المز-الرابع من ارشاد الساري لشرح صبح المضاري العلامة القسطلانيار تفعنا القبيم آمين



(بسم الله الرحن الرحيم \* حسكتاب البيوع) \* جع يسع وجع لاختسلاف أنواعده كبيسع العسين
ويسع الدين وبسع المنفعة والصحيم والفساروغ يرذلك وهوف اللغة المبسادة ويطلق أيضاعلى الشراء قال
الفرزدق

اقالشباب لرايم نباعه . والشيب ليس لسعه تجار

يعفهن اشتراء ويطلق الشراءأ يضاعلى البيت نحو وشروه بثمن بخس قيل وسعى البييع بيعالات البائع عدّبا عدالي المشترى عالة العقد غالب كايسم صفقة لاق أحدالمتها يعين يصفق بده على بدصا حبه لكن رد كون البيع مُأخوذا مِن الباع لانّالبيع يأتّ العين والباع واوى تقول منه بعث التَّى بالنم أبوعُه يوعا اذا قسته بالباع ولهم الناكل من بأع با تع بالهمزوتر كه للن واسم المفعول مبسع وأصله مبيوع قيل الذّى حذف من مبسع واو مفهول لزمادتها وهي أولى ماط فف وقال الاخفش المحذوف عين الفعل لانهم تساسكنوا الساء القواسر كتهاعلى المركف الذي قيلها فأنعنمت مآب لوامن الضمة كسرة للساء التي بعدها مُحدفت الساء وانقلبت الواوياء كما انقلبت واوميزان للكسرة كال المازن كلا التولين حسسن وقول الاخفش أقيس \* والبيع ف النّرع مقابلة مال قابل للتصر ف بمال قابل للتصر ف مع الايجاب والقبول على الوجه المأذون فية وحكمته تطام المعاش ويقاء العبالم لانتساجة الانسسان تتعلق بمآفيد صاحبه غالبيا وقدلا يبذلها له يغير المعتاملة وتفضى الى التقاتل والتنازع وفنا العامل واختلال نظام المعاش وغيرذلك فني تشريع البيبع وستبله الى بلوغ الغرض من غدر حرج ومن ثم عقب المؤلف و عنده المعا ملات بالعباد ات لانها ضرورية وأخر النكاح لان شهوته متأخرة عن شهوة الاكلوالشرب ونحوهما وقدثبتت البسملة مقدّمة قبل كتاب فى الفرع ومؤخرة عنسه لابىدر (وقول الله عزوجل) بالجرّ عطفاعلى المجرود السبابق (وأحلّ الله البسع وحرّم الزيا) لما ذم الله أَ لَا يَا يَقُولُهُ تَعَمَالَى الذِّينَ يَأْ كَاوِنَ الرَّا لَا يَقُومُونَ الَّا كَايَقُومُ الذي يَتَفْبَطُهُ الشَّسَيْطَانُ مِن المس وأخبرانهم اغترضواعلى أحسكام الله وقالوا البيسع مثل الربافاذا كأن الرباحوا ما فلأبد أن يكون البسع كذاك ردانته عليهم بقوله وأحل انته البدع وحزم الربا واللفظ لفظ العسموم فيتناول كلبيع فيقتضى الماسمة الجيسع المسكن قدمنع الشادع بوعا أخرى وحرمها فهوعام فى الاباحة مخصوص بمبايد ل الدلسل على منعه وقال امامنا الشافعي فيمارأ يتهفى كتاب المعرفة للبيهق وأصل البيوع كلهامساح اذا كانت برضي المتبايعين الحائزين الامرفيآت إيعا الامانهي عنه وسول انته صلى انته عليه وسلمنه أوما كان فى معنى مانهى عنه رسولُ

بهي الله عليه وسلم انتهي (وقوله) بالبرّ علفا على سابقه ويجوز الرفع على الاستثناف (الاأن تكون) التبارة تجاوة باضرة تديرونها بينكم) استثناء من الاحربالكابة والتجارة الحاضرة ثع المبايعة بدين أوعين وادادتها منهمة عاطيههم اياهايدا بيدأى الاأن تتبايعوا يدابيد فلابأس أنلا تمكتبوا لبعده عن التنازع والنسسمان بكله السناوي وغال الثعلى الاستثناء منقطع أى اكن اذا كانت تجارة فانم الست ساطل فأول هذه الأسية يدل على الماحة البسوع المؤجلة وآخرها على الماحة التجبارة في البسوع الحيالة وسيقطت الاتيتان في رواية أبوى ذر والوقت وابن عساكره (باب ماجا في قول الله تعالى) أسقط ابن عساكر لفظ الباب وزاد وا والعطف قيل قوله ما (فاذاقشيت الصلاة) فرغم منها (فانتشروا في الارض) لقضاء حوا تجكم (وابتغوا من فضل الله) رزقه وهذا أمرا ماسة بعدا لحظروكان عرالة بن مالك اذاصلي الجعة انصرف فوقف على باب المسجد فقيال اللهم أجبت دعوتك وصليت فريضتك وانتشرت كاأمرتني فارزةني من فضاك وأنت خبر الرازقين رواء ابن أبي حاتم « وعن يعض السلف من ماع واشترى بعد صلاة الجعة بارك انته له سبعين مرّة (واذكروا الله كنيرا) اذكروه في مجسامع أحوالكم ولاتمخصواذكره مالصسلاة (لعلكم تفلمون) بخيرالدارين (واذارأوا تجبارة أولهوا انفضوا اليها) قىل تقديره البهاواليه شخذنت البه للقرينة وقبل أفرد التجارة لاننها المقصودة اذ المرادمن اللهوطيل قدوم العثر والاسية تزات سيزقدمت عبرالمدينة أيام الغلاء والنبي صلى انته عليه وسلم يخطب فسمع النساس الطبل لقدومها مرفوا البهاالااثني عشروجلا (وتركوك فاشما) في الخطبة وكان ذلك في أوا تل وجوب الجعة حين كانت المصلاة قبل الخطبة مثل العبد كارواه ألوداود في مراسله (فل ماعندالله) من الثواب (خرمن اللهوومن التصارة والله خبرال ازقين كمن يؤكل عليه فلا تتركو آذكراً لله في وقت ﴿ وَفِهِ هِ مَالاً يَهُ مُسْرِوعِ سَهُ السَّمِ منطريق عوما بتغاءالفضسل لشعوله التعارة وأنواع التكسب ولفظ رواية أيوى ذروالوقت وابن عسباكرفاذ ا ستالصلاة فأنتشروا في الارض، ايتغوامن فضل الله الى آخر السورة وفي أخرى لهسم ذكرا لا آية الى قوله واذكروا الله كنيرا لعلكم تفلمون ترقال الى آخر السورة (وقوله) تعالى بالجرّ عطفا على السابق (لآتاً كاوا أموالكم منتكم الياطل) بمالم يعه الشرع كالغصب والرياوالقهاد (الاأن تكون تجارة عن تراض منكم) استثناء منقطم أىلكن كون تجارة عن تراض غيرمنهي عنه أواقصدوا كون تجارة وعن تراض صفة لتع أى تجارة صآدرة عن تراضى المتعاقدين وتخصيص التجارة من الوجوه التي بها يحل تناول مال الغير لانه أغلب وأوفق لذوى المروءات وقرأ الكوفسون نجارة بالنصب على أنّ ـــكان ناقصة واضمارا لاسم أى البهؤن تكوأله التجارة أواجهة تجارة ، وبالسند قال (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن افع (قال حدثنا شعيب) هوا بي في التجارة (عن الزهرى ) عدين مسلم بنشهاب (قال أخيرني) بالافراد (سعيد بن المسيب وأبوسلة بن عبد الرمز الله المراد هريرة رضى انته عنه قال انكم تقولون ان أبا لاريرة يكثر الحديث عن رسول انته صلى انته عليه وسلم) بضم أقل يكثرمن الاكثار (وتقولون مايال المهاجرين والانصار لايعدّنون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل حديث أبي هريرة واذا خوتى من المهاجرين كان يشغلهم صفق بالاسواق) بفتح ياء المضارعة من يشغلهم مضارع شغله الشيئ ثلاثها قال الجوهري ولاتقل أشغلني يعني بألالف لانه لغة رديثة والصفق بالصاد وسكون الفاء وبالقياف وقال الحافظ ابن يجرووقع في رواية القابسي مالسين أى بدل الصادوقد قال الخليل كل صيادتي • قبل الشياف فللعرب فيهالغتان سنروصا دقال فى المصابيم وقوله يشغلهم خبركان مقدّما وصفقا -عها فان قلت قدمنعوا في ماب المتدأ تقديم الخسرف مثل زيد قام لئلا يتتس بالفاعل ومقتضاه منع ماذكرته من الاعراب اجب بأنه بعسد دخول الناسخ يجوز نحوكان يقوم زيدخلا فالقوم صرح به فى التسهيل انتهى والمراد بالصفق هنا البيايع لانهم كانوا اذاتبآيعوا تصافقوابالا كفأمارة لانتزاع المبيع لاق الاملال اغاتض لهافاذاتسا فقت الاكف أنتقلت الاملاك واستقرتك يدمنها على ماصا رلكل واحدمنهما من ملك صاحبه وهذا موضع الترجة لانه وقع فى زمنه صلى الله عليه وسلم واطلع عليه وأقرّ م (وكنت ألزم رسول الله صلى الله عليه وسلم على مل عبلني) بكسر الميم وسكون اللام ثم همزة مقتنعا بالقوت فلم يكن لى غيبة عنه (فأشهد) رسول الله صلى الله عليه وسلِ (اذاغايوا) أي النوتي من المهاجرين (وأحفظ) حديثه (اذا نسوا) بفتح النون وضم المهطة

الْمَنْمَنَةُ ﴿ وَكَانَ يَسْغُلُ احْوِقَ مِنَ الْاتْصَارِ عَلَ أَمُوالْهُمْ ﴾ في الزراعة وجل فاعل يشغل وَالتوقي مُفعول وَهُو بالمنذاة الفوقية في الموضعين (وكنت احر أمسكينا من مساكين الصفة) التي كانت منزل غرماء فقراء العصاية بَالْمُ هِذَالْسُرِيفُ النَّبُويِ " [ أَهِيَ ) استثناف أوحال من الضعرف كنت وان كان مضارعاً وكان ماضالاته لحكاية الحال الماضية أي احفظ (<u>حين ينسون)</u> لم يقل أشهداذ اغابو الان غيبة الانصاركانت أقل لان المدينة بلدهم وودّت الزراعة وسيرفلم يعتدّيه (وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسسلم في حديث يعدُّنه الله لنّ يسطأ حدثوبه حتى أقضى مقالتي هذه تم يجمع المه ثوبه الاوى ماأقول) أى حفظه (فيسطت غرة) كانت (على ) بفتح النون وكسرالميم كسامملؤنا كانه من الفرلمافيه من سوادو بياض وقال ثعلب ثوب مخطط (حق اذاقضى وسول الله صلى الله عليه وسلم مقالته جعتها الى صدرى فسانسيت من مقالة رسول الله صلى الله علمه وسلم تلك من شيئ ووقع في الترمذي التصر بحبه ذه المقالة المبهمة في حديث أبي هررة ولفظه قال رسول الله صدلى الله علمه وسلم مآمن رجل إسمع كله أوكلنين ممافرس الله تعالى علمه فيتعلهن و يعلهن الادخل الجنة ومقنيني قوله فيانست من مقالة رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك من شئ تخصيص عدم النسيان بهذه المقالة فقط لكن وقع في باب حفظ العلم من طريق سعيد المقبرى عن أبي هررة قال ايسط ردا ولذ فيسطته فغرف يبديه ثم قال ضمه فضمَّمته فيانسيت شبأ بعده أي بعد الضم وظاهره العسموم في عدم النسسيان منه لكل شئ في الحديث وغيره لائن النكرة في سياق النغي تدل عليه لكن وقع في رواية يونس عند مسلم فيانسيت بعد ذلك الموم شيأ حَدَّنَىٰ بِهِ وَهُو يَقَنَّضَى تَخْصَصَ عَدَمَ النَّسَمَانَ بَالْحَدِيثُ وَحَدِيثُ النَّابِ أَخْرَجِهُ مَسْلِقَ الفَضَائِلُ وَالنَّسَاءَى فى العلم ويه قال (حدثنا عبد العزيز بن عبد الله ) الاويسى قال (حدثنا ابر اهيم بن سعد) بسكون العين (عن أبيه) سعد (عنجدم) ابراهيم بن عبد الرحن بن عوف (قال قال عبد الرحن بن عوف رضي الله عنه لماقدمنا المدينة آخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بينى وبين سعد بن الريدم) بفتح الراء وكسر الموحدة وسكون المناة المستة الانصارى الخزرجي النقب البدرى وآخى مالمذ جعلنا أخو بن وكان ذلك يعد قدومه علسه الصلاة والسلام المدينة بخمسة أشهر وكانوا يتوارثون بذلك دون القرابة حق نزلت وأولوا لارحام بعضهم أولى سعض (فقال سعدين الرسع) لعبد الرحن بن عوف (اني أكترالا نصارما لأفأ قسم لل نصف مالي وانظر) مالواو رِّ فَ نَسَخَةُ بِالْفُرِعِ كَا مُلِدُ فَاتَظِرِ (أَي <u>زُوجِتَى "هُويتَ) زُوجِتَى "بِلْفَظِ المَثْنَى الم</u>ضاف الى يا المسكلم واسم احدى أرةبنت سزم أخت عروين سونم كأسمساها اسمساعسسل القسامني فيأسكامه والابتوى لمتسم وهويت فَهُ الهِ ﴿ كَسِرَالُواوَأَى أَحِيتَ (نَزَاتَ لِلَّ عَنَهَا ) أَى طَلَقَتُهَا ﴿ فَاذَا حَلْتَ ﴾ أَى انقضت عدَّتُها ﴿ رَزُوجِهَا قَالَ م الرجن أي له ولا يوى ذروالوقت وانعسا كرفقال له عبد الرجن (لاحاجة لى في ذلك هل من سوق آرة) يوهذاموضع الترجة والسوق يذكرويؤنث (قال) سعد (سوق قمنقاع) بفتح القاف وسيسكون المنناة التعتبة وضم النون وبالقباف آخره عينمه عنسرمصروف فى الفرع على او آدة القبيلة وفي غسره رف على ارادة الحي وحكى في التنقيم تثليث نونه وهم بطن من اليهود أضيف البهم السوق (عال فغدا اليه ] أى الى السوق (عبد الرحن فائي بأفط) لبن جامد معروف (وسمن) اشترا همامنه (قال ثم تابع الغدق) الى السوق للتعبارة (فعالبت أن جا عبد الرحن عليه أثر صفرة) أى الطيب الذي استعمله عند الزفاف (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم) له (تزوّجت قال نعم قال) عليه الصلاة والسلام (ومن) أى من التي تزوّجها (قِال) رَوْجت (امرأة من الأنصار) هي ابنة أبي الحيسر أنس بن دافع الأنساري الاويسي ولم تسم (فال كمسقت) أى كم أعطيت لهامهرا (قال) سقت (زنة نواة) أى خسة دراهم (من ذهب) وعن بعض المالكية هي ديم ديناروعن أحدثلاثة دراهُم وثلث (أونواة من ذهب) شك الراوى ولابي الوقت وابن عساكر أونواةذهب باسقاط وف الجروالاضافة (فقاله الني صلى الله عليه وسلماولم) أى الصدولية وهي الطعام للعرس ندما قياسا على الاضعمة وسائر الولام وق قول وحو بالظاهر الأمر ( ولويشاة ) أى مع القدرة والافقد لى الله عليه وسلم على بعض نسائه عِدْ بن من شعير كما في الصارى وعلى صفية عروسمن وأقط ع ورواة هذا أ ث كلهــم مد يُونوطاهره الارسال لا نه ان كان الضمير في جدَّه يعود آلى ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبذال حن فيحسبكون الجلآفيه ايراهيم بن عبدالرسن وابراهم لم يشهدا لمواشاة لائه توقى بعد التسعين بيقين.

عربه بنس وسسيعون سسنبة وانعادا لضمراني جدسعد فيكون على هذا سمدروي عن سيدر عيدالرحن وهذا لأيضم لائة عبدالهن توفى سنة ائنتين وثلاثين وتوفى سعد سنة ست وعشرين ومائة عن تلاث وسنبعين سنة وُلَكُنِ اللَّهِ يَثُ الْلَهُ كُورِمتُصلُ لانَ آبِراهِم قال فيه قال عبدالرسن بن عوف يوضح ذلك مارواه أيو تعبُّم الحافظ مَنُ أَبِي يَكُرِ الطَّلِّي حَدَّثْنَا أُبُوحَ مِن الْوَادِي حَدَّثْنَا يَحِي بِنْ عِيدَ الْجِيدُ حَدَّثْنَا الرَّاهِمِ بِنُ سِعِدُ عِن أُسِهِ عِن ن عبد الرسن بن عوف قال لما قد منا المدينة الحديث و به قال (حدثنا أحد بن يونس) هو أحد بن عبد الله من يونس التميى البروع كال (حدثنازهم) بضم الزاى وفتم الهاء ابن معاوية الجعني قال (حدثنا حيد) و بل (عن أنس رضي الله عنه ) أنه ( قال قدم) وللكشميهي " قال القدم ( عبد الرحن بن عوف ) رضي الله عنه (المدينة فاسمى النبي صنى الله عليه وسلم بينه وبين معد بن الربيع الانصاري ) يفتح الرا وكسرا لموحدة وآخى مِالمَدْمَنِ المُوَّاحَاةِ ﴿ وَكَانَ سَعِدَدَاغَىٰ فَقَالَ لَعَبِدَ الرَّحِنَّ أَقَاءَتُ مَا لَى نَصْفَىٰ وَأَزْوَجِكُ } وَفِي الحِديثِ السَّابِق وانظرأى زوجتي هويت نزلت لك عنها فاذا حلت تزوّجتها (فال) عيد الرحن (بارك الله لك في أهلك ومالك داونى على السوق أى فداوه على السوق (فرارجع) منه (حتى اسفضل) بالضاد المجمه أى ربح (اقطاوسمنا فَأَتَّى بِهِ ﴾ أي مالذي استفضله (أهل منزله فيكثنا يسمرا أوماشا -الله فجاء وعليه وضر) بفتح الواو والضاد المجيمة أى لطية (من صفرة) أى صفرة طيب أوخاوق واستشكل مع عجى النهىءن التزعفر وأجيب بأنه كان بسيرا فلرشكره أوعلق يدمن ثوب امرأته من غيرقصدوعندا لمالكية جوازه لماروى مالك فى الموطأ ان ابن عركان يلس الثوب المصبوغ بالزعفران قال ابن العربي وماكان ابن عركيكره النبي صلى الله عليه وسلم شيأ ويستعمله عال والاصفرلم ردفيه حديث اكنه ورديمد وحافى القرآن قال تعالى صفرا عاقع لونها تسر الناظرين وأسسند الى ابن عبياس انه من طلب حاجة على نعل أصفر قضيت حاجته لان حاجة بني اسرا "بيل قضيت جيلد أصفر (فقاله النبي صلى الله عليه وسلم مهيم) بفتح الميم الاولى وسكون الاخبرة وبعد الهاء الساكنة مثناة فحسة مفتوحة كلة بستفهم بهاأى ماشأتك (قال بارسول الله تزوّجت امرأة من الانصار) هي ابنة أبي الحيسر أنس برّراخع الانصاري (قال ماسقت اليها) من الدراهم صدا قا (عال) سقت اليها ( نواة من ذعب ) بنصب نواة يتقدىرسةت المهافسكون الجواب مطابقا للسؤال منحت انكلامنهما بجلة فعلمة ويجوز الرفع على أن المشاكلة غيرلازمة أوأث المشاكلة حاصلة يأن يقدرما سقت الهاجلة اسمية وذلك بأن يكون ماسيتهأ وسقت المهاالخورالعالمد محذوف أى سقته لكني لم أقف على كونه مرفوعا في أصل من الصارى واتباع الرياء ترولم (أو) قال سقت الها (وزن نواة من ذهب ) اسم للسدة دراهم كامرّة ريبا (قال) عليه الصلاة والسب كهن عنام ولو بشاة) \* ويه قال (حدثنا) بالجع ولا يوى ذروا لوقت حدّثني (عبد الله بن محد) المسندى قالهُ إلى الثنا سفيان) بن عبينة (عن عرو) بفتح العين ابندينا را لمك (عن ابن عباس رضى الله عنهما) آنه (قال كانت بها ظ) يضم العين وتُعَفَّفُ الكاف آخِرهُ طاء معمة منوَّنة ولا ف ذرعكاظ بغيرتنوين (ويجنة) بكسراليم وفتح الجيم وتشديد النونولابي دروججنة بفتح الميم (ودوالجاز) بفتح الميم والجيم وبعدالالف زاى (اسواقا في الجآهلية) فسوت مجنة هوسوف هبرقال البكرى على أميال يسديرة من مكة بناحية مرّا لظهران وكان سوقه عشرة أيام آخرَدَى القمدة والعشرون قبلها سوق عكاظ وذوالجساز يقوم بعد هلال ذى الحجة (فل كان الاسلام) أى جاء وكان تامّة (فكا نهم تأغوافيه) أى اجتنبوا الانموالمه في تركوا التجارة في الحبح حذوا من الانم وللكشميه في منعدل فيه (فتزلت ليس علكم جناح أن تبتغوا) ف أن تطلبوا (فضلامن ربكم) أى عطامور زقامته ريد الرجع والخصارة (فيمواسم الجبرقرأها بزعباس) كذلك بزيادة في مواسم الحبروهي شاذة لكن صبح اسسنادها فهي ما يخبيه وليس بقرأن عه وهذا الحديثة - معنى ف الحبج ف باب التجارة في أيام الموسم والبيع ف أسوات الماهلية ومطابقته المرجة من حيث انهم كانوا يتعرون ف الاسواق الذكورة \* هذا (باب) بالننوين (الحلال بير والغرام بين وينتهما مشبهات ) بختم الشين المجمة وفتم الموحدة المشددة . وبالسندُ قال (حدثني) فالافراد ( المعدب المني الزمن قال ( حدثني آب أي عدى ) بفتح العين وكسر الدال المهدملتين ابراهيم مولى بفسليم عن ابن عون بفتح المهدلة وسكون الواوعد الله من ارطبان (عن الشعي) عامر بن شراحد ا (كالسعت النعمان بنيشسيروشي المه عنه يقول معت الني صلى المه عليه وسلم) وسقط لا ين عسسا حسست

Č . 3

قوله معت التي الخولم يذكرانه فا هــ ذ ما لرواية وهي عند أبي داود والنسساسي وغيرهـ ما بلغتا القائل المغلال بين ُ وانَّا المرام بِنُ وحَمْما أُمورِ مشتبهات واحدامًا بِسُولِ مشتَّبهة وسأَضرِب للسنطر في ذلك مثلاات الله حي سيّ وان حي الله ما حرّمه وانّ من برع حول الحي يوشك أن يتخالطه وانّ من يتخالط الربية يوشك أن يجسره ويه قال (حدثنا) ولابى دروابن عسا حكروحد ثنا (على بنعبدالله) المدين قال (حدثنا ابن عيبة) سفان (عن أي فروة) بفتح الفا وسكون الراء عروة من الحبارث الاكبرولابوي ذروالوقت حدثنا أبو فروة (عن اَلَشِيهِ ) عامر ( عال - معت النعمان ) زاد في روايه أبوى ذروالوقت وابن عساكرا بن بشعر (عن الني صسلي الله عليه وسلم ولابي ذرقال معت الني صلى الله عليه وسلم وسقط ذلك لابن عساكر كالاول « وبه قال (حدثاً) ولأبوى ذُرُوالوقت وحدَّثَى بالوا ووالافراد ولا بن عساكر وحدَّ ثنا بالواووا بلم (عبد الله بن محد) المسندى قال (حدثنا ابن عينة) سفيان (عن أي فروة) عروة الاكر (قال سمعت الشعبي) عام ايقول (سمعت النعيمان من بشسررض الله عنهماء والني مسلى الله عليه وسرم) ولم يذ كر لفظ ال عيشة عن آبي فروة في العاريقن ولفظه كما عندا ين خزيمة في صحيحه والاسماء سالي من طريقه حلال بن وحرام بن ومشتبها تبين ذلك فذكره وفي آخره واحكل ملك جي وجي الله في الارمن معاصمه ، ويه قال (حدثتا مجدين كنبر) بالمنتنة العبسدىا ابطرى فال ابن معين لم يكن بالثقة وفال أبوساتم صدوق ووثقدأ سدين سنبل وروى عنه العسارى ثلاثة أساديت في العلم وهسدًا الحديث والتفسسير وقديق بع عليها قال (أخسبرنا سفيان) الثوري (عن أبي فروة عن الشعبي عن النعمان بن بنسبر رضي الله عنه قال قال الذي مسلى الله عليه وسلم الحلال بن) واضع لا يخنى -لدوهوماعدم ملكديقينا (والمرامين) واضع لا تعنى حرمته وهوماعلم ملكد لفيره (ويبها) أى الحلال والحرام الواضحين (أمورمشتهة) بسكون الشين المعيمة وفتم المثناة الفوقعة وكسر الموحدة بلفظ التوحيد أى مشتهة على وعض النياس لايدري أهي من الحلال أم من الجرام لا أنها في تفسها مشتبة لات الله تعالى بعشارسوله صدنى الله عليه وسسلم مبينا للاشة جيسع ما يعتاجونه في دينهم كذا قرره البرماوي كالكرماف وقال ابن المزرفسه داسل على بقاء الجملات يعدا لني صلى الله عليه وسلم خلافالمن منع ذلك وتأول ذلك من وله تعالى ما فرطنا في المكتاب من شئ وانما لمرادأ ق أصول السان في كتاب الله تعيالي فلا مانع من الاجمال ستنبط له البيان ومع ذلك قديته ذرالسان وبيق المتعارض فلا يطلع على ترجيم فيكون البسان ستبرا الموض والدين والاخذبالا شدعلى قول أو يتضيرا لجمتهد على قول أورجع الوجسية وكلولا بيان يرجع المسه عندالاشتباء من غيران يجد الاجمال أوالا شكال قال ابنجر إربال الاستدلال بدلك تظرالا آن أرادبه بجلف حق بعض دون بعض أوأوا دالرة على منكرى القياس فيمت في ما عاله والله أعلم (فن تراسما شبه عليه من الانم) بدنم الشين وكسر الموحدة المشددة (كان لما استبان) أى ظهر حرمته (أترك ) نصب خريركان (ومن اجترأ) بالراه من الجراءة (على مايشك) بفتح أوله ونهم ثانمه ولابي ذريشك بضم أقه وفق ثانيه مبنيا للمنعول (فيه من الأثم) بهمزة قطع (أوشال) بفتح الهمزة والمعمة أى قرب (آن يواقع مااستبان)أى ظهر حرمته فينبني اجتساب مااشتبه لانه ان كان في نفس الامر حواما فقد برئ من تمعته وان كأن حلالا فشاب على تركه بهذا القصدا بخيل وزادف حديث باب فضل من استبرأ لدينه ألاوان لكل ملك حي (والمعادي) التي حرّمها كالقبل والسرقة (حي الله من يرتع حول الحي يوشك) بكسر المجيعة أى يقرب (ان يواقهه) أى يقع فيه شسبه المسكاف بالراعي والنص البهيمة بالانعام والمشسبهات بمساسول الحي والمصاصى بالحىوتنا وله المشسبهات بالرتع حول الحي فهو تشبيه بالمحسوس الذى لايمني ساله ووجه التشبيه حصول المقاب بعدم الاحتراز في ذلك كا أنّ الراعي اذا جرّ مرعمه حول الجير الى وقوعه استعنى العقاب لذلك فكذامن أكثرمن الشبهات وتعرض التذما تهاوقع في الحرام فاستحق العقاب قال في فتم البياري واختلف في حكم المشبهات فقسل التحريم وهو مردودوقيل الوقف وهو كالخلاف فيماقيل الشريح وساصل مافسيريه العلب أتالمشهات أردعة أشداء أحدها تعارض الادلة ثمانيها اختلاف العلباء وهي منتزعة من الاولى ثمالتها أت المرادبها قدم المسكروء لا تُه يجتذبه جانب الفعل والترك وابعها المرادبها المباح ولا عكن كائل هذا أن يعمله على منساوى الطرفيز من كل وجه بل يمكن جله على أبكون من قدم خلاف الاولى بأن يكون متساوى الطرفين

بأعتبادةاته دابيح الضبعل أوالأدل باعتيادة مرشادج وقد كان بعضهم يتنول المكرو معقبة بين العبسد والحرام أني استكاره من المكروه تعلرُق الى الحوام والمباح عقبة منه وبن المسكروه فن استكارمنه تعلوُق الى المسكروه \* ورواة هدندا الحديث ماينن بصرى ومكى وكوفي وبخياري واغياكة رطرقه ردّاعل ابن معين حيث حكى عن أهلالمدينة أن النعمان لم يصمره سمساع من الني صلى انه عليدوسلم وقدأ خرج سدينه هذا الحبيدى في مسنده عيرا منصينة فصير حضد بصديث أبي فروقه وبسماع أبي فروة من الشعبي وبسماع الشعبي من المنعهمان على المنبرويسماع النعمان من وسول الله صلى للله عليه وسلم \* (باب تفسيرا لمشبهات) بفتر الشه المعممة وتشديد الموجدة المفتوحة ولامن عساكرا لمشتبهات بسكون المعجمة تممنناة فوقية مفتوحة وكسرا لموحدة وفي يعض النسع الشبهات يضم الشين والموحدة (وقال حسان بن آبي سيان) بكسر السين المصرى أحد العباد في زمن التابعين وليس له في حذا ألمكاب غيرهذا الموضع (مارايت شيئاً أعون من الورع دع ماير يهذا الم مالايرين) بغتج اليساءفيهما من رابه يريبه ويجوزا لضم من أرآبه يريبه وهوا لشك والتردّد والمعنى مذاا ذا شككت في شئ فدعه وقدروي الترمذي من حديث عطمة السعدي مرفوعا لا يبلغ العبدأن يكون من المتقن حتى يدع مالا يأس به حذرابميابه بأسروهذا المتعلىق قدوصله أحدوأ بونعم فبالحلمة ولفطه اجتمع يونس ت عبيد وحسيان بنأتي سنان فقال بونس ماعا لحت شأأشذ على من الورع فقال حسان ماعا بلت شيأاً هون على منه قال كيع قال حسان تركت ماريني الى مالاريني فاسترحت وقدور دقوله دع ماريبك الى مالاريه لنهم فوعا أخرجه أجد والترمذي والنسامي وابن حبان والحاكم من حديث الحسن من على \* ويه قال (حدثنا عجد بن كثير) العمدي قال (أخيرناسهمان) النورى قال (أخيرناعبدالله بنعبدالرجن بن أبى حسين) بضم الحاء وفتح السن القرشي المكي قال (حدثنا عبد الله من أي ملكة) زهر التمي الاحول ونسسه لحدّه واسم أبيه عبد الله مصغر آزعن عقبة بنا لحلوث) أبي سروعة (رضى الله عنه آنّ امرأة سودا ) لم نسم (جاس) ف حديث باب الرحلة في المسئلة النازلة أن عقبة بن الحارث تزوَّج ابنة لابي اهاب بن عزيز فأتت امرأة (فزعت الهاأ رضعتهماً) أي عقبة والتي رزوج بماواسمهاغنية (فذكر)عقية ذلا (للني صلى الله عليه وسلم فأعرض عنه وتبسم) وفي نسخة بالفرع فتيسم (البي صلى الله عليه وسلم قال كيف) تداشر ها (وقد قيل) الله أخوهم الرضاع وعند الترمذي قال تزقيب أخرأة عجاءتنا المرأة سوداء فقالت انى أرضعت كماه أتيت النى صلى الله عليه وسلم فقلت تزتو يجت فلانة بنت قلان فحاء تناامر أتسودا • فقالت اني ارضعت كما وهي كاذبة قال فاعرض عنى قال فا تُرتِه من قسرل • جهم فقلت انهاكاذية قال وكيفها وقدزعت انها ارضعته كجادعها عنك أى احتياطا لاتعه لما أخريره أنهجن عنكم فلو كان حرا مالا جابه بالتحريم (وقد كانت) ولاء ستملي وكانت (تحمه) أى تحت عقمة (آبة) ولابن عسر برايات (آبي أهاب المتممي ) بكسم الهمزة واسهها عندة كامر \* وهذا الحديث قدسيق ف العلم \* ويه قال (حدثناتي عي ار قزعه ) بالقاف والزاى والعيم المهملة الفتوحات قال (حدثنامالك) الامام (عن النهاب) الزهرى (عن عروة بي الزيد) بي العق ام (عن عائشة رضي الله عنها) انها (قالب كان عتمة بن أوروقاص) هو الذي كسر ثنية النبى صلى الله عليه وسلم ف وقعة أحد فات على شركه وقد ذكرابن الاثر في أسدا غاية ما يقتضى انه أسلم فالله أعلم قاله الحافظ زين الدين العراقي وقال فى الاحسابة لم أرمن ذكره في والصحابة الاابن سنده وقد اشتذ انكار أبي نعيم عليه فىذلك وقال هوالذى كبيروباعية النى صلى الله عليه وسيلم وما علت لهسيلا مابل روى عبدالرزا قدعن معمرعن الزهري وعن عثمان الجزرى عن مقدم أن عتية لما كسر دباعدة الني صلى الله عليه وسراد عاعليه أن لا يعول عليه الحول ستى يموت كافرا في الحال علمه الحول حق مات كافراً الى النبارو حسنته فد معي لأراده فى العماية واستدل ابن مندة في قوله بما لايدل على اسلامه وهوقوله في هذا للهيث كان عتبة بن أبي وقاص (عهد) أى أوصى (الى أخده سعدين أبي وقاص) أحد المشرة وهو أقل من رمى بسهم فى سيل الله وأحدمن فكه المرسول الله صلى الله عليه وسلمانيه وأمع (أن بولدة رمعه) تن قيس العاص عا عرجارية ولم تعم واسم ولمدحاصا سب التصدّ عبدالرّ ببين وُزَّمه تنهمُ الَّزاى وسَكُونا لميم وَلاب دُرزُهمة بِفَصْهِ سِما كَالَ الْوَقْبَى وَحُوْ واب (منى فأقبصه ) بهدمزة وصل وكسر الموحدة وأحسل هذه النصة انه كاشداهم ف الجاهلية احاء يزنين كانت السادة تأتيهن في خلال ذلك فادا أنت احداهن ولدفر عايد عيد السيدور عليد عيد الأف فاذا مات

المسيد ولربكن ادعاه ولاأنبكره فادعاه ورثته أملق به الإائملايشا دلامسسلمة في معراته الا ان يستلقه قبا والتسمة وأنكان السسد أنكره لم يلمتي به وكان لزمعة بن قيس والدسودة أم المؤمنين أمة على مُأوصف وعليا أضربة وهويلهافظهر بهاجل كأنسيدها يفان أنهمن عنية أخى سعدفعهد عنية الى آخيه سعدقبل موته أن يستلق الحل الذي مامة زمعة (قالت)عائشة (فلما كان عام الهتم أخذه) أي الولد (سعد بن أب وقاص) وسقط قوله انتاب وليدة الى هنامن رواية ابن عساكروقال في نسخة انه لم يسكن في الاصسل وهومن رواية الحوي والنعمى كذانقل عن اليونينية (وقال) أي سعدهو (ان أخي) عتية (قدعهد الى فيه) أن أسسله بهوسة ط الابن عساكر لفظة قد (فقام عبد بزندمة) بغيراضافة أبن قيس بن عبد شمس القرشي العسامري أسسلم يوم القنع وهوأخوسودة أم المؤمنين (فقال) هو (أخيوابن ولمدة أبي) أي جاريته (ولدعلي فرائسه متساوعاً) أي فتدافعابعد تخاصههما وتنازعهما في الولد (الى الذي )ولاي ذر الى رسول الله (صلى الله عليه وسلم فضال سعد مارسول اقعه) هو (ابنامي) عتبة (كان قدعهد) ولاين عساكركان عهد (الى فمه) أن أستله قديه (فتسال عبد من زمعه ) هو (أخى وابن وليدة أبي ولد على فراشه فقال رسول الله) ولا يوى ذروالوقت وابن عساكر فقال الني (صلى الله عليه وسسلمه و) أي الواد (الثما عبد بن زمعة ) يصم الدال على الاصل ونصب تون ابن ولابي ذر باعبد ينتحها وسقط في رواية النساءي إدامة النداء واختلف في قوله للسُّعلي قولين أحدههما معناه هو أخوك امانالاستلحاق وامامن القضاء بعلم لان زمعة كانصهره عليه الصلاة والسيلام والد زوجته ويؤيده مافي المغازى عندالمؤاف هولك فهو أخولنا عبدوأتما ماعندأ جدفي مسنده والنساءي في سننه من زيادة لدس لك بآخ فأعلها السهتي وقال المنذرى انهازيادة غيرثالثة والشاني أن معناه هولك مليكا لانه ابن وليدة أبيك من غدهلان زمعة لم يقرّبه ولا شهد عليه فلم يبق الاائه عبدته عالانته وهذا قاله ابن برير ( نم قال النبي مسسلي الله عليه وسلم الولد) تا دم (للفراش) وهو على حذف مضاف أى اصاحب الفراش زوجا أوسيداوفي كاب القرائض عند المؤلف من حديث أبي هريرة الولدلصاحب الفراش وترجم عليه وعلى حديث عائشة الولدللفراش حرّة كانت أوأمة وهواننظ عام وردعلى سنب شاص وهو معتبرا لعموم عندالا كثرنطرا لظاهرا للفظ وقبسل هو مقصور على السنب لوروده فيه ومثاله حديث الترمذي وغيره عن أبي سعيدا نلدري قسيل ارسول الله أشوضاً من بيّر ربضاعة وهلي يتريلق فيها الحمض ولحوم الكلاب والنتن فقال ان الماه طهو رلا يتحسم شيء أي بمباذكروغهره وقبل اذكروهيرساكت عن غيره \* ثم ان صورة السب التي ورد علها العمام قطعمة الدخول فسم عند الاكثرمن العليا الوأوده فيها فلايخص منه بالاجتهاد وقال الشيخ تتى الدين السسبكي وهذا عندى ينبغي أن يكون اذا دات ركة أومقالية على ذلك أوعلى أن النفظ العسام يشعله بطريق لأمحىالة والافقد ينسازع الخصم فى دخوله كمت اللفظ العام ويذعى انه قديقصدا لمتكلم بالعام احراج السعب وسيان انه ليس داخلا فى الحكم فأن للسنفسة انقائلتنات ولدالامة المستفوشة لايلحق سيدها مالم يقربه نطراالي أن الاصل في اللساق الاقرارأن يقولوا فى قوله عليه الصلاة والسلام الولدلافر الشوات كأن وارداق أمة فهو واردلسان حكم ذلك الولد وسيان حكمه ا مامالشيوت آومالانتفا • فاذا ثيت أن الفراش هي الزوجة لانها هي التي يتخذلها الفراش غالبا و قال الولد للفراش كان نسه حصراً ث الولدلليزة وعقتضي ذلك لا يكون للامة ضكان فسه مان المكمن جسمانني السبب عن المسبب واثبائه لغيره ولايلىق دعوى القعاء ههناوذلك من سهة الانبظ وهذا في الحقيقة نزاع في أن اسم الفراش هل هو موضوع للعزة والامة الموطوءة أولله زة فقط فاطنضة يدعون الثاني فلاعموم عندهمه في الامة فتضرج المسئلة حينتذس بابان المبرة بعموم اللنظ أوجف وص المسب نع قوله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث هولك باعبدين ذمعة الولد للفراش وللعاهر الحربهاذا التركس يقتصى انه أطقه به على حكم السبب فعازم أن يكون مرادا من قوفه للفراش فليتنبه لهذا المحث فأنه نفيس جدّا وما بله تفذا الجديث أصل في الحاق الولد بصاحب الفراش وان طرأ علمه وط محرّ م ( وللعاهر) أي الزاني ( الحر) أي الخيبة ولا حسق له في الولد والعسرب تقول فى سرمان الشخص له الحروله المتراب وقيسل هوعلى ظاهره أى الرسيم بالحبارة وضعف بالدليس كل زان يرجع بل المحصن وأيضافلا يلزم من رجه نقى الولد والحديث انحاهوف نفيه عنه (م قال ) عليه الصلاة والسلام (السودة بنت زمعة زوج الني صلى الله عليه وسلم استمى منه ) أي من ابنزمعة التنازع فيه (كاسودة) والامريكلندميه والاستباط والافقد ثبت نسسبه وأخوته لها في ظاعرا اشر ع (الماداي) عليه الملاة والسيالام (من شيبهة)

أي الولد المتفاصم فيه (بعتية) بن أى وعاص (فارآها) عبد الرجن المستلق (حتى لق الله) عزوجل أي مأت والاستياط لايتاف ظاهرا لمسكم وفيه جؤازا سستلحاق الوارث نسسبا للمورث وأن الشبه وحكم القافة انما يعقداذالم يكن هناك قوى سنه كالفراش فلذلك لم يعتبرالشبه الواضع وهذامو سسع المترجة لان الحاقة بزمعة يقتضى أن لا تعتب منه سودة والشبه بعتبة يقتضى أن تعتب والمشبهات ما اشبرت الحلال من وجه والحرام من آخره وبقيسة مباحث هذا الحديث تأتى ان شاء الله تصالي في محالها وقدا خرجه المؤاف في الفرائض والاسكام والوصسايا والمغازى وشراء المماولةمن الحرى ومسسام واخوجه النساءى فى الطلاق، وبه قال (حدثنا أبو الولسد) هشام بن عب دالمان الطبالسي قال (حدثنا شيعية ) بن الحجاج (قال اخبرتي) ما لا فراد (عبداهه برأي السفر) بفتح السين المهملة والفاء آخره وا الكوف (عن الشعى) عامر (عن عدى بن حاتم) الطامى (رضى الله عنه) أنه ( قال سالت الذي ) ولابي ذورسول الله (صلى الله عليه وسلم عن الموراص) بكسم الميموسكون العيزالمهملة وبعدالرا وألف تم ضادمعهمة السهم الذى لاريش عليه أوعصارة سها يحذد أى سألنه عن رمى المسديل لمعراض (فقال) عليه الصلاة والسلام (اذا أصاب) المعراض المسد ( بحدّه فكل وا داا صاب بِمرضه) بفتح العين المهملة (فقتل) الصدر (فلاتأكل) منه (فانه وقيدً) بفتح الواووكسر القاف آخره مجمه بمهنى موقودوهوا لمقنول بغسير محددمنءها أوجرونحوهما وسنقط فيرواية ابن عساكر قوله فقنل رقلت بأرسول الله ارساركليي) المعلم (وأسمى) الله (فأجدمعه على الصيد كلما آخر لم اسم عليه ولا ادرى أيهما اخذ) الصيد (قال) عليه المسلاة والسلام (لاتما كل) منه ثم علل بقوله (انماسمت) اى ذكرت الله (على كابث) عند ارساله (ولم تسم على) المكاب (الاستر) وظاهره وجوب التسم قد حتى لوتركها سموا أوعد الا يحدل وهوقول أهلالغلا ورومذهب الشافعية سنيتما ونقدم الحث في ذلك في ماب ذا شرب الكلب من انا واحدكم فليغسسله سيعامن كتاب الوضوء ويأتى في الصيدو الذيائي انشاء الله تعالى مزيد لذلك بعوث الله وقوته ﴿ (ياب ما يَسَرُم ) بضم اقه أى يجتنب وللكشميهي ما يكر ، (من الشبهات) • وبه قال (حدثنا قبيصة) بفتح القاف وكسر الموحدة ابن عقبة السواعي قال (حدثنا سميان) النوري (عن منصور) هوابن المعقر (عن طلمة) بن مصر ف اليامي الكوف (عن انس رضي الله عنه) أنه ( عال مرّ النبي صلى الله علمه وسلم بمرة مسقطة ) يضم الميم وسكون السن المهملة وفتح القاف على صيغة المفعول ولابى ذرمسقوطة بفتح الميم وبعدا القاف واوأى سأقطة ويأتى مفعولا عمن فاعل كقوله تعالى انه كان وعدمما تيا اى آنياونسب الحافظ ابن يجرالرواية الاولى اسكريسة لاالاخراف للاكثر (فقال) عليه المسلاة والسلام (لولاان تكون صدقة) وفي نسخة من صدقة (لا كلتما) فتركها تربي الديمل الشبهة وهواحقال كونها من العددقة «والحديث رواته كوفيون واخرجه أيضا في المظالم ومسهرات الزكاة والنساءى في النقطة (وتعال همام) بفتح الها وتشديد الميم ابن منبه عماوصله المؤلف في اللقطة (عن أبي هريرة رضى الله عنه عن الني صلى الله علمه وسلم) أنه (قال أجدة رة ساقطة على فراشي) عامه فأرفعها لا كلهام اخشى أن تكون صدقة فألقيها وقال أجدبلفظ المضارع استصضارا للصورة المباضية وذكره هنالمبافيه من تعيين المحل الذي رآى فيسه القرة وهو الفراش \* (باب من لم يرالوسا وس وعوها) وي نسخة الوسواس وخوه (من المشبهات) عير مضعومة وفتح الشين المعجمة وتشديد الموحدة ولابي ذرعن الحوى والمستملى من الشبهات بضم المشيزوالموحدةمن غيرميم ولابن عساكرالمشتبهات بميم مضمومة وسكون الشين ومثناة فوقية مفتوحة وك الموسدة وبه قال (حدثنا أبوذهم) الفضل بن دكين قال (حدثنا ابن عيينة) سسفيان (عن الزهرى) عهد بن مسلم (عنعبادب عمر) بنشديد الموحدة بعد العين المفتوحة (عدمة) عبدالله بنزيد بن عاصم الماذف (عال شكى ألى الني صلى الله عليه وسلم) بضم الشين وكسر الكاف (الرجل يجدى المسلاة شياً) أى وسوسة ف بطلان الوضو (ايقطع الملاة قال) عليه الملاة والسلام (لا) يقطعها ( حتى يسمع صوراً أو يجدريها) فلا يزول يقين الطهارة بالشك بليزول بيقين الحدث (وقال ابنا بي -فعة) هو أبوسلة محدب أبي حفصة ميسرة البصرى عاومسله أحدوالسراح في مستنده (عن الزهري) بنشهاب (لاوضوم الافعاوجسدت الربح أوسعت السوت) \* ويه قال (حدثي) بالافراد ولايوى ذروالوقت حدَّثنا (أحدين المقدام) بكسرالم، وسسكون المُسَافَ ﴿ الْجَلِّى } ) يكسرالمسين المهسمة ومكون الجيم البصرى " الحافظ قال (- دننا مجد بن عب والرجي

طفاوى )بينم الطاء المهملة وتخفيف الفاء وكسر الواوقال (-دثناهشام بن عروة عن أبيه) عروة بن الزير (عن عائشة رضى الله عنها ان قوما قالوا بإرسول الله ان قوما بأنو "اباللهم لاندرى أدْ كروا اسم الله علمه ) عند الذع (املاققال رسول الله صلى الله عليه وسلم سموا الله عليه وكلوه) ولاي الوقت واب عساكر سمواعلسه واستتذل يدعلى أن التسمسة ليست شرطا لعضة الذبح تمال ففتح البارى وغرض المعسنف هنابيان ودع الموسوسين كمن يمتنع من أكل الصيد خشبه أن يكون الصدكان لانسان ثم انفلت منه وكمن يترك شرامها يعتاج من بجهول لايدري اماله وامأم حلال وأيست هناك علامة تدل على الحرمة وكن يترك تناول الشي ظيروردفيه متفق على ضعفه وعدم الاحتماح به ويكون دليسل الاباحة قويا وتأويه يمتنع أومستبعد « (باب قُول الله تعلى واذارا وا ولاين عساكرياب بالنوين واذارا والمجارة أولهوا انفضوا اليها) . وبه قال (-د تناطلق بن غنام) بفتح الطاه وسكون اللام وغنام بفتح المعجمة والنون المشدّدة ا بن معاوية النفعي الكوفى قال (حدثنا زايدة) بن قدامة أيو الصلت الكوف (عن حصين) بضم الحاء وفتح الصاد الهملتين ابن عبد الرحن السلمي الكوف (عنسالم) هوابن أبي الجهدواسمه رافع الأشعى الكوف (قال-دثني) بالتوحيد (جابر رضى الله عنه قال بيغًا) بالميم ( نحن نصلى مع الذي صلى الله عليه وسلم ) أى منسطرين صلاة الجعة لان المفارقة كانت فى اثناء الخطبة لكن المنظر للصلاة كألم إلد أفبلت من الشام عمر ) بكسر العين وسكون التعتبة أى ابل لدحيسة أولعبد الرحن بنعوف (تحمل طعاما فالتفتوا اليها) أى الى العيروف رواية ابن فضيل فانفض الناس أى فتفرّة واودوموا فق لنص القرآن فالمراد من الالتفات الانصراف (حتى ما يق مع النبي صلى الله عليه وسلم الااثناء نسررجلا) برفع اثنابالالف ويجوزا لنصب لانه استثناء من الضمير في بق المائد على المصلى فانه اذاكان كذلك يجوزال فع وآلنصب على مالا يحنى وفى دواية خالدالطعان عندمسسلمان جابرا قال انافيهسم ولمه في رواية هشيم فيهم أبو بكروع روروى السهيلى بسسند منقطع ان الاثنى عشرهم العشرة المبشرة وبلال وابنمسعود (فنزلت واذارأ وا عجارة أولهوا انغضواليها) تقديره واذارأ والتجارة انفضوا اليهاأ ولهوا انفضوا البه فذف أحده مالدلالة الاسخر عليه اوأعد الضمرالي التعارة لانها كانت اهم اليهم أوان الضمر اعيدالي المعسى دون اللفظ اى انفضوا الى الرؤيّة التيرآوها أى مالوا الى طلب مارأو، وقدأ شارالمؤلف بهذه الترجعة لى أن التجارة وان كانت عدوحة باعتبار كونها من مكاسب الحلال فأنها قد تدم ا فاقد متعلى ما يجب تقديمه لم الله الله الله من الميال من حيث كسب لمال) \* وبه قال (حدثنا آدم) من أب أياس قال (حدثنا إب عدب عيد الرسين قال (حدثما سعيد المقبرى عن أبي هريرة وضي الله عنسه عن النبي صلى الله عَلَيْهُ إِلَى انه (قال يأتى على الناس زمان لايبالي المرعما أخذمنه أمن الحلال الممن الحوام) الضمير في منه عائداً لي ما وفيه دُم رَلْ النحرَى في المكاسب وقال السفاقسي ّا خبر بهذا عليه الصلاة والسلام تحذيرا من نشنة وهومن بعض دلائل نبونه لاخباره بالامورالتي لم تكنّ في زمنه ووجه الذم من جههة النّسوية بين الامرين والافا خذا لمال من الحلال ليس مذموما من حدث هو والله أعلم \* (يأب التميارة في البر) بفتح الموحدة معلة المشسددة ولايوى دروالوقت في البزيال العبدل الراء قال الحافظ ابن عروعليه فالا كثروليس فى الحديث مايدل عليه بخصوصه بل بطريق عوم المكاسب وصوّب ابن عساكر الاولى وهوأ ليق عوا خاة الترجة اللاحقة وهي التجارة في البحروكذا ضبطها الحافط الدمياطي وأما قول البرماوي تبعالبه ضبهم المه تعصيف فقال في الغيم انه خطأ اذليس في الا يه ولا الحديث ولا الاثر اللافي أوردها في الباب ما يرج أحد اللفتلين ولابن عسا كرالبرَّبَشَم الموحدة وبالراءواسبها بن عيرلنسبط ابنبطال وغسره فيساقرآه بخط التطب الحلني وليس فالباب مايقتضى تعيينه من بين أنواع التعارات وزادف رواية أى الوقت وغسره بالجرّ عطفا على السّابق قال المافظ اب عرولم يقع في رواية الاكثروثبتت عند الاسماعيلي وكريمة (وقوله) تعالى بالخفض عطفا على المسابق أوبارفع على الاستئناف (رجال لاتلهيهم تجارة ولا يسع عن ذكراته) قال اب عباس يقول عن الصلاة المكتوبة وقال السدي عن الصدكة في جاعة وعن مقاتل تن حمان لا يلهنهم ذلك عن حضور المسلاة وأن يقفوها كاأمرهم الله وأن يحافظوا على مواقيتها ومااستعفظهم القهفها والتعارة صدناعة التساجروه والذى يبيع ويشترى للربح وعطف البيع على التجادة مع كونهااعم لإن البيع كافى الكشاف ادخل فى الالهامين بل ان التاجراذا الحيه معدة رابعة وهي طلبته الكلية من حسناعة الهنه مالا يلهيه شراء شي يتوقع

خبدال بم في الوقت اولان هذا يقب من وذال أ مغنون اوأن المشر الهيمي عبارة الحلا فالاسم اليكنس على النوع أوالتعاثة لاهل الجلب يضال تجرفلان فيكذا اذاجلبه واختلف فيالمعني فقسل لاتحجارة لهم فلايشستغلون عن الذكروقيل لهم عجارة ولسكنها لاتشسخلهم وعلى هذا تنزل ترجة المينارى وأغساارا داباسة ألعبارة واثباتها لانغها وأراد يقوله في ليزوغره اله لا يتقدف تخصيص نوع من البضا تع دون غيره واغا التقسد في أن لا يشتغل مالتعارة عن الذكرولم يستى في الباب - ديثا يقتضى التجارة في المزدمة من بن سائراً نواع التجارات قال ابن بطال غيرأن قوله تمالى رجال لا قلهيهم تجارة ولابيع عنذ كرالله يدخل فيه جيع أنواع التجارة من البزوغيره قال في المسابيح لانسلم بمول الاسمية لكل يجارة بطريق العسموم الاستغراق فان التجارة والبيسع فيها من المطلق لامن العام فأن قلت كيف يتجه هـ ذاوكل من التجارة والبيع فى الاسية وقع نكرة فى سياق النفي وأجاب بأن نرجة المينارى مقتضية لاثبات التجارة لانفيها وان المعى الهم نجارة وبيسع لايلهيانهم عن ذكرا لله فاذن كل منهما نكرة في سياق الاثبات فلاتع (و قال قدّادة كان القوم) أى العصاية (يتبايعون ويتجرون ولكنهم اذا نابهم) أى عرض المم (حقَّمن حقوق الله لم تلههم عجارة ولا يسع ) اى لم تشسخلهم الدنيا وزخر فها وملاذهاور بحها <u>(عَنَّ ذَكَرَ الله حَتَى يؤدُّوهُ الى الله ) عزوجل الذى هو خالقه سمورازقهم فيقدُّ مون طاعته ومراده ومحبته على </u> مرادهم ومحبتهم وقال ابنبطال ورأيت في تفسير الا آية قال كانواحد ادين وخرّاز ين فكان احدهم اذارفع المطرقة أوغرزالاشني لم يرفعه من الغرزة ولم يوقع المطرقة ورمى بها وقام الى الصلاة وهذا النعليق قال في الفتح لماره موصولا عن قتادة نع روى ان أبي حاتم واستجر برفعاذ كره اين كثيرى تفسسره عن ابن عمر أنه ك ن فى السوق فاقيت الصلاة فأغاه واحوانيتهم ودبخلوا المستحد فقال ابن عرفيهم نزلت الاسية وعزاه في فتح البارى لفويج عبد الرذاق \* وبه قال (حدثما أنوعاصم) لنبيل الفعال بن مخلد البصرى (عن ابن مريج) عبد الملا ابن عبد العزيز المكي (قال اخبرف) بالافراد (عروب دينار) بفتح العين المكي (عن أبي المنهال) بكسر الميم وسكون النون آخره لام اسمه عبدالرجن بن معلم الكوفي (قال كنت أتجرف الصرف) وهو بيع الذهب بالذهبوالفضمة بالفضة أواحدهمابالا سخر(مسأات زيد بنارقم) الانصارى الكوفي (دضي الله عنسة فقال قال النبي صلى الله عليه وسلم) قال المخارى (حوحدثني) بالتوحيد (الفضل بن يعقوب) الرخامي بضر الرا - بعد هاسًا ومعجمة أبو العباس البغدادي الحافظ قال (حدثنًا الحجاح بن محد) الاعور الترمذي الاسري سكن المصيصة (قال ابن جريج) عبد الملك (اخبرى) بالافراد (عروب دينا روعام بمصعب) بضر الله وفي العين (انها -ععالما المنهال) عبد الرحن بن مطع (يقول سأات الراء بن عاذب وزيد بن أرقم عن الصرف إساط لفظ ابن عازب (فقالا كاتابوين على عهد وسول الله صلى المدعليه وسلم فسألنا رسول الله صلى الله عليه فلا الم عن الصرف فقال ان كان يدايد) اى متقابضين في المجلس (فلابأس) به (وان كان نسام) بفتح النون والسين المهملة عدوداولايي ذرعن الجوى والمسسقلي نسيتا بكسرالسين تممثناة تعتبة ساكنة مهسموذا اىمتأحرا (فلا يصل ) واشتراط القيض في الصرف منفق عليه واغيا الاختلاف في النفاضل بين الجنس الواحد \* ومباحث ذلك تأتى انشا الله تعالى في محالها وموضع الترجة قوله وكانا تاجرين على عهد الذي بملى الله عليه وسلم وأخوج المؤلف الطريق الثانية بنزول وجل لآجل ذيادة عامى بن مصعب مع عروب دينا دف رواية ابن جريج عنهما عن أبي النهال المذكوروليس لعمام بن مصمعب في الميناري سوى هذا الموضع الواحد وروى المؤاف هذا الحسديث في البيوع وهبرة الذي صلى الله عليه وسلم ومسسلم في البيوع وكذا النساسي \* (باب) اباحة (المغروج في التجارة) وفي للتعليل اي لاجل التجارة كقوله نعالى لمسكم فيما افضتم (وقول الله تعالى) بالجرعطفا على سايقه (فانتشروا في الارض واشغوامن فضل الله) اطلاق لماحظر عليهم واحتج به من جعل الامر بعد المنظرللاماحة كافى قوله ثعالى واذاحالتم فاصطاد واوالابتغاء مى قضل الله هوطلب آلرزق وسقط لابن عساكر وأبي ذروا شغوامن فضسل الله « ويه قال (حدثها ) بالجع ولابي ذرحد ثني (عهد بسسلام) بتعضيف اللام ابن القريج السكندى بكسر الموحدة وسقط ف دواية ابن عساكروا بي درافظ ابن سسلام قال (أخبرنا عظاء بنيزيد) من الرّياء شوعناد يغتم الميم وسكون المجمة وفتح الملام الحيراني بمال (الشبرنا الزجريج) عبد الملك (عال الشبرن بالافراك (بعطاء) حواين ألف رماج (عن عبيد بن عسير) بيشم الهندين فيهما مصدغرين ابن قتادة أبو عاصم كأص

علمك كالمسلولا فازمنه صلى الخه عليه وسلوقال العنارى وأى الني مسلى الله عليه وسلم (ان الماموسن) عبدالله بن قيس (الاشعرى) رضى الله عنه (استأذن على عرين الملطاب رضى الله عنه) زاد بسر مؤس عن أى سسميدنى الاستندان انه اسستأذن ثلاثما ، فلم يؤذن له ) بينم اليا مبنيا للمفعول (وكانه) اى عر (كأن مشغولًا) بأمر من امورالمسليز (فرجع أبو موسى ففرغ عر) من شغله (فقال الم اسع صوت عبدا لله بن قيس) أب موسى الاشتعرى (الذنواله)بالدخول(قيسلقدر حع)اى أيوموسى فبعث عروداء، فحضر (فدعاء) فقـال لمرجعت(فقال) اى أبوموسى (كَتَانُومربُدُلَكُ) اى بالرجوع حبن لم يؤذن للمسـ الاستئذان المذكورة فأخبرت عرعن الذي صلى الله عليه وسيلم بذلك (فقيال) اي عر (فأنيني) بدون لام التأكيد في أوله وهو خيراً ريديه الامروفي نسخة تأتي بحذف التحسّة التي بعيد الفوقسة (على ذلك) أي على الامربال حوع (بالسنة) ذا دمالك في موطئه فغال عمر لابي موسى أما اني لم التهدك وليكن خشيت أن يتقوّل النباس على رسول الله صلى الله علمه وسلم وحسنتذ فلادلالة في طلبه البينة على انه لا يحتج بخيرا لواحد بل أراد سدالباب خوفامن غراى موسى أن يختلق كذبا على رسول الله صلى الله عليه وسلم عندالرغبة والرهبسة (فانطلق)أى أبوموسي (الى مجلس الانصار) بتوحيد مجلس ولابي ذرعن الكشميهي الى مجالس الانصار ( وسالهم) عن ذلك (فقالوالايشهدان على هذا) آلذى أنكره عروض اقه عنه (الااصغراا بوسعيد)سعد اً بِنِ مالكُ (الْلُورَةَ ) أَشَارُوا الى اله حديث مشهور بينهم حتى ان اصغرهم "عمه من النبي صلى الله عليه وسلم (فدهي)اى الوموسى (بأب سيعيد المارى) الى عرفا خبره أبوسيعيد بذلك (فقال عراك على) ولايوى ذروالوقت عن الجوى أخنى هذا على (من امر رسول الله صلى الله عليه وسلم) والهمزة في أخنى للاستفهام وماء على مشددة (ألهاني) اى شغلى (المسفق بالاسواف يعنى عمر) رضى الله عنه بذلك (الخروج الى تعارة) ولابن عساكر عن الكشميهي الى التعارة بالتعريف اى شغله ذلك عن ملازمة رسول المه صلى الله علمه وس في بعض الاوقات حتى حضر من هو أصغر مني ما لم احضره من العلم وفيه أن طلب الدنيا يمنع من استفادة العلم وودكان احتياج عمررصي الله عنه الى السوق لاجل الكسب لعباله والتعفف عن الناس وهذا موضع النرجية وفي ذلك ردّعلى من متنطع في التحارة فلا يحصر الاسواق و يتعرّ ج منها ليكن يحتمل أن نتحرّ ج من يتعرّ ج لغلسة للإنكرات في الاسواق في هذه الازمنة يخلاب الصيدرالاوّل وفي الحيديث أن قول الصحابي كانوّم بكذاله إكم الهذاء وهذا الحديث اخرجه أيضا فى الاعتصام ومسسلم فى الاستئذان وأبوداودفى الا ُدب ﴿ وَإِبَّابُ الصارة العربية الأماب اماحة وكوب العراتهارة فال الحيافظ ابن حجر وفي ومض النسيخ وغيره (وقال مطر) أيرًا أحسمان أنورجا الوراق البصرى بماوه له ابن أبي ساتم (لابأسيه) آى بركوب العر (و) يقول (مالًا كره الله )اى ركوب المحر (في القرآن الا بحق) ولا بنء ساكروماذ كرا تله ماسية اط الضمر المنسوب وفي نسطة بالفرع الاباطق ووقع في رواية الحوى وقال مطرف بدل مطرقال الحافظ ابن عروغسره آنه تعصف [ترتلا] معلى (وترى الفلك مو اخرفيه) وهذه آية النحل ولابي ذروتري الفلك فيه مواخر بتقديم فيه على مواخر وُهذه آية سورة قاطر (ولتبنغوامن فضله) من سعة رزقه تركبونها للتحارة ووجه حل مطر ذلت على الافاحة انباسيت فيمقام الأمتنان لان الله تعالى جعل الصرلعباده لابتغاء فضله من نعمه التيء تدهالهم وأثرا حسم فيذلك عظم قدرته وسفرال ياح باختسلافها لحلهم وترذدهم وهذامن عظم آيانه وهذا يرذعلي من منع وكوب الصرفي امان ركويه وهوقول روى عن عمر رضي الله عنه ولما كي تب الى عمروب العاصبي يسأله عن المعر فقال خلق عظلم تركبه خلق ضعيف دودعلي عود فكتب السبه عررضي القه عنه أن لاتركبه أحد طول حيانه فلياكان بعدعه وضيءا للدعنه لم يزل بركب حتى كانعرين عبدالعز يزفانسع فسه وأي عروضي المه عنسه وكأن منع عرلشة ةشفقته على المسلمن وأمااذا كان ابان هيجانه وارتجاجه فلأيجوذ وكويه لائه تعرض للهلال وقد نهر الله عباده عن ذلك بقوله تعالى ولا تلقوا بأيد بكم إلى التهلكة قال المعناري (والفلات) في الاسّية هي (السلفن) بيشم السيزوالفاء بعم سفينة وسميت سفينة لانها تسفن وجه المساءاى تقشره فميلة بمعنى فاعلة والجعم سسفأتن وسفن وسسفن وقوله (الواحدوابكم) وسقطت الواومن قوله والفلك لابي ذرولان ذرواين عساكر والجيسع [سوآق] يعنى في الفلك بدلس قوله تعالى في الفلك المشحون وقوله حتى اذا مستحنته في الفلك وبرين جم فلا كره فَالافرادوا لِمَع بِلفِطُ وَاحَدُ (وَقَالَ عِهَاهُمُ ) فَصِياوَصَاءُ القُريابِيُّ فَيَقْسَسِمِ يَوْعِبُدُبِن سيدمنُ وَسِعهُ آسُونُ ﴿ عَلَمْ ﴾

فتم المتاء ومكون الميم وفتح انطاء المجيمة أى تشق ( السفن الربيح ) برفع السفن على الفاعلية وفسب الربيح على لمنعولية وستخذافى فرع اليونينية كالعياض وهورواية الآصيلي وهوالسواب ويدل لاقوله تعساني مواخر قُمه اذجعل المفهل للسفن وقال الخليل مخرت السفينة الربح اذا أستقيلته وقال أبوعبيد وغيره هوشقها المياء وعلى هذا فالسفينة رفع على الفاعلسة ولابي ذروا بن عسا كرمن الربيح وفي نسخة كال عساص وهي للا كثر تمغر خنمالنصبال يحبالفع على الضاعلية لاتال يح هي الى تصرف السفينة في الاقبسال والادبار (ولايمنر ريم) شيّ (من السفن) بنصب الرجع على المفعولية ولا بي ذرال بع شدماً من السفن برفع الربع على الفاعلية (الاالفلات العظام) بالرفع فيهسما بدلامن المستثنى منه لانه منني ولابي ذرا لااافلات العظام بالنصب فيهسما على الاستثنا (وقال الليت) بن معد الامام (حدثى) بالتوحيد (جعفر من ربيعة) بن شرحبيل بن حسدنة المصرى (عن عبد الرحن بن هرمن) الاعرج (عن أبي هريرة وضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ذكر رجلا من في اسرا "بلخرج في الحر) ولا في دراني الحر (فقيني حاجته وساق الحديث) ويأتي تمامه في الكفالة ان شاءالله تعالى وسيق في كتاب الزكاة في ما يستخرج من الحربصورة التعليق أيضا ولفظه انه ذكررجلامن ي بلسأل دمض غياسرا تبل أن يسلفه ألف دينا رفد قعها المه نفرج في الصرفله بجد مركا وأخذ خشسة فنقرها فأدخل فهاألف دينار فرمي بهافي العرنفرج الرجل الذي كأن أسلفه فاذا مأخشية فأخذها لاهله حلما فذكرالحديث فلمانشرها وجدالمال والرجل المقرض هوالنصاشي كانقله الحيانظ يزجح في المقدمة عن كتاب العماية لمجدين الرسع الحيزى وفيه بحث بأتي ان شاء الله تعالى في الكفالة \* وهذا الحديث قدوص لد الاسماعة لي كذاهوموصول عندالمؤلف في رواية أبي ذرعن المستملى حدث قال (حدثني) بالافراد (عبدالله بن صالح) كأنب المست (تعال حدثن ) ما لا فراداً يضا (الله تبعذا) الحديث وأفاد ف فتم البارى أنّ هذا ثابت ف روايه أبي الوقت أبيضا وقال صباحب اللامع وفي يعض النسم تقديم ذلك على قوله وقال اللث ويعزى ذلك لرواية الحموى ولكن الموابأن يكون مؤخرا فاق الصارى لم يتخرج عن عبد الله بن صالح كاتب الله ف الجامع مسندا ولاحرقابل ولامسه الاأق الحارى استشهديه في مواضع وهذا معنى قول أبي ذرات كل ما قاله البخاري عن اللمث فانميا معه من عبد الله بن صالح كاتب الليث في الاستشها دائتهي ووجه تعلقه بالترجة ظا هرميز جهةٍ أيه شرعمن قبلنا شرع لتسااذ المردف شرعنا ماينسه لاسسمااذ اذكره صلى الله عليه وسلم مقرراله أوتأرسه من الثناءعلى فاعلاوماأشبه ذلك ويحتمل أن يكون مراد المؤلف الرادهذا أن ركوب العرلم زل متعالم من قديم الزمان فيحمل على أصل الاباحة حتى رددلسل على المنع والحديث يأتى ان شاء الله تعالى 8 والاستقراص واللفطة والشروط والاستئذان وأخرجه النساءي في اللقطة \* هذا (بات) بالتنوين (وَرَبُّكُمْ أُوآ عَجارة أولهوا انفضو اليها وقوله جلذ كره رجال لاتله يهم نجارة ولا يسع عن ذكر الله يدوقال قتادة كان السرم أى العماية (بَعِرون وَلَكُنهُمَ كَانُوا اذا مَا بِمُ مَ حَقَ مَن حَقَوقَ الله ) عَزُوجِل (لم تلههم تج ارة ولا يدع عن ذكر الله حق يودوه الى الله كذا وقع ذلك كله معادا في رواية المسقلي وحده وسقط لغيره قال الحافظ ابن حجر الاالنسني فانهذكره هناوحذفه فيماسبق انتهى وسقط عندالمستملي فىروابة أبى ذرافظ رجال وعن أبى ذرسقوط قوله عن ذكر الله وهذا التعليق قدسيق في بإب التجارة في البرّ انه لم يقف عليه موصولامع مافيه \* وبه قال ( حدثني ) بالافرادولاين عساكر حد ثنا (عجد) هوابن سلام البيكندي (قال خد نقي) بالافراد من التحديث ولاين عساكر أخبرنا بالمع من الاخبار (محد بن وضيل) مصغرا ابن غزوان النبي الكوفي (عن حصين) مصغرا ابن عبد الرجن السلى الكوف (عن سالم من أبي الجعد) بفتح الجيم وسكون العين المهملة الصيحوفي (عن جابروضي الله عنه قال أقبلت عيرو نعن نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم الجعة )أى نتظرها (فانفض النساس) أى فتنفر قوا (الااثني عشر دجلا) بنصب اثني بالماء على الاستثناء (فنزات هده الاكة وإذار أوا تجارة أولهوا الفضوا الهاور كوك تَعَامَياً ) أي في الخطبية ﴿ وهذا الحديث قد سبق في عاب التجارة في البرّ وذكرهنا لكن بتخالف ليعض المتن والسند \* (باب) تفسع ( قول الله تعالى انعقوا من طيبات ما - سيم )أى من حلاله أو ساده وعن مجاهد المرادمه التَجَاْمَةُ وَلَائِيَ الْوَبْتَ كَاوَايِدِلَ انْفَقُوا قَالَ ابْرَبِطِالُ وهُوغُلِطُ وأَفَادِقَ فَتَحَ الباري انْهُ رَأَى ذَلِكُ فَرُوايِهُ النَّسِيَّى \*وبه قالم (- نشاعه ن بن آبي شيبة ) أنو أبي بكر ( قال حد شاجري) بغتم الجيم وكسر الرا وابن عبد الحد و (عن

ق ق

نصور) هوابن المعتمر (عن أبي واثل) شقيق بالهمز (عن مسروق) هوابن الاجدع (عن عاقشة رضي المدعنها قالت قال الني صلى الله عليه وسلم اذا أنفقت المرأة ) على عبال زوسيها وأضيافه ويفوهم (من طعلم) زوسيها الذى فَ ( بِيمًا ) التصر فة فيسه اذا أذن لها ف ذلك بالصر يح أوبا لمفهوم أوعلت رضاء بذلك حل كونها (غر مفسسدة ) له بأن لم تصاورًا لعادة (كان لها) أى للمرأة وأغاد الزركشي أنَّ قوله وكان ثبت بالواوو يعمَل ذيادُهما ولهذاروي باسقاطها انتهى والذي في النبرغ وغيره سيكان بصذف الواوو قال في المسابيح لم تثبت زيادة الواو فيجواب اذا فالذى ينبغي أن يجعل الجواب محذوفا والواوعاطفة على المعهودفيها محافظة على ابقاء القواعد وعدم انكروج عنها أى لم تأخ وكان لها (أبرها بما نفقت) غيرمضدة (ولزوجها) زاد في باب من أمر خادمه بالصدقة أجره (بما كسب) أي بسب كسسبه وهذا مع الترجة (وللغارن) الذي يحفظ المطعام المتعسد قمنه (منلذلك) من الاجر (لا ينقص) بفتح أوله وضم مالنه (يعضهم أجربهض) أى من أجربهض (ش. أ) بالنصب احنه في الزَّكاة به ويه قال (حدثني) بالا فراد (يحيي بن جعفر) أبو زكرما السكندي قال (حدثنا) ولابن عساكراً خبرما (عبد الرزاق) بن همام المسنعاني (عن معمر) جنم المين ا بن داشد (عن ممام) هو ابن منبه انه (قال-معت أما هريرة رضي الله عنه عن الني صلى الله عليه وسلم) أنه (قال = سبروجها عن غيراً مرم) الصريح في ذلك القدر المعين فلايشترط في ذلك الأذن الصريح بل لوفهمت الاذن لها بقرائ حالية دالة على ذلك جازلها الاعتماد على ذلك فيتنزل منزلة صريح الاذن أوالمرادانفاقهامن الذى اختصها الزوج بهفاته يصدق أنه من كسبه فيؤجر عليه وكوته بغيرا مر مولايد من الجل على هذين المعندين والافاولم تكن مأذونا لها فيه أصلافهي منه قديه فلا أجرلها بل عليها الوزر ( اله ) أى لازوج وللكشميري فلها أى للمرأة (نصف أجرم) محول على ما اذالم بحكن هناك من يعينها على تنفيذ الصدقة يخلاف حديث عائشة رضى القه عنها ففيه أن للخادم مثل ذلك أوأن معنى النصف أن أجره وأجرها اذا جعاكان لها النصف من ذلك فلكل منهما أبو كامل وهما اثنان فكا " نهما نصفان وقيل انه بمعنى الجزء والمراد المتسادكة فيأصل النواب وانكان أحدهما أكتربحسب الحقيقة وموضع الترجة قوله من كسب زوجها فان كسسه ﴿ التَّعَارِةُ وَغَيْرِهَا وَهُومًا مُورِبًا نَ يَنْفُقُ مِنْ طَيِّبًا تَمَا كُسَبِّ \* وَأَخْرِجِهُ الْمُؤْلَفُ أَيْضًا فَى النَّفْقَاتُ ومسلم لِمُكُواتَ فِي كَذَا أَبُودَاوَدِ ﴿ وَبَالِهِ مِنْ أَحِبِ البِسَطَ ﴾ التوسع (في الرزق) \* وبه قال (حدثنا مجد بن أبي يعقوب) كم الهذا لكرماني): كسر الكاف قال (حدثنا حسان) بتنديد المهدملة من غرصرف ابن ابراهم ارتهم العسنزي بالزاي قادي كرمان قال (حدثمانونس) بنبزيد قال (حدثنا محد) هوا بن لنهاب ولا بي دروابن عدا كرفال مجدهو الزهري (عن أنس بن مالك رضي الله عنه فال سمعت رسول الله المعلمة وسسلم يقول من سرم أي المان أفرحه (أن يدسط له رزقه) بضم المثناة التعلمة وسكون الموحدة وفقوا لمهملة مبنيا للمفهول ولابي ذروا بنءساكه في رزقه (أوينساً) بينم أوَّله وسكون النون آخره همزة منصوب، عطفاعلى أن يبسط أى يؤخر (له في أثره) بفتح الهسمزة المقصورة والمثلثة أى في بقية عمره وجواب من قولة (فلنصل رجه) كلذى رحم محرم أوالوارث أوالقريب وقد يكون بالمال وبالخدمة وبالزيارة واستشكل هذامع قوله في الحديث الا تخر مستقتب رزقه وأجله في بطن أمّه وأجيب بأنّ معنى السط في الرزق البركة فيه اذالسلة صدقة وهي تربى المال وتزيد فيه فيغوبها وفى العمر حصول التوة فى الجسد أوييق ثناؤه الجيل على الا السنة فكا نه لم يت وبانه يجوز أن يكتب في بطن أمّه ان وصل رحه فرزقه وأجله كذا وان لم يصل فكذا وفي كتاب الترغب والترهيب للمافظ أبي موسى المديني من حديث عبد الله بن عروبن العماصي عن النبي صلى الله عليه وسلمانه قال ان الانسان ليصل رجه ومايق من عره الائلائه أيام فيزيد الله تعالى في عره ثلاثين سينة وان الرجل ليقطم رجه وقديق من عره ثلاثون سنة فينقص الله تعالى من عره حتى لا يبق منه الاثلاثه أيام ثم قال هذاحديث حسن ومن حديث اسماعيل بنعياش عن داود بنعيسي قال مكتوب في التوراة صدلة الرحم وحسين الملق وبرّ القرابة يعمر الديارويكثر الاموال ويزيد في الاسبال وان كان المقوم كفارا \* عال أيوموسي روى هذا من طريق أبي سعيد اللدرى مرفوعاً عن التوداة • (باب شراء الني صلى الله عليه وسلم بالنسيسة) بَقْتِم النون وكسر السين المهملة وفتح الهسزة أى بالاجل ه ويه قال (حدثنامعلى بن أسد) بينم الميم وفتح ألمين المهداة وفق اللام المشددة أبو المهيم فالع (حدثنا عبد الواحد) بن زياد قال (حدثنا الاعش) سليسان بن مهران

[قال: كمناعندابراهيم) التعي (الرهن، السف) أي السلف ولم يرديد السف المعرف الذي هو يسع المروق كان نست (فقال) أى ابراهير (سديني) بالأفراد (الاسود) بنيزيدوه وخال آبراهيم (عن عائشة رضي الله ي على الاطلاق ملى الله عليه وسلم الشرى طعاماً) في المجاري من حديث عائشة انه ثلاثون صاعامن شعير وفي أخرى من عبدويه وللبزارمن طريق أين عباس أربعون وفي مصسنف عبد الرزاق وسق من شعير (من يهودي) هو آير شهر عي في آخر مسندالشافعي ومبهمات الخطيب ورواء السيهق (الى أجل ورهنه درعامن حديد) بكسر الدال المال أتن معن كان فى المرب قال أبو عبدالله محد بن ابى بكر التلساني في كاب الجوهرة الأهذه الدرع هي ذات الفي الم منه ) بكس لم يرهنه عندأ حدمن مياسيرا أحماية حتى لايبق لاحدعليه منة لوأبرأ ممنه وفي الحديث جوازج ومعاملة المهودوان كانوايا كلون أموال الرباكا أخبرا لله تعالى عنهم ولكن مبايعتهم وأكل طعاسلم الداود عليه فيه ما ما حة الله تعالى وفيه معاملة من يفان أن أكثر ما له حرام ما لم يشقن أنَّ المأخود وسنه حر من عليده ) صريح فى الحضروان - كان فى التنزيل مقيدا بالسفر \* وف هذا الحديث ثلاثة من التابعين على نسل الحديث الانبياء وابراهم والاسودوأ خرجه الؤلف في البيوع والاستقراض والسلم والشركة والمهن والديا وكان ادريس ومسلم في البيوع وكذا النساءى وأخرجه ابن ماجه في الاحكام ﴿ وبه قال (حدثنا مدلم) هو بضم الموحدة الفراهيدي القصاب قال (حدثنا هشام) الدسستواءي قال (حدثنا فتادة) بن دعامة (عن أنست ابن شهاب السند (وحدثني) بواوالعطف والافراد وسقطت المواواغيراً بي ذروا بن عساكر ( مجدبُ عبدالله بي بني الله عنه يفتح اسلاء والشين المجمة بينهما واوساكنة آخر مموحدة على وزن كوكب قال (حَدَيْمَا السِماط) للَّذر قال البدر وسيست ون السين المهملة وبالموحدة وبعد الالف طاءمهملة (أبو اليسع) بضح المثناة الصنية وادن الزاى المعية (البصرى)وليسه في المصارى سوى هذا الموضع قال (حدثنا هشام الدستوا • ى عن فتادة) بر من (ان يسأل أنس وضى الله عنه اله مشى الى النبي صلى الله عليه وسلم بحَبْرُشعيروا هالة ) بكسر الهسمزة وتعنف أساف الى ذلال أوما أذيب من الشعم أوكل ما يؤتدم به من الادهان أوالدسم أبل المدعلي المرقة (سنعة ) بفتح السالطا فا \* وبه وكسرالنون وفتح انطاء المجيمة أى متغيرة الراتحة من طول المكث وروى ذيخة بالزاي (والقدرهن الذه وهسمزة ثم عليه وسلم درعاله) من حديد تسمى ذات الفصول (بالمدينة عنديهودي) هوأبو الشعم (وأ خذمنه شعرًا مرضى الله صاّعا وعشرين أواربعين أووسـقاوا-دا كامرُ (لاهله) لازواجه وكنّ تسعا قال أنس (واقد سعهم الموحد الصلاة والسلام (يقول ما أمسي عند آل محد صلى الله عليه وسلم صاع برّولا صاع حب) تعديم بعد غزر له من ( قال البرماوي وآل مقعمة (وانتعده تتسع نسوة) بنصب تسع اسم ان واللام فيه للنأ كيد وفيسه ما "إفي الشيكا علمه الصلاة والسلام من التقلل من الدنيا آختيا وامنه وهذا من كلام أنس كامرَّ فالضمرق معته للني إلى عم عليه وسلم كامر أى قال: لل لمسارهن الدرع عند اليهودى مظهرا للسبب فى شرائه الى أجل كذا قاله الحام أعلى حجر قال وذهل من وعم اله من كلام قتادة وجهل الضمرف بمعته لانس لانه احراج للسياق عن ظاهره يغيرُ ذَلَّهُ ل انتهى وهذا كالهاابرماوي كالكرماني وانتصرله العبني متعقبالاين حجرفقال الاوجه ف حقالني صلى الله عليه وسلم ماقاله الكرماني لان في نسبة ذلك إلى النبي سلى الله عليه وسلم نوع اظهار به مض الشكوى وأظهار الفاقة على سيسل المبالغة وليس ذلك يذكرف حقه صلى الله علمه وسلم ورجال هذا الحديث كلهم يصريون وساقه المؤاف هنأعلى لفظ استباط وفى الرهن على لفظ مسلم بن ايراهيم مع أقطريق مسلم أعلى وذلك لان استباط فيعمقال فاحتاج الىذكره عقب من بعضده ويتقوى به ولان من عادنه غالساأن لايذكرا لحسديث الواحد في موضعين باسنادوا -د . (باب) بيان فضل (كسب الرجل وعله بدم) هومن عطف الماص على العمام لان الكسب أعم من أن يكون بعمل اليد أوبغيرها وويه قال (حدثها اسماعيسل بنعبد الله) الاويسى (قال حدثني) بالافراد (ابنوهب) عبدالله (عن يونس) من يزبد الايل (عن ابن شهاب) معد بن مسلم الزهرى (عال حدثني) ولا يوى ذو والوقت أخيرني بالافرادفيهما (عروة بنالزبع) بنالعوام (التعانشة رني الله عنها قالت الاستضلف أبو مكر المدّيق ) رضي الله عنه ( قال لقد علم قومي ) قريش أو السلوب ( انْ حرفتي ) بكسم المهملة وسكون الرام بعدها فا أي سَهة كسى (لم تكن تُعِز) بكسرا لجيم (عن مؤنة أهلي وشغلت) بضم المِعة مبنيا للمفعول ( بأس المسلّين) عن الأحتراف (فيسمأ كل آل أي يكرمن هذا المال) لائه لما اشتغل بالنظرفي أمور المسلمن لكونه خليفة احتاج

سنصور)م. وق على دأ سَسه أقواب يُتَعِربها فلقيه عربن الخطاب وأبو عبيدة بن الجزاح رضي الله عنهسها فقالا <u> قالت قال آل ِ هذا وقد واست أمر المسلمن قال فن أين أطع عبالي قالوا نفر من لك فغرضوا له كل يوم شطرشياة</u> الذى فَ ( سِنَمُ الذي كَان سِّنا وله فرض له ما تفأق من العصائية (ويعترف لله سلين فسه) أي يتعرف أموالهم بأن مصدة) له ، يتجرفه ويجمل رجه للمسلمن ف نظرما يأخذه والمستلى والحوى واحترف بهمزة بدل اليا وهذا ولهذاروى باللايجب على الامام الانجار في أموال المسلن بقدر مؤنته لانها فرض في يت المال أوالمرادمن ف جواب اذا فل أُمُورهم وغييزمكا سبهم وأرزاقهم أوا لمعنى يجاذيهم يقال احترف الرَّجل اذا جازى على خير وعدم الخروج والحديث للتربعة من حسث التافه مايدل على أن كسب الرجل بيد مأفضل وذلك أت أيا بكررضى بالصدقة أجره (ب أى يكتسب ما يكني عباله م لماشغل بأمر المسلين حين استخاف لم يكن يفرغ للاحتراف بيده (مثل ذات) من المن وانه يعتذر عن تركه الاحتراف لاهله فاولا أنَّ الكسب سده أفضل لم يكن ليعتذرو قد سوّب مُفعول ينقصسب الكسب ما كان يعمل السديد وهذا الحديث وان كان طاهرمانه، وقوف لكنه بما اقتضامهن زكرما البيكنه يتضلف كان يحترف لتعصر بل مؤنة أهله يصير مرفوعا لانه كقول العصابي كنانه مل كداءلي عهد ابنداشد (الله عليه وسلم هويه قال (حدثنا عجد) هواب اسماعيل المؤلف قال (حدثنا عبد، ادا مة الم اب عرب الطاب القرشي العدوى شيخ المؤلف قال (حدث المعيد) هوا من أبي ا صری الصريح بل الم بالافراد (أبوالاسود) عدب عبد الرحم يتم عروة من الزبير (عن عروة قال مالت يرضي يول الله صلى الله عليه وسلم عمال أنهسهم) بضم العين وتشديد الم جع عامر وكان) من الحل على هذين المعنى ان بالفا و ريكون لهم أرواح) جمع رج وهو أكثر من أرماح خلافا لميا ، قيض حديد كلا للزوج وللكشميم أت فيسه والربع لعدة الرئاح والارياح وقد يجمع على أرواح لات أو لسخا آلوا و وأراح اللهم أنتا بحلاف حديثا نية واسمها ننميرمستترفيها وبكوت لهم أروبغ في محان نصب خبركان وعبريكون المضارع لها النصف ما شي أوارادة الاستمرار (فقيل الهم لواغتسلم) لذهبت عنكم تلك الروائح الكربية (رواه) أي فأسل النوز كور (حمام) جمع المهملة ونشديد ألم ابن يعنى بندينا والشيباني البصرى (عن هشام عن أبيه) مَ زِالْتَصَارِةُ وَبِر (عَنَ عَادِشَةً) وفي بعض النسيخ وقال هـمام بدل رواه هـمام وقد وصله أبونعيم في مستنفرجه إلى المعلقة عنه بافظ كأن القوم خدّام أنفسهم فكانوا يروسون الى الجعة فأمروا أن يغتسلوا ، وبه قال كم الزال اهم من موسى بن يزيد التميى الفرا والرازى الصفير قال (أخر برماعيسى بن يوس) الهدمداني م اى ذروالوقت وابن عساكرابن يونس (عن قور) بالملكة ابنينيد من الزيادة الكلاى الحصى لنملى تثبته في الحديث لكنه كان قدريا فاخرج من حص فاحرقت دارمها فارتعل منها الى القدس صَلاَّ عَلَّا مَلَّا مَلَهُ عَنْ عَلَى السَّمَهُ وَقَالَ ابن معن كان يجالس قوما يسْالون من على كَلنه كان لايسب وقُدا ﴿ حَمْنِهِ الجَمَاعَةُ وَكَانَ النَّورِي يَقُولُ خَذُوا عَنْسَهُ ﴿ عَنْسَالَا بِنَ مَعَدَانَ ﴾ بضَّمَ المه وسكون العن المهدملة بعدهأنه آل مهملة وبعد الالف نون المكلاى كان يسبح في الميوم أربعين ألف تسبيحة (عن المقدام) بكسرالميم وسکون ا خاف ان معدی کرب الکندی <del>رخی اله عسبه عن دسول الله</del>) ولایوی ذروالوقت وا بن عسسا کر عن الني (صلى الله عليه وسلم) أنه (قال ماأ كل أحدطعا ما) وعندالاسماعيلي ما أكل أحد من بني آدم طعاما (قط خسيرا) بالنصب قال في المصابيع يحمّل أن يكون صفة المسدر معذوف أى اكلا خديرا (مرأن بأكلمن عُليده ) قَكُون أكله من طعام ليس من كسب بده منفي التفضيل على أكله من كسب بدء وهوواضم و يعمّل أن يكون صفة لطعاما فيحتاج الى تأويل أيضاوذ للثالث الطعام في هذا التركيب مفضل على نغير أكل الانسان من عليده بحسب الغلاهروليس المراد فيقال ف تأويد الحرف المصدري وصلته بعني مصدر مرادمه المفعول أىءنما كولهمن عمل يدمفتأتله وعندالاسماعيلي خبربالرفع على انه خبرميتدأ محذوف أى هوخير وةولهمن عليده بالافراد وعندا لاسماعتني يدنه بالتثنية ووجه الخبرية مآفيه من ايصال النفع الى المكاسب والى غره والسلامة عن البطالة المؤدّية إلى الفضول ولك سرالنفس به والته فف عن ذل السؤال (واتّ ني اقه داود عليه السلام كان يا كل من عليده ) في الدروع من الحديد ويسعه لقوته وخص دا ودما لذكر لأن اقتصاره في أكله على ما يعمل يبده لم يكن من الحاجة لانه كان خلفة في الارض وانعا التني الاكل من طريق الافسل ولهذا أوود

النبى صلى الله عليه وسلم قصيته في مقام الاحتماح بها على ما قدّمه من أنّ خير الكسب على البدوقد كان سينا صلىا فه عليه وسلمياً كل من سعيه الذي يكسبه من أموال الكفاريا لجهاد وهو أشرف المكاسب على الاطلاق لمافيه من أعلاء كلة الله وخذلان كلة أعد الهوالنفع الاخروى \* وبه قال ( -د تنايعي ب موسى ) بن عبدوبه البلني المشهور جنت قال (حدثنا عبد الرزآق) بن هـ حام بن نافع الجعرى الصـ نعانى ثقة حافظ شهير عنى في آخو عمره فتغيروكان يتشسيع وقداحتي به الشسيفان في جلة حديث من سمع منه قبل الاختلاط وقال ابن معين كان عبدالزداق اثبت في حديث معمروروى له الجاعة قال (آخبرنامعمر) هوا برّ راشد (عن همام برمنيه) بكسم الموسدة المشدّدة قال (حدثنا أبو هريرة) رضى الله عنه (عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الدا ودعليه السلام)ولايوى ذروالوقت وابن عساكران داودالني عليه السلام (كان لايأكل الامن عليده) صريح في الحصر بخلاف الذي قبله وهوطرف من حديث يأتى ان شباء الله تعيالي في ترجعة دا ود من أحاديث ألا نبيباً ووقع في المستدولة عن ابن عباس يسسندوا مكان داود فد " ادا وكان آدم سرّا "ما وكان نوح يجاوا وكان ادريس خياطاوكان موسى داعيا وفيه أنَّ التَّكسب لايقدح و التوكل \* وبه قال (حدثنا يحيى بن بكير) بضم الموحدة مصغرا قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام (عن عقيل) بينم العين وفتح القاف ابن خالداً لا يلى (عن ابن شهاب) الزهرى (عن أبي عبيد) بالضم مصغرا من غيراضافة (مولى عبد الرحن بن عوف انه مع ا باهريرة وضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا "ن) بفتح اللَّام قال الزركة مي على جواب قسم مقدّر قال البدر الدماميني يحمل كونها لام الابتدا ولا تقدير ( يعتطب أحدكم عزمة ) بضم الحاء المهدا: وسكون الزاى المعية فيسملها (على ظهره) فيبيه هافيا كل ويتسدد و (خريرمن) ويهم على المهمية على وابن عساكر خيراه من (ان يسأل احدافيه عليه اوعنعه ) بنصب الفعلين جوا باللطلب ولا يحنى من المن ذل السؤال مع ما ينضاف الى دلك من ألم المرمان \* وهذا الحديث قدمضي في الرسكاة في باب قول الله تعالى لا يسألون النياس الحافا \* وبه قال (حدثنا يحيى بن موسى) المشهو ربخت قال (حدثنا وكسع) هوا بن الجرّاح الروَّاسي بضم الرا وهسمزة ثم مهملة الكوفي قال (حدثها حشام معروة) بن الزبير بن العوام (عن ابيه) عروة (عن الزبير ب العوام رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا "ن) بفتح اللام (يأخذ احدكم احبله) بفتح الهمزة وصم الموحدة جع حبل كفلس وأفلس أى أخذا لحبل الماح تطاب ولا بن عساكروا بي ذرعن الحوى والمستملي خيرله - ن أَلُنْ يداً ل النساس» وبه قار (باب) استعباب (السهولة) ضدّ السعوبة (والسماحة) أى الجود والسماء ال والبيع ) وقول الحافظ أبن حجر السهولة والسماحة متقاربان في المعنى فعطف أحدهما على الميخ ف التأكيد اللفظي تعقبه العيتي بانع مامتغايران في أصل الوضع فلا يصم أن يقال من التا كيد اللأ التأكيد اللفظي أن يكون المؤكد والمؤكد لفظا واحدامن مأذة واحدة كما عرف في موضعه (رمن طلا له عن عليه (فليطلبه) منه حال كونه (ق) ولابن عدا كرفي نسخة عن (عفاف) بقتم العين الكف عمالا يم القدرأ خرجه الترمذي وابن ماجه وأبن حبان من حديث نافع عن ابن عروعاً نشة مر فوعا بلفظ من طلب طيطلبه في عفاف واف أوغيرواف \* وبه قال (حدثماعلى بن عياس) بفتح العين المهملة وتشديد النعمية وب الالف شين معهة الالهاف الحصى قال (-د ثنا الوغسات) بضم الغين ألعدة وتشديد السسين المهملة وبعد الالف نون عدين مطرّف بكسر الراعلى صيغة اسم الفاعل من التّعار بف (عال سدَّني) بالافراد (عدب المنكدر) على وزَّث اسم الفاعل من الانكدار (عن جابربن عبد الله رضى الله عنهما الترسول الله صلى الله عليه وسدم قال رحمالله رجلاسهما ) باسكان الميم من السماسة وهي الجود (اذاباع واذا اشترى واذا اقتضى أي طلب قضا وحقه يسمولة وهذا يحقل الدعاء والخبرو يريد الشاني قوله في حديث الترمذي عن زيدب عطاء بن السيالي عن ابن المنكدر فهذا الحديث غفرانه لبل كان قبلكم كان سهلا اذاماع ولكن قرينة الاستقبال المستفادمن اداعه وتقدر مرجلا وسكون سما وقديستفاد العسموم من تقييده بالشرط قاله البرماوى وغره كالكرمان وفرواية حكاها ابزالتين واذاقضى أى أعطى الذى عليه بسمولة من غيرمطل وحسذا الحديث أخرجه الترمذي كأمرُوكذا أخرجه ابن ماجه في التجارات ﴿ (بَالِبُ) فَصْل (مِن ٱلطَّرْمُوسِرا) \* ويه قال وسنتنا استريه نس واحدث عدالله بنونس التميي الديوى فإله (سدتنا زحر) بشم الزاي وفق المهام

0

صغرا ابن معادية أبوخيفة الجهني قال (حدثنامنسور) هوابن المعفر السلي (انَّ ربعي بن حراس) يكسر الراء وسكون الموحدة وبعد العيز المهملة المكسورة فعتسة مشتدة وحراش يكسرا خاء المهملة وعنضف الراء بعد شين معجة (حدثه أنّ حذيفة) بن الميان (رضى الله عنه حدثه قال قال الذي صبلي الله عليه وسلم تلقّت الملاثكة)استقبلت (دوح وجل بمن كان قبلكم) عند الموث (فالوا) أى الملائكة ولابى ذرفتا لوا (احلت) بهمزة الاستفهام(من اخليه أي آدف رواية عبدا لملك بن عمرعن دبي في ذكربي اسرا "بل فقال ما أعلم قيل انظر ( عال كنت امرمسياني ) بكسر الفا بمع في وهو انلادم -رّاكان أوعلو كا (ان يتغرواً) بصم أقر وكسر عالثه أي عِهاواً (وَيَتْجَاوِزُوا) أَى تِسَامِحُواْ فِي الاستَبْفَاءُ (عَنَا لَمُوسَرٌ) كَذَا فِي الْمُونِينَةُ لِيس فيها ذكرا لمُعسروكذا فيما وقفت علمه من الأصول المعتمدة لكن قال الحافظ أين حمرانها كذلك ساقطة في رواية أبي ذروا لنسني وللساقين ائباتها والجاز والجروزيتعلق يقوله ويتعبا وزواككنه ييخالف التريعة بمن أنظرموسرا فيقتضى أت الموسر يتعلق بقوله ينظروا ايضاوا ختلف فى الموسرفقيل من عنده مؤنثه ومؤنة من تلزمه نفقته والمرجح أن الايساروا لاعسار رجعان الى العرف فن كانت حاله ما لنسسمة الى مثله يعدّيسا وافهو موسرو عكسه قال (قال قيما وزواعنه) بغير الواوفي ااخرع وغسيره وفي رواية فتجا وزوابكسرالوا وعلى الامرافسكون من قول انله تعسالي للملائكة وفي لفظ لمسلم كاستأتى قرساان شاءالله تعالى فقال اللهء ووجل أفاأحق بذامنك تحاوزا عن عمدي وللمؤلف في في اسرائيل ومسلمان وجلاكان فهن كان قبلكم أتاه الملك لمقمض روحه نقبل له هل عملت من خعرقال ماأعلم قبل له أنطرقال ماأعله ويتحراني كنت أمايع النياس في الدندا فأجازيهم فأنطر الموسروا تجياوز عن المعسر فأدخله الله الحنة قال المظهري هذا السؤال منه كأن في القيروقال الطبي يحمَّل أن يكون نقيل مسندا إلى اظه تعيالي والفاءعاطفة علىمفذرأي أثاءا لملك ليقيض روحه فقيض فيعثه الله تعيالي فقيال له فأجابه فأدخله الله الجنسة وعلى قول المظهري فقبض وأدخل القبرنتنازع ملائكة الرحة وملائكة العذاب فسيه فقسل فذلك وينصرهذا قوله في الرواية الاخرى تجاوزوا عن عبدي \* وحديث البياب أخرجه المؤاف في الاستقراض وفي ذكري اسرا"بيل ومسلم فى البيوع وابن ماجه فى الاحكام (وقال آبومالك) سعد بن طارق الاشتعى الكوف ولا يوى دُر والوقت قال أنوعيدا فه أي المحاري وقال أنو مالك (عن ربعي) هو ابن سراش (كنت ايسرعلي الموسر) بضم الهمزة وتتأديدالمدن والتسسير (وأنطرالمسر) وهذاوصله مسافي صحيحه عن أي سعيدالاشم قال حدثنا فكحالد للاحرعن أبي مالك عن ربعي عن حدَّ مفة بلفظ أفي الله بعيد من عساده آناه الله ما لأفق الله ما ذا عملت في الدنسا الولا يكتمون الله حديثا قال مارب آندتني مالاف كمنت أما يع النساس وكان من خلقي الجواز في مسكنت أيدكم في الموسروا نظرا لمعسر فقال الله تعالى أناأ حق بذامنك تحيا وزواعن عبسدى قال عقبة بن عامرا لجهني رأ بوالمله و دالانصاری هکذا-معناه من فی رسول الله صلی الله علیه وس<u>ر (و تاب</u>عه) أی تا بع آیا مالك (شعبة ) بن الحاج (عرعبد الملك) بزعير (عن ربعي) أي عن حذيفة في قوله وأنظر المعسر وهذه المتابعة وصلها ابن مأجه منطريق أبى عامرعن شعبة بهذا اللفظ ورواحا البحارى فى الاسستقراض عن مسلمين ايراهم عن شعبة يلفظ فأتح وزعن الوسروأ خنفءن المعسر (وَقَالَ آبُوعُوانَةً) الوضاح ابن عبدالله اليشكري بماوصله المؤلف في ذكر بني اسرا "بل (عبدالله الملك عن ربعي أنطر الموسروا تتجاوز عن المعسر) وهذاموا فق للترجة (وقال نعيم بن أبي هند) يضم النون وفقراله ينمصفرا الاشيبي بمساوصله مسلم (عنربيي فأقبل من الموسروأ تجاوزعن المعسر) قال ابن التين بمانقلافي آلفتم رواية من روى وأنظر الموسر أولى من رواية من روى وأنظر المعسرلات انظا والمعسروا حب قال في الفخوولا يلزّم من كونه واجبا أن لا يؤير صاحبه عليه أو يكفر عنه بذلك من سيثا ته (ما**ب**) فضل ( من اتفكر مهمراً) وهوالدي لم يجدوفا على ويه قال (حدثناهشام برعمار) السلى قال (حدثنا يحيي بن حسزة) بالماء المهمة والزاى الحضرى قاضى دمشق قال (حدثنا الزيدى) بيشم الزاى وفتح الموحدة جعد بن الوليد بن عاص <u>(عن الزهري) بمدين مسلم (عن عبيد الله بن عبد الله) يتصغيرا لا ول اين عتبية بن مسعود أحد الفقها والسبيعة </u> (آنه مع اباهرر ترضى الله عنه) پحدّث (عن الني مسلى الله عليه وسسلم) أنه (قال كان "ناجريدا ين النساس) وف دوآیهٔ آبی صالح عن آبی هریره عند النسامی ان رجلالم یعمل خیراقط و کان پداین الناس ( قاد ارای معسر ا قال ابسيانه ) الخدامه (عباوزواءنه) وعند النساءى فيقول ارسوله خدما تسيروا ترك ماعبر وفيا وز اليل الله

غوله بسي سرالواوواهل الدوابانه بدون نا دا ما بها فباله نم لاعبر اه

تمالانته تعالى له حل علت شيراقط خاللا الااته كأن لى أن يتمبا وزعنا مختبا وزائله عنه ) وحندا لنساء غلام وكنت أداين الناس فاذابعنته يتقام أخذما تيسروا ترائما عسروتجا وزلعل اقه يتجاوز عناقال اقدتمالى قد قياوزت عناتوف مديث ابي في أتطرم عسر اأووضع له أظله الله فالما عرشه وقد أمراقه تعالى بالصبرعلى المعسر فعال وان كان ذوعس المسلمة الى ميسرة أى فعليكم تأخيرالى ميسرة لا كفعل الجاهلية اذا سل الدين يطالب اتما بالقضاء واتما بالرباغي المساس المستحسر المديان حرمت عليه مطالبته وان لم يثبت عسره عند الحاكم وقد حكى القراف وغيره أو المن انهاره وجعاوا ذلك بما أستثنى من قاعدة كون الفرض أفضل من النافلة وذلك أنَّ الطارم والمنافع الراو مستعب وقد انفصل عنه الشيخ تق الدين السبكي بأنّ الايرا ويشغل على الانطار اشمال الاخص على المنافية الكونه تأخيرا للمطالبة فليفضل مندوب واجبا وانمافضل واجب وهوالانطار الذى تضعنه الابرا وراد ورائي في خصوص الابرا واجباآخر و وجسرد الانطار ونازعه ولدمالتاج فالاشبام والنظائر ف ذلك فقال ويني الانطار هوتا خيرالطلب سع بقاء العلقة والابراء زوال العلقة فهما قسمان لايشقل أحدهماعلى الأستون تلاغي أن يقال ان الابراء يعصل مقصود الانطاروزيادة قال وهذاكله بنقدير تسليم أت الابراء أفضل وغاية فألتف تدل يه علمه بقوله تعالى وأن نصد قوا خيراكم وهذا يعمم ل أن يكون افتتاح كلام فلا يحسكون دلياد على إن الابراء أفضل ويتطرق من هذا الى أن الأنطار أفضل اشدة مايعاسيه المنظرمن ألم الصبرمع تشوف التلب وهذا فضل ايس في الابراه الذى انقطع فيه المأس فصلت فيه راحة من هذه الحيثية ليست في الانتظار ومن شخال صلى المدعليه وسسلم من أنطر معسرا كان له بكل يوم صدقة رواه أحدفا نظركيف وذع أجره على الايام يكثر بكثرتها ويقل بقلتها واعسل سرة مما أبديناه فالمنظر ينال كليوم عوضا جديداولا يخنى أنَّ هذا لا يقع بالابراء فانَّ أُجر موان كان وافرا لكنه ينتهى بنها يته انتهى \* هذا (مآب) المنال بن (اذابين السعان) بفتح الموحدة وقيد ديد التعتانية المحسورة أى اذا أظهر الباتع والمشترى ما في المبيع من العيب (ولم يكتماً) ما فيه من العيكبو (ونعماً) من عطف العام على الخاص وجواب اذا عدّوف للعلميه وتشديره بورك لهـما في بيعهـما (ويذكر) بضم الكالم وفق ماشه (عن العدّاء) بفتح العبن والدال المشــدّدة المهملتين عدودا (اب خالد)واسم جدّه هودة بنريهة بن عرويه من عامر بن صعصفة العدابي أسلم بعد حنين الم (قال كنب لى النبي صلى الله عليه وسلم هذا ما اشترى مجدرسول الله معلى الله عليه وسلم من العدّاء براعاله) و القاضى عياض هذا مقلوب والسواب كافى الترمذي والنسآءى وابن ماجه كرأبن منذة موصولاات إلى العدّا من عدرسول الله صلى الله عليه وسلم أوالذى فى المعارى صواب غيرمنا في الموايات لان أيستلى يكون بمعنى باع وحله فى المصابيم على تعدُّد الواقعة وحينتذ فلاتعارض (بينع المسلم المسلم) برفع بيع شبر المبتد محذوى أى هو بيع المسلم وبالنصب على أنه مصدر من غير فعلد لانّ معنى البيسع والشراء مُشَقًّا كُوبَ أومنه مُهوب بغزع الخافض أىكبيع المسلم والمسلم النانى منصوب بالمسدروهو بيبع وليس المرادبه انه اذا بايع ذشيآ يُعَشّه أَبَلّ هذامبايعة المسلمين مطلقالايفش مسلما ولاغيره ولابي ذرعن الحسيس شميهي من المسسلم (لادآم) أى لاعيب والمراديه العيب الباطن سواء ظهرمنه شئ أملاكوجع الكبدوالسسعال وقال ابن المنير قوله لاداء أي يكتمه الباتع والافلو كان بالعبددا وبينه الباتع لكان من بيع المسلم المسلم وعصله كافانه في الفتح انه لم يرد بقوة لادا أنى الداء مطلقا بل ننى دا - مخسوص وهو ما لم يطلع عليه (ولا خبئة ) بكسر الخاا المعمة وضعها واسكان الموسدة تممثلة مفتوحة أى لامسبيا ونقوم الهم عهد أوالرأد الاخلاق الخبيثة كالاباق أوالحرام كاعبرعن الملال بالطيب وللكشميه في ولا خببة (ولا عاتله ) بالغين المجهة والهمزة أى لا بجوروأ صلامن الغول أى الهلاك (وقال فتادة) فيماوم الدابن مندة من طريق الاصمى عن سعد بن أبي عروبة عنه (الغاللة الزنا والسرقة وَالْآمَاقَ) قَالَ ابْ وَرَقُولُ فِي الطَّالِمِ الطَّاهِرِ أَنْ تَفْسَدِهِ قَتَادَةً رَجْعً الى الخبشة والغائلة معا (وقيسل لابراهيم) التمني (أنَّ بعض التخاسين) بغتم النون والخا الجمة المسددة وبعد الالف سين مهملة الدلالي (يسمى) بكسر الميم المُشَدّدة وفاعله ضهرية ودعلي البعض المتقدّم ومفعوله الأوّل قوله (آرى ) بفتح الهب مزة المُدودة وكسم الراءوتشديدا تتستية على المشهوروف النيونينية رفع الياءوهوم بطالدابة أوسبل يدفن في الارض ويبرز طرفه تشديه الدابة كالبائقاض عساص وأطنأانه سقط من الاصل لففلة دواتيه يعنى أنه كأن الاصل يسعى آرى دوإيه

ماله أوعلى جذف الالقب واللام أي يسر إووجهه في المسابيع بأنه من حذف المضاف المسدوا مقاء المضاف عل الارى أى الاستلبل كامند كان فيديسمي آديدوف دواية أبي ذيد المكروزي يسمى أرى بغت المهمزة والراممن غير مذمع قصرآ توه كدحا قال اسلافنا ابن عروهو تعصف ولابي ذواله أروى أرى بشم الهسمزة وفق الراء بعسى أأنلن والصواب الاقل وحوالذى فى الفرع وأصلالا غروة ديين الصر ب.سمی آ سدهم اصطبل و داشیه ( <del>خواسان)</del> عن مغيرة عن ابراهيم قال قبل له انّ فاسامن النضاسين وأصعابُ الدوا الاقليم المعروف وهو مانى مفعولى يسمى (وسعيستان) بكسر السدين ا ثم يأتى السوق (فيقول جآء آمس) بكسر السين اليوم الذى قبل يوم احة شديدة )لماتضعنه من الغش والخداع عساكروبيا البوم وللعموى والمسقلي أسس (من سيستان فكرهه كر المتوفى عصروالياسنة عمان وخسين فيما وصلدا بن ماجه بمعناه (الاعمال لامرئ بيسع سلعة يعلم ان بها دام) عبما باطناكوجع كبد (الااخبرة) وللكشيم في الأأخبرية ، وبه قا ال (حدثنا سلمان بن وب) الواشعي قال (حدثناشدة) بن الجباح (عن فقادة) بن دعامة (عن صالح أى الخلاك الله المجة من الخلة ابن أبي مرم النبعي (عن عبد الله بن الحارث) بن فوفل بن الحارث بن عبد المطلب المهاشمي وهومذ كور في فعهده صلى الله عليه وسلم وحنكه وهومعدود من حدث الرواية على كارالتا بعين (رفعه) أى الحديث (الى جَا ربعة أحاديث (رضي الله عنهم عال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البيمان) بفتح الموحدة وتشديد المثناة افل التعشية ( فالخيار) في المجلس (مالم يتفرَّقا) يتقديم الفوقية على الفاء وتشديد الرا و (اوقال حقي تموزقا) بايدانهما إلى عن مكانهما الذي تبايعافيه والشكمن الراوى (قان سدقا) كل واحدمتهما عمايتعلق به من النمن ووصف المالمبيع و نعود لك (وبينًا) ما يحتاج الى يجانه منعيب وخوه في السلعة والتمن (بورك لهما في بيعهما) أي كله ، ونفع المبيدع والثمن (وان كفا) أي كمّ البائع ب النمن (وكذما) في وصف أن السلعة والنمن (محقت بركة يه مهما) أى أذ هبت زياد له فاره فان فعله أحدهما دون الا خرم عقت ربير بيمه وحده و يحمل أن يعود شوم أحدهما على الا تحرّبان الماري و من المسلم وأبوداود ترمنان والنسامى فيه وف الني مروط \* (باب يسع الخلط من القر) بكسر المعمة القرالجة مع من أفواع متفرقة عردى • وبه قال و د منا الونعيم الفضل بن د كين قال (حدثنا شيسان) بن يعيى التميى (عربيعي) و المند عن أيم الله ) بن عبد الرحن (عن ابي سعيد) سعد بن مالك الخدرى (رضى الله عنه قال كانرنق) المنطأ النون عمينا للعفعول أى تعطى (تمراجع) بفتح الجيم وسكون الميم (وهوانفلط من القر) أى من أنواع ووانتا شلط لرداءته ففيه دفع يؤهم من يتوهمأ تأمثل هذا لايجوزه هذا الطلطلا يقد عنى البسع لانه مقيز ظاهر فلا يعد غشا بخلاف خلط الابن بالماء قانه لا يظهر ( وكمَّا نبيم صاعت ) ا من التمر (بصاع) واحد منه (فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا) تبيه و ا (صاعين) من التمر (بصاع) منه (ولا) تسعوا (درهمين بدرهم) ويدخل في معنى التمريجيا الطعام فلا يجوز في الجنس الواحد منه التفاضل ولا النساء ت تأتى ان شاء الله تعالى قريبا ، وهذا الله بت أخرجه مسلم في البيوع وكذا النسامي وأخرجه ابن مَاجِهِ فِي التِّياراتِ \* (مَابِ مَا قَيِل فِي اللَّهَ أَي إِياع اللَّهُم (والجزار) الذي يَصُر الأبل \* وبه قال (حدثنا عمر بن سى قال (حدثناأيي) حفص ين غياث النعني الكوفي قال (حدثنا الاعش) سلمان بن مهران (قال حدثني) ) هو این سلهٔ آیووا تل (عن ای مسعود) عقبهٔ ب عروالانساری انه قال (جا · رجل من الانسار) لم يعرف اسمه (يكني) بعنه التعتبة وسكون الكاف (اباشعيب) بالجزعلي الاضافة ووقع في المونيئة منبطه مالزفع أيضا (فقال لفلام لمقساب) بفتح القاف وتشديد المساد المهملة والجرَّصفة لفلام أي بواروني المطالم من وجه آخر عن الاعش كأن له غلام لحام ولم يسم الغلام (اجعل لى طعا ما يكني خسة من الناس) قافى جويرعن الاعش عندمسلم اصنع لى طعا مانلسة تفر (فاني أديد أن أدعو الني صلى المه عليه وسسلم) حال (المسخسة)ويجوزالفع بتقديره وخامس خسة أى أحدهم بقال خامس فسة وخامس أبيعة

وعين فال الله تصانى كاني التنزو بالت ثلاثة رفي حديث ابن مسعود رابع أربعة ومعسى خامس أربعة أي ذائد عليهم فالالهلب اغباصنع طعام خدسة لعله انه عليه الصلاة والسسلام ستبعه من أصما يه غيره ويحقل أن أما شميب حين دأى الني سلى الله عليه وسلم وعرف في وجهه الجوع رأى معه بالسين التهي (فاني قد عرفت فوجهة) صلى الله عليه وسلم (الجوع مدعاهم) بعدأن مستع الطعام وفروا يه أبي معاوية عن الاعش عند مسلم والترمذى فدعاء وجلسا والذين معه وكأنم كانوا أربعة وهوعليه الصلاة والسلام خامسهم رجاء معهم دجل) سا دس لم يسم أيضا (عقال الدي صلى الله عليه وسلم) لا بي شديب الانساري (ان عدا) الرجل (قد تبعناً) بفتح الفوقسة وكسرا لموحدة وفي رواية أبي عوانة وجررا تسعنا بالنشديدوفي رواية أبي معاوية لم يكن معنا حبن دعوتنا (فانشتت أن تأذَّنه) في الدخول (عائدُنه) وسيقط قوله فائذن له في رواية أبي ذر وابن عساكر (وان شئت أن رجع رجع فقال) ولاي الوقت قال الا رجع (بلقد أذات له) زاد في رواية جرير كإرسول المهولفظ رواية أبي معآوية فقدأ ذناله نلسدخل واغباتو قف علمه الصلاة والسسلام عن اذنه لهذا الرجل السادس بخلاف طمام أبي طلحة لان الداعي في هذه القصية حصر العدد بقصده اولاحت قال طعام خسة مع أن له عليه الصلاة والسلام التصريف في مال كل من الامّة بفسر حضوره بغير رضاه أبكنه لم يفعل ذلك الابالاذن تطييبالقاوبهم وتشريع الامته وفيه أن من تطفل في الدعوة كان لصاحب الدعوة الاختيار في حرمانه فأن دخل بغيراذنه كان له اخراجه وان من قصد النطفل لم ينع ابتدا ولان الرجل تبع النبي صلى الله عليه وسلم فطريرة الاحتمال أن تطب نفس صاحب الدعوة والاذناء وأن الطفسلي يأ كل حراما وقدروى أبوداود الطيالسي من حديث أبي هريرة مرفوعا من مشي الى طعام لم يدع المه مشي فاحتا وأكل حراما ودخل سارقا وخرج مفيرا والخطيب البغدادي في أخمار الطفيلين جزء فيه فوالله بأتي منها في كتاب الاطعمة ان شاء الله تعالى طائفة مع بقية المباحث \* وفي حديث الباب علم من أعلام النبوّة فان الانصاري لم يقل لغلامه طعام خسسة بحضرة الرسول صلى المه علمه وسلم فأطلع الله تعالى نبيه على انه حجر الدعوة ولم يطلقها وقد أحرج الحديث أيضا فالمظالم والاسط معة ومسلم في الاسطعمة والترمذي في المسكاح والنساءي في الواعمة \* ( ما ب ) مان ( ما يحق الكذب من البائع فحمد حسلعته ومن المشترى في التقصير في وفا الثمن (والكيمان) من الما ثع عن عيد سلعته ومن المسترى عن وصف المن من البركة (ق السم) \* قبه قال (حدثنا بدل بن الحبر) بفلح الموحد والمهسملة آخره لامابن المحبريض الميم وفتح الهملة وتشديد الموحدة المفتوحة آخره رامإ باسنام للربوي البصرى الواسطى قال (حد شاشعبة) بن الحياج (عن قتادة) بن دعامة (قال سمعت الما الحليسل) صالح بن أبي مريم النبعي (يعدَّث عن عدد الله من الحارث) بن فوفل الهاشمي (عن حكم من حرام) بالزاى (رضي المعنه عن التبي صبى الله عليه وسلم) أنه (قال البيعان بانفيارما لم يتفرقاً) بأبد انهما عن مكانهما الذي تبايعا قيسه (أوقال حتى يتفرّقا) مالشك من الراوى (فان صدقا) الماتع في السوم والمشدى في الوفا : (وينا) ما في النمن والمنمن عيب (بورك الهماني يعهما) مسعهما (وآن كماً) عدب السلعة والثمر (وكذاً) في وصدفهما (عقت بركة بيعهما)مبيه هما وهذا لطديث قدسم قريا \* (ماب قول الله تعمالي) وفي نسخة عزوجل (يا أيها الدين أمنوالاتنا كلوا الربااصة فامضاعفة) نهى سبحانه وتعالى عباده المؤمنين عن تعاطى الرباوأ كله اضعافا مضاعفة كمأكنوا يقولون في الحا ملمة اذا حل أجل الدين اتما أن تقضى واتما أن تربى فان قضاء والازاده في المذة ورّاده الا تخرق القدرو فكذا كل عام فريما يضاعف القليل حتى يصبر كثيرا مضاعفا ثم أمر تعالى عباده مالتقوى نقال (و تقوآ الله) فعيانهم عنه في الريا (لعلكم تفلون) راجين الفلاح في الاولى والا تخرة ، وبه قال ( حدثنا آدم ) من أى الماس قال ( حدثنا ابن أى دئي ) معدين عدد الرحن قال ( حدثنا سعدد المقبري ) يضم الموسَّدة (عرا ي هربرة رضى الله عنه عن الني صلى الله عليه وسلم) أنه (قال لما تين على النساس زمان لايبالي المرمج بالأختذالم الأمات ألف ماالاستفهامية الداخل عليها حرف الجزوالقياس حذفها أكنه وجدني كلام المعرب على فله وقد سبق في باب من لميال من حيث كسب المال بهذا السيند لايبالي المرام الخذمنه (امن حَلَالَ أَمْ سَرَامَ) وَفَالْبَابِ السَّابِقَ بِالْتَعْرِ مِنْ فَبِمَاوِلا فِي ذُرأُ مِنْ الحَلال بِالنَّعْرِ بِفُ فَيه فَقَطْ \* وهذا الحَديث سأقط في روايه أغسني وليس عند مسوى الآية وقول الحافظ ابن حرواه ل المسنف أشار بالترجة الى ما أخرجه القسامي حن وبعد آخرعن أبي هريرة مرفوعا يأتى على المناس زمان يأكاون الربافن لم يأكله أصابه من غباره

j

تعقبه العسيق بأن الآية هي الترجة فكيف يشسع بها الم حديث أبي هريرة والا آية ف النهيءن أكال ا والامربالتقوى و حديث أبى هريرة يخبرعن فسا دالنمان الذى يؤكل فيه الرياه (باب) حكم (اكل الريا) بهذ الهدمزة وكسرال كاف والربابا لقصر ومدّه لغة شاذة وألغه بدل من واوو يكتب بها وبالواوو يقال الرماء بالميم والمدّ (و) حكم (شا هده) بالافراد وللاسما على وشاهد به بالتثندة (و) حكم (كأنبه) الذين بواطنون صاحب الرياءكي كتمان الريا واظهارا لجا تروفيه مايدل على أن المكأتب غيراً لشا هدواً نهما وظيفتات وعلى ذلك العمل منونس وبعض بلاد المغرب (وقوله تعالى) بالجرّ عطفاعلى سابقه وسقطت الواولا بى ذروالقول عنده مرفوع ، ولابن عساكرة ول الله تعالى (الذين يأكلون الريا) أى الا تخذون له وانما عبر عنسه مالاكل لان الاكل أعظم المنافع ولان الرباشا ثع ف المطعومات وهوف اللغة الزيادة قال الله تعيالى فاذًا أثر ننا عليها المياء احتزت وريت اى زادت وعلت وقى الشرع عقد على عوض مخصوص غير معلوم التماثل في معما رالشرع حالة العقد أومع تأخيرف البدلين أوأحدهما وهوثلائه أنواع رباالفضل وهوالبدع مع زيادة أحد العوضين هجلي الاسخرورا الدوهوااسع مع تأخر فبضهما أوقبض أحدهما وربا النساء وهو البسع لا جل وكل منها حرام (لا يقومون) من قبورهم (الأكايقوم الذي يتخبطه الشيطان) اى الاقيا ما كقيام المصروع (من المس) اى الجنون وقال فى البحر من المس متعلق بقوله يتخبطه وهو على سيل التأكيدور فع ما يحتمله يتخبطه من الجازاد هوظا هرف أنه الأمكون الامن المس ويتعقل أن يكون المراد ما لتضبط الاغوا وتزيق المعاصي فأرال قوله من المس هذا الاحقال وقول الزمخشرى ان قوله من المس متعلق بلايقومون اى لايقومون من المس الذي بهم الا كايقوم المصروع ضه نسلان ما بعد الالا يتعلق بما قبلها الاان كان في حبر الاستثناء ولذلك منعوا أن يتعلق بالبينات والزبر بقوله وماأرسلنامن قبلك الارجالاوان التقدروما أرسلنا بالسنات والزرالارجالايوسى اليهم انتهى وقبل ان النساس يخرجون من الا عبدات سراعالكن آكل الربايريو الريافي بطنه فيريد الاسراع فيستقط فيصير بمنزلة المتخبط من الجنون لاختلال عقله (ذلك)أى العقاب (بأنهم) بسبب أنهم (قالو الفاالسع مثل الربا) نطموا البيع والربا فى سسلا واحد لافضائهما الى الربح واستعلاه والانتخارى وان قلت والاقسل اعماال بامثل السيع اللهن السكلام في الريالا في المديم فوجب أن يقال انهم شدم و الريايا لهديم فاستحلوه و كانت شبهتهم انهم فالوا لوكائترى الرحل مالايساوي آلادرهماندرهمن سازفكذا اذاناع درهما بدرهمن وأسياب بأنهجى مهعلى طريق المبالغة بأهوأنه قدبلع من اعتفادهم في حل الرياانهم جعاوه أصلاو قانو نافي الحل حتى شبهوا به البياح التهي وتدأته والمنعر بأنه لا يجب حله على المبالغة اديم ويحكن أن يقال الرما كالبسع والبيبع حلال فالريام ثله ويمكن أن يغلُّن فيقال البيع كالرافاوكان الرباحرا ما كان السيع حرا ما فالاول قياس الطرد والنَّاني قياس العكس التهي والهرق بين الياوا اسيع بين فان من أعطى درهمين بدرهم ضيع درهما ومن اشترى سلعة تساوى درهما يدرهمين فلعبل مسمر الماحة اليها أوبو قعروا جها يجبرهذا الغن (وأحل الله السع وحرّم الريا) انكارلتسو يتهسم وابطال للقسياس لمعارضة النص (فَنَ جَاءُ مَمُوعَظَةُ مَنَ رَبُّهُ ) بلغه وعط من الله (فَا يَهِي) فَا تَعظ وتبع النبي حال وصول الشرع المه (فله ماسلم) من المعاملة أى له ما كان أكل من الرياز من الحاهلية (واص ه الى الله) يحكم يوم القيامة بينهم وليس من أصر ما ليكم شي (ومن عاد) الى تعليسل الرباوا كله (فاولتك أصحاب النارهم فيها شَالدُونَ )لانم ــم كفروا به وافط رواية أبوى ذروالوقت الذين يأ كلون الربالا يقومُ ون الا كما يقوم الذي يتخبُّطنه الشيطان من المن الى قوله هم فيها شالدون \* وبالسند قال (حد تنامحد ببسار) بالموحدة وتشديد المعجمة قال (حدثناغدر) هولقب مجدين جعفر البصرى الكوفي (عنشعمة عن منصور) أى ابن المعتمر (عن ألى الضيي) مسلم بن صبيح الكوفي (عن مسروق) هوابن الأجدع (عن عا تشده رصى المه عها) أنها ( فا است لما مزلت ) أي الا كَانَ ( آخر ) سورة (النقرة) الذين يأكاون الربالا يقومون الا كايقوم يتخبطه الشسيطان من المس الحنقوله لاتفالمون ولاتفالمون (فرأهن الذي صلى الله عليه وسلم عليهم في المسجد ثم حرّم التجارة في الخر) أي سعه وشراءه ووهذا الحديث قدمر ف أبواب الماجدمن كتاب السلاة ، ويه قال (حدثنا موسى بن المعاعل) التبوذك قال (حدثه ابرير بن حارم) بالحاء المهملة والزاى قال (حدثنا ابورجاء) عران العطاددي (عن سمرة بن جندب) بعثه الجيروفتح الدال ابزهلال الفزارى سليف الانسار (دشى انقه حنه قال عالى الني صدلي انقه حليه ومسا

يت) من الرقياولابن مساكراً ويت بهمزة مضمومة قبل الراء مبنيالاه فعول (الليلة ربطين ) جعريل ومكاميل أُثيانى فأخرجاتى الى أرض مقدّسة ) بالنكر للتعظيم (فا نطلقنا حتى أنينا على نهر من دم) بغتم الها ، وسكونها (فيه )أى فى النهر (رجل ما ثم و) هو (على وسـط النهر) الجله سالية وحذف المبتدأ المفدّر بهو ولا يجوزان يكون خبرامقدّ ما على المبتدأ وحوقوله (رجل بين يديه عبارة) لخالفَ ـ ة ذلك سائر الروايات لان الرجل الذي بين يديه عبارة هوعلى شدط النهرلاعلى وسطه كامرزف آخر الجنائز بلفظه وعلى شط النهررجل بين يديه عبارة لاسميما وفى بعض الاصول ورجل بين يديه حارة بالواوولا يفصدل بين المبتدأ وانلسبر وف رواية وسسط النهر نغير وأو وحينتذفتكون منعلقة بقائم وقوله رجل مبندأ حذف خبره تقديره على الشيط أوهناك والجلة حاليسة سواء كانت بالواوا وبدونها وعندا بن السكن على شدط النهر بدل قوله وسط النهروصو به القياضي عياض ( فأقدل الرجسل الذي في النهرفاذا أراد أن يحرج) من النهروفي رواية غيرا بن عساكرو أبي الوقت فاذا أراد الرجسل أن يخرج (دى الرجل) الذى في شط النهر ( بحجر من الجارة) التي بين بديه (في فيه) أى ف فم الذى في النهر (فردّه حيث كان من النهر (فعدل كلاجا اليفرج) من النهر (رمى) الرجل الذي على الشدط (ف فيده بحجر) من تلك الأحبارة الابن مالك تضمن وقوع خبرجه ل الانشاء يه باله فعلية مصدرة بكلما وحقه أن يكون فه للا مضارعا وقد جاء هذا ماضيا (فيرجع كما كان) ولا عكنه من الخروج منه قال عليه الصلاة والدلام (فقلت) لجديل وميكا مل ماهذا) الذي رأيت (فقال) أحدهما (الذي رأيته في النهر آكل الرما) ، وهذا موضع الترجة لكن ليس فيه ولأفى سابقه ذكر لكاتب الرياوشا هده فقيل لانم مالماكا ماء ها ونين لأسكله تزلامنزلة الا كل فترجم المؤاف بالثلاثة أوأنهما رضيابه والراضى بالشئ كفاءله وأنهما بفعلهما كانهما قائلان انما السعمثل الربأ أوعقد الترجة لهما ولم يجدفهما حديثاءلى شرطه قال في الفتح ولعدله أشاراني ما ورد في الكانب والشاهد صريحا فهندمسلم وغيرمن حديث جابرلعن رسول اللهصلي اللهعليه وسدلم آكل الرياوم وكله وكاتبه وشاهده وقال هم في الانم سواء ولا حصاب السنن وصحه ابن عزية من طريق عبد الرحن بن عبد الله بن مسعود عن أسه لعن رسول الله صلى الله عليه رسلم آ مسئل الرياوموكله وشاهده وكانيه وفي رواية الترمذي بالتثنية وهذا انماية ع على من واطأصاحب الرباعليه أمّا من كتبه أوشاهدا القصة ليشهد بما على ماهي عليه ليعمل فبها بالم فهو جيل القصد لايدخل في الوعد المذكور \* (باب) بيان اثم (موكل الربا) بضم الميم و دير كال اسم فأعسل أى مطعمه (لقوله) ولابى الوقت لقول الله تعملي (بالها الذي امنوا اتقوا الله وذروا والركوا (ما بق من الرياان كنتم مؤمنسين) بقلوبكم فان دليسله امتثال ما أمرتم به وروى انه كان لثقيف مال في بعض قريش فطالبوهم عند المحل بالمال والربافنزات (فان لم تف علوا فأ ديوا بحرب من الله ورسوله) أى فَهُ رُبِي [اجا (وان تبتم) من الارتباء واعته قاد حله (فلكم رؤس اموالكم لا تظلون) بالزيادة (ولا تظلون) بالطهل والنقصان (وان كان ذوعسرة) وان وقع غريم ذوع سرة (فنطرة) فالحكم نظرة أوفعلمكم نظرة أوفلت كن نطرة وهي الانظار (الي ميسرة)يسار (ون الصدة قوا) بالابرا و (خيرتكم) اكثر فوا بامن الانطار أوخير بما تأخذون الضاعفة توابه (ان كنم تعلون) مانيسه من الذكر الجيل والا جرالخزيل (واتقوا يوما ترجعون فيسه الى الله) يوم القيامة أويوم الموت فدا هبو المصدركم الميسه ( غمو في كل نفس ما كدبت) أى جراء ما علت من خدير آوشر (وهملا يُظَلُّون) ينقص ثواب وتَصْــعيف عُقابِ واهْظ رواية ابن عـــاكر بعدقوله ودُر وا ما بق من الريّا الى قولة وهم لا يظلون ولايوى ذروالوقت الى ما كسيت وهم لا يظلون (قال اب عباس) بما وصله المؤلف فى التفسير من طريق الشعبي عنه (هذه) الاكية من واتفوا يوما ترجعون فيه الى الله (انواية تزلت على النبي صلى الله عليه وسلم) \* ويه قال (حدثنا أبو الوايد) هذا من عبد الملال الطيالسي قال (حدثما شعبة) بن الجاج (عن عوب بنا ف جيعة) بضم الجيم وفتح الحساء مصغراوفي آخر أبواب الطلاق من رواية آدم عن شعبة حدثنا عون (قال رأيت أبي أيا عيفة وهب بن عبد الله (اشترى عبد اعجاماً) لم يسم زاد المؤاف في آخر السعمن وجه آخرعن شعبة فأمر بمعاجه فكسرت زادفي نسخة الصفانى فامر بمعاجه فكسرت كافي السيع (فساكته) عن ذلك آي عن صف مرافعا جم وهي الا له التي يحجم بها (فقال نهي التي صلى الله عليه وسلم عن عن أن الكان) ولومعلمالتماسته فلايصم يبعه كننزيروسيتة ونحوهما وجؤزأ بوحنيفة يبيع الكلاب واكل نمنها وانها تضمن

بإنقية عندالاتلاف وعن مالك روا يتان ويحال الحنا بله لايلجو ذبيعة معلقا ( وغن الدّم ) أى أجرة الحجامة وأطلق علىه التمن يتجوزا وقد استحيم صلى الله عليه وسسلم وأعطى الجيام أيره ولوكان سرا مالم يعطه كالبت في المعمسين فالنهىءنه للنغزيه لخبثه منجهة كونه عوضا في متنابلة مخاصرة التصاسة ويطرد ذلك في كل ما يشبهه من كماس وغيره (ونهي) عليه الصلاة والسدلام نهي تحريم (عن الواشمة) الفاءلة للوشم (والموشومة) أي عن فعلهما والوشم أن يغرزا بللدبابرة ثم يحشى بكعل أونيلة فيزرق اثره أو يعضر ولفظ نع ي ساقط لان عساكروا عانهي عن الوشم لما فيه من تغيير خلق الله تعالى قال فى الروضة لوشق موضعا فى يدنه وجُّ عل فيه د ما أووشم يده أوغيرها فاته ينجس عندالغرزوف تعلىق الفراء انه مزال الوشم مالعلاج فان كان لا يمكن الابال برح لابوح ولااخ عليه بعد (و) نهى عليه الصلاة والسيلام أيضا عن فعل آكل الرماق) عن فعل (موكله )لا نويها شريكان في الفعل (ولعن المصور)للعيوان لاالشعرفان الفتنة فيه أعظم وهو حرام بالاجماع \* وهـذا الحديث أخرجه أيضًا فالسوع والطلاق واللياس وهومن افراده مه هـ ذا ( ما س) ما تنذي بن يذكر فسيه قوله تعيالي ( عِسق الله الرما ) يذهب بركته ويهلك المال الذي يدخل فيه (ويربي الصدقات) يضاعف ثوابها ويبارك فيما أخرجت منسه (والقدلايعب كل كفار) مصر على تعليل الحرّمات (اثبم) منهدمك في ارتكابه وفي واية يمق القد الرباوري المدفات الاية . وبه قال (حدثنا يحي بنبكر) هو يحي بن عبد الله بنبكر المصرى قال (حدثنا الليث) ابن سعد الامام (عربونس) يريد الأيل (عن ابنشهاب) الزهرى أنه قال (قال ابن المديب) هوسعيد وكأن ختن أبي هريرة على ابنته واعلم الناس بجديثه (ان أبا هريرة رضي المه عنه قال معت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحلف) بفتح الحاء المهملة وكسر اللام المين الكاذبة (منفقه) بفتح الاول والثالث وسـكون النانى من نفق البيع اذاراج ضد كسداى مزيدة (السلعة) بكسر السين المتاع وما يتعربه (محقه) بفتح الميم والمهملة منهماميم سأكنة كذالا بي ذرفهما من المحق أى مذهدة (للركة) وفي رواية لغيرا بي درسة فقة بنهم الميم وفتح النون وتشديد الفا مكسورة عمقة بضهروسكون وكسرا لحاء كافي الفرع وأصله وفي رواية مذنقة عمعة فبضم الميم فيهما بصيغة اسم الفاعل واستدالفعل الحاسلات اسسنادا عجازنالانه سنب فى رواج السلعة وتفاقها وقوله الملف مبتدآ والخبرمنفقة ومحقة خبروم دخبروصم الاخبار بهدمامع انه مذكروهدما مؤننان بالهاء اتماعلى تهم مل الحنف المين أوعلى انها ليست للتأنيث بل هي للممالغة وهدا في الاصل مصدران من يدان ميمان بعني الكُّناق لَمْ نَفَى \* وهذا الحديث اخرجه مسلم في السوع وكذا أيود اودوالنساسي • (ياب ما يكره من الحلف ["سواء كانصادقا أوكادمالكن الكراهة ف الصدق للتنزيه وفي الاخرى للتمريم » وبه قال (حدثناً عَرُولِ اللهِ اللهِ اللهُ اللهُ وادى قال (حدثنا هشتم ) بينهم الهاء وفتح المجهة ابن بشير بضم الموحدة الواسطى كال (آخبرنا العقوم) بفتح المهملة وتشديد الواوابن حوشب الشيباني الواسطي (عن أبراهيم بن عبد الرحن) السكسكي الكوف (عن عبد الله بن أبي اوفي) الاسلي (رشي الله عنه ان رجلا) إديهم (أ عام سامة) أىروَجِها منةولهـمقامتُ السوق أىراجِتونفقت(وهوفي السوق) الواولليال (عَلَف بأنك) يحتمل أن يكون مانته حواليمين وقوله (تقد) جوايه وأن يكون مسلالهاف والقدجو أب القسم الحسذوف أى فقال والله (أعطى) بفتح الهمزة والطا · (بها) أي بدل السيلعة (مالم يه ملا ) بضم التحسدة وكسر الطا مسنسا للفاعل كالسابق والمعنى انه يحلف لقددفع فيهامن ماله مالم يكن دفعه ولاي دراً عطى بما مالم يعطبهم الهمزة وكسراطا على الاقل وفتح الطاء فى النانى مبنياً للمفعول فيهما يسى لقدد فع له فيها من قبل المستامين ما لم يكن أحدد فعه فهو كاذب في الوجهير (اليوقع ميها)أى فى سلمته (رجلامن المسلين) من يريد الشراء (فنزلت) هذه الاية (ان الذين يشترون) أى يستبدلون (بمهدالله) بماعاهد واعليه من الاعان بالرسول والوفا والاما مات (وأعانم معمنا قليلا) متاع الدنيازادأ يوذرالا ية الى آخرها اولئك لأخلاق لهم ف ألاخرة ولايكامهم الله أى كلام لطف مع ولا يتغلر الميهم بعين الرحة ولايزكيهم من الذنوب والادناس وفي حديث أبي ذرعند الامام أحدره مه ثلاثة لأمكامهما تله ولأ ينقلراليهم يوم التيامة ولايزكيهم ولهم عذاب اليم قلت يارسول المقدمن هم خسروا وخابوا كال واعاد وسول المه - لحاقه عليه وسلم ثلاث مرّات قال المسبرا زاره والمنفق سلعته بإسلف البكاذب والمسان ورواه مسلم واحصاب المسغن من طريقه وقيل نزلت فى ترافع كان بيزاً شعت بن قيس ويهودى فى بتراً وارص ويوجه اسلف على اليهودى دوام

أسهودوى الامام أسدأيشا وقال الترمذى حسن صبح عن أب حريرة رضى المه عته حرفوعا ثلاثة لايكامهم المتهولا يتظراليه يوم القيامة ولايزكيهم ولهم عذاب أليم وجل منع ابن السبيل فضل ماعنده ووجل حاف على سلعته بعدالعصر يعنى كأذبا ورجل بايع ا ماما فان اعطاء وف له وآن لم يعطه لم يف وقدل نزات في أحيار حرّ فوا التوراة وبذلوانعت مجدصلي الله علمه وسلم وحكم الامأنات وغيرهما وأخذوا على ذلك رشوة يه وهذا الحديث أُخريمه الموَّاف أيضاف التفسيروالشهادات وهومن افراده و (باب ماميل ف السوّاغ) بفتح المهملة وتشديد الواووبعدالالف غن معهة (وقال طاوس) فعما وصله المؤلف في ماب لا ينفر صيد الحرم من كماب الحبر (عن الن عباس وضي الله عنهما ) انه قال (قال الني صلى الله عليه وسسلم) عن مكة (لا يختلي) بينم أوله وسكون المجهة أى لا يقطع (خلاها) بفتم الخاء المجهة مقصورا حشيشها الرطب (وقال العباس الاالادح) بهرمزة مكسورة فهجة ساكنة فهجة مكسورة حشيشة معروفة طسة المرجع تنت ما لحجاز ( فانه أهننهم ) بفتح القباف وسكون المثناة التعتبية وبالتون وهويطاق على الحدّ ادوالسائغ كاقاله ابن الائروغره (وبيوتهم فقال) عليه الصلاة والسلام (الاالاذخر) \* ويه قال (حدثناعدان) هولقب عبدالله بن عُمان الازدى قال (اخرناعد الله) بن المبارك قال (اخبرفايونس) بنيزيد الايلى (عن ابن شهاب) الزهرى (قال اخبرف) بالافراد (على من حسي نفر أاف ولام ولابن عساكرا المسين (اق) أماه ( حسسن بن عني رضي الله عنهما اخبره ان) أماه (علم) هو ابن أبي طالب (قال كانت لى شارف) يشين مجهة وبعد الالفراء تم قاء أى مسئة من الابل (من نمنيي من المغتم) من بدر (وكأن النبي صلى الله عليه وسلم أعطاني) قبل يوم بدر (شارفا من الحسر) بضم الخا المجملة والسين المهملة من غنمة عبدا تلدين بحش لمابعثه علىه الصلاة والسسلام الي نخلة في رجب وقتل عروبن الحضرمي واستاق العد وكانت أول غنه ففي الاسلام فقسمها ابن عش وعزل المس قبل أن يفرض وقسل بل قدم بالغثمة كلها فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ماأمرتكم بالقتال فى الشهر الحرام فأخر الغنية حتى رجع من بدر فق عهامع غناعُها قال على (فلما أردت أن أيتني بفاطمة بنت، رسول الله صلى الله عليه وسلم) أى أدخل بها وهورد على الجوهرى حسث قال بنى فلان بيتاوبنى على أهله أى زفها والعاشة نقول بنى بأهله وهوخطأ وكأن الاصل فمه أن الداخل بأهل كان يضرب عليها قبة ليسلة دخوله بهافقيسل لكل داخل بأهلهان (واعدت رجلا) لم يديم (صواغامن في قينقاع) بتنليث النون آخره عين مهدلة غيرمنصرف على ارادة القبيلة أومنصرف على أرالها المي وهم مرهط من اليهود والمسوّاغ مسائغ الحلى (ان يرتعل مي فنأتي) بنون بعسد الضاء وفي ركاية فا أتى (ماذخر) مالذال المجمة (أردت أن أبيعه من المواغين واستعيريه) منصوب عطفا على أبيعه المراض الاصول فأستعن بالفاع بدل الواو أى أستعين بثنه (ف والمة عرسي) بضم العين والراء ف المويد اله أى فى طعامه وففيه أنَّ طعام العرس على النباكم وجواز مُعاملة الصائغ ولوكان غيرمسلم وموضع الترجُّهُ منه قول واعدت رجلاصوا غاوفا نديها كافال ابن المنبر التنبيه على أن ذلك كان ف ذمنه عليه الصلاة والسلام واتترممغ العملميه فيحكون كالنصعلي جوازه وماعداه يؤخذ بالقياس ويؤخذ منه أيضا انه لايلزممن دخول الفساد في صنعة أن تترك معاملة صاحبا ولوتعاطاها أراذل الناس مثلا ولعل المصنف أشار الى حديث بالتاس المساغون والمتواغون وهوحديث مضطرب الاستناد أخرحه أجدوغرمقاله في الفقر \* وفي حديث البياب التحديث والاخبار والعنعنة وأخرجه أيضا فى المغازى واللبياس ومسسلم فى الاشرية وأبو داود في الخراج، وما قال (حدثنا) بالجع و في يعض الاصول حدثني بالافراد (استعاق) هو ابن شاهن الواسطي كانص عليه ابن ما كولاوغيره قال (حدثنا خالد بن عبد الله) الطبعان (عن خالد) الحذاء (عن عكرمة) مولى ابن عباس (عن ابن عباس رضى الله عنهما الترسول الله صلى الله عليه وسلم قال انّ الله حرّم مكة) المدامن غير معب خسب لاحدولم يحرّمها النياس (ولم تعل لاحدقيلي ولا) تعل (لاحدبعدي) بفتح التيامين تعل وكسر الحام(وانماسات) بِفتم الحا ولابي ذرأسات بهمزة مضعومة وكسرالحاء (ليساعة) أى مقدا رامن الزمان في ومُ الفَحْ وهي من الْغَداة الى المصركا في كتاب الاموال لاب عبيد (لايضلي) بضم الصنية وسكون المجمة لايقطع (خلاها) بفتح المجمة مقصورا حشينها الرطب (ولايعضد) بضم أوله وفتح المضاد المجعة بينهما عين مهملة ساكنةأى لايقطع (شعرها) الرطب غيرا لمؤذى (ولا ينفر جسيدها) أى لا يجوذ لحرم ولا سلال (ولا يلتقط)

منبر المثناة التمتسة وسكون الملام ومتم التاء والمقاف ولابوى ذروالوثت وابن مسسأ كرولا تلنفط بالمتناة الغوغسة (المطبة) بفتح الشاف قال النووى وهو اللغة المشهورة أى لا يعوز النقاطها (الالعسرَف) يعرّفها م يعفناها كما لكها ولا تقلكها كسائر لقطات غيرها من سائر البلاد (وقال عباس بن عبد الملطب الاالاذخر) حلفا مكة فانه (الصاغتنا) جع صائغ (ولسقف بيوتنافقال) عليه الصلاة والسسلام (الاالاذحر) بالنصب على الاستئناء وسنَّ ما في الاستنتاء الأول من البعث في الجيم (فقال عكرمة ) خالد (هل تدرى ما ينفر صيد ها) بالرفع ناتب عن الضاعل (هوأن تصيه من الغلل) بالمثناة الفوقية (وتمثل مكانه) شاء اللطاب كالاول (قال عبد الوهاب) بن عبدالجيدَاالثقني بماوصله المرُلف في الحج (عن حالدالساغتناوقبورنا)بدل قوله ولسقف بيوتنا عربابذكر آاتم ) بَفَعَ الصَّاف وسكون التحسّية (والحدّاد) لما كان القين يطلق على العب دوا لحدّا دوا لجسارية قيسَّة مُغنسة ام لاوالما شطة عطف المؤلف الحد ادعلي القين عطف تفسير ليعلم أن من اده من القين الحد اد لاغره وفي النهامة لاس الا ترفانه لقدوتنا جع قين وهو الحدّاد والصائغ انتهى احسكن لم أرق الصماح كالقياموس اطلاقه على السائغ فانتدأ علم نع قال أبن دريد فعانقلوه عنه أصل القين الحذاد ثم صاركل صائغ قينا عندالعرب وس في بعض الاصول ذكر المدّ ادوكذ اسقط لفظ ذكر لابن عساكر \* وبه كال (حدثنا) ولابي درحد ثنى بالافراد (عهد بن بشار) عوسدة فجهة مشددة الملقب ببنداد البصرى قال (حدثنا ابن أي عدى) بفتح العسين وكسر الدال المهملة ب آخره تحتية مشددة هو معدي أبي عدى واسمه ابراهيم (عن شعبة) بن الجار (عن سلمان) بن مهرأن الاعش (عن ابى الفنيي) بينهم الضاد المجمة وفتح الحاء المهملة مسلم بنصبيح (عن مسروق) هو ابن عبد الرسن الاجدع (عن خباب) بفتح المجمة ونشديد الموحدة وبعد الالف موحدة أخرى ابن الأرت انه (قال كنت قيدا )حدادا (في الجاهلية وكان في على العاصى بنوائل) بالهدمزة السهمي هو والدعرو بنالعامى العصابي المشهو و(دين فأنت أنه أنه أناف أي فاتيت العباصي أطلب منه ديني وبن في رواية بسورة حرج من التف مرأنه أجرة سنف علدله ( فال لا اعطيات) حقال ( حتى تكفر بمعمد صلى الله عليه وسلم) فال خياب ( فقلت ) له (لا كُفر) بمسمد شلى الله عليه وسلم (حتى بميتك الله تم تسعث ) زادف رواية الترمذي قال واني لميت تم سبعوث فهَأَت نعروا استشكل كون خباب عنى الكفرومن على الكفر كفروا جيب بأنّ الحكفرلا يتصوّر حننتُذ بعد الجهث لمغاينة الاكات البساعرة الملبئة الى الايمسان اذذاك فتكائنه فالدلأ كفرأبدا أوانه شاطب العباسي بمسا يعنقده والكونه لا يقرّ مالبعث فكا نه علق على محال (قال) الصاصي (دعني حتى أموت وأبعث) بضم الهمزة لماللا لعول منصوب عطفا على أموت (فسأوتى) بضم الهسمزة وفتم المثناة الفوقية (مالاوولد افأقضب ك) مالتك عند أى ذرعلى الجواب ولغيره فأقضمك بالسكون (فنزلت) هـ ذه الآية (أفرأيت الذي كفرما ماتذا وَعَالُ لَا وَهُنَّ مَا لَا وَوَلِدًا ) استعمل أوا يت على الأخبار والفاء على اصلها (أطلع الغيب) أقد بلغ من شأنه الى أن ارتغ الى عسلم الفسب الذي يوحديه الواحد القهارحتي ادَّى أن يؤتى في الا خرتما لاوولدا (ام اتخذ عنسد الرسيت عهدا) أما تخذمن عالم الغموب عهدا بذلك فانه لايتومسل الى العلم به الابأ حدهذين الطريقن وقسل العهدكلة الشهادة والعمل الصالح فات رعدا تدمالنواب عامهما كالعهدعليه وسقطلاي ذرمن قوله أطلع الغيب الى آخر الاكمة به وهذا الحديث أخرجه المؤام أيضاف المطالح والنفسيرو الاجارة وأخرجه مسلمف ذكر المنافقين والترمذى فىالتفسسيروكذا النساءى • (باب ذكرا لحياط) بفتح الخساء المجمة وتشديد المشناة التعتبية وستتطلفنا ذكرلابي ذر \* ويه قال ( سدئنا عبد الله بن يوسف) التنسبي قال ( آخيريا ما لك) الا مام الاعظم (عن استعاقبن عيدانله بي الى طلحة ) زيدالانصارى وســقط لفظ ابن أبي طلحة لابي ذر (آنه سمع) يجه (آنس بن سالاب وضى الله عنه يقول انتخياطا كم يسم (دعارسول الله صلى الله عليه وسهم لطعام مسنعه قال انس ين ما لل وضي الله عنه ودهبت معرسول المعصلي المدعليه وسدلم الى ذلك الطعام وغرب الخياط (الى دسول المه صبلي المدعليه وسسا خيراً) قال الاسماء في كان من شعير (ومن قافسه ديام) يضم الدال وتشديد الوحدة عدودا منوَّفا الواحد دتماءة فهمزته منقلسة عن حرف عبله وينطأصا حب القاءوس ابلوهري حيث ذكره في المتصوراً ي فسه قرع (وقديد فرأيت انبي مسلى الله عليه وسلم يتنب عالد با من حوالي القصعة) بفتح القاف (قال) أنس (فلم أنكم حب الديمياء من يومتذ) على انططابي فيه جواز آلاجارة على الخياطة وذاعلى من أبطلها يعلُّه الماليست بأعيان

مرثبة ولاجتفات معاومة وفي صنعة الخساطة معني ليس في الرماذ كره الصارى من ذكر القن والصائغ والقيار لات هؤلاء المسناع انماتكون منهم المستعة الحسة فضايست منعه صاحب الحديدوا لخشب والغضة والذهب وجي أمورمن مسنعة يوقف على حدها ولا يخلط بهاغيرها والخساط اغمايضط التوب فى الاغلب بحسوط من عبده فيجتسم المءالعسنعةالاكة واسداهمامعناهاالتجارة والاخرىالاجارة وسصة أسداهسما لاتقرمن الاخرى وكذلك هذافى الخزاذوا لصسباغ اذاكان بخيوطه وبصسغ هذابصسبغه على العسادة المعتادة فيميابين المسناع وجسع ذلك فاسدف القياس الاأن الني صلى الله علمه وسلم وجدهم على هذه العادة أول زمن الشريعة فلميغيرها اذلوطوابوابغيره لشق عليهم فصا رجعزل من موضع القياس والعملبه ماض صحيح لمسافيه من الارفاق انتهى \* وهذا الحديث أخرجه المؤلف أيضاني الاطعمة وكذامسهم وأبودا ودوالترمذي وقال حسن صحيح و (بآب ذكر التساج) بفتح النون وتشديد المهملة وبعد الالف جيم وسقط لابن عدا كرافط ذكر وبه فال (حدثنا يحي بن بكر) نسسه لحدّه واسم أسه عبدالله المخزومي مولاهم المصرى قال (حدثنا يدقوب ن عد الرجن من محدث عدالله من عد القارى بتشديد الساوالمدنى نزيل الاسكندرية (عن ابي حارم) مالماه المهملة والزاى سلة بندينا رالاعرج القاص (فال-معتسهل بنسعد) بسكون العين الانصاري الساعدي العصابي ابن العصابي (رصى الله عنه) وعن أيه (قال جانت امرأة) لم تسم (بعردة) بينم الموحدة كسماء مربع يلبسها الاعراب (كال)ولاين عساكرفقال (أتدرون ما البردة فقسله بع هي الشعلة) هو (معسوج) ولايي ذر عن الجوى والمستملي منسوجة بإلناً نيث والرفع فيهما خبرمية دأ محذوف (ف حاشيتها) أى منسوجة فيها حاشيتها فهومن باب القلب كما قاله في الكواكب (قالت بارسول الله الى نسعت هذه) البردة ( مدى اكسوكها فاخدها النى صلى الله عليه وسدم) حال كونه (عما جالها) وللعموى والمستملي عمار فع خرميدا عذوف أى وهو محتاج البها والجلة الاسمية في موضع نصب على الحال (غرج البناوانها) أي الردة ( ازاره مقال رجل من التوم) وعبد الرحن بنعوف (بأرسول الله اكسنيها) بضم الدين أى البردة (فقال) علمه السلاة والسسلام (نع) اكسوكها (جلس الني صلى الله عليه وسلم في لجلس تمرجع) الى منزله (فطواها ثم ارسل بها اليه فقال له القوم ما أحسنت ) أى لم تحسن فعانا فعة (سأته اله القد علت ) ولا بي ذروا بن عساكر عرفت (انه ) عليه الصلاة والسلام(لايردّسائلافقال الرجل)عبدالرحن(والله ماسألمته) آياها (الالنّكون كفي يوم اموت قال سهلي) رضى الله عنه (فيكانت) أى البردة (كسنه) و وهذا الحديث سبق في أب من استعد للسكفن في الما إرا الماثر • ( بأب المعار) بالنون الشددة والجيم ولانى ذرعن الكشميهى النبارة بكسر النون و تخفيف الجيم ور إ آخره ها . قال ألحافظ ابن حروالا ول أشبه بسما ق بقية التراجم ، وبه قال (حدثنا قنيبة بنسعيد) بكسر العين الر بفتح الجيم ابن طريف النقني البعلاني بفتح الموحدة وسكون المجهة قال (حدثنا عبد العزيز) بن أبي حالم (عن <u> اي حازم) سلة بن ديناراً نه ( قال الى رجال الى سهل بن سعد ) يسكون العين الساعدى رضى الله عنه و مقط لفظ</u> الى عندابن عساكروآ ف ذر (يسألونه عرالمنير) الندوى (فقال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الى فلانه امرأة)من الانصار (قد سماها سهل) رضي انته عنه ولم نعرف من هي (أن مرى) بضم الميم وكسرالرا • من غير همز [غلامك التعار] هو باغوم عو حدة وبعد الالف قاف آخره مهروقيل آخره لام وهي رواية عبد الرزاق وقبل قبيصةوقيل ميون وقيل مينا وقبل ابراهيم وقيل كلاب وقيل ات الذى علاته الدارى لكن روى الواقدى من حديث أبي هررة ان تمماأ شاريه فعدمله كلاب مولى العسباس وجزم البلاذري بأنّ الذي عله أبورا فعمولي الني صلى الله عليه وسلم وأن تفسيرية (يعمل لى اعوادا اجلس علهن اذا كلت النياس) برفع يعمل واجلس ولأبي ذريهمل وأجلس ما لحزم فهما جواما للا من (فأمرته) الانصادية ولا ين عساكر فأمن و يعملها) بفتح المشناة التعتمة والمرينهما عن ساكنة أى الاعواد وللكشميري فأمره بعملها عوجدة مكسورة بدل التعتبية وفنح العين وأمر مالتذ كركرواية ابن عساكر أى فأرسلته اليه صلى الله عليه وسلم فأمر م بعملها (من طرفا - الغاية) موضع من عوالى المدينة من جهة الشام (م) كمافرغ منها (جانبها) للانصارية (قارسلت الى رسول الله صلى الله علمه وسلم بها قام يها فوضعت مكانم المن المسجد (فيلس عليه) أي على المنبر المعمول من الاعواد المذكورة وهذا الحديث قدمر في الجعة \* ويه قال (حدثنا خلادب بعي) بن صفوان السلى الكوف قال (حدثنا عبد الواحد

ابن ابين) المنزوى المكي (عن أيه) أبين (عن جابرين عبسد المدرضي الله عنهسما الخ احراة من الانصبار فالت السول المدمل الله عليه وسلمارسول المعالا ا يعل الشيئ المصدعليه ) ذا خطيت (فان في خلاما غدارا عالى) علىمالصلاة والسلام(ان شنت)وف السابعة انه عليه السسلام بعث البرا أن مرى فيعتدل انه بلغها انه عليه السلام ريدعل المنبر فلمابعث اليهابدآنه بقولها ألاأ يحول للشسأ نقعد عليه فقال لهام ي غلامك (فعملة المنه) أى فأمرت غلامها بعمله (فلما يكان يوم الجمعة ) بالرفع اسم كان ولاني ذويوم الجدمة بالنصب على المغلوفية ( دعد النبي صبى الله علمه وسلم على المنع الدى صنع ) له ( فصاحت العناد التي كان ) ولا بن عساكر كات ( عفط عدها) والمراد بالتحلة الجذع (حتى كادت الاندشق) واغير أي ذرحتي كادت تنشق بالرفع واستقاط أن (فنزل النبي صلى الله عليه وسلم حتى أخذها) أى الشعرة (فلهمها اليه فعلت ثمن أنين الصبى الذى يسكت) بضم أوله للمفعول من التسكيت (حتى استقرت قال) عليه السلام (بكت على ما كانت تسمع من الذكر) وهذا الحديث تقدّم في الداخطية على المندمن كتاب الجعة \* ( باب شراء الامام الحواتج بنفسه ) بنعب الحواج على المفعولية وسقط لغبرأ بي ذراعظ الامام فهوأءم والحوائج جز بالاضافة وقال الحافط ابن حجر لابي ذرعن غير الحسكتمهن باب شراء الامام الحوائع بنفسه وسقطت الرجة للبياة بنوابعظ بهمراء الحوائج بنفسه أى الرجل وفائدة المترجة رفع وهم من يتوهم أن تعاطى ذلك يقدح في المروءة (وقال الأعروضي آفه عنه ما) بما وصله المؤلف في الهدة (اشترى الذي صلى الله عليه وسلم جلامن عمر) رضى الله عنه وزاد اللشهي في واشترى ابن عربنفسه وهذا وصله المؤلف في ماب شراء الابل آلهيم (وقال عبد الرحن بن الي بكر) السديق (رضى الله عنهما) ع وصله في آخر البدوع (جاممشرك) لم يسم (بغنم فاشترى الدي صلى الله عليه وسلمنه شاة واشترى) عليه السلام (من جآر) هوا پن عبدالله الانصاري (يعمرًا) كما سبأتي ان شاء الله تعالى في الناب الذي يلي هذا وفي ذلك جوالز مباشرة الكييرلشرا والحواشج بنفسه وانكان لهمن يكفيه لاظهار المتواضع والمسكنة واقتدا وطالشا رعصلي الله عليه وسلم \* ويه قال (حدثما يوسف بن عيسي) المروزي قال إحدثنا الومعاوية) عدين خازم بالحا والزاي المجتين الضرير قال (حدثنا الاعش) مليان بنمهران (عن الراهيم) المفعى (عن الاسود) بنيزيد (عن عائشة رضى الله عنها) انها ( قالت اشرى رسول الله صلى الله عليه وسلم من يهودى) هو أبو الشعم (طعاما) كان ثلاثين وفحادوا ية عشرين وجع ينهما فى مقدّمة الفقع ما مه كان فوق العشرين ودون الثلاثين فجبرت عَائشة ٱلكُدس فالروا الفته أخرى (بنسيتة) وفي باب شراء الذي مسلى الله علمه وسلم بالنسيئة الى أجل (ورهمه درعه) ذات الفي المام المجة . (باب برا الدواب والحير) من عطف الخياص على العام لان الدواب في الاصل موضعته كحل مايدب على الأرمش ثم استعمل عرفا لكل ما يمشى على أربع وهو نتناول الحمروغيرها قال في الفتم ووقع في ذوابة أبي دروا لحربضة ين وكلاهما جع لان الحاريجمع على حدرو حرو حرو حراث وأحرة (واذا اشترى دابة اوبحلاوهو) أى والحال أنّ البائع (علمه) أى واكب على الجل (هل بكون دلك) أى الشراء المذكود (قبضاً) للمشترى (قبل أن ينزل) البائع عن العين المسعة فيه خلاف ( رقال ابن عررضي الله عنهما) فيما وصله في كاب الهبة (قال الني صلى الله عليه وسلم العمر) بن الخطاب رضى الله عنه (بعنيه يعنى والصعبا) . وبه قال (حدثما محدن بشار) بالموحدة والمجمة المسددة قال (حدثنا عبد الوهاب) بن عبد الجدد الثقني قال (حدثنا عبيدالله) بضم العين مصغرا ابن هرو (عن وهب بن كيسان) بفتح الكاف الاسدى (عن دالله الانساري (رضى الله عنهما قال كنت مع اليي صلى الله عليه وسلم ف غزاة) قيله ذات الرقاع كافي طبقات اين سيعدوس مقاين هشيام والتنسيد المساس وفي المضاري سيكانت في غزوة سُوكَ \* وفي مسلم من حددث حارقال أفسانها من مكة الي المدينة فيكون في الحيد بيية أوعرة القضيمة أوف الفق أوجة الوداع اسكن جه الوداع لاتسمى غزوة بل ولاع رة القضمة ولا ألديدة على الراج فتعين الفقروبه قال الملقيني (فأبطأ بي والي وأعما )أى تعب وكل يقال أعما الرجل أوالبعر ف المسي ويستعمل لازماومتعداً تقول أعساالرجل وأعساء الله (فاتعلى الني مسلى الله عليه وسلم فقال جابر) بالنوين على نقدير أنت جاير وبلاتنوين منادى سيقط منه عرف النداء أى ياجابر (فقلت نع قال ما شأنك) أى ما حالات وماجرى للسعى تأخرت عن النياس (قلت أبطأ على جلى وأعدا فتضلفت) عنهم (فنزل) صلى الله عليه وسيلم سال 

المعوجة من رأسها كالصولحان معدّلان ملتقطبه الراكب ما يستط منه (مُ فال اركب مَركبت فلقدراً يته) أي الجل ولابن عساكر فلقدرا ين (أكفه) أمنه (عن رسول الله سلى الله عليه وسلم) حق لا يتباوزه (قال تزوّجت) جدنف همزة الاستفهام وهي مقذرة (قلت نم) تزوّجت (قال) تزوّجت (بكراأم) تزوّجت (ثيباً) مالمنفة وقد تطلق على البالغة وان كأنت بكرامجازا وانساعا والمرادهنا العددرا ولابى ذرأ بكرا جهمزة الاستفهام المقدرة فيالسابق وفي مصن الاصول أبكر أم ثدب مالرفع فهما خبرمبيثد أمحذوف أى أزوجتك بكر بـ (قلتبل) تَرْوَجت (نيبا) هي سهدله بنت مسعود الاوسية (قال) عليه السد (جادية) بكر ا( تلاعبها وتلاعث ) وفرواية قال أين أنت من العدداء ولعنا بها وف أخرى فه لا تروَّحت بكرا تضاحكك وتضاحكها وتلاعدك وتلاعها وقوله ولعابها بكسر اللام وضبطه بعض رواة المضارى يضمها وقد هووقوله تلاعها وتلاعبك ماللعب المعروف ويؤيده روابه تضاحة وهوالرين وفيه حض على تزويج المكروفضيلة تزوج الابكاروملاعبة الرجل أهله (قلت آن لي خوات )ولمسلمان عدد الله هلك وترك نسع بنات وائى كرهت أن آتيهن أواجية هن عفلهن (فأحبيت أن أتزوح معهن وتمشطهن ) بضم الشين المجمدة أي تسر حشعرهن (وتقوم) والكشميني فتقوم بالفاء (عليهن) زادفى وواية مسلم وتصلمهن ( عالَ) عليه السلام (أما ) بفتح الهمزة وتتخفيف الميم سرف تنبيه ( آمَلُ ) بـ مزة (قادم)على أهلك (فاذا قدمت)عليهم (فالكيس الكيس) بفتح الكاف والنصب على الاغرا والكيس الجاع قال ايزالاء ابي فيكون قد حضه عليه لمأفيه وفي الاغتسال سيه من الاجر لكن لفسره المؤاف في موصع آخرمن جامعه هذابأ به الوَّلدواستشكل وأجب بآنه اتماأن يكون قدحضه على طلب الولد واستعمال الكيسّ والرفق فعه اذكان جارلاولاله اددالمأ وبكون قدأ مرء مالتعفظ والتوقى عندامسامة الاهل شخيافة أن تكون حائضا فيقدم عليهالطول الغيدة وامتدادالعربة والكدس شيثة المحافطة على الشئ قاله الخطابي وقدل الولد العقل ألفه من تكثير حماعة المسلمين ومن الفوائد السيشيرة التي يحافط على طلبها ذووالعقل (نم قان) عليه السلام (أثبي عب حلك قلت أم فاشيراه مني بأوقية) بضم الهمزة وتشديد التحتية وكأت في القديم أربعين درهما ووزنها أفعولة والالف زائدة والجع الاواق مشسددا وقد يحفف ويحوزفها وقسية بغيرألف وهي لعة عامر وفي رواية بخمس أوا في وزادني أوقسة وفي أخرى بأوقستن ودرهه أودرهه من وفي أخرى بأولياسة ذها وفي أخرى بأرده مة دنانبروفي أخرى بعشيرين دينارا قال المؤلف وقول الشعبي يوقيه أكثرقال القالل كما عيامات ميب اختلاف الروايات المهرووه بالمعنى فالمراد أوقدة ذهب كافسره سالم بن أبي الجعد عن جار ويعديل من روى أوقسة وأطلق ومن روى خسسة أواتى فالمراد من الهضة فهي قمة وقسة ذهب ذلك ادعن وقسة الذهب هواخبارع باوقعربه العقد وأواقي الفضة اخبيار عباحصل به الوفاءو يحتمل أن تكون زمادة على الاوقسة كإحامني رواية فبأز البرندني وأتما أربعة دنانبر فيحتسمل انبا كانت بومشيذأ وقسة وقستن يحتملأت احداهما ثمزوالاخرى زبادة كإقال وزادني أوقسة وقوله ودرهما أودرهمين موافق بعض الروايات وزادني قبراطا ورواية عشيرين دينارا مجولة على دناأبرصفار كانت ابهم على أنّ الجعرسذا المطريق فسه بعدفني بعض الروايات مالايقبل شأمن هدا التأويل قال السميلي وروى من وجه صحيح اندكان نزيده درهما درهما وكلمازا ده درهما يقول قدأ خذته يكذا والله يغفر لك فكأنّ جابرا قصد بذلك كثرة آستغفار النبي صلى الله علمه وسلروني رواية قال بعنمه بأوقدة فيعته واستنست جلانه الى أهلى وفي أحرى أعقرني رسول الله صلى الله علمه وسه لم ظهره الى المدينة وفي أحرى لله ظهره الى المدينة قال المفارى الاشهراط أكثرو أصع عندى واحتج بهالامام أحدعلي جوازيه عداية يشترط البائع لنفسه ركوبها الى موضع معلوم فال المرداوي وعليه الاحقاب وهوالمعمول به في المذهب وهومن الفردات وعنه لا يصيح وقال مالك يجوزا ذا كأنت المسافة وقال الشافعيسة والحنضة لايصهرموا ويعدت المسافة أوقربت لحديث النهي عن بيع وشرط وأجابوا بديث جاربأنه واقعة عنن يتطرق البها الاحتمالات لانه علمه السلام أراد أن يعطمه الثمن هبسة ولمرد بقة البيع بدليل آخر القصة أوأن الشرط لم يحسكن في نفس العقد بل سابقا فلم يؤثر وفي رواية النسسامي بعصد فاواعر تان ظهره الى المدينة فزال الاسكال (تمقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم) المدينة

قونه الواد العسمال المدالوك قونه الواد والعقل المداري العاقل وذوالعقل الهوري

إقبلي وقدمت بالفداة فِيناً) أي هو وغيره من العصباية (الى المسعد فوجدته) صبلى الله عليه وسنلم (على باب المنصرةال) ولابن عساكرفضال (الا تقدمت قلت نع عال فدع )أى اترك (جلا فادخل) أى المسعدولاني ذروادخل بالواويدل الفا • (فصل وكعتين) فيه (فدخلت) المسجد (فصليت) فيه وكعتين وفيه استعبابهما عندالقدوم من سفر (فأمر) صلى الله عليه وسلم (بلالاأن رن له أوقعة ) بهمزة مضمومة وتشديد المثناة التعشية ولابن عساكروقية وعبر بسمير الغائب في قوله له على طريق الالتفات (فوزن في بلال فأرج ) ذاد أبودروالوقت عن الكشيه في في (في المرات) وهو محول على اذنه عليه السلام له في الارجاح له لات الوكسل لارج الامالاذن (فانطلقت حتى ولَيت) أى أدبرت (فقال ادعلى جارا) بصيغة المفرد ولاني دروابن عساكرا دعوا بصيغة الجع ( ملت الات ردِّ على الجل ولم يكن شي أ بغض الى منه ) أى من درًّا بلل ( قال ) عليه المسلام ولابن عساكر فقال (خذجلكُ ولكُ غنه) وهذا الحديث أخرجه المؤلف فحوعشرين موضعاتاتي ان شياءا تله تعيالي بعون الله وقوته وبركه نبيه محدصلي الله عليه وسلم مع مباحثها وأخرجه مسسلم وأبودا ودوا لترمذي والنساءي بألفاظ مختلفة وأسانيد متغايرة \* (ماب) جوازالتيايع في (الاسواف التي كانت في الحاهلية ) قبل الاسلام (فتيايع سا الناس في الاسلام) لان أفعال الجاهلية ومواضع المعاصى لا يمنع أن يفعل فيها الطاعات عاله ابن بطال \* ويه فال (حدثنا على بن عبد الله) المديني وسقط لابن عساكرابن عبد الله قال (حدثنا سفيات) بن عبينة (عن عرق) ولاى ذرزادة ابن دينار (عن ابن عباس دخى الله عنهما قال كانت عكاظ) بضم المهملة وتخفيف الكاف وبعد الانف طاء معهة (وجينة) بكسراكم وفتعها وفتح الجيم وتشديدا لنون غيرمنصرة بن ولغيراً ى ذربالصرف فيهما (وذوالجساز) بغتم الميم والجيم وبعدالالف ذاى (اسوا فافى الجاهلية فل كان الاسسلام مَأْعُوامن التعارة فها) أى نعة جوأمن الاثم وكفوا والجار والجرودمتعلق بالاثم وهوسال أى حاصد لامن العيبارة أوسيان أى الاثم الذى هو التعبارة أو المعنى احترزوا عن الاثم من جهة التعبارة (فَأَنزل آلله) عزوجل (ليس علي علي المناح في مواسم الحبح ) زادا بن عساكر أن تبيغوا فنسلامن وبكم (قرأ ابن عباس كدا) أى رنادة في مواسم الحبح قال الحافظ العمآدبن كثيروهكذافسره مجاهدو سعيدبن جبيرو عكرسة ومنصوربن المعتمروقتادة وابرأهم آلتخى والرسع بن أنس وغيرهم «وهذا الحديث قدسبق في كأب الحبم « (ياب شراء الابل المهيم) بكسر المهاء وسكون المستة جعويهم وهيماء قال ذوالرمة

سعت كالهما ولاالماءمد وصداها ولايقضي علمها هامها الأرألق بهاالهيام وهودا ويشب الاستسقاء تشرب منه فلاتروى وقال في القياموس والهيم بالكسر الابل إطاش والهيام العشاق الموسوسون وكسحاب مالا بتبالك من الرمل فهو ينهال أبدا أوهو من الرمل ساكاتئ ترايادقا قايابسساويشم ورجلهائم وهيوم متعيروهيمان عطشسان والهيام بالضم كالجنون من المعشق والهمياه المفازة بلاما وداء يصهب الابل من ما نشريه مستنقعا فهي همياء الجع كتتاب (اوالا جرب كالجستر عطفاعلى سابقه أىوشراء الاجرب من الايل واستشكل المتعسير بالاجرب لأق المعتبرا تمامعني الجعرفلا يوصف بالاجرب واتما المفرد فلايوصف بالهيم وأجسب بأخداسم جنس يحتمل الامرين واستشكل أيضا بأن تمأنيته لازم والصحيران يقال الجرماء أوالجرب بلفظ الجعروا جدب بأنه على تقدير تسسليم لزوم التأنيث فهوعطف على نفسها الاعلى صفتها وهوالهم قاله الكرماني والميرما وي ولننسب في والاجرب من غيرهمة وقال المؤلف مفسرا لمقوله الهيم (الهائم المحالف للقصدف كل شيءً) كا نه ريد أنّ بهادا الجنون واعترضه ابن المنعركان التعن بأنّ الهم ليس جعالها تم وأجاب فى المصابيع بأنه لم لا يجوز أن يكون كبازل وبزل تم قلبت ضهة هيم لتصم السا كافعل جيم أبيض \* وبه قال (حدثنا على بن عبد الله) المدين وسقط لغيراً بوى ذروا لوقت ابن عبد الله قال (حدثنا سفيات) ا بن عبينة (قال قال عرو) هوابن دينار (كان ههنار - ل اسمه نواس) بفتح النون وتشديد الواو وبعد الالف سينمهما وللقابسي كمافى الفتم نواس بكسر النون والمتخفين وللكشميهي نؤاسي كالرواية الاولى لكنه بزيادة ياء النسب المشددة (وكانت عنده ابل هيم فدهب ابن عروضي الله عنهما فاشترى تلك الابل) الهيم (من شريك له ) لم يسم (علا المه ) أى الى فق اس (شريكه فقال بعنا تلك الابل) الهيم (فقال) نق اس (عن بعنها قال) ولاب ذرفقال(منشيخ)صفته (كذاوكذافقال)نواس(ويحك كلة و بيخ تفال لمنوقع في هلكة لايستحقها

دالهٔ واقه ابن عریجهٔ امر ای بجه منواس ابن عر (فقال ان شریکی یا عن ابلاهما ولم یعسر ذک) بغنم التعشید وسكون المهملة وللمموى والمستملى ولم يعرفك بينم التعتية وفق المهملة وتشديدالرا من المتعريف أي لم يعلك انهاهيم (فال) أى ابن عرلنو اس (فاستقها) فعل أمر من الاستياق وفرواية ابن أبي عرقال فاستقها أذاأى ان كان الامركاتة ول فارتجعها (قال ملادهب) نواس (يستاقها) ابر تجعها استدرا ابن عمر (فقال) ولاب الوقت قال (دعها) أى اتركها (رضينا بقضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم) أى بعد عمه (الاعدوى) قال الخطاب المعنى رضيت بقضاء وسول الله صلى الله عليه وسسلم وأوضى بالبينع مع مااشستمل عليه من التدليس والعب فلاأعدى على كإما كأولاأ رفعكما السه وقال غيره هواسم من الاعداد يقال أعداه الداء يعديه اعداء وهوآن بصيبه مثل مابصاحب الداء وذلك بأن تكون سعيرجرب مثلا فتتتى مخالطته ما بل أخرى حذرا أن يتعذى ما به من الجرب اليها فنصيها ما أصبايه وقال أبوعلى الهيبرى في النوادر الهيام دا • يعرض للابل ومن علامة حدوثه اقبال المبعبرعلي الشمس حدث دارت واستمراره على أكله وشربه ويدنه ينقص كالدائب فأذا أراد صاحبه استبانه أمره استبائه فان وجدر يحه منلر يحانا رة فهوأ هيم فنشم يوله أوبعره أصابه الهيام التهي وبهذا يتضع عطف المؤلف الاجرب على الهيم لاشتراكهما فى دعوى العدوى ويمسايقو مه أنّا الحديث على هذا التأديل بصيرف حكم المرفوع ويكون قول ابن عرلاعدوى تفسير اللقضا والذى تضمنه قوله رضينا بقضا ورسول الله صلى الله علمه وسلم أى رضيت بحكمه حدث حكم أنّ لاعدوى ولاطهرة وعلى التأويل الاوّل بصمرموة وفا من كلام ابن عروضي الله عنهما وقال على المديني شيخ المؤلف (سمع سفيان) نعيينة (عرا) أى ابن دينار وسقط قوله مع سفيان عمرا لابن عساك \* (باب سع السلاح في) أيام (الفندة) وهي ما يقع بين المسلمين من الحروب هل هومكروه أملا نع يكره عنداشتها هالكاندمن باب التعاون على الاثم والعدوآن وذلك مكروه منهى عنه أمااذا تحقق الباغي فالبسع ان كان على الحق لا بأس به (وغسرها) أى وغرابام الفتنة لا عنع منه (وكره عران برحسة) فيمار مسلم آين عدى في كامله من طريق أبي الأنهب عن أبي رجا عن عران ورواه الطيرانى في الكبيرمن وجه آحرعن أبي وجاءعن عران من فوعا واسناده ضعيف (بيعة) اى السلاح (في الهسنة) لمن يقتل به ظلما كبيسع العنب لمن يتخذه خرا والتسبكة بمن يصسطاد بها في الحرم والخشب بمن يتخذمنه الملاهي ويبع المماليك المردلمن يعرف بالعجور فيهم وهذا كله حرام عندالتحقق أوالطن أما عندالتوهم فيكروه والعهد منى كلهاصحيح لانَّ النهيءنه لا مرخارج عنه «وبه قال (حدثناء بيدالله بن مسلمة ) القعنبي (عن مالك **أ**اما ملدار الهجرة (عن یمی بن سسعید) الانصاری (عن ابن اصلح) هومولی أی أیوب الانصاری ونسب بلدم الهراه به وصرح أبودوبا مه فقال عن عسرب كثير بالمثلثة (عن أي محد) نافع بن عياش مالمثناة التعتية والمجدّ الاقرع (مولى ابى قتادة عن ابى متادة) الحارث بن وبعي الانصارى (وضى الله عنه) أنه (قال خرجنامع رسول ألله صلى أهه عليه وسلم عام حدين) واد بين مكة والطائف وراء عرفات وكان ذلك في السنة الشامنة من الهجرة ( فاعطاه ) عليه السلام (يعني درعاً) كان السياق يقتضي أن يقول فاعطاني أكنه من باب الالتفات وأسقط المصَّنف بينْ قوله عنسن وتُولُه غاعطاه مَا ثبت عندَ ه فى غزوة حنين من المغازى لماقصده من بيان جواذبيع الدرع فذـــــــكر ما يحتاج المه من الحديث وحذف ما ينهما على عادته ولفظه خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حنين فلماالتقسناكان للمسلمن جولة فرأيت رجلامن المشركن قدعلا رجلامن المسلمن فضربته من ورائه على حبل عاتقه عالسمف فقطعت الدرع وأقبل على فضمني ضمة وجدت منهار يح الموت ثم أدركه الموت فارسيلني فلمقت عروض الله عنه فقلت مايال الناس قال أمرالله عزوجل تمرجعوا وجلس الني صلى الله علمه وسلم فقالمن قبل قتىلاله عليه بينة فلاسلبه فقلت من بشهدلى خلست ثم قال الني مسلى الله عليه وسسلم مثلافقه ت فقلت من يشهدنى ثم جلست قال ثم قال الذي صلى الله عليه وسلم مثله فقدت فقال مالك يا أما قتا دة فأخرته فقال رجل صدق وسليه عندى فارضه منى فقال أنويكروضي الله عنه لاهاالله اذا لايعهمدالي أسدمن أسهدالله يقاتل عن الله ورسوله فسعطمك سليه فقال المنى مسسلى الله عليه وسسلم فأعطه فأعطا نيه (فبعث الدرع) المذكور (فا بتعث)، فاشتريت (به) أى بثمنه قال الواقدى باعه من حاطب بن أبى بلتعة بسبع أوا في (عخرفاً) بفتح الميم والراء بينهس حا خامجهة سأكنة وبعد الراءفا ويستانا (ف بي سلم ) بكسر اللامبيلن من الانصاروهم قوم أبي قتادة (فانه) أي

المنرف (الأول) بلام مفتوحة قبل الهمزة للتأسيف دوالكشيم في أول (مال تأثلته) بالثلثة قبل المادمويد الهمزة المفتوحة من باب التفعل الذي فيه معنى التسكلف أي اتخذته أصلا كما في الاستلام) وسقط لأبي ذر وان عساكة وله فأعطا ميمن درعا . ومطابقة الحديث لما ترجهه في الجزء الشاف منها فأن بيع أبي قنادة درعه كان في غيراً يام الفتنة وأخرجه المؤاف أيضا في انهس والمغازي والاحكام ومسسلم في المغازي وأبؤداود ى الجهادوالترمذي في السروابن ماجه في الجهاد \* هذا (ماب ) بالتنوين (في العطار) الذي يبيع العطر (وسم المسك أراد الدعلى من كره بسع المسك وهومنقول عن المسن البصرى وعطا وغيرهما وقد استقر الأبهاع بعدا الخلاف على طهارة المسك وجوازيه مدويه قال (حدثني) بالافراد ولايي ذرحد ثنا (موسى من اسماعيل) التيوذكى قال (حدثنا عيد الواحد) بن زياد العيدى قال (حدثما الويردة) بضم الموحدة هوبريد (ب عبدالله قال سمعت اماردة من الى موسى الضم الموحدة أيضا واسمه عامر وهوجد أبي ردة بن عبدا لله (عن ابيه) أبي موسى عبد الله ين قدس الاشعرى (رضى الله عبه عال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل الحليس المسالم) على وزن فعيل يقال جالسته فهو جليسى (و)مثل (الحليس السوم) الاول (كثل صاحب المسك) في رواية أي أسامة عن مزيد كاسياني ان شاء الله نعالي معونه وقوية في الذمانح كامل المسك وهوا عرمن أن يكون صياحه أملا (و) الشاني كمثل (كبرا لحدّاد) بسكون المثناة التحتمة بعد الكاف المكسورة الينا الذي يركب علمه الزق الذي ينفيز فيه وأطلق على الزق اسم الكبر مجازا لجياورته له وقسل الكبره والزق نفسه وأتما البناء فاحمه الكور وظاهرات كلام أتالمشبه به الكيروا كمناسب للتشبيه أن يكون ساحبه وفي رواية أى أسامة كحامل المسك ونافيز الكبر (لايعدمات) بفتح أوله و تألثه من العدم أى لا يعدوك (من صاحب المسال اما تشتريه او تجدر يحه) فاعل يعدم مستتريدل علىه أتماأي لايعدم أحدالا مرين أوكلة اتماز ائدة وتشتر به فاعله يتأويله عصدر وان لم يكن فمه حرف مصدري كما في قوله يه وقالو اما تشاء فقلت ألهو يه قاله الكرما بي ونعقبه المرماوي فقال في الحو ابن نظر والظاهرأن الفاعل موصوف تشترى أى اماشئ تشتريه كقوله

لُوقلت مافي قومها لمُنيثم ﴿ يَفْضُلُهَا فَيُحْسَبُ وَمَيْسُمُ

ولاى در لايعدمك بينم أوله وكسر المله من الاعدام (وكبرا لحداد يعرق بدمان) بينم الما من أحرق ولا بوى وَإِنْهُوالُوقَتُ وَا بِنَ عَسَاكُرُ مَنَكُ (آوَنُومَكُ) وفي روامة أبي أسامة ونافي الكيراتما أن يحرق ثبابك ولم يذكر متك وهو أوانيم (اوتحدمنه ريحا خيشةً) وفيه النهيءن عجالسة من يتأذى إدالسته في الدين والدنيا ولم يترجم المؤلف للعنا آدلًا . سبق ذكر ، \* وهذا الحديث أحرجه المؤلف أيضا ومسلم في الادب \* (مآب ذكر الحيام) \* وبه قال بيدالله بن يوسف) التنسى قال (اخبرنامالك) الامام (عن حسد) الطويل (عن انس بن مالك رضى الله عنا قال عم أبوطسة ) بفتح الطا المهملة وسكون التعتبة وفتم الموحدة واسمه نافع على العصير فعندأ حد وابن السكن والطبراني من حديث محبصة بن مسعوداً نه كان له غلام حجام يقال له نافع أبوطسة فانطلق الي النبي صلى الله عليه وسيل يسأله عن خراجه الحديث وحكى ان عبد البر أنّ اسم أبي طبية دينًا رووهمو ، في ذلك لات ديناوا الحام تابعي فعندان مندة من طريق بسام الحام عن دينا والحام عن أبي طبية الحام قال جمت الني صرِّ الله عليه وسسلم الحديث ويذلك برَّم أنو أحد الحاكم في الكني أنَّ دينارا الحجام روى عن أبي طبية لاائه أيو طسة نفسه وذكرا ليغوى فى العصاية بإسنا دضعيف انّ اسم أبي طبية ميسرة وقال العسكري الصحيح الهلايعرف اسمه (رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحر له بصاع من غرواً مراهله) وفي باب ضريه ة العبد من الاجارة وكلم مواليه وهم ينوحارثة على العصيم ومولاء منهم محيصة بنمسمعود وانماجع على طريق المحازكما يقال ينوفلان قتلوارجلاوتكون القاتل واحدا وأتما ماوقع في حديث جار أنه مولى غي ساضة فهو وهسم فانتمولى بني يسلضة آخريقال له أبوهند (ان معفظوا من خراجه ) بفتح الخاء المعه ما يقرره السدد على عبده أن يؤدّيه المه كل يوم أوشهر أوغوذلك وكان مراجه ثلاثة آصع فوضع عنه صاعا كافى حديث رواه الطساوى وغيره وفيسه جواذ الجامة وأخدذ الاجرة عليها وحديث النهىءن كسب الجام مجول على التنزيه والكراهة انماهي على الجنام لاعلى المستعمل له اضرورته الى الجامة وعدم ضرورة الجام المستثرة غيرا لجامة من المسناتع ولا يلزم من مسكونها من المكاسب الدنية أن لا تشرع فالكساح أسوأ حالامن الحجام ولو يواطأ النباس على تركه لاصرتهم \* وهذا الحديث أخرجه أبود اودف البيوع \* ويه قال (حدثنا مسدد) هواين مسرهد قال

سديًّا خالدهوا بنعب دانله) الطبطان الواجعلى قال (سديًّا خاله) هوا بن مهران الحذاء البصرى (حن عكرمة) مولى ابن عباس (عن ابن عباس ديني الله عنهما ) أنه (قال استيم الني مسبي الله عليه وسسلم وأعطى لنى عمه )أى صاعامن تمركا في السابق وحدَّفه (ولوكان) أى الذي أعطاء من الاجرة (حرامًا لم يعطه) وهو نصفالها ستأبرا لخيام وفيه استعمال الاجدر من غيرتسمية أبردوا عطاؤه قدرها وأكثر أوكان فدرهامها فوتَع العَمل على العاَدةُ \* وَحذا الحديث أَخْرَجه المُوَّلِف أَيضا ف الاجارة وأبو داود ف البيوع • (يأب الْحِارة فمآيكره ليسه للرجال والنساء) إذا كان بما ينتفع يه غدمن كره له ليسه أتما ما لامنفعة فيه شرعية فلا يجوزبيعه أصلاعلى الراج ، وبه قال (حدثنا آدم) بن أبي اياس قال (حدثنا شعبة) ن الجاح قال (حدثنا الويكر بن مَمس) هوعبدالله من حفص نعرب سعد بن أبي وقاص الزهرى (عن سالم بن عبد دالله بنعر) من الخطاب (عن اسه) عبدالله انه (قال ارسل الذي صلى الله عليه وسلم الى عمر رضي الله عبه بحلة حرير) بضم الحاء المهملة واحدة المللوهي برود المهن ولاءك وناطلة الامن ثوين من جنس واحدو يجرزا ضافة حلة لحربر فيسقط التنو بنوهوأ حدالوجهن في الفرع (أوسراء) بكيرالسسين وفتح المنناة التعتبة عدود ابردفيه خطوط صفر أوحرر محض وهوصفة للسلة أوعطف بيان لكن فال بعضهم اعاهو حلة سديرا والاضافة لاتسيبويه فاللم يأت فعلاء صفة لكن اسماوقال عماض انه ضبيطه بالاضافة عن متقنى شدوخه وقال النووى انه قول المحققين ومتقنى العرسة واندمن اضافة الشئ لصفته كما فالواثوب خزانتهي والاكثرون على تنوين حلة وجزم القرطبي مأنه الرواية (فرآها) علمه المصلاة والمسلام (علمه )أى على عمر (فقال الى لم ارسل بها) يا كلله (المث لملاسها اعما ملسها من لاخلاق له أى من الرجال في الا خوة أوهوعام قد خل فسه الرجال والنسبا فعطابق الترجة لكن لنهى عن الحرير شاص بالرجال فيدل للجزء الاقل من الترجة (انما بعنت اليك) بها (لتسسقيم) ولابن عساكر مقتع (بهايعني تسعها) وفي اللباس من وجه اعابه ثت بها اليك لتبيعها أولنكسوها قال في العتم وهوواضم فماترجها هنامن جوازيدح مأيكره لبسه للرجال والتعارة وأن كانت أخص من البييع لكنها جزؤه المستلزمة وأتما مأبكره ليسه للنساء فبالقياس علمه يدوهذا المديث قدسيق بأطول من هدنا من وجه آحرف كأب الجعة وماتى في اللياس ان شاء الله تعالى وأخرجه مسلم أيضا \* وبه قال (حدثنا عبد الله س يوسف) التنبسي قامي (اخبرما مالك) الامام (عن مافع) مولى ابن عمر (عن القاسم بن عجد) أى ابن أبي بكر الصدديق (عرز لا تشدة الم المؤمنين رضى الله عنها أنها اخره انها اشترب عرقة )بضم النون والراء وبكسر هما ينهماميم ساكر إلى القياف المفتوحة وحكى تثلث النون وسادة صغيرة (فيها تصاوير) حيوان (فاساراً هارسول الله صلى الله على على الباب فلم يدخله) وللكشميه في فلم يدخل بحذف الضمير (وعرفت في وجهه) عليه السلام [الكراهه المقات بارسول المه أنوب الى الله والى رسوله صلى الله عليه وسلم ماذا أذنبت فه محواز التو ية من الذنوب كلها اجالا وان لم يستعضر التاتب خصوص الذنب الذي حصلت به مؤاخذته (فقال رسول الله صلى الله علمه وسلم ما فأل هذه الفرقة قلت اشتريته المذلنة عدعليها وتوسدها بالنصب عطفاعلى سابقه وحذف التاء للتخفيف وأصله وتتوسدها (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اصحاب هذه الصور) المصورين ماله روح وفي نسخة بالفرع وأصله السورة بالافراد (يوم القيامة يعدبون فيفال اهم) على سبيل التهكم والتجيز (احيوا) بفتح الهمزة (ماخلفتم) صورة الحيوان (وقال) عليه السلام (ان البيت الذي فيه) ذا دالمستملي هذه (الصور لاتدخله الملائكة)عام مخصوص فالمراد غيرا لحفظة أشاا لحفظة فلايفارةون الانسيان الاعند الحياع والخلاء كإعنسدا ينعدى وضعفه والمراد بالصورة صورة الحبوان فلابأس يصورة الاشحبار والحسال وغوذلك بميا لادوحة ويدلة قول ابن عباس المروى في مسلم لرجل ان كنت ولابد فاعلا فاصلنع الشعرومالا نفس له وأمّا الصورة التي عَبْن في المساط والوسادة وغيرهما فلا يتنع دخول الملا تكة بسيم الكن قال الخطابي انه عام في كل صورة انتهى واذا حصسل الوعيدلسا نعها فهوحاصل لمستعملها لانها لانصسنع الالتستعمل فالسبانع سيب والمستعمل مباشرفكون أولى الوعدويستفادمنه انه لافرق في تعريم المتصوير بن أن تكون صورة لهاظل وأقالا ولابين أن تكون مدهونة أو منقوشة أومنقورة أومنسوجة خلافا ان استثنى النسج والذى انه ليس يتصوير ووجه المطابقة بين اسلايت والترب نتمن بعه أنّ النوب الذى فيه الصورة يشبسترلنف آكمنع منه الريجال والقر

خديث ابزعريدل على بعن الترجة وحديث عاقشة على جيمها وقال الكر عالى الاهتوا- أحري التعاد الفكرة يذل على انفاص الذي هو التجاوة التي عقد عليها الباب وأبياب بأق عرمة الجزء مستازمة غرمة الكل فهوني ماب اطلاق الكل وارادة الجزمه وقال ابن المند التلاهر أنّ المنارى أراد الاستشهاد على صدّ التعبارة في الغارق المسؤرة فانكأن استعمالها مكروها لاندعله الصلاة والسلام اغيا أنبكرعلي عائشة استعمالها ولإيامرها بفسخ البيع • وهذا الحديث أخرجه المؤلف أيضا في النكاح والياس ويد الخلق ومسلم في اللباس • ﴿ وَلَابَ } بالتنوين(<del>صاحب السلعة أحقيالسوم)</del> بفتح السين وسكون الواووبذ كرة درمعن للثمن \* وج قال (حُدثناً موسى بناسماعيل) المنقرى بكسرا لميم وفق القاف ينهما نون ساكنة قال ( -د تناعبد الوارث) بن سعيد ( عن أبي السياح) بفتح المنناة الفوقدة وتشديد التحتية وبعد الالف حامه ملة يزيد بن حيد (عن أنس دمني الله عنه) أنه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم) لما أراد بنا مسحده (ما بني المحار) وهم قسلة من الانسار ( ما منوني عِمَا نُطِّكُم ﴾ بالمنكة أمر لهم بذكر النمن معيناً باختيارهم على سبيل السوم ليذكر لهسم عليه السلاة والسسلام غنا معستا يعتاره تريقع التراضي بعد ذلك وبهذا تحصل المطابقة بين الحديث والترجعة وعال المازرى اتحافيه دليل على أنَّ المشترى يد أبذ كرالتمن وتعقبه القاضى عياض بأنه عليه السالام لم ينص لهسم على عن مقدر بذله لهم فَ المَاثُطُ واعْمَاذُ كُوالَّهُن بِجَلَّا فَان أَرَاد أَنَّ فَيِهِ الَّهِيدُ ثُمَّانِدُ كُوالْعُن مقدُّ وافْليس كَذَلِكُ وأَبَّاب في المساجع بأنَّ ابنبطال وغيره نقل الأجماع على أن صاحب السلعة أحق النساس بالسوم في سلعته وأولى بطلب الفن في الكن الكلام في أخذهذا المحكم من الحديث المذكور فالظاهر أن لادليل فيه على ذلك كاأشاراليه الماذري والحائط البسستان (وفيه خوب) بكسرانطا المجهة وفتح الراميع خربة كنعمة ونع وقيسل الرواية المعروفة بفخ اللاء وكسراله مع غربة ككامة وكام (وففل) \* وهذا الحديث سبق في السلاة في ماب هل تنبش قبورمشركي الجاهلية وتتخذمكانم اللساجدوياتي أنشاء الله تعالى ف العبرة . هذا (ماب) بالنوين (كم يجوز الخيار) بكسرانلا المجةاس من الاختياروهوطلب خسيرالامرين من امضاء السيع أوفسخه وهو أنواع منها خيسار المجلس وشبارا اشبرط وهوشبار الثلاث فأفل فان زادعهما بطل العقد بلاتفريق لانه صار شرطا فاسدا وخسأد لزرقية وهوشراء مالم رمعلى الله بإلخيار اذارآ موفيسه قولان قاله فى القديم والمصواب من الجديد يصمع وافتى به أتيفوى ولذوبانى وفأل فالام والبويطى لايصم واختباره المزنى وهوالاظهرالبهل بالمسيع وخيبارالعيب للكشئزة سدنداطلاعه على عبب كان عند البائع وتوقيل القيض وخيارتلق الركان اذا وجدوا المسعرا غلى مما ذكر والمدل وخياد تفريق السفقة وتفريقها يتعددها فى الابتداء كبيع حل وحرام أوالدوام كتلف أحد العبد فأفسل القيض وخيارالعمزعن النمن بأن عزعنه المشترى والمسيم مآق عنده طديث الشسيغين مرفوعااذا أفلس كرجل ووجدالب أثع سلعته بعينها فهوأ حق بهامن الغرماء وتحيارفة دالوصف المشروط ف المبيدع كان استاع عبدا بشرط كوئه كآتيا فبان غيركاتب فيئيت لما شلياركفوات الشرط والخيارة فبأرآء قبل العقداذا تغير عن صفته وليس المرادمالتغير التعب وانلسا ربلهل الغسب مع القدرة على انتزاع المبيع من الغاصب ولطريات العجز عنالانتزاع مع العلمية ولجهل كون المبيع مسستأجرا أومن روعا والمرادعنا بيع الشرط والترجة هنا معقودةلبيان مقداره و به قال (حدثنا صدقة) هو ابن الفضل المروزى قال (اخبرنا عبدالوهاب) بن عبد الجيدالثقني (فالسعت يعي) هو الانسارى زاد أبودرابن سعيد (فالسعت نافعا) مولى بن عر (عن ابن عر رضى الله عنهما عن الذي صلى الله علمه وسلم) أنه (كال أنّ التيايمان ما خماري يعهما) بنصب المتيا يعن بالماه اسم ان ولابن عساكرات لتبايعان بالالف وعزاها بن التين للقابسي وهي على لغة من أجرى المثنى بالالف مطلقا وتنقط لفنا قاللافي ذر (مَالَم يَتَفَرَّفًا ) بالايدان عن مكانهما الذي تبايعا فيه فيثيث لهما خيارا لجلس ومامصدرية يعنى أنّ النيارجة دّرمنُ عدم تفرّقه سما وقيل المرا دالتفرّق بالأقوال وهو النراغ من العقد فاذا تعباقدا صع البييع ولاخيان لهما الأأن بشترطا وتسمينهما بالتهايعين يصع أن يكون بعن التساومين من بأب تسمية الشي بمايؤولاليه أوبقرب منه وفيه جث بأتىان شناء اظه تعسالى ف باب المبيعان بالخيسار وفي واية النسباءى علم يفتركا يتقديم النباء ونقل ذملب عن المنسل بنسلة افترقا بالسكلام وتفسير كايألابدان وردما بن المعرب بقوله بمناتى وماتفزق الذين أوبؤا الكتاب فانه ظاهرف النفزق بالمكلام لايميالاعتقاد وأجدب بأنه من لازيم في الفيالي لاقس خلان آنو في عقيدت كان مستد صالمفا وقيد المعسية قال في الفق ولا يمني ضعب هذا البلواب والمثق

جَلُ كلام الفنشل على الاستعمال ما لمقتنقة قا تمياً استعمال أحدهما في موضع الاستو السكاعًا والكويكون الم شَيِاوًا) برفع بكون كما في القرع وفي غرب النصب فتكون كلة أوعمى الاأى آلا أن يكون البسع بغيسار مأن يعني النباقع المسترى بعد عام العقد فليس لم خيار في الفسيخ وان لم يتفرّ قا (وقال مافع) مولى أبن عمر بالاسسناد السابق (وكان ابن عرادًا اشترى شب أبعيه فارق صاحمه )الذى اشتراه منه ليلزم العقد . وهذا الحديث أشرجه مسلم والترمذى والتساءى في السوع وجه قال (حدثنا حمس بن عر) بن الحارث الازدى قال (حدثنا همام) هوابن يعي الازدى البصرى العوذى بفتح الهسملة وسكون الواووبالمجة (عن قتادة) بن دعامة (عن اب اللايل) صالح بن أبي مريم (عن عبد الله بن الحارث) بن نوفل الهاشمي (عن حكيم بن عزام) بالزاى (رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم) أنه (قال البيعان) بفتح الموحدة وتشديد المثناة التعلية (بأخليار) ف الجملس (مالم يفترقاً) بتقديم الفاء على المثناة الفوكية وفي تسطة يتفرّ فابتأخ يرها أى بأبدا نم ما كامر (وزاد احد) ن سعيدالدارى بماوصله أبوعوانة في صعيمه فتال (حدثنا بهز) بضم الموحدة وبعدالها الساكنة زاى مجمة ابن رائد (قال قال هـمام) هو ابن يعيى المذكور (فَذكرت ذلك لابى النباح) بالفوقية والتعتبة المسددة وبعد الالف مهدمة واسعه يزيد كامرّ قريبا (فقال كنت مع ابي الخليل) صالح (لماحدّ ثه عبدالله بنا لحيارت بعدداً الحديث)ولايوى ذروالوقت هذا الحَديث باسقاط حرف الجرَّفا لحديث نصب على المفعولية وزعم بعضهم أنَّ آجدهذا عواسدب سنبل قال الزركشى وهذا أحدالموضعي اللذين ذكره اليمنارى فيهمآ وقال ابن عجرلم أز هذه الطريق في مسيندا حدب حنبل قال وفائدة صنبيع هدمام طلب علق الاستناد لان يهنه وبين أبي الخليس في اسناده الاول رجلين وفي الشياني رجلا واحدا وليس في هذين الحديثين ذكر ما ترجم له وهوب أن مقد ارمدة انتيارقال فالفتح يعقل أن يكون مراد مبقوله كم يجوزانا يارأى كم يمنيراً حدالمتبايعين الاستوسرة وأشاراني ماقى الطريق الاستية بعد ثلاثة أبواب من زيادة همام ويختار ثلاث مرا راكن كمالم تكن الزيادة ثابنة أبق الترجة على الاستفهام كمادته وتعقبه في عدة القارى فقال هذا الاحتمال الذي ذكر ملايسا عدا أحارى في ذكر ملفطة كملات موضوعها للعددوا لعددنى مدة الخيارلانى تخييراً حدالمتيا يمين الاسمووليس ف حدَّ بث الباب ما يدل على عدا وقوله أشارا لى زيادة همام لا يفيد لانه يعقد ترجه ثم يشدرا لى ما تتضمنه الترجع كم أبر باب آخر هدا بمما لايفيده \* وف - ديث ابن عرم فوعاء ندالسهق الخيار ثلاثه أيام ويدا حتم الحنفية والشافذ سي أنهوما لله التوقيت ف خيار الشرط الانه أيام بغير زيادة فأن كانت المدة عجه وله أوزائدة على الآنه بطل العقد وتعلى الما المشترطة من الثلاثة غادوتها من المقد الواقع فيه الشرط وهذا الحديث الاخيرسيق في باب ا ذا بين المراح الم \* هذا (ماب) بالتنوين (ادالم يوقت) أى البائع أوالمشترى زمنا (في الليدار) واطلقا ولايي ذراد الم يوقت باسقاط حرف الجر (هل يجوز السع) أى هل يكون لازما أوجائز افسحه ، وبه قال (حدثنا أبو لنعمان المحد أبن الفضل السدوسي قال (حدثنا حادب زيد) قال (حدثنا ايوب) السختياني (عن ما فع عن ابن عمر وضي الله عنهـماً) أنه (قال قال الني) و في نسخة رسول الله (مسلى الله عليه وسسلم البيعان بالحيسار) وعجلس العسقد (مالم بتفرقا) بالابدان أى فيتدرمن عدم تفرقهما (أويقول) برقع الملام وباثبات الواويعد القاف في حييع الطرق قال في الفتح وفي الباتها تغلولانه يجزوم عطفا على قوله مألم يتفرّ فافله ل الضمة أشبعت كاأشه بعت الكسرة في قراءة من قرأ المهمن يتقى ويصبرانتهى وهذا كإ قال في المعدة طنّ منه أنّ أوللعطف وايس كذلك بلهي بمعنى الاكاذكره حواستمالاويه بعزم النووى وعبارته فى شرح المهذب ويقول منصوب بأوشقدير الاأن أوالى أن ولو كان معطوفا لكان مجزوما ولقال أويقل (احدهما لصاحبه احتر) امضاء السيع أوفسخه فان اختيار امضاه وانقطع خيارهما وأن لم يتغرقاوبه فال الشافعي وآخرون وان سكت انقطع خيار الاقل دونه على العصيم لإن قوله اخترر منى باللزوم ولواختساراً حده مالزوم العقدوالا تنر فسيضه قدّم الفسيمغ وظاهر قوله مالم يتفزقا أويقول أحدهمالمصاحبه اختر حصرازوم البيع بهذين الامرين وفيه تطر(ودعا عال اويكون) البيع (يبع خيار) بأنشرط فيه فلا يطل بالتفرّق \* (باب) بالنوين (البيمان بالليار) في الجلس (ما لم يتفرّ فاوج) أي عِنْيَا رَالْجِلْسِ (قَالَ ابْزَعَرَ) بن اللَّمَا ب وورد من فعله كامرًا له كأن اذا اشترى شدياً يعبه فارق صاحبه وعند الجمدياة كأناذا ابتاع يعاوهو قاعدقام ليبب اومنسدا بنأب شيبة اذاباع أنصرف ليبب البيرع كماية

قال (شريع) أيشابه م الشبين المصدوفة الراء وسنجون المصنية آخره ساء مهدساء ا بيزا الماوث الكندي الكوف أدرك الني صلى القه عليه وسلم ولم يلقه وأجام قاضياعلى الكوفة ستين سنة فيا وصله سعيد بن منسور (و) به قال (الشعى) عامَرُ بن شراحيل هاوصله ابن أبي شيبة (و) كذا (طاوس) هو ابن كيسان بما وصله المشافعي في الام (و) كذا (عطام) هوا بن أبي رماح المكي (وابن ابي ملكة) عبد اقد عماوصله عنهــما ابن أبي شبية بلفظ السعان مَانلُسارِ حَتَّى يَتَهْرَّ فَاعِنْ وَمِنْ هَا وَجِ قَالَ (حَدَثَقَ) مَالافرادُ ولا بي ذروا بن عساكر حدّثنا (استحاق) غيرمنسور كال أبوعلى الحياني لم أجده منسوباعن أحدمن دواة الكتاب ولعلدان منسورفات مسلباقد يوى في صحيحه عن اسصائى بنمنصورعن سبان بنهلال قال الحافظ ابن حروقد رأيته في ذواية أبي على الشسبوي في هذا الميار ولفظه حدَّ ثنااسحاق من منصور حدَّ ثنا حيان فهذه قرينة تقوَّى ماظنه الحداني قال (آخيرًا حياتَ) يغتم الماء المهملة وتشديدا لموحدة زادة بودوهوا ين هلال (قال حدثنا شعبة) بن الحباج (قال قنادة) ين دعامة (اخبرني) بالافراد (عنصالح ابى الخليل) بن أب مريم (عن عبدالله بن الحارث) بن وفل الهاشي اله (قال معت حكم ان حرام رضى الله عنه ) يقول (عن النبي صلى الله عليه وسلم) أنه (قال البيعان بالخيار) في البطس (مالم يتفركا) .. د نهما عن مكان التعاقد فلوأ فاما فسه مدّة أوغياشها من احل فههما على خيار هما وان زادت المدّة على ثلاثة آيام خلوا سنتلفا في التفرِّق فالقول قول منكرم جينه وان طال الزمن لموافقته الاصل( فان صدقاً) البائع في صفة السيع والمتسترى فيها يعطى في عوص المبيع (وينا) ما بالمسيع والمثن من عيب ونقص (بورك لهما في يعهما وان كذما) في وصف المسع والتمن (و كقيا) ما فيهما من عب ونقص (محقت ركة بيعه ما) التي كانت قعصه ل على تقدر خلق من الكذب والكمان لوجودهما فيه وليس المرادأت البركة كانت فسه مجعفت أوالمرادأن هذا البسيع وان حصل قيسه ربح قانه عصق بركه ربحه ويؤيده الحديث الاكن انشأ والله تعالى بلفغا وان كذبا وكقافمسى أن يربحاو بجاويحة ابركة بيعهما وبه قال (حدثنا عبدالله بنيوسم) النيسي قال (اخبرنا مالك) الامام الاعظم (عن ما فع عن عبد الله بن عروض الله عنهما أنّ دسول الله صلى الله علمه وسلم قال المتم ا يعان كل واحدمنه ماما ظمار على صاحبه كالخمار خبرلكل واحدأى كل واحد صححوم أدما خماروا بحلة خبراغوله للتيا يعان (مالم يتفرَّقا) يدنهما فيثيت لهما خيارا لجلس والمعنى أنَّ الخياريمَ تَذْرَمَنَ عَدْم تَفْرَقهـما وذلك لانْ فوى وينظرفيدة وفحديث عروبن شعيب عن أيه عن جده عبد الله بنعروب العاصى عنداليهني يشتر كمنطني مالم يتفز قاعن مكانهما وذلك صريح في المقصود وسعياهما المتبياية من وهسما المتعاقدان لات البسع إسماءالمشستقة منأفعيال النباعلين وهىلاتقع فيالمقبقة الابعد سسول الفيعل وليس بعبدالمعيقد تفركن الامالابدان وقسل المراد التفرق بالاقوال وحوآ كفراغ من العسقد قاذ اتعاقداص البيسع ولا خيادلهسما الاأكة بشترطا وتسعيتهما مالمتيا بعن يصعرأن يكون ءعني المتسياو مينرمن باب تسهمه المشيئ بمايو ول البه أويقرب وتعقيمان حزم بأن خيارالجلس كأبت بهذا الحديث سوا مقلنياا لنفزق بالبكلام أوبالابدان أتنا حبث قلنا بالابدان فواضح وحسث فلنسابا لمكلاح فواضع أيضالان قول أحدالمتيبا يعت مثلابعتكه بعشرة وقول المشسترى رين مثلاً افتراق في السكلام بلاشك بخلاف مالوقال اشتريته دوشرة فانهما حسنته فستوافقان فستون شوت الخسارله ماحن يتفقان لاحن يفترقان وهوالمذعى وأتناقوله المراد مالمتباء من المتسباومان فردودلائه يجاذوا لحل على لمفعقة أوما يقرب منهاأولى قال البيضاوى ومن نني خيارا لجلس ارتكب يجاذين بعمله التفزق على الاقوال وحله المتيايه من على المتساومين [الاستراغيار] استثنا من أصل الحكم أي الافي سع استفاط الخيارقان العسقديلزم وان لميتفر قانعد فحذف المضآف وأقام المضاف البه متنامه وقدذكر النووى اتضاق الاتصاب على ترجيم هذا التأويل وأت كثيرامنهه مأبطل ماسواه وغلطوا قآئلها نتهى وهوةول الجهور ويهجزع الشافى وبمن وجعه من المحدّ ثين البيهتي و الترمذي وعبارته معناه أن يخير البائع المشترى بعدا يجاب البسع فاذا خيره فأختارا لبسع فليس فهبعدذلك خسارني فسمؤا لبيسع وان لم يتفرقا انتهى وفيل لاستثناء من مقهوم المنآيةاي الابيعاشرط فيه خيارمدة فات الخيا ربعد التفرق يبتى الىمضى المدة المشروطة وربح الاول بأنه أقل في الاضعافيا وقيلهواسستننا مناتبات شيارا فملسأى الاالبيع الذى فيه أتلا شيارله سماف الجلس فيلزم البييع بنغم المتدولايكون فيه خيافة مسلاوهذا أضعف هذمالاحقالات وهذا (ياب) بالتنوين (أذان عا سدهما

به المعيالية المسيد والمسيدة المسيعة المسيعة المسيدة ا بتيسته فيتسيعتها ل ( سدنشا اللسلة) بن بسيداللهام ( عن لمانع عن أب يحورشي الله عنها لفل كرسوف المسه المنتله الموطيع وبسنغ الجنفال اذا تبايع الرجلان ضكل واسدمنهما ) يحسكوم له ( با نليار) ي الجبلس ( ما لم يتفرّط ) يُلْقُلُهُ وَمُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ وَكَانَا جِيمًا ) ثَمَّا كيدلساية والجلة حالية من الضمرف يتفرَّقاأى وقذ كانا جيعا وهيه فا كَلِمَا لِهِ الْمُطَافِي أُوضَّع شَيْ فَيُهِوتُ خَيَارا أَجْلَس وهومبطل ليكلّ بَأُويل مُخَالف لطاهرا لحديث وحسكذا قوله فهآخره وان تغرَّ غادِمدَ أن يتبا يُعاغَيه البيان الواضح أنَّ التفرّق بالبدن هوالقاطع لغيار ولو كان معناه التفرّق بالقول فللا الحسديث عن فائدة انتهى وقد حلاا يتحررا وى الحديث على التفرّق بالابدان كامرٌ وكذا أبوبرنة الاسلى ولايعرف لهما مخالف بين العماية نع شالف فى ذلك ابراهيم الصى فروى سعيد بن منصور عنه ا ذا وجبت الصفقة فلاشياروبذلك قال المسالكية الآابن حبيب والحنفية كلهم (آويحترا -دهـما الآشر) فينقطع الخيسان آيشا وقوله أويعفر بكسرما قبل آخره مرفوع كاف الفرع وغيره وقال ف الفتح وجع العدّة بالجزم عطعاعلى المجزوم السابق وهومالم يتفزقا ونعقب بأن أونسه ليست للمطف بل بمعنى الاأى الآأن أوبيعنى الح أك إك أن يخير فهو ب يأن معتمرة وفي بعض الاصول وخير ماسقاط الالف والفعل بلفظ المـانني ( متبـايعاعلى ذلك ) قيــل انه من. عطب الجمل على المفصل فلاتفار بينه وبين ما قبله الابالا يصال والتفصيل (فقد وجب البدح) الصاء للسسبه والترتيب على سابقه أى فاذا - ان التيايع على ذلك فقدارم البيع وانبرم وبطل الخيار (وآن افر قابعد أن يَبَاقِعًا) بلفظ المضارع (ولم يترك واحدمنه-مااليسع) أى لم يهُ-عنه (مقدوجب البسيع) بمعد التفرّق وهوظاهر جذاف انفساخ البيع بضمخ أحدهماه وهذا الحديث أحرجه مسسلمف البيوع والنساءى فيه وف الشروط وأخرجه اين ماجه فى التجاوات وهذا (ماب) بالتنوين (ادا كان البائع بالخيارهل يجوز البدع) أى هل يكون العقدجائزا أم لازما وكائه قصدال ذعلى من حصرا غلىلوفى المشترى دون البائع فات في الحديث التسوية بينهما ف فلك و وبه قال ( حدثنا عدين يوسم) الفرياى قال (حدثنا سميان) الثورى (عن عبد الله بن دينا رعن ابن عريض الله عنهما عن الذي صلى الله عليه وسلم) انه (قال كل يدس ) بتشد يد التحتية بعد الموحدة (الاسم بينهما كازم (حتى ينفرتا) من مجاس المعقد بينه مأفيلزم البيع حيند فالتفرق (الا بسع الحيار) فيلزم باشتراطه \* وهذا الحديث أخر جد النساسى في البيوع والشروط \* وبه قال (حدثتي) بالافراد ولابن عسا كم مدالا (استق) هوابن منصورة ال (حدثنا) ولابي ذرا خبرنا (حبان) بفتح المهدملة وتشديد الموحدة هواكن هابال قال (حدثناهمام) هوا بن يحيى الازدى قال (حدثنا قتامة) بندعامة السدوري (عن شي الحلال المجة المفتوحة مساخين أى مريم (عن عدالله بن الحارث) بن وفل الهاشمي (عن حكام بنحزام) إلماء المهدلة والزاي (رضى المدعنه الله عندالله عليه وسلم قال البيعان) يتشديد الصية (بالخيسار) في الجلس (سَالَم يَتَفَرُيّاً) عد نهما فاذا تفرّ عاسقط الخساروازم العقد والسموى والمستلى حتى يتفرّ عا ( عال همام) المذكوب المعفوظ هوالذي رويته لكن (وحدت في كماني يختار ثلاث مرار) بالجزعلي الاضافة ويختار بلفظ القمل ووقع عندأ جدعن مفان عن همام قال وجدت في كار الخيارثلاث مرار (قار صدقار بينايورك الهما في يبعهما وان كذيا وكفانعس ان رجارجا وعمقا بركة يرمهما يعقل أن يكون داخلا تحت الموجود في البكتاب أوروى من سخفطه والغااعرالمشباف قاله الكرمانى فيكون من سملة الحديث ( قال ) حبسان بن هلال ( وحدثت ا هــمام ) المغن كود (قال حدثنا ابوالنياح) يزيد (انه سمع عبد الله بن المارث) من فوفل (يعدّب بهذا الحديث عن حكيم أبن سوام عن النبي صلى الله عليه وسلم) وقد سبق حديث حكيم بن سوام حذا في باب اذا بين السيعسان عن حذاً (طبع) النهوين (افالا شقري) شعنس (شسياً موهب إذاك الشي (من ساعنه) أى على المود (قبل ان يتفريها ولم يبتكوا ليانع كف وا خال أثبالها تع لم يتكو (على المشترى) حتى بنفطح خيا ده بذلك (اوا شترى) شعب (عبد الإ مُناعِتُهُ إِبِينِ سَاعِتُهِ قَبِلِ أَنْ يَتَغِرُ قَا ﴿ وَقَالَ طَاوَسَ ﴾ هو ابن كيسان المياني الجيري فيما وصله بسبعيد بن منه ويعبد الرتاق برن طريبت ابريا وس عن أب غور (فين يشتري السلعة على الرضاع) أي على شيرط إنه لورضي التهازه المعتقدة فيهاء وينشق المهايعة أوالسلعة فأوالبرمادى كالعسنة وماف قال العبق وجوع العنفيرا الفا أنفهبت إلى العلفة فللعرز أتبالى الميايعة فبالغرينة إلا الابطيعه فأنبحن كالسواغ ليقده حيينضاك

ه) أيضاوستط والربح لهلغيما بن عسسا كر(وقال الحيدي) بيشم الحساء المهملة ومتم الميم صبدانته بن الزير ولان عَـُا كُومَالُ لِنَا الْمُسِدِّى فأُسْنَدُهُ إِلَى المؤلف وقد بونم الاسمساعيلي وأبوامهم بأنه علقه ووصله المؤلف من وسِنْه آخرف الهبة عن سفيان وكذا هوموصول أيضاف مستدا لحيدى فأل (حدثنا سفيات) بن عيينة كالرحدثنا المرور) بفتح المين ابندينا و (عن أب عروضي الله عنهما) اله ( عال كامع السي صلى الله عليه وسلم في سفر) قال الحافط ابن عجرلم أقف على تعيينه (فكرت على بكر) بفق الموسدة وسكون الكاف وادالساقة أول مايركي (صعب)صفة لبكرأى نفودككونه لم يذال وكان ( نعسمر ) بن اشلطاب دضى الله عنه ( فسكان يغلبى فيتقدّم ا مآم ا قوم · يزجره عرويرة م يُتقدّم فيزجره عرويردَه ) ذكر ذلك سانالسه ويه هدذا البكر فلذا ذكره مالف ا وفقال الني صلى اطه عليه وسلم العسمر به شيه قال ) عررضى الله عده (هوات بارسول الله قال بعنيه ) ولاي ذرقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعنيه (فياعه من رسول الله صلى الله عليه وسيلم) ذا د في الهية فاشتراه النبي صلى الله علمه وسلم (وسال الني صبى الله علمه وسلم هو) أى الجل (للن اعبد الله بر موسنع به ماشتت) من أنواع التبسرة فات وهذاموضع الترجة فانهصلي الله عليه وسلموهب ماايتاعه من ساعته ولم ينكرالبائع فبكان قاطعا تلمياره لان سكوته منزل منزلة قوله أمضيت البيسع وقول اب التين هذا تعسف من الميخارى ولايظنّ اله صلى الله علمه وسلم وهب مافعه لاحد خيارولاا نكارلانه عابعث مبينا أجيب عنه بأنه صلى الله عليه وسلم قدبن ذلك بالاحاديث السابقه المصرسحة بجناوا لمجلس والجع بتنالحد يثين يمكن بأن يكون بعدا لعقدفارق عربأن تقذمه وتأحرعنه مثسلاخ وخمب واسرق الحددث مادندت ذلك ولاينفيه فلامعني للاحتصاح ببهسذه الواقعة العبنية في اطال ما دلت علمه الاحاديث الصريحة من اثرات خدارا فجلس فانها ان كانت متفدّمة على حديث البيعان والخسار فحديث المبرمان فاض عليهاوان كانت متأخرة عنه حل على انه صلى الله عليه و لم الحسكتني بالبيان السابق قاله في الدروة الحديث أخرجه المؤلف أيصافي الهمة (قال الوعد الله) المضاري رحم الله تعمال (وقال اللهت) سعد الامام معاوصله الا-ماعلى وسقط قوله قال أبوعيد الله لا ين عدا كر (حدثني ) ما لا فراد (عبدار حن بن سالة) هوا بن مسافر العهمي المصرى (عن ابن شهاب) الزهري (عن سالم بن عبدالله عن) آبيه ( عبد الله ن عرودي الله عنهدما ) انه ( قال بعث من امير المؤمنين عُمان ) ولايى در زيادة ابن عضان رضى الله مار الآ)أرضاأوعقبارا (بالوادي)وادمعهو دعندهمأووادي القري وحومن أعمال المدينة (عمال) ر أرعقار (ه بخير) حصن بلغة البهودعلي نحوست مراحل من المدينة من حهة الشمال والشرق (علماً سايعًا احساعلى عقى) بكسر الموحدة الفظ الافراد (حى حرجت ن همه حسية أن يرادي) يسم الساء وتشدر الدال المفتوحة يفاعاني وأصله راددني (السيم) أي بطلب استرداده مني وخشسة منصوب على أنه مفعول له (وحسانت السنة) أى طريقة الشرع (أن المنبايعي ما الحيار حتى يتفرقا) أى أن هذا هو السبب فى خروجه من بيت عممان وانه فعل ذلك أيجب البيع وكاييق لعمان دمنى الله عنه خرساد في فسعنه (مال عيد الله) نعردض الله عنهما (فلما وجب بيى ويدمه) أى لزم من الحاليين التفرّق باليدن (رأيت الى الدغيلة) خدعته (مالى ستنه الى ارض عود) يصرف ولا يصرف وهم قوم صالح وأرضهم قرب شوك (شلات لسال) أى زدت السافة التي بينه وبين أرضه ألتي صارت اليه على المسافة التي كآنت بينه وبين أرضه التي باعها ثلاث أسال (وسناهني الماللدينة شلاك ليسال) بعني أنه نقص المسنافة التي يبني وبين أرضى التي أخذتها عن المسنافة المتي بعتها ثلاث لدال واغماقال الى المدينة لانهما بحسما كأمابها فرأى ابن عرالغبطة في القرب من المدينة فلذا قال رأيت اف قد غبنته . وفيسه أنّ الغبن لايردّيه البيسع وجوازيه عالارمن بالارمن وببسع العين العباتبة على الصفة ومطابقته للترجة من جهة أن لامتبا يعن التفرق على حسب اراد تهسما اجازة وفسطا قاله الكرماني • (بأب ما يكره من الخداع في البيع) ، وبه كال (-د ثنا عبد آلله ب يوسف) التنيسي قال (اخبرنامالك) ا مامدار الهسرة ابن أنس (عن عبدالله برينارعي عبدالله بروشي الله عنهما ت وجلا) وحيان بن منقذ كأدوأه إب الجادود والماكم وغيرهما وبرم يه النووى في شرح مسلم وهو يفتم الحاء المهدمة وتشبيب الموحدة وسنقذ بالمجه وكسرالتساف قسلهاالعصابي امتالهمابي الانعساري وقسل عومنقذبن عروكا وتعرق اين ماجه وتاديخ البحارى وصعمه النودى في مهرسها نه وكان سبسان قد شهداً حد اوما بعد عاويو في فرمن عثمان ويني الله عنه

ذُ كُلَّانِي صَلَّى الله عليه وسُلَّم الله يخدع في النَّدوْع) بنَّ م التَّعشية وسكون الخاء المجمة وفق الدال المهملة وعند الشافي وأحدوا ينخز عة وألد ارقطني الأحيان بن منفذ كان ضعيفا وكان قدشم في رأسه مأمومة وقد ثقل لسانه وزادالدارقطني منطريق ابن اسصاق فضال حدثني محدبن يحي بن حبات فال هوجدى منقذ بنجرو وكانت فى وأسه آمّة (فقال) له الذي صلى الله عليه وسلم ( آذ ابا بعث فقلَ لا خَلابَةٌ ) بكسر الخساء المجمة وغخضيف اللام أى لاخديعة في الدينُ لانّ الدين النصيحة فلالنَّغي الجنس وخيرها محذوفٌ وقال التوريشي لقنه النبي صلىالله عليه وسلهذا القول ليتلفظ يه عنداليسع لبطاع به صباحبه على انه ليس من ذوى البصسائر من معرفة السلع ومقادير القيمة فيهاابري له كاري لنف م وكان النياس في ذلك أحقاء لا يغيذون أخاهم المسلم و عسكانوا يتغلرونه كأينظرونلا تفسهما تتهى واستعماله فى الشرع عبارة عن اشتراط خيسارالثلاث وقد ذا دالبيه تى فيهذا الحديث بامتناد حسن ثمأنت بالخبارفي كل سلعة التعتباثلاث اسال وفي رواية الدارة طنيءن عريفه لله رسول الله صلى الله عليه وسسلم عهده دُلائه أمام زاد النّا المعلى في رواية يونس مِن بكر فان رضيت فأحسك وان معطت فاردد فبق حتى أدرك زمن عثمان وهوائن مائة وثلاثين سينة فيكثرالنياس في زمن عثمان في كان اذا اشترى شديأ فقيل له انك غبنت فيه رجع به فيشهد له الرجل من العصاية بأن النبي صلى الله عليه وسلم قدجعله بالخيبارثلاثا فرقه دراهمه واسستدلآيه أحدلائه يرة بالغين الفساحش لمن لم يعرف قمة السسلعة وحذه يعض الحنابة شلث القيمة وقسل بسسدمها وأحاب المشافعية والحنضة والجهوريانها واقعة عين وسكاية سال فلايصع دعوى العموم فيها عندأ حدوقال السضاوى حديث ابن جرهذا يدل على أنَّ الغن لا يفسد البسع ولايثيتُ الخبارلائه لوأفسدالسبع أوأثبت الخبازليينه دسول المهصسلي الله عليه وسسلم ولم يأمره مالشرط انتهى وفسه المتراط الخسارمن المشترى فتنط وقيس به البسائع ويصدق ذلك بأشستراطهمامعا وخوح بالثلاثة مافوقها وشرط الخياره طلقالات شوت الخبادعلي خلاف التباس لانه غررف تتصرفيه على موردا لتص وجاراً فل منها بالاولى ه وهذا الحديث أخرجه المؤلف أيضا في ترك الحسل وأبو داود والنساسى في الدوع « (باب ماذ كرف الأسواف وقال عبد الرسن بن عوف في السبق موصولاف أول كاب الدوع (الماف المناللدينة قلت هل من سوق فيه تجارة ) وسقط قوله قلت لا بى در ( مال ) سدمد بن الربيدع ولايوى دروالوقت فقال (سوق قيدة اع) بضم النون منصر ف وغيرمنصرف (وقال اس) عماوصله في الباب المذكور أيضا (قال عبد الرحن) بن عوف (دلوني على السوق وقال عسر) بن الخطاب فيما وصله في اثناء حديث أبي موسى في باب الخروج في التعبارة يلى كاب السوع (ألهاني الصفق بالاسواق) ، وبه قال (حدثنا) بالجع ولابوى ذروالوقت حدَّثي (سحد بن العربياح) فَعُ السادالهما وتشديد الموحدة ابن سفيات الدولاني قال (حدثها اعما عبل بنزكريا) أبو زياد الأسكدي (من حدين سوقة) بضم السين المهملة وسكون الواووبا أهاف أبي بكر المغنوى ألكوفي من صفار التسابعين (عن نافع بن جبع بن مطع) أنه (قال حدثتني عائشة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بغزو) بالغين والزاى المجهة ين أى يقصد (جيش الكعبة) لتخريبها (قادًا كانوا ببيداً من الارض) ولمسلم عن أبي جعفر المِساقرهى،بيدا المدينة (پيخسب بأوّلهم وآخرهسم) وزاد الترمذى في سديث صفية ولم ينج أوسسطهم ولمسسلم ف حديث حفصة فلا يبقى الاالشريد الذي يخبر عنهم (فالت) عائشة (فلت بارسول الله كيف يحسسف بأوابه سم وآخرهم وفيهماسواقهم ومنكس منهم) جعسوق وعليه ترجم المؤلف والتقدير أهل أسواقهسم الذين يبيعون ويشسترون كافى المدن وفي مستخرج أى نقيم وفيهما أشرافه مبالمجهة والراء والفاد وفيرواية مخدس بكارعند الاسماعيلي وفيهم سواهم بدل أسواقهم وكالى رواة المحارى أسواقهم أى القاف وأطنه تعصما فأن الكلام فى ائلستْ بالتَّاسُ لا بالاسُوا ق وتعقبه فى فتح البارى بأنَّ لفظ سواهم تعصيف فانه بعنى قوله ومن ليس منهم فيلزم منه التكرار بجنلاف رواية المفارى ويحقل آن يحسيون المراد بالاسواق هنا الرعايا كالرابن الاثير السوقة من النساس الرعسة ومن دون الك وكثير من التساس يغلنون السوقة أعل الاسواق انتهى قال في المدّم كالتنقيع لكن هذا بتوقف على أن الدوقة بجمع على أسواف وذكر صاحب الجامع انها يجمع على سوق وصححتم فال فكالمساميع لكن المعنارى انمافهم منه آنه بمع سوق الذى هو يحل البيسع والنسراء فينبنى أن يحرّوا لنطرفيه التعف وثبه بدخل أتناسعيت أيغش البلادانى انقه أسواقها المروى ف مسلم ليس من شرطه وفيهوا ية مسسلم فقلنسا ان

العاريق حبسع الساس فالمأتع بهاسما باستبصراك المستبين لالك القاصندللنفا تناذوا لجبود فايضي والموسدة أى المنكره وابنآلسييل أيسالك الطريق معهم وليس منهسم والغرض انها استشكلت وقوع العسذاب عليهن لاارادة فالقبِّال الذي هوسيب العقوبة (قال) عليه السلاة والسسلام عبيبالها ( عسب بأوله-موآ ترهم) لشؤم الاشرار (ثميه منون على ساتهم) فيعامل كل أحد عندا لحسباب بحسب قصده ﴿ وقيسه التحذير من ة أهل الظلم ومجالستهم وأخرجه مسلم من وجه آخر عن عائشة رضى الله عنها \* وبه قال (-د تُشافَييةً ا بنسعيد قال ( حدثما جرير) بفتح الجيم وكسر الرأ والاولى ابن عبد الحيد (عن الاعش) سليمان بن مهران (عن ي صالح) ذ كوان الزيات (عن الي هريرة ردى الله عنه) أنه (قال هال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة احدكم فيجماعة تريد) في باب فصل الجماعة من صحقاب الصلاة صلاة الرجل في الجماعة تضعف (على صلالة في سوقه وسيه بصما) بحصك سرا لموحدة ما بن الثلاث الى النسع على المشهور وقسل الى عشر وقيل غير ذلك (وعشري درجة) وفي الصلاة بلفظ خدة وعشرين (وذلك) اشارة الى الزيادة (مامه) أى بسبب أنه (اذا توضأ وأحسن الوصوعة اتى المسجد لايريد الاالصلاة لايهزه ) بعثم التحسة والها ويهدما يون سباكنة ويعداراي ها و الامد فعه ولا بي ذرلا يتهز وبضم أوله وكسر النه أى لا ينهضه (الاالسلام) أى قصدها بي جماعة (لم يحط خطوة) إسترانك، (الارفع بهادرجة) بالنصب (اوحطت عنده بها خطيته) بالرفع نائب عن الماعل أي محيت من معمسته والجلم كالسان اسابقتها (والملائكة نصلى على آحدكم مادام) أى مدة دوامه (ف مصلام) بضم الميم المكان (الدييصلي ومه) والمرادكونه في المسجد مستمرًا على انتظار الصلاة تقول (اللهم صل عليه اللهم أوجه) بيان لقوله تصلى عليه ( مالم يحدث قدمه ) يمخرج ريح امن دبره ( مالم يؤد قيه ) الملك بنتي الحدث أو المسلم بالفعل أوالقول بانكالم يحدث فيه (وهال) عليه الصلاة والسلام (لايزال احدكم ف) ثواب (صلاة ما كأنت الصلاة تَعْسِمُ وهذا الحديث قدمرَ في باب فضل صلاة الجماعة . ويدقال (حدثما آدم بن ابي اياس) بكسر الهمزة وتخفيف التحسية قال (حد ثنا شعبة) بن الجاج (من حيد الطويل عن انس مالك رضى الله عند) أنه (قال كان الذي صلى الله عليه وسلمى الدوق فقال رجل) لم يسم (ما أما القاسم فالذهت الميه الذي صلى الله عليه وسلم فقال) الرجل (انماد عوت حذا) أي شخصا آحر غيرك (فقال الني صلى الله عليه وسلم سموا) بفتح السين وضم الميم وفي نسخة تسمو آ(ماسمي) مجدواً حد (ولاتحسسوا) بفتح النما والنون المستددة على حدف احمدى المُها مِن أَبِكَمين أَلِي القاسم وقوله عوا بعله من الف مل والناعل وباسمى صلة له وكذا قوله ولا تحكنوا بكنكيتي أفعوم وباب عطف المننى على المثبت والامروالنهي هناليساللوجوب والتمريم فقدجة زممالك مطلشا مجداً ولأحد لحسديث النهي أن يجسمع بين اسمه وكنيته والغرض من آلحديث هنا قوله كان النبي صدلي الله عليه وسلم في السوق وقد أخرجه أيصافي كتاب الاستنذان . ويه قال (حدثها مالك بن اسماعيال) بن زياد أبوغ ان النهدى الحكوفي قال (حدثنا زهير) بينم الزاى وفتح الها وابن معاوية (عن حيد) الطويل (عن اس رضى الله عنه) أنه ( قال دعار جل ) لم يسم ( قاليقسع ) قالسوق الذي كان به ( قا الما القاسم قالتفت اليه المى صلى الله عليه وسلم فقال) له الرجل (لم أعمل ) بضَّع الهمزة وسكون العين المهملة وكسر النون أي لم أقصدال (قال) عليه السلاة والسدلام (مهوا) بضم الميم (باسمى ولا تسكنوا) يفتح التساءين وسكون الكاف بينهماوضم النون (بكنيق) ولايى درواب عساكر ولا تمكنوا بفتم التا والكاف والنون المشقعة على حذف احدى المتاسين وقدعووض المصنف في ايراد هذه العاريق الشيائية بإنه ليس فيهاذ كرالسوق وما تقدم من كون السوق كلن بالبقيع قال الميني يحتساح الى دليل و ويه قال (حدثناعلى بن عبد الله ) المدين قال (حدثنا سيفيان) بن عيينة (عن عبيدا قه) بضم العين مصغرا (آبرا آبي ريد) من الزيادة وسيقط قوله ابن أبي ريد لابن عسا مسكر (عن مَا مع بن جبير بن معام عن أبي هر يرة المدوسي) بفتح الدال المهملة وسكون الوا ووبالسسين المهملة تسسبة المى دوس قبيلة من الاود (رضى الله عنه) أنه (قال سر بحال صدلي الله عليه وسدر ف ما نعه الهار) في قطعة منه وقال البرماوي كالكرمانى وفي بعضها صائفة النهارأى سزالتها ديفال يوم صائف أى سارقال العين ووالادجه كذا قاله والمدادعل المروى لكن الحسافظ ابن جرسكاه عن الكرماني ولم يتكره قا قه أعلم (لايكلمني) لعله كان مِشهٔ ولابوسی اوغیره (ولاا کله ) نوقیراله وهیدهٔ منه <del>(سنی ای سوف بن قینقاع)</del> بتنلیت الثون ای نها نهرف

شه (فجلس بفنا وبيت فاطرمة) ابنته رضي الله غنوابكسر العبا محدودا اسم للموضع المتسع الذي أمام البيت (فقال) علمه الصلاة والسلام (الم إكم الم آكم) بهمزة الاستفهام وفقرا الثلثة وتشديد الميراسم يشاربه للمكان المبعيدوهوظرف لايتصر ففلذاغلط منأعربه مفسعولالقوله وأيت ثمرأ يت وككع بينه الملام وفتح السكاف وبالعنالمهمله غيرمنؤن لشهه مالمعدول أوانه منادى مفردمعرفة وتقديره اغة أنت بالكع ومعناه السغيريلغة غم قال الهروى والى هذاذه بالمسين اذاقال الانسبان بألكع ريد باصغير ومراده عليه الصلاة والسيلام الحسن بفتم الحاءاين ابنه رضى الله عنهما (فيسته) أى منعت فاطمة الحسسن من المسادرة إلى الخروج المه عليه المصلاة والسلام (شَيأً) قَالَ أبوهو برة (فظننت انها تليسه) أي أنَّ فاطمة تليس الحسن (سخاياً) بكسر السين المهملة وخاصيحة خضفة وبعدالالف موحدة قلادة من طسب ليس فيها ذهب ولافضة أوهى من قرنفل أوخرز (اوتغسله)بالتشديدولاي ذرتفسله ما آغذه غي (فحاء) الحسن (يشستذ)يسرع (حتى عائقه ) النبي صلى الله عليه وسهم (وقبله وقال اللهم أحسه ) بسكون الحاء المهدملة والموحدة وبنهما أخرى مكسورة والعموى والمسقلي أحبه بكسرا لماءوا دغام الموحدة في الاخرى وزاد مسلم فقال اللهسم " ان أحيه فأحمه (وأحب من يَحْبُهُ )بِفَتْحِ الهمزةُ وكسرالحاء \* وهذا الحديث أخرجه المؤلف أيضا في اللباس ومسلم في الفضائل والنساءي فى المناقب وابن ماجه فى السنة (قال سفيان بن عيينة) بالاسناد السابق (قلل عبيد الله) بن أبي ريد (آخرني) بالافرادوفيه تقديم الراوى على الاخباروهو جائز (آنه رأى نافع بن جبيرا وتربر كعة) فال في فتح البارى وأراد البخارى بهذه الزيادة بيان لق عبدالله لنافع بن جبر فلا تضر العنعنة في الطريق الوصولة لان من لدس عدلس اذاثبت افأؤمأن حدث عنه حلت عنعنته على السماع اتفاقا واغاالخلاف فالمداس أوفهن لم يثت لقه لمن دوى عنه وأبعد الكرماني فقال اغياذ كرالوتر هنالانه لمياروى الماديث الموصول عن نافع بن جيبرا نتهز الفرصة لبيان ما فبت في الوتر عما اختلف في جوازه التهي \* وبه قال (حدثنا ابراهيم من المنذر) المزاعي المدنى قال (حدثنا الوصيمرة) بفتم الضاد المجهة وسكون الميم وبالرا النسب عياض قال (حدثنا موسى) ولابوى ذر والوقت موسى بنعقبة بضم العين وسكون القاف ابن أبي عياش المدنى مولى الزبير بن العوّام (عن مَافع) مولى ا بن عرائه قال (حدثنا ابن عر) بن الخطاب ( أنهم كانو ايشترون الطعام) وفي رواية طعاما (من الركيان) بجع راكبوالمرادية جماعة أصحاب الابل في السفر (على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فيبعث) النبي صلى الله علمه وسلم (عليهم من عمده من في محل نصب مفعول يبعث (ان يبيعوه حيث) أي من البيدع ف مكان (اشتراء لهي يسقاوه مستبياع الطعام) في الاسواق لان القبض شرط وبالنقل الذكور يحصل القبض ووجه نهيه والسياح مايشهترى من الرككان الابعد التحويل وفي موضع ريدأن يبسع فيسه الرفق بالنباس ولذلك ورد النهي على تلق الركيان لان فيه ضررا لغيرهم من حيث السعر فلذلك أمرهم بالنقل عند تلقى الركبان ليوسعوا على أهل الاسواق (قال) فافع بالسند السابق (وحدثنا ابن عروضي الله عنهما قال نهي الني صلى الله عليه وسدم انساع الطعام أَذَا اشْتُراهُ حَتَى يَسْتُوفَيِهُ أَى يِقْبِضُهُ وفيه الله لِيجِوز سِعِ المِسعِ قبل قبضه وحديث بيع الطعام قبل قبضه هذا أخرجه المؤلف ومسلم وأبوداود والنساءى بأسانيد مختلفة وألفاظ متباينة \* (بابكراهية السعنب) بفتح المسين المهملة والخاء المجنة آخره موحدة ويجوزا بدال السين بالساد المهملة لنقار بهما مخرجا وهورفع السوت ما خصام و نحوه (ف السوق) \* ويه قال (حدثنا عدب سنان) بكسر السين المهملة وبنونين بينهما أاف العوق بفتم الوا وومالقاف كان ينزل العوقة بطن من عبد القيس فنسب الهدم وهوبا هلى بصرى قال (حدثنا قليم) هو ا بنسلمان أبويعي الحرّاني واسمه عبد دالمك وفليم لقبه قال (حدثنا علال) هوا بن على على ألاصم القرشي المدنى (عن عطا من يسار) بفتح التحتية والمهدماة المففة وبعد الالف را انه ( عال القيت عبد الله بن عروبن العاصى رضى الله عنهساقات) له (اخبرنى عن صفة رسول الله صلى الله علمه وسلم في المتوراة) لانه كان قدة. أها ﴿ وَالَّ ﴾ عبدالله ( آجل ) بفتح الهمزة والجيم وباللام حرف جواب مثل نع فسكون تصديقا للمشروا علاما للمستضع ووعدا للطالب فنقع بعد نحوقام ونحوأ قام زيدو نحوا ضرب زيدا أى فيكون بعدا لخبر وبعد الاستفهام والمطلب وقسل يحتص مانليروهوةول الزمخشرى وابن مالك وقيدالمسالتي الخيربالمثبت والطلب بغير النهي وقال فالقاموس هي جواب كنم الاانه أحسن منه فالتصديق ونع أحسسن منه في الاستفهام انتهى وهذا قاله

الاخفش كافى المغتى لابن هشسام قال الطبيى وفى الحسديث جاء جوابا للامرعى تأويل قرأت التوراة حسل وجدت صفة رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها فأخيرن قال أجل (والله انه لموصوف في التوراة سعض صفته في القرآن) آكد كلامه بمؤكدات الحلف بالله والجله الاسميسة ودخول ان عليها ودخول لام التأكيسد على اللهر (باأيها الني ا ما ارسلنا للشاهدا) لامتنا الومنين مصديقهم وعلى الكافرين بتكذيبهم وانتصاب شاهدا على الحال المقدّرة من الكاف أومن الفاعل أي مقدّراً أومقدّرين نهاد تك على من بعثت اليهم وعلى تكذيبهم وتصديقهم أى متبولا عندالله لهم وعليم كايقبل قول الشاهد العدل في الحيكم (ومبشراً) للمؤمنين (ونذيراً) للكافرين أومنشرا للمطمعن مالحنة والعصاة مالنيارأ وشاهدا للرسل قبله بالبلاغ وهذا كله فى القرآن فى سورة الاسوناب (وسوزا) بكسرا لحاء المهملة وبعد الهاء الساكنة زاى أى سمنا (للاتسين) للعرب يتعصفون به من غوائل الشيطان أومن سطوة العجم وتغلهم وسموا أشين لان أغلهم لايقرون ولايكتبون (أنت عبدى ورسولى سمئذا لمتوكل أي على الله القناعته باليسسر من الرزق واعتماده على الله في النصر والمسبر على انتظار الفرح والأخذ بماسن الاخلاق والمقين بتمام وعدا لله فتوكل عليه فسماه المتوكل (ليس بفظ) سي الخلق جافيا (ولاغليظ) قاسم القلب وهذاموا فق لقوله تمالي فعمارجة من الله لنت لهم ولوكنت فغاغلمظ القلب لانفضوا منحولك ولايعارض قبوله تعالى واغلظ عليهم لان النني يحجول على طبعه الذى جبل علمسه والامر محمول على المعالجة أوالنغ بالنسمة للمؤسنن والامربالنسبة للكفار والمنافقين كاهومصر حبه في نفس الآتية ويحتمل أن تكون هذه آية أخرى فيأالتوراة لسان صفته وأن تكون حالااتمامن المتوكل أومن السكاف فيسمستك وعلى هذا بكون فيه التفات من الخطاب الى الغسة ولوجري على النسق الاوّل لقال است يفظ (ولا - هناب ) يتشديد الخام المعجة بعدالسين المهملة وهي لغة أثبتها الفراء وغيره والصحاب بالصادأ شهرأى لايرفع صوته على النساس لسوم خلقه ولا يكثرا لصسماح عليهم (في الاسواق) بل يلين جانبه لهسم وبرفق بهم وفيه ذم أهل السوق الذيب يكوبون بالصفة المذمومة منالصخب واللغط والزبادة فىالمدحة والذم لمبانتهبا يعونه والايميان الحباشة ولهدندا تحال عليه الصلاة والسلام شرااليقاع الاسواق لمايغلب على أهلها من هذه الاحوال المذمومة (ولايدفع بالسيئة السيئة) هو كقوله تعالى ادفع بالتي هي أحسن السيئة (ولكن يعفو ويغفر) مالم تنتهك حرمات الله تعمالي (ولن يَقَلِمُهُ الْرَبِّ) عِسْمُ (حتى يقيم بِهِ الملهُ العوجاء) ملهُ ابراهيم فأنها قداعوجت في أيام الفترة فزيدت ونقصت وغيرت عن استهمتها وأصلت بعدة وامها ومازات كذلك حتى قام الرسول صلى الله عليه وسلم فأ عامها بنفي ما كان عليه الرب من الشرار واثبات التوحيد (بأن يقولو الااله الاالله ويفقى بها) أى بكامة التوحيد (اعينا عميا) يضم اللعن وسكون الممرصفة لاءن ولاتنافى بن هذا وبن قوله تعيالي وما أنت بهادى العسمي عن ضلالتهم لاله دل ايلا الفاعل المعنوى حرف النفي على أنّ الكلام في الفاعل وذلك أنه تعالى نزله لحرصه على ايمان التوم منزلة من بدعى استقلاله بالهداية فقال له أنت است عستقل فيه بل المك لتهدى الى صراط مستقيم باذن الله تعالى وتنسسيره وعلى هذافيفتح معطوف على قوله بقبرأى بقبرالله تعبالي بواسسطته الملة العوجاء يأن بقولوا لااله الاالله ويفتح بواسه هذه المكلمة أعساعها (وآدا ناسم اوقلوباغاله ا) يضيرالغين وسكون اللام صفة لقلوما وصمالا تذآناولابى ذرويفتم بضم أوله مبنساللمفعول بماأعين عي وآذان مسم وقلوب غلف بالرفع على مالا يخني (تابعه) أى تابع فليما (عبد العزيزين أبي سلة عن هلال) هو ابن على وهذه المتابعة وصلها في سورة الفتح (وقال سعيد) هوا يزأبي هلال بمياوصله الدارمي في مسينده ويعقوب ين سفيان في تاريخه والطيراني جنعا باسيناد واحد (عن هلال) المذكور في سندالحديث (عن عماء) هو ابن يسار (عن ابن سلام) بتخفيف الملام عبدالله العصائى وقدخالف سعمدهذا عبدالعزيز وفليحافي تعسن العحابي قال الحافظ ابن حجرولا مانع أن يكون عطاء بن يسارحله عزكل منهما فقدأخرجه ابن سعيد سنطريق زيدبن أسلم قال بلغنا أت عبدالله بن سسلام كان يقول فذكره وسأذكرلروا يةعبدا لله بنسلام مثابعات في تفسيرسو رة الفتم انتهى قلت ولم أجدما وعديه رجه الله من المتابعات في سورة الفقر والعله سماعن ذكر ذلك كغيره في كثير من آلحوا لات نم وجد بخطه في تفسير سورة الفقم تنظرالفرجة ولم وَ جِدَعْ يرفرجة ايس فيها كتابة فلعلَّه أَراد أَن يكتب فيها ما وعذبه أوغيره (غلف) بضم الغين وسكون اللام ( كل شئ في غلاف و) يقال (سيف) أغلف اذا كان في غلاف (و) كذا يقال ( قوس غلفا ) اذا كانت فى غلاف كالجعبة ونحوها (و) كذا (رجل اغلص اذ الم يكن مختوبا قاله ابو عبدالله) أى البضارى وهو كلام أبي عبيدة في الجازوهذا كلام وقع في رواية النسني والمستملي كما فاله في الفتح لكن قال أنه قب ل قوله تا بعه والذى فى الفرع تأخيره كاترى وسقوطه فى رواية ابن عساكروزيادة قال أبو عبد الله لايي ذرعن المستملى بدون هاءالضمر في قال \* (مأب) مؤنة (الكيل) فيما يكال ومؤنة الوزن فيمايوزن (على البابع و) كذاب على (العطى) بكسرالطا وبادُّما كان أومو في اللذين أوغير ذلك وهذا قول أبي حنيفة ومالك والشيافي (لقول الله تعالى بلام التعليل للترجة ولابى ذروقول الله تعالى عطفاعلى الكيل أى أب في سان الكيل وفي سُان معنى قوله تعالى (واذا كالوهم اووزنوهم بيخسرون) وفي حديث ابن عباس عند النساءى وابن ماجه لما قدم نبي الله صلى الله عليه وسلم المدينة كانوامن أخدت النَّاس كيلا فأنزل الله تعالى ويل للمطففين فحسنو ابعد ذلك (يعني كالوا لهم اووزنوا اهم كقوله يسمعونكم يسمعون آكم) خذف الجاروأ وصل الفعل أوكالوا مكيلهم فذف المضاف وأقيم المضاف السه مقامه والفالكشاف ولايصم أن يكون ضيرا مرفوعا للمطففين لان الكلام يخرج به الى نظم فاسدودُ لَكُ أنَّ المعنى اذا أخذوا من الناس استوفو اواذًا أعطوهم أخسرُوا وانجعلت الضميرالمطفقين انقلب الى قولك اذا أخذوا من النساس استوفوا واذا تولوا الكيل أوالوزن هم على الخصوص أخسر واوهوكلام تنافرلات الحديث واقع في الفسعل لافي المباشرة التهيى وتعقبه أبوحسان فقال لاتنافرفيه وهوعلى النباس مذكوروهوفي كالوهم أووزنوهم محذوف أأمله يدلانه معاوم انهم لايخسرون الكيل والميزان اذا كان لانفسهم اعما يخسرون ذلك اغيرهم وسقط قوله يعنى كالوا لهم الخ في رواية ابن عساكر (وقال الذي صلى الله عليه وسلم) فيماوصله النسامى وابن حبان ف حديث لما اشترى من طارق بن عبد الله المحارب وأصحاب جدلابصيعان من غروأ رسل البهم رجلا عريا مرهم بالاكل من الغروقال (اكتالوا حتى تستوفوا) غن جلكم \* ومطابقته للترجة منجهة أتالا كسال يستعمل لما يأخذه المر ولنفسه كقوله اكتسب اذا حصل الكسب (ويذكر) بضم أوله وفتح الله مسنبا للمف ول (عن عمان رمني الله عمه ) فيما وصله الدارة طني وأحدوا بن ماجه والبزار (ان البي صلى الدعليه وسلم قال اذا) وللكشميه ي قال له اذا ( بعت و كل ) بكسر الدكاف (واذا) بالواو وللعموى والمستملى فاذا (ابنعت) اشتريت (فاكتل) أى اذابعت فكن كائلا واذا اشتريت فكن مكيلاعليك أى الكيل على البائع لا أشترى فال المن يطأل فه أنه يكيل له غيره اذا اشترى ويكيل لغيره اذا باع من يهيه قال (حدثنا عبدالله بن يوسف) التنبسي قال (آخرما مالك) الامام (عن مافع عن عبد الله بن عمر رسى الله رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ابتاع طعاما فلا يبيعه ) ولاني دُرفلا يبعه ما بلزم بلا الناهية (حتى يستكوفيه أى يقبضه وقدست هدد الحديث قريبا \* وبه قال (حدثنا عبدان) هو عبدالله بن عمّان قال المخبراً جرير) هو ابن عبد الميد (عن مغيرة) بضم الميم وكسر الغين ألجية ابن مقسم بكسر الميم أبي هشام الكوف (عن الشعبى) عامر بن شراحيل (عن جابردنسى الله عنه) أنه (قال وق عبد الله بن عروب وام) بفتح العن وسكون الميم وحرام بالراء المهملة وهو أبوجابر هذا (وعليه دين) أواو للعال (فاستعمت الني صلى الله عليه وسلم) من الاستعانة وفياب الشفاعة في الدين فاستشفعت (على غرمانه ان بضعوا) أى يتركوا (من دينة) شيأ (عطلب النبي صلى الله عليه وسلم اليهم فلم يفعلوا )أى لم يتركواشيأ (فقال لى النبي صلى الله عليه وسلم اذهب فصد نع عرك اصنافا) أى اعزل كل صنف على حدة اجعل (العجوة) وهي ضرب من أجود القربالدينة (على حدة وعد ق زيد على حدة) يفتح العين المهدملة وسكون الدال المعجة منصوب عطفا على العجوة المنصوب مألقة رمضافا الى شضص يسمى زيدآوه ونوع من التمرد دئ ولايى ذرعذق زيد بكسر العين قال الجوهرى بالفتح التخسلة وبالكسر الكاسة فأصناف غرالدينة كثعرة جدافذ كرابو محداليوينى فالفروق أنه كانبالدينة فبلغه انهم عدواعند أميرهاصنوف الاسودخاصة فزادت على الستين قال والتمر الاحرأ كثرعندهم من الاسود (تم الرسل الح ") بلفظ الامر قال جابر (ففعلت) ما أمرني به صلى الله علمه وسلم (خمارسلت الى الذي صلى الله عليه وسلم فجلس) ولابن عساكروأ بي ذرعن الحسست عمين في العاس على العلام على أعلى التمر (اوق وسطه ثم قال) علمه الصلاة والسلام (كل للقوم) أمر من كال يكيل (فكلتهم حتى اوفيتهم الذي لهم

ورق كا نه لم ينقص منه شيق فيه معيزة ظاهرة لمحسلي الله عليه وسيلم ومطابقته للترجة من جهة أت الكدل عل المعلم وأخرجه فيالاسستقراض والومسايا والمغازي وعلامات للنبؤة والمنسساسي في الومسايا (وعلل فرانس) بكسرالفاء وتخضف الراءوبعدا لالف سنمهملة ابن يحبي المهسكتب في حديث جابرا لموصول عندالمؤلف ف أواخ أبواب الوصايا (عن الشعى) عامر بن شراحيل (حدثتي) بالافراد (جابرعن البي صلى الله عليه وسلم فارال و المام المام أى لغرما أبيه ( حتى الذي ) دين أبيه ولغد أي ذروا بن عساكر حتى أداه بضمر النمس (وقال «شام) هوا بن عروة فعياوصله المؤلف في الأسينقراض (عن وهب) هوا بن كيسيان مولى عبد الله بن الزير (عن جار) انه قال (قال الذي صلى الله عليه وسلم جذله) بضم الجيم وتشديد الذال المجمة أي اقطع للغريم العراجين (فأوفه) حقه \* (باب مايستعب من الكيل) \* وبه قال (حدثنا ابراهيم بنموسي) بزير الرازى الصغرقال (حدثنا الوليد) بن مسلم القرشي (عن نور) هوابن ريد الجصى (عن خالدين معدان) الكلاعي بفتح الكاف وتعفيف اللام والعن مهملة الحصى (عن المقدام) بكسر المر (ابن معدى كرب) غيرمصروف (رضى الله عنه عن الذي صلى الله عليه وسلم) أنه (قال كماوا طعامكم) أى عند السع (سارك الحسيم) أى فيه قال ابن الحوزى يشمه أن تكون هذه العركة للتسعيمة علمه عندالكمل وقال غيرما باوضع القه تعيالي من البركة في مدّ أهل المدينة بدعوته صلى الله عليه وسلم ولامعارضة بن هذا الحديث وحديث عائشة الاتى ان شاء الله تعالى في الرفاق المتضمن لانها كانت تتخرج قوتهاوهو شئ تسهر بغير كمل فيورك الهافيه فلما كالته فني وعندا بن ماجه هازانها مأكل منه حتى كالمنه الحهارية قاريالمت ان فني ولولم تسكله لرجوت أن يق أكثر لان حديث المهاب أن بكال عندشرا ته أود خوله الى المنزل وحد شها عند الانفاق منه فالكدل الاول ضروري يدفع الغرد في البسع وغوه والشاني لمجرِّد القنوط والاستكتار لماخر جمنه وقوله يبارك فالجزم جواما للامم \* وهذا الجديث من أفراد العارى وأكثرر جاله شامبون ورواه الولسدعن ثورعن خالاعي المقدام كازى فتايعه يحيى بن حزة عن ثور وهكذارواه عبدالرحن ينمهدى عناين المسارك عن ثوراً وجه أحدعنه وتابعه بعدين سعدعن خالدين معدان وخالفهم أبوالربيع الرهراني عن ابن الميارك فأدخل بن خالدوالمقدام جبيربن نفير وهكذا أخرجه الاسماعلى أيضا وروايته مرا لمريد في متصل الاسانيدورواه ابن ماجه في روايته عن خالد عن المقدام عن أبي أيوب الأنسارى فذكره ف مسند أبي أيوب ورج الدارقطني هذه الزيادة قاله الحافظ ابن عبر و (ماب بركة مساع المي صلى الله عليه وسلم ومدّه )عليه السلاة والسيلام والسموى والمستقلى والنسنى ومدّهم بسيعة الجعمال الماتظ أن حرالفهم يعود للحدوف في صاع النبي صلى الله عليه وسلم أي صاع أهل مدينة النبي صلى الله عليه وسلم والمعتقبه العيني بأنه تعسف لاجل عود الضمروالة قدير بصاع أهل مدينة الذي صدلي الله عليه وسلم غرموله ولامقبول لان الترجة فيان بركة صاع الني صلى الله عليه وسلم على الخسوس لافي بان صاع أهل المدينة ولاهل المدينة صيعان مختلفة انتهى وقال في انتقاض الاعتراض المراد بصاعهم ماقدرو معلى صباعه صلى الله عليه وسلم شاصة وقد قال العينى بعد قليل وأتما وجه الضمر في مدّ هم فهو أن يعود الى أهل المدينة وان لم بيض ذكرهم لانَّ القرينة اللفظية تدل على ذلَّ وهولفظ الصاع والمدّلانّ أهل المدينة اصطلموا على لفظ الساع والمذكما اصطلح أهل الشام على المكول انتهى فوقع في المتعسف الذي عابه (مدة) أي في صاعه الذي دعاله عليه الصلاة والسكلام بالبركة (عائشسة رضى الله عنها عن النبي مسلى الله عليه وسلم) فيما وصله المؤلف في آخر كتاب الحيج فى حديث طويل \* ويه قال (حدثنا موسى) من اسماعيل المنقرى البصرى قال (حدثناً وهيب) مصغرا ابن خالد البصرى قال (حدثنا عرو بن يحق) بن عمارة الانصارى المدنى (عن عباد ب غديم الانساري عن عدد الله س زيد) الانصاري العباري (رضى الله عده عن النبي صدلى الله عليه وسلم) أنه قال (أنّ ابراهيم) الخليسل عليه الصلاة والسدلام (حرممكة) بتعسريم الله (ودعالها وحرّمت المدينة) أن يسادفها (كاحرّم الراهيم محكة ودعون الهافي مدّ هاوصاعها) أن يسارك فيما كيسل فيها (مثل مأدعا ابراهم) عليمة الصلاة والسلام (لمكة) وهدا الحديث قد سبق ف كتاب الحبر ، ويه قال (حدثني) الافراد (عبدالله بنمسلة) بن قعني المدنى سكن البصرة (عن مَالَكُ )امام داراله عبرة (عن اسماق بن عبدالله بن أبي طلمه في الانصارى المدنى (عن انس بن مالا وضي الله عنه أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم عادل الهم أى أهل المدينة (ف مكيالهم) بكسر الميم آلة الكيل

₩...

مولداله منها النام المالة عن ألما المالة عن ا

أى فيما يكال في مكالهم (وبارك الهم في) ما يكال فى (صاعهم و) ما يكال فى (مدهم) وحدف المقدر لفهم السامع وهومن ماب ذكرالمحل وأرادنا لملل وقداستصاب الله دعا ورسوله وكثرما يكتال بهذا يكتال حتى يكفي منه مالا يكني من غيره في غير المدينة واقد شاهدت من ذلك ما يعجز عنه الوصف علم من أعلام نبوته عليه الصلاة والسلام فسنعى أن يتخذذال المكال رجاء ركة دعوته علمه الصلاة والسلام والاستنان مأهل الماد الذين دعالهم علمه الصلاة والسسلام(بعني اهل المدينة) وهل يختص ما الذالخصوص أوبكل مدّ تعارفه أهدل المدينة في سيائر الاعصار زادأ ونقص وهوالطاهر لانه أضافه الى المدينة تارة والى أهلها أخرى ولم يضفه علىه الصلاة والسلام مه الركية فدل على عوم الدعوة لاعلى خصوصها بمدّه علمه الصلاة والسلام ، وهذا الحديث قد أخرجه المؤاف أيضافي الاعتصام وكفارات الايمان ومسلم والنساءي في المناسك و(بابومايذكرف بسع الطعام) قبل قبضه (و) مايذ كرفي (الحكرة) بضم الحام وسكون الكاف وهي امسال مااشتراه في وقت الغلام لافي وقت الرخص ليبيعه بأكثرتميااشتراه به عندانشي تداد الحاجة يخلاف امسيلا مااشيتراه في وقت الرخص لايحرم مطلقا ولاامسيال غلاضيمعته ولاامسيال مااشيتراه في وقت العلاء لنفسه وعياله أوليدعه ببثل مااشيتراه به أوأقل تكن في كراهة امساله مافضل عما مكفيه وعياله سينة وجهان الطاهر منهما المنع استعجن الاولى منعه كاصر ومه في الروضة ويحتص تحسر بما لاحتكار مالا قوات ومنها التمر والزبيب والذرة والارذ فلاتم جسم الاطعمة \* ويه قال (حدثنا) بالجمع ولابي ذرحد ثني (اسحاق برابراهيم) هوا بزراهو يه قال (اخبرما الوامدين مدل) أبوالعباس الدمشق (عن الاوزاع) عبد الرحن بن عرو بفتح العن (عن الزهري) محديث مل بن شهاب (عنسالم عن اسم) عبدالله بنعر بنا الخطاب (رضى الله عنه) أنه (قال رأيت الدين يدرون الطعام) شراء <u> المحازفة ) أوالنصب على الحال أى حال كونهم مجازفن أى من غير كيل ولاوزن ولا تندر (يضربون) بينم</u> أُوله وفتم ثالثه (على عهدرسول الله صلى الله علمه وسلم) كراهة (ال بيدموم) أوكلة لامقدّرة نحو بين الله اكم أن نضاوا (حنى يؤووه الى رسالهم) أي يقيضوه وفي المجموع عن الشافعي سع الصيرة من الحنطة والتمر مجازفة صحيح وليسر ببحرام وهل هومكروه فبه قولان أصحهما مكروه كراهة ننزيه لانه قديو قعرف الندم وعن مالك لايصيح السَّم أَذَا كَانِالُمُ الصَّرَةُ جِزَاقًا يُعْلِمُ قَدْرُهَا وَمُقَطَّ فَيْرُوا يَهَا بِنُ عَسَاكُوفَ اسْخَةً قُولُهُ أَنْ يَسْعُومُ \* وَهُدَّا المدنث أخر حد المخاوى أيضافي المحاربة ومسلم في السوع وكذا أبود اودو النساءي \* ومد قال [حدثنا موسى بن اسماعمل) التبوذك المقرى قال (حدثنا وهب) هوان خالد (عن ابن طاوس) عدد الله (عمرايه طاوس من كسيان المهاني (عن إس عباس رضي الله عنه ما ان رسول الله صلى الله عليه وسيار نهيي أ الرِّسل طعامات بيستوفيه) يقيضه قال طاوس (قلت لا برعباس) رضي الله عنه ما ( كيف دالهُ) أي مالاب هذا النهي (قال) اين عباس (دالندراهم بدراهم) أي اذاباع المشترى قبل القبض وتأحر المسم في بدالك أم فكأنه ماع دراهم بدراهم (والطعام مرجاً) بميم منهومة فراء حاكنة فحيم مفتوحة مخففة فهـ مزة وقد تترك مزة أى مؤخر ولايي درمر جامالتمو ين من غيرهم مزوفي كتاب الخطابي مرجى بالتشد يدللممالعة ومعنى أن بشترى من انسان طعاماند بنارالي أحل ثميد عه منه أومي غيره قبسل أن يقيضه بدينارين مذلا ولا يجوزلانه في التقدير يسع ذهب بدهب والطعام غائب فسكا نه قدياعه ديناره الذي اشترى به الطعام بديناوين ولا نه سعرعات ما برقال الزركشي فمكون والطعام مرجاً مبتدأ وخرا في موضع نصب على الحال . هنافىرواية أبى ذرعن المستملي قال أنوعبدالله أى التضارى معنى قوله تعيالي مرجون مرَّ حوون وهو موافق لتفسير أبي عبيدة \* ويه قال (حدثني) بالإفراد (ابوالوليد) هشيام بن عبد الملك الطيالسي قال (حدثنا شعمة ) من الحاج عال (حدثنا عبد الله من دينار قال سععت الن عررصي الله عهما يقول قال الدي صبح المه عدمه ومسلمه من التاع طعاما فلا يسعه ) ولا بي ذر فلا يبعه ما لجزم بلا النياهية (حتى يقبضه) وفي الرواية السيابقة حتى يستوفيه وهمايم في وهذا الحديث قد سبق في باب الكيل على الدائم \* وبه قال (حدثنا على) هوا ن المدنى قال (حدثنا سفيان) ن عينة قال (كان عروب ديناريج دف من الزهري) محد بن مسلم من شهاب (عن ما لما ابناوس سوة مفتوحة وبعد الواوالسا كنة مسهن مهملة التبابعي وقبل له صحمة ولايسم (امه فاسم مدء) وفرواية من كان عنده (صرف)أى دراهـم، يصرف بها دنانير (فقال طلحة) عوان عسد الله أسودااه شرة

المشرة (اناً) عندى الدراهم والمسيحن اصبر (حتى يحى خازتنا ) لم يسم هذا الخازن (من الغابة) مالغين الميمة والموحدة موضع قريب من المدينة منءوالهايه أموال أهل المدينة ومنها عمل المنبرالشريف النبوي (مال سنسان) بن عيينة بالسند السابق (هو) أي كان عروب دينا ديعدت عن الزهري هو (ألدى حفظناه من الزهري لَسَ فَدَهُ زَيَادةً ) وقد حفظ الزيادة مالك وغيره عن الزهري (فقال) يالفا - قبل المتساف أي قال الزهري ولاي الوقت فال (آخبرني) بالافراد (مالك بناوس) ولابن عسا كرزيادة ابن الحد مان بفتح المهملتين وبالمثلثة (المديمة عرب الخطاب رضى الله عنه ) حال كونه ( يحرعن رسول الله صلى الله علمه وسلم) أنه (قال الذهب بالذهب) ولانوى ذروالونت بالورق بنتج الواووك رالرا وهوروا بذأ كثرأ صحاب أن عدنة عنه وهي رواية أكثر أصحاب الزهري أي - مع الذهب ما لذهب أوما لورق (رما) ما لتنوين من غيرهمز (الاهام وهام) ما لمدّوفتم الهمزة فيهماعلى الافصح الاشهروهي اسم فعل عمني خذتقولها ودرهماأى خذدرهما فدرهما منصوب بأسم الفعل كإبنص مالفعل ومحوز كسرالهمزة نحوهات وسكونها نحوخف والتصروأ اسكره الخطابي وأصلهاهال بالكاف فغلبت المكاف همزة حكاء الماوردي والمنووي وليس المراد بكون المكاف هي الاصل أنهامن نفس الكلمة واغاالمرادأ صلهافي الاستعمال وهيحرف خطاب قال ابن مالك وحقها أن لاتةع بعد الاكالابقع بعدها خذفاذا وقع يفذرقول قبله يكون به محكاأى الامقولاء ندممن المتعاقدين هاء وهاء كال الطسي فاذآ محله النصب على الحال والمستثنى منه ستقذريعني بيبع الذهب بالذهب ربا في جسع الحيالات الاحال الحضور والنقابض فكنيءن التقابض بقوله ها وها ولا نه لازمه المهي وعبر بذلك لان المعطي فأثل خذبا سان الحال سوا وجدمعه باسان المقال أولافا لاستثناء مفرغ من الخبرونيه حذف مضاف من المبتدأ وحذف مضاف يما بعد الا (وا بر بالبر) بدم الموحدة القمع وهو الحنطة أى بيع أحدهم ابالا خر (رياالا) مقولا عند من ا أسعاقد من (ها وها م) أي خذ (والتمريا أتمريا أي ميم أحدهما ما لا تنحر (رما الا) مقولا عنده من المسايعين (ها م وها والشعيرمالشعير) بغتم الشن المعجة على المشهو روقد تكسير قال الن مكى الصقلي كل فعيل وسطه حرف حلق مكسور يجوز كسرماقية في لغة غيم قال وزعم اللهث أن قوما من العرب يقولون ذلك وان لم تكن عينه حرف حلق نحو كبروجلل وكريم أي سع الشعر بالشعر (رياالا) مقولا عنده من المتعاقدين (ها وها ) أي يقول كلواحد منهماللا تخرخذو يؤخذمنه أن الهر والشعبرصنفان وبه قال الشافعي وأبوحندفة وفقها المحدثن وغبرهم وقال مالك والليث ومعظم علساءالمدينة والشسآم وغيرهم من المتقدّ مين انهر ماصسنف واحدوا تفقوا على ألك الذرة صنف والارز صنف الااللت من سعدوا من وهب المدلكي فتسالاان هذه الثلاثة صنف واحدوبقية سباقت الجلديث تأتى ان شاءالله تعالى بعد تسعة عشر ما ما حمث ذكره المؤلف و فريذ كرفي شئ من هذه الاحاديث الخابكرة المترجم بهاقال التحروكا تالمصنف استعبط من الامرينقل الطعام الى الرحال ومنع بيدع الطعام قبل استدفائه فاوكان الاحتكار حرامالم باحر بعابؤول المه وكاثه لم بشت عنده حد نث معمر من عبد الله من فوعا لايحتكر الاخاطئ أخرجه مسلم لكن مجزد ابواء الطعام الى الرحال لايستلزم الاحتكار لان الاحتكار الشرعى امسال الطعام عن المسع والنظار الغلامع الاستغناء عنه وحاجة النباس المه و يحقل أن يكون العارى أراد بالترجة سان تعريف الحبكرة التي نهيئ عنها في غيره حدّا الحديث المراديم افدرزا لدعلي ما يفسره أهسل اللغة وسياق الاحاديث التي فهاغيكين النياس من شراء الطعام ونقله ولوكان الاحتيكار بمنوعا لمنعوا من نقله وقد وردف ذم الاحتكارأ حاديث كحديث عرم مفوعات احته وعلى المسلمن طعامهم ضربه الله بالجدام والافلاس أخرجه ابن ماجه بإسناد حسن وعنده والحاكم باسناد ضعنف عنه مرفوعا الجالب مرزوق والمحتكر ملعون \* (ناب) حكم ( يسع الطعام قبل ان يتبض) أى قبل قدضه فأن مصدرية (و) حكم ( يسع ما ليس عندك) «وبه قال (حدثنا على من عمد الله ) المديني قال (حدثما سفيان) بن عبينة (قال الذي) ولابن عسما كرقال أتما الذي (حنطناد من عروين دينار) نه (سمع طاوسا) المهاني ويشعرالي أن في غيرواية عروين دينا رعن طاوس زيادة على ماحدتهميه عروعنه كسؤال طاوس من ابن عباس عن سبب النهى وجوابه وغيرد لك وقال البرماوي كالكرمانى اساكان سفسان منسوبا الى التدليس أرا درفعه بالتصريح بالسمياع والحفظ من طاوس حال كونه بقول معمت الن عباس رضي الله عنهما ) حال كونه (يقول اتما الذي نهى عنه النبي صــلي الله عليه وســلم فهو

الطعامان يباع) من با تعه أوغسيره (حتى يقبض) موضع أن يباع رفع بدلامن الطعام وانميا أبدلت النكرة من المعرفة بلانعت لان المضارع مع أن متوغل ف المنعريف قاله البرماوي كالكرماني (قال ابن عباس ولا احسب كلشئ الامثلة) أى مثل الطعام وفي رواية مسلم من طريق معمر عن ابن طاوس عن أسه واحسب كل شئ بمنزلة الطعام وهذامن تفقه استعباس رضي المتدعنهما وقد قال صلى الله عليه وسلم لحكيم بنحزام لاتديعت شساحتي تقبضه رواه السهق وقال استناده حسسن متصل وهومدهب الشافعمة سواءكان طعاما أوعقارا أومنقولا وقال أبوحنيفة لايصيم الافى العقاروقال مالك لايصم فى الطعام وقال أُحدلا يسمع فى المسكيسل والموزون قال المنازري وتمسك الشافعي بنهيه صلى الله عليه وسلم عن ربح مالم يضمن فع وتمسك أبو حنيفة بقوله حتى يستوفيه فاستثنى مالا ينتقل تعذرا لاستيقاءفه وغسال من منع في كل المحك للات والموزونات بقوله حتى يكتاله فجعل العلة الكيلوأ جرى سائرا لمكيلات والموزونات مجرى واحدا وغسيك مالك رحه الله بنهيه عن سيع الطعام فدل على أن غير الطعام بما فيه حق في فية بخلاف الطعام ا ذلومنع من الجسع لم يكن لذكر الطعام فالدة ودليل الخطاب كالنص عندالاصولين وفي صفة القبض عندالشافعي تفصيل فيأيتنا ول بالبد كالثوب فقيضه بالتناول ومالا ينقل كالعقارفبالتخلمة وما ينقل في العادة كالحبوب فيسالنقل الي مكان لا اختصاص للبسائع به والعله فى النهى ضعف الملك فانه معرض للسندوط بالتلف \* ويه قال (حدثنا عبد الله بن مسلم ) القعنى قال (حدثنا مالك) الامام (عن نافع عن ابعروضي الله عنهما انّ الني صلى الله عليه وسلم قال من ابتاع طعا مافلا يسعه) ولا بي ذر فلا بيعه ما لِزم ( حتى بستوفيه زاداسماعيل) بن أبي أو يس في روايته عن مالك عن ما فع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال (من ابتاع طعاما فلا يسعه ) ولا بي در فلا يبعه بالجزم (حتى يقبضه) وجه اب حر الزادة بأن وقوله حتى بقيضه زبادة في المعنى على قوله حتى يستوفيه لانه قد يستوفيه بالكيل بأن يكيله السائع ولايقبضه للمشترى بل يحيسه عنده لينقده التمن مثلا وتعقبه العمني بأن الامر بالعكس لان افظ الاستدفاء بشعر بأنه زيادة في المعنى على افظ الاقياس من حسث انه اذا أقيض بعضه وحس بعضه لاجل التن يطلق عليه معنى الاقباض في الجله ولايقال له استوفاه حنى يقبض الكل وقال البرماوي كالصيرماني معناه زا درواية أخرى وهي يقبضهاذالروايةالاخرى يستوفيه والافهوءين السابق اذمعني الاستيفاء القبض والرجال أربعة وهذه الطريق قدوصلها البيهتي ولم يذكر في حديثي البياب بيع ماليس عندك وكانه لم ينبت على شرطه فاستنبط منالنهيءن البيع قبل القبض ووجه الاستدلال منه بطريق الاولى وحديث النهيءن سيعها الاو عندلنا خرجه أصحاب السنن من حديث حكيم بن حزام بلفظ قلت بارسول الله يأتيني الرجل فيسال وي في ماليس عندى ابتاع له من السوق تم أبيعه منه فقال لا تسع ماليس عندك \* (باب من رأى اذا اشتر جزافاً) يَتْثَلَبُثُ الجَبِمُ وهو البياع بلاكيل ونحوه (ان لا يبيعه حتى بوويه) أي يُنقله (الى رحله) منزله وي سلطة رحاله بلفظ الجع (و) بيان (الادب ف ذلك) \* وبه قال (حدثنا يحيى بن بكير) المصرى قال (حدثنا الليت) بن سعدالامام (عن يونس) من يزيد الايل (عن ا بنشهاب) الزهرى انه (قال اخبري) بالافراد (سالم بن عبد الله انَ) أَباه (ابنعر)وق نسخة أن عبد الله بنعر (رضى الله عنهما قال القدر آيت الماس في عهدرسول الله صلى الله عليه وسلم يبتاعون) عو حدة ساكنة قبل المناة الفوقية ولابن عسا كرينبا يعون بتأخير الموحدة وبعد الالف يحتية (جزافاً) بكسر الجم وتفتح وتضم (يعنى الطعام يضربون) بشم أوَّه وفتح ثالثه (أن ببيعوم) أي كراهدة أن مدعو وأوفيه لامتدر كافى قوله تعالى سن الله لكم أن تضلوا (ف مكانم - مى يؤووه الى رسالهم) منازلهم وهذا قدحوج هخرج الغالب والمراد القبض وفي بعض طرق مسلم عن ابن عمركنا نبتاع الطعام فسعث علينا رسول الله صلى الله عليه وسلمن يأمر بانتقاله من المكان الذى التعماه فيه الى سكان سواه قبل أن باسعه وفرق مالك في المشهور عنه بين الجزاف والمكيل فأجاز يسع الجزاف قبسل قبضه لا أنه من ف فيكني فيسه التعلية والاستنفاء اغايكون فمكمل أوموزون وقدروى أحدمن حديث ابن عرمر فوعامن اشترى بكمل أووزن فلا ببيعه حتى يقبضه وفي الحديث مشروعية تأديب من يتعاطى العقود الفاسدة . هذا [باب) بالتُّنوين [آدا اشترى شفس (متاعا اودابة فوضعه) أى ترك المبيع (عندالبائع) فتلف أو تعيب (اومات) الحيوان (قبل ان يقبض) بضم أقله مبنيا للمفه ول باقته عماوية انفسخ البيع في التسالف والميت وستقط الثمن عن المشترى

Ľ a

التعذرالقدض المستعقدوا وعرضه البساثع عليه فلم يقبله أولا قاله الشديخ أبو حاسدوغيره قال السدبكي ويندفي أن يكون مرادهم اذا كان مستمرًا بيدا آب أنع فأن أحضر ، ووضعه بين يدى المنسسترى فلم يقبله فالاصع عند الرانعي وغديره انه يحصدل القبض ويخرج من ضمان البيانع واذا ابرأ مالمشدري عن ضمان المسدم لوتان أوأنلسه لم يبرأ لائه أبراء عمالا يجب وانفسآ خه بتلف المسيع مقدّريه انتقال الملك الى البائع قبيل التكف لامن المقدكالفسيخ بالعب فتعهز على البائع لاتمقال المك فيسه المه وزوائد والمنفصلة الحادثة عنده كغرة وان ويهض وصوف وكسب لنمشترى لأنهآ حدثت في ملكه وهي أمانه في يدالسائع واتلاف المشسترى للمستعقل فبضه ولوساعلا به قبض له ولا ينفسخ البسع بالذف الاجنبي لقسام بدله مقاسه بل يتغير المشسترى ببن الفسيز ولرجوع علمه بالقيمة أوالمثل واذا اختار النسم رجع البائع على الاجنبي بالبدل ولوتعيب المبيع قبل القبض ما " فه كمي وشال ثبت المشترى الخيارس غيرارش له التدريه على الفسم ومذهب الحنفية كالشافعية فأن المسع قبل قبضه من ضمان البائع وهومذهب الحنابلة أيضاوعبارة المرداوى في الانصاف اذاتلف المسيع كله بآقة سماوية انفسع العقد وكآن من شمان بادَّعه وكذا ان تلف بعضه لكن هل يخير المشترى في باقيه أو يفسم فسه روايتا تفريق الصفقة الاأن يتلفه آدمي فيخبرا لمشستري بين فسحغ المسقدوبين امضائه ومطالبة متلفه بالقيمة هذا المذهب مطلقانص عليه وعليه جماهيرا لا صحاب وقطع به كثيرمتهـ م (وقال ابن عروضي الله عهداً) بما وصله الطحاوى والدارقطني من طريق الاوزاعي عن الزهري عن حزة بن عسد الله بن عرعن أبيه (ما ادرك الصنفة حياً) أى ما كان عند المقد غيرميت أى موجود ا (بيجوعاً) صفة لحيا وغير منفصل عن المبدع فهلك بعد ذلك عندالسائع (فهومن الميتاع) أي من ضمان المشترى واس عنده مالفظ بجوعاوا سناد الآدرالي الى العقد مجازوما شرطمة فلذاد خلت الفاء ف جوابها واستدليه الطعاوى على أن ابن عركان يتم بالاقوال قبل التذرق بالابدان وليس ذلك بلازم وكدف بحتم بامر محتمل في معارضة امر مصرّ عبه فقد تقدّ تم عن أن عدر التسهر يم بأنه كأن يرى الموقة بالابدان ونقل عنه هنا ما يحمّل التقرّق بالابدان قبل وبعد فعله على ما بعده أولى جعابين حديثيه \* وبه قال (حدثنا فروة بنابي المغرام) فروة بفتح المفا و سيحون الراء المغراء بفتح الم وسكون الغين المجعة وبالرا و والمدوا عمد عدى كرب قال (اخبرناعلى بن مسهر) بينم الميم وسكون السين المهملة وكسرالها عانى الموصل (عن هشام عن إيه) عروة بن الزبير (عن عائشة رنبي الله عنها) انها ( عالمت القل يوم وفين بأنى) أى والله لقل ما يأتى يوم (على النبي صلى الله عليه وسلم الايأتى فيه بيت ابى بكر) الصديق رضى الله م الدور في النهار) فاللام جواب قسم محددوف والاستثنا · مفرغ واقع بعد نفي مؤول لان قل في معدي الناف الواقعة بعداداة الاستنناف محل نصبعلى انها خبركان وبيت نصب على المفعولية وأحد ظرف يتقدراتي (فلمااذناه) عليه السلاميضم الهرمزة وكسرالمجمة (في الخروج الى المدينة لم رعنا) بفتح التمنية وضم الراءوسكون المعين المهدملة من الروع وهو العزع (الاوقد اتاناطهرا) يعنى فاجأنا بغتة في غدر الوقت الذي اعتدنا مجيئه فيه فأفز عنا ذلك وقت الظهر (فير) بينم الخا • المجهة وكسر الموحدة المشددة (به) علمه الصلاة والسلام (ابوبكر) الصديق (فقال ماجا الانهي) ولاى ذرعن المستشمهي ماجا الا بالني (صبي الله عليه وسلم في هذه الساعة الالامر حدث ) بفتحيات ولايوى ذروالوقت وابن عسياكرا لامن حدث أى من حادثة حدثت له (فلما دخل) علمه الصلاة والسلام (علمه قال لاي بصير أخرج من عندك) بفتح الهدمزة وكسراله امرمن الاخواج ومن بفقه الميم مقعول أخرج ولابى ذرعن الحوى والمستملي ماعنسدك وقوله في المُنتج والوجه من اي بالنون ثعقبه في المصابيح بأنّ ما قد تقع وبرا دبيها من يعقل نحو لما خلقت سدى وسيمان ما يخركن لنا قال أبوحيان هدذا قول أبي عبيدة وابن درستو به وابن خروف ومكى بن أى طالب ونسب ا بن خروف اسيبو يه ومن ادام - ما يضاسب ان ماسب الرعد عدد ولا أنم عابدون ما عدد والسماء وما بتاها الآيات (قال يارسول الله انماه ما ابنتاى يعنى عائشة وا-مما) رضى الله عنهاما (قال الشيعرت اله عدادُن) بينهم الهسمزة وكسر المجنّة أي ادْن الله (لى في الخروج) الى المدينسة (قال) أيو . العصبة ) معان عند الخروج (ارسول الله قال) صلى الله علمه وسلم أنا أريد أوالتمس (العمية) أين أوناتها ويجوزا لرفع فيهدما خبرمبتدا محذوف يقذرنى ككلما يليت يه فغي الاقل مرادى الصمة

أومستاق العصبة وفي الثاني مبذولة أوساصلة لك أو نحوه ( قال) أبو بهير ( يارسول الله ن عندي ناقنين أعددتهما أنشروج ) معك الحالمدينة قال ف الملامع والمصابيع وغيره ما ويروى عدد تهما بغيرهمزة قال ابن التين وصوايه بإلهمزة لا ته رباى وتعقيدا لعين بأن قوله رباعي أنساء وبالنسسة الى عدد حروفه ولايقال لم المسرفيين الاثلاث منيدف م (فذ) يارسول الله (احداهما قال) عليه الصلاة والسلام (قد أَخْذَتُهَا ﴾ أى احدى الناقت من كال ابن اسحاق في غيروواية ابن هشام هي الجدعا ﴿ (يَا ثَمَّن ) قال المهلب لم يكن اخذا باليدولا بالحيازة بليالا بتماع بالثمن واخراجهاءن ملك أبى بكرلان قوله قدأ خذتها يوجب أخذا صحيحا بالنمن الذى حوعوض وتعقيه فى فتم البارى بأن ما قاله لنس يواضح لان النصة ماسدقت اسان ذلك فلذلك اختصر فها قدرالتمن وصفة العبقد فيحمل كل ذلك على أن الراوي اختص غرضه وكذلك اختصرصفة القبض فلامكون فمه حجة في عدم اشتراط القبض \* ووجه المطابقة بين الحديث والترجة من حسث ان لهاجزاً ين فد لالته على الاتول ظاهرة لانه لم يقبض النافة بعد الا "خَذَبا أَعْنِ الذي هو كَناية عن المسع وتركها عند أبي بكروأتما الثاني وهو قوله اومات قبل أن يقبض اتما للاشسعار بأنه لم يجد حديثا على شرطه فمكايتعلقيه واماللاعلام بأن حكما لموت قبل القبض حكم الوضدع عنده قباسا عليسه قاله الكرماني وغيره وأخذا بن المنيرمنه جواز يدع الغائب لان قول أبي بكران عندى ناقنين بالسنحكريدل على غديهما وعلى عدمسيت العهد سهما وهذامعارض بقرله في هذا الحديث في رواية الناشيهاب عن عروة قال أبو بكر خَذْبِاَى ٱنت يارسول الله احدى راحلتي " ها تبر \* وهــذا الحديث من آفر اده وأخرجه أيضا ف أول الهجرة مطوّلا • هـ دا ( بات )ما لتنوين ( لا يتسع ) باشات الماء على أنّ لا نافية رلك شيمهي "لا يسع ما لحزم على النهبي (على يسع اخمه) بأن يقول لن اشترى ملعة في زمن خيار المجلس أوخيار الشرط افسيخ لا يبعل خبرا منه يمثم ل عنه أومثله بأنقص فانه حرام وكذا الشراءعلى شرائه بأن يقول البائع اصم لاشترى ممك بأريد (والايسوم) الرحل بالرفع على الذني وللكشميهي ولايسم بالجزم على المهى (عيسوم اخيم) بأن يقول لمن اتفق مع غيره في سع ولم يعتداه أفااشتريه بأزيد أوأ ماا يعك خبرامنه بأرخص منه فيحرم بعد استقرار الثمن بالترانبي دمريحا وقبل العقدفاولم يصرح له المسائك بالاجابة بأزعرض بهاأ وسكت أوكانت الزبادة قبل اسستقرا رالثمن بأنكان المسيع اذذاك ينادى علم واطلب الزيادة لم يحرم (حتى يأذن له) أخوه البائع (اويترك) اتفاقه مع إيث فلاغرج لازالحق لهما وقدأسقطاه هذا انكان الاتذر مالكافان كآنولياأ ووصيا أووككا فلاعبرة ما ذنه ان كان فيسه ضروعلى المالك ذكره الاذرعي وذكر الائخ ليس للتقييد بل للرقة وي نسكم الملك ما الافاات كالمارة عن المالك في الم والافالكافركالمسلم في ذلك \* ويه قال (حدثنا اسماعيل) بن أبي اويس (قال حدثني) بالافراد (مألابي الإمام (عن نافع عن عبدالله بن عررصي الله عنهما انّ رسول الله صدبي الله عليه و....م قال لا ببيدع ) با ثبات اليا بُعلى أن لاما فيه وللكشيمين لا يبع بصيغة الذمي (بعضكم على يسع اخيه) ذا دفي الشروط من حديث أبي هربرة وآن يستام الرجل على سوم أخمه وبذلك تحصل المطابقة بن الحديث والترجة ولعسله أشارالي ذلك كما هوعادته وظاهرالتقييد بأخبه تخصيص الحبكم بالمسلمويه قال الاوزاعي وغيره ولمسسلم عن أبي هريرة لايسوم المسلم على المسلموقال الجهو ولافرق بين المسلم وغيره وذكرا لمسلم ليس للتقدد بللانه أسرع استثالافدكرا لائخ أوالمسسلم لامفهوم له \* وهذا الحديث أخرجه المؤلف أيضا في السوع وكذا مسلم وأبود اودوالنساسي وأخرجه النّ ماجه في التمارات ويه قال (-دنما على سعيدالله) المديني قال (حدثنا سيسان) بن عبينة قال (حدثنا الزهرى ) عد بن مسلم (عرسفيد ب المسيب) بفتح الياء المشددة (عن أبي هريرة رضى الله عنه) أنه (عاريمي وسول الله صلى الله عليه وسلم) نهى يتحريم (ان يبيسع ساضراباد)مدّاعا يقدم به من البساد يةلبيعه يسسعو يومه بأن يقولله أى الحساضرا تركه عندى لا يبعه لك على التسدر يج باغلى (و) قال (لاتنا جشوا) مضارع حذفت احدى تاءيه والاصل تتنا جشوامن النعش بنون مفتوحة وجيم ساكنة وشين معجمة وهوآن يزيدفى الثمن بلاوغبة يللغزغسره والجلامعمول اقال مقدرة أىنهى وقال لاتنا جشوا (ولايبيع الرجل على بيع الخسسة ولا يحطب على خطمه أخمه ) مكسر الخاء وصورته أن يخطب الرجل المرأة فتركن المه ويتفقا على صد آق معاوم ويتراضيا ولم يبق الاالعقد فيييء آخر ويخطب ويزيد في المسنداق والمعني في ذلك الايذا وهو خبر عدى النهي سَالِ المِرَأَةُ طَلَاقَ آخَتُهَا ﴾ تسأل وفع خبرعُع ـ نى النهى وبالكسر على النهى حقيقة أى لانسأل امر أ تؤوج

امرأة أن بطلق ذويست ويتزوّج بهاويكون لها من النفقة والمعاشرة ما كان لها وهو معنى قوله (لتكفآ) بغغ الفرقة والفا ويتهما كافساكنة آخره همزة أى تقلب (مافى أناتها) ولايى درلتكني بحسسرالفا من المتناة التعتبة غال وصوآبه بالفقروالهمزه وهذا الحديث أخوجه المؤلف أيضاف الاسكام ومسلمف النكاح والسوع وأخرجه أبوداود في السوع سعف لا تناجشوا وفي النكاح سعفه لا يحطب أحد كم على خطسة أخيه والترمذى فالبيوع ببعضه لايبع حاضرلبادوفى موضع آخرمنه يبعضه لاتنا جشوا وفى النكاح سعضه لا يخطب الرجل على خطبة أخيه ولا بيسع الرجل على يسع أخيه والنساءي في النكاح بما مه ولم يذكر السوم وابن ماجه فىالذكاح ببعضه لايخطب آلرجل على خطبة أخمه وفى التعارات سعضه ولاتنا جشو أوروا مفسه أيضا معضه لايبسع الرجل على يسع أخبه ولايسوم على سوم أخبه ورواه فبه أيضا سعضه لايسع ساضر لياده (باب سع المزايدة وقال عطام) هو ابن أبي رباح عما وصله أبو بكربن أبي شيبة (ادركت لناس لايرون بأسابدم المغاخ فيمن ريد) ويلتعق بهاغيرها للاشنراك في الحكم وكانه خوج مخرج الغالب فيما يعتادون فيه البسع من ابدة وهي الغَــنائمُ والمواريث وقدَّا خذيظا هره الاوزاعى" واسماق فخصـا الجواز ببيع المغاثم والمواريث ﴿ وبه قال (حدثنابشرين محد) بكسرا الوحدة وسكون الشين المجمة أبوج عدقال (اخبرنا عبدالله) بن المباوك قال (اخبراً المسين) منذكوان المعلم (المكتب) سكون السكاف من الاكتاب ولابى ذرا لمستستب بفتح الكاف وتشديد الفوقية من التكتيب وهو المعروف (عن عطا من أبي رماح عن جارين عبد الله) الانصاري (رضي الله عنهما أندبه الإومذكورا لانصاري كاف مسلم (اعتق غلاماله) اسمه بعقوب كافى مسلم والنسامي (عن دبر) بضم الدال المهملة والموحدة اي قال له أنت حرّ بعدموتي ( فاحتاج ) الرجل الى عُنه (فأخذه النبي صلى الله علمه وسلم فعال من يشهريه مني ) فعرّضه للزبادة البهيقصي فيه للمفلير الذي ماعه علمه وُهذا بردعلي الاسماعيلي حَدَّتُ قَالَ لِيسِ في قصة المدير بيع المزايدة فان بيع المتزايدة أن يعطي به واحدثُمنا تم يعطي به غيره زيادة (فاشـــــــــراه تعيم بن عبدالله) بهنم النون وفتح العير المتمام بنتح النون وإسلساء المهملة المشذدة العدوى القرشى ووصف بالفعام لان الني صلى الله عليه وسلم كال دخلت الجنة فسمعت يحمة نعيم فيها والنعمة السعلة اسلم قديما وأكام جَرِيهُ قَسَلَ الْفَتَحُ وَكَانَ قُومُهُ عِنْعُونَهُ مِنَ الْهِجُرِةُ لَشَرِفُهُ فَيَهِ مِمْ لانْهُ كَانَ يَنْفَى عَلِيهُمْ فَقَالُوا أَقْمَ عَنْدُنَا عَلَى أَى طَعَين إنت والماقدم على الذي صلى الله عليه وسلم اعتنقه وقبله واستشهد يوم البرموك سينة خمس عشرة (بكذا وَا لَهُ يُمَاءُانَهُ وَرَحُمُ (فَدَفَعَهُ الْمِسَمَ) أَى وَفَعَ عَلِيهِ الْمُسَالَةُ وَالْمُسِيلَمُ الْمُنَ الذَى أَبِيعِ بِهِ المَدِيرِ المَذَ كُورِلمَدِيرِهُ أود في المتابر لمشتريه نعيم وقول العدفي أي دفع النمن الى الرجسل وهو نعم بن عبد الله سيهو لا يحني وقدوقع في (وأية مسلم وأبي داود والنسامي من طريق ايوب عن أبي الزبيرما يعن أن الضمر للمن ولفظه فالمستراء نعيم بن عبدانته بشأغانة درهم فدفعهااليه وفيروا يةمسيلم والتساءى منطريق اللثعن أيي الزبيرفدفعها المهثم قال ابدأ تنفسسك فتعدد قعليها وفي رواية النسامي من وجه آخر عن اسماعيل بن الى شالد ودفير غنه الي مولاد وأتماماوقع فيرواية الترمذي فسأت ولم يترك مالاغبره فهوعمانسب فسه ابن عسنة الى الخطأ ولم يكن سده مات كماوقع مصرتها به فى الاتحاديث الصحصة وفسه جواز يع المدبروهو قول الشبافعي واحدودهب أيوحنيفة ومالك المنعوتأتى انشاء الله تعالى مباحث ذلك في موضعه بحول الله وقوته مه وهذا الحسديث أخرجه الوُّلف في الاستقراض وكذا أخرجه مسلم وأبودا ودوالنرمذي والنساءي وابن ماجه \* (بآب النُّعِش) بِعُمْ النون وسحسكون الجنيم وفتحها وهوفى اللغة تنفيرا لصدوا ستثارته من مكانه ليصباد يقال نحشت المد اغيشسه بالضم غيشاوفىالشرع أن يزيدفى ثمن السسلعة من غيررغية ليوقع غيره فيهاوقسدالامام وغيره ذلك مالزمادة على مايسا ويه المسع وقضيته أنه لوزاد عندنقص القمة ولارغمة له جازوكلام الاقعماب يمغالفه ولاخمار لامشترى لتفريطه حيث لم يتامل ولم يراجع أهل الخبرة ويقع النجش أينسابموا طأة الناجش البائع فيشدتركان ف الاثم ويقع بغير علم البائع فيختص بذلك الناجش وقد يختص به الماثع حسك أن يقول اعطبت في المسم كذا والحال بخلافه أوأنه اشترام باكثر بما استراه ليوقع غره ولاخبار المسترى (و) باب (من قال لا يجوزذاك آليسع الذى وقع بالنعش وهومشسهو رمذهب الحنابة اذا كأن بمواطأة البسائع أوصنعه والمشسهو وعند المالك عن مثل ذلك ثبوت اللياروالا صع عند الشافعة وهو قول الحنفة صحة البسع مع الاغ والقويم

ف جيع المناهي شرطه العلم بها الافي التعش لانه خديمة وتصريم الخديعة واصمح ليكل احد وان لم يعدلم هذا الحديث بخصوصه بخلاف البيع على بيع أخيه اغايعرف من المبرالواردفيه فلأيعرفه من لا يعرف الخبرة ال الرافى وللأأن تقول هواضرآر وغريم الاضرادمعلوم من العدومات والوجه غضيص المعصية بمن عرف التعريم بعموم أوخسوص وأقره عليه النووى وهوظاهر بل نقسل السهق عن الشافعي أن النجش كغيره من المناهي (وقال ابرأبي اوفي) عبد الله ف حديث أورده المؤلف في الشسهاد ات فياب قوله تعالى ان الذين يشسترون بعهدالله واعلنهم غناقليلا (الناجش آكل ربا) أي كاسكله ولايي ذرعن الحوى والمستملي آكل الربا بالناهر يف (خائن) لكونه غاشاوهو خبربعد خبرقال المؤلف (وهو خداع) بحصرا لخا المجمة أى مخادعة (باطل)غيرحق (لا يحل) فعله وهذا قاله المؤلف تفقها وليس من كلام عبد الله بن أبي اوف (قال النبي صلى الله عليه وسلم الخديعة) أى صاحبها (في النار) رواه ابن عدى في كامله وقال صلى الله عليه وسلم فيما وصله المؤلف فكاب السلخ من حديث عائشة رضى الله عنها (ومن عسل علا) بكسر الميم في الاول وفقعها في النساني (ليس عليه أمن فافهورد) أي مردود عليه فلا يقبل منه ويه قال (حدثنا عبد الله بن مسلة) القعنبي قال (حدثما مالك) الامام (عن نافع عن ابن عررضي الله عنهما) أنه (فال نهي النبي صلى الله عله وسلم عن العبش) بسكون الجيم وفتعها وهذا الحديث أخرجه أيضا في ترك الحيسل ومسسلم والنسامى في البيوع وابن ماجسه فى التمارات \* (باب سع الغرر) بفتم الغين المجمة وبرا من كالمسك في الفارة والصوف على ظهر الغنم و هو شامل أسع الا بَقُ والمعدوم والجهول ومالا يقدر على تسلمه وكلها باطلة الاا ذادعت ماجة كأس الداروحدو الجبة فيجوزلد خول الحشوفى مسمى الجبة والاس في مسمى الجدارة لايضر " ذكر عما لا نه تأكيد بخلاف نحو سعا المنامل وحلها أوولين ضرعها فانه لايصع لجعله الحل واللبن الجهول مسعامع المعلوم بخلاف بيعها بشرط كونها حاملاً ولبونالاً نه جعل ذلك وصفاتا بعا (و) بيع (حبل الحبلة ) بفتح المهملة والمو حدة فيهما وقعلهو بسكونا اوحدة فى الاول وهومن عطف انغاص على العام ولشهرته في الجاهلية افر د بالتنصيص عليه = وبه قال (حد ثناعبد الله بن يوسف) النيسى قال (أخبرما مالك) الامام (عن ما فع عن عبدا لله بن عر رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلمتهي نهى شحريم (عن سع حدل المبسلة) قال مافع أوا نعر كاجزم به ابن عبد البر (وكان) بع حبل الحبلة (بيعا بنبايعه أهل الجاهلية كان الرجل) منهم (بيتاع الجزور) بفتح الجيم وضم الزاى حوالبعيرذكرا كان أوانثى وسكه الجزود كغيره ( الى ان تنتج الناقة ) بينهم اوله وفتكما لنهاه مبنيالا مفعول من الافعال التي لم تسمع الاكذلا محوجن وزهى علينا أى تكبرو الناقة مرفوع باسناد يهم اليما أى تضع ولدها فولدها نتاح بكسر النون من تسمية المفعول بالصدريقال نصب الناقة بالبنا وللمفعول إلكا ألماأى ولدت (ثم تنتج التي وبطنها) ثم تعيش المولودة حتى تكبر ثم تلد وصفته كما قاله الشافى ومالك وغيرهما أن يقول البائع بمتل هذه السلعة بمن موجل الى أن تنج هذه الناقة ثم تنج التي في بطنها لا ن الاجل في مجهول وقيل هو يتعرولد ولد الناقة في الحال بأن يقول اذا نتحت هده النياقة ثم نتعت التي في بطنها فقد بعتك ولدها لا أنه يبع ماليس بملول ولامعلوم ولامقدورعلى تسليمه فيدخل فيهع الغرروهذا الثانى تفسسيرأهل اللغة وهوأقرب لفظاوب قالأ حدوالاول اقوى لائه تفسيرال آوى وهوابن بجروهو أعرف وليس مخالف المظاهر قان ذلك هو الذي كان في الحاهلية والنهي وارد عليه قال النووي ومذهب الشافعي ومحقق الاصولين أن تفسيرا لراوي مقسدّم اذالم يخالفُ الطاهروفال الطبيَّق فان قلت تفسسيره عَمَّا لف لظا هرا لحديث فَكيفُ يقال اذاَّلم يخالف الظاهروأ بيأب ماحتمال أن يكون المراد بالظاهرالواقع فأن دندا البيسع كان في الجاهلية بهذا الاجل فليس التقسير حلالافظ بليان للواقع ومحسل الخلاف السابق كافاله ابن التين هل المراد البياع الحاجل أوبيع الجذين وعلى الاول على الراد عالا جل ولادة الام أوولادة ولدها وعلى الشانى على المرادبيع الجنسين الاول أوبيع جنين المنتن فصارت أربعة اقوال انتهى ولم يذكرف البياب بيع الغروصر يحالكنه لما كأن حديث البياب في النهى عنبيع حبل الحبلة وهونوع من أنواع بيع الغررذ كرااغررالذى هوعام تم عطف عليسه حبل الحبلة من عطف الخاص على العام كامر اينبه على أن أنواع الغرركش يرة وان لميذ كرمنها الاحبل المبسلة من ياب السنيه بنوع وص معلول بعلة عتى كل نوع تو جدد فيه قلك العلمة وقدور دت أحاديث سحكثيرة في النهى عن بـع الغرر

من حديث أبي هريرة ومن حديث ابن عباس عندابن ماجه وسهل بن سعد عند أحد به وحديث الباب اخر آبودارد والنساسى فالبيوع و (باب) حكم (بيع الملامسة) مفاعلة من اللمس ويأتى تفسيرها في حديد البادانشا الله تعالى ( قال اس ) عما وصله المؤلف في بيع المخاضرة ( مَه عنه ) أى عن بيع الملامسة (النو صلى الله عليه وسلم ولا في درنهي النبي صلى الله عليه وسلم عنه « وبه قال (حد ثنا سعيد بن عفير ) يضم العب وفتح الفا وبعددا الثناة التعتبة الساحكة والونسبة لجده السهرته به واسم أبيه كشيرا لمصرى آفا حدثي بالافراد (اللت) بن معد الامام (قال حدثني) بالافراد أيضا (عقيل) بضم العين وفتح القاف ابن نا الايلى (عن ابنشهاب) محدين مسلم الزهرى اله (قال اخبرى) بالافراد (عامر من سعد) بسكون العيناء أى و قاص (ان الماسعد) معداين ما لك الخدرى" (رضى الله منه اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهو مَنِي تَعْرِيم (عَن المَنابِذَة) بضم الميم ومالذال المجمة قال أبوس عيد الخدري (و) المنابذة (هي طرح الرجل ثوبه ان يريد شراء م ( مالسم ) أى بسمه ( الى رجسل ) آخر ( قلان بقلم ) ظهر البطن ( او ) قبل أن ( يظر السه ويتامله (ونهي) النبي عليه الصلاة والسلام (عن الملامسيه والملامسة) هي (لمس النوب لا ينظر) المستا (الدم) وعند المؤلف في اللباس من طريق يونس عن الزهرى والملامسة لمس الرجل ثوب الا تخر سده باللب أُوماً لنهارولا يقليسه الاسلال والمنابدة أن يغرنا الحال الحالرجل بنو به وينبذا ليسه الاسخوينو به ويكون دا سعهمامن غيرنطرولاتراص وللنساءي مسحديث إبيهر برة والملامسة أن يقول الرجل للرجل أيها تُو ى بدوبات ولا يتظروا حدمتهما الى توب الا تحروا الحسن بلسمه الساو المنابذة أن يقول أنبذ مامي وتذ ماسمك استرىكل واحدمتهما من الاحرولايدرى كل واحدمتهما كم مع الاحو وتصودلك ولمسلم من طري إعطاء س مناعن أبي هريرة أما الملامسة فأن يلس كلوا حد منهما توب صا حب م يغسر تأمل والمنابذة أن يذ كلواحد منهما توبدالي الا حرلم ينطركل واحدمنهما الي ثوب صاحبه وهذا التفسير الذي في حديد أبيه ورةا قعد بلفظ الملامسة والمنابدة لانهما كامرتمفاعله فتستدي وجود الفعل من الجانبين وظاهر الطر كلهاأن التفسيرمن الحديث المرفوع لكن وقع في رواية النساءي مايشعر مانه من كلام من دون النبي ص الله عليه وسلم والفظه وزعم أن الملاسسة أن يقول الخ فالاقرب أن يكون ذلك من كلام الصابي لا أنه يعدأ يعبرا العداي عن النبي صلى الله عليه وسلم جذا اللفط واختلف في تفسيرا لملامسة على ثلاث صوراً حداد ألم ، وسيعتنى باللمس عن النظر ولا خيارا وبعده بأن باس ثو ما لم يره ثم يشتريه على أن لا خيارا و اداراه الشاز المسر يبعابأن يقول اذالمستم فقد بعتكدا كتفاء بلسه عن المسيغة الشالثة أن يبيعه شساء أنه مَهُمُ بهدرم السيع وانقطع خيارا لجلس وغيرما كنفاء بلسسه عن الالزام يتفرّق أوتحاير وبطلان أليد. المستفادمن النهي لعدم رؤية المسع واشتراط نفي الخيارف الاولى ونني المسيغة ف عقد السيع ف الناند وشرط نق انكمارف الشالثة \* وهذا ألحديث أخرجه أيضًا في اللباس ومسلم وأبوداود والنساءي في البيو وبه قال (حدثنا قتيبة) بنسميد قال (حدثناء بدالوهاب) الثقني قال (حدثنا أبوب) السختياني (ع عد) هوا بن سير بن (عن أبي هريرة رضى الله عنه قال نهى) بضم أوله منها للمفهول أي نهى الني صلى ال عليه وسلم (عن ابستين) بحسك سر اللام على الهيئة لا بالفتح على المرة أحداهم ا (ان يحتبي الرجل ف الثور الواحدة رفعه على منكبة) كلة أن مصدرية والتقدير في عن احتباء الرجل في الثوب الواحدايس على فرج منه شئ ولم يد كرفى حديث أف هر يرة ثاني النستين المنهى عنهما وهو السمّال الصماء قال البرماوة كالكيرماني اختصارا من الراوى كالنه لشهرته وقال ابن هروقد وقع بيان الشانية عنده أحدمن طري حشام عن ابن سيدين ولفظه أن يحتى الرجل في ثوب واحد لدس على فرجه منسه شي وأن يرتدى في ثوب يرف طرفيه على عاتقية (و) نم ي صلى الله عليه وسلم (عن بيعتب) نثنية بيعة بفتح الموحدة وكيسرها والفر ينهسما أن الفعل والفتم للمرّه ومالكسر للسانة والهيئة قال البرماوي والوجه المصحسرلان المراد الهيئه انتهى والذى في الفتح احداههما (اللماس) الثمانية (النباذ) بكسرالاول منهما مصدرلامس ونابذ وهد الحديث مضى فى الصلاة فى باب مايسترمن العورة و (ناب) محكم (بيم المنابذة وقال انس) فيما وصد ولاي ذر تأخير قوله عنمه بعد قوله وسلم \* وبه قال (حدثنا اسماعيل) بن أبي اويس ( قال حدثني ) بالافرا (286)

(مالك) الامام (عن عمد بن يحق بن حبان) جُنَّم المهملة وتشديد الموحدة (عن أبي الزماد) عبدالله بن ذكران كالأهما (عن الاعرج)عبد الرحن بنهر من (عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى المه عليه وسلم م يعن الملامسة و) عن (المنابذة) ولم يذكر في شي من طرف حديث أبي هررة تفسيرهما والمنابذة أن يجعلا النبذ بيعا اكتفاء به عن الصيغة فيقول أحدهما أنبذ اليك ثوبي بعشرة فيأخذ مالا خرا ويقول بعتكه بكداعلي انى ادانبذنه اليك لزم البيع وانقطع اللياره ويه قال (حدثناً) ولاي ذرحد ثنى بالافراد (عياش بن الولسد) بضم المهن المهملة وتشدديد المتناة الصتية وبعد الالف شين معجة الرقام البصرى قال (حد تناعبد الاعلى) ب عبد الاعلى البصرى السامى قال (حد تنامعمر) بفتح الممين بينهما عين ساكنة ابن راشد (عن الزهرى) محد بن مسلم (عن عطام بنيريد) من الزيادة الليق (عن بي سميد) الحدرى (ردى الله عنه) أنه (عال مع بي الذي صلى الله عليه وسلم عن البستين) بكسر اللام (وعن يعتمن) بفتح الموحدة (الملامسه والمنابذة) وسبق تفسيرهما وقدل المنابذة نبدا كحصاة والصييرانها غيره وتفسسهرا للبسستين معلوم بمساسسيق واختصره الراوى و وهذا الحديث آخرجه المؤلف أيضافي الاستئذان وأيوداود في البيوع وأخرجه ابن ماجه في التجيارات بالنهي عن السعتين وق اللباس ما لنهى عن الليسستين - (ماب المنهى للباتع ان لا يعفل الايل والبقرو الغنم) بينهم المثناة المتحسية وفق المهملة وتشديدالعا المكسورة من أكحفل وهوا بلع ومنه المحفل لجسمع النساس ولايحتمل أن تكول زائدة وأن تكون تفسعرية ولا يحفل بيا نالانهي والتقسد بالباتع يخرج مالوحفل آلمالك بلع اللين لولده أوعساله أوضيه (وكل محفلة) بفتم الفاء المشددة ونسب كل عطفا على المفعول من عطف العمام على الخماص أي وكل مصراة منشأنها أننحفل فالنصوص وان وردت في النم لكن أطقها غيرها من مأكول اللعم للجامع بينهما وهو تغرير المشترى أم غيراناً كول كالجارية والاتان وان شأرك في النهى وتبوت الحياراكن الاصدع أنه لآرة في المان ما عا من تمراعد مُشوَّته ولانَ أينا لا تدميات لايعتاص عنه غالبًا وابن الاتان غيس لاعوض له ويد قال المنسابلة فى الاتان دون الجارية (والمصمر أم) بينم الميم وفتح الصاد المهملة وتشديد الرامميتد أخبره قوله (الني صرى) بضم المهملة وتشديد الرا وأى ربط (لبنها) أى ضرعها (وحقن ميه) أى في الثدى من باب العطف التفسيري لان التصرية والحقن عدى واحد (وجع) اللن (ولم يحلب الماما) وهذا تفسير الشافعي (و) قال أبوعد وأكثر أهل اللغة (اصل المصرية حس الما ميقال خد صريت الما ) يَدَّ عُديد الرا وزاد أبو ذراذ احسته عبوبه قال (حدثنا ابن بكير بضم الموحدة وفقح الكاف يحيى قال (حدثها اللهث) بن معد الامام (عن حدسرس ريز شرحيدل بن حسسنة المصرى (عن الاعرج)عسد الرحن بن هرمن أنه قال (قال أبو هريرة دفى الله بالمعن الني صلى الله علمه وسلم لا تصر وا الابل والغم )بنام الشاء وفتح الصاد وتشديد الراءيوزن تزكو امن صرى بصرى تصرية كركى يزكى تزكسة وأصله تصريوا فاستثقلت آلضمة على المساء فسكنت فالتبق ساكنان فحدف أولههماوضم ماقسل الواوللمناسبة والابلءلي هذانسب على المفعولية ومايعده عطف علبه وهذه الواية معة وقال عساض رويناه في غرمسلم عن بعضهم بفتح التسا وضم الصاد من صر يصر اذا ربط قال وعن بعضهم بضم التساءو فتم المساد يغدوا ويصبغة الافراد على آلينا عللميهول وهومن السر أيضا والابل مرفوع مه والغنزعاف علسه والمشهورالاول قال أبوعيدلو كانت من الصر لكانت مصرورة أومصر رة لامصراة وأجيب بانه يحتمل أنهامصر رة فأبدلت احدى الراءين ألسا نحودسا هاوأ صله دسسها فكرهوا اجتماع ثلاثة أحرف منجنس وعلى هدذ افلامباينة بين تفسد يرالشافهي وبين رواية لاتصر واعلى ماصحدوه على انه قدسعع الامران فى كلام المعرب وذكر المؤالف البقر في الترجة ولم يقع له ذكر في الحديث السارة الى أشها في معنى الابل والغنم في الحريكم خلافاً لدا ودوا عما اقتصر عليهما لغلبتهما عندهم (فن استاعها) أى فن اشترى المصراة (بعد) بعتم الدال أي بعد التصرية وقيسل بعد العلم بمذا النهى قال الحافظ الشرف الدمياطي فيمانقله الزركشي أي بعدأن يحلها كذاروا مابن الهمعة عن جعفرين ربيعة عن الاعرج وبه يصم المعني قال الزركشي والصاري رواء منجهة اللث عن جعفر ماسقاطها يعني باستقاط زيادة بعدأن يحتلبها فآستشكل المعني ككن رواء آخر الساب عِن أَلَى الزِّناد عن الاعرج بلفظ فهو بخير النظرين بعد أن يحتلبنا علامعنى لاستدر المالط افظ له من جهدة ابن لهيعة وحوليس من شرطاً العصيم مع الآستغناء عنه يوجوده فى العصيع وتعقب بأن قوله ان السيقاط هذه الزيادة

1 2

أوسب اشكال حذا المعنى فيه تظروذلك أن نص حديث اللت كحديث أبي الزناد ولفظه (فانه بيغتر النظرس أي الأأين (بن أن يعتلبها) كذاف الفرع بفق هـمزة أن والبات الفوقية بعد الحاء وبين مرقوم عليها علامة الهوى منصرعلها وتحت العلامة علامة السسةوط وفى الهامش مكتوب صوابه بعدد أن يعتلبها أى وقت أن عتلها أى فآلمشترى متلمس بخبرا انفلرين في وقت حليه الها وقال المبنى حسكا لحافظ ابن يجران يحتلها كذا فالاصل يكسران علىانها شرطية وبهزم يحتلبها لائه ةمل الشرط ولابن شزعة والاسمساعيلى من طريق أسسد ا مزموسي عن اللث يعد أن يحتلها بفتح أن ونصب يحتلها اه والذي وأيته في فرعنُ للونتنة وسائرما وقفت ممن الاصولَ بفتح الهدمزة والنصب وزادعبيدالله بزعسرعن أبي الزنادفه وبالخسار ولائه أيام أخرجه الطباوى وظادرقوله عدأن يحتنباأن الخبارلا يثثث الابعد الحلب والجهورعلى انه اذاعلم بالتصرية نمثله اللهاوعلى الفوومن الإطلاع عليها لكن لمها كأنت التصرية لاتعلى غاليها الابعد الحلب ذكره قعدا فحاشوت الخمار فلوظهرت التصرية بعد الحلب فانفهار ثابت (آن شاء امسك) المصرة اة على ملسكة (وان شاء ردّها وصباع غر) بالنصب على أن الواوعدى مع أولمطَّلق الجع وُلا يكون مفعولًا معه لان يعهووا الْعَامَ على أن شرط المفعولُ معه أن يصكون فاعلا غوجتت أماوزيد ارقوله انشاء أمسك الحجلتان شرطستان عطفت النبائية على الاولى ولاعجل لهمامن الاعراب اذهما تفسريتان أتيهما ليسان المراد مالنطرين ماحوه وهذا الحديث أحرجه بقية الاغة السنة (ويذكر) بينم أولهم بنيا للمفهول (عناي صالح) ذكوان الزيات عاوصله مسسلم (ويجساهد) عما وصله البزاروالطبراني في الاوسط (والوايد بروياح) بعنم الراء وتخصف الموحدة وبعد الالف مهسملة بمباومسله أحدين مندع في مسنده (وموسى سيسار) بالتحقية وتحفيف السين المهملة عماد صله مسلم والاربعة (عن أبي هررة) رضى الله عنه (عن النبي صلى الله عليه و . لم صاع تمر) وقيل يكني ماع قوت طديث أبي داود صاعا من طمآم وهل يتغبر ببرالاقوات أويتعن غالب قوت البلد وجهان أصعه ماالشاني وعلى تعسن القروهو العميم عندالشافعية لوتراضياعلى غيرممن قوت أوغيره جاذولوفقد التمررة قعته بالمدينة ذحسكره المباوردي وأقزه ازافعه والنووي وبدمن الصاع ولوقل اللين فلا يحتلف قدرالتمر بقلة اللين وسيستخترته كالاتحتلف غسرة الجنين ماختلاف ذكورته وانوثته ولا أرش الموضعة ماختلافها صغرا أوكبرا (وقال بعصهم) وصله مسلم عن قرة (عن آسهرين) عن أبي هو برة مرفوعا (صاعام رطعام وحوما الميآر الاثمآ) وهو وجه ضعيف عند الشافعية وأجيب عنه بأيًّا، محول على العالب وهوأن التصرية لا تظهر الايثلاثة أيام لاحالة نقص اللهر قيسل تحامها على اختلاف العلم إن أوالماوي أو تدل الايدي أوغير ذلك واشدا الثلاثة على القول بهامن العقد وقبل من التفرّق (وَعَال يعضم الماوصله مسلم أيضاعن أيوب (عن ابن سيرين) عن أبي هريرة مرفوعا أيضا (صاعامن غرولم يذكر ثلاثا والمرأكز بعني أن الروايات الناصة على المَرأُحك نبر ، و دام الروامات التي لم تنص عليه أوا يدلنه بذكر الطعام بدويه قال (حدثنا مسسدد) هوا بن مسرهد قال (حدثه امعتمر) بنهم الميم الاولى وكسرالشائية (قال سعت الى) سلمان ين طرخان حال كونه ( يقول حدثنا الوعمان) عبد الرحن بن مل يتشديد الملام المهدى مالنون أسلم في عهد مصلى الله عليه وسلم وأدى اليه الصدقات (عن عبد الله من مسعود رسني الله عنه) الله (فال من اللهرى شاه محفله ) بفتح النسام المشسدة ومصر قردها ) أى فأراد ردها ( علر دمعها ) ان كأنت مأ كرلة وتلف له نها (صاعاً) ذا دأبوذ رمن غرأى بدل اللين الذى عليه وان زادت قمته على قمته ولوعل بهاقس لا لحلب وق ولاثيه وعلسه يهوهذا الحددث دواه الاكثرون عن معتمر بن سلميان موقو فاوأخر حه الاممياعيس لي من طريق عسدانله شمعاذعن معتمرين سلميان مرنوعاوذ كران رفعه غلط قال النمسعو دياليه ملى الله عليه وسيارات تلقى السوع) ضم التيا وفق اللام والقاف المشدّدة مينيالله فعول واليبوع رفع فاتب عن الغاعل وأصله تتلق فذفت احدى التسامين والمهنى تسنقيل أصحاب السوع ولابي ذرأن تلق السوع بغنم التاء والعيز كافي فرع المونينية وقال العيني وبروي ما تغذنيف ورجال الحديث كلهم بصريون الااين مسعود وفسه روابة الابنءن الاب والتابعي عن التابعي عن الصمابي وأخرجه الوَّاف مفرَّ قا وأخرجه مسلم والترمذي وابن ماجه . وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) ا تنسى قال (أخسر ما مالك) ا مام دار الهجرة (عن الى الزماد)عبدالله ن ذكوان (عن الاعرج)عبد الرحن بن هر من (عن أبي مريرة رضي الله عنه أن وسول الله سلى القه عليه وسسلم قال لاتنقوا الركيان) بفتح التساء والملام والقساف وأصله لانتلقوا غذفت احدى التساءين أى

لاتستقباوا الذين يحماون المتاع الى البلدللاشترا ممهم قبل أن يقدموا الاسواق ويعرفوا الاسعار (ولا يبسع) بالرفع على أن لانافية ولايي ذرولايسع بالجزم على النهي (بعصكم على يدع بعض) ف ذمن الخيار (ولاتناجشوا) أصلة تتناجشوا حذفت أحدى المتياءين وقدمرًا له الزيادة في الثمن بلارغبة لمغرّغره (ولا يبسع) بالرفع ولايي ذر ولا يسع بالجزم ( حاضرات موأن بقول الحاضران يقدم من البادية بمتاع المسعه بسعر يومه الركه عندي لابيعه لله بأغلى (ولانصر وا العم ) بينم أوله وفق ثايه بوزن رُ كوا والغم نصب به ومنسبطه بعضهم بفتم أوله وضم السه من صر يصر اذار بط وضبط آخر بضم أوله وفق اليه لكن بغيروا وبصبغة الافراد على البنا والمجهول وهومن الصر "أيشاوعلى هدذا فالغنم رفع والمشهور الاقل كامر م وزاد في الرواية السابقة الابل (وسن آبتاعهآ) أى المصر المرفهو) وفي السَّا بقَّهُ فإنه (بخير النظرين بعد ان يحتلبها) بفوقية بعد الحاء المهملة وكسر اللام ولابي در يحلبه الماسقاط الفوقية وضم اللام (ان رضيها) أى المصر الدر المسكها وان عفظها ودها وصاعاً مَن عَر) ولو اشترى مصر القيصاع من غرردها وصاع غران ثنا واستردّ صاعه قال الفاضي وغيره لان الرمالا يؤثر فى المُسُوح قال الادرى واسترد ادااساع من البائع ان كان باقسابيده فاوتلف وكان من نوع مازم المشسترى رده فيضرج من كلام الاغة انهدما يقعان في التقاص أن حوزناه في المثلبات كاهو الاصبح المنصوص خدلافا للرافعي وغيره ولوردغيرا لمصرا أةبعد الحلب يعدب فهل يردبدل اللين وجهان أحدهما ويهجزم البغوى وصحمه ابنأبي هريرة والقادى وابن الرفعة نع كالمصر أة فيرد صاع غروقال الماوردي بل فيه اللين لان المساع عوض المنالمصر الموهذا لبن غيرها وهذا الحديث أخرجه مسلم في البيوع أيضا وكذا أبوداود والنساس وهذا رُعاب) بالنوين (انشاق) مشترى المصر الترك البيع (رد المصر الق) بالنصب مفعول ردوا بله جواب الشرط (و) علمه (في حلمة اصاعمن عر) بسكون اللام ف المونية وغيرها على انه امم الفعل ويجوز الهتم على انه بمعنى المحاوب قاله العيسنى كفتح البيارى وقال فى القاموس الحلب و يعسر لـ استخراج ما فى الفنرع من اللن كالحلاب والاستلاب والحلب يمحركه والحلب المان المحاوب مالم يتقبرطعسمه وقال الجوهرى الحلب مالتعربك الابنالحاوب والحلب أيضامصدوحلب النباقة يحلها حلبا واحتلها فهوحالب وحاصسله ان أريد بالحلب الان فلامهمفتوسة فقطوان أريديه المصدرفيج وذالسكون والصنح وعلى هذا فنهوم قول البحارى وفى سلبتها يسكرن اللام مساع من غرأن المهاع في مقايلة الفسعل وهو موا مق تقول الزحزم يجب ردّالتمسر واللهزم حيا لانّ التميير فىمقايلة الحلبلاف مقابلة النين وهذا يخااف لماعليه الجهوومن أن التمرف مقابلة اللبن وقد كأن القبل علارة عن الله أومنله لكن الماتعد رذلك باختلاط ماحدث بعد البسع في ملك المشترى بالموجود حال العقد وأسكمانه الى الجهل بقدره عن الشبارع له يدلا يناسسه قطعا للخصومة ودفعا للتنازع في القدر الموجود عند العقلا كوره قال (-دنتا بحدي عرو) بنش المهن وللمستملي في رواية عبد الرحن الهدد انى زيادة ابن جبلة وحسفة العال أبوأ تحدا لحرجاني وروايته عن الفريري وفي رواية أبي على بنشيو به عن المورى حدّثنا مجدين عرويه في ابن حُملة وأهدماها لساقون وجزم الدارة طني بانه مجدين عمرو أنوغسيان الرازى المعروف بزنيج يزاى ونون وجم مصغرا وجزم الحاكم والكلاماذي أنه مجدين عمروالسؤاق البلني قال الحيافظ ابن حجرف القدمة ويؤيده أن المكيشه بلخي وقال في الشرح والازل أولى قال (حدثنا الملكي) بن ابراهم وهومن مشايخ المؤلف قال (اخبرنا ابن جريج) عبد الملائبن عبد العزيز ( وإلى اخبرني ) بالافراد (زياد) بزاى مكسورة ومثناة تحتية مخفسة اين سعدين عبد الرحن الخراساني (آن ثابتاً) هو ابن عباص بن الاحنف (مولى عبد الرحن بن زيد اخبر ما مه عم الباهريرة رصى الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم س الشيغرى غفياء صراة فاحتلبها فأن رضيها استكها وان وهطها فني حليتها ) يسكون اللام (صاع من عر) طاهره أن الساع ف مقايلة المصراة سواء كانت واحدة أوأ كثرلقوله من اشترى غنمالانه اسم مؤنث موضوع للبنس ثم قال فني حلمتها صاع من تمرو نقل ابن عبداابرعن استعمل الحديث وامن بطالءن أكثر العلما وابن قدامة عن الشافعية والحسابله وعن أكتر المالكمة ردءن كلواحدة صاعاوقال المازرني ومن المستبشع أن يغرم متلف ابن ألف شاة كايغرم متلف لن شاة واحدة وأجس بأن ذلك مغتفر بالنسبة الى ما تقدم من أن الحكمة في اعتباد الساع قطع التزاع فيها حدا يرجع اليه عندالتفاسم فاستوى القليل والكثيرومن العلوم أن لين الشاة الواحدة أوالنانة الواحدة يختلف اختلافا متيا بناومع ذلك فالممتبرال اعسواء قل اللبن أم كثرفك ذلك عومعتبرسوا وقلت المسرّاء أم كثرت انتهي

وغال احنضة لا يجوز للمشترى أن يردّ ما اشتراه اذا وجدهامصر" الممع لبنها ولامع مساع غرافة ده لات الزيادة المنفسلة المتولاة عن المصرّاة وهو اللين ما نعة من ردّها وحديث أبي قريرة يختاف لقوله تعالى فن اعتدى عليكم فاعتدواعليه عنل مااعتدى عليكم وهذا الحديث أخرجه أبوداود في السوع و (باب) حكم (يدع العيد الزاني وقال شريم) بعدة مضعومة وراءمة وحداب الحارث السكندى القاضي فعاوصله سعدد س منسور ما دغاد مصیم من طربق ابن سیرین ( آنشا ۰) آلمشتری (ردّ) الرقیق المبتاع ذکرا کان **ا**وانی و**لوص** فیرا ( <del>من الزما</del> ) المسادر منهدما قبل العقدوان لم يتكرولنقص القيمة به ولوتاب لانتهمة الزنالاتزول ومذهب المنفية ألزنا عس فى الامة دون العيسد فتردّ الامة لان المغالب أن الافتراش مقسود فيها وطلب الواد والزما يعل بذلك وفي الامالي الزنافى الجسارية عيب وان لم يعدّ عند المشسترى للموق العباريا ولادها وسسقط قوله وقال شريع الخ في دواية الكشمين والجوى وويه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنسى قال (حدثنا الليت) بن سعد الامام (قال حدثني الافراد (سعمد المقبرى عن بيه) كيسان المدنى مولى في ليث (عن ابي هر برة رضى الله عنه اله سعمة معول قال الني صلى الله عليه وسلم اذا زنت الامة فتين زياها ) بالبينة أوبا عل أوبالا قرار (فليجلدها) سيدها فضه أن السيد بقيم الحدّ على رقيقه خلافالاي حنيفة وزاد أبوب بن موسى الحدّ لكن قال أبوع رلانه لم أحدا ذكرفه اعدّ غيره إولا نترب إيضم التحسة وفتح المثلثة وتشديد الراء المحك ورة آخره موحدة أي توبخها ولايقة عهابالزنابعدا لجلدلارتفاع اللوم بالحذكال فى المصابيح وفيسه تغاروقال الخطابي معناءاته لايقتصرعلي التاريب بل يقام عليها الحدّ ( ثم أن زنت ) ثانيا ( فليجد ها ولا يثرب ثم أن زنب الثيانيه فليعها ) استحياما أي بعد جلدها - قالزناولم يذكرها كتفاء عافيله (ولو) كان السع ( بحبل من شعر) وهذا مبالغة فى المعريض على يعها وقدد ماك مرلانه الاكترف حيالهم \* وهذا الحديث أخرجه أيضا في السوع ومسلم في الحدود رالنسائ \* وبه قال (حدثنا اسماعيل) بن أبي أوبس (قال حدثني) بالافراد (مالك) الامام (عن النشهاب) عهدالزهرى (عن عبيداله معبدالله) بتصغيرالاول ابن عتبة بن مسسعود (عن ابي هريرة وريد بن خالا) الجهني الصمابي المدني ( رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسسلم سيشل ) بيذم السدن مينيا للمفعول ولم أقف على اسم السائل (عن الاسة) أي عن - عن الدار الدار الدار الم يحسن ) بضم أقله وسكون ما نيه وكسر كالثه ماسسنادا لاحصان اليها لانها تحصن تفسها يعفا فهاولايي ذر ولم تحصن بفخرالصا دماسسناد الاحصسان الى غُمَم اوبكون عِمني الفياءل والمفعول وهو أحيد الثلاثة التي جنّن نوا دريقيال أحصين فهو محسن والمنتاب فهومسهب والفبر فهوملفع وقال العينى ويروى ولم تحصن بضم الشاء وفتح الحساء وتشديد المسادمن باب الربعيدل ( قال ) عليه الدلاة والسيلام (ان زنت فاجلدوها) ظاهره وجوب الرجم عليها اذا أحسنت والأجمأع بخلافه وأجبب بأنه لااعتبار للمفهوم حيث نطني الفرآن سربطا بخلافه في قوله تعمالي فاذا احسن فانأتين بضاحشة فعلين نصف ماعلى المحصينات من العيذاب فالحديث دل على سلدغير المحسن والاتمة على جلد المحسسن والرجم لايتنصف فيجلدان عملاما لدلسلن أوجيساب بأن المراد مالا حصسان هنسا الحسرية كمافي قوله تمالى ومن لم يستطع منكم طولاأن ينكم المحمسنات أوالتي لم تتزوّح أولم تسلم كافي قوله نعالى فأذا ا - صنّ الا يه قبل عنى اسلن وقدل تزوّجن وقول الطماوى ان قوله ولم تصسين لم يذكرها أحد غر يرمالك انكره عليه الحفاظ فقالوا لم ينفرد بهابل رواها ابن عبينة ويحي بن سمعد عن ابن شمهاب كارواه مالك وانهاأعاد الزناف الخواب غسرمة مد بالاحسان النسه على انه لأأثرة وأن الموجب في الامة مطلب الزما [م آن زنت فَاجِلاوِهَا ثُمَّانَ زَنَتَ فَبِيهُ وَهَا) بَعْدَجِلَاهَا (وَلُوبِشَفِيرَ) فَعِيدَلِهِ عَيْ مَفْعُول أَى حَبِيلَ مَفْتُول أُومِنْسُوج مِنْ الشعروهذاعلى جهة التزهيد فيها وليس من اضاعة المبال بل هو حث الهاعلى يجيئه الزما واستشكله ابن المنبح بإنه عليه الصلاة والسلام نصيح هؤلا ووادها والنصيصة عامة للمسلمن فمدخل فيها المشترى فينصير في ابعادها وأن لايشتريها فكيف بتصورتص يحة الجانبين وكيف يقع البسع اذا انتعمامعا وأجاب بأن المباعدة أنما وجهت على البائع لانه الذي لدغ فيهامرة بعد أخرى ولا يلدغ المؤمن من جرمة تين ولا كذلك المشترى فائه بعدلم يجزب منهاسو افليست وظيفته فى المباعدة كالبائع التهى ولعلها أن تستعف عند المشترى بأن يزوجها أوبعفه ابنفسه أويصونها بهييته أوبالاحسسان اليها (عال آبنشهاب) الزعرى (لاادرىبع ـ دالشاللة) ولابي ذرعن الكشبيف ا بعدالثاكثة بهمزة الاستنهام أى هلَّ أراداً ن بيعها يُكون بعداً لزنية الثالثة ﴿ اَوَالَوْابِعَةَ ﴾ وقد بعزم أبوسعيلماته

في الثالثة كامة و وحددًا الحديث أخرجه المؤلف أيضًا في المحاربين والمثنى وفي السوع أيضا وأخرجه مسهل في المدود وكذا أبورداود والعرجه النسامى في الرجم وابن ماجه في الحدود والله أخر له (مات) حكم (السيم والشراء مع انتساق ولاني ذرالشرا والسع شقديم الشراء \* ويه كال (حدثنا أبو الهان) الحكم بن فافع قال (اخبرناشعيب) هوابن أبي حزة المصى (عن الزهرى) عدبن مسلم ن شهاب أنه قال (قال عروة بن الزير) بن الموّام (قالتعائشة رضى الله عنهاد خل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذ كرت له) أى قصة بربرة المروية ف غُيرما موضع من العِناري ولفظ رواية عرة عنها في باب ذكر السيع والشراء على المنبر في المسجد من المسلاة اتتهام رمة تسألها في كابتها فضالت ان شئت اعطمت الحلك ويكون آلولا • لى وقال أهلها ان شئت اعطمتها ما دق وقال سفَّان ان شنَّت اعتنتها وبكون الولا ولذا فلما جا ورسول الله صلى الله عليه وسلم ذ كرت له ذلك ( فقال رسول الله صلى الله علمه وسدلم) لعائشة (اشترى وأعنق )بع مزة فطع وفي دواية عرة اسّاعيها فأعنقها أي ررة (فان الولاء) ولا يوى ذروالوقت فاغها الولاء أي على العشق (لمن اعتق) والولاء بفتح الواو والمراديه هناوصف حكمي ينشاعنه شوتحق الارث من العتمق الذي لاوارث له منجهة نسب أويزوجية أوالف اضلعن ذلك وحتى العقلءنه اذاجني والتزويج للانثي بشروطه وقد كانت العرب تبسع هسذا الحقوته به فنهيي الشرع عنه لانالولا علمة كلعمة النسب فلا مقبل الزوال مالازالة ويقبال للمعتق بهسذا الاعتبار المولى من أعلى ولاعتمق أيضاليكن من اسيفل وهل هو حقيقة فيهما أوفي الاعلى أوفي الاسفل اقوال مشهورة (نم عام البي صلى الله عليه وسلم من العشي ) وفرواية عرة م قام رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبروقال سفيان مرة فصدهد رسول الله صلى الله علمه وسلم على المنبر (فأَرْنَي على الله بمهاهوأ هله ثم قال) علمه الصلاة والسلام (مامال) ماشان كشميهي ثم قال أمّا بعد مامال ( آماس) وحذف الفاء من فيا على هذه الرواية على اللغه المتله ولا بي ذر مامال النساس واعمرة مامال اقوام (يشترطون شروطا) وللكشيمهني شرطاما لافراد (ليس في كأب الله) مالنذكه ماعتياوا لجنس أوماعتيارا لمذكوروا لمراد من كتاب الله حكم الله (من اشترط شرط اليس في كتاب الله فهوماطل) وللنسامي لم يجزله (وان اشترط مانة شرط) ذكرالمائة للمبالغة في الكثرة (شرط الله) الذي شرعه ﴿ اَحْقُوا وَثْقَ ﴾ احكم واقوى وُماسواه واه فأفعل التفضُّ سل لدس على ما يه وموضع الترجَّة في اشــــ ترى يخاطب عائشة والبيع والشراءكان فيريرة سيث اشترتها من أهلها وصيدق البيع والشراء هنامن النساء مع الرجال قاله العبني وهذا الحديث قدسبق في الصلاة كما مرّوف باب الصدقة على موّالي ازواج رسول الله صلى الله نها يم وسلمويتأتي انشاءانله تعساني يعون الله تعالى في المسوع والعتق والمكاتبة والهبة والطلاق والفرائض والنكركم والاطعمة وكشكفارة الاعان \* ومه قال (حدثنا حسان من أبي عباد) يتشديد السين من حسان والم المردة منعيادمع فتح أولهما واسم أبي عداد حسان أيضافال انجر كذاللمستقلي ولايي ذركاني الفرع ونسبهاأن حجر لغير المسقلي حسان بن حسان وهو بصرى سكن المدينة ومرِّذ كره في العمرة فال (حدثنا هـمام بغنر الهاء وتشديد الميم ابن يهي ( فال سعوت ما فعا ) مولى ابن عر (عن عبد الله بن عروضي الله عنهما ان عادشه رضي الله منهاسا ومتبريرة) بفتح الموحدة وكسراله اوالاولى قال في المصابيح ووقع في تهذيب الاسمياء واللغات للنووى انهابات صفوان قال آلجلال البلقدي لم يقله غيره وفيه نظر ظاهر وقبل كانت مولاة لقوم من الانسار وقدل لاسل عنية بزأبي لهب وكانت قبطيسة وعاشت الى خلافة يزيد بن معاوية والمرا د سياؤمت أحل بريرة فأبوا علّها الاأن مكون لهم الولاءة أرادت أن تخبر بذلك الني صلى الله عليه وسلم ( فرج ) أى الني صلى الله عليه وسلم (الى الصلاة فلا جام ) من المسلاة (قالت) له عادشة (اسم) أى أهل بريرة (ابوا) أى امتنعوا (آن سعوها الأان يسترطوا الولام) لهم (فقال الذي صلى الله عليه وسلم اغما الولاملن اعتنى) قال همام بن يعبي المذكور (قلت لمامع)مولى ابن عرر حرا حكان زوجها أوعبد افقال مايدريني أى مايعلى وصنيع العارى حيث ترجم فالطلاق بقوله باب خيارا لامة تحت العبدمع سوقه لحديثها يقتضي ترجيم كونه عبد آوصرح به آين عماس فى حديثه فى الماب المذكور حدث قال وأيته عبدا يعنى زوج بريرة لدكن الحديث عند المؤلف فى الفرائض عن سقص بن عوعن شعبة وفي آخر ، قال المكم وكان ذوجها حرّاح ذكره بعسده من طريق منصور عن ابراهيم عن الاسودعن عائشة وفسه قال الاسود وكان زوجها حزاقال البخارى قول الاسود منقطع وقول اين عباس وآيته عبداأصم وقال الدارة لمني في العلل لم يختلف على عروة عن عائشية انه كان عبدا وكآن اسعه مغينا مولى

ه ن خ

أي أجدين بعش الامدي وساءت تسميته من حديث عائشة كاف الترمذي و وهذا المديث اخرجه أيضا ف الفرائض هذا (باب) بالتنوين (هل) يجوزانه (بيسع ساضرلباد) سامته التي أي بها يريد بعها (بفرابر) وبتنعمع أخذملانه لايكون غرضه فىالفالب الانقعسيلالابرة لانصح البائع واسلاضرساكن اسكامه وهي المدن والقرى والريف وهو أرض فيهازرع وخصب والبادى ساكن البادية وهي خلاف الحاضرة (وهل يعسنه او پنصه وقال الني صلى الله عليه وسلم) مماوصله الامام أحد من حديث عطا من السائب عن حكم (استنصم احدكم اخاه فلينصمه)وهو يؤيد جواز بيع الحاخر للبادى اذا كان بغيرا برلانه من باب النصمة التي أمربها الشارع عليه الصلاة والسلام (ورخص فيه) في بيع الحاضر للبادى بغير أجرة (عطام) هوابناني رياح فيساوصله عبسد الرزاق و ويه قال (حدثناعلى بنعبدالله ) المديني قال (حدثنا سفيات) بن عيينة (عن ا-عاعيال) بن أبي شالد (عن قيس) هوا بن أبي سازم انه (فال-معتبريراً) هوا بن عسدالله (رضى الله عنه يمول) كذاللهموى والمسقلي وللحسيشميهي قال (مايعت) أىعاهدت (رسول المه صلى الله عليه وسلم على شهادة أن لاله الالله وأن مجدار سول الله وأقام السلاة ) المفروضة اصله أقامة الصلاة وانما حاز حذف التاء لان المضاف المه عوض عنها (وايتا الزكاة) المحسكتوية أى اعطائها (والسمع والطاعه والنصير لكل مدلى) وحذا الحديث قدسسبق فآخركاب الاعيان ومنلطا تف استناده هنا أن الثلائة الاخيرة من رواته بجلون كوفعون يكنون بأبي عبدالله وهومن النوادره وبه قال (-د ثنا الصلب بنعجد) يفتح المهملة وسكون اللام اللاركي قال (حدثنا عبد الواحد) من زماد العبدى قال (حدثها معمر) بسكون العن وفتح الممن اين راشد عن عبدالله برطاوس عن أبيسه) طاوس بن كيسان (عن ابن عباس رشى الله عنهما) أنه (قال قال رسول الله صلى الله علمه وسلم لا تلقوا الركبان) أصله لا تناهوا فحذفت احدا هـ ما والركبان بضير الراء جعر را حسك ب وزاد الكشميرى" لابسيع (ولايبيسع)بالرفع على النفي ولابي ذرولايسع بالجزم على النهي (حاضر آساد قال) طاوس (قات لاب عباس) رضى الله عنهما (ماقوله) أى مامعنى قوله عليه الصلاة والسلام (لايبيع) بالرفع (ساضر لباد قَالَ لَا يَكُونُهُ -عَسَارًا) بِكُسرِ المُهملُةُ الأولى ويتهما ميم سأكنة أي دلالاواستنبطا لمؤلف منه تغمسص النهي عن سع الحاضر للبادى اذا كان بالاجروقوى ذلك بعموم حديث النصع اكل مسلم وخصه الحنضة يزمن القيط أبه غيمه أضرارا بأحل البلد فلا يكره زمن الرخص وتمسكوا يعموم قوله عليه الصلاة والسلام الدين النصيصة إا اله ناسخ لحديث المنهى وحل الجهور حديث الدين النصيحة على عومه الافى يدع الحاضر للبادى فهو شاج ستضىءتى العام وصورة بيع الحاضر للبادى عندالشا فعيسة والحنابلة أن يمنع الحساضرالبادى من بيع متاعه بأن بأمره بتركه عنده ليبيعه له على التدريج بثمن غال والمبيع مماتع حاجة أحل البلداليه فلوانتني عوم الحباجةاليهكا نالم يحتج اليه الانادرا أوعت وقصدالبدوى يبعه بالتدر يج فسأله الحاضران يفوضه اليسه دسعه يسبعه يومه فقال له اتركه عندى لا "سعه كذلك لم يحرم لانه لم يضر " بالناس ولاسسل الي منع المبالك لمافه من الاضراريه ولوقال البدوى للعاضرا بتداء اتركه عند لمالتدعه بالتدريج لم يحرماً يضا وجعدل المالكمة المداوة قمد الجعلوا الحكم منوطا بالمادى ومن شاركه في معناه لكونه الغمال فأطق به من بشاركه فعدمه وفة السفوا لحاضرفا ضراوا هل البلامالاشارة عليه بأن لايباد ربالبيع وعن مالك لايلتحق بالبدوي فى ذلك الامن كان يستسبه ما أن فأما أهل القرى الذين يعرفون اعمان السلع والآسواق فليسوا دا خلين ف ذلك ولايبطل البيع عندالشافعية وانكان محزمالرجوع النهى فيسه الى معسنى يقترن به لاالى داته وقال المالكية انباع ساضر كعدودى فسنخ البيع وأذب الحاضر البائع للعدودى وحوالمشهور وحوقول مالك واين القياسم وأمستغوقال الحنابلة لايصم يعساضرابا دبشروطه وهىخسة أن يحضر البادى ليبيع سبلعة بسعر يومها جاهلات عرها ويقصده الحاضروبكون بالمساين حاجة الهافيا جقياع هدنه الشروط يحتوم السعرو يبطل على المذهب فان اختل منها شرط صم البيع على العصيم من المذهب وعليه اكثرالا صحاب انتهى ولو استشارا لبدوى الحاضرفينافيه حظه فنى وجوب آرشاده المىآلاة خاروالبيع بألتدريج وجهان أحده حانع بذلاللنعسيمة والثانى لا وسيما على الناس قال للا ذرى والاول أشبه ، وهذا الحديث أخرجه البخارى أبضاف الاجارة ومسلم وأنوداود في السوع والنسامي وابن ماجه في التجارات \* (باب من كرم أن يسع حاضر لبادباً بر) وبه قال

حدثنى) بالافر آد (عبدالله بنصباح) بفتح الساد المهملة والموحدة المشددة وبعد الالف ما مهملة وفي سحنة ابن المسباح بزيادة الالف واللام العطار البصرى قال (-دشا أبوعلى) عبيد الله بالتصدفير ابن عبد الجيد (المنقي)نسبة الى بى سنيفة (عن عبد الرحن بن عبد الله بردينار) صدوق فى حديثه ضعف لكن حدث عنه یعی القطان وتکفیه روایهٔ یعی عنسه واسخ، به المعناری وأبود اودوالترسذی والنسا می انه (قال سندنی) مالافراد (ابی)عبسدالله پندینارالعدوی مولاهم المدنی مولی این عرز عن عبدالله بن عروضی الله عنهما) انه (قالنه ي رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبيع حاضر لبادويه )أى بقول من كره بسع الحاضر للبادى (قال ابن عباس) حيث فسر ذلك بالسمدار كافى حديثه السابق فهومة يد لاطلاق حديث اب عرد هذا (باب) بالتنوين (لايبيع حاضر لباديا لسمسرة) عهداتين وجعه عماسرة وهو القيم بالامرا لحافظ له تم غلب استعماله ومنيدخل بينا لبائع والمشسترى فيذلك ولكن المراديه هنا أخص من ذلك وهوأن يدخل بينا لبائع البسادي والمشترى الحاضرأ وعكسه والسمسرة البيع والشرا ولايوى ذروالوقت والاصبلى وابن عساكركا يشترى بدل قوله لا يبيع فيكون قياساعلى السع أواستعمالا للفظ السع في السع والشرا ورهم )أى كرم البيع والشراء المذكوري (ابنسرين) مجد فعاوصله أبوعوانة (وابراهيم) التحقي (للبائع والمسترى) ولابى ذر كافى الفرع وللمشترى ورواه أيوداود من طريق أبي هلال عن اين شيرين عن أنس كان يقال لا يبيع حاضر لبادوهي كلة جامعة لايبسعه شيأولا يبتاعه شيأفال الحافظ ابن يجرولم أقف لابراهيم النخعي على ذلك صريحا الكن (قال ابراهيم) مستدلالماذهب السهمن التسوية في الكواهة بين بيع الحاضر البادى وبين شرائه له (اتَّ العرب تقول بعلى نُومِاوهي تعنى أى تقصد وتريد (الشرام) والمسموى والمستملي وهو يعنى قال الكرمانية وهوصيح على مذهب من جوزا ستعمال اللفظ المشترل في معنسه اللهم الاأن يقال ان السبع والشراء ضدّان فلاتصع أرادتهسما فانقلت فساوجهه قلت وجهه أن يحسمل على عوم الجازاتهي فال البرماوي لانضاد فاستعمالهما كالقر الطهرواطيض انتهى قال ابن حبيب من المالكية الشرا الابادى مثل البيع لقوله صلى الله عليه وسلم لا يبيع بعض على بيع بعض فان معناه الشراء وعن مالك فى ذلك روايتان وقال أصحابنا الشافعية ولوقدم البادى يريدالشراء فتعرض لهساضر يريدأن يشترى له رشيصا وحوالمسمى بالسمسار فهل يعرم عليسه كاف البيع تردّد فيه في المطاب واختار المجنارة المنع وقال الاذرعيّ ينبغي الجزم به ه ويه قال (حدثنا المسكى ابن ابراهيم) البطني ( فال اخبرني) بالافراد (ابن جرج ) بصم الجيم الاولى عبد الملك (عن ابن شهاب) لمجد بن مسلم الزهرى (عرصه مدين المسيب الدسمع أياهر برة رضى الله عنه يقول عال و ول الله صلى الله عليه ما كم الم لايبتاع المرم بالرفع على النفي وللحك شعيهى لايبتع المرم الجزم على النهى (على بيع اخيه ولاتناجشوا) كوله تتناجشوا فحذوت احدى التباوين تحفيفا وقدست قانه الزيادة في النمن ليغرّغ يره (ولا يبيع) بالرفع ولابي ذو ولا يبع بالجزم ( حاضراً با ح) قال العين ولفظ السمسرة وان لم يكن مذكورا ف الحسديث فتياد والى الذهن من اللام في قوله لبادوقال الكرماني من لفظ ماع لغهره فلستأمّل \* وبه قال ( - دثناً ) بالجع ولابي ذر - دُثني ( عجد ابن المنفى العنزى الزمن قال (حدثنامعاذ) بينم الميم آخر مذال معية هوابن معاذ قاضى البصرة قال (حدثما ابنءون) بغيم العين المهملة وبعد الواوالساكنة نون عبد الله (عن عجد) هو ابن سسير ين أنه قال ( قال أنس بن <u>مَالَكُ رَضَىا لَلهَ عَنْهُ نَهِينًا ) بِضَمَ النُون أَ</u>ى نها ناالني صلى الله عَليه وسسلم (ان بيرع ساصرلباد) ووقع التصريخ بالرفع فى دواية مسلم والنساءى من وجه آخر وهذه ثلاثه أبوابساق فيها حديث لايبيع حاضر لبادلكن فى الاول استفهام بول وفي الثاني نصعلي ألكراهة مالا يحروى الشالث نهي في صورة الذبي مقيد بالسمسرة مسستنبطالها وهوترتيب حسن وخص كل باب باسناد تكثير اللطرق وتقوية وتاكيدا واسنادكل حكم الى رواية النسيخ الذى استدل ب عليه قاله المسكر مانى وغيره \* وهذا الحديث أخرجه مسلم ف البيوع وكذا أبودا ودوالنساءى بيعة )أى متلق الركان (مردود) بأطل (لانصاحبه) أى صاحب التلق (عاس آنم آذا كانيه) أى بالنهى (عالماً) كاهوشرط لكل مانهي عنه (وهو) أى التلقي (خداع) بكسر أوله (في البيع والحداع) مرام (الايجوز) لكن لأيلزم من دُلك بطلان البيسع لأن النهى لايرجع الى نفس العقد ولا يخلُ بشي من اركانه وشرائطه واغياهو لمدفع الاضرادمالوكان وجزم أأوآف بأنه مردودبنآء على أن النهى يقتضى الفساد وتعقبه الاسمساعيسلي وألزمه

التناقض يدع المصر اذفات فيه خداعاومع ذلك لاسطل البسع وبمستحونه فسل ف يبع الحساضر للبادى بن أن بسع مأبوأ وبغده أجرومذهب الشافعية يحرم النلق الشراء قطعا والبدع فأحد الوجهين والمعنى ننسه الغين والوجه الشآف لايحوم ومعمه الاذرى تبسعا لابنأي عصرون ويصع كل من الشراء والبسع وان. ادتكب يحرّمالماسبق فيسع ساضرلبادولهما نليارا ذاعرفوا ألغبن لحدبث مسلم فاذا أتى سيدمالسوق فهو باللماروست يت الخيارفه وعلى الفورقياسا على خيارالعب وخرج بالتقييد بقبل دخول البلدالتيلق تعدد خوله فلا بعرم لقوله في رواية المحاري لا تلقوا السلم حتى بهسبط بها الى الاسواق ولانه ان وقع لهدم غين فالتقصير منهسم لامن المتلق ولوللقسو االبسع منه ولومع جهلهم بالسعرا ولم يغبنوا بأن اشتراه منهم يسعر الملد أواكثراويدونه وهسم عالمون يه فلاخبا رالهم لانتفاء المعنى السبابق ويؤخذ من كلامهسم انه لايأتم وهوطاهر اذلاتعر روقال أبوسنهة وأتعمايه اذاكان النسلق فأرض لايشر بأعلها فلابأس به وانكان يضرعه هكروه للديث ابن عمركا شلق الركان فنشترى منهم الطعام فنها مارسو الله صلى الله عليه وسسلم أن نبيعه حتى سلغ مه سوق الطعام قال الطعاوي في هـ ذا الحديث أياحة التلقي وفي غيره النهبي وأولى بنا أن نصمل ذلك على غير التضار فسكون مانهيءنه من التلق لمافسه من العنبررء لي غير المناة بن المقيمين في السوق وما أبيح من التسلقي هومالاضررعليهم فيه \* وبه قال (حدثما عجد بنبشار) بالموحدة والمجة المشددة ابن عممان العبدى البصرى الملتب بندارقال (حدثنا عبد الوهاب) بن عبد الجيد النقني قال (حدثما عبد الله) بالنصفير بن عزب حفس امِ عاصم (العمرى) وسقط العمرى الغيراني ذر (عن مسعد من الى مسعد من المقرى (عن أي هر رة رضي آلله عده قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم) نهى تحريم (عن التلق) أى القافلة (وان يبيع ساضر لباد) وظاهره منع التلقى مطلقا سواء كان قريدا أو بعيد الاجل الشراء منهماً م لأوسياني العِث فيه قريبا ان شاء الله تعدالى وبه قال (حدثنا) بالجع ولغيرأ بى ذوحد ثنى (عداش بن الوليد) ما لمثناة التحتية والتسب المجعة الرقام البصرى قال (حدثنا عبد الاعلى) من عبد الاعلى قال (حدثنا معمر) هو ابن راشد (عن ابن طاوس) عبد الله (عن أبه) أنه (فالساك ابن عباس رصى الله عنهما مامعنى قوله) صلى الله علمه وسلم (الايسعن عاضر لما دفقال لايكن له-- ارا) مالتحتية والجزم على النهى ولابى ذروا لجوى والمستقلى لايكون مالرفع على النتي ولاي الوقت لاتكون بالمثناة الفوقية وليس للتلق فيه ذحسكروله لدأشار على عادته الى أصل الحديث وقد سبق قبل بابن فحساديث آخر عن معمروى أقمه ولاتلقوا الركبان والتقييد بالركبان خرج مخرج الغيالب في أن من جلب العالي مبكون عدد اركانا ولامفهوم له بل لوكان الحلب عدد أمشاة أووا حد اراكالم يختلف الحصيم وه قال المسدد وقع الرام مدقال (-داتاريدبن زريع) بضم الزاى وقع الرام قال حدثني بالافراد (اللمية) هوسلمان بن طرخان (عن أبي عمان) عبد الرجن بن مل النهدى بالنون (عن عبد اقله) هو ابن مد مود (رَشَى الله عنه قال من اشترى محملة) بينهم الميم وهتم الحياء المهملة وتشديد الفياء المفتوحة مصر الذرقلادة معهاصاعا )أى من غريدل مافسد من لبنها (عالى) ابن مسعود بالسند (ونهي الني صلى الله عليه وسلم عن تلقى آليوع)فيه تقييد لاطلاق حديث أبي هريرة السابق هناه وبه قال (حدثها عبد الله بن يوسف) التنيسي قال (اخبرنا ما لك) الا مام (عن ما فع عن عدد الله بن عروضي الله عنهما أن رسول الله صدلي الله علمه وسلم قال م بيسع ) بالرفع (بعصح على يسع بعص )عدى بعلى لائه ضمن معنى الاستعلام (ولاتلقو السلع) أصله ولا تتأة والحدفت احدى التهامين والسلع بكسك سرالسين جع سلعة وهي المتاع (حتى يهبط) بضم أقية وفنح مَالَتُهُ أَى بِيْزِلَ (بِهَا الْمَالَسُوقَ) ويأتي الصُّ في هذا انشاء الله تعلى في الباب التبالي \* وهذا الحديث أخرجه أيضافي السوع وكذامه لم وأبوداودوالنساءي وأخرجه ابن ماجه في التجارات \* (باب) بان جورية ) تسغيرجارية بن اسما بن عبد النسمى بضم المجهة وفتم الموحدة البصري عي ( نافع عن عبد الله ) أى ابن عمر (رضى الله عنه) وعن أسه انه ( قال كاتلق الرحكيات) داخل البلداعلي السوق (فنشترى منهم الطعام فنها فالنبي صلى الله علمه وسلم أن جمعه ) في محكان التلقي (حتى سلغ به سوق الطعام) فأذ ا بلغام نبيع وقوله يسلع بضم التعتسة وفتم اللام مبنيا للمفعول وسوق بالرفع فاثب عن الفاعل سيكذا ف الفرع وف نسحة نبسلغ بنون مفتوحة وضم الملام والسوق نعب على المفعوليسة (كالآنوعيسدانله) أى البخاوي

رجه الله تعالى (هذا) أي التلق المذكور في هذا الحديث كان (في أُحلي السوق) بالبلد لاخارجها وهويدل على أن التلق الى أعلى السوق بالزلا "قالنهى الماوقع على التبابع لاعلى التلق فلوخر جون السوق ولم يخرج عن الميلد فذهب الشافعية الجواز لامكان معرفتهم آلاسعارمن غيرا لمتلقين وحدّا بتداء التلقيء ندهم من البلد وقال المبالكية واختلف في الحدّ المنيج عنه فقيل الميل وقيل الفرسيفان وقسيل البومان وقال الباجي بينع قرما وبعداواذاوقع معالتلق على الوجه المنهي عنه لم يفسخ على المشهوروتعرض على أهل السوق فان لم يكن سوق فأهل البلد يشترك معه فهامن شاءمنهم ومن مرّت به سلّعة ومنزله على نحومستة أميال من المصر التي يتحلب الهها تلك السلعة فانه يحوزله شراؤها اذاكان محتماجا البها لاللحيارة التهبي ( وبيينه ) أي كون التلقي المذكور فأعلى السوق (حديث عسدالله) بنعرالتالى لهذا الحديث حيث قال فيه كانوا يتبايعون الطعام في أعلى السوق ولابى ذرتأ خبرقوله قال أنوعد انته الخ عن الحديث اللاحق وكونه عقب حديث جويرية هو الصواب وسقطت الوا ولغيراً في الموقت من و بينه \* ويه قال (حدثنا مسدد) بالسين المهملة وتشسدهد الدال الاولى الن مسرهد قال (حدثنا يحيى) القطان (عن عسدالله) مالتصغير العسمري (قال حدثي) مالافراد (نافع عن عمد الله أى ابن عمر (رضى الله عنه) أنه (قال كانوا يتاعون) عوحدة ساكنة بين المثناتين التعلية والفوقية ولابي الوقت يتبايه ون يتأخيرها عنهـما وزيادة تتحتسة قبل العين (الطعام في أعلى السوق فيسعونه في مكانهم) ولا بي ذرفي مكانه الذي السيتروه فيه (فها هم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يسعوه في مكانه حتى يتقلوه) أي مقيضوه ومفهومه أن التلقي خارح البلدهوالمنهى عنه لاغير وقدصر حمالك في روايته في البياب السابق عن نافع بقوله ولاتلة واالسلع حتى مهمط بهاالي السوق فدل على أن التلق الحائز انمياه و ما يبلغ به السوق والحديث يفسر بعضه بعضا \* هذا (باب) بالتنوين (أذا اشبرط ) الشخص (شروطا في البيع لا تحل ) هدل يفسد البديع ام لاولا غيل صفة لقوله شروطا ولايى ذرفي السع شروطا بالتقديم والتأخيروبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) النيسي قال (أخرنا مالك) الامام (عن هشام بن عروة) بن الزبير (عن أسه عن عائشة رسي الله عنها) انها (قالت جاءتني بريرة) بفتح الموحسدة وكسر الراءالاولى مولاة قوم من الإنصار كماعند أبي نعيم وقسلاك أبي أحدى حشروفيه نطرفان زوجها مغيثاهوا لذي كان مولى أبي أحدين جحش وقبل لال عتبة وفسه نطرأ بضا لا تن مولى عتبية سأل عائشة عن حكم هذه المسألة فذكرت له قصة مريرة أخرجه ابن سعد (فتبالت كاتبت أهلي) تعنى مواليها (على تسع أوآق) بفتح الهمزة بوزن جواروالاصل أواقّ بتشديد اليا فذفن أحدى الـ الوين تخفيفا والنائية على طريق قاض (في كل عام وقية) بفتح الواومن غيرهمزة وتشديدا ليا ولابوى ذروا ، أوك والاصيلي وابنءسا كأوقية بممزة منعومة وهيعلى الآسم أربعون درهما أى اذاادتها فهني حرّة ويولخذ منهأن معنى الكتابة عتق رقيق بعوض مؤجل بوقتين فأكثر (فاعينيني) بصيغة الامراله ؤنث من الاعانة وفرواية الكشعيهي فياب أستعانة المكاتب في الكتابة فأع تني بصيغة الخيرالماسي من الاعساء والضمر للاواق وهومتحه المعني أى أعجزتني عن تحصلها قالت عائشة (فقلت) لها (ان أحب أهلك) بكسر الكاف أىمواليك (اناعدهالهم) أى تسع الاواقي غناءنك واعتقك (ويكون ولاؤك) الذى هوسب الارث (لى فعلت) ذلك (فذهبت بريرة) أى من عندعائشة (الى أهلها وتنالت لهم) مقالة عائشة رضى الله عنها الها (فأبواعليها) أىامتنعواولابي ذرقى نسخة فأبوا ذلك عليها ﴿ لَجَاءَتُ مَنْ عَنْدُهُ هِمْ ٱلْعِمُونُ وَالْمُسْتَمْلِي مِنْ عُندها الى عائشة (ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس) عندها (فقالت) لعائشة (اني عرضت) ولغيرابي ذراني قد عرضت (ذلك) آلذي قلته وكاف ذلك بالفتح كافي الفرع وقال في المصابع بكسرها لا "ن الخطاب لعائشة (عليهم) وللكشميهي من ذلك عليهم (فأبوا) فاستنعوامنه (الاأن يكون الولا الهم) استنا مفرغ لا أن ف أبي معنى النفي قال الزيخشرى في قوله تعالى ف سورة التوية ويأبى الله الاأن يتم نوره فان قلت كنف جازا في الله الاكذاولايقال كاحت أوانغضت الازيد اقلت قدأ برى أبي مجرى لم ردأ لاترى كىف قوبل ريدون أن يطفئوا نورانله بأفواحهم بقوله ويأبى الله وكنف أوقع موقع ولايريد الله الاأن يتم نوره ( فسمع الذي صلى الله عليه وسلم ) ذلك من بربرة على سدل الاجال (فأخبرت عائشة رضى الله عنها الذي صلى الله عليه وسلم) يه على سدل التفصيل ذادف الشروط فقال ماشان بريرة ولمسلم من رواية أبي اسامة ولابن خزية من رواً ية حمادين سلة وأحدكالإهما

['\*

عن هشام فجاء تني بريرة والنبي صلى الله عليه وسلم جالس فقالت لى فيما يبني وبينها مارد آ هلها فقات لاها المه اداورفعت صوتى والتهريم المسمع ذلك النبي صلى القد عليه وسلم فسألئ فأخبرته (فقال) عليه المسلاة والسدلام العائشة (خذيها) أى اشتريها منهم (واشترطى لهم الولا - فانسا الولا - لمن اعتق ففعلت عائشة ) رضى الله عنها مأأم هايه عليه الصلاة والسلام من شرائها وهذا صريح ف أن كتابتها كانت موجودة قب ل البسع فكون دليلالقول الشافعي القديم بعصة سعرقية المكاتب وعليكه المشتري مكاتبا ويعتق بأداء النحوم المسه والولاءله وأماعلي قوله الجديدانه لايصح يسعرقبته فاستشكل الحديث وأجسب بانها عزت نفسها ففسعز موالها كماستا واستشكل الحديب أيضامن حبث ان اشتراط البائع الولاء مفسد للعقد لخيالفته ماتقرّر في الشرع من أن الولاء لمنأعتق ولاثنه شرط زائد على مقتضى العيقد لامصلحة فيه للمشبتري فهو كاسبتثناء منفعته ومن حيث انها خدعت السائعين وشرطت الهم مالايصير وكنف اذن لهاالنبي صلى الله عليه وسلم في ذلك وأجب بأن راويه هشا ماتذرّ دبقوله واشترطى لهم الولا • فيحمل على وهم وقع له لائه صلى الله علَّه وسلم لا يأذن فيما لا يجوز وهذا منقول عن الشيافعي في الام ورأيته عنه في المعسرفة للبيهيق واثبت الرواية آخرون وقالوا هشيام ثقة حافظ والحديث متفقءلي صحته فلاوجه لرده وأجاب آخرون بأن لهم بمعنى عليهم كمافى قوله تعالى وان اسأتم فلها وهذا مشهورع والزنى وجزمه عنه الخطابي واسهنده السهقي في المعرفة من طريق أبي حاتم الرازي عن حرملة عن الشافعي لكن قال الدووي تأويل اللام بمعنى على هناضعيف لا نُه عليه الصلاة والسيلام أنهيج الاشتراط ولوكانت بمدى على لم يتكره وأجاب آخرون بأنه خاص بقصة عائشة لمسلحة قطع عادتهم كاخص فسع الجبح الى العمرة بالصحابة لمصلحة سان جوازها في اشهره قال النووي وهذا أقوى الاحوية ونعقبه ابن دقيق العبديأن التخصيص لاينت الابدليل وأجاب آخرون بأن الامرفيه للاباحة وهوعلى وجه التنبيه على أن ذلك لا يتفعهم فوحوده كعدمه فبكائنه قال اشترطي أولا تشسترطي فذلك لايضدهم ويؤيدهذا قوله في روامة اعن الاشهةان شاءالله تعالى فى آحر أبواب المكاتب اشتربها ودعهم يشترطون ماشاؤا وقبل غبر ذلك بماسساتي ان شاءالله تعالى في محاله واختلف هل يجوز يدم المكاتبة فقيال المالكية يجوز سع جمعها أوجز منها فان وفي المكاتب ماءلمه من نيحوم الكتابة للمشستري عتق والولاء للاؤل لا نه قد انعقدله اولا والا بأن بحزاً وهلك قدل ذلك فهو رقىق للمشترى وقال الشافعية لايصيح (ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسيلم في النياس فحمد الله تعيالي واثني عَلَيْهِ ، قَالَ أَمَانِهِ مَ ) أَي بِعد الجدو النَّذَا و (مأمال رسال) ما حالهم وحذف الفاع في جواب أما دليل على جوازه ومثله ماسسبق في الجبع في باب طواف القارن حيث قال وأما الذين جعوا بين الحج والعمرة طافو ا بغيرفا كنه ناد ( بشترطون شروطاليست في كتاب الله ما كان من شرط ليس في كتاب الله فهو ما طل) جو اب ما الموصولة المتضينة لمعنى الشيرط (وان كان) المشروط (مائية شيرط) ميالغة وتأ كحد (قضاء الله احتى) بالاتماع من الشروط المخالفة له (وشرط الله او ثق ) باتماع حدوده التي حدها وليس افعل التفضل هناعلي بأيه اذ لأمشاركة بِنَ الحَقُّ وَالبَّاطُلُ (وَآغَـاالُولا • لمَن اعَنَقَ) وَكُلَّةُ أَعْـالْلْعَصْرُ قَدْسَتْفَادُمُنَّهُ الْبَاتُ الْحَسَمُ المَذْكُورُ وَنَفْيِهُ عَمَّا عداه ولولاذ اللامارم من اثبات الولاملن اعتق نفيه عن غيره . ويه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسي فال (آخرنامالك) الامام (عن نامع عن عبد الله بنع روني الله عنهما ان عائشة) روني الله عنها (امّ المؤمنين) وفي رواية مسلم عن يحيى النيسابوري عن مالك عن نافع عن ابن عرعن عائشة فصيار من مستند عائشة لَكُنُّ عَكُنَّ أَنْ تَكُونُ ﴿ أَعَنَ لَا رَادَ بِهِ الدَاةِ الرَّوايَةِ بِلَ فِي السَّمَاقَ شَيَّ مُحذُوف تقدره عن قصة عائشة في كونها (ارادت ان سسترى جارية) هي بربرة (فتعتقها) بالنصب عطفاعلي المنصوب السبابق (فقيال اهلها) مواليها (نبيعكها على أنّ ولا عها لنا فذكرت) عائشة (ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فتنال لا يمنعك ذلك) بحسمهم الكاف ولاى ذرفيات ما يجوز من شروط المكاتب لا عنعنك بنون التأكمد وهو كقوله اساعى فأعتق وليس إ ف ذلك شئ من الاستكال الذي وقع في رواية هشام السابقة ( فانما الولا على اعتق عباب بيع التمربالتمر) بالمثناة وسكون المير فيهما \* وبه قال (حدثنا أبو الوليد) هشام بن عبد الملك الطيالسي قال (حدثنا الليت) بنسمهد الامام ولابي ذرايت باست هاط اداة التعريف (عن ابشهاب) عهد بن مسلم الزهري (عن مالك بن اوس) أنه (- مع اب عر) بضم العين (رضى الله عنهما) بقول (عن النبي صلى الله عليه وسلم) انه (قال البر بالبر) بضم

الموسدة يسم القمير بالقمير (رما الاها وها ) بالدونتم الهمرة وقبل بالكسر وقبل بالسكون والمعنى خذوهات أى يقول كلواحدمن المتماقدين لصاحبه ها منيتقابضان في الجلس (والشعيريالشعير) بضم الشين على المشهور وحكى كسرهااتـاعا(رياًالاها -وها -) واستدل به على أنّ البرّ والشِعيرصنفان عندا لجهور خلافالما للَّـد حه الله فعنده انهما صنف واحد (والتمريا لتمريا الاها وها ) ذا دمسلم من دواية أبي سعيد الخدرى والحج بالمح ويقاس على ذلك سائرا لطعام وهوما قصد للطع اقتيانا أوتفكها أوتداويا فاندنص على الهر والشعير والمقصود منهما التقوت فالحق مهمامايشاركهما فيذلك كالارزوالذرة وعلى القروالمقصود منه التأدم والتفكه فألحق به مادشا كله في دلك كالزبيب والتين وعلى المج المروى في مسلم والمقصود منه الاصلاح فألحق به مأيشا ركه في ذلك كالمصطكى وغيرها من الادوية فيشترط في سعرد للذاذا كان حنساوا حداثلاثة امورا لحلول والمماثلة والتقايض في المجاس قدل التفرق ويدل له حديث الباب مع حديث مسلم الذهب مالذهب والفضة بالفضة والبرّيا ليرّ والشعيريا شعيروالقر بالقروا لملح بالملح منلا بمنل سوا ويسوا ومداسد فأذا اختلفت هذه الاحناس فسعوا كمف شئتراذا كان بداسدأى مقابضة قال آلرافعي ومن لازمه الحلول ولابدّ من الغيض الحقيق فلا تكني الحوالة وان حصل القيض بها في المجلس ويكفي قبض الوكيل في القبض عن العاقدين اوأحدهما وهما في المجلس وكذا فيض الوارث بعدموت مور نه \* (باب سع الزيب بالزيب والطعام بالطعام) من عطف العام على الخاص وويه قال (حدثنا اسماعيل) ابن أبى اويس واسم أبى اويس عبدالله بن عبد الله بن أبى اويس الاصبى ابن أخت الامام مالك وصهره على ابنته قال (حدثناً) بالجمع ولا بي ذرحد في (مالك) امام دار الهجرة ابن انس الاصبي وعرما فع عن عدالله بن عروضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى) نهى تحريم (عن المرّ آبنة) بضم الميم وفق الراى والموحدة والنون مفاعلة من الزبن وهو الدفع الشديد وسمى يه هذا المسم المنصوس لان كل وأحد من المتعاقد بنيدفع صاحبه عن حقه وفي الجامع القزاز المزابنة كل بيع فيه غرر وهو كل بوزاف الايعلم كياله والاوزنه والاعدد مواصلة أن المغبون بريدأن يفسخ البيع ويريد الغاب أن لايضيخه فيتزابنان عليه أى يتذافعان قال الزعمر (والمزآبنة بِبِعِ الْمُرَى بِالمُثلثة وفتح الميم الرطب على النخل (مِالْمَر) بِالمُثناة الفوقية وسكون الميم السابس (كيلا) أصب على القميزأى من حيث السكيل وذكر الكيل ليس قيدا في هذه الصورة ميل جرى على ما كاب من عاديم م فلامفهوم له اوله مفهوم ولكنه مفهوم موافقة لان المسكوت عنه أولى بالمنع من المنطوق (وبيع الزيب بالكرم كيلا) ينفق الكاف وسكون الراء شعير العنب والمراد العنب نفسه مادخال حرف الراتي الكرم قال الكرماني مراكب القلبوكان الاصل ادخالها على الزيب «وهذا الحديث أخرجه أيضاف البيوع وكذا مسلموا لنساس «وبيرًا (-دشا أبوالنعمان) محدب الفضل السدوسي قال (حدثنا حادس ريد) هو ابن درهم الجهضي (عرايوب) لسختساني (عن ما فع عن ابن عرد ضي الله عنهما أنّ الذي صلى الله علمه وسلم نهى عن المزاينة \* قال) ابن عر (والمزابنة ان بيسع النمر) بالمناشة وفتح الميم وقوله أن يبسع بيان لقوله المزابنة وعال العبني كلة أن مصدرية في محل رفع على الخبرية وتقديره المزابنة بيع الثمر (بكيل) من التمرأ والزبيب قائلا (ان زاد) القرالخروص على مايساوى المكيل (فلي و ت تعص فعلي ) والمطابقة بين الحديث والترجمة مفهومة من النهى عن بيع الزبيب بالعنب أى ويجوز بيدع الزبيب بالزبيب كالبر بالبر ويقاس بيسع الطعام بالطعام عليه فاله الكرمانى وسباحث الحديث تأتى ان شاء الله تعالى فى بايه وهذا الحديث أخرجه مسلم والنساءي فى البيوع (قال) عبد الله بن عرجم اوصله أيضا ف البيوع (وحدثن) بالافراد (زيدب نابت) الانصاري ردني الله عنه (ان الذي صلى الله عليه وسلم رخص فالعرايا) وهي يدع الرطب أوالعنب على الشعر (بخرصها) بقدره من البايس في الارض كملاوهومستثنى من يبيع المزابئة المنهى عنه والباء في بخرصها للسبسة أى بسبب خرصها وهو يفتح الخاء المعجمة المصدروبالكسر المخروص قال النووى والفتم اشهروقال القرطبي الرواية الكسير كذا قاله البرمآوي كالزركشي وكلاهم انمياهو على رواية مسلم والذي في الفرع وغيره من الاصول التي وقفت عليه امن المحارى الفح ولا ينبغي أن ينقل كلام متعلق برواية مسكراني لفنذ البخارى الابعد التثنت ويأتى الكلام على العراياات شاءآتله تعالى بعون الله وقوته \* (باب بع الشعر بالشعر) \* وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) النيسي (قال أخبرنا مالك) هو ابن انس مام الاغة (عن ابنشهاب) عهد بن مسلم الزهرى (عن مالك بن اوس) بضّع الهمزة وسكون الواو آخره مه مله

اسْ الله ثان بفتح المهماتين والمثلثة المدنى "له رواية إنه ( آخيره اله القيس صرفاً ) بفتح الصياد المهملة " من الدراهم (عانهديسار)ذهبا كانت معه (فدعاني طلحة من عسد الله) بالتصفير أحد العشرة (فتراوضناً) بضاد معدة ساكنة أى تجاريشا حسديث البيع والشرا وهوما بعن المتيايعين من الزيادة والنقصان لان كل واحد منهما بروض صاحبه وقال هي المواضعة بإلساهة بأن يصف كل مهما سلعته للا خر (حتى اصطرف مني) ما كان معي (فأخد الذهب بقلها في يدم) ضمن الذهب معنى العدد المذكوروهو المائه فأنثه لذلك (خ قال حتى مأتي خازني) أي اصبرحتي ياتي خازني (من الفاية ) مالغين المجهة وبعد الالف موحدة وكان لطفهة بها مال من نخل وغيره وانمأ قال دُلْ لطنه جوازه كسائر السوع وما كان بلعه حكم المسألة (وعر) بن الخطاب رضى الله عنه (يسمع ذلك فقال) عرا الله بن اوس (والله لا تفيارقه حتى تأخذ منه )عوض الذهب وفي رواية الملث والله التعطينه ورقه (عَالَ رسول الله صلى الله عليه وسلم الذهب بالذهب) ولايي ذرفي نسيخة وصيح عليها في الفرع بالورق بفتح الواووكسر الرا وبالفضة (رباً) في جسع الاحوال (الاها وها ) بالفتم والمدَّأُ وبالكسر أوبالسكون أى الاحال الحضور والتقياض فكني عن التقيابض بقوله ها وها الانه لازمة وقد ضيب في الفرع على قوله بالذهب ورواية الورق مناسسة استماق المضة (والبرما الرربا الاها وهاءوا لشعير بالشعير وباالاها وها والتمريا التمرر واالاها وهاء « ماب سع الذهب مالذهب) \* ومه قال (حدثنا صدقة من الفضل) هو أبو الفضل المروزى قال (أخبرنا اسماعيل ابن علمة ) بينم العين وفتح اللام وتشديد التحتية اسم أمة واسم أبيه ابراهيم ( قال حدثني ) بالافراد ولابي الوقت حدَّثنا (يحيى بن أبي اسماق) مولى الحضارمة (فالحدثنا عبد دارجن بن أبي بكرة) بفتح الموحدة وسكون الكاف آخر مها منا يت قال (قال أو بكرة) نفيه عصغر نفيع ابن الحارث النقني (رنبي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسد لم لا تبيعوا الدهب بالدهب منسروبا كان أوغرمنسروب (الاسواءيسوام) أى الامتساوين كطعام بطعام معماق الشروط وهسماا لحلول والتقابض قسسل التعزق وهسذا قول أي حندنية والشافعي وعن مالك لا يجوز آلصرف الاعتدالا يجاب بالكلام ولوائقلا من ذلك الموضع الى آحرام يصع تقايضهما فلايجوزعنده تراخى القيض فى الصرف سواء كأمافى المجلس أوتفتر فاولا يصعربه عمائتي ديسارجيدة اوردئة أووسط عائبتد بنار جسدة ومائة رديئة أووسط أوعائة رديسة ومائة وسطوهذ امن قاعدة مد عوة وديز مبيمة عجوة ودرهم وهوأن تشتمل الصفقة على ربوى من الجاندين يعتبرفيه التماثل ومعه غبره ولومن غيرنوعه إ. تبعوا (الفَشَةُ بالقصة) سواء كانت مضروبة اوغ برمضروبة (الاسوا : بسواء) متساويين مع الحلول وأألما بض في المجلس (و معوا الدهب بالعصة والفصة بالدهب) وغير ذلك بما يختلب فيه الحنس كحيطة بشعير [ كَنْفَ شَيْتُمْ] أي متساوما ومتفاضلا بعد التقايض في المجلس والحاصل حل الندا ضل فقط دون الحلول والتقايض فلواختلفت العلة فى الربويين كالذهب والحنطة أوكان أحدالعوضين أوكالاهما غيرربوى كذهب وثوب وعبد وثوب حل التفاضل والنسا والنفرّق قبل القبض «وهذا الحديث أخرجه أيضا في السوع وكذا مسام والنساءي \* ( ماب سع الفضة ما الفصة ) \* وبه قال (حدثنا ) ما جمع ولابي ذرحد ثني (عسد الله من سعد ) بضم العين في الاول مصغرا وسكونهافي الشاني ابزا راهيم بن سعديرا براهم بن عبدالرجن بنعوف القرشي الزهري البغدادي عاضى اصبهان قال (-د أنناعي) يعقوب بن ابراهيم المدنى نزيل بغداد قال (حدثنا ابن أخى الزهرى) محد ابن عبد الله بن مسلم (عن عمة ) محد بن مسلم بن شهاب الزهرى أنه (قال حدثتي) بالافراد (سالم بن عبد الله عن) أسه (عبدالله بن عروضي الله عنهما ان أماسعيد) ذا دأبو الوقت اللدري رضي الله عنه (حدَّثه) حدَّث عبد الله بن عمر (مثل دلك حديثا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم) قال البرماوي كالكرماني أي مثل حديث أبي بكرة السابق فى الباب قبل هذا في وجوب المساواة وقال الحافظ ابن حررحه ما الله أى مثل حديث عرالماضي فى بأب سع الشعير بالشعير في نصة طلمة بن عبيدا تله في الصيرف مستدلا لذلك بمنا أخرجه الاسماعيلي من وجهين عن يعقوب بن ابراهم شيخ شيخ الصنف فيه بلفظ أن أباسعيد حدّثه حديثا مثل حديث عرعن رسول صلى الله عليه وسلم في الصرف فقيال أبوسهد فذكره (فلقيه عبدالله بن عمر) مرّة أخرى غيرمرّة تحديثه له (فقيال ما أبا سعيدما هـذا الدى تحدّث) به (عررسول الله صلى الله عليه وسسلم) اغامّال له ذلك لانه كان يعتقد قب ل ذلك جوازالفاضلة (فقال أبوسعد في الصرف) أى في شأن الصرف وهو يسع النقدين أحدهما بالآخر (سمعت

قولددون المادل المحدد المداد على المداد على المداد المداد على المداد ال

ول الله صلى الله عليه وسلم يقول الذهب بالذهب) بالرفع في الميوندنية أي يبيع الذهب فحذف المضاف للعلم به أومبتدأ خبره محذوف أى الأهب اع مالذهب أوباسسنا دالفعل المبنى للمفعول المه أى يباع الذهب ويجوز بأى سعوا الذهب بالذهب (مثلا<u>عثل)</u>أى حال كونهما متماثلين أى متساويين وحوّز أبوالبقاء فيمـا حكاءالزركشي عنه فيه وفي وزمانو زن وجهن أن يحسكون مصدرا في موضع الحال أي الذهب ساع مالذهب فاعوزون وأن مكون مصدرامؤ كدا أى يوذن وذفاقال وكذلك الحسكم في مثلاعثل وتدمه في فقرالسارى العسى نقال قوله مصدرا ايس بصحيح على ما لا يخنى ولا يوى ذروالوقت مثل بالرفع على اسسناد الفءل المفعول البه أى يباع مثل عن (و) يباع (الورق بالورق) أى الورق يباع بالورق سآل كوتهما (مثلاً عنل) فان ثلت كيف يكون هذا صرفا والصرف بسع الذهب بالفضة وبالعكس أجبب بأن مفهومه اذا لم يكن بجنسه نرط فيه المماثلة وامثال هذه المفاهم انميايسا عدعليها السياق ولابي ذروحده مثل وتوجيهها كالسيابق « ويه قال (ح. ثنا عبد الله بن يوسف ) التنيسي الكلاعي قال (آخبرنا مالك) الامام (عن ما فع عن اي سيعمد المدرى وضى الله عنه ان رسول الله صلى الله علمه وسلم قال لا تبيعوا الذهب بالذهب الامثلا عنل) أى الاحال كونهما مقائلين أى منساويين أى ومع الحلول والتقايص في المجلس ( ولانشفو آ) بينم المنناة الفوقية وكسر المشين المجية وضم الفاء المشددة من الآشفاف أى لا تفضلوا ( بعضها على بعض ولا تبيعوا الورق بالورق) بكسر الرا وفيهما النصة بالفضة (الآ) حال كونهمما (مثلاء ثل ولانشسوا) أي لا تفضاوا (بعضها على بعض ولا تدعوا منهآغا أي أى مؤجلا إسَاجر كالنون والحيم والزاى أى بحاضر أى فلابدّ من التقابض في المجلس \* وهـ ذا الحديث أخرجه مسلم في البيوع وكذا الترمذي والنساسى \* (باب بيع الدينا ربالدينار) عال كونه (نساء) المالا بضتم النون والمهملة عدود اوبسكون السين أى مؤجلا \* ويه قال (حدثما على بن عيد الله) المديني قال (حدثناً الضَّالَةُ بن مُخلَّد) بفتح الميم وسكون المجمة أبوعاصم وهوشيخ المؤَّاف قال (حدث ابن حريج) عبد الملك ( قال اخبرنى) بالافراد (عرون دينار) بضمّ العن (ان الاصالح) ذكوان (الزات اخبر مانه سمع المسعد الخدرى رضي الله عنه يقول الدينا ربالديدار والدرهم بالدرهم) ذا دمسلم من طريق الن عسنة عن عروب دينارم ثلاء ثل منزادوازداد فقدأري قال أبوصا لم (فقلته) أى لابي سيعيدا الحدري (قان اب عباس) رضي الله عنهـما (لايقولة)أىلايقول بان الريااعـا هوفمـااذا كانأحـدالعوضن بالنسيةة وأتمااذا كانا متفاضلين فلا ربافيه أى لايشترط عندما لمساواة في العوضين بل يجوز يدع الدرهم بالدرهمين (فقال الوسعيدساليه) ولمسلم قد أأرت ا بن عباس (فقلت) له (سمعته) بجذف همزة الاستفهام أي اسمعته (من الدي صلى الله عليه وسرأ ووالمجترة في كتاب الله تعالى قال) ولا في ذرفقال ( كل ذلك لا قول) برفع كل كافى الفرع أى لم يحكن السماع ولاالوجدان وفي بعض الاصول بالنصب قأل في الفتح كالمنتبير على أنه مف عول مقدم وهوف المعنى نطير قوله عليه الصلاة والسلام في حديث ذي البديل كل ذلك لم يكن فالمنتي هوالمجسموع انتهى وحنتذ فيكون لسلب الكل بخلاف وجه الرفع فانه لعموم السلب وهوأ بلغ واعترمن سلب الكل على ما لا يخنى وهومر ادا بزعه لانه ليس مراده نني المجــ موع من حث هو مجوع حتى يكون البعض ما شاوا ذانصيت كل كانت د اخلة في حيز برورة أننصبها بأقول الواقع بعدحرف النغ فككون النركيب هكذا لااقول كل ذلك فيكون المعني بل أقول بعضه وليس هوالمرادفتعن أن مراده نني كل واحدمن الامرين أي لم اسمعه من رسول الله حسل الله لم ولاوجدته فى كتاب الله ثم كيف يكون النركيب مع نصب كل نطير كل ذلك لم يكن والمذني هنا في حبزكل وفي النصب هي في حيزالن في نعران رفع كل من قوله كل ذلك لا اقول على انه مبتدأ ولا أقول خبره والعابَّد محدُّوف قدأصيحت ام الخيارندي ، على دنيا كام أصنع أى أقوله على حدّ قوله برفع كل وحذف العائدةي لم اصنعه فحنتذ يكون نظير كل ذلك لم يحسكن ويكون المنتي كل فردلا المجموع من هو ججوع قاله في المصابيح والنصب هو الذي في النبرع وفي رواية • ســـــــا فقـــال لم اسمعه من رسول الله صلى ملاذمة رسول الله مسلى الله عليه وسهم واناكنت صغيرا (ولكنني) بنونين ولابوى الوقت ودرولكني (آخيرني اسامةً) بنزيدرشي الله عنه (ال النبي صلى الله عليه وسلم قال لاربا الاف النسينة) أى لاف التفاضل وقد أجع

على ترك العمليظا حرءوقيل أنه يحول على الاستساس اختلفة فان التفاضل فيهالارباخيه واه حديث أبى سسعيداً وأنه منسوخ وتعقب بأن النسيخ لا يثث مالاحتمال وقال اخلطاً بي يحقل انه سعركلة مرز أنه الحديث وكم يذكراوله كان سئل عن القربالشعير أو الذهب مالفشة منفا ضلافتا ل اغيا الرباقي النسيتة وهومم لاختلاف الجنس وقدرجع ابن عبساس عن ذلك فروى أسلاكم من طريق حيا ب العدوى وهوما لحساء المهسمة والتمتية فالسألت أما يجلزتن الصرف فقال كأن ا ين عبساس لايرى به بأسا زمانا من عرمما كأن منه عسنا بعر دوكان يقول انمساالهافي النسعثة فاضه أتوسعسدفذ كرالقصة والحديث وقسه القرطالتم والحنطة مألحنطة عبرااشعبروالذهب الذهب والفضة بالفضة يداسد مثلا عثل فن زادفه وريافقال ابن عباس رضي الله عنهما شغهرانله وأتوب المدمنكان ينهىءندا شسدالنهيء وفي حديث البساب ثلاثة من المعماية وأخرجه مسير والنساءى وابن ماجه في البيوع . ( ماب سع الورق ) بغنع الواووكسر الرا وقد تسكن الرا وقد تكسر الواو مع اسكان الرا و فهي ثلاث الهات ي الدراهم المشروية ( فالدهب ) حال كونه ( نسيشة ) على وزن كرية ويجوز الادغام فتكون على وزن برية حذف الهمزة وكسر النون كجلسة ﴿ وَبِهِ قَالَ (حَدَّثنا حَمَّصَ بِنَ عَرَ) الحوضي قال (حدثناشعبه) بن الحياج (قال اخبرني) بالافراد (حسيب بن ابي ثابت) قيس ويقال هند من دينا والاسدى مولى تيم الكوفي (قال معت الما المنهال) يسار بن سلامة الرياحي بالتعتبة والهملة النصرى (قال سألت البرامين عارب وريد برا روم وضي الله عنهم عن الصرف وهو يسع أحد النقدين بالاتنز ( و يحل واحد منه - ما ) أي من البراء وزيد (يقول هذا خبرمني فكلاهما يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن سع الدهب بالورق ديثا) أى غيرسال حاضر في المجلِّس ولا يقال لامطابقة بين الحديث والترجة لانم آبيع الورق بالذهب والحديث عكسها لان العوضي إذا كأنا نقدين معلى أبهسما دخلت الساء فالمعنى سواء يحلاف مآاذا كان العوضان غيرالمنقدين اللذين هماللثمنية فأنها لا تدخل على المثمن • (باب بيه عمالاهب مالورق) سال كونه (يداييد) دهذه النرجة عكس السايقة \* ويه قال (حدثنا عران ينميسرة) البصرى يقال له صاحب الادم قال (حدثنا عبادين العوام) بغنم العبز المهملة ونشديد الموحدة والهوام بفتح العين وتشديد الواواس عرال كلابي الواسسطي قال (أخبرنا يحيي آن بى اسىتى) الحضرمى مولاهـم المصرى المحوى وثقه ان معين واحتج به المحارى وغيره كال (حدثنا عمد آرس بنآك بكرة عنآ يهوننى الله عنه قال نمى لهى صلى الله عليه وسلم عن العضة بالعضة والذهب بالذهب الله اميسوام)أى منساوين وتسمى المراطلة (واص ما) أمراباحة (آن بيتاع) بفتح النون أى نشترى (الذعب مَالُهُمَّةً ﴾ وللعموى والكشمهني في الفضة (كنف شنَّنا والفضة مالذهب) ولا بي ذر في الذهب (كنف شنَّما) ولم نقل فهه بدا مدامطان مابرحمه وأجنب بأحتمال انه أشاريه الى ماوقع في بعض طرقه فقد أخرجه مسلمءن أبي الرسع عن عبا دين العوَّام الذي أخرجه المؤلف من طريقه وفيه فسأبه رجل فقال بدا سدفقال هـ= ممعت وأشبتراط القبض في الصرف متفق علسه وانميا وقع الاختلاف في التفاضل من الحنس الواحد وقدعة الصلاة والسسلام أصولا وصرسع بأحكامها وشروطها المعتسدة في سع بعضها سعض جنسا وا-اساويين مأهو العلة فى كل واحدمته المتوصل الجيته دمالشا هدالي الغائب فانه عدم الصلاة والسلام ذكر ينوالمطعومات الذاكا بأناعلة الرباهي المقدية أوالطيم واشعارا بأن الربا انميا يسسكون في النوعين المذكورين وهسما النقدان والمطعوم واختلف في العلة التي هي سبب التمريم في الربا في المستة التي هي الدهب والفضة والبروالشميروالقر والخرفقال الشافعية العلة في الذهب والفضة كونههما جنسالا ثميان فلا يتعدّى الرمامنه سماالى غرهسما من الموزومات كالحديدوالتعاس وغره سمالعدم المشاركة في المعنى والعالى في الاربعة الساقمة كونها مطعومة فستعدى الرمامنها الى كل مطعوم سواء كان اقتما تا أوتفكها أوتدا وما كامر وقال أَ أُو - نَدَفَةَ العَلَىٰ فَ الذَّهِبِ وَالفَصْةِ الوَزْنَ فَسَعَدَى الى كُلُ مُوزُونَ مِنْ نَجَاسٍ وحديد وغسيره ﴿ وَلَبِ بِيعَ المزائنة) مفاعلة من الزين وهو إلد فع فان كل واحد من المتبادمين من صاحبه عن حقه اولان أحد هُما افًّا وقف على ما فيه من الغبن أرا دد فع البيع عن نفسه وأراد الاستردفعه عن هذه الأرادة بإمضا البيع (وحي) فالشرع (بسع القر) بالمثنلة الفوقية وسكون الميم اليابس على الارض (بالقر) بالمثاثة وفتح الميم الرطب في روس نعل ولبس المرادكل التمارفان ساترا التماريجوز بيعها بالفروا اذى ف الفرع التمريا لمثناة وفق المير بالتمسر بالمثناة

مان الالف المساول على المسواق المان الالف المائرة من المساول المائدة المائمة المتساولة المساولة المسا

سكون الميم (وبيع الزيب بالكرم) بفتح الكاف وسكون الراء أى العنب على الكرم (وبيع العرايا) جع عر ويأتى تفسيرها انشاء الله تعالى ( قال انس) بما وصله في بيع المحاضرة ( مع ف النبي صلى الله عليه وسلم عن المزاينة والهاقة ) بسم الميم وفتم الحاء المهملة وبعد الااف كاف فلام فها تأنيث مفاعلة من الحشل وهو الزرع وموضعه وهوبيهم الحنطة يسنيلها سنطة صافده من التين ووجه الفسادفيهماانه يؤذى الى دياالفضل لات الجهل يألما ثلة كحقيقة المفاضلة من حسث اندلم يتعتقى فيها المساواة المشروطة فى الربوى بجنسه وتزيد المحياقلة أن المقصود من البيع فهامستورهالبس من صلاحه و و قال (حدثنا يحى بن بكير) نسبه الى جدّه لشهرته به واسم أبيه عبد الله المُهزوى قال (حدثنا اللث) من «مدالامام (عن عقيل) بضم الهبن وفتح القاف ابن خالد بن عقيل بفتح العين الايل بفتح الهمزة وسكون التعتية (عن اب شهاب) عدب مسلم الزهرى أنه (طال اخيرى) بالافراد (سالم بن عيدالله عن أسه (عدامله من عررض الله عنهماات رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تسعوا التمر) مالمثلثة وفقرالهم (حتى مدوصلاحه) تغيراً لف معدوا وبيدوللناصب أي يظهر وبدوا لصلاح في كل شيء هو صيرورته الى الصفة التي بطلب فيها غالب اويأتي بديانه ان شباءا تله تعسالي في إب بدع الثمار قبل أن يبدو صلاحها (ولاتبعوآ التمريالقر)الاقلىالمنشة والشانى المشناة \* (قال سالم) الاسناد السابن (واخبرنى) بالافراد (عبدالله) بن عر ا بن الخطاب (عن زيدين ثاب الذرسول الله صلى الله عله وسلم رخيس بعد دلك) أي بعد النهبي عن يسع الثمر بالقمر(في يسع العربية) بكسرالرا موزشديدالنحشدة واحدة العراماوهي أن تحرص مخلات فيكون رطبها اداجفت ثلاثة اوسق مثلا (بالرطب)على الارض (أوبالفر)بالمثناة (ولم رخص في غيره)مقتضاه جوازيدع الرطب على النخل بالرطب على الارض وهو وجه عند الشافعه فتكون أولتضمروا لجهور على المنع فسأ ولون هــذه الروابة شك الراوى أيهما فال النبي صلى الله عليه وسلم ومافى أكثر الروايات يدل على آنه انحيا قال التمر فلا يعوّل ، وقد وقع عندالنسبا » ي والطيراني من طريق صالح من **حس**ك سان والمبه بي من طريق الاوزاعي عن يؤيدأن أوالتغسر لالاشك واسطه مالرطب ومالتمر وقيس العنب مالرطب يجسامع أن كلا منهسما زكوى صه ويذخر بأيسه وكالرطب المسير معدمد وصب لاحه لان الحاجة المه كهي الى الرطب ذكره المياوردي والروباني وأمّاغ برالرطب والعنب من الثمار التي تحفف كالمشمش وغيره فلا يجوز لانهامتفرّة فهمستورة بالاوراق فلايتأتى الخرص فيها بتخلاف تمرة النخل والكرم فانها متدلية طاهرة \* وهذا الحديث أخرجه مسلم \* وبه قال (حدثنا عبيدالله م يوسف) الشدسي قال (اخبرنامالك) الامام الاعظم (عن مافع) مولى اس عرام (بع عبدالله بن عمروضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهيي عن المزابنه ) قال ابن عمر (والمزابنة المرتزا. المتمر) بالمثلثة وفتخ الميم وورواية مسسلم تمرا لفغل وهو المرادهنا (بالتمر) بالمثناة وسكون المبم (كيلا) بالنصب على التمييزوليس قيدا (ويدع الكرم) العنب (بالزبيب كيلا) وق رواية مسلم ويسع العنب بالزبيب كيلاه وف الحديث جوازتسمية العنب كرمآوحديث النهيءن تسعيته يه مجول على التنزيه وذكره هنا لبيان الجواز وهذاعلى تقدير -يرالزا بنه صادرعن الشارع مساوات الله وسسلامه عليه أتماعلي القول بأبه من العصابي فلاحجة على الجوازويحمل النهيء لي الحقيقة \* وهذا الحديث سيق في ماب سيم الزبيب الزبيب \* ويه قال (حدثها عبد الله أبن وسف كالذكور فيمامر قال (اختبرنامالك) هوابن أنس الامام (عن داودبن الحصيين) بضم الحياء وفتح العادالمهملتيناللاني مولى هروين عثمان المتوفى سسنة خس وثلاثين ومائة (عن الىسفيات) قيسل اسمه قزمان بضم المقاف وسكون الزاى (مولى ابراي احد) هوعندانله برأبي أحدث بحش الاسدى ابن أخي زينب بنت بحش أم الوَّمنين (عن الي سده مد الله وي رضي الله عنه انَّ رسولُ الله صلى الله عليه وسسم نهي عن الزاينة والمحاقلة والمزانة اشتراه الممرمالقر) الاول مالمنلثة (قدوس الصل) ذاد اين مهدى عن مالك عند الاسماعيلي كيلاوهرموافق لحديث ابن عرالمسابق وزاد مسلم في آخر حديث أي سعيد والمحيافلة كراء الارض . وهذا الحديث أخرجه مسلمى السوع وابن ماجه في الاحكام عوبه قال (حدثنا مسدد) بالمهملة وتشديد الدال قال (حدثنا ابومعاوية) عدين حازم العنرير (عن الشيباني) فتح الشيب من المعمة سلميان (عن عكرمة) مولى اس عباس (عن ابن عباس رصى الله عنهما) أنه (قال نهى الذي صلى الله علمه وسلم عن الحساطة والمزاينة) والمزاينة فالخفلوا لمساقة فى الزدع و وهذا اسلايتُ من افراد ، • وبه قال ( - د تُناعداته مَ مسلة ) بغتم الميمن والملام

ائ وعنب القعني قال ( حدثها ما لا ) الا مام (عن فا فع عن ابن عرعن زيد بن فابت رضي الله عنهما قرسول الله صلى الله عليه وسلم ارخص لصاحب العربة) بفتر العين المهدملة وتشديد التعتبية الرطب أوالعنب على الشيمر (ان سعها بخرصها) بفتم الخاء المجمة وبعد الراء الساحكنة صادمهملة بأن يقدّرما فيها اذا صارة را بقرزاد الطبرانى عن على بن عبد الدزيز عن القعنبي شديخ المؤاف فيه كبلا ولمسلم من رواية سليمان بن بلال عن يعيي بن مديلفظ رخص في المربة بأخذها أهل الست بخرصها عرايا كاونه رطبا ولا يجوزيه ع ذلك بقدره من الرطب لانتفاء حاجة الرخصة المه ولاسعه على الارض يقدره من السابس لأن من جلة معانى يسع العرايا أكله طربا على التدريج وهومنتف فى ذلك وأفهم قوله كيلاأنه عِننع بيعه بقدره يا بسساخ صساوه وكذلك ثلا يعظم الغرر في المسم واغما يصح بيسم العراما فعما دون خسة أوسق بتقدير الجفاف عنله كاسسأني ان شباء الله تعمالي ويشترط فمه التقايض قبل التفرَّق \* وهذا الحديث أخرجه أيضا في السوع وكذا الترمذي والنساسي وابن ماجه ف التحارات و (ماب سع التمر) بفتح المثلنة والمم الرطب حال كونه (على رموس النخل مالذهب والفضة) ولا ي ذرأ والفضة \* ويه قال (حدثنا يحيي ب الممان) أبوسعيد الكوفي سكن مصر قال (حدثنا ابن وهب) عبيدالله تمال (احدرماً) ولا بوى ذروالوقت أخبرني ما لا فراد (آين جريج) عبد الملك بن عبد العزيز (عن عطاء) هو ابن أبي رماح (والى الزبر) بعنم الراى وفق الموحدة مجد بن مسلم بن تدرس يفق التاء وسكون الدال وضم الراء آخر مسن مهملة كالاهما (عن جابر رضى الله عنه) أنه (قال عنى النبي صلى الله عليه وسلم عن سع النمر) بفتح المنانة والميم وهوالرطب (حتى يطب )ولاين عبينة عندمسلم حتى يدوصلاحه (ولاساع شيء منه) أي من التمر (الامالدينا و والدرهة ) وكذا يحوزما لعروض بشرطه واقتصر على الذهب والفضة لانهدما حل ما يتعامل به قالم النبطال (الدالعراماً) زاد يحيى بن أبوب عند المؤلف فان رسول الله صلى الله علمه وسلم رخص فيها أى فيجوز بيم الرطب فهابعدأن يخرص ويعرف قدره بقدر ذلك من التمره وهدذا الحديث أخرجه أبوداود فى السوع وأبن ماحه في النجبارات \* ويه قال (حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب) أبو محد الحيي (قال معت ما اسكا) هو امام دار الهجرة ابن أنس الاصبي (وسأله عبيد الله) بضم العين مصغر ا (ابن الربيع) بفتح الراه وكان الربيع حاجب المنصوروهووالدالفضل وزيرها رون الرشسيد وفيه اطلاق السمياع على ماقرئ على الشيخ وأفزيه وقد استقر الاصطلاح على أن السماع مخصوص عاحد ث يه الشسيخ لغظا (احدثك داود) بن المصين (عن الىسفيان) . إلى ابن أبي أحد (عن ابي هريرة رضى الله عنه ان الني صلى الله عليه وسلم رخص) بتشديد اناساء المجمة من التمر إسيس وللاصلى وأبى ذرع المستشميني ارخص بهمزة مفتوحة قبل الرامن الارخاص (في بينع) تمر (الأراباً) والعرايا انتخل (في خسمة أوسق) جع وسق إنتج الواوعلى الافتدع وهي سيتون صباعا والصباع خسة رطال وثلث بتقدير الجفاف بمثله (اودون خسة اوسق قال) مالك (نَعَ) حدَّثني داود ووقع في مسلم أن الشك أمن داود بن الحصين وللمؤلف في آخو الشرب من وجه آخر عن مالكُ مثله وقد أخذ الشيآ فعي رجه الله بالاقل لائن الاصل التحريم وبيع العرايا رخصة فيؤخ ذبما يتعقق منه الجوا ذويلغي ماوقع فيه الشدك وهوقول الخنابلة فلايجوزف الخسسة في صنيقة ولا يخرُّج على تفريق الصفقة لائه صاربالزيادة من ابنة فبطل في الجبيع والراج عندالما الحسكية الجوازفي اللسة في أدونها وسبب الخلاف أن المنهى عن المزابنة وقع مقرونا بالرخسة في بيع العرايافه في الاقل لا يجوزف الحسسة للشان في رفع التحريم وعلى الشاني يجوز للشان في قدر التحريم وبه قال (-د تناعلى بن عبد الله) المديني قال (حد تناسفهان) بن عدينة (قال قال يحيى بن سعيد) الانصماري (- وهت بشدراً) بينم الموحدة وفتخ المجدة ابن يسارضد المين الانصياري المدنى (قال سععت سهل بن ابي حقة) بفتح الحاء المهدلة وسحكون المثلثة وهوسهل بنعبد الله بن أبى حمة واسعه عامر بن ساعدة الانصارى وضى الله عنده (ان وسول الله صلى الله عليه وسلم نهدى عن يدع التمر) الرطب (بالتمر) السابس (ورخص فالعرية) تشديد التحتية (انتباع بخرصهاياً كلهااهلها) المشسترون الذين مساروا ملاك الثمرة (رطبا) بينم الرا وفتح الطا وليس التقييد مالا كل قيد ابل ليسان الواقع قال على بن المديني (وقال مفيان) بن عيينة (مر أخرىالاانهوشص في العرية يبيعها اهلها) البائعون (بخرصها يأكلونها رطبا) بشم الراء وفتح الطاء (قال هو سوآق أى - سا وللقول الاوّل وأن اختلفا لفظ الانهما في المعنى واحد ( فالسفيات ) بن عيينة بالاسنا دالمذكور

<u> فقلت لصي) ن سعيدالانصاري لما حدّث به (وا ناغلام) جلاحالية والمراد الاشارة الى قدم طلبه وانه كأن </u> فى زمن الصباينا ظرشوخه ويباحثهم (أن أهل مكة يقولون أن الذي صلى الله عيه وسلم وخص لهم في يع العراياً)أى من غيرقدد (فقال) يحيى (ومايدوي) بينم أوله (أهل مكة) نصب يبدري فال سفيان (قلت انهم) أَى أَهْلِ مَكَةُ (بروونه) أَى هذا الحديث (عَنجابر) هوا بن عبدالله الانصاري (فسكت) يحيى (فالسسفيات) مالاسه نادالذ كور (انما اردت) أى انما كان الحامل لى على قولى ليهى بن سعيد انهم يروونه عن جابر (ان جَارِ امن أَعَلَ المَدَينَةُ ﴾ فرجع الحديث الى أهل المدينة ومحل الخلاف بتزروا يه يجني بن سعمد وروايه أهل مكة أنصى بن معمد قمدالرخصة في سع العراما ما لخرص وأن يأكلها أخلها رطبا وأما آين عمينة في روايته عن أهل مكة فأطلق الرخصة في بيدع العراياولم يقدها بشئ مماذ كرأنهم روونه عن جابروكان ايحي أن يقول لسسفيان وأهلالمدينة رووافيه التقسد فيحمل المطلق على المقيد والتتسدما نظر صازباد تحافظ نسعين الصيرالها وأما النقسد مالاكل فالذى يظهر أنه اسان الواقع لا أنه قيد \* قال اب المديني" (قول اسفيان) معينة قال الحافظ ابن عبر لم أقف على تسمية القائز (وليس فيه) أى في هذا الحديث (نهى عن يدع المر) بالمثلثة ( حتى يبدو صلاحه قال سفهان ( لا ) أى وان كان هو صيما من رواية غيره ، وهذا الحديث أخرجه المؤلف أيضا فالشرب ومسلم ف البيوع وكذا أيودا ودوالترمذي والنساءي \* (باب تفسير العرايا) جع عربة وهي لغة اخلة ووزنها فعيسلة قال الجهور عمنى فاعلة لانهاعريت باعراء مالكها أى افراد ماها من بافي الخلافهي عادية وقال آخرون بعني مفعولة من عراه يعروه اذا أناه لائن مالكها يعروها أي يأتيها فهي معروة وأصلها عريوة فقلبت الواوما وادغت فتسمية العقد بذلك على القولين مجاز من أصل ماعقد عليه روعال مالك) الامام الاعظماين أنس الاصبي ماوصلااب عدالبر (الورية) بتشديد التحتية (الديعرى) بضم الياء من الاعراء أى مب (الرسل الرجل نحله) من خلات بسستانه فعلكها لا ن عنسد الامام مالك أن الهدة تلزم منفس العقد أى يهده غرها (ثميناً دى) الواهب (بدحوله) أى بدخول الموهوب له (عليه) البسستان لاجل الفرة الموهوبة والتقاطها (ورخص) بضم الراء مبنيا للمفعول (له) أي لنواهب (ال يشستر يهامنه) أي يشستري وطبها من الموهوب له (بقر ) ما يس ولا يجوز الغيره ذلك ومشاله قول أي حند فذرجه الله العربة أن مهد نحلة ويشت عليه ترددالموهوبله الى بستانه ويكره أن يرجع ف هبته وهذا بناء على مذهب فأن الواهب الاجنبي يرجع ف هبته متى شا الكن يكره فيد فع اليه بداها عراو يكون هذا في معنى البسع لااند بسع حقيقة وكلا القوام نابع بد عن انفط الحسديث لآن لفظ ارخاص العرية فيهاعام وهسمايقيدانها بسورة وأيضا فقدصر وبلفظ الساع فنني كونه سعامخالف لظاهراللفظ وأيضا الرخصمة قمدت يخسسة أوسدق أومادونها والهبة لاتنقمد (﴿عُمَلَ ابْنَ آدريس)الامام أيوعبدالله محدالشافى وبتزميه المزنى فىالتهذيب أوهوعبدالله منادريس الاودى ورجه السيفاقسي وردد ابن بطال تم السبكي في شرح المهذب (العربة) ما تتشديد (لا تكون الامالكدل) أي فيمادون خسسة أوسق (من التمر) لنعلم المساواة (يدايد) قبل التفرّق لكن قبض الرطب على التحل بالتخليسة وقبض القربالنقل كغيره (لا يكون بالجزاف) بكسرالجيم في الفرع وأصله نيسلم المشترى التمراليا بس مالكمل ويُعَلَى بينه وبين التحل وعُبارة الشافعي في ألام ونقلها عنه السهق في المعروفة من طريق الربيع عنه العرايا أن يشترى الرجل ثمرا لتحلة واكتر بخرصه من القربأن يخرص الرطب ثم يقدّركم ينقص اذا ييس ثم يشترى بخرصه تمرافان تفزعا قبل أنبتها بضافسد السيع التهى قال فى الفتح وهذا وان غاير ماعلقه المجارى الفظافهو يوافقه فى المعنى لأت محصلهما أن لا يكون جزافاً ولانسيته (ويماينو يه) أى القول السابق بأن لا يكون جزافا (قول سهل من أبي حمّه )ع: مدالطبري من طريق الليث عن جعفر من وسعة عن الاعرج عن سهل موقو فا (ما لا وسق المُوسِقَة ) وفائدة قوله الموسدقة التأكيدكما في قوله والقناطيرا القنطرة وهو يعطى انها المكدلة عند السع (وقال اس اسعاق هو عمذين اسعاق بن يسار صاحب المغازى عما وصله الترمذي (في حديثه عن نافع عن ابن عمر رضي الله عندها) أنه قال (كأنت أأمر اما أن يمري الرجل الرجل في ماله التحلة والتحليين) وصله الترمذي مدون تفسيروأما التفسيرقوصلة أتوداودعنه بلفظ انخلات وزادفيه فيشق عليه فيبيعها بمثل خرصها (وقال يزيد) هوا بنهارون الواسطى" (عن سفيان بن - سين) الواسطى من اتباع التابعين بمياومسله من حديثه الأمام أسمد عن الزهري عن سالم عن أسم عن زبد بن ثابت مرفوعا في المرايا قال سنفيان بن حسب في (العرايا تخيلًا

^ ۱ د د

كانت وهب للمساكن فلا يستطيعون ان ينتظروا ما) أى الى أن يصروطها غرا ولا يحبون اكلها رطسا لاستساجهم الى التمر ( وخص لهسم) بينم الراء مبنسا للمفعول ( ان يسعوها) بعد خرصها ( مماشا و المر القر ) من الواهب أومن غيره بأخذونه معجلاوهذه احدى صورالعرية وهي صحيحة عندالشافعية كفيرها وقدحكي عن الشيافي تقييدها بالمساكين على ما في هيذا الحديث وهو اختيار المزني والعميم انه لا يعنبص بالفقراء بل يجرى في الاغساء لاطـلاق الاعديث فيسه ومارواه الشيافعي عن زيد بن ثايت ان رجالا يحتاجين من الانصارشكوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ات الرطب بأتى ولانقد بأيديهم يتناعون به رطبايا كلونه مع النباس وعندهم فضل قويتهم من التمرفر خص لهمأن يتناعوا العراما بخرصهامن التمرأ جسب عنه بأنه ضيعيت وتتقدر صحته فهوشكمة المشروعية ثمقديع الحكم كانى الرمل والاضطباع على انه ليس فيه اكثرمن أن قوما بصفة سألوا فرخص لهمواحتمل أن يحسكون سببالرخصة فقرهم أوسؤالهم والرخصة عاشة فللأطلقت فأحاديث أخرسين أنسبها السؤال كالوسأل غيرهم وأنمابهم من الفقر غسير معتبرا ذليس ف لفظ الشارع صلى الله علمه وسلم مأيدل لاعتباره وعندالجنا بله لا تتجوز العرية الالحاجة صاحب الحاقط الى السع أوالمشترى الى الرطب \* ويه قال (حدثنا محد) ذاد أبوذرهوا بن مقاتل المروزى " الجاور عكة قال ( آخبرا عبدالله بن المبارك) قال(اخبرناموسي بنعسة) بضم العين وسحكون المتاف الاسدى (عن ناقع) مولى اب عر (عن ابن عرعن زبد بن ثابت رضي الله عنهم ان رسول الله صلى الله علده وسلم رخص في العراما ان ساع) عُمزتها الرطب أوا عنب (بخرصها) بقدره من المابس (كلا) نصب على التمسيزأي من حمث الكمل (قال موسى بن عقبة ) بالسسند السابق (والعرابا نحلات معاومات تأتيها فتشنريها) بِنا واللطاب فيهما كافي الفرع وأصله وفييعض الاصول بياءالغسة وفآخر بالنون أى تشسترى غرتها بتمرمعاوم قال في الفتح وكائدا ختصره للعلميه ولمأجده فى شئءن الطرق عنه الا هكذا واعله أراد أن يبن انها مشدقة من عروت اذا أتيت وترددت [ \* المه لامن العرى الذي هو عدى التجرّد \* ( باب ) حكم ( يربع التمار ) بالمثلثة المكورة الشماملة للرطب وغيره (قبل ان يدو) بغيرهمز أى يفلهر (صلاحها) وبدو الصلاح في الاشاء مدرورة الى الصفة التي تطلب فهأغالبافغ الممارظهورأؤل الحلاوة فني غسيرا لمثلؤن بأن يمؤه ويلين وفى المتلؤن بإنقسلاب اللون كأثن احز أواصفر أواسودوف تحوالنشاء بأديجنى مثله غالبىاللاكل وفى الحبوب باشستدادها وفى ورق التوت بتناهيه (المُنْ الله مُن سعد الامام (عن أبي الزماد)عبد الله بن ذكوان ( كنان عروة بن الزبير) بن العوام ولابي ذَرُبُرُ عروة بنالزبير (يحدّث عن سهل بن أبي حثمة )بـــــــــــــون ها مسهل والمثلثة من حثمة (المنتصاري من عَادُنَهُ ) ما لحاء المهدملة والمثلثة (المحدّة عن زيدي مابت) الانصاري (رضى الله عند) المه (فال كان لناس في عهد رسول الله حسلي الله عليه وسلم) في زمنه وأيامه (يتناعون) بتقديم الموحدة الساكنة على الفوقية والدى في المونينية يتبا يعون (التمار) ما الملتة (فاذاحد الناس) بفتح الحمر والدال المهملة في الموندنية وفي غيرهامن الاصول التي وقفت علمها وقال الحيافظ ابن جروالعدى بالمجمة أى قطعو اغرالفيل وهذا فاله في العداع في ماب الذال المعيمة وقال في ماب الدال المهسملة وجدًّا النفسل يجدُّه أي صرمه وأجدَّ النفل سان له أن يحدّوه ـ ذارْمن الحِـدّوالجِداد منسل الصرم والصرام وقال في بابهم صرمت الشيُّ صرما اذا قطعته وصرم النفل أى حده وأصرم النفل حان أن يصرم وللعموى والمستملى أجد تزيادة ألف قال السيفاقسي أي دخل في الحداد كاظرا دادخل في الفلام قال وهوا كثر الروايات (وحضر تقاضيهم) بالضاد المجمه أي طليم ( قال الميتاع) أى المشـترى (انه أصاب التمر) بالمثلنة والافراد (الدمان) بنم الدال وتخفيف الليم وبعد الالف نون كذاف الفرع وغسيره وهوروا ية المتابسي فمساقاله عدا ض وهوموا فق لضسبط الخطابي وفيرواية الهرخسية وماقاله عماض الدمأن بفتح الدال وهوموافق لصسط أبي عسدوالصفاني والجوهري وابن فارس في الجمل وقال أبن الا ثمروكا ن الضم أشبه لان ما كان من الادوا والعاهات فهو بالضم كالسعال والزمسكام وفسره أبوعسد بآنه فسا دالطلع وتعفنه وسواده وقال الفزا زفسا دالتخل قبل إدراكه وانمايقع ذلا في الطلع يغرج قلب النفلة السود معفونا (أصابه من اس) بضم الميم وبعد الرا والمخفف أأف م ضادم عدد بوذن المسدآع اسم بليسع الامراض وهودا ويقع في الممرفع لل وللمستمين والمستملي كافي الفتح مراض

بكسرالميم وللعموى والمستهل كاف الفرع مرض (آصابه قشام) بضم القاف وغفيف النسين المجمه أى انتفض قبل أنريص مرماعله يسرا أوشئ يسيبه حي لايرطب كاذاده الطلدى فيروآيته وقوله اسابه بدل من الشانى وهو بدل من الاول وهدفه الامو والشالائة (عاهات) عيوب وآ فات تصيب التمر ( يُعتَعِون بها ) فال البرماوى كالكرماني جع الضمرياعتها رجنس المبتاع الذي مومضره وقال العيني فيدء نظر لايخني وانما جعه ماعتدار الميتاع ومن معه من أهل المصومات بقرينة يتاءون (فقال رسول الله صلى الله عليه وسل لما كثرت عنده المصومة في ذلك فاتمالا) بكسر الهمزة وأصله فان لا تتركوا عده المبايعة فزيدت ماللتو علمه الم وادغت النون في المروحذف الفعل أي افعهل هذا ان كنت لا تفعل غسره وقد نطقت العرب ما مالة لا امألة صغرى لتضمنها الجلة والافالقياس أن لاغال الحروف وقد كتبها الصيفان فامالي الامويا ولاجل أمالتها ومنهم من يكنيها بالالف على الاصدل وهو الاكنرويج مل عليها فتعة يحزفة علامة للامالة والعبانة تشبع المالتها وهو خياً (فلا تتبايه واحتى يد وصلاح المر) بأن بصير على الصفة التي تطاب (كالمشورة) بفغ الم وضم الشين واسكأن الواوكذاف الفرع وغيره مماوقف عليه ويجوز سكون المعجمة وفتم الواوبل قال آبن سيدة هي على وزن مفعلة لاعلى وزن فعولة لانتهام صدروا لمصادر لأنجى على مثال فعول وزعم صاحب النقيف والعلامة الحررى أن الاسكان من لحن العبامة وف ذلك نطرفقدذ كرها الجوهرى وصاحب المحكم وغيرهما والمراديهذه المشورة انلايشترواشسيأحتى بتكامل صلاح جيع هذه الممرة لئلاتقع المنازعة قال ف آلة تم وهذا التعليق لمارهموصولامن طريق اللت وقدروا مسعد ينمنصور عن ابن أبي الزياد عن أبيه نحو حديث الليث بلكن مالاسناد النباني دون الأول واخرجه أبودا ودوالطعاوى منطريق يونس من يونس عن أبي الزماد بالاستناد الاولدون الثاني وأخرجه الميهق منطريق يونس بالاسنادين معا (بسيربها) عليم (لكنرة حسومتهم) عال أبو إلزناد (واخبرى) بالافراد (خارجة ابريد ب مابت) أحد الفقها والسبعة والواو للطف على سابقه (أن) أياه (ريدُن ثابت لم يكن بيسع عار رضه حتى تطلع الثريا) المتعم المعروف وهي تطلع مع الفير اول فصل المسف عنداشندادا لحرق بلادا لحجازوا شداه نضم التمباروا لمعتبرف المقيقة النينيم وطلوع النيم علامة لهوقد بينه بقوله (فينبين الاصفرمن الاحر) وفي حديث أبي هريرة عند أبي داود مر، فوعا اذاطلع النيم صباحار فعث ألعاهة عن صب ل بلدوقوله كالمشورة يشير بهاقال الداودي الشارح تأويل بعض نقله الحديث وعلى تقدير أن بكون مِن قول زيد بن ثمابت فلعسل ذلك كان في أول الامر ثم وردا بلزم بالنهى كابينه حديث ابن عروغه وقال ابن المنمر أورد حديث زيد معلمًا وفسه ايما الى أن النهي لم يكن عزية واغما كأن مشورة وذلك يقته إلى الجوازالاانه أعقبه بأنزيداراوي الحديث كانلايسعها حتى ببدوص الاحها واحاديث النهي بعب عالا منتوتة فكائنه قطع على الكوفسن احتماجهم بحديث زيدبأن فعله يعارض روايته ولايرة عليهم وذلك أن فعل أحدابلائزين لايدل على منع الأستووحاصله أن زيدا استنع من سع عماره قبل بدوصلا حهاولم يفسر استناعه هلكانلانه حرام أوكانلانه غرمصله فحقه التهي (قال أبوعبد الله) العاري (رواه) أي الحديث المذكور (على من بحر) بفتح الموحدة وسكون الحياء المهملة آخره راء القطان الرازى أحد شوخ المصيف قال (حدثنا حكام) بفتم الحاء المهمانة "مكاف المشدّدة وبعد الالف ميم ابن سلم يستكون اللام أبو عبد الرسمن الرازى السكاني بنونين قال (حدثنًا عبيسة ) بفتح العين المهملة وسكون النون وفتح الموحدة والسين المهسملة ابن سعدب الضريس بضم الضاد المعجمة مصفراً الكوف الرازى (عن زَرَيا) بن شالد الرازي (عن أي الزناد) عبد الله ينذ كوان (عن عروة) بن الزبر (عن سهل) هو ابن أبي حقة الانصاري (عن زيد) هو ابن مايت الانصاري \* ويه قال (حدثها عبد الله بن يوسف) الشبهي قال (اخبرنا مالك) الامام (عن ناؤم) مولى ابن عر (عنعبدالله بعروض الله عنم ان رسول الله عليه وسلم عن يع الممار) منفردة عن المتفل نعى تعريم (ستى يدوص الاسهة) ومقتضا وجوازه وصحته بعديد وهولوبغير شرط القسطم بأن يطاق أو يشترط ايقا وأوقطعه والمعنى الفارق بينهما أمن العاهة بعده غالبا وقبله تسرع البه اضعفه (نهي البائع) لمثلا ياكل مال أخيه فالباطل (و) نهى (المبتاع) أى المشترى لثلا يضيع ماله والى الفرق بين ما قبل ظهر والسلاح ويعسده ذهب الجهوروصير أبو حنيفة وحه انله البيسع سانة الاطلاق قبسل بدؤالسلاح وبعسده وابطله بشرط الأبقاء قبله ويعده كذاصرت بهأهل مذهبه خلافا لمانق له عنه النووى في شرح مسدم وبدو الصلاح في شعيرة ولوفى حبة واحدة يسستذع الكل اذا المحداليستان والعقدوا لجنس فيتبع مالم يبدمسسلاسه مابدا صلاحه اذا ا تحدقهما النلائة واكتنى ببدو صلاح بعضه لا ن الله تعالى امتن علينا فحمل التمارلا قطب دفعة واحدة اطالة لزمن التفكه فلواء تبرنافي البسع طنب الجسم لا دى الى أن لايباع شي قبل كال صلاحة أوتناع الماية بعد الحبة وف كل منهما حرب لا يحنى و يجوز البيسع قبل الصلاح بشرط القطع اذا كان المقطوع منتفعايد كالملصرم اجماعا وهذا الحديث أخرجه مسلم وأبود اود \* ويه قال (حدثنا ابن مقائل) عد المروزي قال ( اخبرنا عبد دالله ) ا بن المبارك المروزى فال (اخبرما حدد الطويل) أبوعسدة البصرى النقة المدلس (عن أنس رضى الله عنه) وفي البياب اللاحق من وجه آخر عن حدد قال حدّ شا أنس (ان رسول الله صلى الله عليه رسلم نهي) نهري تحريم (ان ساع غرة النعل) بالمناشة (عَيْرُهو) بالواووفي رواية ترهي بالساء وصوَّ بها الخطابي قال ابن الاثيرومنهــم من انكرتزهي ومنهسم من انكرتزهو والسواب الروايتان على اللغتسين زها النخل يزهوا ذا ظهرت تمرته وازهى يزهي اذا احرأواصنروذكرالنفل فيهذه الطربق لكونه الغيالب عندههم واطلق في غيرها فلافرق بين العلل وغيره في المسكم ( قال أبو عبد الله) المحارى في قوله حتى تزهو ( يمني حتى تحمر ) وهذا الحديث من افراده \* ويه قال (حدثنا مسدد) هوا بن مسرهد قال (حدثنا يحيى بسعيد) القطان (عنسليم بنحيان) بفتح السين المهملة وكسرا للام وبعدالتحتية ميم وحيان بفتح المهملة وتشسديدالمشناة التحتية الهسلالى البصرى تحال (حد تناسميد بن مينام) بكسر العين ومينام بكسر آليم وسكون التعتية وبعد النون همزة بمدودة (قال معت سار بن عبدالله ) الانصاري (رضي الله عنهما قال نهى الذي صلى الله عليه وسدم ان تماع النمرة حتى تشسقع ) بضم المثناة الفوقية وفتح الشين المعجمة وتشديد القياف المكسورة آخره ساءمهملة كذأني الفرع وغره وضبطه العيني كالبرماوي بسكون الشيز المعجمة وتحفيف المناف قال في الفتح من الرباع ويقال الثقيم عمر النخلة يشقيم اشقاحااذا احرأواصفر والامم الشقعة بضم المعجمة وسكون القاف وقال الكرماني ألتشقيع بالمعجمة والقاف وبالمهملة تغيراللون الى الصفرة أوالحرة فجعلافي الفتح من باب الافعال والكرماني من باب التقعيل وقال فى التوضيح واللامع وضبطه أبوذر بفتح القاف قال القاضى عياض فان كان هذا فيحب أن تكون القاف مشددة والتام مفتوحة تفعل منسه (فقيل وماتشتم ) بضم اوله وفتح ثمانيه وبالمثناة الفوقية وسقطت الواولغير أو، ذر (قال) سسعيد أوجار (تحمار وتصفار) من باب الافعيد لال من الشلاف الذي زيدت فيه الالف أأنضعنف لأن أصلهما حروم فرقال الجوهري استرالشي واحار بمعنى وقال في القاموس احتراسورا واصار وركاحار وفرق المحتقون بيز اللون الناب والاون العارض كانقله في المسابيح كالتنقيم فقالوا احرز فيماثبت واستقترت واجار فيما تتحقل حرته ولاتشبت انتهى وقال الخطابي أرآدبا لاحراروا لاحسفرا رظهور أوائل الجرة والصفرة قبل أن يشمع وانما يقال تفعال من اللون الغير الممكن قال العيني وفيه نظر لانهم اذا وافى لفظ حرمبالغة يقولون أحرّفيزيدون على أصل الكامة الالف والتضعيف ثم آذا أرادوا المبالغة فيه يقولون احار فيزيدون فيه ألفين والتضعيف واللون الغسير المتمكن هوالنلاثى المجرّد اعنى حرفاذ اتمكن يقسال أحرّواذا ازداد فى التمكن يتال أحارً لا تنالز يادة ندل على المنكثيروا لمبالغة (ويؤكل منها) وهذا التفسير من قول سعيد بن مينا كابين ذلك أحد في روايته لهذا الحديث عن جزبن أسد عن سليم بن حيان أنه هوالذي سأل سعيد بزمينا وعن ذلك فأجابه بذلك ولفظ مسلم قال قلت لسعيد ما تشدقهم قال تحمار وتصدار ويؤكل منها وعندالأ مماعيلي أن السائل سعيد والمفسر جابر ولفظه قلت بلما برما تشقير آلحديث وهذا الحديث أخرجه لم فى البيوع وكذا أبو داو دوقدأ فادحديث زيدين ثابت سبب النهى وحديث اب عرا التصريح بالنهى وحديث أنس وجابر بيان المغاية التي يفتهى البها النهى \* (باب بيع الفخل قبل أن يبد وصلاحها) قال الحافظ اب عرهذ الترجة معقودة لحكم بيع الاصول والتي قطها لحكم يسع الثمار وتعقيم الدين فقال هذا كلام فاسدغير صحيح بلكل من الترجتين معقود ابسع الثمارأ ما الاولى فهي قوله باب سع الممارق بل أن يبدو صلاحها ولميذكر فيسم النخل ليشمل تمبار جدع الاشعبار المقرة وههناذكر النخل والمراد غرته وايس المرادعين النخل لائن يسع المخل لايمتاج أن يقيد يبد والصلاح ولابعدمه ألاتراه فالفاطديث وعن النفل حق تز ووالزهومفة التمزة لاصدنة عين النحل والتسقديروعن تمر النخل وأساب الحيافظ النجرف انتقاض الاعتراض بانه قدفات

العينى أنه ينقدم الى يرع النفل دون المترة أوالتمرة دون الفنل أوهم امعا فني الاؤل لا يتقيظ كيف لاح المترة دون الاخيرين \* ويد قال (حدثني) بالافراد ولا بي ذرحد ثنا (على بن الهيم) بفتح الها وبعد التحسة الساكنة مثلثة فيم البغدادي قال (حدثنامعلي) بضم اليم وفتح العين المهملة وتشديدا للآم المفتوحة ولابي ذرمعلي بن منصور الرازي الحافظ وهومن شيوخ المتفاري واعماروي عنه في هذا الجامع بواسطة قال (حدثنا هشيم) بضم الها وفتح المجمة مصغرا ابن بشيرالو اسطى قال (اخبرما حيد) الطويل قال (حدثنا انس بن مالك رضي الله عنه عن الني صلى الله علمه وسلم الهنم عن بيع الممرة) بالمثلثة (حتى يدوصلاحها وعن النحل) أى عن عُره (حتى يزهو وليس تكرارامع ما قبله لا أن المراد بالآول غير ثمر المحل بقرينة عطفه عليه ولا أن الزهو هخصوص بالرطب (قَيْسُلُومًا) معنى (يزهو) بالمثناة التحسية فيهدما في فوع اليونينية وفي بعض الاصول بالفوقيدة (قال يحمار أُويِصِهَارَ ) بِأَلْفَ قَبِلَ الواوولم يسم السَّائل ولا المستول في هذه الرواية وسيباً في ان شَاء الله تعالى بعد خسة أبوابعن حمد فقلما لانس مازه وها قال تحمر وفي رواية مسلم من هذا الوجه فقلت لانس \* هـذا (باب) مالتنوين (اداماع) الشخص (التمارميل انبيدوصلاحها تماصابه) أى المسع (عاهه فهوس البائع) أى من فنميانه ومُفهومُهُ القول بصةُ السِيع وان لم يبدصـلاحه لا نه اذ الم يفســد فالسِيع صحيح وهو موافق لقول الزهرى المذكور آخر الماب \* وبه قال (حدثنا عبد دالله بن يوسف) النيسى قال (اخبرنا مالك) الامام (عن حدد) الطويل (عن أنس بن مالك رنبي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عن بيدع المارحتي تزهى) بالسامن ازهى يزهى وصوبها الخطاب ونني تزهوبالواووا ثبت بعضهم مانفاه فقال زهااذ اطال واكتمل وازهی ادا اجرواصفر (فقیله وماترهی) زادالنسامی والطعاوی بارسول الله وهد اصریح فی الرفع اکن رواه اسماعيل بنجعفروغيره عن حيدموقوفا على أنس كاسبق في الباب قبلة (قال) عليه الصلاة والسلام أوأنس (حق تعمر) بتشديد الرا وبغير ألف (فقال ارأيت) أي أخبرني وهومن باب الكلية حيث استنهم وأرادالاً مرولا بوى دروالوقت نقال رسول الله صلى لله عليه وسلم أرأيت (ادَامنع الله المُمرة) بالمثلثة بأن تلفت (بمِيا خذا - دكم مال اخمه) بحذف ألف ما الاستفهامية عند دخول حرف الجرّمثل قولهم في وعلام وحتام كانت ما الاستنهاسة متضمنة للهمزة ولها صدرالكلام ناسب أن يقدرأم والهمزة للانكار فالمعنى لاينيغي أن يأخذ أحدكم مال أحمه باطلالا نه اذا تلفت التمرة لايبق للمشترى في مقابلة ما دفعه شئ وفعه اجراه الممكم على الغااب لا تن نطرت النلف الى مابد اصلاحه بمكن وعدم نطرّة والى مالم يبد صلاحه بمكن فنبط المكم الغالب في الحالين واختلف في هذه الجلة هل هي مرفوعة أوموة وفة فصر حمالك بالرفع وتابعه محد بن لمساد عن الدراوردي عن حيد وقال الدارة طني خالف مالك جماعة منهم ابن المبارك وهشم ومروان بن مفادية ويزيد بنهارون فقالو أفيه قال أنس أرأيت ان منع الله الممرة قال الحافظ ابن حروليس في جيع ما تقدم ماء نع أن يكون المنفسيرم فوعالان مع الذي رفعه زيادة علم على ماعند الذي وقفه وليس في روا يه الذي وقفه ما ينغي قول من رفعه وقدروى مسلم من طريق أبى الزبير عن جابر ما يقوى رواية الرفع من حديث أنس وانتظه عال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو بعث من اخيث عمرا فأصابته عاهة فلا يحل لك أن تأخذ منه شيئام تأخذ مال أخيك بغير حق (قال) ولابي الوقت وقال (الليث) بنسه عدالامام بماوصله الذهلي في الزهريات (حدثني) بالافراد (يونس) بريد الايلي (عن ابنهاب) محد بن مسلم الزهرى أنه (فال لوأن رجلا ابتاع) أى اشترى (غرا) المثلثة (قبل انبيدوصلاحه نم اصابته عاهة) آفة (كان ما اصابه على ربه) أى واقعا على صاحبه الذي مأعه محسوباعليه قال الزهرى (اخبرني) بالافراد (سالم بن عبدالله عن ابن عرديني الله عنهدما أن رسول الله صلى اقله عليه وسلم قال لا تتبايعوا) باثبات الماء بن (الثمرة) بالمنلئة وفئه الميم (حتى يبدوصلاحها) فاستنبط الزهرى مقالته من عوم هـ ذا النهى (ولا تبيعوا الثمر) الرطب (بالتمر) المبابس وقد خص من عومه العراما كما مر \* (باب) حكم (شراء الطعام الى اجل) \* وبه قال (حدثناعر بنحص بنغيات) الكوف قال (حدثنا ابى) سنفس بن غياث بن طلق بفتح الطاء وسكون اللام القياضي قال (حدثنا الاعش) سليمان بن مهران (قال ذكرمًا عند ابراهيم) النخعي (الرهن في السلف) قال الكرماني أي في السلم قال في اللاسع وفيه نظر فالمراد أعمّ من ذلك بدليسل المسديث فانه ليس سلما (فقال) ابراهيم (لايأس به) أى بالدن في السسلف (خ حدثنا) أي ابراه

C)

(عن الاسود) بن يرثيةً بن قيس التخيم المخضرم (عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله) وفي نسخة أنّ الذي <u>(صلى الله عليه وسلم اشترى طعاماً) عشرين صاعاً أوثلاثيناً وأربعين من شعير (من يهودي)</u> اسمه أبو الشيخم (الى اجل فرهنه) على ذلك (درعه) بكسر الدال المهملة وسحسكون الراء وهي ذات الفضول كافي أُجُوهرةُ للهلساني وهذا الحدرث قدسسيق في ماب شراء الني صدلي الله عليه وسدلم بالنسيثة ويأي ان شاءانك تعمالي فالسوع أيضاوفالاستقراض والجهاد والشركة والمغاذى وفيسه ثلائة من التسابعين الاعش وابراهيم والاسودوروا بة الرجل عن خاله وهو ابرا هم عن الاسود \* هذا (ياب) بالنَّو بن (اذا آراد) الشُّخْص (يسع عُمر تترى المئناة الفوقية فيهما أي بابسين (خبرميه) ماذا يصنع حتى يسلم من الربا \* ويه قال (حدثنا قنيبة) بن سعيد ان حيل بفتراطم النقني البغلاني بفتح الموحدة وسكون المجحة (عن مالك) الامام (عن عبدالمجدين سهدل بن عددالرسن عيم مفتوحة بعدها جيم وصحنها بعضهم فتال عبدالجد سالحاء المهملة وسهدل بضم السين المهملة مُصغراولاني الوَّقت في نسخة زيادة ابن عون (عن سعيد ن المسيب) بفئح التحتية (عن ابي سعيد الخدري وعن الى هريرة رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم السيتعمل) المر (رجلا) هوسواد بن غزية بمجتبن يوزن عطية وتخفيف واوسواد كاسماه أبوعوانة والدارقطني من طريق الدراوردي عن عبدالمجيد (على خيير ها م يترجنيب) بفتم الليم وكسر النون وبعد التحتانية الساكنة موحدة بوزن عظيم نوع جيد من أنواع التمر وقدل الصلب وقيل غيرد لك (فقال) له (رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل غرخيرهكذا قال) الرجل (الوالله مارسول الله الالناخذ الصباع من هذا)أى من الحنب (مالصباعين) زاد سلمان بن بلال عن عبد الجسد عند المؤاف في الاعتصام من الجع بفتح الجيم وسكون الميم التمر الردى والصاعين) من الجنيب (بالثلاثة) من الجع والثلاثة مناءالتأ مث للقابسي وللا كثرمالثلاث وهما جائزان لان الصاع يذكرو يؤنث (فتقال رسول الله صلى الله علمه وسلم لا تفعل بع الجع) أى التمرال دى والدواهم ثم ابتع) اشتر (بالدراهم) عرا (جنيبا) أسكوناصفقتين فلأيدخله الرياويه استدل الشافعية على جواذا لحيلة في سع الروى بجنسه متفاضلا كيسع ذهب بذهب متفاضلا بأن يسعه من صاحبه بدراهسمأ وعرض ويشترى منه بالدراهم أوبا لعرض الذهب بعد التقابض أوأن يقرض كلمنهما صاحبه ويبرته أوأن يتواهبا أويهب الناطل مالكه لصاحبه بعدشرائه منه ماعداه اويه وكل هذا جائزاذا لم يشترط في سعه واقراضه وهيته ما يفعله الأخرنع هي مكروهة اذا نويا ذلك لان كالنبرط أفسد التصريح به العقداد انواه كرمكالوتر وجهاب شرط أن يطلقها لم بنعقد أويقصد ذلك وي مُ الراهد والطرق الست حيلا في يدع الربوي يجنسه متفاضلالانه حرام بل حيسل في عليكه لتحصيل ذلك ففي النغير بذلك تساع وقدراد سلمان في روايته أهذا الحديث بعد قوله لا تفعل ولكن مثلا عثل أي بع المثل بالمثل وزادف آخر موسسك ذلك الميران أى في سع مايوزن من المقتبات عناله قال ابن عبد البركل من دوى عن عبد المهدهذا الحديثذ كرفيه المزان سوى مآلك وهوأم جمع علسه لاخلاف من أهسل العلم فيه وقد أجع على أن التمر بالتمرلا يجوز يدع بعضه يعض الامثلا بمثل وسوا فيد الطيب والدون وانه كله على اختلاف أنواعه واحدو أتماس مسكوت من سكت من الرواة عن فسيخ المدر كور فلايدل على عدم الوقوع وقد ورد الفسم من طريق أخرى عندمسلم بلفظ فتسال هذا ألربا فردوه ويحتمل تعددالقصة وأن التي لم يقع فيها الرد كانت قبل غريم وباالفضل انتهى وقداحتم بجديث الباب من أجازيه الطعام من رجل نقدا ويبتاع منه طعاما قبل الافتراق وبعد ولائه صلى الله علمه وسلم لم يخص فيهما تع الطعام ولامبتا عدمن غيره وهسذا قول الشافعي وأبى حنىفة ومنعه المالكبة وأجانوا عن الحديث بأن المملق لايشمل ولكن نبع فاذا عليه في صورة فتطسقط الأحتجاج يه فيماعد اهايا جاع من الاصوليين وبأنه عليه الصلاة والسلام لم يقل وابتع عن اشترى الجع ال خوج الكلام غير متعرّض لعين البياثع من هو فلا يدل والله أعلم \* وهذا الحديث أخرجه في الوكالة أيضاً والغازى والاعتمام ومسلم في البيوع وكذا النساءى \* (باب من) ولابي ذرقبض من (باع نخلا) اسم جنس يذكروبؤنث والجمع نخيل (فدأبرّت) بضم الهمزة وتشديد الموحدة فى الفرع يقال أبرت الشئ أوبره تأبيرا كعلتسه أعلمه تعليماوفي غيره أبرت بالتغفيف يقال أبرت الفخل بالتخفيف آبره أبرابوزن اكلت الشئ آكله اكلا والجلة صفة التوله يخلاه التأبير التلقيع وهوأن بشق طلع الاناث ويؤخذ من طلع الفعول فيذرمنه ليكون ذلك

**\***[]

بإذن الله اجوديما لم يؤبرواً لحق بالنخل سنائوا لنمسارو بتأبيركاها تأبيره منشها يتبعية غيرا الوبر للمؤبر لمساف تتبع ذلك من العسروالعادة الاكتفاءيتاً برالبعض والبـاق بتشفق بنفسه وينبث ريح الذكوراليــه وقد لايؤبرشئ ويتشقق الكلوا لحكم فيه كالمؤبرا عنها وابغله ووالمقصود وطلع الذكوريت فت بنفسه ولايشقق غالب (أو) باع (ارضامزروعة) زرعاً يؤخذ سرّة واحدة كا ابرّ والمشعير (او) أخذ (باجارة) فتمرتها للبيانع وان قال جعقوقها لأنه ليس للدوام فأشبه منقولات الدار (قال الوعبد الله) المفاري (وقال لي الراهم) على سل المذاكرة (اخبرناهشام)قال المزى ابراهيم هواين المنذروهشام هوا بن سليمان المخزومي قال لان ابن المنذر لم يسمع من هشام بن يوسف وقال الحافظ ابن جرف المقدمة ويحتمل أن يكون ابراهيم هو ابن موسى الرازى وهشام عوابن يوسف السّغاني وجزميه في الشرح و قال البرساوي كالكرماني وغيره هو أبراهيم بن موسى الفرّاء الرازي السغير وهشام هواين يوسف الصغاني قال (اخبرناا بنجريج) عبد الملك بن عبد العزيز (فال سعت اس اي مدكة) بينم الميم وفتح اللام هوعبدالله بن عبيدالله بن أبي ملسكة بن عبدالله بن جدعان ويشال اسم أبي ملسكة زهرالتمر إلمدنى ( يحبر عن مافع مولى ابن عرآن ) بفتم الهمزة وسقط لفظ أن لابي ذروزا دالاصلي بعدة وله سولى ابن عرأ نه قال (ايمانخل بيعت) بكسرا اوحدة من غيرا الف صنيا للمنه ول حال كونها (قد ابرت) بتشديد ا الوحدة وتحفف كامر مينياللمفعول والجلة التي قبلها صفة (لميذكرالنمر) عنهم التعتبية مبنياللمفعول أيضاوا لثمر رفع ناتب عن الفاعل والجله حالمة أيضاأى والحال انهملم يتعرضوا للنمر بأن اطلقوا اذلو اشترطوه للمشترى كأنآله لاللسائع وقوله اعماللشرط نحوا تاما تدعوا فله الاسماء الحدي أى أى تخل من الخدل يعت فلذلك دخلت الفاء في جواجا ف قوله (قالتمرللذي ابرها) لاللمشسترى وذكرا أعنل ايس بقيدوا غياذ كرلان سبب ورودا طديث كان في المعنل وفي معناه كل غريارز كالعنب والتعاح اذا يدع أصله لم تدخل الغرة الاان اشترطت وهذا الحددث رواه اس جريجءن نافع موقو فالكن قال البيهق ونافع يروى حديث النخلءن ابن عرءن النبي صلى الله عليه وسلم (وكذلك العبد) اذا بيسع وله مال على مذهب من يقول انه يملك فعاله لابسائع الا أن يشترطه المبتاع أواذا بيعت الامة الحامل ولها ولدرقيق منفصل فهو للبائع وانكان جنينالم يظهر بعدفه وللمشسترى وحذا حوالمناسبل فى الحديث من النمرة وهدذا أيضامو قوف على نافع وقال البيه قى وحديث العبديرويه نافع عن ابن عرعن عر موقوفاً (و) كذلك (الحرث) بسكون الراء آخره مثلثة أى الزرع فائه للبسائع اذاباع الارض المزروعة (سمى له أى لابن جريج (نافع هؤلا النلائة) التمرو العبدوا لحرث وذلك موقوف على نافع كماترى ، وبه قال (حدثنا إليه الله ين يوسف) السنيسي قال (اخبرنامان )الامام (عن مافع عن عبدالله بن عروضي الله عنهدما أن وسول الله صلى الله عليه وسلم قال من باع شخلافد ابرت) بضم الهمزة وتشديد الموحدة (مثمرتها للبائع) لا للمشستري وتترك ف النخل الى الجذاذوعلى السائع الستى لحساجة الفرة لانها ملكه ويجبرعليه وتيكن من الدخول للبسستان لسق عمارها وتعهدها انكان أمينا والانصب الحاكم أسينا للستى ومؤنته على الباتع وتسسق مالماء المعد المستى تلك الاشتجاروان كان للمشترى فيه حتى كأنتله في المطلب عن طأه ركلام الاجتعاب وقد جعل صلى الله عليه وسلم الثمر مادام مستكناف الطلع كالولدف بطن الحيامل اذابيعت كان الحل تابعالها فاذاظهر تميز حكمه ومعنى ذلك أن ك غرمادزيرى في شعره اذا بيعت أصول الشعرلم تدخل هذه النمار في السع (الاان يشيرط الميناع) أي المشترى أن الممرة تكون له ريوافقه البسائع على ذلك فتكون للمشسترى فان قلت اللفظ مطلق فن أين يقهسم أن المشتمرى اشترط المثمرة لنفسه أجيب بأن تتحقسق الاستثناء يبين المراد وبأن لفظ الافتعال يدل أيضا عليه يتسال بلعياله واكتسب لنفسه واستدل بمذا الاطلاق على انه يصمع اشتراط بعض الثمرة كما يصمع اشتراط كلها وكائه قال الاأن يشترط المبتاع شسيأس ذلك وهذه هي النكنة في حذف المفعول وقال ابن القيآسم لايجوزله أشرط يعضهاومفهوم الحديث انهاآذالم تؤيرتكون الممرة للمشترى الاأن يشترطها البائع وكونها في الأوّل للبائع صادق بأخيشترط له أويسكت عن ذلك وكونها في الشاني للمشترى صادق بذلك وقال أبو حنيفة رجه الملاسوا و ابرت أملم تؤيرهي للبائع وللمشترى أن يطالبه بتلعها عن المحل في الحال ولا يلزمه أن يصبرالي الجداد فأن اشترط الباتع ف البيع ترك التمرة الى الجداد فالبيع فاسدلانه شرط لايقنف مه العقد فال أبوحنيذة وتعليق الحكم بالابار احالاتنبية بدعلى مالم يؤترأ ولغيرذ أتأوكم يقسد به نني المككم عماسوى المذكور وأواشترط المشدترى المثمرة

فه به وقال مالك لا يجوز شرطها للباثع والحاصل أن مالكا والشافع إست مملا الحديث لفظا ودليلا وأبوحنيفة أستعمله لفظا ومعقولا اكن الشافعي يستعمل دلالته من غبر تخصيص ويستعملها مالك مخصصة وسيان ذلك أت أماحنه فة جعل المحرة لليانع والحالين وسيك أنه رأى أنذكر الابار تنسه على ما قبل الابار وهـ ذا المعنى يسمى فى الاصول معقول الخطآب واستعمله مالك والشافعي على أن المسكوت عنه حكمه حكم المنطوق وهذا يسميه أهل الاصول دليل الخطاب فالهصاحب عدة القارى ودلالة الحديث على القيض المذكور في الترجة عن أبي ذرمن حسثان قبض المشنرى النحل صميم وان كان ثمرا ابائع عليه ومعناه أن للبائع أن يقبض ثمرا لنحل اذاكان مؤيرا \* وهذا الحديث أخرجه البخاري أيضا في الثير وط وكيَّ المسلمو أبو داود وأخرجه النساءي في الش**مروط** واس ماجه في النجارات \* (باب) حكم (بيع الزرع بالطعام كملا) نصب على النميز أي من حيث الكيل \* وبه قال (حدثنا قديمة) بن سعد قال (حدثنا الله عن بن سعد الامام (عن نافع عن ابن عروضي الله عنهما) أنه (قال الحائط ( يخلا تمر) بالمثناة بابس ( حسيلا) وقوله أن يديع بدل من المزاينة والشروط تفصيله (وأن كان) البستان ( كرما) أى عنبانهمى (الديبعه بزوب كملا اوكان) ولاى ذروان كان (درعا) كخنطة نهى (ال يبيعه بكمل طعام) بالخفض على الاضافة لانه سع مجهول ععلوم وفي نسخة بكمل طعاماً بالنسب وهذا يسمى بالحافلة وأطلق علمه المزابة تغليبا أونشيه ا (ونهسي عن ذلك) المذكور (كله) وموضع الترجة من الحديث قوله اوكان إزرعا الخوأما يرع رطب ذلك بيابسه بعد القطع وامكان المماثلة فالجهور لا يجيزون بيع شئ من ذلك بجنسه لامتفاضلاولا سمّا اللاخلافالا بي حنيفة رحه الله \* وهذا الحديث أخرجه مسلم والنسآى في البيوع وابن ماجه في التجارات \* (باب) حكم (بسع) أور (الفغل بأصله) أي بأصل الفعل \* ويه قال (حد تناقتيمه من سعيد) \* 1 الثقة أبوريا البغلاني بفتح الموحدة وسكون المعجة فال (حدثنا اللث ) بن سعد الامام (عن نامع عن ابع عر رضى الله عنهما التالذي صلى الله علمه وسلم قال اعماا من كابك مرال الرخلا) بتشديد الموحدة ف الفرع وفي غبره أمر بتخفيفها أي شقق طلعه وكذا لوتشقق خفسه ( ثم ناع اصلها) أي أصل المخلوليس المراد أرضها فالاضافة سانية والنخل قديو نث قال تعالى والنخل باستقات فلذلك أنث الناء مر ( فللذَّي آبر) وهو البياتع ( ثمر الأخال) فلايد خل في السع بل هو مستمرّ على ملك الماتع (الا أن يشيرطه) أي الثمر (المسّاع) المشترى لنفسه والمنافر الاأن يشترط باستاط النمروموضع الترجة قوله ثماع أصلها وهذا الحديث أخرجه مسلم والنساى والإسماجه \* (باب) حكم (بسع اعد سرة) بالخاء والضاد المجتن منهما ألف مفاعلة من الخضرة لانم ما تمايعا ـُياً أخضروهو بيع التمارو الحبوب خضرا لم يدمــلاحها \* وبه قال (حدثنا احجاق ب وهب) بفتح الواو الملاف الواسطى قال (حدثنا عرب يونس) بن القاسم الحنفي الماني (قال حدثني) بالافراد (ابي) يونس (قال حدثني) بالافراد أيضاولابي ذرحد تدا (استعال بن الي طلحة) هوا عماق بن عبد دالله بن أبي طلحة واسمه زيد بن سهل (الانصارى عن انس بن مالك رنبي الله عنه) أنه (فال نه مي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لمحاقلة وعنم المم وفتم الحاء المهملة وبعد الالف قاف من الحقل جع حقلة وهي الساحة الطبيبة التي لابناء فيها ولاشعروهي بيع الحنطة فسنبلها بكيل معاومهن الحنطة الخالصة والمعني فسه عدم العلم بالمماثلة وان المقصود من المسيع مستورع الدس من صلاحه (و) تعيى عليه الصلاة والسلام أيضاعن (الخاضرة) باللها والمساد المجمتين والا يجوذ يسع ذرع لم يشتد حبه ولابيع بقول وان كانت تجد مرارا الابشرط القطع أوالفلع أومع الارض كالنمرمع الشيمرفان اشتدحب الزرع لميشترط القطع ولاالقلع كالنمر يعد بدوصلاحه قال الزركشي اوقياس مامرس الاكتفاء في التأبير بطلع واحدوفي بدقوالصلاح بحبة واحدة الاكتفاء هذا باشتداد سنبلة واحدة وكلذلك مشكل انتهى وكذا لأيصم يبيع الجزروالفيل والثوم والبصل فى الارض لاستتارم قصودها ويجوزبيع ورقها الطاهر بشرط القطع كالبقول (و) نهى عن (الملاسسة) بأن يلس ثوبا مطويا في ظلة م بِشتريه على أن لاخيارله اذاراه أويقول اذا لمسته نقديعتك (والمنابدة) بالمعجة بأن يجعلا النبذ بيعا (والمزابنة) يسع القرالسابس بالرطب كيلاويدع الزيب بالعنب كيلاء وهذا الحديث من افراده ، وبه قال (حدثنا قنيمة) بنسعيد قال (حدثنا اسماعيل سجعس)أى ابن أبي حسك شير أبو ابراهيم الانصارى المدنى (عن حمد

الملويل

المطويل (عن آنس رضي الله عنه ان الني صلى الله عليه وسسلم في عن بدح عُرالَتر) بالمثلثة وفتح الميم في الاولى والمئناة والمكون في النيائية مع الاضافة كذاف الفرع لكنه ضبب على الأولى قال البرماوي كالمسكرماني والإضافة محازبة انتهه والظاهرآنه برمد بهااخراج غبرثمرالفخل لان النمره وحل الشميروا اشميرمن النيات مأقام على ساق أوما غيا شفسه دق أوجل قاوم الشتاء أوعيز عنه قاله في القاموس فيدخل فيسه شصر البلر وغيره فيمن أن المراد عُر النَّفل الرطب الذي سيصير تمر اوفي بعض الاصول عن سِيع النمر بالمثلث في من غيرا ضافة <u>(حتى يزهو)</u> مالواومن زها النخل رزهوا ذاظهرت غرنه قال حيد (فقلنا) وفي رواية قيل (لانس مآزه وها قال تعدم تروقص في آ مدالها، فيهمامن غيرالف قال أنس (ارآيت)أى أخيرني (ان) بكسير الهمزة (منع الله النمرة) مالمنلثة وفتح المه والتا من وهني لم تغرَّج ولا يوى دروالوقت الغريالة في كمر (بم تستعل) ادا تلف النمر (مال احمل) هو عيني الأنكاروا غااختص ذلك بماقدل الزهومع امكان تلفه بعده لان ذلك أكثروأ غلب وأسرع كمامر والفلاهرأن التفسيرموقوف على أنس ورواه معتمرين سلمان وبشيرين المفضل عن حيد فقال فيه أفرأيت الخ قال فلاأدرى أنس قال بم تستعل أوحدث به عن النبي صلى الله عليه وسلم أخرجه الخطيب في المدرج وقد سبق من يداذلك فى ماب اذاماع الثمارقبل أن يدوصلاحها ثم أصابته عاهة فهومن البائع \* (ماب) حكم (يدع الجار) بصم الجيم مديدالمي قلب الخلة (و) حكم (اكله) \* ويه قال (حدثنا ابو الوليدهشام بن عبد الملان) الطمالسي قال (حدثنا ابوعوانة) الوضاح بن عبد الله البشكرى (عن ابي بشر) ، وحدة مكسودة فيحة ساكنة آخره را وجفر ابنا في وحشية واسمه الماس البصرى (عن مجاهد ، هو ابن جير الامام المشهور (عن ابن عررت الله عنهما) أنه (قال كنت عندالذي صلى الله علمه وسلم وهو يأ كل جمارا) جلة حالية (فقيال) علمه الصلاة والسيلام (من الشعر) من جنسه (شعرة كالرحل الومن) في السفة الحسنة زادف كاب العلمين طريق عبد الله بن دينا رعن ا ين عمر فحد ثوني ما هي فوقع النساس في شجر البوادي \* قال عدا لله (فأردت ان افول هي الخولة) وسقط لا يوى دروالوقت لفظ هي فالنحلة نصب على المفعولية أورفع بتقدير الساقط (فاذا الما حدثهم) زاد في ماب الفهم ف العلم فسكت أى تعظم الملا كاروف الاطعمة فاذا أناعا شرعشرة أنا أحدثهم أي أصغرهم سناواذا للمفاجأة ( مال) عليه الصلاة والسلام (هي أيحله ) وليس في الحديث ذكر سع الجار المترجم به لكن الا كل منه يفتشي جوازيه عاله ابن المنير ، والحديث قدسيق في كاب العلم ، (ماب من اجرى امر) أهل (الامصارعلي مايتعارفون بينهم في البيوع والاجارة والمسكيال والوزن وسننهم) بينهم المهدملة وفتح النون الاولى يخففة (علم) ب (نياتهم) مقاصدهم (ومذاهبهم) طرائقهم (المشهورة) فيمالم يأت فيه نصمن الشارع فاووكل رجل لمر فى بيع شئ فباعه بغيرا لنقد الذى هو عرف النباس أوباع مو زوما أو سكيلا بغير الكيل أو الوزن المعتاد لم يجزو قد قال القانى حسينان ارجوع الى العرف أحد المقواعد اللس التي ينبني عليها الفقه (وقال شريح) بضم الشين المجمة آخره سامهماه ابن الحارث الكندى القاضي بمناوصله سنعيد بن منصور ( للعز المين) بالغين المجدمة والزاى المشددة السياعين للمغزولات لمساختهموا البه فيشئ كان ينهم فقالوا ان سسنتنا يننا كذا وكذا فقال (سَنْتُكُم)عَادَتَكُم( بِنَكُم)أَى جَائِزَة في معاملاً تكم مبدَّد أُوخبرو يجوز النصب بتقدير الزموا ووقع في بعض النسعة هنازبادة في غيروا ية أبي ذرريجا بكسرالرا وسكون الموحدة وبجاءمهملة قال الحافظ ابن جرّوغه موهى زيادة لامعنى لهاهنا وانما يحلها آخر الاثر الذي بعده (وقال عبد الوهاب) بن عبد الجيد النقني بماوصله ابن أبي شيبة عنه (عن أيوب) السعتياني (عن عد) هو ابن سربن (لابأس) أن تباع (العشرة بأحد عشر) ويجوز نسب عشرة بتقدير بع وظاهر أن ربيح العشرة أحد عشر فتكون الجلة أحدا وعشر بن لكن المعرف فسمأن العشرة دتما نبرمثلا دينآوا واحدا فيقضى بالعرف على ظاهرا للفظ واذاثيت الاعتماد على العرف مع مخاآنيته للظاهر فلا علىه مطلقا قال ابن بطال أصل هذا الباب بيع الصبرة على ان ــــكلة نعير بدرهم من غير أن يعلم مقدار المسيرة أي بأن يقول بعنك هذه الصبرة كل قفيز بدوهم فيصم البياع عند الشافعية والمالكية والحنا بله وأبي يوسف ويحدق السكل لان المسع معلوم بالاشارة الى المشار المه فلايينس المهل وقال أبوحندنة يصعر في واحد خقط ولوقال اشبتر يت بمناثة وقد بعتك بمناتشن ورجع درهم اسكل عشرة جازوكانه قال يعتكه بمناتش وعشرين يسعى جسع المراجحة (وياً خذ) المباثم (للنفقة) أى لاجل النفقة على المسيع (ربحاً) فان قال بعث بما قام على

د ک ک

دخل فعمع النمن آجرة الكيال والحسال والدلال والقصاروسا ترمؤن الاسترماح كأجرة الحسارت والسساغ وقمة الصبغ حتى المكس وقال مالك لابأ خذ الافيماله تأثيرف السلعة ككالمسبغ والخياطة وأتما أجرة الدلال والشدوالطي فلالكنان أربحه المشترى على مالاتأ ثيرله جآزاذ ارضى بذلك ومناسية هذآ الا ثرللترجة الاشارة المانه اذا كأن في عرف البلدأن المشترى بعشرة دراهم ياع بأحد عشر فباعه المشترى على ذلك العرف لم يكن به بأس (وقال التي صلى الله عليه وسلم) فيما وصله في الباب (لهند) هي بنت عتية زوج أبي سفيان والد معاوية (خذى ما بكضك وولدلهٔ بالمعروف) وهو عادة النساس (و قال) الله ( تعالى ومن كأن فقيرا فلمأ كل مالمعروف) أماح تعيالي للوسي الفشرأن يأكل من مال اليتم بالمعروف ما يسدّ به جوعته و يحسكتسي ما يستربه عورته (وا كترى الحسن) البصرى فهاو صله سعيد بن منصور (عن عبد الله بن مرداس) بكسر الميم (حارافقال) له (ُ مَكُم قَالَ) ان مرداس (بدائقين) بفتح النون والقاف تثنية دانق بكسر النون وفقعها وصعبو في الفرع على الفقروهوسدس الدرهم فرضى الحدن بالدانقين وأخذ الحسار (فركجه ثم جامرة أخرى) آلى ابن مرداس (فقال) له (الجاد المهار) كروه مرتين منصوب مقدير أحسر الحادة واطلبه ويجوز الرفع أى المهاد مطلوب ( فركيه ولم يشارطه ) على الاجرة اعتماد اعلى العادة السابقة فاستغنى بالعرف المعهو دبينهما ( فبعث اليه بنصف درهم فزادعلي الدانقين دانقا آخر فضلا وكرما ، وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسي قال (اخبرنا مَالِكَ) امام دار الهجرة (عن حمد الطويل عن انس بن مالك رسى الله عنهما) أنه (قال عمرسول الله صلى الله على و وسلم الوطيعة ) بفتح الطاء المهملة وسكون التحسية ثم موحدة واسمه قبل ينا روقيل نافع وقيل ميسم ، مولى عمصة بضم الميم وفتم الحاء المهملة وسكون الساء وبالصاد المهملة ابن مسمع ودالانصاري وكانت هذه الحامة استعرعتهم أخلت مزرمضان كافى حديث عنداب الاثروفي الطبراني ان ذلك سكان بعد العصرفي رمضان (فأمر له رسول الله صلى الله علمه وسلم بصاع من غروا مراهله) بني ساضة (ان يخففوا عنه من خراجه) بفتح أندا والمعدمة وهوما يقرره السيدعلى عبده أن يؤديه اليه كل يوم وكان ثلاثة آصع فوضع عنه بهذه الشفاعة صاعة ومطاينته للترجة من حيث انه صلى الله عليه وسلم لم يشارط الحجام المذكور على أجرته اعتمادا على الع. في في مثله \* وهذا الحديث سبق في أواثل كتاب السوع في باب ذكر الحجام وأخرجه أبود اود في السوع ، ويه قال (حدثنا الونعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا سفيات) هو الثورى كانص علمه المزى (عن هشيام عن) أبسه (عروة) من الزير (عن عاددة ردى الله عنها) انها قالت (قالت هند) بالصرف ودونه (اممعاوية) من أني المان رنى الله عنهم (لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان اباسه مان رجل شحيم) بفتح التسين المجمة وبالمساءين الله مانين منهما تحسة ساكنة بخيل حريص (فهل على جناح) بديم الجيم اثم (ان آخد من ما الهسر ١٦) نصب على التميزأي من حسث السر أوصفة لمصدر محذوف تقدر مآخذ أخذ اسرا أي غرحه, وأن مصدرية (قال) عليه المصلاة والسيلام (خذى أنت وبنوات) بالرفع عطفا على الضمير المرفوع ف خذى وانميا أتى بلفظ انت ليصم العطف علمه وفمه خلاف بين نحاة البصرة والكوفة ولابوى ذروالوقت والاصلى وابن عساكرو بنبك بالنصب على المفعول معه (مَا يَكُفُ لَ ) لنفسك وليندك (بالمعروف) واقتصر علم الانها السكافلة لامورهم وأحالها عليه الصلاة والسلام على العرف فعياليس فيه تحديد شرعي وكان قوله عليه الصلاة والسيلام هذا فتبالا حكم الان أما سفهان كان عكة فلا يستدل به على الحسكم على الغاثب بل قال السهدلي انه كان حاضر اسو الهافقال أنت في حل عما أخذت \* وهذا الحدن أخرجه أيضاف النفقات والاحكام \* ويه قال (حدثى) بالافراد (اسعاق) هوابن منصور كاجزم به خلف وغيره في الاطراف قال (حدثنا ابن غير) بضم النون وفتح المي عبدالله قال (آخرينا هشام) هوا بزعروة \* قال المؤلف بالسند (وحدثني) بالافراد (محد) ذاد أبوذر في روايته ابن سلام بتشديد اللام السكندى وهويرد على من قال انه محد بن المثنى انزمن (قال معت عمّان بن فرقد) بفتح الفاه والقاف عنهما وامساكنة آخره دال مهملة هو العطاو وقدتكام فسه اكن لم ييخرج له الواف موصولا سوى هذا الحديث وقرنه ما بن غيرو ذكر له تعلمها آخر في المغازى (قال عنت هشام من عروة) بن الزبير ( يحدث عن ابيه اله سمع عائشة رضى الله عنها تقول في قوله تعالى في سورة النساء (ومن كان غنيا) من الاوصيا وفليستعفف عن مال المتيم ولايأكل منه شسأ فال في الكشاف واستعف أبلغ من عف كأنه طلب فيادة العفة فال ابن المنبر ف الانتصاف يشيرالل أن استفعل ععنى الطلب وهو بعيد قان تلك ستعدّ ية وهذه قاصرة والظاهر أن هذا بمساجاً ه

فبه فعل واستفعل عيني ورده التفتا زانى بأن كلامن بابي فعل واستفعل ومسحكون لازما ومتعدّما وكل من عف واستعف لازم (ومن كأن فقد افلياً كل بالمعروف انزات ف والى اليتيم الذي يقيم) نفسه (عليه) أي يعتكف عليه ويلازمه (ويصلرف ماله ان كان فقرا اكل منه بالمعروف) بقدرقه امه وهذا موضع الترجة منه وهذا بثقدذكره المؤلف في تفسيرسورة لنسامعن استحاق عن الإنجير عن هشيام عن أسمع عن عائشة بلفظ انبيا تزات في مال المتهراذا كان فقيرا اله يأكل المعروف منه مكان قسامه علسه عمروف فظهرا والمسوق هنالفظ روابة عثمان سُ فرُ قدوق التسامى لفظ عبدالله بن غير بلفظ في مال المنتبح بدل قوله هنا وفي الوصايا من طريق أبي امامة عن هشام والى المتمرككنه سقط في الموضعين فوله في هذا الساب الذي يقيم عليه وهي بالمثناة التعتبية بعدالقياف كإفيالفرع وغسره وأتباقول البرماوي ويقوم بالوا ووفي بعضها يقهر فيسدأ بالواوي فلعسار آها فيعض الاصول من المحارى نع أخرجه أبونعيم من وجه آخر عن هشام بالوا ووصوّبها السيفاقسي فال لانها من القيام لامن الاتامة وقد تقدُّم توجيهها ولا يقضى برواية على أخرى فيما هذا سبيله \* وهذا الحديث أحرجه المؤلف أيضا في التفسيرو أخرجه مسلم ، (ياب) حكم (يسع النسريك من شريكه) ، ويه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذرحدٌ ثنا (مجود) هو ان غيلان الغن المجمة قال (حدثنا عبدالرزاق) بن همام قال (اخرنامعهم) هو ابنراشد(عن الزهرى) محدين مسلم بنشهاب (عن الله ) بن عبد الرحن (عن جابر) الانسارى (رضى الله عنه) أنه (قال جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم الشفعة) بضم الشين المجهة من شفعت الشي اذا ضممته وشفعة لضم نصيب الى نصيب (فى كل مال لم يقدم) عام مخدوص لان المراد العقار المحمل للقسمة وهدا كالاجماع وشذعطا فأجرى الشفعة في كل شئ حتى في الثوب وأتما مالا يحتمل القسمة كالجمام ونحوه فلاشفعة هلانه بقسمته تبطل المنفعة ولاشفعة الالشريك لم يقاسم فلاشفعة بالرخلا فاللعنفية واحتجاههم عارواه الطِءاوى باسناد صحيح مسحديث أنس مرفوعا جارالدار أحق بالدار \* وسباحث ذلك تأتى ان شاء الله تعلى في رواية المستقلي والكشمه في في كل ما لم يقسم (فادا وقعت الحدود) أي صارت منسومة (وصرّ فت الطرق) بضم الصادالمهملة وتشديدال المكسورة مبذباللم يهول وفي بعض الاصول وصرفت بخنسف الراء أتح لينت مصارف الطرق وشوارعها (فلاشفعة) حننه ذلانها بالقسمة تكون غيرمشياعة قال ابن المنبرأ دخل فهذا الباب حديث الشفعة لان الشر مان مأخذا اشقص من المشترى قهرا ما الثمن فأخذم له من ير يكدمها يع جائز قطعا \* وهذا الحديث أخرجه أيضافي الباب الاتى وفي الشركة والشفعة وزلة الحيل وأبوداو دفي الدارع والترمذي في الاحكام وكذا ابن ماجه . (ناب) حكم ( سع الارس والدور) بالواوجع دار قال وأدنى العدداد وربالهمزة فممسدلة من واومنه ومة والثأن لانتهمز والمسكنبر دبارمثل جبل واسبل وجبال (و) يهع (العروص) جع عرض أي المناع حال كونه (مشاعاً غرمتسوم) \* وبه قال (حدثنا مجدين محبوب) بميم مفتوحة فحاءمهملة ساكنة فوحدة متنمومة وبعدالوا وموحدة أخرى قال (حدثنا عبدالواحد) ا برزياد قال (حدثنا معمر) هو اين داشد (عن الزهري) مجدين مسارين شهاب (عن ابي سلة بن عبد الرحن عن جابرب عبدالله) الانصاري (رضي الله عنهما) أنه (فال قن ي الذي صل الله عليه وسهم ما الشفعة لم يَقْسَم )عام يدخل فيه العقاروغير ملكنه مخصوص بالعقار وللهستملي والكخشيه في ما لم يقسم (فا ذا وقعت <u> الحدود وصرفت العارق) يتشديد الراء وتحنف كامرّ (فلاتنعة )</u>لانها تكون غيرمشاعة \* ويه قال (حدثنا مسدد) هوا بن مسرهد قال (حدثنا عبد الواحد) بن زياد (جذا) الحديث السابق (وقال) مستدد في روايته (فىكل مالم يقسم) وللعموى مال لم يقسم بلفظ العام (تابعه) أى تابع عبد الواحد فيما وصله المؤاف في ترك الحدل (هشام) هوان بوسف الماني (عن معمر) هوابن داشد في روايته ف كلمالم يقسم (عال عبد الرزاق) بن هُمام في روايته فيماوصله المؤاف في الباب السابق (في حسك له مالي) وكذا (رواه عبد الرجن بن احصاق) فيما مددف مستنده عن بشرب المفضل عنه (عن الزهرى) قال الكرماني الفرق بن الاسالب الثلاثة أن المتابعة أنروى الراوى الاخرالحديث بعينه والرواية أعتمتها والقول اغيايست عمل عندالسماع على سبيل المذاكرة وهذا (باب) بالشوين (أذا اشرى) أحد (شمأ اغره بغيرا ذبه) يعنى بطريق انفضول (فرضي) ذلك الغيربذلك الشراءبمدوقوعه عاوبه قال (حدثنا يعقوب بنابراهيم) بن كثيرا لدورق قال (حدثدا ابوعام

المغدالان مخلد قال (اخرمان بريج)عيدالملك بنعدالدزيز قال اخبرني) مالافراد (موسى بنء عماش الاسدى المدنى (عن مافع) مولى الرعر (عن الرعروضي الله عنهما عن الني صلى الله عليه وسلم) انه إ قال حرج ثلاثه عِسُون ) ولا بي ذرعن المستشمه في ثلاثه نفر عِسُون أي حال كونوسم عِسُون (فأصابعِهم آمل عطفه مالفا • على خرج ثلاثة وفي ما ب المزارعة أصابهم ماسقاط الفا • لانه خبر منهما (فدخلوا في عار) كهف وهويت منقور كائن (قى حدل فأنعطت عليهم صغرة) على ماب غارهم وفي ماب المزارعة فانصطت على فم الغار صغرة من الجبل ( قال) عليه الصلاة والسلام ( فقال بعنه مهم لبعض ادعوا الله ) عزوجل ( بأ فضل عمل علموه ) في المزارعة فقال بمضهم ليعض انطروا اعمالا علتمو هاصالحة لله تمالي فأدعوا الله بمالعله يفرجها عنسستهم (فقال أحدهم اللهم) هو كقوله لمن قال إزيدهمنا اللهم نعراً واللهم لا كا نه ينادى الله تعالى مستشهدا على ما قال من الحواب (آني كان لي الوان) أب وأم فغلب في التثنية وفي المزارعة اللهم الله كان لي والدان (شيخان كسران) زاد في المزارعة ولى صدة صفار (فك المرحي ألى المرى (فارى) غنى (ثم ابيع) من المرى (فأحل) ما يحلب من الغنم (فاجي ما لحلات) يكسر الحياء وتخصف اللام الاناء الذي يحلب فيه ومن اده هذا الله المحلوب فيه (فا تقيد) أي بالدب (ابوى) أصداد أبوان لى فلاأضافه الى با المدكلم سدة طت النون وانتسب على المفعولية قلت ألف التثنية ما وادنحت الساء في الساء فأناولهما الاه (فيشر مان تم أسسق الصيمة ) بكسر الصاد المهملة واسكان الموحدة جعرصي وفي المزارعة فيدأت بوالدى أسقهما قبل في (وأهلي واص أتي) والمراد مالاهل هذا الاتمارب كالاخ والاخت فلا يكون عطف امرأتي على أهلي من عطف الشيء على نفسه [فاحتمست] أى تأخرت (لسلة) من اللسالي بسس عارض عرض لى (هنت) لهدما (فاذ الهدما فأعُمان) معتداً وخسرفاذا المناحاة ( قَالَ فَكُر هَ مَا أَن أُوقطهم آ) وفي المزارعة فقمت عندر وسهما أكره أن أوقطهم وأكره أن أسقى الصية (والصية يتضاغون) بالضادوالغين المجدمتين بوزن يتفاعلون أى بضيون ماليكاء من الجوع (عند رحلي بالمتندة وفي المزارعة عندقد مي (فلرزل ذلك دأي ودأبهما) أى شأني وشأنهما مرفوع اسم بزل وذلك خبرأُ وْمُنْسُوبُ وهو الذي في الدونينية عَلَي أنه الخبروذلك الاسم كأفي قوله تعيالي فياز الت تلكُ دعوا هـم (حتى طلع النبور) واستشكل تقديم الابوين على الاولاد مع أن نفقة الاولاد مقدمة وأجيب ماحمال أن يصكون ف شرعهم تقديم نفقة الاصول على غيرهم (اللهمان كنت تعلم انى فعلت ذلك استعام وجهك) أى طلبا لمرضاتك "التيصاب التفاءعل المه مقعول له أي لاحل التفاء وجهك أى ذانك فافرج ) بضم الراء فعدل طلب ومعناه الإلاء من قرح يفرح من باب ندمر يندمر (عنا فرجة) بضم الفاء وسكون الراء (نرى منها السعاء قال ففرج تَأَنُّكُمْ) بقدرمادعا فرجة ترى منها السماء وقوله ففرج دمنهم الفياء الثبائية وكسراله او وقال) مالوا وولابي الوقت فقال (الاستواللهم أن كنت تعلم أني كنت أحب اص أقدن شات عي كاشد ما عد الرجل النسام) المكاف زائدة أوأراً دتشعه محبته بأشدًا لمحبأت فراودتها عن نفسها (فقالت لاتنال ذلك) باللام قيل البكاف ولايي ذر ذالة بالالف يدل اللام (منها حتى تعطيها ما نقد سار) كأن مقتضى السماق أن يقال لا تنال ذلك مني حتى تعطيف لكنه من باب الالتفات (فسعمت فها) أي في الما مه دينار (سعتى جعتها) وفي الفرع حتى جنتها من المجي وعزى الاقل لا بي الوقت (قلما) أعطمتها الدنانبروا محتئدتي من نفسها (قعدت بين رجلها) لاطأها (قالت اتق الله) ياعبه الله (ولاتفض الخاتم) بفته المثناة الفوقدة وفتح الضاد المعمة وبحوز كرهاوهو كناية عن أزالة بكارتها (الا بحقة) أى لا تزل البكارة الايالذ كاح الصحيح الحلال (فقمت) من بين رجليه ا (وتركتها) من غرفعل (فان كمت تعلم أنى فعلت ذلك الترك (استعاء وجهل ) أى لاجل ذاتك (فافرج عنا) بضم الراء (فرجة قال) ولابي الوقت فقال (ففرح) بفتحات أي فرج الله (عنهم الثلثين) من الموضع الذي علمه الصخرة (وقال الآخر) وهو الثالث (اللهم أن كنت نعلم أني استأبرت أجرا) بلفظ الافراد أي على على (بفرق) بفتح الفا والراء مكال يسم ثلاثة آصع (من ذرة) بضم الذال المعمة وفتح الراء المخففة حب معروب (فأعطيته) الفرق الذرة (وأبي) أي امتنع (ذلك) الاجعر (ان يأخد) الفرق وفي المزارعة فلما قنعي علد قال أعطني حتى فعرضت علمه فرغب عنه وفياب الاجارة واستأجرت اجراء فأعطمتهم أجرهم غهرجل واحد ترك الذى له وذهب (فعدت) بفتم الميم أىقصدت (الحادلاً الهرق فزرعته) وفي المزارعة فلم أذل أزرعه (ستى المستريت منه بقرا وراعيها) بالنصب عطمًا على المفعول السابق ولغير أبي ذرورا عها ما اسكون (شميام) الاجبر المذكور (فقال) لي (ماعبد الله

أعطى سيق ) بم مزة قطع (فقلت) له (انطلق الى تلك البقرورا عيها فانها لك ) وسسقط لاي درفانها لك (فقسال) لى (اتستهزى في قال فقلت) له وفي بعض الاصول قلت (ما أستهزئ بك وآكم الله) وفي أحاديث الانبساء فساقها وفي المزارعة غذه فأخذه وفي الاجارة فأخذه كله فاستاقه فلم يترك منه شما (اللهم ان كنت تعلم آني فعلت ذلك) الاعطاء (النغام وحها) ذا تك المقدسة (فافرج عنا) بضم الرام (فكشف عنهم ) بضم المكاف وكسر المعة أي كشف الله عنهم باب الغارزاد فى الاجارة فخرجوا يشون وموضع الترجة من هذا الحديث قوله انى استأجرت الخفان فده تصر ف الرجل في مال الاجربغراذ له فاستدل به المؤلف رحه الله تعمالي على جواز يهم الفضولي وشرائه وطريق الاستدلال به ينبئ على أن شرع من قبلنا شرع لنساوا لجهور على خلافه لكن تفرَّربأن الني صلى الله عليه وسلرسا قه سياق المدح والنناء على قاعله وأقرّه على ذلك ولوكان لا يجوزا بينه فهذا التقرير يصم الاستدلال به لابعرد كونه شرع من قبلنا والقول بعمة يسع الفضولي هومذهب المالكية وهو القول القديم للشافعي رضي انتدعنه فينعتدموةوفاعلى اجازة المسالك أن آجاز، نفذوا لالغياوا أنتول الجديد بطلاته لائه ليس عبالك ولاوكيل ولاولى ويحرى التولان فعبالو اشترى لغيره بلااذن يعين ماله أوفى ذمته وفمبالوزوج أمة غيره أوابنته أوطلق متكوحته أوأعتن عبده أوآجردا يتعبغيرا ذنه وقد أجيب عماوقع هنايأن الظاهر أن الرجل الاجبرام علا الفرق لان المستأجر الم يستأجر وبفرق معمن وانمااستأجر وبفرق فالذمة فلماعرض علمه قيضه امتنع لرداءته فلميدخل في ملكه بل بقي حقه متعلقا بذمّة المستاج رلان ما في الذمّة لا يتعين الابقيض صحيح فالتناج الذى حصل على ملك المستأجر تبرع به للاجر بتراضيهما وغاية ذلك أنه أحسس التضا وفاعطاه حقه وزمادات كثبرة ولوكان الفرق تعن للاجبر لكان تدسر ف المستأجر فه تعديا ولاية وسل الى الله بالتعدى وان كأن مصلحة فى حق صباحب الحق وليس أحد في حجر غيره حتى يبدع املاكه ويطلق زوجاته وبزعه مأن ذلات أحظى لصباحب الحقوان كأنأ حفلى فسكل أحدأ حق شفسه وماله منّ الناس أجعين \* وهذا الحديث أخرجه أيضاف الاسيارة والمزارعة وأحاديث الانبياء ومسلم في التوية والنساءى في الرقائق \* (باب) حكم (الشراء والبيع مع المنسركين واهل المرب من عطف الخاص على العمام \* وبه قال (حدثنا الوالمنعمان) مجدين الفضل السدوسي قال (حدثنامعقربن الميان) بنطرخان (عن ابه عن ابي عقان) عبد الرحن بن مل النهدى بالنون (عن عيد الرحن ابن أبى بكر) الصديق (رصى الله عنهما) أنه (قال كَامع النبي صلى الله عليه وسلم) وادف باب قبول الهدية من المشركين من كتاب الهدية ثلاثين و مائه فقال النبي صـــــلي الله عليه وســــــــــــ أحدمنًكم طعام فاذا مع و كال صاع من طعام أو نحوه فعين (ثم بيا ورجل مشركة) قال الله افظ ابن حجر لم أعرف اسمه (مشدمات) يعذم اللهم وسكون الشين المجية والعدالعين المهملة ألف ثم تون مشدّدة أى طو يل شعر الرأس جدّا أو البعيد العهّاد مالدهن للشعروقال المقاضي النسائر الرأس متفرّقه (طوريل بعنم بسومها فقال) زاد في نسحفه له (الذي صلى الله عليه وسلم بيعًا ) نصب على المصدرية أى أتبسع بيه اأوا لحال أى أتدفعها بيعاو يجوز الفع خبرمبتدا يحدوف أى أهذه سع (امعطمة اوقال ام همة ) ما لنسب عطفاعلى السبابق ويجوز الرفع كامرو الشبك من الراوى (قال) المشرك (لا) ليس عطمة أوليس هيه (بل) هو (بيع) أي مدع وأطلق السيع عليه ما عندا رما يؤول (فاشترى) عليه الصلاة والسلام (منه شاة) فيه جواز بسع الكافر واثبات ملكه على مافى يده وجوازة بول الهدية منه واختلف في مبايعة من غالب ماله حرام واحتم من رخص فيه بشوله صدلي الله عليه وسلم للمشرك بيعا أم حبة يجان الحسن بنأبى الحسن لابرى بأساآن بأكل الرجل من طعام العشباروا لعمر"اف والعباءل ويتنول قدأحل المه تعالى طعام اليهودى والنصراني وقد أخبرأن اليهود اكالون للسعت عال الحسسن مالم يعرفوا شيأبعينه وقال الشافعي لاأحب مبايعة من أكثرماله رباأ وكسبه من حرام فان يوبع لايفسيخ ه وهذا الحديث أخرجه أيضافي الهدة والاطعمة وأخرجه مسارفي الاطعمة أيضاه (ياب)-- مر (شراء المماول من الحرب و) حكم (هيته وعدته وفال النبي صلى الله عليه والم اسلمان) النارسي (كانب) أي اشترنف ال من مولالة بنجمين أواً كتر(و) الحال أنه ( كان حرّا) قبل أن يخرج من دار ، (فطاو ، وباعوم) ولم يكن اذ دالما مؤمنا وانسا كان اعانه اعان مصدق بالنبى صلى الله عليه وسلم اذابعت مع العامة على شريعة عيسى عليه الصلاة والسلام فأقره النبى عليه السلام علو كالمن كأن فيده الدسكان ف حكمه عليه العدلاة والسالام أن من أسلم من رقيق

المشركين فدارا لحرب ولم يخرج مراغالسده فهولسده أوحكان سده من أهل صلح المسلين فهولمالك فال المليرى وقعسته الدهرب من أبيه لطلب المق وكان يجوسا فطق راهب ثمراهب ثمراهب ثما تنووكان يعصهمالي وفائهم حتى دة الاخبرعلي الخياز واخبروه بظهور رسول الله صدلي الله علىه وسيلم فقصده مع بعض الاعراب فغدروا يدفياعوه فىوادى القرى ليهودى ثم اشتراء منه يهودى اخرمن بنى قريظة فقدم يوالمدينة فلما فدمها وسول انقه صلى المله عليه وسلم ورأى علامات النبوة أسلم فقال له رسول المهمسلي الله عليه وسسلم كاثب ووقدرويت قسته من طرق كنرة من أصها ما أخرجه أحدوعلق المخارى منها ماتراه وفى سماق في اسلامه اختلاف يتعسر الجع فيه وروى العناري في صحيحه عن سلمان أنه تداوله بضعة عشر سيمدا (وسي عبار) هوا بناسر العنسي بالعين والمسين المهملتين بينهما نون ساكنة ولم يكن عبارسي لانه كان عربيا وانماسكن أنوهمكة وحالف بن مخزوم فزوجوه سمسة وكانت من مواليهم فولدت ادعمارا فعشمل أن يكون المشركونعاماواعهادامعاملة السببي لكون أمّه من موالهم (و)سبي (صهيب) هوا بن سنان بن مالك وهو الرومى قسلله ذلك لات الروم سبوه صغيرا ثم اشتراه رجل من كاب فيساعه بمكة فاشتراه عبدا تله ين جدعات التميى فأعتقه ويقال بلهرب من الروم فقدم مكة عالف اين جدعان وروى ابن سعد أندأ سلم هو وعارورسول الله صلى الله عليه وسلم في دارالارقم (وبلال) هو اينرماح الحشى المؤذن وأنته جمامة الشراه أبو بكر الصديق من المشركين لما كانوابعذ بونه على التوحيد فأعتقه (وقال تعالى والله فضل بعضكم على يعض في الزق) فنكم غنى ومنكم فقيرومنكم موالى يتولون وزقهم ورزق غيرهم ومنكم بماليك حالهه على خلاف ذلك (فسالذين فضلوا برادى درفهم) عطى درفهم (على ماملكت ايمانهم) على ممالكهم فانمار دون عليهم رزقهم الذي جعله الله فأيديهم (فههم فيه سواء) فالموالى والمماليك سوا . فأن الله رزقههم فألجله لازمة للبعلة المنفية أومقررة لها وجيوزأن تكون واقعة موقع الجواب كأنه قبل فبالذين فضاوا راذي رزقهم على ماملكت ايمانهم فيستووا فى الرزق على أنه ردّوانكار على المشركين فانهم يشركون ما يقده ضر مخلوفانه في الالوهية ولا يرضون أن تشاركهم عبيد هم فيما أنع المع عليهم متساويهم فيه (أوبنعمة الله يجدون) حيث يتخذون له شركا وفانه يقتنى أديضاف اليهم بعضماأنم الله عليهم ويجعدوا أنه من عندالله أوحث أنكروا أمنال هذه الحجج بعدماأنع الله عليهم بابضاحها فاله البيضاوى وموضع الترجة قوله على ما ملكت أعيانهم فأنبت لهـــمملك البمين مع كوث مهانكههم غالباعلى غدالاوضاع الشرعبة وفي روابة أبوى ذروالوفت على ماملكت أيمانهم الي قوله أفبنعمة المجيدون \* ويه قال (حدثنا الوالمان) الحكمين نافع قال (اخبرناشعب) هوا بن أبي حزة الحصي قال (الحدثنا ابوالزناد)عبدالله بنذكوان عن الاعرج)عبدالرجن بن هرمز (عن ابي هريرة رضي الله عنه) انه [قال قال النبي صلى الله عليه وسلم هاجو ابرا هيم] الخليل (عليه السلام بسارة) بتعفيف الراء وقيل يتشديدها أى سافر بها (فدخلبها قرية) هي مصروكال ابن قتيبة الاردن (فيها ملا من المليلة) حوصا روق وقيل سسنان بن علوان وقبل عروين احرى النيس بن مبأوكان على مصر (اوجبار من الجبايرة) شان من الراوى (منيل) 4 (دخل ابراهیم یام رأة هی من احسن النسام) وقال ابن هشام وشی به حناط کان ابراهیم عنارمنه (فارسل) الملك (السمان ماابراهيم من هذه) المرأة (التي معد قال اختى) يعنى في الدين (غرجع) ابراهيم عليه المسلاة والسلام (اليهافقال لاتكذبي حديثي فاني اخبرتهم المك اختى) اختلف في السبب الذي حل ابراهيم على هذه التوصيةمع أنذلك الجيار كان يريدا غتصابها على نفسها اختاكانت أوزوجة فقيل كانمن دين ذلك الجباد أنلا يتعرض الالذوات الازواج أى فيقتله مغاراد ابراهيم عليه المصلاة والسلام دفع أعظم المنروين بارتكاب أخفه ماوذلك أن اغتصابه اباهاو افع لاعالة لكن انعلم أن لها زرجاف المساة حلته الغيرة على قتله واعدامه أوسيسه واضراره بخلاف مااذاع إأن لهاأخافان الغيرة حدنثذتكون من قبل الاخ خاصة لامن قبل الجيارفلاسالي به وقيل المرادان علم المك اص أفي ألزمني بالطلاق (والله آن) بكسر الهمزة وسكون النون نافية أى ما (على الارص) هذه التي فين عليها (مؤمن) ولايي ذرمن مؤمن (غيرى وغيرك) بالرفع بد لاعطفا على محل غيرى ويجوزا المرعطفا عليه والذى فى اليونينية الرفع والنسب والجروا ستشكل بكون لوط كان معه كافال تعالى فأسن الملوط وأجيب بأن المراد بالارض التي وقع له فيها مأوقع كاقدرته بهدندالتي تحن فيها ولم يكن معه

Lelia Control of the state of t

٣٦ - نخطط المقدريزي وكذا في عفيمة ٤٠٤ منها عند الكلام على أنصنا التي على شط البرائشر في من النيل بالصعيد قبالمة الاشمونين طال همالما ان سن قراطا اليميارىءن أبن الاثبريلاق المدموعة أؤلامن كونها بأنقاف غلطوقدرآ يتها بالغاء أيضافي صف موله وسكون الفعاءهدا هوالصواب الواذق المائتسلها

لوط ادْدَاكْ (فَارَسَلَ) الخليل عليه السيلام (بَجَاالِيهِ ) أي يسارة الى الحيار (فقيام البها) بعدان دخلت عليه (فَقَامَتَ) سارة حال كويماً ( وَصَا ) أصله تتوضأ فحذف احدى المُساءين عَضْفا والهـ مزة ص فوعة فضه أن خصائص هذه الالة - (ونصلي) عطف على سابقه (فقالت اللهم أن كنت آمنت مك وبرسولك) أبراهيم ولم تكن شاكة في الايمان بل كانت قاطعة به وانماذكرته على سيل الفرض هضما انفسها فى اللامع الاحسين ان هذا ترجم وتوسل ما يمانها لقضا مولها (واحصنت مرجى الاعلى زوجي) أمراهم (ملا تسلط على ) هذا (الكافرفعط) بضم الغين المجمة وتشديد الطاء المهملة أى أخذ بجارى نفسه <del>حتى دكن رجله) أ</del>ى حرّ كها وضرب بها الارض وفي دواية مسلم فقام ايراهيم الى الصلاة فلياد خلت عليه أى على الملك لم يتمالك أن بسط يدما لها فقيضت يدمقيضة شديدة وقدروى انه كشف لابرا هيم عليه السلام حتى رأى سالهسما لثلا يمضامر قلبه أمروقيل صارقصم الجبا دلابراهيم كالقارورة الصافية فرأى اكملك وسبارة وسمع كلامهسما (قال الاعرج) عبدالرحن بن هر من بالسندالمذكور (قال أبوسلة بن عبدالرحن ان باهريرة) رضى الله عنه ( قال ) بمباطا هره اله موقوف عليه ولعل أما الزيا دروى السيابق مرفوعا وهذه موقوفة ﴿ فَالْتَ اللهمان عَمَى) هذا الجيار (يقال) كذا للجموى والمستملى بالالف واستشكل بأن جواب الشرط بجب جزمه يأن الجواب محمدٌ وف تقدره أعذب ويقبال (هي قتلته) والجلة لامحسل لها من الاعراب دالة على المحذوف وللكشميني يقل بالجزم وحذف الاأف على الأصل أى فقد يقل قنلته وذلك موجب لتوفعها مساءة خاصة الملك وأهله (فارسل) الجبارأى أطلق بمباعرض له والهسمزة مستعومة (ثم فام اليهآ) ثمانيا (فتتآمت توضأ ونصلي)بالواووهي مكشوطة في الغرع مكتوب مكانها همزة يؤضأ وكذا هي ساقطة في البونينية أيضا (وتقول اللهمان كنت آمنت بك وبرسولك) ابراهيم (واحسنت فرجى الاعلى ذوجى) ابراهيم (فلا تسلط على حدا الكافر) باشات اسم الاشارة هنا واسقاطه في السابقة (فقط) الجباريمي اختنق حتى صاركالمصروع (حتى ركض ضرب (برجله) الارض (قال) وفي نسخة فقال (عبد الرحن) أي ابن هرمن الاعرب وفي نسخة قال الاعرج ووقع فكبعض الاصول قأل أيوعب والرحن والذك يتلهرلى أن ذلك مهومن المساسيخ فان كنية عبد الرحن أبود اودلا أبوعبد الرحن والعلم عند الله تعالى (قال ابوسلة) أى ابن عبد الرحن (قال ابوهريرة) رضي الله عنه (فقالت اللهــمان عِتَ) هذا الجبار (فيقال) بالفاء والالف فهي كالفاء المقدَّرةُ في قوله أينما تكونوا يدرككم الموت على قراءة الرفع في درككم أى فيدرككم وللمستهلى بقال بحذف الفاءفهي مقدّرة وللكشم يقل بالجزم جوا بالانسرط (هي فتلته فأرسل) بينهم الهمزة في جسع ما وقنت عليه من الاصول أي أطلق المله <u>(قالشانية اوقالنيالنة) شك الراوى وفي نسخة وقي النيالثة بآستناط الالف من غيرشيك (فقيال) الجيارعة ال</u> اطلاقه فى المرة الشائية أو الشاللة بلحاعته (والله ما ارسلتم الى الاشسيطاماً) أى مترد امن الحن وكانو اقسل الاسلام يعظمون أمرا لحن جذاورون كل مايقع من الخوارق من فعلهم وتصر فهم وهذا يناسب ماوقع له من الخنق الشيبه بالصرع (ارجعوها) بكسرالهمزة أى ردوها (الى ابراهم عليه السلام) ووجع يأتى لازما بايقال رحع زيدرجوعا ورجعته أنارجعا فالتعالى فان رجعان الله الى طائفة وقال فلا ترجعوهن الى الكفار (واعطوها) بهمزة قطع فعل أمرأى اعطواسارة (آجر) به ممزة عدودة بدل الها وجيم مفتوحة فرا ، وكان أبو آجر من ملوك القبط من حفن بفتح الحاء المهسمة وسكون الفاء قرية بمصر (فرجعت آلى ابراهم علمه السلام) زادف أحاديث الانبيا فأتنه أى آبراهيم وهوقام يصلى فأوما بيدممهيم أى ماالخبر (فقالت اشعرت) أى أعلت (ان الله كت الكافر) بفتح الكاف والموحدة بعدها تا مثناة فوقسة أي صرعه أوحهه أوأخراه أوردمنا تباأ وأغاظه وأذله (وأخدم ولسدة) يحمل أن يكون وأخدم معطوفا على كبت ويحمل أن يكون فاعل أخدمه والحيار فكون استثنافا والوليدة الجارية للغدمة سواء كأنت كبيرة أوصغيرة وق الاصل الوليد الطفل والانتى وليدة وأبلع ولائدو حذفت مفعول أخدم الاؤل لعدم تعلق الغرض بتعيينه أوتأ دبامع الخليل عليمالملاة والسلامأن وأجهه بأنغيره أخدمها ووليدة المفعول الشانى والمرادبها آجر المذكورة وموضع النرجنقوله وأعلوها آجروته ولسارة منه وامضاءا براهم ذلك ففيه صعة هبة الكافروتبول هدية الس العلالم وابتلاءالصا لحيزارفع درجاتهم وفيه اباحة المعاريض وانها مندوحة عن الكذب وهذا الحديث أخرجه أيضاف الهبة والاكراه وأحاديث الأوبياء ﴿ وَهِ قَالَ (حَدَثنا قَنْبِيةً ) بُ مَعَيْدُ قَالَ (حَدَثنا اللَّبِثُ) بنس

الامام (عن ابنشهاب) عدين مسلم الزهرى (عن عروة) ب الزبير (عن عائشة رضى الله عنها انها قالت اختصم <u>سعدبن الى وقاص) أحد العشرة المبشرة بالجنة (وعبدب زمعة) خوسودة أم المؤمنين (ف غلام) هوعبد</u> الرحن بن وليدة زمعة المذكور (فقال سعدهذا) الغلام (بارسول الله ابن الحاعثية بن ابي وقاص) مات مشركاوكان قد كسر ثنيه التي صلى الله عليه وسلم (عهد) أي أوصي ( آلي آنه ) أي الغلام ( آبنه انظر الي شبه ) يعتبة (وقال عسد تنزمعة) أخوام المؤمنات سودة رضي الله عنها (هسدا) الغلام (الحي بارسول الله ولاعلى فراش الى ) زمعة (من وايدته ) أى جاريته ولم تسم (فنطر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى شبهه فر أى شها منا بعتية اكنه لم يعتمده لوجود ما هو أقوى منه وهو الفراش (فقال )عليه الصلاة والسلام (هو) أي الغلام (لل باعبد)ولاني ذرياعبد بن زمعة بضم عبدونصب ابن (الولد) تابع (الفراش) أي لصاحبه زوجا كان أوسسدا خلافالله نفسة حست قالوا ان واد الأمة المستفرشة لا يلحق سسد دامالم يقربه فلاعوم عندهم في الامة وفسه عت تقدّم في مات تفسير الشيم الأواثل البسع (وللعاهر) أي الزاني (الحر) أي الحسة ولاحق الولد (واحتمى منه)أى من الغلام (ماسودة بنت زمعة)هي أم "المؤمن من أى ند ما واحتساطا والافقد ثبت نسسيه واخوته لها في ظاهر الشرع لما رأى من الشهد البين بعتية (فلرتره سودة قط) وفي بالشبهات فيا رآها أي الغلام حتى القيالله وموضع المرجة منه تقرير النبي صلى الله عليه وسلماك زمعة الوليدة واجراء أحكام الرق علهافدل على تنفسد عهد المشرك والحكميه رات تصرفه في ملكه يجوز كنف شباء وهذا الحديث قدسس ق ق أواثل البيع \* ويه قال (حدثنا محدين بشآر) بالموحدة والمجمة المشددة العبدى البصرى أبو بحسكم سدارقال (حدثنا غندر) هو معدب جعفر البصرى قال (حدثناشعبه) بنا الجاح ( مندعد) هوابن ابراهم ا بن عبد الرجن بن عوف (عن اسه) أنه قال (قال عبد الرجن من عوف رسي الله عنه لصهب اتق الله ولا تدّع) بغيرياء وفي بعض النسمة ولا تدعى ماشياع كسرة العن ماء أى لا تنتسب (الي غيراً بيك) لانه كان يدعى انه عربي غرى ولسانه أعمى وكآن يسوق نسسبه الى الغرين قاسط وبقول ان امّه من بني غيم (فقيال صهب ما يسرني ان لى كداوكداواني قلت ذلك) الادعاء الى غير الاب (والكي سرقة) بنم السين المهملة مبندالله نعول روأناسي وذلك أن اماه كان عاملا اكسرى على الابلة وكانت سنا ذلهم بأرض الموصل فأغارت عليهم ار وم فسدت صهسا صدافنشاً عندالروم فصاراً ليكن فاشاعه رجل من كاب منهم وقدمه مكة فاشتراه الن بهدُّ عَانُ وَاعْتُقَهُ كُمَّا مُرَّفَّاذًا قالُهُ عَبِدَ الرَّحِن ذَلْكُ ﴿ وَمُوضَعُ الدُّجِهُ مَنْهُ كُونَ أَيْ جَدُعَانُ اشْـتَرَاهُ واعْتُقَّهُ ا. ومد قال (حدثنا الوالمان) الحصيم بن نافع قال (اخبرناشعيب) هوا بن أب حزة (عن الزهري) محدين م أركم شهاب انه (كال اخبرى) بالافراد (عروة بن الزبير) بن العوّام (ان حصيم بن حزام) بالحا المهملة ك ورة والزاى (اخريره اله فال بارسول ارأيت) أى أخري (امورا كنت أتحنث) بألحاء المهدملة وتشديدالنون والمثلثة آخرال كلمة (اواتحنت) بالمثناة بدل المثلثة بالشكُّ وكائت المصنف وفي أم عن أبي الميان مالوسه من ولذا قال في الادب ويقال أيضاعن أبي اليمان المحنت أي بالمثناة الشارة الى ماأورده هنا والذي رواه الكافة بالمثلثة وغلط القول بالمئناة وقال السيفاقسي لااعلم له وجها ولم يذكره أحد من اللغويين بالمثناة والوهم فدهمن شموخ التضارى بدليسل قوله فى الادب ويقال كامرّوا غاهو بالمثلثة وهومأ خوذ مزراً لحنث فبكائه قالأنوق مايؤثم وككن ليس المراد توقى الاثم فقط بل أعلى منه وهو تتحصيل البرته فسكائنه تعالى أرأيت أسورا كنت اتهر (بها في الحاهلية من صلة) احسان للا قارب (وعتاقية) للارقا وصدقة ) للفقرا و (هل لي فيها آجر قال حكم رضي ابله عنه قال) لى (رسول الله صلى الله عليه وسدم اسلت على ما) أي مع ما أومست عليا على ما (ساف لك من خير) وسقط لابي ذرافظ لك \* وسطايقة الحديث للترجة عماتضينه من الصدقة والعتاقة من المشرك فانديته فنحته ملك المشدري لان جعة العتق متوقفة على صعة الملك فيطابق قوله في الترجمة وهبته وعتقه \* وهذا الحديث قدسمتي في الزكاة في ما سين تصدّق في الشيرك ثم أسلَم وأخرجه أيضا في الادب وغيره \* (الب) حكم (جاود الميتة قبل ان تدبغ) مل يصبح بيعها أم لا \* وبه قال (حدث از هربن حرب) أبو خيمة النسامى والدأبي بكربن أى حيثة قال (حدثنا يعقوب بنابراهيم) بن - عدبن أبراهيم بن عبد الرحن بن عوف الزهرى المدنى زيل بغداد قال (حدثنا ابي عن صالح) هو ابن كيسان (قال حدثنى) بالافراد (ابن شهاب) الزهرى (انعبدالله بنعبدالله) يتصفيرالاول ابنعتبه بنمسعودة حدالف قهاء السبعة (اخرمان عسد

الله يرعياس رضى المه عنه ما الخيره ان رسول المه صلى القه عليه وسلم تر بشاة ميئة فقسال حلا استمتعتم بإهابها ) بكسرالهمزة وغفضف الها والجلدقيل أن يدبغ أوسوا ودبغ أولم يدبغ وزاد مسلم من طريق ابن عسنة خلا أخذتم اها بها فد بغتمو مقانته فعتم به (قالوا انهاميتة) قال الحسافظ ابن حجراً أقف على تعيين القائل والمعنى كنف تأمرنا بالانتفاع بها وقد ومت علينا فبيزلهم وجه التحريم حيث (قان أعام مَا كَلَمَا) بِفَتْح الهِــمزة وجزم الكاف وحرم بفتح ألحا وضيرالراء مخففة وعجو ذالضم وتشديدال المكسورة وفسه جو أزتخ سيص الكاب بالسنة لان لفظ القرآن حرّمت عليكم الميتة وهوشا مل بحسع أجزاتها فى كل حال فحست السينة ذلك مالا كل وأسيتدل مه الزهرى على جوازالا تتفاع بجلد الميتة مطلقا سوآ ودبغ أولم بدبع اكن صم التقييد بالدباغ من طربق أسرى وهي هو رواستثني الشافعي من المتبات المكلب والخنزر وماتؤلد منهماً لنحاسة عسنهما عنده وقد تمسك مع وص هذا السنب فتصرالحوازعلي المأكيكول لورود الخبرفي الشاة ويتقوى ذلك من حبث النظرلان الدماغ لاريدف التطهرعلي الذكاة وغرابا كول لوذك لم يطهر بالذكة عندالا كنرفكذلك بالدباغ وأجاب من عمالة سك بعموم اللفظ وهو أولى من خصوص السدب ويعموم الإذن بالففعة \* وموضع المرجة قوله هلا التفعيم بإهابها والانتفاع يدل على جواز السع «وقد سق الحديث في الزكاة وأخرجه أيضاف الذمائع « (ماب قتل الخنزس مل حومشروع فان قلت ما المناسبة في وقدا البياب هنا أجسب بأنه أشاريه الى أن ما أمريقتله لا يجوزب م (وقال جابر) هو اب عبد الله الانصارى دنى الله عنهما عما وصله المؤاف في باب سع المسة والاصنام (-رّم الذي صلى الله علمه وسلم يدع الخنزر) \* وبه قال (حدثنا قديمة بن سعد ) الثقني البغلاني البلني قال (-دئناالليت) بنسعد الامام (عن ابنشهاب) محد بن مسلم (عن ابن المسيب) بهني الياء المسدد فسسعيد (اله سمع الماهر برة رضى الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسسلم و) الله (الذي نفسي يدم) قال العبارف شمس الدين بن الليان نسبة الايدى المه تعالى استعارة لحنبائق أنوارعلو بة يظهر عنها تصير فه وبطشه بدءا واعادة وتلك الانوارمتفاوتة فيروح القرب وعلى حسب تفاوتها وسعة دوائرها تكون دتب المفصيص لماظهر عنها [لبوشكن] بلام التوكيد المنتوحة وكسرالتين المجهة وتشديد النون (آن ينزل فيكم) أي في هذه الانتة [آين مريم ) بسَّم اول ينزل وكسر الله وأن مصدرية في على رفع على الفاعلية أى ليسرعن أوليقر بن زول ابن مريم من البيمياء ينزل عندا لمنارة البيضاء شرقى دمشــ ق واضعاً كفيه على أجنجة ملكين (حَكَمَا) بِفَتَعَدَّمْ أي حاكم (مقسطا)عادلايقال اقسبط اذاعدل وقسط اذاجاراى ما كامن حكام هذه الاستهمذه الشريعة الحمد إ لَإِنْهَا بِرَسَالَةٍ مَسِتَةَلَهُ وَشُرِيعَةَ فَا يَحَةً (فَيَكُسَرَ الْعَلَيْبُ) الذي تَعَظِّمِهُ النِّصَارِي والاحسال فيه ماروي ان رداكم من اليهود سيواعيسي وأمّه عليه ماالصلاة والسسلام فدعاعلهم فستعهدم الله قردة وتخباز برفأ جعت اليهوكم على قتله فأخبره الله بأنه برفعه الى السها وفقال لا صحابه ايكم يردى أن ياتى عليه شبهي فيقتل ويصلب ويدخل الحنة فقام رجل منهم فألق الله علمه شديهه فقتل وصلب وقدل كان رجل ينافقه فخرج ليدل عليسه فدخل بيت عيسى ووقع عيسى وألق شبهه على المنافق فدخلوا عليه فقتاوه وهم يغلنون انه عيسى ثم اختلفوا فتنال يعشهسم انه اله لايسم قتله وقال بعضهم انه قتل وصلب وقال بعضهم ان كان هذا عسى فأين صاحبنا وان كان صاحبنا فأين عيسي وقال بعضهم وفع الحالسماء وقال يعضههم الوجه وجه عيسى والبدن بدن مساحبنا ثم تسلطوا على أحعاب عيسى عليه السلام بآلفتل والمسلب واسليس سبتى بلغ أصرههم الى صساحب الروم فتيسسل له ات اليهود قد تسلطواعلى أصحاب رجل كان يذكراهم انه رسول الله وكان يحي الموتي ويبرى الا كه والارص ومفعل العبائب فعدوا عليه فقتلوه وصلبوه فأرسسل المحالمصلوب فوضع عن جذعه وبحن بالبلذع الذى صلب عليسه فعظهم صاحب الروم وجعلوا منه صليانا فن تم عظم النصاري الصلبان فكيسير عبيبي عليه الصلاة والسلام السلهب اذائرل فسيتكذبهم وابطال لمايذعونه من تعظيمه وابطال دبن النساري والنساء في تنكسر تفسيسلة لقوله حكامة ببطا والرا منسب عطفا على الفعل المنصوب قبله وكذا قوله (ويتشل الخنزر) أي يأمر ماعدامه مبالغة في تصريم الكله وفيه بيان أنه يحس لان عيسى عليه السلام اغيا يقتله بحكم هذه النَّمر يعة المحدية والشي الطاهر المنتفع به لايباح الملافه وهذا موضع الترجة على ما لا يحنى (ويضع الجزية) عن دُستهم أن يرفعها ودلك بأن يحمل المنساس على دين الاسهلام فيسلون وتسقط عنهم الجزية وقيل يسعها يضربها عليهم ويلزمهم اباهامن

E.\*

غريحاماة وهذاقاله عماض اجتمالا وتعقده النووي بأن الصواب أن عيسي عليه السلام لايقبل الاالاسلام وألحزبة وانكانت مشروعة في هذه الشريعة الاأن مشروعيتها تنقطع بزمن عيسى عليه السلام وليس عيسى ناه خ حكمها بل نبيناه والمين للنسم بقوله هذا والف على النصب عطفاً على المنصوب السيابق وكذا قوله (ورنسض) بفتح التعدة وكسر الفا ومالضاد المعجة أي مكثر (المال حق لا يقله أحد) اكثرته واستغنا كل أحد بدويسب نزول المركات وتوالى الخبرات يسدب العدل وعدم الغالم وتحرج الارض كنوزها وتقل الرغبات في اقتناء المال لعلهم يقرب الساعة وقوله ويقبض ضبطه الدمماطي بالنصب كامر وضبطه ابن التين السفاقسي بالرقع على الاستثناف قال لائه ليس من فعل عسبي عليه السلام ﴿ وهذا الحديث أخرجه في أحاديث الانبياء ومسلم في الايمان والترمذي في الفتن وقال حسسن صميم \* هذا (ياب) بالتنوين (لايذاب شعم الميتة ولايباع ودكة ) بفتح الواووالمهمالة دسم اللعم ود هنه الذي يخرج منه (روآه) بمعناء ( حابر) فيمارواء المؤاف في باب يسبع الميتة والاصنام (عن الني صلى الله علمه وسلم) وبه قال (حدثنا الحيدي) عبد الله بن الزبير المكي قال (حدثنا سفيات) بن عيينة قال (حدثنا عروين دينا رفال اخدى) بالافراد (طاوس) الماني (انه سمع ابن عباس رضي الله عنه ما يقول بلغ عرك زاد أبو ذراس الخطاب رضى الله عنه (ان فلانا) في مسلم وابن ماجه عن أبي بكرب أبي شسة عن التعمينة بهذا الاستناد أنه سمرة وزادالسهق من طريق الزعفر الى عن سفيان بن جندب (باع خرا) أخذهامن أهل أكتاب عن قعة الجزية فباعهامنه بم معتقدا جو از ذلك أدباع العصيرين يتخذه خرا والعصير أيسمى خراماعتيبارمايؤول الممأويكون خلل الخرنمهاعها ولايظر بسمرة انهماع الخريعدأن شباع تمحرعها قاله الترطى وقال الاسماعسلي يحتمل أنسمرة علم تحريمها ولم يعلم تحريم يعها ولذلذ اقتصر عمررضي الله عنه على ذَسّه دون عتو بشه (فقال فأتل الله فلا ما ) يحتمل إنه لم رديه الدعاء وإنمياهي كلة تقولها العرب عنسدارا دة الزجر فتالها عمر تغليظا والظاهر أن الراوي لم يصرس بسهرة تأدما من أن منسب لاحد من الصعابة مافي ظاهره منساعة ومن ثم لم بفسره صاحب المصابيح الشيخ بدوالدين الدماسيني وقال دأيت الكف عن ذلك وآثرت السكوت عنه جزاه الله خبرا الكن لما كان ذلك مصرته حامه في كتب الحديث التي بأيدى النياس كان الاولى التنديه على المعنى والله تعالى عدينا سواء السدل عنه وكرمه (ألم يعلم) أى فلان (أن رسول الله صلى الله علمه وسلم قال فاتل الله الهود)الاصل ف فاعل أن يكون من اثنين فلعله عبرعنه عاهو مسدب عنه فانهم بما اخترع وامن الحمل انتصبوا فهالحاربة الله ومقا تنته ومن قاتله قتلدو فسره المخبارى من روايه أيى ذريا للعنة وهوقول اين عيباس وقال بهروى معناه قتلهما لله وقال السضاوي في سورة التوبة فاتلهم الله دعاء علمه مما الهلالة فان من قاتله الله هلات النوسيني ماسبق (حرّمت عليهم الشحوم) وجع الشعم لاختلاف أنواعه والافهوا سم جنس حقه الافراد أي حرّم عليهمأ كالهامطانةامن المنتة وغيرها والافاوحرّم عليهم يبعها لم يكن الهم حيلة فهماصنعوه سن اذابتها المذكور بقوله (جماوها) بشتم الجيم والميم أى أذا يوها (فساعوها) يعنى فسيع فلان الخرمثل يسع اليهود الشهم الذاب وكل ماحرم تناوله حرم يعه نع المذاب للاست سباح ليس بحرام لان الدعاء علهم انها هوم ت على الجموع وفيه استعمال القياس في الأشسباء والنظائر وتحريم بسع الهرد وهذا الحديث أخرجه أيضا ف ذكرين اسرائيل ومسلم في البسوع والنساءي في الذبائع والمتفسيروا بن ماجه في الاشربة \* ويه قال [حدثما عبدان) هوعبدالله بن عمان المروزى قال (اخبرنا عبدالله) بن المساول المروزى قال (اخبرنايونس) بنيزيد الايلى (عن النشهاب) عدين مسلم الزهرى اله (قال- عت سعدين المسيب عن الى هريرة رضى الله عنه ال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قاتل الله يهود ) بغير تنوين لانه لا ينصر ف للعلمة والتأثيث لانه على القسلة ويروى يهودا بالتنوين على ارادة الحيي فيصبر بعلة واحسدة فينصرف وفي بعض الاصول تعاتل الله الهود بالالفواللام (حرّمت عليهم الشحوم فباعوها واكلوا اتمانها) جعيمٌن ولم يقل في هذه الطريق فجملوها وزاد هنا في بهض الاصول في رواية المستملي (فال الوعيد الله) المخاري (فاتلهم الله لعنهم) الله و هو تفسير لقاتل فالبهوداللقاتل الواقع من عروضي الله عنه في حق فلان واستشهد المؤلف على ذلك بقوله تعمالي (قتل) أي (لمن المراصون) أى الكذابون وهو تفسيرا بن عباس رواه الطبرى عنه فى تفسيره \* (باب بيع التصاوير) أى المحورات (التي ليس فيهاروح) كالاشيمارونحوها (و) بيان (مايكره من دلك) اتحادًا وبيعا وعملا ونحوها .

\* 1

**::** \*

ويه قال (حدثنا عبدالله بن عبدالوهاب) الحبي قال (حدثنا يريد بنزريع) مصغرا قال (اخبرناعوف) بفتح العين آخر مفاءاين أبي حيد المعروف بالاعرابي (عن سعيد بن ابي الحسن) هو أخوا لحسن البصري وأسنّ منه ومات قبله وليس له فى المحارى موصولا سوى هذا الحديث أنه (قال كنت عندا بن عياس رضى الله عنه - ما اذ أتامرجل) لم يسم (فقال ما الماعباس) هي كنية عبدالله بن عباس وفي بعض الاصول ما ابن عياس (العانسات اغمامعيشتى من صنعة يدى وانى اصنع هذه التصاويرفقال) إو (ابن عباس لااحد للاما عدت من رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعته يقول من صوره فان الله معذبه ) بها (حتى ينفخ فيها) أى فى الصورة (الروح واليس <u>سَافَةُ فَهَا) الروح (آبداً)</u> فهو يعذب أبدا (فرما الرجل) أصابه الربووهو مرس يعلومنه النفس ويعسَّمة الصّدر أُوذُ عر والمثلا خُوفًا أوانتفخ (ديوة شديدة) بتنليث الرا واصفر وجهه )بدب ما عرض له (فشال)له ابن عباس (ويحك) كلة ترحم كأن ويلك كلة عذاب (ان ابيت الاان تصنع) ماذكرت من التصاوير (فعليان بهداً الشهر)ونحوم (كل نبئ ليس فهه روح) لا بأس بتصويره وكل ما لحرّ مدل كل من بعض كقوله رحمالته أعظماد فنوها وبحستان طلحة الطلحات

أويتقدر مضاف محذوف أي علمك عثل الشعر أووا والعطف مقدرة أي وكلشئ كافي التعسات الصاوات اذمعناه والصلوات وكذا في صحيح مسلم فاصنع الشجروما لانفس له ولابي نعيم فعليك بهذا الشجير وكل شئ ليس فسمروح باثبات واوالعطف بلوجدتها كذلك في أصل من البخاري مسعوع على الشرف المبدوي عن الدك المنذري وهذامذهب الجهو وواستنبطه ابن عباس من قوله صلى الله عليه وسلم فان الله معذبه حتى بناسي فدل على أن المحوّر اتما يستحق هذا العدّاب لكونه قديا شر تصوير حيوان يحتص بالله عزوج لل وتسوير جادليس في معنى ذلك لا بأس مد وقوله فعلمك بهذا الشعركل كذافي الفرع من غيرواووفي غيره ما ثمام العالبوعبدالله) الصارى (مع سمعدين الي عروبة من النعمر بن انس) بالضاد المجمة (هذا) الحديث (الواحد) أشار جذا الى مأرواه في النباس من طريق عبد الاعلى عن سمعيد عن النضر عن ابن عباس بعناه ويأتي ما بين المارية بين من التغاير هذاك انشا الله تعالى ( باب تعريم التجارة في الحر) سبقت هذه الترجة في أبو ابالمساجد لكن بقيد المسهد (وقال جار) الانصاري عماهو موصول في باب يدع المينة والاصنام (-رَم النبي صلى الله عليه وسلم يدع الحر) \* وبه قال (حدثنامد م) هوان ابراهيم الازدى القصاب البصرى قال (حدثنات عمة) بن الحاج (عن الاحمس سلمان بن مهران (عن الى النشي مسلم بن صليم الكوفي (عن مسروق) هو ابن الاجدع الهمدير الكوفى (عن عائشة ريني الله عنها) انها قالت ( ما يزلت الاب ورة المقرة عن أحرها) ولا يوى ذر و الوقت الله آخرها بالميم أى من أول آية الربا الى آخر السورة (خرج الذي صلى الله عليه وسلم) من حر تدالى المسهد (فتسال حرَّمت التحارة في الجريوهذا الجديث سبق في ماب تحريم تجارة الجرف المسعد ﴿ ﴿ (مَابِ الْمُ مِن مَاعَ حرًّا) عالما متعمدا عد ويه قال (حدثني ) بالافرادوفي من الاصول حدثنا (بشر بن مرحوم) كسر الموحدة وسكون الشدين المجعة ومرحوم بفتح الميم وسكون الراءوضم الحاءا لمهدلة وهوبشير بن عبيس بضم العين وفق الموحدة وآخره سائد مهملة ابن مرسوم بن عبد العزيز بن مهران العطار البصرى مولى الدعاوية بن أبي سفدان قال (حدثنا عدى بنسليم) بضم السين وفتم اللام القرشي الطائني تكلم فيه والتحتسق أن السكلام فيه اعاهو في روايته عُن عبيدالله ن عرشاصة وليس له في آليماري موصولا الاحذا الحديث وقد ذكره في الاجارة من وجم آخر (عن اسماعيل بنامية) بن عروبن سعيد بن الماصي الاسوى (عن سعيد بن الى سعيد) المتبرى (عن الى هر برة رضى اقد عنه عن الني صلى الله عليه وسلم) أنه (قال قال الله) عزوجل ( ثلاثه) أي من النياس ( الا خديهم سرم القيامة رجل اعطى في أى اعطى العهد باسمى والبين في وذكر الثلاثة ليس للتخصيص لانه سيعانه و زهالي خصم لجسم الظالمين ولكنه أراد التشديدعلى هؤلاما الثلاثة والخصم بقع على الواحد فدافوقه والمدكر والمؤنث يلفظ واحد (مُعَدر) نقض العهد الذي عليه ولم يف به (ورجل باع حرّا) عالما متعمد ا (فأ كل نمنه) وخص الاكل بالذكرالانه أعظم مقصودوقى حديث عسدالله بنعرعندا أبى داود مرفوعاور جل اعتبد محررا وهوأعمس الاقول في القدمل وأخص منه في المفعول به واعتبيا دا لحرَّ كَا قاله الخطابي يقع بأحرين الهابأن يعتقم شم يكمتم ذلك أويجعده واتنابان يستخدمه كوها بعدالعتق والاقول أشدهما قال ابن الجوزى الحرعبد الله فن جتى عليه

فحه سيده (ورجل استأجرا جيرا فاسستوى منه ) العمل (ولم بعطه اجرم) بقتم الهمزة وهذا كاستخدام الحرّ لانه استخدمه يغبرعوض فهوعن الظلم \* وهذا الحديث من افراد المؤلف رحمالله تعالى \* (باب امرالني صلى الله عليه وسلم الهود بيسع ارضيهم) قال الحيافظ ابن حركذا في رواية أبي ذر بفتح الراء وكسر الضاد المعية أرض وهوجعم شاذلانه بمع سلامة ولم يبق مفرده سالمالان الراء فى المفرد ساكنة وفى الجع محركة وفى نسخة أرضهم بسكون الرآء على الافراد (و) يسع (دمنهم) وهذه اللفظة ساقطة في بعض الاصول (حن أجلاهم) مالجم الساكنة بعد الهمزة المفتوحة أى أخرجهم من المدينة (فيه المقيري) أي حديثه (عن الي فريرة) المروى في ماب اخراج الهودمن بزنرة العرب من كتاب الجهادولفظه بينماغين في المستعدخرج النورصلي الله عليه وسلمفقيال انطلقوا الى يهود فرجناحتى جئنا عت المدراس فقال أسلو اتسلوا واعلوا أن الأرض لله ورسوله وانى أريد أن اجلكم من هذه الارض فن يجدمنكم بماله شدأ فلسعه والافاعلوا أن الارض لله ورسوله قال الزركشي وغسره ان اليهودهم بنوا لنضروا لظاهرا أنهم بقياباس اليهود تخلفوا بالمديثة يعدا جلاء بني قسفاع وقريظة والنضروالفراغ من امرهم لان هذا كأن قبل اسبلام أبي هريرة لانه انمياء بعدفتح خسركما هو مقرّر معروف وقدأ قرصلي الله عله وسلم و وخسر على أن يعملوا في الارض واستة وا الى أن إجلاهم عروضي الله عنه قال ابن المنبر والعجب أن ترجعة المخباري هناعلي سع الهود أرنهم ولم يذكر فيه الاحديث أبي هريرة وليس فسمه للارمس ذكرالاأن يكون أخذذ للدبطريق العموم منقوله فن يجدمنكم عاله شأفلسمه والمال أعرس الارمن فتدخل فسه الارضون وهدذا البياب سياقط من يعض النسيخ وهوثابت فى فرع من الفروع المقابلة اللونينية لكنه رقم عليه علامة السقوط ( اب) حكم ( سيع العبيد) أي بالعبيد نسيئة وفي نسخة بيع العبد مالافراد (و) سع (الحدوان ما حدوان نسيئة) من عطف العام على الخاص (واشترى ابن عر) بن الخطاب دفى الله عنه فيماروا ممالك في الموطأ والشيافعي عنه عن الفع وابن أبي شيبة من طريق أبي بشر عن الفع عن ابن عمر (راحلة) هي ما أمكن ركويه سن الابل ذكرا أوأني (بأربعة ابعرة منعونة) تلك الراحلة (علمه) أكدعلي الياثع (بونهاصاحها)أى يسلمها البائع الى صاحبها الذى اشتراها منه (بالربدة) بفت الراء والموحدة والذال الميحة موضع بين مكنو المدينة (وقال آب عباس) رئي الله عنهما فيما وصله أمامنا الشافعي وجه الله من طريق طاوس عنه (قديكون البعرخرامن البعربن \* واشترى رافع بن خديم) بفتح الخام المجمة وكسر الدال المهملة آ ، وجيم الانصبارى الحبارث بمباوص له عبد الرذاق ( بعيرا سعيرين فأعطاه) أى فأعطى وافع الذي باعه ﴿ إِنْ عَدَا ) أحد المعرين (وقال) أنا (آتمك ) المعر (الاستوغدا) اتمانا (رهوا أن شاء الله ) برام فقوحة وُها ﴿ سَا كَنَهُ فُو اوسِهِ لا مُلاثَدَةُ وَلا بما طلهُ أَوا لمراد أَن المأتى به يكون سهل السيرغير خشن وحينته فيكون نسب رهواعلى الحال (وعال المن المسيب) سعد التابعي الجليل (الرياف الحيوان) هذا وصله مالك عن ابنشهاب عنه فى الموطأ وزادان رسول الله صلى الله عليه وسلم اغنانهى في بيع الحيوان عن ثلاثة المضامين والملاقيم وحدل الحدلة ووصل الن أبي شبية من طريق أحرى عن الزهرى عنه قوله (البعبريا البعبرين) وسقط بالبعبرين إغر أى ذر (وانساة بالشاتين الى اجل) والفظ ابن أبي شيبة نسيتة والمعنى واحد (وقال ابن سيرين) مجد التسابعي الكهرفهاوصله عبدالرزاق (لابأس بعير) ولابي ذرلابأس سعير (سعيرين نسينة) زاد في غيرالفرع وأصله بعد قوله سميرين ودرهم درهم والاؤل وفع على رواية غيرا في ذروعلها جرّوفي بعض الروابات ودرهم بدرهمين بالتثنية وهوخعاأ والسواب الافراد كاهوى رواية أي ذروكذا هومالافرا دعندعيد الزاق وزاد فان كلن أحدالبعرين نسشذفهو مكروه وروى سيعبدين منصورمن طريق ونس عندانه كان لايرى بأساما لحبوان يدابيد والدراهم نسيئة ويكرمأن تكون الدراهم نقدا والحيوان نسينة وسذهب الشافعمة اندلاربأ فيآ لحموان مطلقا كماقال ابنالمسيب لانه لابعد للاكل على هيئته فيجوز بسع العبد بالعبد نسيتة ويدع العدد بعبدين أوأ كترنسية وفال أنو حندة ذلا يجوزوقال مالك اغما يجوزادًا اختلف الجنس \* وبه قال (حدثنا سليمان بن حرب) الواشعى البصرى قاضى مكة قال (حدثنا حياد برزيد) أى ابن درهم الجهضي (عن ثابت) البناني (عن أنس) هوابن مالك رسى الله عنه انه (قال حسكان في الدي) أىسبى خير (صفية) بنت حي بن أخطب (فسارت الى دحية الكلى فرواية عبدالعزيز بنصهيب عن انس فجاءد حية فقال أعطى يارسول الله جادية من السبى

عقالي اذهب فحدياريه فأخذ صفية فجاءر حل فقال بأي الله أعطيت دحية صفية سيدة قريظة والنضير لا تصلح الالك قال أدعوه م افلًا نظر المها الذي صلى الله عليه وسلم قال خذ بيارية من السي غرها (تم صارت الى الذي ملىٰ الله عليه وسلم) ولمسلم الله صلى الله عليه وسلم اشترى صفية منه بسبعة أرؤس وليس في قوله بسيسه عدارؤس ما يَنَافِ قُولًا فِي رُواْ يِهْ عَبِدا العَزِيزَ خَذْ جَارِيَّهُ مَنَ السِي غَيْرِهَا آذَلِهِ سَ فَيَهُ دَلالة عَلَى نَفِي الزَّيَادِة ﴿ وَقَدْ أُورُدُ المؤالَفُ هذا الحديث مختصرا وليس فنه ماترجمة ولعله أشاراتي نحوروا يتي مسلم وعبدالعزيز السابة تين وقال ابن بطال ينزل مديلها بجار بة غيرمعينة يحتارها منزلة بسع جارية بجارية نسينة . وهذا المديث أخرجه أيضا فالسيع قريبا والنكاح وغزوة خيبرومسلم والنساع ف في النكاح ، (باب بيع القين) ، وبد قال (عد ثنا أبو المان) الحكم بن فافع الجصى قال (اخبرما شعب) هو ابن أبي حزة الحصى أيضا (عن الزهري) عدبن مسلم بنشهاب (قال اخبرى) بالافراد (ابر يحيرز) بضم الميم وفتح الحاء المهملة وبعد المياء الساكنة راء آخره راى مصغراعبد الله الجمعي (ان أباسعيد الخدري رضي الله عنه اخيره اله بينا) بالميم (هو جالس عند الذي صلى اهه عليه وسلم قال بارسول الله ) وفي بعض الاصول قال رجل بارسول الله وفسره الحافظ ابن حرف المقدّمة بأنه مجدى بعروالمنمرى كاسيأنى فالقدران شاء الله تعالى (المانصيب سيا) أى نجامع الاماء المسبيات (فَنَعَبِ الْآغَـان) فَمُعُولُ الذُّكُرُعُنَ الفرح وقت الأنزال حتى لانتزل فيه دفعًا لحصول الولدالمـانع من البيع (فَكيف ترى فى العزل) أهوجا رأم لا (فقال) عليه الصلاة والسلام (اوا تكم تفعلون ذلك) بفتح الواو وكسرهمزة ان والهمزة الداخلة على الواوللاستنهام وهدذا الاستفهام فيه أشعار بانه صلى الله عليه وسهم ماكان اطلع على فعلهم ذلك وقدكانت دواعيهم متوفرة على سؤاله عن امور الدين فاذ افعلو اشمأ وعلوا انه لم يطلع عليسه بادرواالى سؤاله عن الحكم فيه (لا) حرج (عليكم أن لا تفعلوا دلكم) عيم الجع أى ليس عدم ألفعل وأجبا علمكم وقال الفراء لازائدة أي لابأس عليصكم في فعله وقد صرح بجو از العزل في حديث جابر المروى فيمسلم حيث قال اعزل عنهاان شتت وعندا الشيافعية خلاف مشيهو رتى جوازا لعزل عن الحرّة بغير اذنها قال الغزالي وغيره يجوذوهوا اصحيح عنسدالمثأخرين والوجه الاسترابلزم بالمنع اذا امتنعت وأجسااذا رضيت وجهان أمحهما الجوازوه ـــذاكآه في الحرّة وأتما الائمة فانكانت زوجة فهي مترتبة على الحرّة انجاز فيمافغي الائمة أولى وأن امتدع فوجهان أصهما الحواز تحترز امن ارقاق الولدوان كانت سرتية جاربلا خلاف عندهم الاف وجه حكاه الرويآني في المنع مطلقا وانفقت المذاهب الشلافة على أن الحرة لا يعزل عنها الاماذي وأنالا مةيعزل عنهابغسراذنهاواختلفوافى المزقية فعندالمالتكية يعتاج الىاذن سيدهاوهوقول حنيفة والراج عندأ حدوتان أبويوسف وعهد الاذن لها وقال المانعون قوله فهذا الحديث لاعليه لقال لاعليكم أن تفعلوا ومااذ عي سن أن لازائدة الاصل عدمه ووقع في رواية مجاهد في المتوحيد تعليقا ووصلها مسلم وغيره ذكرا اعزل عندرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ولم يضعل ذلك أحدكم ولم يقل لايفعل ذلك فلم يصرح بالنهى واعاأشاراني أب الاولى ترك ذلك لان ألعزل ان كان خشية حصول الولد فلا فائدة فى ذلك (فانها ايست نسمة) بفتم النون والسين المهسملة نفس أوانسسان (كتب الله أن تخرج) من العدم الى الوجود إ (الاهي حارجة)وفي بعض الاصول الاوهي خارجة بتبوت الواوء وبقمة مباحث الحديث تاتى ان شاء الله تعالى في محالها وقد أخرجه في النكاح والقدرو المغازى والعنق والمتوحيدوم وأبو داود في النكاح والنسائي فالعتق وعشرة النساء (باب سيع المدير) وهو المعلق عتقه بموت سيده كائن يقول العبده ادامت فأنت حرّ وبه قال (حدثنا ابن عبر) محدب عبد الله قال (حدثنا وكيم ) هو ابن الراح الرواسي قال (حدثنا اسماعيل) بن أبي خالد (عن سله بن كهدل) بديم الكاف مصفر االحندر مي (عن عطام) هو ابن أي رياح (عن جابر) هوابن عبدالله الانصاري (رضى الله عنه) نه (قال ماع النبي صلى الله عليه وسلم) يعقوب (المدبر) الذي أعتقه سيده أبومذ كورعن دبروكان علسه دين ولم يكن له مال غيره من أهيم النعام بقياعا كمدرهم وعند داي داودمن طريق هشيم عنا مماعيل بسبقما له أوتسعما له على المنك فدفعها اليه وقال له عافى مسلم ابدأ بنفسك ــ قى على اوعند النساءى من طريق الاعش عن سلة بن كهدل فأعطاء وقال افض دينك وقد اتفقت الروايات كلفاعلى أن بيعه كأن في حياة الذي ديره الاماروآه شريك عنَّ حلة بن كهدل ان رجلامات وتركُّ مدبر ا

۲۲ ف ع

وديناهأ مرهما لنبي صلى الله عليه وسيلم فباءوه في دينه بثمانمانية درهم أخرجه الدارقطني ونقل عن س أى بحسكر النيسا ورى أن شريكا أخطأ فيه والصحيح مادواه الاعش وغيره عن سلة وفيه ودفع غنه اليه اعتمن وجه آخر عن اسماعيل من أف خالدود فعرة نه الى مولا موقد كان شير مك تغير حفظه لمه آولى القضاء والتدبير تعلىق عتق بصفة وفى قول وصبة للعبد بعتقه فآوياءه السسدخ مليكه لم يعد التدبير ولورجع عنه بقول كأبطلته أوفسخته أورجعت فنه صعران قلنا انه وصبة والافلايصء وهل التدبيرعقد جائزا ولازم نمن قال لازم منع التصر ف فيسه الابالعتق فلايتصم بيعه ومن قال جائزا جاز بيعه وبالاؤل قال مالك والكوفيون وبالثاني والاسافعي وأهل الحديث لحديث الماب ولانن من أوصى بعنق شخص جازيه مالاتفاق فيلحق به يمع المدرلانه في معنى الوصدة وأجاب الاول يأنها واقعة عن لاعوم الها فتحمل على بعض الصوروهو اختصاص الحواز بمااذا كأن علمه دين وهومشهو رقول أحديه وهذا الحديث قدسبق في بأب سبع المزايدة وفي استناده ثلاثة من التابعين اسماعيل وسلة وعطاء وأخرجه أبود اود في العتني والنساءى فيه و في السوع والقضاء واين ماجه في الاحكام، ويه قال (حدثنا قنسة) بن سعد قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن عرو) هوا بن دينار وفي مسندالجمدي - قدَّننا عروين دينارأنه (سمع جارين عبدالله) الإنصاري (رضي الله عنه-ما يقول ماعه رسول الله صلى الله علمه وسلم) ذاد ابن أبي شبية في مصافه يعني المدر وبه قال (حدثني) بالافراد (زهرين حرب نضم الزاى مصغرا وحرب بفتح الحساء المهملة وبعدا لراءالسا كنة موحدة قال (حدثنا يعقوب) قال (حدثناایی) ابراهیم بنسعدبن ابراهیم بن عبسدالرحن بن عوف القرشی" الزهری (عن صالح) هواین کیسان انه ( قال حدّث ابن شهاب) محدين مسلم وحدّث فعل مان بدون ضمر المفعول وابن فاعل وفي النسخة المقرو وتعلى المندوى حدثت اين شهاب بتاء الفاعل وصيرعلها وضب وأبن نسب على المفعولية ولم يظهرني ية حيهها وفي الهامش حدَّثنا بنون الجع (ان عسد الله) مصغرا ان عبد الله بن عتبية بن مـ سعود أحد الفقهاء السبعة (اخبره أن زيد بن خالد) الجهني (واما هر برة رضي الله عنهما اخبراه انهما سمعا رسول الله صلى الله علمه وسلرسيال) بتعتسة منفعومة فسدن ساكنة ثم همزة مفتوحة وللموى والمستلى سئل بسين معنعومة فهمزة مكسورة مبنما للمفعول فيهسما (عن الاثمة تزنى ولم نعسن) بالتزوج وتحصس بضم أوله وفتح مالله باسسناد الإحصان الى غيرها و يجوزكسر المسادعلي اسناد الاحصان اليها ( قال ) عليه الصلاة والسسلام ( احلدوها) أع إصف ماعلى المراثر من الحد قال تعالى فاذا احصن قان أتين بفاحشية فعليهن تصف ماعلى المحصينات من الداروال حملا يتنصف فدل على عدم رجم الائمة (تمان زنت) أى في الثانية ( ها جندوها تم يعوها ) بعد البلدادازات (بعدالتانثة اق) فالبعد (الرابعة) شك من الراوى و وهذا الحديث قدستبق في باب بيدم العبد الزانى واستشكل ادخاله في بيع المدبر وأجاب الحيافظ ابن عجر بأن وجسه دخوله هناعوم الاص ببييع الأمة اذازنت فيشمل مااذا كانت مديرة أوغير مديرة فيؤخذ منه جواز بيع المدبر في الجله وتعصبه العيني بأنه أخذ بعض كلامه هذامن العسكرماني وزادعليه من عنده وهوكله ليس بموجه لان الأمة المذكورة في الحديث اغاأم هم عليه الصلاة والسلام بيعها لاجل تكررزناها والائمة المديرة يجوز يعها عندهم سواءتكررالنا منهاأم لم يتكر أولم تزن قال وقوله ويؤخذ منه جواز يسع المدبرف الجلة كالأم واملان الأخذالذى ذكره لايكون الابدلالة من المافظ من أقسام الدلالات الثلاثة ولايصح أيضاعلى وأى أحسل الاصول فان الذي يدل لا يخلواتما أن يكون بعسبارة النص أوباشارته أوبدلالته فأى ذلك أراد هذا القائل انتهى ويه قال (حدثنا عبدالعز يربن عبدالله) الاويسى (قال اخبرني) بالافراد (الليت) بن سعد الامام (عن سعيد عن أبيه) أب سعيد كيسان المقبري (عن أبي هريرة) رسى الله عنه (فال عدت البي صلى الله عليه وسلم يقول اذا ونت امة احدكم فتبين) أى ظهر (زناها) بالبيئة أوالحل أوالاقرار (فليجلدها) سيدها (الحدّ) نصف حدّ المرّة وقوله فلهبلدها يسكرن الارم الاولى وكسرالنا ية (ولايترب عليها) بالمثلثة المفتوحة وبعد الراء المشددة المكسورة موحدة أى لايو بخهاولا يقرّعها بالزنابعد الجلدا والمعنى لا يستصرعني التثريب بل يقام عليها الحد ( ثم ان زنت ) أى الثانية (فليملدها الحدّولايترب) زاداً يوذرهنا عليها وهي مابنة في الاولى انفاقاً (ثم ان زنت الشالنة فتدين زناها فليهها) بعد الجلد (ولو يحبل من شدعر) وفياب بدع العبد الزاني ولوبضفيروهدذا مبالغة في التحريض

على بيعها وليس من طب اضاعة المسال م هذا (ماب) ما لتنوين (هل يسافر) الشخص (ما لحارية) التي المستراها <u>(قبلأن يستبرثها ولم را لحسن) البصرى فعياد مسله ابن أبي شببة (بأسا أن يقبلها) أي الجارية (اوساشرها)</u> بعيني فيبا دون الفرج وفي بعض الاصول وبيا شرها بجذف الألف (وقال ان عررض الله عنهما اذا وهت الولسدة) بضيرالوا ووكسرااها والولدة بفتح الواو وبعدالام المكسورة مثناة تعتبة ساكنة ثمدال مهملة المارية (التي يُوطأ) مبنيا للمفعول (أو يبعث) بكسر الموحدة مبنيا للمفعول أيضا (اوعتقت) بفته الع (قلستمرة) بضر التعشية سنساللمفعول أيضا مجزوم بلام الامر (رجهة) بالرفع نائب عن القاعل (بحيضة) وهذا وُصِّله اسْ أَى شَدَّمة من طريق عسد الله عن نافع عن ابن عمر وأمَّا قوله ( ولا نسستَبِرا ٱلعذراء) بضم الفوقية وفتح لراه منتيا للمفعول أيضاولا تأفيسة والعذر وبشتح العين المهملة وسكون المعجمة بمدودا ألبكر فوصله عبد الرزاق من طريق الوب عن نافع عنه وكأنه كآن يرى أن البكارة مانعة من الحل أو تدل على عدمه أوعدم الوط وفيه نظروعلى تقديره فغي الاستبراء شائبة تعبدولهذا تستبرأ التي أيست من الحيض وفي وهض الاصول فلستدئ مناللفاعل وكذا قوله ولاتستدي العذرا وبكسرهمزة تسستبرئ على أن لاناهسة فهو مجزوم كسر لالتقا الا كنين (وفال عطا) هواين أبي رباح (لا بأس أن يسبب) الرجل (من جاريته الحامل) من غيرم (مادون الفرج وقال المدتعاني) في كايه العزيز (الاعلى ازواجهم أوماملكت اعامم) من السراري ووجه الاستدلال بهذه الاسية دلالتها على جوازالا حقناع بجمسع وجوهه نفرج الوط وبدلدل فبني الباقي على الاصل «ويه قال (حدثناء بدالغفار ن داود) بن مهران أبوصيالح الحرّ اني نزيل مصر قال (حدثنا يعقوب ن عدد الرحن) القارئ بتشديد الياء ندمة الى القارة (عن عروب أبي عرو) بفتح العين وسيرون المير فيهما مولى المطلب المدنى أفي عمَّان وأسم أيه ميسرة (عن انس بن مالك رسى الله عند) أنه (قال قدم الني صدلي الله عليه وسد لم خيبر) مدينة كبسيرة ذات حصون ومن ادع على عمانية بردمن المدينة قال ابن اسعاق خرج النبي صلى الله عليه وسلم في بقية المحرّم سنة سبع فأمّام يحاصر ها يضع عشرة ليلة (فَلَمَا فَعَ الله عليه المسسن) وهو القموص بالقاف المفتوحة والصاد المهملة (ذكرة) بضم الذال وكسرال كاف مبنيًا للمفعول (حال مسفية حي بناخطب بالحاء المجيمة وكانسباها من هذا الحصن (وقد قنل زوجها) كانة بن الرسع بن أبي الحقيق (وكاتت عروسا) يستوى فيه المذكرو المؤنث فاصطفاها) اختارها (رسول الله صلى الله عليه وس لنفسه ) مسفيا من مغنم خيروالصي ما يخنار من سسلاح أوداية أوجارية أوغير ذلك قبل القسمة (غفر جبة عليه الصلاة والسلام (حتى بلغناسة الروحام) بفتح الراه وسهكون الواوعدود الموضع قريب من المدينة وقوا فالمصابيح كالتنقيم جبلها (حلت) أى طهرت من حيضها وقدروى السيهق باسنا دلين انه صلى الله عليه و في استراصفية بحيصة (فبني) أعددخل (بها) عليه الصلاة والسلام (ممسع) عليه الصلاة والسلام (حيسا) بفتح الحاموبعد التحشية الساكنة سين مهملتين من تمرو من وأقط (في نطع صيغير) بكسر النون وفتح الطاء المهملة على المسهور (مُ فال رسول الله صلى الله عليه وسلم) لا نس (آذن) معزة عدودة وكسر المعمة اى أعلم (من حولك من النام لاشهار السكاح قال أنس (فكانت تلك) الاخلاط التي من التمر والسهن والا قط (ولعة) عرس (رسول الله صلى الله عليه وسلم عني صفحة) مُصب والمة ورفعها (ثم حرحنا الى المدينة قال فرأ مترسول الله صلى الله عليه وسلم يحوى لها ) بضم التعتبة وفتح المهملة وتشديد الواوالمكسورة (وراء مبعراءة) بعين مهملة مفتوحة وهمزة بعدالالف كسام صغيرأى يدير آلعباءة على سسنام البعير يحببها بذلك ليكونها صارت من اقهات المؤسنين أويهي الهامن ورائه بالعباءة مركبا وطيئا ويسمى ذلك المركب حوية ( تم يجلس) عليه المسلاة والسلام (عند بعمره فيضع ركبته) الشريفة (فتضع صنية رجلها على ركبته حتى تركب) وقد ولد صفة مائة تى ومائة ملك غصرها ألله تعالى امة لسند الرسل صلوات الله وسلامه عليه وكات من سبط هارون قاله الحافظ فكتاب الموالي وهذا الحديث أخرجه المؤاف أينسافي المفازى عن عسد الففاروعن غيره في الحهاد وق الاطعمة والدعوات وأخرجه أبوداودف الخراج ، (باب) تحريم (بينع المينة) بفتح الميم مآزال عنه الحياة لايذ كاة شرعية (و) تحريم بسع (الاسمام) جع صنم قال الجوهرى هو الوش وفرق بينهما في النهاية فتنال الوتنكل ماله جنة معمولة من جواهر الارض أومن الخشب أوسن الجارة مسك صورة الأتدى تعمل وتنسب إ فتعبد والسم الصورة بلاحثة قال وقديطلق الوثن على غرالصورة · وبه قال (حدثنا قنيية) بن سعد قال

**...** 

حدثناالليت) بنسعدالامام (عن يزيد بن أبي حبيب) البصرى أبي رجا واسم أبيه سويد (عن عطاء بن أبي رَمَاحَ) بَفْتِحَ الرَّاء والموحدة واسعه أسلم القرشي وعطاءهذا كنسيرالارسال وقد بن المؤلف في الرواية المعلقة اللاحقة لهذه الرواية المتصلة أنيز بن أبي حبيب لم يسمعه من عطاء واعما كتب به المه (عن جار من عبد الله) الانصارى" (رضى الله عنهما انه - ععرسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عام المنتم وهو عكة) سنة عُمان من الهجرة والواوف وهوالمال ومقول قوله (ان الله ورسوله حرّم يسع الحر) بافرادا نفعل وكذا هوف مسلم وكان الاصل حرّماولكنه أفردالجدف فأحدهما أولانهما في التمريم واحدولاي داودان الله حرّم ليس فيها ذكر الرسول عليه المصلاة والسلام (و) حرّم بيع (الميتة والنفزير) لنجاستهما فيتعدى الى كل نجاسة (و) حرّم بيع (الاحسنام) اعدم المنفعة المياحة فيها فستعدَّى الى معدوم الانتفاع شرعاً فسيعها حرام ما دامت على صورتها فكوكسرت وامكن الانتفاع برضاضها جازبيعها عندالشافعية وبعض الحنفية نعم فيبيع الاصسنام والصور المتخذة من جوهرنفيس وجه عند الشافعية بالصحة والمدهب المنع مطلقا وبه أجاب عامة الاصحاب (مقدل) لم يسم القائل وفي رواية عبد الحيد الا " يه أن شاء الله ومالى فقال رجل (الرسول الله ارأيت) اخبرني (شعوم المبتة فانها) ولابوى دروالوقت وابن عساكر فانه بالتذكر (بطلي بها السفن ويدهن بها الجلود) بينم أوَّل يَطلَى وَفَتَحَ ثَالَتُهُ كَيْدَهُنْ مَبْنَيَانَ لَلْمَفْعُولَ (ويستَصْبِحَ بِهَاالْنَاسَ) أَى يَجْعَلُونُهُ افْسِرَ جَهْسَمُ ومَصَابِحَهُمْ يستضيتون بهافهل يحل بيعها لماذكرمن المنافع فاخ امقتضمة انحعة أليسع كالحرالاهلمة فانها وأنحرم اكلهأ يجوزسه بالمافيها من المنافع (عقال) عليه الصلاة والسلام (لا) تبيعوها (هو) أى بيعها (حرام) لاالانتفاع سنانع بمعوزنقل الدهن النعس الى الغيرمالوصية كالبكاب وأتما هيته والصدقة مه فعن القاضي أبي الطب منعهما أَنْكُنْ قَالُ فَالْرُوضَةُ بِنَا بِنِي أَنْ يَقَطَعُ الصَّدَقَةُ بِهِ للاستَصِبَاحِ وَيَحْوِمُووَدَجْرَمُ المتَّوَلَى بِأَنْهِ يَجُورُنَهُ لَا البَّدُونِيةِ مالوصينة وغبرها انتهى ومنهمس جل قوله هوحرام على الانتفاع فلا ينتفع من الميتة بشئ عندهم الاماخص بالدامل وهوا لجلدالمديوغ وأتما المتنجس الذىء حسكن تطهيره كالثوب وانتحشية فيجوز يبعه لان جوهره طاهر (مُ قال رسول المه صلى الله عليه وسلم عند ذلك ) أى عند قوله سرام ( قاتل الله اليهود ) اى لعنهم ( ان الله لما حرّم)عليهم (شعومها)أى اكل شعوم المينة (جاوه) اى المذكوروعند العسنعاني الجلوه بالا أف والاولى أَلْصِمِ اى أَذَا بُومُواسْتَمْرِجُوا دَهْنَهُ (ثَمَاعُوهُ فَأَكُوا ثَنَهُ ) \* وهذا الحديث قدسيق قريبًا وأخرجه أيضا في المفازى وأبود اود والترمذي وا ين ماجه ( قال ابوعاسم) الضحال ين مخلد أحد شوخ المخارى فماوصله ومام احد (حدثنا عبد الحيد) بنجعفرب عبدالله بن أبي الحكم الانصارى قال (حدثنا يزيد) من الزيادة اينة ي حبيب قال (كتب الى عطام) مواينة بي وماح قال (معدن جار ارضي المدعنه عن الذي صلى الله علمه وسلم ) واختلف ف الأحتماح بالكتابة فاحتم بها الشيخان وقال ابن الصلاح انه الصيم المشهوروقال أبوبكر ابن السمعاني انها أقوى من الاجارة ومن قال بالمنسع علل بأن الخطوط نشتمه \* (مات عن الكلب) \* ويه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسي قال (اخبرنامالك) الامام ابن أنس الاصيفي (عن ابرشهاب) محد بن مسلمالزهرى (عن أبي بكرمن عبدالرسون) بن الحارث بن حشام (عن أبي مسسعود) عقبة بن عرو ( الانسياري " رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسدام من ) نهى تحريم (عن غن الحسكاب) المعلم وغيره بما يجوز افتناؤه أولاوهذامذهب الشافعي وأحدوغيرهماوعلة المنع عندالشافعي نجاسيته مطلقا وعندغهم لارى فعاسته النهيءن اتحاذه والامر يقتله ومالاغن لهلاقمة له اذاقتل فلوقتل كلب صدراً وماشيه لايلزمه قيمته وقال أبوحنيفة وصاحباه ومصنون من المالكمة الكلاب التي ينتفع بها يجوز يمها واشاخ الانه حيوان منة فع مه حراسة واصطبادا ولحد ، ث حار عند النساءي قال نهيه رسول الله صلى الله علمه وسلم عن عن الكلب الاكآب صدالكن الحديث ضعيف باتفاق أغذا لحديث كابينه النووى فشرح الهذب كغيره نصوحديث الاكلياضا ربا وحديث انعتمان غزم انساما غن كاب متسله عشرين بعسيرا وقال المبالكية لا يجوزيه ع الكاب المنهى عن اتحاذه باتفاق لورود النهي عن سعه وعن اتحاذه وأما المأذون في اتحاذه ككب المسدو نحوه فلايجوذ ببعه على المشهوراورودالنهيءن بيعه وشهربعضهم جواذبيعه ولم يقوهذا التشهيرعند الشيخ خلمل فلم كرموقال القرطبي مشهورمذهب مالك جوازا تخباذ البكلب وكراهة يبعه ولايفسع ان وفع وكأنه ابالم بكن

عنده غيساوا ذنف اتخاذه لمنافعه الجائزة كأن حكمه حكم جسع المسعات اكمن الشرع نهبى عن يبعه تنزيه الانه ليس من مكارم الاخلاق (و) نهى عليه الصلاة والسلام عن (مهراليغيٌّ) بغنج الموحدة وكسر المعمة وأشديد التمتية فعمل ععني فاعلة يسستوي فيه المذكروا اؤنث ماتأ خذه الزائية على الزنا وسماه مهرالكونه على صورته وهو حرام بالاحاع (و)عن (حلوان الكاهن) يضم الحاء المهملة وسكون اللام مصدر حلوته حلوا نااذ ااعطسته وأصله من الملاوة وشهدما أندئ الملومن حمت أخذه حلوامهلا بلاكلفة ولامشقة بتسال حلوته اذا أطعمته الحلووالمرادهناما بأخد أالذى يذعى مطالعة عدلم الغيب ويخبرالنياس عن الكواثن وكأن في العرب كهنة أيذعون الهميعوفون كشرامن الامورفتهممن كان يزعمأن لهرتيامن الجنّ وتابعة تلتي البه الاخبار ومنهممن كان يذعى أنه يستدول الاموريفهم أعطيه ومنهممن كأن يسمى عرّا فاوهوالذى يزعم أنه يعرف الامورعقد مات يستدل بهاعلى مواقعها كالشيئ يسترق فيعترف المظنون به السيرقة وتتهيم المرأة فيعرف من صاحبها ومنهم من يسمى المنحم كاهنا فالحديث شامل لهؤ لاكلهم قال الخطابي وأخذالعوض علىمثل هذاوان لم بكن منهما عنه فهومي ا كل المبال بالمباطل ولاتّ البكاهن بتنول ما لا ينتفع به ويعان بما يعطا ه على ما لا يحلّ قال القرطبي وأشا انتسو ية فى النهى بين الكلب وبين مهر المغيّ وحلوان البكاهن فعمول على المكاب الذي لم يؤذن في اتحاذه وعلى تقدر العموم فى كل كاب فالنهي في هدذه الثلاثة للقدرا لمشترك سن البكراهة وهو أعترمن التحريم والتنزيه اذكل واحدمنهامنهي عنه ثم يؤخذخصوص كل واحدمنهامن دليل آخر فاناعر فناتحر بممهرا ليغي وحلوان البكاهي من الاجماع لامن مجرِّد النهي ولا يلزم من الاشتراك في العطف الاشتراك في حسم الوجوء اذقد وعطف الامر على النهى والا يجاب على النفي المهي وهذا سناء على ما قاله من أن المشهور حواز ا تخاذه مطاتها أما على ماشهره الشيخ خليل فلا وهدذا الحديث أخرجه أيضافى الاجارة والطلاق والطب ومسلم في السوع وكذا أبوداود وأخرجه الترمذي فيه وفي الذكاح والنساءي فيه وفي الصيدوا بن ماجه في التجارات ، وبه قال (حدثنا جاج ا بنه الى أبكسر الميم السلمي الانماطي المصرى قال (حدثناشعبة) بن الحجاج (قال أخبرني) بالافراد (وون ا بن أبي جحيفة ) جبيم منه ومة وبعد الحياء المهملة المفتوحة تحتية سياكية فغاه وعون بفتح العيز وسكون الواو السوان (قال رأيت أبي) أى أباج يفة وهب بن عبد الله (اشترى حباما) زادهنا في رواية أبوى ذروالوقت عن الكشميهي فأمر بمعاجمه فكسرت بفتح الميم جدع محجم بكسرها الالة التي يحجم مما الحجام (فسألته عن ذلك أى سأات أبى عن سبب كسر المحاجم (فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عن عن الدم) أى عن أجر الخيامة وأطلق عليه الثمن يحجوز (و) عن (عُن الكاب) ، طلقا اليجاء تهما أوعن غيركاب الصدو الماشية (و) على كسب الأمة) أذا كان من وجه لا يحل كالزنالا كفعو اللياطة من الكسب المبيِّح \* وفي حديث رفاعة بن رافع عندأ بي داود مرفوعا نهيي عن كسب الائمة الاماعمات بدهاوقال هكذا ماصيعه نحوا اغزل والنفش وهو بإلفاء أى نفش الصوف وقيل المراد بعيع كسبها قال في الفقير وهومن باب سد الارا تع لانها لا تؤمن ا ذا الترمت بالكسبأن تكتسب بفرجها فالمعنى انه لا يجعل عليها خراج معاوم تؤديه كل يوم (واعن) عليه الصلاة والسلام (العِراشمة) التي تغرز الجلد بالابرتم تعشوه بالكول (والمستوشمة) وفي باب موكل الرباو الموشومة أي المذعول م اذلك لان ذلك من عمل الجماهاية وفيه تغيير خلق الله تعمالي (و) لعن عليه العلاة والسلام أبضا (الكلارما وموكله) لانه بعسين على أكل الحرام فهوشر يك في الانم كا أنه شر بك في الفعل (ولعسن المعتور) للعيوان \* وهذا الحديث قدسبق في باب موكل الربا

(بسم الله الرحن الرحيم \* كَاب السلم) بفتح الدين واللام السلف قال النووى وذ رَوا في حدة السلم عبدارات أحسنها أنه عقد على موصوف في الذه في بدل يعطى عاجلا بجلس البيع سي سلما تسليم رأس المال في الجلس وسلف النقديم وأس المال وأورد عليه أن اعتبار النجيل شرط المحدة السلم لاركن فيه وأجب بأن ذلك رسم لا يقدح فيه ماذكروا جع المسلمون على حواز السلم النهى وفي الناويح وكرهت طائفة السلم وروى عن أبي عبدة المن عبد الله بن عبد الله بن عبدالله بن عبدالله بن عبدالله بن عبدالله في المناول المنا

٠ق

وهذا في السيم الناجز فدل على أن ما قبله في الموصوف غير الناجز واختلف في بعض شروطه مم الاتفاق على أنه يشترطه مايشترط للسعوعلي تسليم رأس المال في المجلس قاله في فتح الياري وهذا فيه نظر فان مذهب المالكية يجوزنأ خسيركله أويعضه الى ثلاثه أيام على المشهور خلفة الاحرف ذلك وقبل لاعبو ذللدين بالدين وعلى القول بأشتراط تسلم وأسالمال فالمجلس لوتفرقا بعدقيض البعض صع فيه بقسطه ويشترط أيضافى السلم كون المسلم فسه دينالائه الذى وضعله لفظ المسلم فان قال أسلت الهل ألفا في هذا لعيدستلاأ وأسلت الهك هذا العيدف هذا النوب فلدس يسارلانتفآ مشرطه ولابيعا لاختلال لفظه لان لفظ السلم يقتضي الدينسة ويشترط أيضا القدرة على انتسلم للمسلمالمه وقت الوجوب فانأسلم فتميا يعدم وقت الحلول كالرطب في الشه كاللا لكالكار فلابصم وكذايشترط بيان محسل تسليم المسلم فيه المؤجسل واغمايشترط بيمانه فيمالحله مؤنة وأن يقدر بالكمل أوالوزن أوالذرع أوالعد كاسسأتي سانه أنشاء الله تعالى وأن يصفه بما ننضط به على وجه لارمة وحوده فلا يصعرف انختلطات المقصودة الاركان التي لاتنضيط قدرأ وصفة كالهريسة والحلوى والمعمونات تة شروط للسلم ذائدة على السع \* (باب السلم في كدل معلوم) أي فيما يكال \* وقد وقعت البسملة متوسطة بين كتاب وباب وقدّمها على السكتاب في رواية المستقى وأخرها نسفى عن البياب وحذف كتاب السلم كذا كاله الحيافظ ابن حجر \* ويه قال (- منا) و ما فراد لا بي ذر ( عروس زرارة ) بفتح المهن وزرارة بينم الزاي وتحنسف الرامين ينهدما ألف أبو محد بن واقد قال (أخسر مااسماعل من علمة ) منم العين وفتح اللام وتشديد ا عديدة اسم أمه واسم أيه ابراهم بنسهم الاسدى قال (أخسرنا ابن أبي نجيم) بفتح النون وكسر الجيم وبعد التحدة الساكنة حاءمهم له اعمه عبدالله واسم أسه يسار (عن عبدالله بن كثير) بالمثلثة أحدالقراء السيعة المشهور فيما جزم بدالمزى والتمايسي وعيد الغنى أوهوابن كثربن المطلب بن أبي وداعة المهمي فماجزم مه ان طاهروالكلاماذي والدمياطي وكلاهماثقة (عن أبي المهال) عبد الرحن بن مطع الكوفي وليس هو بأى المنهال سسار البصرى (عن ابن عباس رضى الله عنهما) أنه (قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة والنباس)أى والحال أن النباس (يسلفون) بضم اوله من أسلف (في الثمر) با الملة وفتح الميم (العبام والعاسن بالنصب على الطرفية (اوقال عامين او ثلاثة شذا معاعمل) أى ابن علية ولم يشك سفيان فقال موجم يسافون في التمر السنتين والثلاثة (فقيال) صلى الله عليه وسهم (من سانس) يتشديد اللام (في تمر) بالمثناة إبسكون المهروفي رواية ابن عسنة من أسلف في شئ وهو أشمل وقال البرماوي والعسيّ كالبكرماني وفي بعضها لأى نسمة المجتبارى أورواياته تمريا لمثلثة والظاهر أشهسم تسعوا فى ذلك قول النووى فى شرح مسسلم وفى بعضها بالمثلثة وهو أعرَّاكن السكلام في رواية المخياري هل فها بالمثلثة فالله أعلم ولغير أبي ذرزيادة كيه ل (فليساني في كمل معلوم ووزن معلوم) قال في المصابيم انظر قوله علمه الصلاة والسلام في جواب هـــذا فليسلف في كما وملوم ووزن معلوم مع أن المعمار الشرعي في التمر ما لمثناة البكسل لا الوزن انتهى وهـ ذا قد أجابوا عنه ان الواوعدي أووالمراداء تبارالكيل فما يكال والوزن فمايوزن وقال النووى في شرح مسلم معناه ان أسلم كملا أووزنافلمكن معلوما وفعه دامل لحواز السلم في المكمل وزيا وهوجا تزيلا خملاف وفي جواز السلم في الموزون كدلاوجهان لاصحابها أصحهما جوازه كعكسه التهي وهدا بخدلاف الربوبات لان المقصودهنا معرفة القدروه ناك المماثلة بعبادة عهيده صلى الله عليه وسيلم وحيل الامام أطلاق الاصحاب جوازكيل الموزون على ما يعدّ الكدل في مثله ضابطا حتى لوأ سلم في فتات المسك والعنبرو نحوهـ ما كدلا لم يصم لان القدر منه مالية كثيرة والبكيل لا يعتد ضيايطا فيه \* وهذا الحديث أخر حه أيضا في السلم ومسلم في السوع وكذاأ بوداود والترمذي وأخرجه النساءي فيهوفي انشروط وان ماجه في التجيارات \* وبه قال (حدثنا) وبالافرادلايي ذر (عد) غدمنسوب قال الحداني هوابن سلام ويه برم الكلاباذي قال (أخبرنا اسماعيل) ان علمة (عن الله أي يحيم عبد الله بنيسار (بهدا) الحديث المذكور (في كيل معلوم ووزن معلوم) الواوععني أو لانا لوأخذناها على ظاهرها من معنى الجمع لزمأن يجمع فى الشي الواحد بين المسلم فعه كسلا اووزناوذلك يفضى الى عزة الوجودوهومانع من صحة السلم فتعين الحل على التفصيل \* (بأب السلم) حال كونه (فووزن معلوم) فيمايوزن \* ويدقال (-\_د ثناصدقة) بن الفضل المروزى قال (أخـبرنا ابن عنينة) سفسان قال(أخررنا ابن أبي نحيم) عبدالله (عن عبدالله بن كثير) المفرى أوابن المطالب في أوداعة وصحيم

هذا الاخرالجاني (عن أبي المنهال) عبد الرحن (عن ابن عباس رضى الله عنهما) انه (قال قدم الذي صلى المه عليه وسلم المدينة وهم يسلفون بالغر ) بالمثلنة وفق الميم والذى في الميونينية بالفوقية وسكون الميم وفي أوله موحدة بدل في في الرواية السابقة (السنتين والنسلات) من غيرشك كامرّ (فقال) عليه السلاة والسيلام (من السلف في شيئ أشا مل للعيوان فيصم السلم فيسه خلا فالمنفية انساانه ثبت في الدُّمَّة قرضا في حديث مسلم انه صلى الله عليه وسلم اقترض بكرا وقبس عليه السلم وعلى البصكر غيره من سائرا لميوا مات وحديث النهي عن السلف في الخيوان فال ابن السمعاني غير مابت وان خرّجه الحياكم (فني كيل معلوم) فيما يكال كالقمر والشعير (ووزن معلوم ) فيما يوزن وكذاعد فيما يعد كالحيوان وذرع فيما يذرع كالثوب و يصم المكيل وزما وعكسية كامرولوأسلم فأمائة صاع حنطة على أن وزنها كذالم يسم لان ذلك يعزوجوده ويشترط الوزن فى البطيخ والبآذ تحيان والقثاء والسفرجل والرتمان فلايكني فيهاالمكيل لآنها تحيافى فىالمكيال ولاالعدد لكثرة التفاوت فيها والجمع فيهابين العدوالوزن مفسدلما تقدم ويصح السهم فى الجوز واللوز بالوزن فى نوع يقل اختلافة بغلط قشوره ورقتها بخلاف مايكترا ختسلاله بذلك فلايست ويجمع ف اللبن بكسر الموحدة بين العدوالوزن بأن يقول مائة لبنة وزن كل لبنة واحدة رطل (آلى اجل سعلوم) قال النووى وليس ذكر الاجدل في الحديث لاشهراط الاجل بل معناه أن كان أجل فليكن معلوما \* و بقية مباحث ذلك تأتي ان شاء الله تعالى في باب السلم الى أجل معسلوم والله الموفق وبه قال (-د تناعلي ) هوا بن عبد الله المدين قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (قال حدثنى) بالافراد (ابر ابي نجيم) عبدالله (وقال) بعد أن روى الحديث عن عبدالله بن كثير عن أب المنهال عن ابن عباس كامر (فليسلف في كيل معلوم) فيما يكال (الى اجل معلوم) أن كان سؤجلا كامر ووب قال (حدثنا قدية) بن سعيد قال (حد ثناسفيان) بن عدية (عن ابن أبي نجيم) عبد الله بن إلى اله بن صحدير) ا بن المطلب أو المنترى كامر قريبا (عن ابى المنهال) عبد الرحن بن مطعم انه ( قال معت ابن عباس رضى الله عهما يقول قدم الذي صلى الله عليه وسلم)أى المدينة كافى السابقة الحديث (وقال في كيل معلوم وورن معلوم الى آجل معلوم) أثبت الوزن في هذه وأسقطه من سابقتها وقال في الثيلاث الى أجل معلوم وصر ح في الطريق الا ولى الاخبار بين ابن عيينة وابن أبي نجيع \* وبه قال (حدثها ابو الوليد) هشام بن عبد الملك الطيالسي قال (حدثناشعية) بنا الحجاج (عن اب الى المجالد) بضم الميم وفتح الجيم وبعد الا الف لام مكسورة فد ال مهدم مالابهام قال المؤاف بالسدند اليسه (حوحد تنايحي) هوابن موسى السعنداني البلني المعروف بحت أبلد مشايخ المؤلف قال (حد ثناوكيم) هواين الجزاح (عن شعمة) بنا لجاح (عن محدين أبي المحالد) فسعاء هنامجداوأبهمه في الاولى كامر وبه قال (حدثنا حفص بنعم) الحوضي النمري قال (حدثنا شعبة) بن الجاح (قال اخبرنى) بالافراد (محد أوعبد الله بن أبي المحالة) بالشيك وجزم أبود اود بأن ا-عدعبد الله وأورده المؤلف في الباب التالي من رواية عبد الواحد بن زياد وجماعة عن أبي استطاق الشبياني فقب الواعن مجد من أبي المجالدولم يشــ ن في اسمه وكذاذكره المؤاف في تاريخه في المجدين ( قَالَ ) اي ان أبي المجالد ( اختلب مبدالله بن شداد بالهاد) أصله الهادى باليا و (وابوبرة) بينم الموحدة عام بن موسى الا شعرى قانى السنوفة (فالسلف)اى فى السلماى هل يجوز السلم الى من اليس عند ما لمسلم فيه فى تلك الحالة أم لا (فيعثوني أن آت ابى اوقى عبدالله وجع السميرا ما باعتباران اقل الجع اثنان أوباعتبار عماوس معهما (رئى السعنه فسالته) من ذلك (فقال الما كانسلف على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم) في زمنه و ايام حيانه (و) على عهد. (أبي به المنظمة والشاعد من بعد مصلى الله عليه وسلم ورئى عنهما (في الحفظة والشاعروالزيب والقر) يالمنناة وسكون الميم وذكر أربعة أشياء من المكيلات ويقاس عليهاسا رها عمايد خل تحت الكيل (وسألت أبنابزى) بفتم الهمزة والزاى بينه ما موحدة ماكنة عبد الرحن أحد صغار المحماية (فقال منل دالت) الذي فاله عبدالله بأبي أوف وهذا الحديث أخرجه أبوداودف البيوع وكذا النساءي وابن ماجه ف التمارات، (باب) حكم (السلم الى من ليس عنده) بما أسلف فيه (اصل) وبه قال (حدّ ننا موسى بنا مما عيل) التيوذكي عَالَ (- حَدْثنا عَبَد الواحد) بنزاد قال (حدثنا الشيباني ) بنتج الشدين المعجمة أبوا - حاق سلمان قال (حد ثنا محدين أبي الجالد) ولاي در مجالد (قال بعنى عبد الله بنشداد) هو ابن الهاد (وابوبردة) عامر بن

أبى موسى الأشعرى" (الى عبد الله ب أبي اوفى رضى الله عنهما ففا لاسله) بسسين مهملة مفتوحة فلام ساكنة (هل كان اصحاب الذي صلى الله عليه وسلم عاعد الذي صلى الله عليه وسلم) في زمنه وأيام حياته (يسلفون) بقهم الميا ووسحكون السيندن الاسلاف (فالمنطة) فسألته عن ذلك (قال) ولايوى ذروالوقت فقال (عبدالله) بأو أوف كانسلف بيط أهل الشام) بفنخ النون وكسر الموحدة وسكون المنناة التعتدة وآخره طاءمهملة اهل الزراعة وقبل قوم ينزلون البطائع وسموابه لاهتدائهم الى استخراج المياه من البنابيع لكثرة معاطم مم الفلاحة وقبل نصارى الشام الذين عروها (ف المنطة والتسعير) عمايكال (والزيت) عمايون وهذابدل قوله في السابقة الزبيب وبقاس علمه الشهرج والسين وغوهما (في كيل معلوم) اي ووزن معلوم فيما يكال أويوزن ويطق بمسما الذرع والعدد للباسع بينهما وهوعدم الجهالة بالمقداروأ جعواعلى أنه لابدمن معرفة صفة الشئ المسلم فيهصفة تميزه عن غيره وآتمالم يذكر في الحديث لا مهم كافوا يعملون به وانما تعرّض لذكرما كانوايهماونه (الحاجل معلوم) قال ابن أبي المجالد (قلت) لابن أبي أوفي هلكان السلم (الحمن كان اصله عنده)أى المسلم فيه (قال ما كَانساً هم عن ذلك تم بعثاني الى عبد الرحن بن ابزى فسألته) من ذلك (فقال كان المحاب الذي صلى تله عليه وسلم يسلفون على) ولابي در عن الجوى والمستملي في (عهد النبي صلى الله علدوسمولم نسألهم الهم حرث) أى ذرع (املا) حرث الهسم \* وبه قال (حدّ ثنا استعاق) بنشاهر الواسطى قال (-د تما خالد بن عبد دالله) بن عبد الرحن الطعان الواسطى (عن الشيباني ) سلمان (عن محد بن أبي مجالد بهدا) الحديث (وقال) فيه (فنساعهم في الحفظة والشعير \* وقال عبدالله بن الوليد) العدني نزيل مكة (عن سنسان) الثوري بما هو موصول في جامع سنسان قال (حدَّثنا الشدياني) سليمان (وقال والزيت) آخره مثناة فوقية \* ويه قال (حد شاقتيبه) بنسم عيد فال (حد شاجرير) هو ابن عبد الحيد (عن الشيباني) سليمان (وفال فى الحنطة والشعروالزيب) بالموحد تين بينهما تحتية ساحكنة بدل الزيت فى السبابقة \* ويه قال (- ترثنا آدم) بنأبي اليس قال (حدثنا شعبه) بنا الحاج قال (اخبرماعرو) بفتح العين ابن مرة بضم الميم ابن عبدالله المرادى الاعمى الحكوف (قال معت الما العثرى) بفتح الموحدة وسكون اللها والمعمة وفقرا لمنفاة الفوقية ومالرا وتشديد التحقية سعيد بن فيروز الكوفي (الطائي فالسأل ابن عباس رنبي لله عنهما عن السلم في) عُر (التحل قال) ولا بي ذرفتال (م بي النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع ) عُر ( النخل حتى يؤكل نه ) نُ ينظهر صلاحه (و-ي يوزن فقال الرجل) ائ أبو المخترى قاله الكرماني وقال المافظ ابن حجر لمأقني عنى اسمه (واى نى يوزن) اذ لا يمكن وزن الممرعلى النفل (قال رجل) لم يسم (الى جانبه) اى جانب ابن عباس الراد (حقى يحرز) سمديم الراءعلى الزاى اى يعفظ ولايى درعن للكشميهي حقى تعزوبتقديم الزاى على الراء اى تخرُصُ وكاها أى الكمل والوزن والاكل والخرص كنايات عن ظهو رصلاحها ومفهوم عجواز السلم اذابداصلاح التمرة وليس كذلك لان العقدلم يقع على موصوف فى الذة م يل على غرة تلك النخلة خاصة فلبس مسترسلا في الذبة مطلقا فذكر الغاية بيان للواقع لانهم كانوا يسلفون قبل مسيرورته بمايؤكل والقيود التي خرجت مخرج الاغلب لامفهوم لها قاله الكرماني وقول ابن بطال فيمانقله الزركشي والعيني والمكرماني هذا الحديث ليس من هذا الباب واغناهومن الباب الذى بعده وغلط فيه النباسخ تعقبه ابن المنير بأن المتعقيق انهمن هذا الباب قال وقل من يفهم ذلك ووجه مطابقته أن ابن عباس المستل عن السلم الى من له تخل ف ذلك النحل عدد للد من قبيل بدع الممار قبل بدق صلاحها وادا كان السلم في النحل المعين لأ يجوز لم يبق لوجودها فى ملك المسلم اليه فائدة متعلقة بالسلم فتعين جوازالسلم الى من ايس عنده أصل والايلزم ستتباب السلم بل اعله أجوزلانه بومن فيسه غائلة اعتماد هماعلى هذا النخل بعينه فيلمق ببيع الممارقب لبدوصلاحها ، وهدذا الحديث أخرجه المؤلف ايضاومسلم في البيوع (وقال معاذ) هو ابن معاذ التميى قانبي البصرة (حدّثنا سعبة)بنا الجاح (عن عرو) هو ابن مرة السابق (قال ابوالمخترى) سعيد بن فيروز (سعت اب عباس رنبي الله عنهما ) يقول (نهى النبي صلى الله عليه وسلم مثله) أي مثل الحديث السابق \* وهذا وصدله الا يما عيلي عن يحبى بن محد عن عبيد الله بن معاذ عن أبيه به \* (باب) حكم (السلم في) نمر (النحل) \* وبه قال (حدّ ثنا أبوالوليد) هشام بن عدد الملك الطيالسي قال (حدَّ تناشعية) بن الحجاج (عن عمر و) هو ابن مرَّة السابق في الباب فبدله (عن ابى البحترى) بفتح الموحدة والفوقية بنهما خاء مجمعة ساكنة سعيد أنه (قالسأات ابن عر

رضى الله عنهدما عن السسلم في غر ( الخلفقال نهى ) بضم النون مبنيا للمفعول ما تفاق الروايات كافي القيم (عن بسع) عمر (النفل حتى يصلح) أي يظهر فيه الصسلاح فاذاظهر صيح السلم فيه وهو قول المالكية (و) مع ي (عن يع الورق) بكسر الراء ويجوز سكونها الدراهم المضروبة من الفضة أي بالذهب كاف الرواية ألاخرى (نساء) بفتح المون والمهملة والمدَّأى مَأْ خيراً (بناجز) أي حاضر ونساء نصب على الحال امَّا بِعِمل المصدر نفسه سَالاعلى المَبْالغة أُوتَأُولِه باسم المفسعول أَى مُؤخراً أُوعلى الحذف أَى ذاتَا خيراً وأَن يجِعلُ نسساء مصدرفعل محذوف ناصب له أى منسأنساء قال أبو المخترى (وسألت ابن عباس) رضى الله عنهما (عن السلم ف) عرر (المخل فقال نع ى النبي صدى الله عليه وسدم عن بيرع) عر (التخل حتى يؤكل منه) بينم أول يؤكل وفتح مالله مبنيا للمفعول (أو) قال (إكل) بفق فضم أى باكل صاحبه (منه حتى يوزن) مبنيا للمفعول أى يحرس \* وبه قال (حدثنا مجدس بشار) بالموحدة والمجمة المشدّدة قال (حدثنا غندر) هو مجدبن جعفر قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن عمرو) هو ابنمرة (عرابي المعبري) بفتح الموحدة والفوقية بينهما مبحة ساكنة سعيداً له قال (سالت ا بن عرون ي الله عنهما عن السلم في ) عُر ( النَّفُل فقال نه بي النبي صدلي الله عليه وسلم ) وفي بعض النسمُ وعي الهونينية الانوين نهيى عردضي الله عنه ونهده اما باجتهاد أوبسماع من الرسول صلى الله عليه وسلم (عن يسم <u> المُمر - في يصلح و نه بي عن الورق) أي عن يدع الفضة (بالذهب نساء) تأخيرا (بنا جز) أي حاضر قال أبو المجنري</u> (وساات ابن عباس) دن ي الله عنه ما عن الم في النخل (فلقال نمي النبي صلى الله عليه وسلم عن بيدع) ثمر (النخل حتى يأكل)منه صاحمه (اويؤكل) بينهم أوله منساللمفعول (وحتى بوزن) مبنى للمفعول أيضا قال أبو المخترى (قلت ومايوزن قال رجل) لم يسم (عنده) أى عندابن عباس (حتى يحزر) بسكون الحاء المهملة وتقديم الزاى على الرا الابي ذرعن الكشمهي أي يحرص وفي رواية يحرز نتقديم الراء أي يحفظ ويصبان وفي أخرى يحزر براءين مهملتين الاولى مشددة أي بالخرص ليعلم كمة حق الفقراء قبل أن يبسط المبالك يده في التمر فحينة ذيسم السلمف وحوقول المالكة خلافا للجمهوروقد اقل ابن المنذراتفاق الاسكثر على منع السلم في نظل معين من بستأن معين بمدبدة المدلاح لانه غرروحلوا الحديث على السلما لحال ويشهد لمذهب الجهور حديث عبداله النسلام فى قصة الملام زيد بن سعنة بفتم السبن وسكون العين المهملتين بعدها نون المروى عندابن حبسان والحاكم والبيهتي انه قال للنبي صلى الله علمه وسلم • للله أن تبيعني تمر امعلوما الى أحل معلوم من سائط بني فلاين قال لا أبيعك من حائط مسمى بل أبيعك أوسقا مسماة الي أجل مسمى وقول ا من عمر في الروامة الاولى نهيبي المايكي اللمفعول في معنى المرفوع يدليل تصريحه في الشانية بقوله نهدي النبي صلى الله عليه وسدلم وقال في الشانية عكن بيع الغربدل قوله فى الاولى عن بدع التخل وسقط فى رواية ابن عباس الثمانية قوله فى الاولى عن السلم فى النخل وقدّم يأكل المبنى للفاعل على يؤكل المبنى لامنعول في الشانية وأخره في الاولى . (باب الكفيل في السلم) ، ويه قال (حدثنا) وبالافراد لابي ذر (محد بنسلام) وسقط ابنسلام اغير أبي ذرقال (حدثنا يعلى) بشتح اتحتية واللام وينهما عينمه وله ساكنة ابن عبيد الله بالتصغير الطنافسي الحنقي الكوف قال (حدثنا الاعش) سليمان ابنمهران (عن ابراهيم) النخعي (عن الاسود) بن يزيد انتخبي (عن عائشة رضي الله عنها) أنها (قالت الله رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاماً) ثلاثين صباعا من شعيراً وأربعيناً وعشرين (من يهودي) هو أبو الشعم بالمعجة تم المهملة (بنسيتة ورهنه درعاله من حديد) هي ذات الفضول \* ودلالة الله يتعلى الترجة من حدث انه براديا لكفالة المنتمان ولاريب أن المرهون ضامن للدين لانه يباع فيه يتسال اكتلته اذا نتمنته اياه أويتناس على الرهن بجامع كونهما وثيقة واهذا كل ماصيم الرهن فيسه مسيم نتمانه وبالعكس أوأشار الى ماورد في بعض طرق الحديث على عادته فني الرهن عن مستدد عن عسد الواحد عن الاعب قال تذاكرنا عند ابراهم الرهن والقبيل فى السلف الحديث فنسه التصريح بالرهن والكنبيل لان التبيل هوالكنيل والمراد بالسلم المسلف سواء كان في الذمة نقدا أوجنسا \* (باب الرهن في السم) • وبه قال (حدثني) بالافراد (عدين محبوب) باللها • المهملة والموحدتين بينهما واوساكنة أبوعد دالله البصرى قال (حدثنا عبد الواحد) بزرياد قال (حدثنا الاعش) سليمان (قال تذاكر ناعندا براهيم) النيني (الرهن في السلف) وقد أخرج الامعاعيلي من طريق ابن نميرعن الاعمش ان رجلا قال لابراه يم انتخى أن سـعيد بن جاير يقول ان الرهن في الســلم هو الريا المضمون

۲۰ ق م

فرد عليه ابراهيم بهذا الحديث (فقال حدثني) بالافراد (الاسود) بنيزيد (عن عائشة رضى الله عنها أن الذي صلى الله عليه وسلم اشترى من يهودى طعاما الى اجل معلوم) سقط لايي ذرقو له معلوم (وارتهن) اليهودى (سنة)علمه الصلاة والسلام (درعامن حديد) وقد قال الله تعالى اذا تدا منم مدين الى أحل مسمى فأكتبوه الى أُن قالُ فرَّ هن مقرِوضة وهوعًام فيدخل فيسه السسلم ولانه أحسد نوى البيَّع وقال المرداوي من الحنسابلة فتنقيمه ولايصم أخذرهن وكفيل بمسلم فيهوعنه أىعن الامام أسعديصم وهوأطهرانتهى واستدل للقول بالمنع بجديث أى داودعن أبي سسعيد من أسلم في شئ فلا بصرفه الى غيره وجه الدلالة منه انه لا يأمن هسلاك الرهن فيده يعدوان فمصرمستوفها لحقه من غيرا لمسلم فيه وعن ابن عرر فعه من أسلم في شئ فلا يشترط على صاحبه غبرقضائه أخرجه الدارقطني واسناده ضعيف ولوصيح فهو مجول على شرط ينافى مقتضي العقد وقال ابن بطال وجه احتمجاح النحفي بجديث عائشة أت الرهن لما جازف التمن جازفي المتمن وهو المسلم فسه ا ذلا فرق بينهما \* (باب السلم الى اجل معلوم ويه) أي ما ختصاص السلم بالاجل ( قال ابن عباس) رضى الله عنهما فيما وصله الشافعي من طريق أبي حسان عن الاعرج عن ابن عباس (والوسيعيد) الخدرى فيما وصله عبد الرذاق (والاسود) بنيزيد عما وصله ابن أبي شيبة (والحسسن) البصرى عما وصله سديد بن منصور (وقال ابن عمر) بن الخطاب بماوصله في الموطأ (لا بأس) بالساف (في الطعام الموصوف بسعر معاوم الى اجل معاوم ما لم يك ) أصله يحكن فاحقط النون للتعفيف (ذلك) السلم (ف زرع لم يد صلاحه) فان بدا صبح وهذا مذهب المالكية كمامرّ تقريره في الباب السابق \* وبه قال (حدثنا الونعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا سفيات) بن عيينة (عن ابن ابي خديم) عبدالله (عن عدالله من كنير) بالمثلثة المقرى أوابن المطلب بن الى وداعة (عن الى المهال) بكسر المم عبد الرسن (عن ابن عباس رضى الله عنهما) أنه (فال قدم الذي صلى الله علمه وسلم المدينة وهم) أي أهلها (بُسلَمُون)بَعْهَ التَّحْسَبَةُ وبِالنَساءُ (فَى ٱلْمُسَارَ) بِالمِشائَةُ والجَحِ (السَّنَيْنَ والثَلاثُ فَسَالَ عليه السلاة والسسلام (أسلفوا في الممارف كهل معاوم) فعما يكال (الي اجل معاوم) وقد أشيار المؤاف ما لترجة الى الرقه على من أجاز السلماطال وهومذهب الشافعية واستدل فيهذا الحديث المذكوري أوائل السلم وقدأجاب الشيافعية عنه كاسبق تقريره بعمل قوله الى أجل معاوم على العلم بالاحل فقط فالتقدير عندهم من أسلم الى أجل فليسلم الى أجل معلوم لايجهول وأما السلم لاالى أجل فجوازه بطريق الاولى لانه اذا جازمع الاعجلوفيه الغررفع الحال أأكى لكونه أبعدمن الغرر فيصنح السلم عندا لشافعية حالاومؤجلا فلوأطلق بأن لم يذكرا لحلول ولاالتأجيل الهقد حالاولوأقت بالحصاد وقدوم الحساح وخوههما مطلقا لايعه اذليس الههما وقت معين وقال الحنفيسة والمالكية لابدمن اشتراط الاجل لحديث البهاب وغيره واختلفوا في حدّ الاعجل فقال المهالكية أقله خسة عشر يوماعلى المشهوروهوقول ابن القباسم تظرا الى أن ذلك مظنة اختسلاف الاسواق غالبيا وقال الطسياوي من الحنفية أقله ثلاثه أيام اعتيارا بجدة الخياروعن بعض الحنفية لوشرط نصف يوم جازوعن محدشهر قال صاحب الاختياروهوالاصم (وتفال عبدالله ب الوليد) العدني (حدثنا سفيات) بن عيينة بما هوموصول ف جامع سفيان قال (حدثنا ابن ابي بجيح و قال في كيل معلوم) وزاد (و) في (وزن معلوم) وصرح فيسه مالتحديث وهو في السابق بالعنعنة \* وبه قال (حدثنا محدب مقاتل) المروزي قال (اخبرنا عبد الله) بن المبارك قال (اخبرنا سفيان)الثورى (عن المهان الشيباني) بفتح الشين المجمة (عن محدين ابي مجالد) بدون الالف واللام ولابي ذر ما ثباته ما أنه ( فال ارسلني أنوبردة ) عامر بن أبي موسى الاشعرى (وعبد الله بن شذاد ) بالمعجة وتشديد المهملة الاولى لما اختلفا في السلف (أني عبد الرحن بن ابزي ) بفتح الهمزة والزاى بينهما موحدة ساكنة (وعبد ألله بن الى اوفى فسألتهما عن السلف فقالا) أى ابن أبرى وابن أبي أوفى (كَانْصيب العَالَم) هي ما أخذ من الكفارقه را (معرسول الله صلى الله عليه وسلم فكان يأتينا أنباط) جع نبط كفرس ونبيط كجميل وهم نصارى الشام الذين عروها أوالزراعون (من انباط الشام فنسانهم في الحنطة والشعيروالزيب) ولابي ذروالزيت بالمتناة الفوقية آخره بدل الزيب بالموحدة (الى اجل مسمى) لم يذكر الى أجل مسمى فى الرواية السابقة فى بالسلم الى من ايس عنده أصل قال أى ابن أبي الجالد (قلت) إهما (اكان الهم) أى للا باط (فرع اولم يصنف الهم درع قال ما كَانْسَأَلُهُ مَعَنَذَلُكُ ) ومطابقته للترجة في قوله الى أجل مسمى كما لا يعنى وقدد كر الحديث قريبا

من ثلاث طرق باختلاف الشيوخ والزيادة في المتن وغيره \* (باب السام الى ان تفقي النياقة) بضم المثنياة القوقية الاولى وفق الشانية وسكون النون بينهما آحره جيم أى الى أن تلد \* وبه قال (حدثناً) ولابى در بالافراد (موسى ابن عمر (عن عبد النبوذك قال (اخبر باجورية) بن أسماء الضبى البصرى (عن نافع) مولى ابن عمر (عن عبد الله) بن عمر (رضى الله عنه) وعن أسماء الولى الجاهلية (ينبايه ون الجزور) بفق الجيم واحد الابل يقع على الذكر والانتى (الى حبل الحبلة فنهى النبي صلى الله عليه وسلم عنه فسره بافع) الراوى عن ابن عر (الى النبية النبية والناقة بالرفع أى تلد (ما في بطنها) زاد في باب بسع الغررو حبل الحبلة ثم تنفيج التي في بطنها لكنه لم ينسب ملاح المناقب النبية على الله مدرج من كلام نافع أى الى أن تلد هذه الدابة ويلد ولدها والمراد أنه بيسع بثن الى تناح النبياج وبطلان البياع المستفاد من النهى لانه الى اجل مجهول فسه عدم جو از السلم الى أجل غير معلوم ولو استند الى شئ بعرف بالعادة خلافا لما للأورواية عن أحد وهذا الحديث قدم وفي باب يسع الغررو حبل الحبلة

(بسم الله الرحن الرحم ، كتاب الشفعة) كذا لاى ذرعن المحقلي ولابي ذراً يضابعد السملة السلم ف الشفعة كذافي اليونينية وقال الحافظ ابن حجركتاب الشفعة بسم الله الرحن الرحيم السلم في الشفعة كذا للمستمل وسقط ماسوى البحملة للباقين وثبت للجميع و (باب الشفعة فيمالم يقسم) أى فى المكان الذى لم يقسم والشفعة يضم المعجة وسكون الفياء وحكي ضمها وقال بعضهه ملايح وزغيرالسكون وهي في اللغة الضبر على الاشهرمن شفعت الشئ منهمته فهي ضم نصيب الى نصيب ومنه شفع الادان وفي الشرع حق عَلا قهرى يشت للشريك القديم على الحبادث فيماملك بعوض واتفق على مشروعيتها خلافالما نقلءن أبي بكرا لاصم من انتكارها (فأذآ وقعت اسمدود) أى عينت (فلاشفعة) والمعرني في الشفعة دفع شرومؤنة القَسمة واستحداث المرافق في المسهد الصائرة اليه كصعدومنوروبالوعة ويه قال (حدثنامستد) هوابن مسرهدقال (حدثنا عبد الواحد) بن زيادقال (حدثنا معمر) بحمين مفتوحتين بينهما مهمله ساكنة ابن داشد (عن الزهرى) محدب سلم (عن ابي سلة بن عبد الرحن عن جابر بن عبد الله ) الانصاري (رنبي الله عنهما) وقد اختاف على الزهري في هذا الاسناد فقال مالك عنه عن أبي سلة وابن المسيب من سسلا كداروا مالت افعي وغره والمحفوظ روايته عن أبي سلة عن جابراً نه (قال قنني رسول الله) ولا يوى دروالوقت قنى الني (صلى الله عليه وسم بالشفعة في كل ما) أي في يل مشترك مشاع قابل للتسمة (لم يقسم فاذا وقعت الدود) جع حدّ وهو هناما تميزيه الاملاك بعد التسمة وأصالل المدّ المنع فتى تعديد الشيّ منع خروج شئ منه ومنع دخول غيره فيه و صرف العارق) بعنم العساد المهدلة وكسرالرا الخففة وتشدداًى ينت مصارفها وشوارعها (فلاشسعة) لانه لا عجال الهابعد أن غيرت المتوق بالقسمة \* وهذا الحديث أصل في شوت الشفعة وقد أخرجه مسلم من طريق أبي الزبير عن جابر بلفظ قدني رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشفعة في كل شرك لم يقسم ربعة أو سائط ولا يحل له أن يبيع حتى يؤذن شر يكه فانشاء أخذوان شاء ترك فاذاباع ولم يؤذنه فهوأحق يه والربعة بفتح الراءتأ بيث الربع وهرآ لمنزل والحسائط البستان وقد تضمن هدذا الحديث ثبوت الشفعة في المشاع وصدره يشعر بثبوتها في المنقولات وسياقه يشعر بإختساصها مالعقاروبمافعه العقارومشهورمذهب المالكمة والشافعية والخنايلة تخصيصها بالعقارلانه أسسدترالانواع ضررا والمراد بالعقار الارض وتوابعها المنبتة فيهاللدوام كالبناء وتوابعه الداخلة في مطلق البدع من الابواب والرفوف والمسامروجري الطاحون والاشجار فلاتثبت في منقول غيرتا بع ويشهرط أن يكون العتار فابلا للقسمة واحترزيه عمااذا كان لايقبلها أوية بلهابضر وكألحسام وغوها لمناسبق أنعله ثبوت الشفعة دفع ضرر مؤنة القيمة وأستحداث المرافق في الحصة السائرة الى الشفيع وفي الفتح وقد أخذ بعمومها في كل شي مالك فى رواية وهوقول عطاء وعن أحد تنبت في الحيوانات دون غيرها من المنقولات وروى السهق من حديث ابن عماس مرفوعا الشفعة في كل عن ورجاله ثقات الاأمه قد أعل بالارسال وفد أحرح الطهاوي له شاهدامن حديث بيار بالاستادلا بأس به التهى ومشهو ومذهب مالك كاست في تحسيصه المالعقار و قال المرداوي المنبل ف تنقيحه ولاشفعة في طريق مشترك لا بنفذولا فيما يجب قسمته وماليس بعقار كشيم روحيوان وجوهر وسنف وتحوها التهى وغرج بقوله في الحديث في كل شراك الخارولو ملاصمًا خلافا العنفية حيث أثبتوها للجار الملاقيق

أيضاوف الحامع وللعارالمقابل في السكة غيرالنا فذة أثما المقابل في السبكة النافذة فلاشفعة له اتف الحاواسية ول الهم بقوله علمه الصلاة والسملام الجارأحق يشفعه جاره ينتظر بهاوان كان غائبا اذا كأن طريقهمما واحدا أخرجه أيوداودوالترمذي وقدزعم بعضهم أنقوله فاذاوقعت الحسدودالي آخره مدرج من كلام جابرقال لان قوله الاول كلام تامّ والشاني كلام مستقل ولو كان الشاني مرفوعالقال اذا وقعت الجدود التهي ولايخفي مافيه لان الاصل أن كل ماذكرف الحديث فهومنه حتى يثنت الادراج بدليل والله الموفق \* وحديث البياب قدسسة في ما يسع الشريك من شريكه \* (ماب عرض الشفعة) أى عرض الشريك الشفعة (على صاحبها) الذى هي له (قبل) صدور (السع وقال الحصكم) بعتيبة بضم العين المهملة وفتح الفوقية والموحدة بنهما تحسية ما كنة مصغرا الكوف التبايعي (آذا أذن ) سستعنى الشفعة (له) أى للشريك الذي ريد السع (قبل السبع والاشتعقالة) وهذا وصله اين أبي شبية (وقال الشعبي) عامر بن شراحل الكوفى التابعي الكبير فيما وصله ان أبي شبية (من سعت شفعته وهوشاه \_ د لا يغرها فلا شنعة له) ومذهب الشافعي ومالك وأبي حنيفة وأصمابه سملوأعلم الشريك بالبسع فاذن فيسه فباعثم أرادا اشريك أن يأخذ بالشفعة فلدذلك ومفهوم قوله ف حديث مسلم السابق والا يحل له أن يسع حتى بؤذن شريكه الخ وجوب الاعلام اسكن حله الشافعية على الندب وكراهة معه قدل اعلامه كراهة تنزيه وبصدق على المكروه انه لدس بحلال ويكون الحلال ععني المباح وهومستوى الطرفين بلهوراج الترك فاله النووى وقال فالمطلب والخسير يتتنى استئذان الشر يك قبل المدع ولمأظفريه في كلام أحدمن أصحابنا وهذا الخبرلا محمد عنه وقدصح وقدقال الشافعي اذاصهرا لحديث فاضربوا عذهي عرمن الحائط التهيء ويه قال (حدثنا المكئ بن ابراهم) بن بشهر بن فرقد الحنظلي قال (اخبرنا ان بريج) عدد الملك بن عبد العزيز قال (اخسرى) مالا فراد (ابراهم بن مدسرة) ضد المينة (عن عروب الشبرمد) بفتح العين وسكون المروا اشبريد بفتح الشين المجمة وكسكسير الراء المخففة آخر مدال مهملة اين سويد التابعي الثقية وأبو مصحابي أنه (قال وقذت على سعدين ابي و قاص ١٠٠٤ لمسورين مخرصة) به حسك سرمهم مسور وسكون السمين وفتم سمى مخرمة وسكون الخماء المبجمة بينهم ما (فوضع يده على آحدى منكبي ) بتأنيث احدى وأنسكره بعضهم لآن المنكب مذكروفي نسخة المدوى أحدما أتذكروهو بخط الحيافظ الدمهاطي كذلك (آذ جاء انورافع) اسلم القبطي (مولى الذي صلى الله عليه وسلم) وكان للعبياس فوهبه له عليه الصلاة والسلام فليايشر أنزى صلى الله علمه وسلم بإسلام العباس أعتقه واذلامفاجأة منافة للجملة وجوابها قوله (فقيال) أبورافع سعد ابتع)أى اشتر (منى بتى ) الكائنين في دارك وتسال سعد والله ما أبتا عهما )أى ما أشهر بهما (فتسال المكسوروانه لتنتاعهما) بفتح اللام المؤكدة ونون التوكسد المئتلة ووقع فى رواية سفيان ان أما را فعرسأ ل ألمسور أن بساعده على ذلك (فتسال سعد) لآبي رافع (والله لا ازيدك على الاحدة آلاف منعمة آو) قال (مقطعة) وهما عِدِى أَى مُوْجِلَة والشَّكْ مِن الراوى \* وَفَي رُواية مِضَّان الاَّتِية انشَّا ۚ اللَّهُ تَعَالَى فَ تَرَكُ ا لَحُمل أَربِعُ مِائَّة منقال (قال أبورافع لقد أعطيت بها حسماً ندّ بنار) بضم هـ مزة أعطيت على صمغة المجهول (ولولا أني سمعت الذي ولا بي ذررسول الله (صلى الله على موسيلم يقول الحارأ حق بسقيه ) بفتم السسن المهملة والقياف وبعدها موحدة ويجوزا يدال السين صادا القرب والملاصقة أوالشريك إماأ عطت كمها أى البقعة الحامعة للمبتين (بأربعة آلافوا ناأعطي) بضم الهدزة وفقح الطاءمينيا للمفعول ولاي ذرعن الحوى والمستملي وانميا اعطى (جا جسمانه دينار فاعطا هااماه) قال في معالم السنن وقدا حقيم ذا من رى الشفعة ما لمواروأوله غيره على أن المراد أن الجارأ عنى بسسقبه اذا كان شريكا فيكون معنى الحديثين على الوفاق دون الاختلاف واسم الحارقد يقع على الشر اللانه قد يحاور شر مكه وساكنه في الدار المشتركة سنهما كالمرأة تسمى جارة الهذا المعنى قال ويستمل انه أراد أحق بالبزوا لمعونة وماني معناهما وكذا فال النبطال وزادان فولهم المراديه الشهريك بناء على أن أبارافع كان شريك معدفي المشن وتعقمه الن المنبر مأن طاهر الحديث أن أمارافع كان يملك ستين من به ارسعد لاشقصاشا نعامن منزل سعدالتهي واغاعدل عن الحقيقة في تفسير السقب الى الجازلان افظ أحق في الحديث يقتضي شركة في نفس الشفعة والذي له حق الشفعة الشريك والجبار على مذهب القبائل به ولاريب أن الشريك أحق من غيره في كمف يرج الجارعلمه مع ورود تلك النصوص الصحيحة فيحمل الجارعي الشريك جعابن حديث جابرا لمصرح بأختصاص الشفعة بالشهر بك وحديث أبي دافع اذهومصروف الظاهر اتضاعا

لانالذين كالوايشفعة الجوارقد مواالشريك مطلقاغ المشارك فيالطريق تم علىمن ليس بجياورومن ثم نعست التأويل وقالأ وسلمان أى الخطاى يعدأن ساق حديث أبيدا ودحد ثناعبد الله من مجد النفيلي قال حدثنا سفيان عن الراهم بن ميسرة معم عروب الشريد مع أبارا فع معم الذي صدلي الله عليه وسدل يقول الجارأ ستى بسقيه تكليره ضهيم في اسناد هذآ الحديث واضطراب الرواة فيه نفسال بعشهم عن غروبن الشريدعن أبي رافع سمع النبى صلى الله عليه وسسلم وتمال بعضهم عن أبيه عن أبي رافع وأرسساله بعضهم وتمال فيه قتادة عن عروبن شيعت عن الشريد قال والأساديت التي جاءت في أن لاشيفعة الاللشيريك أسا نيدها بيساد وليس في شيء منها اضطراب انتهيره وهسذا الحدنث أخرجه المؤلف ابضافي ترك الحبل عن على بن عبد الله عن سيفهان النوري وعن الأعبينة وعن عجد لألوسف وأبي نعم كلاهما منسيفيان النوري وعن مسيددعن يحبى عن الثوري وأخرسه أبوداود فيالسوع عن الصقلي عن سيفيان بن عبينة وعن مجود بن غيلان عن أبي نعيم به وخرجه ابن ماجه في الاحكام من طريق ابن عدينة «هذا (ناب) بالتذوين (اي الجواراقرب) إكسك سرالجيم وتضم فيسه اشعارالي أن المؤلف يختارمذهب الكوفسين في استعقاق الشفعة بالجوارا كنه لم يترجم له وانحاذ كرالحديث فى الترجة الاولى وهودليل شفة الجواروا عقيه بهذا الباب ليدل بذلك على أن الا ترب جوارا أحق من الا معدلكنه لم يصرح في الترجة مأن غرضه الشفعة واستدل التوريشيتي بايراد المخارى حديث الجباراً حق يستسه على تقو بةشفعة الحاروابطال ماتأ وله أبوسلم بان الخطابي مشسنعا عليه وأجاب شارح المشدكاة بأن اراد البخارى لذلك ليس بجعة على الامام الشباقعي ولاعلى الخطابي وقدوا فق يحيى السبنة البغوي الخطابي في ذلك واذاكان كذلك فلاوجه لتشنسع على الامام أي سلمان الذي لان له الحديث كالان لابي سلمان الحديد النهي \*وبه قال (حدثنا حاج) حواين المهال السلى الانماطي ولبس هر حاج بن عد الا عور قال (حدثنا شعبة) ابن الحياج (ح) أتحويل السند قال المؤلف (وحدثني) بالإفراد (على) غيرمنسوب ولابن السكن وكرية كما قال في فتح البارى على بن عبد الله ولا بن شب وية على بن المديني ورجح أبوعلى الجمابي أنه على بن سلم الله في بفتح اللام والموحدة وبعدها قاف ويهجزم الكلاياذى وابن طاهروهوالذى فىرواية المستملى قال الحافظ ابن عجر وهذا يشعر بأن المحاري لم فسبه وانمانسيه من نسسه من الرواة يحسب ماطهر له قان كان ذلك فالارج أنه ابن المديني لان العادة أن الاطلاق انما ينصرف لمن بحسكون أشهروا بن المديني أشهرمن اللبقي ومن عاماً ت المعارى اذا أطلق الرواية عن على اغباية صديه على ب المديني انتهى وفي اليونينية على بن عبدالله ورقم ﴿ إ قوله ابن عبدا قه علامة السقوط لابي ذرقال (حدثنا شباية) بفتح الشدن المجمة وتخفيف الموحدتين ابن سؤا المدايني أصلهمن خراسان رمى بالارجاء قبل وكأن داعبة لكن وتقه ابن معن وابن المديني وأبو زرعة وغرهتم وحكى سعيدبن عروالبرذى عن أبي ذرعة انه رجع عن الارجا وقداحة به الجماعة قال (حدثنا شعبة) بن الجاج عال (حدثنا ابوعران) عبد الملك بن حيب الجونى بفتح الجيم وسكون الواو وبالنون ( قال عمت طلمة آب عبدالله) بن عيان بن عبد الله بن معمر النه مي فيما جرم به الزي وقبل هو طلمة بن عبد الله الخزاعي (عن عائشة رضى الله عنها) انواقال (قلت ارسول الله ان لي جارين فالي ايهما اهدى) بينم الهمزة (قال) عليه الصلاة والسلام وذاد أبو ذرلى (الى افر بهما منت بابا) قال الزركشي ويروى قال أقربه ما باسدها ط الى وبالجرّ على حذف الجار وابقاء عله ويجوز الرفع وهوا لا مسكنروليس ف الحديث مايدل على شوت شفعة الجوار لانعائشة رضى القه عنها انماسألت عن تدأيه من جبرانه ابالهدية فأخبرها بأن من قرب أولى من غسره لائه ينظرالي مايدخل داوجاره ومايخرج منها فاذارأي ذلك أحب أن يشار سيسكه فيه وانه أسرع احامة لمآره عند النوائب العبارضة له في أوقات الغفلة فلذلك بدئ يه على من بعده وهذا الحديث من افراد المؤانب لم يخرجه مسلم وأخرجه أبودا ودفى الاثدب والمؤلف اينسافيه وفي الهبة

## • (كاب الاجارة) •

بكسرالهمزة على المشهورو حكى الرافعي شمها وصاحب المستعدب فتصها وهي افة اسم للاجرة وشرعاعقد على منفعة مقسودة معاومة قابلة للبذل والاباحة بعوض معلوم فخرج عنفعه العين وعقصودة النافع كنفاحة للشم وبعلومة القراص والجعالة على على مجهول وبقابلة للبذل را لاباحة البضع وبعوض هبة المنافع والوصية بها

والشركة والاعارة وبمعلوم المساقاة والجعسالة على على معلوم يعوض يجهول كالجم بالرزق نع برد عليه بيع حق الممرّو فيحوه والجعالة على على معلوم معلوم

(ببه الله الرحن الرحيم و ف الاجارات) بالجمع كذا في رواية المستملي قال في الفتح وسقط للنسسني في الاجارات وَسقط للباقين كتاب الاسبارة وهذا (باب) بالتنوين (في الاجارة استفيار الرجل السالع) فيه اشارة إلى قطع وهم من لعله يتوهسم اله لا ينهني استثماراً اصالحين في الأعمال والخدم لأنه امتهان لهسم قاله ابن المنير ولايي ذُرباب استخارالرجل السالح وفي بعض النسيخ كتأب الاجارة ف الاجارة استخار الرجل السنالح (وقول الله تعالى) مالجة عطفا على السبابق وبالرفع على الاسستتناف ولابي ذر وقال القه تعبالى (انّ خيرمن اسستأجرت القوى ألامن تعلىل شبائع يجرى بجرى الدلهل على انه حقيق بالاستقبار وللمبالغة فيسه جعل خيرا سمياوذكرا لفعل بلفظ المباضى للدلالة على انه أمرجج زب معروف وأشار بذلك المى قصسة موسى عليه الصلاة والسسلام معابنه شعيب فى سقيه المواشى قال شريح القياضي وأبو مالك وفتادة وعجدين اسحاف وغيروا حدفيها قاله الإكثير ف تَفسير ملساقالت اســتأ برمان شغير من اســتأ بوت القوى الامين قال لها أبوها وماَّعلَكُ بذلاُّ، قالت انه رفعُ العضرة التي لايطيق حلها الاعشرة رجال ولماجئت معه تقددمت أمامه فقال كوني من وراثى فاذا اختلفت الطريق فاحذفي لى بحصاة أعلمها كنف الطريق لا محقدى المه (وانلسازن الامين ومن لم يستعمل) من الائمة (مناراده)أى لايفوض الامرالي الحريص على العمل لائه الرصسه لايؤمن • وهدذان الجزآن من جلة الترجة وقدساق لكل منهما حديثا \* وبه قال (حدثنا محدين يوسف) الفريابي قال (حدثنا سفيان) الثورى (عن ابى بردة) بينم الموحدة وسسكون الرامبريدبن عبدالله انه (قال اخبرني) بالافراد (جدى ابوبردة) عامر على الاشمر (عن ابيه ابي موسى) عبد الله بن قيس (الاشمرى رضى الله عنه) اله (قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الخيازن الا مين الذي يؤدى) يعطى (ما أمريه) بضم الهمزة على صمغة المجهول من الصدقة حال كونه (طبية) بمايؤديه (نفسمه) رفع بطيبة ولابي ذرطيب نفسمه برفعهما على أن طيبة خبرمبند أمحذوف وخسه فأعله أوبؤ كيدوقال المكرماني وفي بغضها طسي نفسه مضافاالي النفس وانماا نتصب حالاوا لحال لإيكون معرفة لان الاضافة افظية فلاتقبل المتعريف وقوله الليازن مبتدأ خبره (احد المتصدقين) يفتح الجيماف على التثنية ويجوز كسرها على ألجمع وهما في الفرع وأصدله \* واستشكل سياق هَذَا الحديث هنا منّ يأيث اله لاتعلق له بالا جارة المترجم بهاو أُجَّاب السسفاة سي " بأن الخازن لاشئ له في آلمـال وانتياهو أجبروقال الأكرماني أشارالي أن خازن مال الغير كالا محمر اصاحب المال وقول اس بطال اعا أدخله لان من استروج على شئ فهو أمين فيسه ولا ضمان عليه فيه ان لم يفرّط وتبعه الزركني في التنقيع تعقبه صاحب المصابيح أن سقوط الضمان ايس منوطا بالا مانة وأنماه ومنوط بالائقان حتى لوائقته فوجد مناثنا لم يحسكن عليه ضمان والمسوق في الحديث هومن انصف في الواقع بالا مانة فأني يؤخذ منه ما قاله فتأسّله التهي ، وهذا الحديث ستن في با أجر الخيادم اذا تصدّق من كتاب لزكاة ، وبه قال (حدثنا مسيدّد) موا بن مسرهد قال (حدثنا يحى) بن سميد القطان (عن قرة بن خالد) بينم القياف ونشد ديد الراء الدوسي اليسرى (قال حدثني) بالافراد (حيدب هلال) بضم الحامص غرا العدوى البصرى قال (حدثنا أبوردة) عامر (عن) أبيده (ابي موسى) عبد الله بن قيس الا شعرى رضى الله عنه (قال اقبلت الى الذي صربي الله علمه وسلم وه مي رجلان من الاشعريب الميسميا وقدسمى من الاشعرير الذين قدموامع أبي موسى فى السنينة كعب بن عاصم وأبو مالك وأبوعام وغرهم (فقلت ماعلت انهما يطلمان العمل) كذاسا قدهنا مختصر اولفظه في استتابة المرتذين فياب حكم المرتة والمرتذة ومعى رجلان من الاشعرين أحدهما عن يدنى والا تخرعن يسارى ورسول الله صلى الله عليه وسلم يستاك فكالاهماسأل أي العمل فقيال ما أماموسي أوبا عبد ابته ين قيس قال قلت والذي يعثك بالحق ما أطلعانى على ما فى أنفسهما وما شعرت انهما بطابات العمل فكا أنى أنظر الى سواكه تحتشيفته قلعت أى انزوت (مقال) ولابي ذرقال (أن) بالنون (أو) قال (لا) بالالف شك من الراوى (مستعمل على علنا مَنْ الرادم) لمنافعه من التهسمة يسمب حرصه ولان من سأل الولاية وكل اليها ولا يعان عليها وفي نسخة المدوى أفالانستعملوذ كحكوا لسفاتسي أن فيعض النسم لنأولم نستعمل بشم الهمزة وفتم الواووتشديداللام

قول الهدا اى الترادط وله الهدن هدما بالمنهون الاردن هدما الوضع و الم

مع كسرها فعل مستقبل من الولاية قال القعلب الحلى فعلى هذه الرواية يكون لفظ نستعمل والداوي عصون تقدر المكلام لن أولى على علناوقد وقع هذا الحسديث في الاحكام من طريق رنيد بن عبد الله عن أبي بردة بلفظانا لانولى على علناوهو يعشدهذا التقديرفاله ابزجرولما كان فىالغالب أن آلذى يطلب العسمل اغسا يطلبه لاجرة طابق ذلك ما ترجمة ووهدذا الحديث أخرجه أيضاف الاجارة والاحكام وف استتابة المرتذين ومسسلمفالمفازى وأبوداودفا لحدودوالنساسى فىالقضاء « (ماپ رى الغنم على قراريط) جع قبراط وهو نصف الدانني أونسب ف عشر الدينا رأوبون من ادبعة وعشرين برنوا « وبه قال (حدثنا المدين بحد) الازرقي " القوّاس (المكي)صاحب اخبارمكة قال (حدثنا عمرو بنجيي) بفتح العدين وسيحون الميم (عنجدم) سدين غروين سعيدين العاص الاموى (عن أبي هويرة ديني الله عنه عن الني صلى الله عليه وسلم) أنه (عَالَ مابعت الله بيا الارعى الغنم وللكشميهى ألاراعى الغنم بألف بعد الراء وكسر العسن (فقال اصمابه وأنت) بجذف حمزة الاستفهام أى وأنت ايضارعيتها (فقال) عليه الصلاة والسلام (نم كنت ارعاها على قراريط لاهل مكة )وفي رواية ابن ماجه عن سويد بن سميد عن عروبن يعنى كنت ارعاها لاهل مكة بالقراريط وفال سويدشيخ ابن ماجه يعنى كلشاة بقيراط يعنى القيراط الذى هوجزة من الدينا رأوالدرهم وتعال أنوا حصاق الحربى قراريط اسم موضع به عصمة وصحمه ابن الجوزى كابن ناصر وأيده مغلطاى بأن اعرب لم تكن تعرف القبراط قال اب عرلكن آلار عالاول لان اهل مكة لا تعرف بها مكانا يقال له قراريط التهي وقال بعضهم المتكن العرب تعرف القيراط الذي هومن المنقدولذا قال عليه الصلاة والسلام كمافي العصيم تفتحون ارضايذكر فبهاالقيراط لكن لايلزم من عدم معرفتهم الهما أن يكون الني صلى الله عليه وسلم لا يعرف ذلك والحسكمة فى الهامهم صلوات الله وسلامه عليهم رعى الغنم قبل النبوة أيعصل الهم الترو برعيها على ما يكافونه من القسيام بأمرا تثهم ولان فى مخالطتها زيادة الحكم والشفقة لانهم اذا صبرواعلى مشتقة الرعى ودفعواعتها المسماع الضارية والايدى الخاطفة وعلموا اختسلاف طباعها وتفاوت عقولها وعرفوا ضعفها واستياجها الى النقل من مى ي الى مرعى ومن مسرح الى مراح رفقوا بضعيفها واحسنوا أعا هدها فهويو طثة لتعريفهم سياسة اعهم وخص الغنم لانمااضعف من غيرها وفي د كرم صلى الله عليه وسلم لذلك بعد أن علم انه اشرف خلق الله مافيه من التواضع والتصر عجمته عليه \* وهذا الحديث أخرجه ابز ماجه في التجارات \* (باب استنجار) المساين (المشركين عند الضرورة) أى عند عدم وجود مسلم (اواذ الم يوجد اهل الاسسلام) وفي نسخة عند الضروم اذالم يجدأ على الاسلام (وعامل الذي صلى الله عليه وسلم يهود خيير) على العمل في ارضها أذلم يج - أحداء " المسلمين يتوب مناجم فى ذلك قال ابن بطال عاشه القيتها • يجيزون استخارهم عند الضرورة وغـيرها لمسافى ذلك من المذلة الهم انما الممتنع أن يو اجر المسام نفسه من المشرك أسافيد من الاذلال حوبه قال (حدثنا) ولابوى ذر والوقت حدّ ثنى بالافراد (ابراهم بنموسي) بنيزيد بنزادان ابواسماق المميي الفراه الرازى الصفير فال (اخرناهشام)هوابن يوسف الصنعاني (عن معمر) هوابن واشد (عن الزهري) مجدبن مسلم بنشهاب (عن عروة ب الزير) بن الموام (عن عادَّ شه رسى الله عنها) انها قالت (واستاً مر) بو او العطف على قصمة فى هذا الحديث وهي ثابتة في أصدله الطويل المسوق عند المؤلف في الكجيرة التي صلى الله عليه وسلم واسحابه الى المدينة عنصى بنبكير عن الليت عن عقبل عن الزهرى عن عروة عن عائشة قالت لم اعقل ابوى الاوهسما إيدينان الدين الحديث وفيه خروح أبى وصيحره هاجرا نحو أرمض الحيشة حتى بلغ برل الغماد لقيه ابن الدغنة وحروجه معالنبي صلى الله عليه وسلم الى غارثور فكنافيه ثلاث ليال ببيت عنده مآعبد الرحن بن أبي السيحر وهوغلام ثاب نفف لقف فيد لحمن عندهما سحرفيت عمع قريش عكة كانت معهم فلايسمع احمرا يكادان به الاوعاه حتى يأتبهما بخردلك حتى يحتاط الظلام ورعى عليه ما عاص بن فهد مرة مولى أبي بكرمه فد من غنم فيريحها عليماحتي يذهب ساعة من العشاء فيبيدان في رسه لوهو المن منعتهما اورضيفهما حتى ينعق بهاعاص ابن فهيرة بغلس يفعل ذلك كل ايلة من الليالي وسهقط واوالعطف الذكورلا بي ذرواست أجر (اننبي) ولا بي الوقت رسول الله (صلى الله عله وسلم وأبو بكررجلا) مشركا (من عي الديل) بكسر الدال الهدملة وسكون التحتية هوعيدا تتدبن اريقط وقال ابن هشام دجلا من غسهم بن عروو كان مشيركاه وهسذا سوخسع الترجعة تم من بي عبد بن عدى ) بفتح العسين وكسرالدال المهملة وتشسديدالتعشية بلن من بني مكر ( عادياً ) للطويق

﴿ خَرَيْنًا ﴾ يكسر الخاء المعمة وتشديد الراء وسكون التحتية بعدها مثناة فوقية صدة تان لرجل ونسب الحاقظ ابن حرالا خرة الحسكشمين قال الزهرى (اللزين الماهر بالهداية مدغس) أي عبد الله بن اريقط (عِنَ حَلْفَ)بِكُسرِ الحاء المهملة وبعد الخلام الساكنة فاء وغس بفتح الغن المجعة والميم والسن المهملة أى دخل (في) جلة (آل العاسي ب وائل) بالهمز من بي سهم رهط من قريش ونجس نفسه فيهم و كأنو الذا تحالفوا نجسوا أيديهم في دم أوخلوق أوشي يكون فيه تلويث فيكون ذلال تأكيد اللحاف (وحو) أي عبد الله بن أريقط (عل دَس كَفَارَقَر يَشَ فَامناه) بكسرالميم المخسفة بعدد الهمزة المفتوحة المقسورة من أمنت فلانافهو آمن وذلك مامون والتغيرلاني" صلى الله عليه وسلم والصدّيق (فدفعا اليمرا حلتهما ) تثنية راحلة" من الابل البعير القوى على الاسفاروالا حال يستوى فيه المذكروا لمؤنث والنا وللمبالغة (ووعداه) ولابي ذروواء داه بألف قبل العبن فالاولى من الوعد والثبانية من المواعدة (عآرثور) ما لمثلثة كهفا بحيل أسه فل مكة ( بعد ثلاث أسال فأتاهما راحلتهماصيحة لدال ثلاث فارتحلاوا نطاق معهما عامر من فهرة) بينم الفاء وفتح الها وبعد الها الساكمة والمفتوحة (والدلمل الديلي) بكسر الدال المهملة وسكون السامن غيرهمزة هو عبد الله بن أريقط (فأ - ذبهم) أى أخذ بالنبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكروعام عبد الله بن أريقط الدلسل وف نسخة أسفل مكة (وهوطريق الساحل) وفي الهسورة فأخذبهم طريق الساحل فأسقط لفظ وهوه وهذا الحسديث أخرجه في باب الاجارة والهجرة \* هذا (باب) بالتنوين (أذا استأجر) الرجل (اجبر المعملة) علا (بعد ثلاثة المام أو بعد شهرا وبعد سنة ) وجواب أذا قوله (جاز) التواجر (وهما) أى المؤجر والمستأجر (على شرطهما الدى اشترطاه آذا جا الاحل) قال العسى وهوجا تزعند مالك وأصحابه بعدد الموم أوالمومين أوماقرب اذا أنقده الاحرة واختلفوافعا أذالم متقده فأجازه مالك والزالق المروقال أشهب لا يحوزلانه لايدري أيعيش أم لاوقياسه أن ستأجر منه منزلامدة معاومة قبل مجي السنة بأيام كأن يقول آجر تك الدادسة بعد عشرةأنام فذهب الشبافعية عدم الصعة لان منفعتها اذذال غيرمقدورة التسليرف الحال فأشب بيسع العن على أن يسسلها غدا وهو يخلاف الجارة الذنة فانه يجوز فها تأجيب ل العمل كافي السلم فلو آجر السينة الشانية المستأجرالاولى قبل انقضائها جاذلا تصال المدتين مع انحاد المستأجر فهو كالوآجر هـماد فعة واحدة بخلاف مالوآجرها من غيره لعدم اتحباد المستناجر وقال الحنضة اذاقال فيشبعيان مثلاآجر تك دارى في أول يوم أن رمضان جاز مطلقا لان العقد يتحدّد بحدوث المنافع وهومذهب المالكمة \* وبه قال (حدثنا يحيى بنّ = مر ) يضم الموحدة وفتح الكاف قال (حدثنا الليت) بنسمد الامام (عن عقيل) بضم العين اب خالد أبن عقيل بفتح العين (قال آبن شهاب) عدين مسلم الزهرى (فأخرف) بالأفراد (عروة بن الزبر) بن العوام (ان عانشه رضى الله عنه ازوج الذي صلى الله عليه وسلم قالت واستاجر) بو او العطف على قصدة مذكورة فالحديث كانبه عليه في البياب السابق (رسول الله صدى الله عليه رسام وأبو بكررجلا) اجمع عبدالله بن أريقط (من بني الديل) بكسر الدال ( هادما ) رشد الى الطريق ( خريتاً ) بكسر المجمة وتشديد الراء ماهرا يهتدى لاخرات المفازة وهي طرقها الخفسة ومضايقها وقال الزهرى فماأ درجه في السبابقة المباهر بالهدابة (وموعلى دين كما رقريش) على أن يدلهما على طريق المدينة بعد ثلاث لما ل (فدفعاً) أى الني صلى الله عليه وسلم وأنويك رنبي الله عنه (آليه) أى الى عبدالله بنارية ط (را حليهما وواعداه) بألف قبل العيزوبعدالدال فارور) باسفل مكة (بعد ثلاث ليال) ذاد ف نسخة الميدوى فأتاهما (براحلتهما جِمِثُلاث آنسب على الظرفية والعامل فسه واعداه وكذا العامل ف غارثور واعترض الاسماعيل على المصـنف بأنه لامطابقة بين الترجعة والحديث فانه ليس فيه انهما استأجراءعلى أن لابعمل الابعـــده تألاث بل الذى فيسه انهما اسستاجراه واشدأنى العمل من وقته بتسلم راحلتهما متهسما يرعاهما ويصفظهما الحرأن يتهيأ لهما الخروج وأجيب بأن الاجارة انماكانت على الدلالة على الطريق من غيرزيادة وآن يعضرا لهسما راحلتهما بعدثلاث ليسال عندالغارثم يعندمهما بمساارا دامهن الدلالة على الطريق بعدّالليالى لنسلاث وقاس المؤلف على ذلك اذاككان ابتداء العمل بعديتهم أوبعد سنة فقاس الاعجل البعيد على الأجل القريب ولم تكن اجاوهماله للدمة الراسلتين ويؤيده أن الذي كان يرعاهما عامر بن فهيرة لا آلدليسل كاف الحديث وأتمامن قال طلان الاجارة اذا لم يشرع في العمل من وقت الاجارة فيعتاج الى دليسل • (بَابِ الاجْرِقُ الْغَرُو) • ويه قال

(-دثنا) بالجع ولاي ذرحد ثني (يعقوب بنابراهم) بن كنيرا ادورق قال (حدثنا اسماعيل ا بنعلية) بينم العنالمهملة وفتح الملام وتشسديدالتعتبية اسماحه واسمأ بيه ابراهيم بنسهم الاسدى قال (اخيرنا آبن بترجج) دالمك من عسدالعز من كال آخيرتي بالافرار (عطام) هوا بن أبي دماح (عن صفوات بن يهلي) بعثم السأم وسكون العين وفتح الملام مصورا (عن) أبيه (يعلى بنامية) بضم الهمزة وفتح الميم وتشدديد التحتية واسم أمته منية بينه الميم وسكون النون وفتح التحشية (رضى الله عنه) أنه (قال غزوت مع النبي صلى الله عليه وسسام جيش العسرة) بينم العن وسكون السَّمن المهملتين هوغزوة سول وسي بالعسرة لآن الني صلى الله عليه وم النباس الى الغزو في شدة القيفا وكان وقت طب الثمرة فعسر ذلك وشق عليهم وكانت في سبنة تسع من الهسيرة (فَكَانَ) الفرو (من اوثق اعمالي في نفسي فكان لي اجير) أي يعد مني باجرة (فقاتل) الاجبر (انسساما فعض احدهما اصبع صاحبه) وفي مسلم العاص هو يعلى ب أسية (فانتزع اصبعه فأندر) بهمزة مفتوحة فنون ساكنة فدالمهملة مفتوحة فرا أى أسقط (ثنيته) بجذبه والثنية مقدّم الاسنان والثنايا أربع ثنتان علسا وتنتان سغلى (مسقطت) من فيه (فانطلق) الذي ندرت تنيته (الى الذي صلى الله عليه وسلم فأهدر) عليه السلاة والسلام (ننيته) فإيوجب له دية ولاقصاصا (وقال) عليه الصلاة والسلام له (افيدع) يترك (اصبعه في فيك تقضمها ) بفتح الضاد المجمة على اللغة الفصيحة وماضيه على ما قال ثعلب يكسر ها أى تأكلها بأطراف أسسنانك والهمزة في أفيد علاستفهام الانكاري (قال) يعلى (احسبه) عليه الصلاة والسلام (قال كايقضم الفيل) الذكرمن الابل ويقضم بفتح الضاد كامر (قال أبن جريم) عبد الملك بالاستناد السيابق (وسد ثن) بالافراد (عيدالله) هومؤدن ابن الزبيرو قاضيه (ابن ابي مليكة) بضم الميم وفتح اللام مصغرا وهيربن عبدالله بن جدعان القرشي التمى ونسبه لحدملته وتهم أميه عسدالله بالتصغيرفه وعبدالله بعسدالله بزهرالكني باف ملكة وهذا هوالذى اعتمده المزى فى التهذيب وقسل هو عبدا الله من عبيدا لله بن عبدا لله أبي مليكة بنزهم فالمكني هوعبدالله وأبوه زهبرفتكون نسسه الى جذأسه وهذا كإفال في الاصابة المعتمدوعزاه لان سيعدوان الكلي وغيرهما (عنجدم) الضمير على التول الاول يعود الى أبي مليكة زهروعلى الشانى يعود الى عبد الله بن زهروقدا غرج المديث الحاكم أوأحدني الكنيءن أبي عاصم عن ابن جربيج عن ابن أبي مليسكة عن أبيه عن حِدْمَعَنُ أَبِي بِكُوالْصَدْ بِقُرْضِي الله عنه (عَدْلُ هَذْهُ الْصَافَةُ ) بِكَ سَرَا اسْادا الله مله و يُحْفَنفُ القَّاءُ وللاربعة القصة مالقياف المكسورة وتشديد الصاد المهملة (ان رجلاعض يدرجل فأندر ثنيته) أى أسقطها (فأحدر انوبكر) العسديق (رضي الله عنه) وفي هذا دامل للشافعية والخنفية حيث قالوا ا داعض رجل يدغيره فنزلج المعذوض بده فسيقطت اسينان العياض أوفك الحبيه لاضميان علسه وقال المالكية بينهن ديتها و ديث الساب أخرجسه المؤلف أيضيا فيالحهآد والمغيازى والدبات ومسسلم فىالحسدود وأبو داود فى الديات والنسسامى فى القصياص . (باب من استأجر) ولابى ذرباب بالتنوين اذا استأجر (اجيراً <u>فبينة الاجـلُ) أى المدة (ولم بين العـمل) الذي يعـملية هل يصح ذلك أم لاوالذي مال اليــه المصـنف</u> المواز (لقولة) تعالى (اني اريدأن الحسكمان) أزوجك (احدى ابني هاتين الى قوله على) ولابي ذر واقع على (ما نقول وكيل) شاهد على ماعقد فاواعترضه المهلب بأنه ايس في الاكية دليسل على جهالة العسمل فىالأسارة لان ذلك سنستحان معلوما مينهسم واغسا سنف ذكره لأعلميه وأسياب ابن المنبريأن البحسارى كم يقعسسه حوازاً نيكون العسمل مجهولا والماآرادان التنصيص على العسمل باللفظ ليس مشروطا وأن المتبيع المقاميد لاالالفاظ وقدده وأكثرالعل الى أن ماوقع من النكاح على هذا المداق خصوص لموسى علمه السسلام لا يجوزلفه مالملهورالغررق طول المدّة ولآنه قال احدى ابنتي عاتين ولم يعينها وعسدًّا لا يجوزا لاما لنعيه في وأجاب في الكذاف بأن ذلك لم يكن عقد الله كاح ولكن مواعدة ولو كان عقد التسال قد أنكمتك ولم يقل اني اريد أن أنحست على وقد اختلف في الذا تزوّجها على أن يؤجرها نفسه سنة فقال الشافي النكاح بالزعلى خدمنه اذا كان وقتامعلوما ويجب عليه عين الخدمة سنة وقال مالك يفسخ المنكاح إن لم يكنَّ د شل بها فأن د شل ثبت النسكاح يمهر المثل وقال أبو سنسفة وأبويوسف ان كان سرَّا فلها مهرَّ شلها وات كان عبدافلها شدمته سنة وقال عجد عب عليه قعة الخدمة سسنة لاتهامتفؤمة تمأك أخذالينسارى يغسرقونى

2

Ex.

فى بقدة الا ية على أن تأجو فى فقال (يأجر فلانا) بضم الجيم (بعطيه اجراً ومنه) أى ومن هذا المعنى قولهم ﴿ فَالنَّعَزِيهُ ﴾ بِاللَّهُ [آجَرَكُ الله ] بمدَّ الهـ مزَّةُ أَى يعطدكُ أجركُ وهَكذَ افسرهُ أَنوعددة في الجاز وزاد يأجركُ يتبيث ولم يذكر حديثا لانه اغايقصد بتراجه بيان المسسائل الفقهمة واكتف مالات تعلى ماأراده هنا فأنته تعسالى يْيِسِه وثبت قوله يأجر فلا ناالخ لابى ذرعن الكشعبه في ﴿ هذا (باب ) بالتنوين (آذا استاجر) أحد (آجيراعلى ان يقيم حانطا يريدان ينقض ) أى يسقط ( جاز) • ويه قال ( حدثنا ) يا بلع ولايي دُرحدُّ ثَى (ابراهيم بن موسى ) بن بزيد الفرّا المعفرة ال اخبرا عشام بنيوسف أبوعبد الرحن قاضي المين (آن ابن بويج) عبد الملائب عبد العزيز (اخبرهم عال اخبرني) بالافراد (دولي بن مسلم) أى ابن هرمن (وعروبن دينار) المري أيوعد الاثرم الجمي كلاهما (عن سعيد بنجبر) الاسدى الكوف (يداحدهما) أى يعلى أوعرو (على صاحبه) واستشكل قوله ريدأ حدهما على صباحيه فانه يلزم من زبادة أحدهما على صباحيه نوع محيال وهو أن يكون الشي من بدا ومزيدا علمه وأجاب الكرماني بأنه أراد بأحدهما واحدا معينا منهما وحينتذ فلااشكال وان أواد كل واحد منهما فعنا هأنه بزيد شألم يزده الاسخر فهو مزيد باعتبيارشي ومزيد علمه باعتبيارشي آخر (وغيرهسما) أي قال ابن جريج واخبرني أيضاغ يريعلي وعرو (قال) ابن جريج (فدسممته) أى الغير ( يحدثه ) أى الحديث (عن سعد) هواین حبر (قال قال لی این عباس رضی الله عنهما حدثنی) مالافراد (ای بن کعب) الانصاری الغزرجى سد القراء رضى المتعنه ( قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم) في حديث قصة موسى مع الخضر المسوق بمنامه في التفسيروسيق في كتاب العلم في ذهاب موسى في البحر الى الخنسر (فَانْطَلْقا) موسى والخضر <u>(فوجدا جدارا ريدان ينقض) تدانى أن يسقط فاستعبرت الارادة للمشارفة ( قال سعيد) هو اين جبيراً شيار</u> الخنسر ( بدم) الى الجدار ( هكذاورفع) أى الخضر (يديه) بالتنسة الى الجدار فسجه ( فاستقام) ولايوى دُر والوقت يدمالا فراد (قال يعلى) بن مسلم (حسيت أن سعيداً قال قسعه) أي مسم الخضر الحداد (سده فاستقام) وهذا مازا دميعلى على عروف ذلك قال موسى للغضر (لوشئت لا يحذت علمه) بتشديد الفوقة وفق الفاء المجمة (آجرا) تعريضاعلى أخذا لجعل ليتعشيا به أوتعريضا بأنه فضول لمافي لومن النقي كأنه لماداى الحرمان ومساس الحاجة واشتغاله بمالا يعينه لم يتمالك نفسه (فالسعد) أى ابن جزة (اجرافا كله) ولايى وذرأجو بالرفع بتقديرهو واغبايتم الاستدلال بهذه القصة لمباتر جمله اذا قلنباان شرع من قبلتا شرع لنسالقول إبوسي لوشنت لا تعذت عليه أجرا لوشارطت على عمله بأجرة معينة لنفعنا ذلك به (باب) حكم (الاجارة) من ليِّزل النهار (الى نست النهار) \* ويه قال (حدثنا سلم ان بن حرب) الازدى الواشي بمجسمة فهسملة البصرى قال (حدثنا حاد) هو ابنزيد بن درهم (عن ابوب) السختياني (عن نافع) مولى ابن عمر (عن ابن عمر رضي الله عنهماعن الني صلى الله عيه وسلم) أنه (قال مثلكم) مع نبيكم (ومثل اهل الكابين) التوراة والانجيل مع الإساتيم (كمثل رجل استأجر أجرام) بينم الهمزة وفتح الرام على الجع فالمثل مصروب للامتة مع نبيهم والممثل يهمع من استأجرهم (فقال من يعمل لي من غدوة) بضم الغين المجدمة (الي نصف النهار على قيراط) زاد في رواية عبيدالله من دينارقيراط قيراط وهوا لمراد (فعملت اليهود) زادابن دينار على قيراط قيراط (نم عال من يعمل لى من نصف النهارالي صلاة العصر) أول وقت دخولها أوأول الشروع فيها (على قيراط) قيراط (فعسمات النصارى) على قدراط قدراط (م قال من يعمل لى من العصر الى ان نغب الشمس على قدراطين) قدراطين (فأنبتم هم مغضبت اليهود والنصاري) أي الكنارمنهم (فضالوا) وفي التوحيد فقال أهل التوراة (مالنا الكثر عَلاً) ثَمَن عَلَ مِن العصر إلى الغروب (وافل عطام) منهم لان الوقت من الصيم الى الظهراً كريد وأكثرواً قل بالنصب على الحال كقوله تعالى فسالهم عن التذكرة معرضين أوخيركان أى مَالنا كنا أكثرومالنا كنا أقلوف الفرع بالرفع فيهــماخبرمبتدأ محذوف أى مالناغن أكثرومالنا غن آفل وعملانسب على التمبيز (عَالَ) الله تعالى (هل نقستكم من حقكم) زادق الرواية الاكتية شمأ ( فالوالا) لم تنفسنا ( فال فذلك فضلى اوتيه من اشاه) من عبادى وأراد المستف رسمه الديهد البات صد الاجارة بأجر معاوم الى أجل معساوم من جهة ضرب الشارع المثل بذلك و (باب الاجارة الى صلاة العصر) ، ويه قال (حدثنا اسماعيل بن ابى اويس) واسمه عبدالله ا بنعبدا قه بن اويس بن أبي عامر الاسسبى أبوعبد الله أبن أخت الامام مالك (قال - دئن) بالافراد (مالك)

**E**+

لإمام (عن عبدالله بن دينارمولى عبدالله بن عمرعن) مولاه (عبدالله بن عرب الخطاب رضى الله عنهـما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انعامنلكم)مع نبيكم (واليهود والنصارى) مع أنبسائهم مالخفض عطفاعلى المنمرا لففوض في مثلكم بدون اعادة الحاروهو بمنوع عنسدالبصريين الايونس وقطريا والاخفش وجؤزه ون قاطبة والمديث بمايشهداهم ويجوزالرفع وكلاهما فياليو بينية والتقديرومثل اليهود على حذف واعطاء المضاف المه اعرامه ونقل الحافظ التحروجد الهمضموط المالنصب في أصل أبي ذر ووجهه وادة المعية (كرجل استعمل عالافقال من يعمل في) أي من أول النها و(آلي نصف النها رعلي قداط قداط) مرّتين (فعه ملت الهود) أي الى نصف النهار (على قبراط قبراط) مرّتين أيضا قال الطبي هدنه حالة من مالات مهمه وجعلت من حالاته اختصارا اذالاصل قال الرجل من يعمل لى الى نصف النهارعلى قبراط فعمل قوم الى نصف النهار الخ كذلك قال الله تعالى للامم من يعمل لى الى نصف النهار على قبراط لتالهودالى آخره ونظيره قوله تعالى كشل الذي استوقد نارا الى قوله ذهب الله شورهم فقوله ذهب الله شورهم وصف المنافقين وضع موضع وصف المستوقد اختصارا (ثم علت النصاري) أي ثم قال من يعمل لي الي صلاة العصرعلى قداط قداط فعملت النصارى (على قيراط قيراط ثم انتم الذين تعدملون من صدالاة العصر الى مغارب الشبس) بلفظ الجع كافيروا يذمالك ولعله باعتبارا لازمنة المتعدّدة ماعتبارا اطوائف المختلفة الازمنة على قبراطين قبراطين فغضت البهودوالنصاري وقالوانجن اكثرعملاً)أي باعتبار مجوع عمل الطائفتين (واقل عطا - قال) الله تعالى (هل ظلتكم) أي نقصتكم كافي رواية نافع في الساب السابق وانما لم يكن ظلمالانه تعالى شرط معهم شرطا وقبلوا أن يعملوا به (من حقكم شدأ فالوالافقال) تعالى ولا بي درقال (فذلك فضلي اوتهم من اشاء) قال الطبي وماذكر من المقاولة والمكالمة لعله تحيدل وتصوير ولم يكن حقيقة لانه لم يحسكن عَدَ اللهم الاأن يحمل ذلك على حصوله عنداخراج الذرفيكون حقيقة • (باب اتم من منع آجر الاجير) • وبه قال (حدثنا توسف بن مجد) العصفرى الخواساني تزيل البصرة قال (حدثني) بالافراد (يحيى ب سليم) بضم السين وفتح اللام الطائني نزيل مكة صدوق سئ الحفظ ونم يخزج له المؤلف سوى هذا الحديث وله أصل عنده من غبرهدآ الوحه واحتج به المباقون (عن اسماعيل بن امدة) بنعروبن سعدبن العاسى الاموى (عن سعد بن ابي سعد) المقبرى (عن ابي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم) أنه (قال قال الله تعالى ثلاثة) من الناس (اناخصمهـم بوم القيامة رجل اعطى بي) أي اعطى العهد ماسمي (ثم غدر) أي نقض العهد (ورجل ما عجرًا ؟ علملمتعمدا (فاكل ثمنه ورجل استأجر أجبرا فاستوفى منه) العمل (ولم يعطه اجره) وهذا الحديث سبق ف كتاب البيع ف باب اثم من باع حرّا \* (باب الاجادة من العصر) من أقل وقد (الى) أقل دخول (الليل) \* ويه قال (حدثنا محدي العلام) بفتح العين والمدَّأُنوكريب الهسمد الحالكوفي قال (حدثنا انو اسامة) حيادين أسامة (عن ريد) بينه الموحدة وفتح الرا وسكون التعتبة (عن الحبردة) بضم الموحدة وسكون الرا عام (عن الى موسى)عدالله بن قيس الاشعرى ( رضى الله عنه عن النبي صدلي الله عليه وسدلم اله عال مثل المسلين واليهودوالنصارى كمثلرجلأسمنأجرةوما)هماليهودوهومن بإبالقلبأى كمثل قوم استأجرهم رجل أوكومن بأب تشبيه المركب بالمركب لانشبيه المفرد بالمفرد فلااعتبا رالابالجه موعين اذالتقدير مثل الشارع معكم كمثل رجل مع آخر (بعه اون له علايو ما الى الله ل على اجرمعاوم) أي على قبراطين (فعه الواله الي نصف آلها دفقالوا لاحاجه لناالى اجرك الذى شرطت لنا كالشارة الى انهم كفروا وتولوا واستغنى الله عنهم وهذامن اطلاق القول وارادة لازمه لان لازمه ترك العمل المعيريه عن ترك الاعان (وما علنا ياطل) اشارة الى احساط عملهم بكفرهم بعمهى اذلا ينفعهم الاعيان عوسى وحده بعد بعثة عيسى (فقال الهم لاتفعلوا ) ابطال العمل وترك الأبر المشروط (كاوا) والابوين فقال كاوا (بقية عليكم وخذوا اجركم كاملافا بواوتركوا واستأجر آحرين) بخاء معمة فراء مكسورة وهم النصارى (بعدهم فقال) لهم (اكاوابقية يومكم هذا ولكم الذي شرطت لهمم) أى اليهود (من الاجر) وهو القبراطان (فعد ملواحق اذا كان حين سدادة العصر) بنصب حين على انه خبركان الناقصة واسبها ضيرمسستترفيها يعودعلى اشهاءعملهم المفهوم من السسياق وبالرفع على أنه فأعل كأن التاشة عَالُوالِكَ مِاعَلَيْا مَاطَلُ وَلِكَ الْآجِرِ الذِّي جِعَلَتَ انَافِيهِ ) فَكَفَرُوا وَوَلُوا وَحَبَطُ عَلَهُم كَالْهُود (فَقَالَ لَهُمَا كَالُوامِقَيةُ

عَلَكُم فَانَ مَا يَقِ مِنَ النَّهَا وَشَيُّ يَسِيرٌ) بِالنِّسِبِةُ لما منى منه والمرادمايق من الدين (فانوا) أن يعملوا وتركوا أبرهم وفادوا يتغيرا بوى دروالوقت واستأجرا جيربن جيم مكسودة فثناة تحتية سأكنة فراصفتوحة على النثنية فقال لهماا كالأيضة ومكاهدا ولكاالذى شرطت لهم من الاجرفه ملاحتى اذا كان حين صلاة العصر فالالكما علناما طلولك الأبر الذى جعلت لنسافيه فقال لهماأ كلابقية عمليكافان مابتي من النهارشي يسسه فأساوف حديث ابن عرالسابق انه اسستأجر اليهودس أول النها دالى نصفه والنصارى منه الى العصرفبين المندشن مغارة وأجسب بأن ذلك بالنسبة الى من يجزعن الايمان بالموت قبل ظهوردين آخروهذا مالنسبة الى من أدرك دين الاسلام ولم يؤمن به والظاهر أنهما قضيتان وقد قال النرشد ما حاصله ان حدمث الن عرسيق منالا لاحسل الاعذارلقوله فعيزوا فأشاراني أن من عزعن استيفاء العسمل من غرأن يكون له صنسع في ذلك لصصله الاجرتاما يفضل الله قال وذكر حديث أبي موسي مثالا لمن أخر اغبر عذروا تي ذلك الاشبارة مقوله عنهم لاحاحة لنبالي أجرك فأشار بذلك الى أن من أخره عامد الا يعصل له ما حصل لاهل الاعذار التهي ووقع في رواية سالم بن عبدالله من عرعن أسه المياضية في باب من أو دليار كعة من العصر الاستية ان شاء الله تعيالي في التوحيد مابوافق روابة أبي موسى ولفظها فعسماوا حتى اذا التصف النهار يجزوا فأعطوا قبراطا قبراطا وقال فيأهسل الأنحدل فعماوا المي صلاة العصرثم هجزوا فأعطوا قبراطا قبراطا فهويدل على أن مبلغ الأجرة للهو دلعمل النهار كله فتراطان وأجرالنصارى للنصف المباقى قبراطان فلماعجزواعن العسمل قبل تميآمه لم يصيبوا الاقدر عملهم وهو قبراط (واستأجر)بالوا وولابي ذرفاستأجربالفا و(قوماً) هم المسلمون (ان يعملواله بقية يومهم فعملوا يشية تومهم حقى غابت الشعس واستكملوا اجرالفرية ن) اليهودوالنصاري (كايهما) بأعانهم مالانباء الثلاثة تجدوموسي وعبسي صلوات الله وسلامه عليهم وسكى السفاقسي أن في روايته كلاهما بالالف وهوعلى لغة من عدل المثنى في الاحوال الثلاثة بالالف (فدلك منلهم) أى المسلمين (ومنسل ما قبلوا من هسذا النور) المجدى وللاسماعيل فذلا مثل المسلمن الذين قبأوا هدى الله وماجا يه رسوله ومثل اليهود والنصارى تركوا ساأمرهم الله به واستدل به على أن بقاء هذه الامّة يزيد على الالف لم نه يقتضي أن مدّة الهو د نظير مدّي النصاري والمسلمن وقداتفق أهل النقل على أن مدة الهود الى البعثة الحسمدية كانت أكثر من ألق سسنة ومدة النصارى من -ةائية سينة وقب ل أقل فت<del>ه ك</del>و نمذة المسلمن أكثرهن ألف سينة قطعا قاله في الفتحري**ة (ماب من** مَنْ الْجِرَاجِيرَا فَيْرِلْدُ الْجِرِهِ) وللحسسميني فترك الاجيرة جره (فعدمل فيده المستناجر) بالتعبارة والزراعة <u> نُزَادَ) ف</u>ه أى ربح (اومن) وفي بعض النسم ومن (عمل في مال غيره فاستفضل) بالضياد المعيمة اى فضيل رُّلست السنالطاب وهومن بابعطف العيام على الخياص «وبه قال (حدثما الوالميان) الحسيم مِنْ نافع عال (اخـبرناشهيب) هو ابن أبي حزة (عن الزهري) مع دبن مسلم بن شهاب انه قال (حدثني) بالافراد (سالم ا بن عب دانته ان ) أما ه (عبد الله بن عروضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسسلم يقول انطلق ثلاثة رحماً قال الجوهسرى والرهط مادون العشرة من الرئيال لايكون فيهسم امرأة قال تعبالي وكان فى المدينة تُسمة رهط فجمع وليس له واحد من لفظه مثل ذو د (عن كان قبلكم حتى أووا المبيت) بقصم الهدمزة كرموا والمبيت موضع البيتونة (الى غار) كهف في جيل (فدخلوه فا نفيدرت) هبطت (صخرة من الجيل فسدت عليهم الغارفق الوا الدلايني مكم) بضم الما من الانجاء أى لا يخلد علم (من هذه الصحرة الاان تدعوا الله يصالح أعمالكم بسكون واوتدعوا وأصله تدعون فسقطت النون ادخول أن (فقال) مالف ولاى الوقت قال (رجل منهم اللهم كان لى الوان شيفان كيران) مومن ماب التغلب اذ المراد الاب والام (وكنت لااغبق قبلهما) بفتح الهمزة واسكان الغين المعسمة وكسر الموحدة آخره قاف من الثلاث كذا فىالفرع وفى نسحتة أغبق بضم الموحدة وللاصسيلى كمانى الفتح أغبق بضم الهمزة من الرباعى وخطاؤه والغبوق شرب العشى أى ما كنت افد معلهما في شرب اصيبهما من اللن ( آهلا ) آفادب ( ولا مالا ) رقيمًا (فنأى ) كسعى آیبهد (بی) واسیر به والامسیلی کاف الفتے فنا به تُبعد النون وزن با وهو بعدی الاول (ف طلب من) بعد (بومافل ارح) بعنم الهدمزة و سیر الرا من اراح رباعیا آی الرجع (طیب ما) ای علی ابوی (ستى ماماغلبت) والمسمى والمستملي ف ملت مالم (لهداغبوقهما فوجد بهدما مائين وكرهت) والواو ولابوى دروالوقت فعسكرهت (ان اغبق قبله ما اهـ العالمالانلبثت والقدح) أى والمبال ان المقدد

(على يدى) تتشديد آخره على التثنية (انتظر استيقاطهما حتى برق الغير) بخغ الراء أى ظهر ضياؤه (فآست. قطا فُسَرِنَا غَبُوقَهُ عِهِ اللهِ مِنْ كُنتُ فَعَلَتَ ذَكُ البِيْعَا \* وجهلُ فَفَرِّجَ عَنَا مَا غَنَ فَيِسه مِن هسذه العِفرةُ ) بِفَا \* يِن مفتوحتن فرا مكسورة مشددة (فانفرجت شيأ لايستطيعون اللروج )منه (قال الذي صلى الله عليه وسل ووقال الا بحراللهم كانت لى بنت عم كانت احب الناس الى فارد تهاءن نفسها) أي بسبب نفسها أومن جهتها وللسموى والمستملى على نفسسها أى مستعلية عليها وهو كناية عن طلب الجساع (فاستعت مني حتى ألمات لديد المير وللك شميهي ألمت أى نزات (بهاسنة من السنين) المقعطة فأحوجتها (فياء تني فأعطستها رين ومانه دينار) وفي البيوع ما نه ديناروالتخصيص بالعددلاينا في الزمادة أوالمائه سيكانت مالتمايها والعشرون تبرعاً منه كراسة لها (على ان يمغلى بينى وبين نعسها فنعلت ) ذلك ( حتى آذَ اقدرت علها ) وفي الروامة السابقة فلا تعدت بين رجلها ( قالت لا أحل لذ ) بفتح الهمزة في اليونينية وفي غيرها أحل بينه هامن الاحلال (أَنْ نَفَسَ الْعَامُ الْآبِحَةُ )أَى لا يحسل للسَّا وَالَّهُ البِكارة الآبا لحسلال وهوالنكاح الشرى المسوَّغ للوط • (فعربت) أى تجنبت واحترزت من الانم الناشئ (من الوقوع عليها) بغير حق فانصرفت عنها وهي أحب اكناس المي وتركت الذهب الذى اعطسه آ) قال العيسيي وفرواية أبي ذرالتي أعطيها والذهب يذكرويؤنث (اللهم أن كذ فعلت ذلك النفا وجهد فامرج) بمرة وصل وضم الرا وعنا ما يحن فعم أى من هده العجزة وقول الزركشي انه في المحاري بقطع الهمزة وكسر الراء أي اكشف وفي روا يه غير المحضاري بهمزة وصل وضم الراعم أرم فعياد قفت عليه من نسم البخارى المعتمدة كافال بل ف كلها بهمزة الوصل فالله أعلم (فانفريت المصفرة غيراتهم لايستطيعون اللروج منها قال الذي صلى الله عليه وسلم وقال الثالث اللهم الى استاجرت آجراه) بضم الهمزة وفتم الجيم والرامجع اجيروسقط لفظ انى لابى الوقت (مأعطيتهم جرهم) بفتح الهمزة وسكون الجيم (غــررجل واحد)منهم (رك) اجره (الذى له ودهب فقرت) أى كثرت (اجره حتى حسكترت منه الاموال عِلَانى بعد حين فقال باعبد الله أدّى الى اجرى ) بيا على الله يعد الدال والصواب حذفها (فقلت له كل ماترى) برفع كل والخيرقولة (من اجرك) وللمصيفي من أجلك باللام بدل الراء (من الابل والمقرو الغنم والقيق) يان لقوله ماترى ولامنا فاة بين قوله في السّابقة بقراوراعيها (فقَّالَ بِاعبدالله لانَستهزَى فِي) بسكون الهمزة مجزوما على الامر (فقلت) له (أني لا استهزئ بك فأخذه كله فاستاقه فلم يترك سنه شيا اللهم فأن) ما لفاء قبل الهمز كنت فعلت ذلك أبتغا وجهك فافرج عنا) بالوصل وضم الرا و (ما نحن فيه) أي من هـ ذه الصفرة ( فأنفر جدُّ العضرة فرجوا ) من الغار ( عِسُونَ ) وقد تعقب المهلب المصنف بأنه ايس في الحديث دليسل لمناز جمله فا أ الرجل انميا تتجرف أجرأ جيره ثمأ عطاه له على سبيل التبرع فانه انميا ---- ان يلزمه قدر العمل خاصية وهذا ديث قدسسبق فككأب السوع وتأتى بقية مباحثه فىأواخر أحاديث الانبياء انشاء الله تعيالي بعون المه ومنته (اباب من آجر نفسه الغيره (اليحمل) له متاعه (على ظهره ثم نسدَق به) أي بأجره وللكشمه في ثم نصد ق منه \* (و)باب (اجرة الحال) بالحام المهملة ولايي ذرواج بغروام وبه قال (حدثنا) ولاي ذرحد ثني مالافراد (سعيدين پيچي بنسميد)أي ا بن أمان ن سعيد بن العاصي الا موي (آلقرشي) البغدادي وسسقط لغبر أبي ذر المقرشي قال (حدثنا آبي) يحيى بن سعيد قال (حدثنا الاعش )سليمان بن مهران (عن شيقي) أبي واثل (عن أبي مسعود) عقبة بن عامر ( الإنصاري) البدري ( رضي الله عنه ) انه ( قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم <u>اذا امرمالمدفة) ولايي ذرادًا أمرنايالمسدقة (انطلق احدثًا) لما يسمعه من الا برايلزيل فيها (الى السوق</u> فعامل بضم التحقية وكسر الميم من ماب المفاعداة الكائنة من اثنين أى يعمل صنعة الحمالين فيحمل وماخذ الاجرة من الأسخر ليكتسب ما يتصدّق به (فيصيب آلمد) من الطعام أجرة عما حله وعند النساءى من طريق منصورعن أبي واللي ينطلق أحد ناالى السوق فيحمل على ظهره (وان لبعضهم) أى اليوم (كمانة ألم) من الدماندأ والدراهم واللام للتأكيدوهي ابتدائية لدخواها على اسم ان وتقدم الخبرزاد النساءي وماله يومئذُ درهمأى في اليوم الذي كان يحمل فيه بالاجرة لأنهم كانوا فقرا - حينتذ واليوم هم أغنيا • ( عَالَ ) أبو واثل (مَأْنُراه) يَفْتِحُ النُونُ وضِها اي ما أَظَنَّ أَبا مسعود عقبة بنعام، أراد بذلك المبعض (الانعسة) وفي نسخة بالفرع وأصله مانرآ ويعنى الانفسنه وحدا الحديث سسبق ف باب اتقوا النارولو بشق غرة من كتاب الركاة • ( باب ) -كم (أَبَرُ النَّهُ سَرَةُ) بِفَتْمُ السينين المهملين بينهما ميم ساكنة أى الدلالة (ولم يرا بنسعرينَ) محد (وعطاء

حواب أي رباح (وايراهيم)التنبي فيساوصله ابن أبي شيبة عنهم (واسلسن)المبصرى (بابر السعساد بأساوقال ا ترَعَيَاسُ) رَضَى الله عنهما عماوصله أن أي شبية (لآياس أن يقول) للسمسار (بع هذا الثوب فعازاد على كذا وكذا فهولات وهذه أجرة مسرة أيضا لكنها مجهولة ولذلك لم يجزها الجهوربل فالوا ان ماع على ذلك فله أجر منه (وقال أبن سرين) عديما وصله ابن أبي شبية ايضا (آذا قال بعد بكذا فيا كان من ربيح فهواك) ولابوى دروالوقت فلك (اوسنى وسنك فلا بأس به) وهذا أشبه بصورة المقارض من السمسار (وقال الني مسلى الله علىه وسلم المسلون عند شروطهم) اى الجائزة شرعاوهذا روى من سديث عروب عوف المزنى عندامعاق فيمستنده ومن حديث أبي هريرة عندا حدوا بي داودوا الماكم مدوبه قال (حدثنا مستدد) حواب مسرهد قال (حدثناعيد الواحد) بنزياد قال (حدثنامهمر) هوابن داشد (عن ابن طاوس) عبداقه (عن ابيه) طاوس (عز آن عباس رضي الله عنهما) أنه (كالنهي النبي مسلى الله عليه وسلم أن تلق) بضم التحسية وفي بعض السَّمز فوقية منساللمفعول (الركان) بالرفع بالبعن الفاعل (ولا بيسع) بالنصب على أن لازائدة (ماضرلساد) قالطاوس (قلت ما ابن عباس ماقوله) اى مامعى قوله (لايدع ماضراباد قال لايكون له سمارا ) \* وهذا موضع الترجة فانمفهومه جوازأن يكون سمسارا في علم الحاضر العاضر الحكن شرط المهو وأن تكون الاجرة معاومة \* وهذا الحديث سبق فياب النهي عن تلقى الركبان في كتاب السوع \* هذا (ماب) بالتنوين (هليو اجرالرجل) المسلم (تفسيه من مشرك في ارض الحرب) وهي داوالكفر ، ويه قال (-دثدا عرب حنص) قال (حدثنا الى) حقص بنغياث بنطاق المنى قال (حدثنا الاحش) سلمانبن مهران (عن مسلم) هو ابن صبيح بضم الصادم صغرا أبي النهي (عن مسروق) هو ابن الا جدع قال (حدثنا خياب بفترانل أألجة وتشديد الموحدة الاولى ابن الارت التميى من السابة بن الى الاسلام (رضى الله عنه فال المعامية المافية القاف وسكون المعتمة حدّادا (فعملت) أى سيفا (المعاصى بنوائل) السهمى والدعروبن العاصي العصابي المشهوروكان له قدرق الجاهلية ولسكنه لم يوفق للاسسلام وكان عله ذلك له بمكة وهي اذذاك دار حرب و خباب مسلم (فاجتم لي عنده) زاد الامام احددرا هم (فأتيته أتقاضاه) أي أطلب الدراهم أجرة عل السف (فقال) اى ألماص (لاوالله لاافف لل حتى تدكفر بمعمد فقلت اما) بتخفيف الميم مُرف تنده (والله) لاا كنر (حتى تموت تم شعت) مفهومه غير مرادلان المستحفر لا يتصور بعد البعث فيكا نه قال لا اكمرأبد ا (قلا )أى فلا اكفرو الفا الاتدخل في جواب التسم فهومفسر للمقدر الذي حذفه آل الكرماني ويروى أمّا ما انتشديد وتقديره أمّا أنافلاا كفروالله وأمّا غسرى فلا أعلم حاله ( قال ) العسامي (واني) بعدف همزة الاستفهام والتقديرا واني (لمت مم مبعوث) قال خباب (قلت) له (نعر قال فانه سسكون لَى ثَمَ) بِفَتِهِ المُللة الله هناك (مال وولد فأقضه ك) حقال (فائزل الله نعالي اغراً بت الذي كفرما كاتبا وعال لآ وتن مالاوولدا) \* وموضع الترجة منه قوله فعملت الخ ووجه الدلالة أن العاصي كان مشركا وكان خياب اذذال مسلماوم عدمنتذ دار حرب واطلع علمه النبي صلى الله علمه وسلم وأفره لكن بحمل أن يكون الموازمضدابالضرورة وقتل الاذن بفتال المشركتن والأمر بعدم اذلال المؤمن نفست فالرابن المنبروالذي استقرت عكسه المذاهب أن الصناع في حوانهم كالقن وانلساط ويحوهما يجوزان تعمل لاهسل المذمة ولايعد ذلا ذلة يخلاف خدمته في منزله وبطريق التبعية له كالمكارى والبسلان في الجام و تعوف لله وهذا الحديث سبق فى باب د كرالق ين والحدّ ادمن كتاب البدع ويأتى ان شاء الله تعمالي فى تفسيع سور قصريم ، ( باب ) حكم (مابعطى) بضم أوله وفتح ثمالته (ف الرقيسة ) بضم اله وسكون القساف أى العوذة (على أحياء العرب) بفتج الهمزة طائفة غضوصة (بفاتحة الحسكتاب) وعورض المؤلف في قوله على أحياً العرب لان الحكم لاعتنف اختلاف الامكنة والاجناس وأجاب في فترالساري بأنه ترجو بالواقع ولم يتعرض لنفي غيره واعترضه فعدةالقادى بأن دذا الجواب غرمقنع لانالقندشرط اذا انتفى ينتؤ المشروط انتهى وقدشسطب عليه ف الفرع وأصله (وخال ابن عباس) رضي الله عنهما بما وصلاف الطب (عن الذي صلى الله عليه وسسلم التي ماآخ ذخ على ماجرا كاب الله ) وجذا غد كذا بلهور في جواذ الاجرة على تعليم القرآن ومنع ذلك الحنضة في التعليم لانه عبادة والابرخهاعلى أخدته الى وأجازوه فى الرقى لهذا الخبروبية مجت دُلك ما ق أن شاما لله تعالى بعون الله ف باب التزويج على تعليم القرآن (وخال الشعبي) عا مربن شرا -يل فيسلوصله ابن أب شيبة (لايسترط

المعلى على من يعلم أجرة (الأأن يعملي شأ فلنقبله ) ما لحزم على الاص وفقرهم زة أن والاستثناء منظم أي لكن الاعطاء بدون الاشتراط ببالزنسقيله قال الكرماني وفي بعضهاان بكسراكهمزة أى لكن ان بعط شيابدون الشرط بله (وقال الحكم) بفتمتن ابن عتيبة بغنم المثناة والموحدة مصغر الكندى الكوف عاومله البغوى ف الجعديات (لم أسمع احدا) من الفقها و كره أجر المعلم وأعطى الحسن ) البصرى (دراهم عشرة) أجرة المعلم وصله ا بن سعد في الطبقات (ولم يرا بن سيربن) يَحد (بأجر القسام) بفتح القاف وتشديد المهملة من القسم وهو القلسم (بأساً) أى اذا كان بغيراً شتراط أمامع الاشتراط فيكان يكرهه كاأخرجه عنه موصولاً ابن سعد بل روى عنه الكراهة من غيرتقييد عبد بن حيد من طريق يصي بن عتبق عن محدب سيرين ولفظه انه كان بكره أجور القسام ويقول كان يضاَّل السَّعت الرشوةُ على الحكم وأرى هذا حكايةُ خذعليه الاجر (وَعَالَ) ابن سيرين (كَان بِقَالَ <u>آلىھت الرشوۃ في اللّه ڪم ) مکسرالراه ۽ خرجه ان جريباً سائيده عن عروعلي وابن مسعود وزيد بن ثابت من</u> قواهم وأخرجه من وجه آخر مرفوعا برجال ثقات لكنه مرسل ولفظه كلطم انبتسه السحت فالنا واولى يهقيل بارسول الله وما السحت قال الرشوة في الحكم (وكانوا يعطون) الاجرة بفتح الطاء (على المرس) للمارس المُرة ومناسسة ذكر القسام والليارص الاشتراك فأن كلامنها يفصل التنازع بين المتخاصمين وبه قال (حدد شاابو النعمان) محدبن الفضل السدوسي قال (حدث أابوعوانة) الوضاح بن عبد الله المشكرى (عَن آبِي بِشَرَ) بِكُسر الموحدة وسكون الشين المجمة جعفرين أبي وحشية واسمه اياس (عن ابي المتوكل) على "بن داودوبة سال اين دواديضم الدال بعدهاواوبهمزة النساجى بالنون والجيم البصرى (عن الي سعيد) سعدبن مالك الدرى (رضى الله عنه) أنه (قال انطلق نفر) هوما بين النالاقة الى العشرة من الرجال الكن عنداب ماجه أنم كانواثلاثين وكذاعند الترمذى ولم يسم أحددمنهم وفى رواية سليمان بنقية بفتح القاف وتشديد التحتية عندالامام أحديعتنا وسول الله صلى الله على وسلم ثلاثين رجلا (من اصحاب الني صلى الله عليه وسلم في سفرة سافروها أى في سرية عليها أيوسعيد الخدرى كاعند آلدا رقطتي ولم يعينها أحد من أهل المغيازي فمياوة ف عليه الحافظ ابن يجر (حتى تزلواً) أي ليلا كما في الترمذي (على حي من احيا والعرب) قال في الفتح ولم أقف على تعيين الحي الذي تراوا به من اي القبائل هم (قاستضا فوهم) أي طلبو امنهم الضيافة (قابو النيضيفوهم) بفتح الضاد المجعة وتشديد التحتسة وروى يضبغوههم تكسر الضادوا لتخفيف (فلدع) بضم اللام وكسر الدال المهسملة لاالمجمة وسها الزركشي وبالغسي المجمة مبنياللمفعول أياسع (سيددلك الحي) أي بعقرب كافىالترمذى" ولم يسم سسيدا لحى" (فسعوالة بكلشى) بماجرت العبادة أن يتسدا ووابه من لدغة العترب والكشمهي فشفوا بفتم الشين المعمة والفياء وسكون الواو أي طلبواله الشفاء أي عالجو مبسايت فيه وقدزعم السفاقسي انها تعيمف (لا يتفعه شي فقال بعضهم) لبعض (لو أتيتم هؤلا والرهط الذين نزلو ا) عنسدكم ( لعله ) وللكشميهن لعل باسقاط الها و أن يكون عند بعضهم أي يداويه (فأ توهم فقالوا يا أيها الرهط ان سيد مالدغ وسعيناً)وللكشميهي وشفينا (له بكل شي لا بنفعه )في رواية معبد بنسرين أن الذي جاهم جاوية منهم فيحمل على له كان معها غيرها ( فهل عد أحد منكم من شيئ ) زاد الود اود من هذا الوجه ينفع صاحبنا وزاد البزار فقالوا الهسم فدبلغنا أن صاحبكم جاء بالنوروالشفاء فالوانع (فقال بعضهم) هوأ يوسعيد الراوى كما ف بعض روايات مسلم (نع واقعه الى لا رق) بفتح الهمزة وكسر القاف (واكن) بالتعضف (والله لقد استضدناكم فلم تصيفوها فياانابراق العصيم حتى تجعلوا لناجع الله على العبر وسكون العبر ما يعطى على العبل (فصالحوهم) أى وافقوهم (على قطسع من الغنم) وفي رواية النسامي ثلاثون شياة وهومنياس لعدد السرية كامر في كا منهم اعتبروا عددهم فعلوال كل وأحسدشاة (فانطلق) الراقى الملدوغ وجعل (يَتْفَلَ عَلَيْهُ ) بِهُ خَ المُناة الْحَسَية وسكون الفوقية وكسر الفاء وتضم ينفئ نفسامه أدنى بزاق فال العارف مالله عبد الله بزأف مردف مسة النقوس عجب لالتفل في الرقب في مد القرآن وليصل مركذ الريق في الحوارج التي يزعلها فتصل البركة في الريق الذى يَتفله (وبِشَرا الله الله العالمين) الفاعدة الى اخرها وفي رواية الاعش عند حديث جارِ ثلاث مرّات والحمكم الزالد (ف كا عَانشها) بضم النون وكسر الشين المعمة من التلاق الجرّد أى حسل (من عشال) يكسر العين المهملة وبعدها علف حبل يشذبه ذراع البهمة لكن قال المطابي ان المشهور أَنْ يَعْمَالُ فَاسْلِ أَنْشُط بِالْهِمزُ وَفَ الْعَقدُ نَسْط وقال ابن الْأَثْيروكُ عُمِا مَا يَعَ أَ فَالرواية كالشائسط من عَشَالًا

ملكذا باخرالامل

وليس بصعريقال نشطت العقدة اذاعقدتها وأنشطتها اذاحلاتهاوي القياموس كالصحاح والحمل كنصر عقده كالشقه وأنشطه حله ونقل في المصابيح عن الهروى أنه رواه كا تُمنا أنشط من عقال وعن السفاف ي أنه كذلك في بعض الروايات ههنا (فانطلق) الملدوغ سال كونه (عنبي وما به قلبة) بصركات أى علة وسمى بذلك لا نالذى تصيبه بتقلب من جنب الى جنب ليعلم وضع الداءمنه ونقل عن خط الدمساطي أنه داءمأخوذمن القلاب بأخد البعير فيشتكى منه قليه فيموت من يومه ( كالفاوفوهم جعلهم الذى صالحوهم عليه ) وهو النلاتونشاة (فقال بعضهم اقسموافقال الذي رقي بفتح الراء والقاف (التفعلوا) ماذ كرتم من القسمة (حتى نأتي النبي صلى الله عليه وسلم فهذكرة) منص فذكر عطفاعلى نأتى المنصوب بأن المضمرة بعد حتى (الذي كأن) من أمر ناهذا (فننظر) نصب عطف على المنصوب (ما يأمرنا) مد فنتبعه وفي رواية الاعش فلما قبضنا الغنم عرض فى انفسنامنها شى (فقدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم) المدينة (فدكرواله) القصة (فقال) عليه الصلاة والسلام للراق (ومايدريك أنها) أى الفاعة (رقبة) تضرال الواسكان القاف قال الداودي معناه وما ادراك قال واءله المحفوظ لائن ابن عبينة قال اذا قدلُ ومآيدُ ويك فلم يدره وما قبل فيه وما أدراك فقسد عله وأسباب ابن التين بأن ابن عيينة اعامال ذلك فماوقع في المقر آن والافلا فرق بينهما في اللغة وعند الدارقطي وماعل انها رقية عال عن التي الى في روى (مُعَال) عليه السلاة والسلام (قدا صبتم) في الرقية أوفى توقفكم عن التصرف ف الجعل سي استأذ تموني أواعم من ذلك (أقسموا) المعل يذكم (واضربوا) اجعلوا (لي معكم) منه (سهما) أى نسيبا والامربالقسمة من باب مكارم الاخلاق والافالج يسع للراتى واغماقال اضربو ا تطبيبا لتلويم مسالغة فأنه حلال لاشهة فيه (فنحك رسول الله) ولا يوى دروالوقت النبي (صلى الله عليه وسلم قال أبوعبد الله) العفاري (وقال شعبة) منافحاج فعاوصله الترمذي والمؤلف في الطب لمكن بالعنعنة (حدثنا أبو بشر) جعفر بن أبي وستسية السابق قال (سمعت الما المتوكل) الناجي (بمذا) آلحديث السابق وفائدة ذكرهذا تصريح أي بشربالسماع ومتادمة شعبة لابيء واتذعلي الاسه نبا دوقد تابيع أباء واندأ يضاهشه كافي مساروا لنساءي وخالفهم الاعش فرواه عن جعفر بن أبي وحشية عن أبي نضرة عن أبي سعيد فحمل بدل أبي المدوكل أبا نضرة أخرجه المترمذى والنسامى وابن مأجه وليس الحديث مضطريا بل الطريقان محفوظان قاله فى الفتح وقد سقط إقوله قال أبوعبدالله الخفرواية الحوى وثبت للمسقلي والكشمهني ومباحث هذا الحديث ومايستنبط منه بَأَتِي انشَاءالله تعالى في كَابِ الطب ومطابقته للترجه واضعة وفيه أن رجاله كلهم مذكورون بالكني وهو غريب جسداوكاهم بصريون غرأى عوانة فواسطى وأخرجه المؤلف فى اطب أيضا وكذامه لم وأحرجه أبوداود فيه وفي السوع والترمذي فيه وكذا النساءي وابن ماجه في التجارات \* (ياب) حكم (ضربة العبد) بفغ الضاد المجمة فعيلة عمني مفعولة تما يقرره السيدعلى عبده في كل يوم (و) يبان (تعاهد ضرائب الاما) م وبه قال (حدثنا محدب يوسف) البكندى بحكسر الموحدة المخارى قال (حدثنا سفيان) بنعيينة (عن حيد الطويل) أبي عبيدة البصرى (عن انس بن مالك رضى الله عنه) أنه (فال عبم أبوطيدة) اسمه نافع على العديم (النبي صلى الله عليه وسلم فأ مر له بصاع اوصاء من من طعام) شدك الراوى وفي بابذكرا فيام من كاب البيوع فأمر له بصاعمن تر (وكلممواليم) هم بنوسارئة على العديم ومولاه منهم محيصة بن مسعود وانماجع الوالى مجازا كامر ( نوسف ) بمتم الله المعهدة وفي نسخة فنف بضمها مبنيا للمفعول (عن غلته) بفتح الغين المعمة وتشديد اللام (أو) قال (سريبته) وهما بعنى والشائد من الراوى ومناسبته المربعة واضعة وأماضرا تبالاما فبالقياس واختصاصها بالتعاهد الكونها مظنة لتطرق الفساد ف الاغلب والافكا يخشى من اكتساب الامة بفرجها يخشى من اكتساب العبد بالسرقة منسلا والحديث سبق فى البيع و (باب حراج الجام) . ويدقال (حدثناموسي بن اسماعيل) المنقرى البصرى قال (حدثناوهيب) بضم الواومسغرا ابنادالساهل البصرى قال (حدثنا بنطاوس)عبدلله (عن أبيه) طاوس (عن ابن عباس وضي الله عنها أنه (قال احتجم النبي صلى الله عليه وسلم وأعطى الحام) أماطية فافعا (أجره) بفتح الهدمزة أى صاعامن تمروزاد فالبيع ولوكان حرامالم يعطه وضومف الحديث اللاحق وهونص ف اباحته اواليه ذهب الجهور وحسلوا ماورد فيالزجرعنه عسلي التسنزيه وذهب الامام أحسدوغسيره الى الفرق بين الحسر والعبد فسكره واللحزالا – تراف بالحبامة ومنعوه الانفاق منهاعلى تفسه وأبا حوااتفاقها على عبده ودابشه

وابا -وها

وأماسوهاللعبدمطلقا لحديث محسسة عندمالك واحدوأ صحاب السستن ورجاله ثقات أنه سأل الني صسلي الله علمه وسلم عن صحب الحيام فنها م فذكر له الحاجة فقال له اعلفه نواضون « وبه قال (حدث المسدد) بفتح السنوتشديد الدال الاولى المهملات الاسدى البصرى قال (حدثنا يزيد ب زريع) بتقديم الزاى على الراء مصغراالصرى (عن خالد) الحدام (عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عمدما) أنه (قال احدم الذي صلى الله عليه وسار واعطي الحام) أماطسة (اجره) صاعامن غر (ولوعلم) عليه الصلاة والسلام (كراهمة) في احر الحام (لم يعطم ) اجرم و ويه قال (حدثنا الواعم) الفضل بن دكين قال (حدثنا مسعر) بكسر المع وسكون السينوفية المن المهملين آخره راءا بن كدام (عن عروب عامر) بفتح العن وسكون المم الانصاري وايس له روامة في المفاري الاعن انس ولاله في المجاري الاحديثان هداواً حره سسبق في الطهارة انه ( قال- عقب انسا) هو اس مالك (رضى الله عمه يقول كان الذي صلى الله علمه وسلم يحتمم) التعمر مكان بشده والمواطمة على القوليان كان تقتيني التكرار (ولم يكن يظلم احدا اجره) أى لم بكن ينقص من أجر أحدولا بردّه بغـ مرأجر وهواعم من أجرا لحجام وغيره ممن يستعمله في عمل \* ( ماب من كلم موالي العبد أن يحففو اعنه من خراجه ) \*وبه قال [حدثه آدم) بن أبي اماس قال (حدثنا شعبة) بن الحيلج (عن حدد الطويل عن انس بن مالك رئي الله عنه) أنه (قال دعا الذي صلى الله عليه وسلم غلاما عاما فيمه) وسقط قوله عاما في رواية الوي ذر والوقت والظاهرأنه أبوطسة وانكان همه أبوهندمولي غي ماضة كاعندا ب مند موأبي داود لانه لدس ق حديثه عندهما ما في حديث أبي طبه قوله (وامر له بصاع اوصاعب او مداومد بن) اي من غرو الشهام شعبة (وكام) عليه الصلاة والسلام بالواووللعموى والمستملي فكلم (فيه) مولاه محمصة بن مستعود واتماجع فى التربعة كالحديث السابق على طريق الجازأ وكان مشتر كابين جماعة من بنى حارثة منهم محيصة (غفنف من ضريبة )بضم الخاه المجمة مبنيا للمفعول \* وفي حديث عرعند ابن أي شيبة ان خراحه كان ثلاثة آصع والله اعلم \* (باب) حكم (كسب البغي) بفتح الموحدة وكسر الغين المعجمة وتشديد التحتية أى الزائمة (و) حكم كسب (الاماء) المغاما والممنوع كسب الاسة مالفيور لامالصنا تع الجائزة (وكرم امراهم) التخعي فيما وصله ابن أَى شبية (اجرالنا محه والمغندة ) من حدث ان كالرمنهما معصدة واجارته باطلة كهر البغي (وقول الله تعالى) مالحر عطيفا على كسب أوبال فع على الاستثناف (ولا تكر هوافتيا تكم) أى اما مكم (على السغام) أى الزنا وكانأهل الجباهلية اذاكان لآحدههم امةارسه ألهاتزنى وجعل عليهاضريبة يأخذهامها كلروقت فلباجا الاسلامنهى انته المؤمنين عن ذلك وكان سبب نزول هذه الاكه مارواه الطبرى ان عسد انته من أبي أمرأ مدَّاتُهُ بالزناجًا "تبرد فقال ارجعي فازني على آخر فقالت ماانار اجعة فنزلت و وحددًا أخرجه مسلم من طريق أبي سفان عن جابرمر فوعاوروى أيوداودوالنساءى منطريق أبى الزبرسمع جابرا قال جاءت مسيكة امة لبعض الانسار فقالت انسدى يكرهني على البغاء فنزات والظاهر أنها نزلت فيهما وسعاها الزهرى معاذة (ان آردن تعصفاً والكال فالكشاف فان قات لم أقيم قوله ان اردن تعصفنا قلت لان الا كراه لا يتأتى الامع ارادة التعصن وآمر المؤاتية للبغاء لايسمي مكرها ولاامر ماكراها وكلة ان وايثارها على اذاايد انابأن الساغيات كن يفعلن ذلك برغبة وطواعسة منهن وأن ما وجدمن معاذة ومسمكة من حيزالشا ذالنادر (لتنتغوا عرنس آخداة الدنيا )من خراجهن واولادهن (ومن يكرههن قان الله من بعدا كراههن الهن (غفورر حيم) وقال الزمخشرى لهمأولهن أولهم ولهن انتابوا واصلحوا وقال ابوحسان في الميمر فان الله من يعسدا كراههن غفور رحيم جواب الشرط والصيم أن التقدير غفوراهم ليكون جواب الشرط فيه منمير يعودعلى من الذي هو اسم الشرط ويعسي ونذلك مشروطا بالتوية ولماغفل الرمخنسرى وابنء ملية وأبو اليقامعن هدذا الحركم قذروا فان الله غفوررسيم لهن اى المكرهات فعريت جالة جواب الشرط من ضمر يعود على اسم الشرط وقد ضعف ماقلناه أبوعدالله الرازى فقال فمه وجهان احدهما فأن الله غفوررحيم لهن لان الاحكراه يزيل الاثم والعقوبة عن المبكر دفيمافعل والثانى فان انته غفور رحيم للمكره بشيرط التوية وهذا ضعيف لائه على التفسسير الاؤل لاحاجة لهذا الاضماروعلى النانى يحتاج السمائتهي وكلامهم كلام من لم يمهن فى لسان العرب فأن قلت قواءمن يعداكرا ههن مصدرا ضبيث الىالمفعول وفأعل المصيدر محذوف والمحذوف كالملفوظ يه والتقدير منبعدا كراحهم اياهن والربط يحسّل بهذا المحذوف المقدّرفلتعبزهذه المسألة قلت لم يعسدوا ف الرأبط الفاعل

المحذوف تقول هنسد عجبت من ضربها زيدا فتحوز المسألة ولوقلت هنسد عبت ضرب زيدالم تحزولها قذر الز يخشري في احد تقد مرأنه لهنّ اوردسوّ الافقال فان قلت لاحاجة الى تعلىق المغفرة بهنّ لان المسكرهة على الزنا يخلاف المكره عليه في أنواغر آغة قلت لعل الأكراء كان دون مااعتبرته الشريعة من اكراه بقتل أو بما يخاف منه التلف أوذهاب العضومين ضرب عنيف وغيره حتى تسلمين الاثمور بمافصرت عن الحدّ الذي تعذر فسيه فتكون آغة التهي وهذا السؤال والجواب مبنيان على تقدير لهن التهي وقد حكى ابن كثيرفى تفسدره عن ابن عماس انه قال فان فعسام فان الله لهن غفوررسيم واغهن على من اكرههن قال وكذا قال عطاء الخراسياني " ومجاهدوالاعش وقنادة وعن الزهرى قال غذرلهن مااكرهن علمه وعن زيدن أسلم قال غفوررحيم للمكرهات حكاهن اين المنذرف تفسيره فال وعنداين أبي حاتم قال فيقرآه وعبدالله ين مسعود فان الله من يعد اكراههن لهن غفوررحم وأثمهن على من اكرههن التهي وهذابر سح قول القائل ان الضمريعود على المكرهات (وقال مجاهد) في نفسه ر(فنيا تهكم) أي (آما كم) اخرجه عبيد بن حمد والطيري من طربق ابن أبي نجيم عن نحاهد بلفظ ولاتكرهوا فتساتدكم على البغاء قال اماءكم على الزماوهذا ساقط فى روايه غيرا لمستملي مابت في روايته ولفظ رواية أبي درولا تكرهو افتيا تكم على البعاءان اردن تحصنا الى قوله غفو ررحيم \* وبه قال (حدثنا قنيبة اس .... مراه من العن (عن مالك) الامام (عن ابن شهاب) الزهري (عن ابي بكربن عبد الرحن بن الحيارث ان هشام عن ابي مسعود الانصاري ) هوعقبة بعامر (رشى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهيرعن) اكل (غن الكاب) مطلقا (و) عن (مهرالبغي ) بكسر الغن المجمة وتشديد الساء وفي الفرع سكون الغن والذى في المونسية كسرها واطلاق المهرفيه مجاز والمراد ما تأخذه على الزنالانه حرام بالاجماع فالماوضة علمه لاتحسل لانه عن عن عزم (و)عن (حلوان الكاهن) بضم الحا وهو ما يعطاه على كهاشه وهذا الحديث قدسيق في أواخر البيوع \* وبه قال (حدثنا مسلمين ابراهيم) قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن عدتن يحادة أبجيم مضموسة فحامهملة منتوحة وبعدالالف دال مهدملة الابامي بفتم الهمزة وهخفن التعتبة الكوفي (عن ابي حازم) بالحام المهدملة والزاى المجمة المكسورة سلمان الاشجعي (عن ابي هريرة رضي المنته عنه )انه (قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن كسب الاماه) بالنبورلاما تكنسبه بالسنعة والعمل . (اب) النهىءن (عسب الفحل) بفتح العين المهملة وسكون السين آخره موحدة والفعل والذكر من - كل أموان و ويد قال (حدثنامسدد) هوا بن مسرهد قال (حدثنا عبد الوارث) بن سعيد (واسماعيل بن ايراهيم) مّه علمة (عن على ما الحكم) بفتحد من البناني بضم الموحدة و يخفف النونين (عن مافع) مولى ابن عمر (عن أمن عروضي الله عنهما) أنه (فال من الذي صلى الله عليه وسلم عن ) كرا وعسب الفعل) حذف المضاف وأقام المضاف المدمقامه والمشهورف كتب الفقه أن عسب الفعل ضرابه وقسل اجرة ضرابه وقسل ماؤه فعسلي الاول والنالث تقدر ميدل عسب الفعل وفرواية الشافعي رجه المكنهى عن غن عسب الفعل والطاصل أن بذل المال عوضاءن النشراب ان كان بيعافياطل قطعالان ماء الفيل غيرمتقوم ولامعلوم ولامتدور على تسليمه وكذا ان كان اجارة على الاصدرو يحوزان بعطى صاحب الانئى صاحب الفعل شداً على سيل الهدية لماروى التزمذي وقال حسن غريب من حديث انس ان رجلا من كلاب سأل رسول الله صلى الله علمه وسلم عن عسب الفحل فقال بارسول الله انانطرق الفسل فنكرم فرخص فى الكرامة وهذامذهب الشافعي قال المالكية حله أهل المذهب على الاجارة المجهولة وهوأن يستأجر منه فله ليضرب الانئ حتى تعمل ولاشسك ف جهالة ذلك لانها قد تعمل من اول مرة فنغين صاحب الانتي وقد لا يحمل من عشرين مرة فنغين صاحب الفحل فان احستأجره على نزوات معاومة ومدّة معاومة جازه وهذا الحديث أخرجه أبوداودوالترمذي والنساسي وابن ماجه في المبوع. مدا (باب) بالتنوين (اذا استاس) احد (ارضا) من آخو (فات احدهما) أى احد المتواجرين هل تنفسخ الابارة املا (وقال) بالواوولا بي الوقت قال (ابسيرين) عد (ايس لاهله) أي اهل الميت (ان يحرجون) أي المستأجر (الى عَمام الآجل) الذي وقع العقد عليه وقول البرماوي كالكرماني لاهداه أى لورثته أن يخرحوه من عقدالاجارة ويتصرفوا في منافع المستأجر قال العيني هويان لعود الضمير المنصوب في أن يخرجوه الى عقد الاستخبارقال وهذا لامعني له بل التنمير يعود الى المستّاجرولكن لم يتقدّم ذكر للمستاجر فكيف يعود اليه وكذلك

الد\_مر

التتمرف آمله ليس مرجعه مذكورافغيهما اضعارقبل الذكرولا يجوزان يتال مرجع الضميرين يفهم من لفظ الترجة لان الترجة وضعت بلاريب قبل قول ابن سيرين فالوجه أن يقال ان مرجع الضمرين تحذوف والقربة تدلء لمه فهوفي حكم الملفوظ وأصل الكلام في أصل الموضع هكذا ستل مجدين سرين في رحل استأجر من رجل أرضافات أحدهما هل لورثه المت أن يخرجوا يدالمستأجرمن تلك الارض أمّ لا فاجاب بقوله ليس لاهله أى لاهل المتأن يخرجو االمستأجر الى عمام الاجل أى أجل الاجارة (وقال الحكم) من عتسة أحد فتها والكوفة (والحسن) البصرى (واياس بن معاوية) بن قرة المزنى (عمنى الاجارة) بضم الفوقية وفتح الضادولاي ذر بفتعها وكسرال الآثر أحلها) وصلدا بن أي شيبة من طريق حمد عن الحسسن واياس بن مقاوية ومن طريق أبوب عن النسر ين نصوه والحاصل أن الاجاوة لاتنفسخ عندهم بموت أحد المتواجرين وهو مذهب الجهوروذهب الكوفيون والليث الحالفسيخ واحتموا بأن الوارث ملك الرقبة والمنفعة تسعلها فارتفعت يدالمسستأجرعتها عوت الذي آجره (وقال ابن عر) رضى الله عنهما عا أخرجه مسلم (أعطى الذي صلى الله علمه وسلم خدر بالشطر) أى بأن يكون النصف للزارع والنصف له صلى الله عليه وسلم (فكان ذلك) مستمرًا (على عهد النعي) ولايى ذرعلى عهدرسول الله (صلى الله عليه وسلم و)عهد (أبى بكروصدر امن خلافة عر) رضى الله عنهاما (ولميذ كران المابكرو عرجدد االاجارة) ولابي ذرولم يذكر أن أما بكرجد دالاجارة (بعد ما فبض الذي صلى الله عليه وسلم) فدل على أن عقد الاجارة لم ينفسخ عمرت أحد المتواجرين \* ويه قال (حدثنا موسى بن اسماعمل) قال (حدثنا جو برية بناسما عن مافع عن عبدالله) أى ابن عر (رنى الله عنه) وعن أبيه أنه (قال أعطى رسول الله صلى الله علمه وسلم خمر) زاد أبوادروالوقت المهود (أن يعملوها وبرزعوها ولهم شطر المخرج منهاوان ابعر)عطف على سابقه أى عن مافع عن ابعروني الله عنهما (حدثه) أيضا (ال الزارع) بعقع الميم (كانت تسكرى على شئ) من حاصلها قال جويرية (عمام) أى مى (نافع) مقدار دلك الشئ (لااحفظه وانرافع بن خديج) فتح الخاء المجمة (-دت) بالبات الشمير في الاول و- فه في هذا لا ن ابن عروضي الله عنه ماحدت نافعه ابخلاف رافع فانه لم يحدث له خصوصا (ان الذي صلى الله عليه وسلم نهى عن كرا المزارع) بفتح الميم (وقال عبيدالله) بن عمر بن حنص بن عاصم بن عربن الخطاب (عن مافع عن ا بن عر) دني الله عنه الم بشطرما يخرج منهسامن تمرأ وزرع ورواه أيضامن وجوه أخوى وفى آخره قال لهم رسول الله صلى الله علمه وسأ نقرَ كم بها على ماشننا فقرّوا بها حتى أجلاهم عمر رضى الله عنه الى تيما ، وأربيحا ، (بسم الله الرحن الرحبيم \* الحوالات بالجدع وفتح الحاموة وتكسروهي تقل دين من ذخة الى ذخة أخرى وفي رواية أبي ذرعن المستقلي كافى الفرع واصله كتاب الحوالات بسم انته الرحن الرحيم وقال الحسافقا ابزجر بسم الله الرحن الرحيم كتاب الحوالات كذاللا كثروزاد النستى والمستملى بعد البسملة كأب الحوالات ، هذا (ماب) بالنبوين (ف الحوالة وهل رجع) المحيل (ف الحوالة) ام لا قان قلمنا النهاء قد لازم لا يرجع \* والهاسسة اركان محيل ومحتال ومحال عليه ودين المعتال على المحيل ودين المعيل على المحال عليه وصيغة وهي بسع دين بدين جوز الماجة واهذا لم يشترط التقابض فالمجلس وأن كان الدينان دبو يبزفهي بيع لانم اابدال حال بمال فان كلامن المحيل والمحتال علابها مالم عككه قبلهالااستيفاء لحق بأن يتتذرأن المحتال استوفى ماكان له على الحسل وأقرضه المحال علمه وشروطها رضى المحيل والمحتال لائن للمعيل ايضاء الحق من حدث شاء فلا يلزم بجهة وحق المحتال فى ذشة المحيل فلا يُعتقل الابرضاه ومعرفة رضاهما بأاصبغة ولايشترط رضى المحال علىه لانه محل الحق والتصرف كالعبد الميديع ولانت الحق للمعمل فله أن يستوفعه بغيره كالووكل غيره مالاستمفاء والايجاب والقيول كإفى اليسع وأن تكون آلحوالة يدين لازم فلوأ حال على من لادين عليه لم تصهرا للوالة ولورن بيهالعدم الاعتباض اذابس عليه شي يجوله عوضا عن حق المحتال فان تطوع بأداء دين المحسل كان قاضها دين غهره وهو جائز ويشترط أيضا اتفاق الدينين جنساوق دراوح اولاوتأ حدلاوصعة وتكسيرا وجودة ورداءة وقال المالكية ولايشسترط رنبي الحمال عليه على المشهور خسلا فالابن شعيان وعلى المشهور فيشترط فى ذلك السسلامةِ من العسدا وه وهو قول حالك وحقيقتها أن تكون على أصلدين فان لم تكن على أصل دين انقليت حالة ولوكانت ملفظ الحوالة

واشترط الحنفية رضى الحسال عليه لتفاوت الناس فى الاقتضاء فلعل المسال علمه اعسروا فلس فيشسترط رضاء د فعاللصر رعنسه وقال الحبنا يله ولايعتبر رضي محتال ان كأن المحيال علمسه مليا ولوستا قاله في الرعاية (وقال المستن البصرى (وقتادة) بماوصله ابن أبي شببة والاثرم واللفظ له وقد سئلاءن رجل أسال على مجل فأغلس فقالا (اذاهكان) المال عليه (يوم احال عليه ملياً) اصله ملينا بالهمزة بعد اليا الساكنة فابدات الهم مزة يا وادغت اليا ف اليا أى غنيا وجواب اذا قوله (جاز) أى الفعل وهو الحوالة وليس له أى للجعتال أن رجع على المحل ومفهومه أنه اذا كأن مفلسا يوم الحوالة له الرجوع ومذهب الشافعي أن المحتال لابرجع بحال تن لوأفلس المحال عليه ومات أولم عت أوجد وحلف لم يكن المعتال الرجوع على المحيل كالوتعوض عن الدين ثم تلف الدين في يده وكذا لويان المحال عليه عبد الغبر المحيل بل يطالبه بعد العتق وقال الحنابة يرجع على الهيل اذاشرط ملاءة الهال عليه فتبين مفلساوقال المالكية يرجع عليه فيما اذاحصل منه غرور بأن يصيحون أفلاس المحال عليه مقترنا بالموالة وهوجاهل بدمع علم الحيل به وقال الحنفية يرجع عليه اذا توى حقه والتوى عندأبى حنيفة اماأن يجهد اللوالة ويحلف ولابينة عليه أو يموت مفلسا وقال محدوأ بو يوسف يحصل التوى بأمر ثالث وهو آن يحكم الحاكم بإفلاسه في حال حياته (وقال ابن عباس) رضي الله عنهما عماومدابن أبي شيبة بمعناه (يتخارج الشريكان) اذا كان الهمادين على انسان فأفلس أومات أوجدوداف حيث لا بينة يخرج هذا الشريك بماوقع ف نصيب صاحبه وذلك الا آخر كذلك في القسمة بالتراضي بغير قرعة [معاستواءالدين (و)كذايتخارج (آهل المراث فأخذه ذاعنا وهذادينا فان توى) بفتح المثناة الفوقيسة وكسر الواوعلى وزن قوى من نوى المال يتوى من باب علم يعلم اذا هلك أى فان هلك (لاحدهما) شيء عما آخذه (لميرجع على صاحبه )لانه رىنى بالدين عوضافتوى فى شعبانه كالواشـــترى عينا فتلفت فى يده وقدأ لحق المؤاف الحوالة بذلك وكذلك الحكم بين الورثة كاأشار اليه يقوله واهل الميراث \* ويه قال (حدثنا عبدالله ب توسف المنيسي قال (اخبرنامالك) الامام (عن الى الزياد) عبدالله بنذكوان (عن الاعرج) عبدالرحن ابن هرمز (عن ابي هريرة ردى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مطل) المديان (الغني) القياد و وي وفا الدين ربه بعد استعقاقه (ظلم) يحرّم عليه وخرج بالغني العاجز عن الوفاء والمطل أصله المدّ تقول مطلت ألمله يدة أمطلها اذامد دتها لتطول والمرادهنا تأخيرما استحق اداؤه بغسير عذرولفظ المطل يشدع بيقدم إطلب فيؤخذ منهأن الغني لوأخر الدفع مع عدم طلب صاحب الحقاه لم يكن ظالما وقد حكى أصحابنا وجهين في وجوب الادامم القددرة من غسر طلّب من رب الدين فقال المام الحرمين في الوكالة من النهاية وأبو المظفر المعمانى فى القواطع فى اصول الفقه والشيخ عز الدين بن عبد السلام فى القوا عد الكبرى لا يجب الادا والابعد الطلب وحومفهوم تقييدا لنووى في التفليس بالطلب والجهور على أن قوله مطل الغرثي ظلم من بأب اضافة المصدرلافاعل كاسبق تقريره وقبل هومن اضافة المصدر للمفعول والمعنى انه يجب وفاء الدين وان كان مستحقه غنياولا يكون سيبالتأخر عنهواذا كانكذلك فيحق الغني فهوفي حق الفق مرأولي قال الحافط زين الدين العراق وهذافيه تعسف وتكاف ولولم يكن نه مال آكنه قادر على التكسب فهل يجب عليه ذلك لوفا الدبن اطلق اكتراصحا بناومنهم الرافعي والمنووى انه ليس عليه ذلك وفصل الفراوى فيميا حكاءا بن الصلاح فى فو الدالرحلة ببنأن يلزمه الدين بسبب هويه عاص فيجب علمه الاكتساب لوفائه أوغسرعاص فلاقال الاسنوى وهوواضع لان التوية بما فعله واجبة وهي متوقفة في حقوق الاكدمين على الدّالتهي قال ابن العراقي ولوقيل يوجوب التكسب مطلقالم يبعدكا لتكسب لنفقة الزوجة وكماأن القدرة على الكسب كالمال في منع أخذ الزكاة يبني النظر فى أن لفظ هذا الحديث هل يتناوله ان فسر نا الغنى مالمال فلاوان فسرناه ما القدرة على وقاء الدين فنم وكلامهم فين ماله غائب يوافق الثانى وفرواية ابن عيينة عن أبى الزناد عند النساءي وابن ماجه المطل ظلم والمعنى الهمن الظلم واطلق ذلك للمبالغة في المنفير عن المطل (فاذا أتبع احدكم) بنه مالهمزة وسكون المثناة الفوقية وكسر الموحدة مبنياللمفعول (على ملي ) يتشديد المُثناة التعتبية وضيطها الزركشي بالهمزوقال الغني من الملاءة قال فالمصابيح وظاهره أن الرواية كذلك فسنبغى تعريرها ولم أظفر بشئ انتهى والذى فى الفرع وجيع ما وقفت عليه من الاصول المعقدة بدون الهمزة وهو الذي رويتا موذكر هذه الجلة عقب ما قبلها يشعر بأن الامر بقبول الحوالة

معلل بكون معلل الغنى خلابا تعالى ابن دقيق العيد واعل المسبب فيه انه اذا تقرَّركونه ظلما والظاهر من سال المسلم الاحترازعنه فكون ذلك سدماللامر يقبول الحوالة عليه لات يعصل المتسود من غبرضرر المطسل ويحقل أن مكون ذلك لأنّ المل لا تعذرا متمفا الحق منه عند الامتناع بل يا خذه الحاكم قهرا وتوفيه فني قبول الحوالة يحسل الغرض من غيرمفسدة فالحق فال والمعسى الاول أرجلافيه من بقاء معى التعلىل بكون المطل ظلماوعلى هذاا لمعنى الثآنى تكون العلة عدموفاه الحق لاالظلم ائتهى وآلمعنى آلاقل هوالذى اقتصرعليه الرافعي وقال ان الرفعة في المطلب وهذا اذا كان الوصف بالغني يعود الى من عليه الدين وقد قسل انه بعود الى من آله الدين وعلى هذا لا يحتاج أن يذكر في النقديرين الغني التهي قال البرماوي وقد يذعى أن في مسكل منهما بقاء التعليل مكون المطل ظلالانه لامذ في كل منهما من حذف بذكره يحصل الارتماط فمنتذرف الاول مطل الغني ظل والمسلم فى الظماهر يجتنبه فن البيع على ملى فينبغي أن يبعه وفى الثانى مطسل الغنى تطسلم والظلم تزياد الحكام ولاتذره فن اتسع على ملى فلمتدع ولا يحش من المطل ويشبه كاقال الاذرع "اله يعتسبر في استنحسات فسولها على ملى كونه وفياوكون ماله طسالعن ح المماطل ومن في ماله شهة (فلتنسع) بفنح التعنية وسكون الفوقية اى اذاأ حيل بالدين الذي له على موسر فليحتل نديا وقوله طلم يشعر بكوئه كبيرة والجهور على أن فاعله منسق آسكن هل شت فسقه عرزة واحدة أم لا فال النووى مقتضى مذهبنا التكرارورد مالسك في شرح المنهاج بأن مفتضي مذهبنا عدمه واستدل بأن منع الحق بعد طلبه وانتفاء العذر عن ادائه كالغصب والغصب كمعرة والكمعرة لايشترط فهاالتكرار لكن لايحكم عليه بذلك الابعددأن يظهر عدم عذره انتهي ويدخل في المطل كل من لزمه حق كالزوج لزوجته والمسلم لعدم والحاكم لرعته والعكس واستدل مدعلي اعتباروضي المحمل والمحتال دون المحمال علمه أكونه لم يذكر في الحديث وبه قال الجهور كامر ، وهذا الحديث أخرجه أيضافي الحوالة ومسلم في البسوع وكذا النساءى والترمذي را بن ماجه \* هذا ( ما س) ما اتنو بن (اذاأحال) من علمه دين رب الدين بدينه (على ملى فلدس له ردى) \* وبه قال (حدَّننا تحد ب نوسف) السكندي قال (حدثنا مفسان) الثوري (عن ابن ذكوان) عبدالله (عن الاعرج) عبدالرحن من هرمن (عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم) أنه (قال مطل الغي ظلم ومن أتبع على ملى فليتبع) يتشديد التاء كافي الفرع وقال النووى المشهور في الرواية واللغة التعنيف وقال الخطيابي أكسكثرا لمحدثين يقولونه بالتشديد والصواب التحفيف والمعنى جعل تابعاله بدينه وهومعني أحدا في الرواية الاخرى في مـــــــ. الامام أحدبلفظ واذا أحمل أحدكم على ملي فليحتل ولهذاعدى اتسع بعلى لانه ضمن معني أحمل وعندا بهذ ماحهمن حديث ابن عرفاذاأ حلت على ملي فاتبعه بتشديدالتاء بلاخلاف وجهورالعلماء على أن هذا الاجه للندب وقال أهل الظباهر وحباعة من الطنا إله ما أوحوب فأوحمو إقدو لهاعلى الملي كإحكيناه في الساسال السادق عن الرعاية من كتيهم والده مال البخاري حدث قال فلس له ردّوه وظاهر الحديث وعلى الاول فالسارف للامر عن حشقته وهي الوحوب الى الندب انه راحة عراصه له ذنبوية فيكون أمر ارشاد أشار المه ابن دقيق العبد بقوله لمافسه من الاحسان الى المحمل بتحص لم مقصوده من تحو مل الحق عنه وترك تكليفه التحص لل العللية انتهى وقديقيال الاحسان قديكون واحبأ كائطا رالمعسر والدنبوى انمياه وفي جانب المحبل أتمافعول المحتبال الحوالة فلا مرأخروى وقسل الصارف حيونه أمر ابعد حظر وهوسيم الكالئ بالكالئ فكون للاماحة أوالندب على المرجح فى الاصول ومن السع بالوا ووحنتذ فلا تعلق للبماة النَّمانيــة بالاولى بخــلاف الحديث بق حيث عبياً لفا • فاذا اتبع وقد مرَّما في ذلك ﴿ وهـ ذاا البياب ْ مَا بِتِ في نسخة الفريري ساقط من نسخ الماقين هذا (ياب) بالتنوين (اذا أحال) رجل (دين المت على رجل جاز) هذا الفعل ، وبه قال (حدثنا المكين الراهم) بنيشمون فسرقد البطني قال (حدثنا ريدين أي عدد) مالتصغيرمولي سلة ابن الاكوع (عنسلة بن الأكوع) واحمه سنان المدنى شهد سعة الرضوان (رضى الله عنسه) إنه (قال كَاجِلُوماعند النبي صلى الله على موسلم اذاً في يضم الهدمزة مبنى الله فسعول (بجنازة فقالوا صل عَلَيْهَا) بإرسولاالله ولم يسم صاحب الجنازة ولاالذى فالرصسل عليها وفي حديث جارعنسد الحساكم مات رجل. فغسلناه وحصك غناه وحنطناه ووضعناه حيث تؤضع الجنازة عندمقام جبربل ثمآذ فارسول الله صلى الله علمه وسلم ه (فتسال علمه) هى المست (دين لانه عليه السلام كان قبل أن تضمَّ عليه النستوح ا ذا أَتَّ بعد ين

€:\*

E#

لاوفا الدينة قال لا صحابه صلوا علمه ولا يصلى هو علمه تحذرا عن الدين وزجرا عن المماطلة (قالوالا) دين عليه (قال فهل ترك شسأ قالوالا) لم يترك شسأ (فصلى عليه) زاده الله شر قالديه (تم أن بجنازة اخرى فقالوا ارسول الله صل علم ا قال علمه الصلاة والسلام (هل علمه دين قبل نعم) علمه دين (قال فهل ترك شيماً ) لدينه (قالوا) ترك (ثلاثة دنانير) وللما كم من حديث جابر دينا دان وعند الطيراني من حديث اسما وبنت مزيد كانا وبنارين وشطرا وجع المآفظ الأحجر بين هسذا بأن من قال ثلاثة جيرالكسرومن قال دينارين ألغباء أوكان المسلهماثلاثة فوقى قدل موته دينا واوبق علسه دينا وان فن قال ثلاثة فباعتبا والاصسل ومن قال دينا وان فماعتمار مايق (فصلى علم) ولعله علمه الصلاة والسلام علمان هذه الدنا أمرالثلاثة تغي بدينه بقرات الحال أوبغيرها [تم الى بالمنازة (الشالفة فقالواصل علمها )بارسول الله (قال هلرك ) المت (شداً قالوالاقال قهل علىه دين قالوا) نع علىه (ثلاثة دنا نبرقال صلواعلى صاحبكم قال الوقنادة) الحارث نريع الانصارى (صل عليه بارسول الله وعلى " دينه وصلي عليه ) صلى الله عليه وسيلم وفي رواية الن ما جه من حديث أبي قنادة نفسه فقال أبوقتادة أثااتكفل به زادا للاكه في حديث جابرفقال حماعليك وفي مالك والمت منهماري وقال نع فصلى علمه فعل رسول الله صلى الله علمه وسلم اذالق أيا قتادة يقول ماصنعت الديناران حتى كان آخر ذال أن قال قدقضيتهما بارسول انله قال الاتن حين بردت علسه جلده وقدذكر في هذا الخديث ثلاثة احوال وترك الرابع ولم يسم أحد من أماوتي الثلاثة \* ومطابقة ملاترجة ظا هرة من قول أبي قنّادة على " دينه وفي الرواية الاخرى أثما اتكفلبه وقوله علىه الصلاة والسلام هماعلىك وفي مالك والمت منهماريء والي هدذاذهب الجهور فصحوا هذه الكفالة من غدير جوع في مال الميت وعن مالك له أن يرجع ان قال ضمنت لارجع فان لم يكن للميت مال وعلمالضامن بذلك فلأرجوعه وعن أي سنهفة ان ترك المت وفآء جاذ النهمان بقيدر مآترك وان لم مترك وفاء لم يصعروصلا نهعلمه الصلاة والسلام عليه وان كأن الدبن بإقبا في ذمّة المت لكن صاحب الحق عاد إلى الرجاء بعد المآس واطمأن بأن دينه صارقي مأمن فحف سخطه وقرب من الرضاء يه وهذا الحديث أخرجه أيضافي الكفالة وهو سيابع ثلاثماته وأخرجه النسامي أبضافي الحنائز

إسم اقد الرحن الرحيم وباب الكفالة في القرض والديون) من عطف العام على الخاص والكفالة في العرف للمتماله المباوردى تكون في النفوس والتنعبان في الاموال والحالة في الديات والزعامة في الاموال العظام قال أن حمان في صحيحه والزعم اغة اهل المدينة والجمل لغة أهل مصر والكفيل لغة اهمل العراق وهي التزام حق مابت في ذمّة الغيرأ واحضار من هو علسه أوعن مضعونة [مالايدان وغيرها) أي الحسي فيالة ما لاموال والحار والمجرورية علق ما الكفالة وسيقطت السملة لابي ذر (وقال الوالزناد) عبد الله بنذ كوان (عن محد بن حزة) بالحاء المهدملة والزاى (ابن عمرو) بفتر العين (الاسلمي عن اسه) جزة (ان عروضي الله عنه بعثه مصدقاً) تتسديد الدال المكسورة أى آخذ اللصدقة عاملاعلم ا (فوقع رحل على جارية اص أنه) لم يسم أحدمنهم وهذا مختصر من قصية أخرجها الطعاوي ولفظه كحارأته في شرح معاني الا تشارله ان عمرين الخطاب بعثه مهد فاعلى معدهذ ع فأتى حزة عمال لمصدقه فاذارجل مقول لامرأته أدى صدقة مال مولال واذا المرأة تقوله بلأنت فأدَّصدقة مال الله فسأل جزة عن أمر هـما وقولهما فاخرأن ذلك الرجل زوج تلك المرأة وأنهوةم على جارية لهافولدت ولدافأ عتقته المرأة ثم ورث من امّه مالافقى الواهيذا المبال لانسه من جاريته قال حزة الرجل لارجنك با حيارك فقدل إن اص مرفع الى عرفيلده مائة ولم يرعلب ورجاقال (فأخذ حزة) رسى الله عنسه (من الرجل كفيلا) ولايى ذركفلا والجع (حق قدم على عروكان عر) رضى الله عنسه (قد جلده مانة جلدة) حسكما سبق وسقط قوله جلدة لابوى ذروالوقت (فعدقهم) بانتشديد في الفرع وغيره من الاصول المعتمدة أي صدق القائلين عامالوا (و) اعادراً عرعنه الرحم لائه (عدره بالجهالة) وفيعض الاصول فصدقهم بالتخفيف أى صدق الرجل القوم واعترف بماوقع منه لحصين اعتذربأنه لمبكن عالما بحرمة وط مجارية امرأته أوبانها جاريت هالانها التبست واشتهت بجادية نفسسه أويزوجت ولعسل اجتهادعم اقتضي أن يجلدا لحساهل مالحرمة والافالواجب الرجم فاذاست قط بالعبذ ولم يجلدوا سستنبط مناهسذه التنصسة مشروعية الحسجيفالة بالابدان فانحزة صحابى وقدفعيله ولم ينكره علسه عهرمع كثرة

العماية سينتذ(وقال بوير) بغتم الجيم وكسرال اما بن عبدالله البيلي (والاشعث) بن قيس الكندى العصبابي (العبد الله بن مسعود في المرتدين ) وهذا أيضا مختصر من قصة أخرجها السهق بطولها من طريق أب استعاق عن حادثة بن مضرب قال صلت الغداة مع عبدالله بن مسعود فل اسلم قام رجل فأخيره انه التهي الى مسعد بي فة فسمع مؤدن عبدالله بن النواحة يشهد أن مسيلة رسول الله فقال عبد الله على ابن النواحة وأصحابه فجي بهم فأم وظه بن كعب فضرب عنق ابن النواحة ثم استشار النياس في أولتك النفر فأشار عليه عدى بن حاتم بقتلهم فقام بويروا لاشعث فقالالابل (اسستتبهم وكفلهسم) أى ضعنهم وكانوا ما تدوسسيعن رسوال كارواء ابنأب شيبة (فتابواوكسلهم) شمتهم (عشائرهم) قال السهق في المعرفة والذي روى عن ابن مسسعود وجور والاشعث في قصة ابن النواحة في استنابتهم وتكفيلهم عشائرهم كفالة بالبدن في غيرمال وعال ابن المدرأ خد الجناري الكفالة بالابدان في الديون من الكفالة بالابدان في الحدود بطريق الاولى والكفالة بالنفس فأل بها الجهورولم يختلف من قال بهاان المكفول بجداً وقصاص اذاغاب أومات أن لاحد على الكفيل جنلاف الدبن والفرق بينهما أن الكفيل اذا أذى المبال وجب له على صاحب المبال مثله وفرق الشافعية والحنصة بين كفالة من عليه عقوبة لادمى كقصاص وحدّ قذف ومن عليه عقوية لله فصحة وها في الاولى لانها حق لازم كالمال ولان الحضورمستيمق عليه دون الثانية لان حقه تعالى مبنى على الدر محال الاذرعى ويشبه أن يكرن عجل المنع حيث لا يضم استيفا العقوبة قان يحم وقلنا لا يسقط بالنو به فيشبه أن يحكم بالعصة (وقال حاد) هو ابن أب سلمان واسمه مسلم الاشعرى الكوفي الفقيمة حدمشا يخ الامام أبي حنيفة (اذا تكفل ينفس فيات فلاشي عليه) سواه كان المتعلق بتلك النفس حد أأوقصاصا أومالامن دين وغسره قال في عدون المذاهب وتسطل أى الكفالة عوته الاعندمالك وبعض الشافعية يلزمه ماعلب وعوت الكنسل لاالطالب بالاجماع اشهى والذي وأيه فيشرح مختصر الشيخ خليل للشيخ بهرام عندقوله ولابسقط باحضاره ان حكم لاان أثبت موته أوعدمه في غيبته ولوبغير بلده ورجع به صاده أن يشيرالى ماوقع من الخلاف والتفصيل ف هذه المسالة ونصها عند ابن زرةون ولومات الغريم سقطت الحالة بالوجه وقاله في المدونة قال وهذا اذامات سلاء قبل أن يلتزم الغريم قبل الاجل أوبعده وأتماان مات بغيرالبلدفتال أشهب لااطلى مات غائباأ وف البلدأى يبرأ الحبسل وهوسذهب المدقئة وقال ابن القامم يغرم الحيل ان كأن الدين حالاقر بت غيبته أوبعدت وان كان مؤجلا في اتقبله عدّة طويلة لوخرج البها بِلمَا وَقِبلَ الْاجِلُ فَلَاشَيَّ عَلَمُهُ وَانْ كَانَ عَلَى مَسَافَةُ لَا يَكُنَّهُ أَنْ يَحَى الْابِعِدَ الْاجِلُ ثَمَنَ (وَقَالَ الحَكُم) مِنْ عَيَّهِ وَلَا (ينتمن)أى مايقبل ترتبه في الذمة وهو المال وهذا وصله الاثرم من طريق شعبة عن حادوا لحكم (قال ابوعيد، المعارى (وقال الليب) بن سعدوسيق فياب التعارة في المحرأة باذرع المستملي وصلافته ال حدثي عبد انته بنصالح قال - دَثَى الليث وعبدالله هذا هو كانب الليث وكذا وصدله أبو الوقت فيما قاله في الشتح كذلك وسقط في رواية أي در قوله قال أيو عبد الله وكذا في رواية أبي الوقت واقتصرا على قوله وقال الليث (حديث) بالافراد (جعفر بن ربيعة) بن شرحبيل بن حسنة القرشي المصدى (عن عبد الرحن بن هرمز) الاعرج (عن ابي هربرة ردنى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ذكر رجلاس بني اسرائيل سأل بعض بني اسرائيل ان يسلفه ألعد بنارفقال التي مالشهدا واشهدهم) على ذلك (فقال كفي بالله شهدا قال وأتنى بالكفيل قال كنى بالله كفيلا فالصدفت) وفي رواية أبي سلة فقال سيمان الله نع (فدفعها) أى الالف دينار (المدم) وفي رواية أبي سلة فعد له سمّا تهذيه أرقال اب عررجه الله والاقل أرج لموافقته حديث عبد الله بن عرو (الى أجل مسمى فخرج) الذى استاف (في البحرفقيني حاجته) وفي رواية أبي سلة فركب المحريالمال يتجرفيه (ثم المس مركا) بفخ الكاف أى سفينة (يركها) عال كونه (يقدم علمه) أى على الذى أسلفه ودال يقدم مفتوحة (للاجل الذي اجله فلم يجد مركاً) زاد في رواية أبي سلة وغد ارب المال الى الساحل يسأل عنه ويقول اللهــم اخلقي واعااعطت لك (فأخذ) الذي استلف (خشسة فنقرها) أي حدرها (فأدخل فيها) في الخشسة وللكشيهي فيه أي في المكان المنقور من الخشية (ألف دينارو صعدية منه الى صاحبة) الذي استلف منه ولايي الوقت وصعيقة فيه وفي رواية أبي سلة وكذب المه صعيفة من فلان الى فلان انى دفعت مالك الى وكدل توكل في مُرزَ بِجِ مُوضِعِهِ آ ) براى وجين قال القاضي عباض مرهاء المبر كالزجاج أو حشاشة وق لعاقها بشي ورفعه

بالزج وعال الخطابى سترى موضع النقروأصلمه وهومن تزجيج الحواجب وهوحذف زوائد الشعر ويحتمل أن يكون مأخوذامن الزجوهوالنسسل كائن يكون النقرني طرف الخشسبة فشذعليه زجاءكه ويحفظ مافيه وقال السفاقسي أصلح موضع النقر (ثم أتى بها) أى بالخسسبة (الى العرفة ال اللهم االله تعلم الى كنت تسلف والانا الف دينار) قال ابن جركالزركشي كذا وقع فيه هذا تسافت فلانا والمعروف تعديته بحرف الجز وزادا بن عركما وقع في دواية الاسماعيلي استسلفت من فلان وتعقبه العيني بأنّ تنظيره باستسلفت غيرموحه لان تسلفت من ماب التفعل واستسلفت من ماب الاستفعال وتفعل يأتي للمتسعدي الاحرف الجتر كتوسدت التراب واستسلفت معناء طلبت منه السلف ولايذمن حرف الجزانتهي وسسقط قوله كنت في رواية أبي ذر ﴿ فَسِأُ إِنَّ كَفِيلِ لَا فَقَلْتَ كُوْ مِا لِلَّهِ كَفِي لِلْ وَمِنْ أَنِّي شَهِدِ الْفَقَلْتَ كَوْ مَا لِلَّهِ شَهِد الْوَرْضَى بِكُ ولابى ذرعن الكشميهني فرضى بذلك وقال العيدى كالحافظ ابن حجرة وله فرن ي بذلك للكشميهن ولغديره فرضي به أى بالهاء وفي رواية الاسماعيلي فرضي مك أى بالحكاف التهي والذى في الفرع وغيره من الاصول المعتمدة التي وقنت علمها مك العبر الكشيمين ويذلك الله على أنّ في الممين الذي ساقه العيني بك بالكاف في الموضعين فالله أعلم (واي جهدت) بفتح الجيم والها، (ان أجدم كاابعث المه الذي له) في ذمتى (فلم أفدر) على تحصلها (وانى أسترد عكها) بكسر الدال وضم العن ولا يوى ذر والوقت استودعتكها يفتح الدال وسكون العين وبعدها مثناة فوقية (فرمى بهافي المعرحتي ولجت ميه) بتحفيف اللام أى دخات فالمعر (ثم انصرف وهو) أى والحال انه (فذلك يلمس) أى يطلب (مركما يعرج الى بلده) أى الى بلد الذى أسلة - (فرج الرجل الذي كان أسلفه) حال وينظر العلم مركا قد جا عله) الذي اسلفه للرجل (فاذا مأنكشيمة التي فيها المال فأخذها لاهدله) يجعلها (حطياً) للايقاد (قلما نشرها) أى قطعها بالنشار (وجدالمال) الذيلة (والمحمقة) التي كتبها الرحل الممبذلك (نمقدم) الرجل (الذي كان أسلفه فأقى بالالف دينار) ذكرابن مآلك فيه ثلائه أوجه أحدها أن يكون أراد بالالف ألف ديشار على البدل وحذف المضاف وأبق المضاف المسه على حاله من الجرّ قال ابن الدماميني المضاف هنسا مجر ورفلم لم يقل ان المضاف المد أقم مقيام المضاف \* الشاني أن مكون أصله مالالف الدينا وتم حذف من الخط لصيرور تما إبالادغام دالافكتبت على اللفظ قال في مصابيح الجمامع لكن الرواية بتنوين دينيا رولوثبت عدم تنوينه برواية بعتبرة تعيزهذا الوجه وكثيرا مايعقدهو وغيره التوجيه باعتيا راغلط ويلغون تحقيق الرواية الثالث أن يكون والالف مضافا الى ديناروا لالف واللام زائد تان فلم عنقا الاضافة ذكره أبوعلى الفارسي (فقيال) بالفاءولابي الوقت وقال للذى أسلفه (والله مازات جاهدا في طلب مركب لا تمان عالل في اوجدت مركبا قبل الذي أثبت فيه قال) الذي أسلفه ( هل كنت بعنت الى بني ) وللحموى والمستملي الى شــــ أ ( قال أخبرك انى لم أجد مركاقبل الذي جنت فيه وللعموى والمستقلى جنت به (قال قان الله قد أدّى عنك) المال (الذي والمعموى والمستملى التي أى الالف التي (بعثت) بها أويه (في الخشية) ولا بوى الوقت وذرعن المستشمين بعثت والخسبة نصب على المقعولية فانصرف بكسرارًا والجزم على الأمر (مالالف الدينار) التي أتيت بها معبتك حال كونك (راشداً) قال الحافظ ابن حجر لم أقف على اسم هذا الرجل لكن رأيت في مسند العجابة الذبن نزلوا مسر لمحد بن الربيع الجيزى بإسنا دادفيه مجهول عن عبد الله بن عروبن العاص رفعه ان رجلاجا الى العباشي فقال اسلفني أاف يناداني أيل فقال من الحيل بن قال الله فأعطاء الالف دينا رفضرب بها الرجل أي سافر بهافى تحيارة فلما بانخ الاجل أرادا نلروج المه فسمال يح فعمل تابو تافذ كرالحديث خوحديث أبى هريرة فاستفد نآمنه ان الذى أقرض هو النجاشي فيجوز أن تكون نسيته الى بني اسرا يسل بطريق الاتباع لهسم لا انه من نسلهم انتهى وتعقيه العسني فتسال هذا الكلام في المعد الى حدّ السسقوط لان السائل والمسؤل منه كلاهما من بني اسرائيل على ماصرح به طاهر الكلام وبين الحبشة وبين بني اسرائيل بعدعظيم فالنسبة وفى الارض ويدعد أن يكون ذلك الانتساب آلى في اسرا أيل بطريق الأساع وهذا يأباه منه نظرتام في تصرفه في وجوه معناني الكلام على أنَّ الحديث المذكور ضعيف لا يعمله النَّهي وأجاب في انتقاض الاعستراض بأنّ المراد بالاتساع الاتساع في الدين فيسستوى بعيد الارض وقريها وبعيد النسب وقريبه وصكان جمع من أهل المين دخلوا في دين بني اسرا "بل وهي البهودية ثم دخلمن يقابل

أهلالهن مناطشسة فىدين بن اسرائيل أيضا وهي النصرانية وكان النعاشي بمن تصفق ذلك الدين ودان به قيسل التيديل والملائ لمابلغة دعوة الأسلام بادرالي الاجابة لماعنده من العسلم حتى قال لماسمع قوله تعالى انماالمسيم عيسى بن مريمالا ية لاريد عيسى على هذا 🛭 وهذا الحديث أخرجه أيضا يختصرا في الاستقراض واللقطة والاستئذان والشروط وسدبق في البيسع والزكاة \* (باب قول الله تعالى والذين عاقدت اعدان الحكم) مبتدأضين معنى الشيرط فوقع خيره مع النيا وهو قوله (فَأَ يَوْ هـم نصيبهم) ويحوزان بكون منصوبا على قولك زبدا فأضريه ويجوزأن يعطف على الوالدان ويكون الضمرفي فاتتو هسم للموالي والمراد بالذين عاقدت اعيانكم موالى الموالاة كان الرحل بعاقد الرحل فدة ول دمى دمك وثارى ثارك وحربي حريك وسلمي سلك وترثني وأرثك ونطلب بى واطلب مك وتعقل عنى واعقل عنك فمكون للعليف السيدس من ميراث الحليف فنسيخ بقوله تعيالي واولوالارحام بعضهم اولى ينعض ووحه دخول هذا الساب هناكا فاله ابن المنبرأن الحلف = لام يقتضى استحقاق المبراث فهومال أوجبه عقدالتزام على وجه التبرع فلزم وكذلك الكفالة انمياهي التزام مال يغبرعوض تطوعا فلزم و وه قال (حدثنا الصلت بن مجد) بفتح الصاد المهدملة وسكون اللام آخره مثناة فوقية ابن عبد الرجن الخاركي بخا معجمة البصرى " قال (حدثنا الواسامة ) جادين اسامة (عن ادريس) المغرنيدمن الزيادة الإعبد الرجن الاودى يفتح الهمزة وسكون الواوومالا البالمهملة (عن طلحة ين مصرف بكسرالرا الشددة ابزعروبز كعب البامي فالتعسة المكوفي (عن سيعيدين جسيرعن الزعياس رضي الله عنهما ) أنه قال في قوله تعمالي ( وليكل جعلمنا موالي قال ) تفسير موالي ( ورثة ) ويه قال مجاهد وقتادة وزيد بن أسلم والسدى والمتحالة ومقاتل بن حيان (والذين عادرت اعانكم) أي عاقدت ذووا عانكم ذوى اعانهم وقرأعاصم وسزة والسكساس عقدت بغيرأ لف اسندالفعل المالاعيان وحذف المفعول أى عقدت اعيانكم عهودهم فذف العهودواتيم المضمر المضاف المهمقامه كاحذف في الاولى (قال) أي ابن عماس (كان آلمها جرون لمناقدموآ) زاداً يو دُرعلى آلنبي صسلى الله عليه وسهم (المدينة يرث) فعسل مضارع ولابى دُرعن الكشميمي ورث (الهاجر الانصارى دون دوى رجه) قرباته (للاخوة التي آخي النبي صلى الله عليه وسلم ينهم) بين المهاجرين والانسار (فليازات وايكل جعد اموالي نسيفت) أي آية الموالي آية المعاقدة (ثم فال) ابن عياس ف قوله تعالى (والذين عاقدت ايمانكم الاالنصر والرفادة) بكسر اله أى المعاونة (والنصيحة) مستنى مل الاحكام المقدرة في الا يه المنسوخة أى نسخت تلك الا يه حكم نصيب الارث لا النسروما بعده أوالا منقطع أى لكن النصرماق ثابت (وقد ذهب المبرات) بن المتسعاقدين (ويوصي له) بفتح الصادمبندا للمفعولا والمضمَّرللذي كان رث بالاشوَّة \* وهذا الحد مثأَ شرحِه البخارى في النَّفسيروا لفرائض وأبود اودوالنساءى، جهيعا في الفرائض ويه قال (حدثنا صبية) بن سعيد قال (حدثنا اسماعيل بن جعفر) الانصاري الزرق أبواسعاق القارى (عن حمد) الطويل (عن انس رضي الله عنه) أنه (قال قدم علينا عبد الرحن بن عوف) الزهرى أحدالعشرة رضى الله عنه (فا تني رسول الله صلى الله علمه وسلم منه وبن سعد بن الربيع) الانصاري الزرجي أحداقيا الانصاره وهذا حدرث مختصر من حديث طويل سبق في البيوع والغرض منه اثرات الحلف في الاسلام، ويه قال (حدثه ) يا لجم ولايي ذرحد ثني (محدب الصرباح) بالمهملة والموحدة المشه وبعد الالف حامهملة الدولاني المغدادي قال (حدثنا البيماعيل منزكرناً) الخلقان بالخاء المجمة المضمومة واللام الساكنة بعدها قاف وبعدد الالف نون الكوفي قال (حدثنا عاديم) هو اين سلمان الموروف بالاحول (قالقلت لائس)ولاي دُرزيادةا بن مالك (رشى الله عنسه ابلغت) بيرمزة الاستفهام الاستخبارى" (اتالني صلى الله علمه وسلرقال لاحلف) بحكسر الحاء المهملة وسكون اللام آخره فاء أى لاعهد (في الاسلام) على الاشهاءالي كانوا يتعاهدون علها في الجاهلية (فقال) انس له (قد حالف) آخي (الني صـ بي الله عليه وسـ لم بين قريش والانصارفي داري) أي مالمدينة على الحق والنصرة والاخسد على بدالطالم كا فاله ابن عباس رضي الله عنهما الاالنصرواننصبيحة والرفادة ويوصى له وقدذهب الميراث وهدذا الملسديث أخرجه المؤلف أيضا فالاعتصام ومسلم ق الفضائل وأبودا ودف الفرائض \* (باب من تكفل عن ميت ديا فليس له ان يرجع) عن كفالة لانها لازمة له واستقرّ الحق في ذمته (وبه) أي بعدم الرجوع (قال الحسن) البصرى وهوقول

೨

الجهورة ويه قال (حدثنا الوعام) المتحالة النبيل الشيافة البصرى (عن يدبر أبي عبيد) بضم العدين مصغرا من غيرا ضافة الاسلى مولى سلة ابن الاكوع (عن سلة بن الاكوع) هو ابن عروب الاكوع (وضى الله عنه انهي النهي صلى الله عليه وسلم الى بجنازة) بعنم المهمزة (لبصلى عليها فقال هل عليه أى المنت (من دبر فقالو الافصلى عليه ) أى المنت (من دبر فقالو الافصلى عليه ) زاد في باب ان أحال دين الميت على رجل جاز فال فهل ترك شدياً فالو الا (ثم أفى بجنازة المؤى فقال هل عليه من دبن فالو انم ) عليه دبن زاد في الرواية السابقة الملائمة دنا در وقال سابوا ) ولاي در فصلوا (على صاحبكم فال ابوقتادة) الحارث بنوبي الانصارى (على دينة) ولا بن ماجه أنا أنهيك في الدرول الله فدي عليه المنافي مسلوا الله فدي عليه المنافي مسلوا الله فدي عليه المنافي مسلوا الله واعتمال المؤلفة الم

الوشئت قدنقع الفؤاد بشربة . تدع الصوادى لا يجدن غليلا

مقال تقعرا لمياء العطش سكنه والذي وقع هنا بؤيد مكديث ابن عياس عند المحارى في ما ب وجم الحبلي من الزفا الذى فمهذكر السعة بعدوفاة النبي صلى الله علمه وسلم قال عبد الرحن بنعوف لورأيت رجلاأت أميرا لمؤمنين فقال مأأميرا لمؤمنين هلك في فلان يقول لوقد مات عراقد مايعت فلا مافضه كالذي قبله ورود جواب لووشرطها بمسعامة ترنين بقدوفلات المشار السمبالسعة هوطلحة بزعسد كافى فوائد المبغوى (فلهجي مال الحرين حتى قبض الذي صلى الله عليه وسد فل اجاء مال الحرين امر الوبكر) الصديق رضى الله عنه رجلا فنادى من كان له عند الذي صلى الله عليه وسلم عدة )أى وعدر أودين فليأتنا ) قال جابر (فأتيته فقلت) له كمن الذي صلى الله عليه وسلم قال لي كذا وكذا فحذالي) أبو بكررت عالله عنه (حنية) بفتم الحاء المهدمالة وبالناء النه فيهما قال الزقيسة هي الخفنة وقال النفارس مل الكفين (فعددتها فاذا هي خسمانة وقال خلد منلها ) أى مثل خسم الدفاله له ألف وخسمائه وذلك لان جابر الما قال ان الذي صلى الله علمه وسلم قال لى كذا وكذا وكذا ثلاث مترات حناله أبو مكر حشه خاءت خسمها ثبة فقال خذم ثله المتصر تلاث مترات كما وعده صلى الله علمه وسلر وكان من شلقه الوفاء بالوعد فنفذه أبو يعكر معدوقا نه علمه الصلاة والسسلام يه ومطابقته للترجة من جهة أن أما بكررت المعنملا فام مقام الذي صلى الله عليه وسلم تكفل عاكان عليه من واجب أو تطوع فلماالتزم ذلك لزمه أن يوف بعيع مأعلب ممن دين أوعددة \* وهذا الحديث أخرجه أيضاف الحسر والمغازى والشهادات ومسلم فى فضائل النبي صلى الله عليه وسلم \* (باب حوار أبي بكر) الصدد بقرضى الله عذ أى أمانه قال نعالى وان أحدمن المشركين استجاد ل فأجره أى أمنه وجيم حوارياً لكسر و يجوز الهنم ( في عهد المبي صلى الله عليه وسلم)أى فرزسته (وعقده)أى عقد أبي بكر وبه قال (حدثنا يحيى بن بكر السبه الده الشهرية به وأبو عبدالله المخزومي قال (حدثنا الليت) بن سعد الامام (عن عتيل) بضم العدين ابن خالدانه قال (قال ابن شهاب عدن مسلم (فاخبرني) الفاء عاطفة على محذوف تقديره أخبرني فلان بكذا فأخبرني (عروة بن الزبير) ايّ العوّام (انعائشة رضي الله عنها زوج النبي صدبي الله عليه وسلم قالت لم اعقل) بكسر القلف اى لم أعرف (أبوى )أبابكروأم رومان وزاد أبوذرعن الهسكشمين هناقط يتشديد الطاء المنعومة للنستى ف الماضى (الاوهمايدينان الدين) بكسر الدال المهملة والنصب على نزع انفافض أى يدينان بدين الاسلام (وقال أبو صالح كالميان بنصالح المروذى وفي نسيختها اغرع وأصله سلوية يفتح المهملة والملام وضم الميم وسسكون الواو وفق التعشية آخره تاء تأنيث قال المنافظ استجروهذا التعليق قدسه قط من رواية أبي دروساق الحسديث عن عقبل وحده (حدثني) بالافراد (عبدالله) بن المبارك (عن يونس) بن يزيد (عن الزهرى قال اخبرني) بالافراد

[عروة بن الزبير أن عائشة رضي الله عنها قالت لم اعقل الوى قط الاوهما يدينان الدين ولم يرت علينا يوم الاياتينا ومدرسول الله صلى الله علمه وسلم طرف النها وبكرة وعشية ) تفسيراة وله طرف النهاروهو منصوب على الظرف (قلما اللي المسلون ) مأذى المشركين وأذن صلى الله عليه وسه لاضحابه في الهسجرة الى الحيشة (حرج أبو يكر) رضى أقله عنه سال كونه (مهاجرا قبل الحبشة) بكسر القاف وفع الموحدة أى الىجهة الحبشة أيلحق عن مسقه من المسلن فسار (حتى اذا بلغ برك الغماد) بفتح الموحدة وسكون الراء بعدها كاف والغسماد بكسر الغن المعمة وتضفف المهولائ ذريرك بكسر الموحدة فالفالمطالع وبكسر الموحدة وقع للاصيلي والمستملى والموى قال وهوموضع بأفاصي هبروقيل اسم موضع بالمين وقيه لوداء حصية بخمس ليال (انتيه آب الدغنة) بفتح الدال المهملة وكسرالغين المعيمة وفتح النون المخففة ولابي دوالدغنة بضم الدال والغين وتشسديدالنون كذا فالفرع وأصلالا بي ذَروْعند المروزَى الدغنة بفتح الدال والغين والنؤن المحففة قال الاصدلي وكذاروا م لناالم وزى وقدل ان ذلك كان لاسترخا في اسانه والصواب فيه الكسروهواسم أمه واسمه الحارث بن مزيد كماعنداللدذري وحكى الهلى مالك وعندالكرماني أن ابن استعاق مماه ربيعة بن رفسع وهووهم من الكرماني" لان ربيعة المذكورا خَر بِتنالِله ابن الدغنسة أيضالكنه سلى" والذي هنامن القارة فافترقا (وهوسهدالقارة) بالقاف وتحفيف الراءة بيلة مشهورة من بني الهون بديم الهاء وسكون الواويوصيفون يُعودة الرقى واسم أس الدغنة قال مغلطاى اسمه مالك وعند البلاذرى في حديث الهجرة انه الحارث من زيد فال المافظ ابن جروهو أولى ووهم من زعم أنه ربيعة بن رفيع (فسال اين تريديا أبا بكرفقال أبو بكر) رضى الله عنه (احرجي قومي) أي تسببوا في اخراجي (ما ما اريد أن اسم) بفتح الهمزة وسين مهملة مكسورة وبعد التعتبية عامهملة أي اسير في الارس) فان قلت حقيقة السياحة أن لا يقصد موضعا بعينه ومعلوم انه قصا التوحه الى أرض الحشة أجب بانه عي عن ابن الدغنة جهة مقصده لكونه كافرا ومن المعلوم انه لادصل الهامن الطريق التي قصيدها حتى يسير في الارض وحده زمانا فيكون سائحا (فاعبد) بالفا ولابي ذروأ عسيد (ربي قال ابن الدغهة ان مثلاً لا يحرج ولا يحرج) بفتح اول الاول وضم اول الثاني مبنيا للفاعه والثباني للمفعول (فاتك تكسب المعدوم) بنتج المثناة العوقية أى تعطى الناس مالا يجدونه عندغيرك قيل والصواب المعدم بدون الواوأي الفقيرلان المعدوم لايكسب وأجبب بأنه لاعتنع أن يطلق على المعدم المعدوم لانه كالمعدم المت الذى لاتدمرت ف له و وال الزركشي و تكسب العديم أى الفسر فعمل ععني فاعل وهذا أحسن مولّ الرواية السابقة اول المكاب في حديث خديجة تكسب المعدوم التهبي ولمأ وما على نبئ من النسم كااد عامواه أ وقف علها في أحجه كذلك (ونصل الرحم) أى القرابة (وتحمل آلكل) بنتم الكاف وتشديد اللام الذي لايستقل بأصم أوالمنقل بكسر المثلثة وسكون القاف (وتقرى الفيف) بشنح المثناة الفوقية من الثلاث أى يهي له طعامه ونزله (وبعب على نواتب الحق)أى حوادته وانما قال نواتب الحق لانواتكون في الحق والماطل وهَـنا كَقُولُ خُديجة رَنْي الله عنهالله ي صلى الله عليه وسلم لما أخبرها بأول مجى الملك له (والالنجار) أي مجيراك مؤسّنك عن أخافك منهم (فأرجع فاعبدربك ببلادك فارتعل ابن الدغنة فرجع مع الى بكو) استشكل بيأن القسياس أن يقال رجع أنوبكرمعه عكس المذكوركما لايخني وأجسب بأنه من ياب أطلاق الرجوع وارادة لازمه الذى هو الجي أوهومن قبل المشاكلة لان أمايكر كان راجعا أو أطلق الرجوع ما عتدارما كان قدله بمكة وفى إب الهجرة فرجع أى أبو بكروا رتحل معه ابن الدغنة وهو الاصل والمراد فى الروايتين كما قال ابن حجر مطلق المصاحمة (فطاف) أى ابن الدغنة (ق اشراف كسارة ريس) أى ساداتهم (فعال لهم ان أما بكر لا يخرج مثلة) بشقرأوله وسم الله مبنيا للفاعل ولاي درلا يحرج بينم أوله وفق الشه مبنيا للمفعول (ولا يحرج) بينم أوله وفق النه ولابي ذربة في أوله وضم النه (الحرجون رجلا) بضم النا وكسر الرا والمهمزة للاستفهام الانكارى (يكس المعدوم) بفتم اليا ومنهها كما في الفرع وأصله والجلة ف محل نصب صفة لرجل ومايعده عطف علمه (ويصل الرحم و يحمل السكل ويقرى الغسف ويعدعني نو اتب الحق فا شذت قريش ) مالذال المجمة بعددالفاء أى امضوا (جو أراب الدغنة) ورضوابه (وآمنواً) عد الهمزة وفتم المم المخففة أى حداوا (أَمَابِكُمِ) في امن ضدّ اللوف (و قَالُوا لا بِي الدعنة من أما بكر فلمعبد ربه في داره) د خات الذا و على شي محسذوف تحال الكرمانى تقديره ليعبدريه فليعبدريه كالءالعيني لامعمني لماذكره لانه لايفيدزيادة شئ بل تصلم

الفا • آن تكون برنا • شرط تقدره مرآما يه وفي نسخة ما الفرع واصله وليصل (وليقرأ مآشاء ولايؤذينا بذلك) اشارة الى ماذكرمن الصلاة والفراءة <u>(ولايستعلن)لايچهر (يه فاناقد خشينا أن يفتن) بفتح التحسية وكسير الفوقية أي يخرج (آينا منا ونساءنا) من</u> دُينهم الى دينه (قال ذلك) الذي شرطه كفار قريش (اسَ الدغنة لابي بكرفطفق) بكسرالفاء أي جعل وفي الهيرة فلبث (أبو بكر) رضى الله عنسه (يعبدريه في داره ولا يسستعلن بالصلاة ولا القراءة في غيرداره ثميدا) أي ظهر (اللف بكر) رضى الله عنده رأى ف أمره بخلاف ما كان يفعله (فايتني مسعد آبفنا و آره) بكسر الف المعدود ا ماامتدمن جوانيها وهوأ ولمسجد بى في الاسلام (وبرز) ظهراً يو بحكر (فكان يصلى فيه وبقرأ القرآن فيتقصف كالمثناة الفوقية بعدالتعتبة وللكشمهني فينقصف بالنون الساكنة بدل الفوقية وتخفيف الصياد (علمه نسا المشركة وابناؤهم) أى يزدحون علمه حتى يسقط بعضهم على بعض فمكاد ينكسر وأطلق يتقصف مهالغة (بعجبون) ذاد الحسيشهم في منه (و منظرون المه و كان ابو بكررجلا بكام) بتشديد المكاف أى كشهر المكا و (لا علك دمعه) وفي الهيرة لا علا عدنده أى لا علك اسكانهما عن البكا من رقة قلب م (حن يقرأ القرآن فأفزع بالفاء الساكنة وبعدهازاى أى اخاف (ذلك أشراف مريش من المشركين) لما يعلون من رقة قلوب النسا والشماب أن يملوا الى دين الاسلام (فارسلوا الى ابن الدغنه فقدم عليهم فقالواله أما كنا آجرما) بالراء الساكنة ولا المستعمن أجر نامال ايدل الرام (آما بكر على ان يعمدريه في داره واله جاور دلا ما يتني مسعدا بِهْنَاءُ دَارُهُ وَأَعَلَىٰ الصَّلَةُ وَالْقُرَاءُ وَقَدْ خَشَّيْنَا ان يَفْتَنَ ) بِفَتْحَ أُولُهُ وكسر ثالثه (ابناء ناونساءنا) ولا بي ذرأن مفتن بضم أوّله وفيم ثمالث ومهنساللمفعول ابناؤها ونساؤها الرفع ما نياعن الفاعيل ( فأيه فان أحب ان مفتصر على أن بعيدريه في داره فعل وان أفي) امتذع (الاان يعان ذلكُ) المذكور من الصلاة والقراءة أي يحهر (فسله) وسكون الملام من غير موزفعل أمر (ان ردّالمك دسّتك) عهدك (فاما كرهناان غَفَرك) بضم النون وسكون الخ المعجمة وكسرالف وفتم الراءأي تنقض عهدك (واستفامقرّين لاني بكر الاستعلان) أي لانسبكت على الانكارعليه خوف نسا "مناوا بنا "منا ( قالت عائشية ) ردى الله عنها ( فأنى ابن الدغنة ابا بكرفقال) له (قدعات الذى عقدت لل علمه ما سراف قريش (فأماان تقتصر على ذلك) الذى شرطوه (وأما أن ترد لى دستى) عهدى (فانى لا احدان تسمع العرب الى اخفرت) مبنما المفعول أى غدرت (في رجل عقدت له قال أنو بكر) السديق رضي الله عنه (ابي) ولا بي ذرفاني (اردّ الله جوارات وارسي بجوارالله) أي ما مانه الله وجاته وفيه ينا ويقين الصدّيق ومنى الله عنه (ورسول الله على الله عليه وسلم ومنَّذُ عَكَمَ وَمَالَ ورول الله صلى الله عليه ومدل قداريت) بضم الهمزة مبنى اللمفعول (دارهيم تبكم رأيت سيخة) بقتم السين المهملة والخياء المحمة منهما موحدة ساكنة ولاى ذرسيخة بفتح الموحدة ارضا يعاوها الماوحة ولاتكادتنيت الابعض الشحرقال في المصابيح كالتنقير واذا وصفت به الارض كسرت اليا ا (ذات تحل بن لا شن) عودة مخففة تثنية لاية (وهما آلمرتان وتشديد الراء بعدالحاء المفتوحة المهملة والحرة أرض بها حجارة سودوهذا مدوح من تفسيرالزهرى (فهاجر) بالفا ولا بى الوقت وهاجر (من ماجر) من المسلين (قبل المدينة) بكسر القاف وفتح الموحدة (حمن ذكرذ للدرسول انته صلى انته علمه وسالم ورجع الى المدينة بعض من كان هاجرالى ارمض الحيشة وتجهز أبو مكر) رضى الله عنه حال كونه (مهاجراً) أي طالبا للهجرة من مكة (فقال له رسول الله صلى الله علمه وسلم على رسلالًى) مكسير الراء وسكون السين المهملة أي على مهلك من غسير عجلة (فاني ارجو أن يؤذن لي) بضم الساء مينيا للمفعول في الهبرة ( قَالَ أَبِو بَكُر هل ترجود للله بأبي انت ) ميتد أخيره بأبي أى مفدى بأبي أو أنت تأكيد لفاعل ترجوو بأبي قسم ( قَالَ) عليه الصلاة والسسلام ( نَعِ) أَرجو ذلكَ ( فَهِسَ أَنُو بِكُر نَفْسِهِ ) أي منعها من الهبرة (على رسول الله صلى الله علمه وسلم ليصيه وعلف راحلة من كاتماعند ، ورق السمر) بفتح السين المهملة وضم المم زادني الهيرة وهو الخبط وهو مدرج فيه من تفسيرا لزهري (اربعة اشهر) و ومطابقة الحديث للترجة منجهة أن المجرما تزم للمعار أن لا يؤذى من جهة من أجار منه وكأنه ضمن أن لا يؤذى وأن تكون العهدة عليه ف ذلك وقد ساق المولف الحديث هنا على لفظ يونس عن الزهرى وساقه في الهجرة على لفظ عقبل كماسمانى انشاء الله تعالى ، وقد سبق صدرهذا المديث في الواب المساجد في ماب المسعد يكون فالطريق والله اعلم ( (باب ) بيان حصكم (الدين ) سقط الباب وترجته لابوى دروالوقت والحديث

لا تى انشاءاته تعالى من رواية المسقلى وعندالنسنى وابن شبو ية باب بغيرترجة 🔹 ويه قال (حدثنا يحى اسْبِكُير) المخزوي قال (حدثنا الله ث) بن سعد الأمام (عن عقيل) بضم العين ا بن خالد (عن ا بن شهاب) الزهري (عن ابى سلة) بن عبد الرحن (عن ابى هريرة رسى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يؤتى بالرجل التوفي بفتح الناء المشددة أى الميت حال كونه (عليه الدين فيسأل) عليه الصلاة والسلام (هل ترك لدينه فضلا) أى قدرازا تداعلى مؤنة تجهيزه وللكشميني قضا مدل فضلا وكذا هوعندمسلم وأصحاب السنن وهوأولى يدلس قوله (فان-دَت) بضم الحاء مبنياللمه ول (اله ترك لدينه وفاء) أى مايو في به دينه (صلى) عليه (والا) مان لم يترك وفاء (قال للمسلمن صاوا على صبا حبكم فليافته الله عليه الفتوح) من الغنائم وغيرها (قال الما وبي مالمؤمنهن من انفسهم في توفي من المؤمنين فترك دينا ) وزاد مسلم أوضيعة (فعل فضاؤه) بما أفاء الله على " (ومن ترك مالافاور ثبته واستنبط منه التحريض على قضا وين الانسان في حياته والتوصل ألى البراءة منه ولولم يكن امرالدين شديدا لماترك علىه الصلاة والسهلام الصلاة على المديون وهل كانت صلاته على المديون حراحا أوجائن وجهان قال النووي الصواب الجزم بجوازهامع وجود ألضامن كافى حديث مسدام وفي حديث ابن عساس عندا لحازمي ان النبي صلى الله عليه وسلم لما استعمن الصلاة على من عليه دين جامه جبر بل فقال اتماالظالم فى الديون التي حلت في البغي والاسراف فا ما المتعفف ذوالعيال فأناضا من له اوَّدِّي عنه فصلي علمه الني صدلى الله علمه وسلم وقال بعد ذلك من ترك ضيماعا الحديث قال الحيافظ ابن حير وهو حديث ضعمف وتأل الحازى لاباس يه في أنتا يعبات ففيه انه السبب في قوله عليه الصلاة والسلام من ترك دينا فعلى فهو تأسيخ المركه الصلاة على من مات وعليه دين \* وحديث البياب أخرجه أيضًا في النفقات ومسلم في الفرائش

(بسم الله الرحن الرحيم \* كتاب الوكالة) بفتح الواوويجوز كسرهاوهي في النفة النفويض وفي الشرع تفويض شخص امره الى آخر فعما يقبل النهابة والاصل فبها قبل الاجهاع قوله تعبالي فادمثوا أحدكم بورة كم هده وقوله تعلى اذهبوا بقمنصي هذاوهوشرع من قبلنيا ووردفي شرعنا ما ينتزره كفوله تعيالي فابعثوا حكمامن أهله الآية وفرواية أبي ذرتقديم كتاب على البسملة به هذا (مآب) بالتذوين (ف وكالة الشريك) ولابي ذر سقوط البابوحرف الحرولنظم كتاب الوكالة وكالة الشهريات فال الحافظ ابن حرولانسني كتاب الوكالة ووكالة الشيريك بواوالعطف واغسيره ما بيه بدل الواو [آلتُسر يَكُ في َالقِّهَ عَهُ) بدل من الثهريك الاقول وفي نسخابةً أشرلنا لنبي صلى اهه عليه وسلم علياً ) هوا بن أبي طالب (في هدية ) وهذا وصله المؤاف في الشركة من حديث بباير بلفظان الذي صلى الله علمه وسلم أمر علما أن يشم على احرامه وأشركه في الهدى (ثم امره بقسمتها) أي الهداما \* وهذا وصله أيضافي الحيم من حديث على "بالفظ ان النبي صلى الله عليه وسلم أمره أن يقوم على بدنه وأن يقسم بدنه كاما . وبه قال (حدثنا فسيسة) بن عقبة العامري المسكوفي السوامي قال (حدثنا سفيان) المورى (عن ابن ابي يجيع )عبد الله (عن عجم اله عن المرا عن عبد الرحن بن ابي ليلي ) الانسارى المدنى (عن -لى رضى الله عنه )اله (قال امر في رسول الله صلى الله عليه وسلم أل انصدى بجلال البدن)بد المال المهدمالة بعد الموحدة المنهومة جع بدنة والجلال بكسر الجيم جع جل ما تلبسه الدابة (التي مخرت ويجلودها) بضم النون وكسرا لما وفتح الرآ وسكون التاء على البنيا والممضعول والشاء للتأنيث ويجوزفتح النون والحاء وسحسكون الراء وضم آلتماء مبنيا للفاعل والعنمير للنساعل والسراديه على رضى الله عنه \* ومطابقته للترجة من كونه علمه الصلاة والسلام أشركه . وهذا الحديث قدسيق فى الحج وذكرهنا طرفامنه \* وبه قال (حدثنا عروب خاله) بفتح العين ابن فرّو خ الحرّانى الجزرى نزيل مصر عال (حدثناالليت) بن سعد الامام (عن يزيد) ب أبي حديب (عن ابي الحدير) من مدبن عبد الله بنتج الميم والمثلثة بينهما رامساكنة وآخره دال مهملة (عنعقبة بنعام رندي الله عنه ان المبي صلى الله عليه وسيا أعطاء غنما الضمايا (يقسمها على صمابته )بعد أن وهب جلتها الهم (مبق عنود) بفتح العب المهملة وضم المنناة الفوقية وبعد ألوا والساكنة دال مهسمة الصغير من العزاد اتوى أوادا أتى عليه حول (فذكر ملاتي

لى الله غلمه وسلم فقال ضعرانت) ولا بي ذرمنه به أت وعلم سنه انه كان من جلة من كان له نصيب من هدنه القسمة فكائه كأن شر مكالهم وهوالذي تولى القسمة بينهم لكن استشكله ابن المنهرا حمّال أن يكون صلى الله وسلروهب ليكل واحدمن القسوم فيهم ماصار البه فلا تنجه الشركة وأبياب بأبه سيأتي الحدوث في الإضاحي منطريق أخرى يلفظ انه قدم ينهم ضحايا فال فدل على أنه عين تلك الغنم للخمايا فوهب لهم جلتها نم أمر عقية عتها فيصع الاستدلال بهلمأ زجمه قال فالمصابع ينبغى أن يضاف المأذلك أن عقبة كأن وكيلا على القسم توكيل شركانه في تلذ المخدايا التي قسمها حتى يتوجه ادخال حديثه في ترجه وكالة الشريك الشريكه في القسم • وهذا الحديث أخرجه المفارى أيضا في النحايا والنبركة ومسلم في الفعاءا والترمذي والنسباءي واس ماجه فيها أيضاه هذا (باب) بالتنوين (اداوكل المدلم حربيا في دارا المرب او) وكل المدلم حربيا كاثنا (في دار الاسلام) بأمان (بز) ويه قال (حدثنا عبد العزيز بن عبد الله) بن يحى القرشي العبامرى الاويسى المدنى الاعرج (قال حدثي) بالافراد (يوسف بن الماجشون) بكسر الجيم وتشتح وبعنم الشين المجمة وبعد الواوالسا كنة نون مُكرورة ومعنّاه المورد واحمه يعقوب بن عبد الله بن أبي سلة المدنى (عن صالح بن ابراهيم ب عبد الرحن بن عوف القرشي (عنابيه) ابراهيم (عن جده عبسد الرحن بنعوف) أحد العشرة المشرة مالجنسة (رشي الله عَنَّهَ) أنه (قال كانبت المية برخلف) بضم الهمزة وتحنيف الميم المفتوحة وتشديد النحسة أى كتبت المه (كَالما مَان يَعْدَمْظَيْ فَصَاغَيْتَى عَكَة )بصادمهملة وغين جمة مالى أوحاشيق أو أهلى ومن بصغي اليه أى عيل (واحفظه ق صاغيته بالمدينة فليأذ كرت الرجن قال لا اعرف الرجن ) قال ابن حجراك لا اعترف موسد موتعقبه العسي فقال هذا لايقتضه قوله لاأعرف الرحن وانحاحتناه أنه لماكتب لهذكرا سمه يعبدالرجن فقبال ماأعرف الرحن الذى جعلت نفسك عبداله ألاترى أنه قال (كأنبي باعث الذي كأن في الجاهلية فسكانيته عبد عرق بفقع العنزورفع عبد كذاف الفرع وف غيره عبد بالنصب على المفعولية (فلما كان في يوم) غزوة (بدر) ف رمضان في السنة الثنائية من الهبيرة وسنط الجادلابي ور (حرجت الى جبل لاحوزه) بينم الهمزة أي لاحفظه والعنمير المنصوب لامدة وفي تسخة لاحذره (حين الم الناس) أى حين غفلتهم النوم لا صون دمه ( فابصره) أى أمية ابن خلف (بلال) آ اؤذن و كان أمية بعذب بلالاعكة لاجل اسلامه عذا باشديد الغرج) بلال - تى وقب على مجلس من الانسار) ولا بي ذر على مجلس الانصار فأستط مرف الجرز فنسال) دو تكم أوالزموا رأمية من خلف وإنى الفرع وأصله تضبيب على أمية ولابي ذوأمية بن خلف بالرفع أى هذا أمية بن خلف (لا نجوت ان نجا ألُم به خفر جمعه فريق من الانصارف آثارنا فلما خشيت ان يلحق و نا خلست لهم الله ) علمه [ لانشغلهم ) بفتح أتهمزة وقيل بشمها من الاشغال ولابي ذرانشغلهم يئون الجع وفي نسحة المدوحي يشغلهم باسقاط اللام وباليآء بدلالنون أوالهمزة عن أمية بابنه (فقتلوم) أى الابن والذى قتلاقيل هو عَسارين ياسر ( ثم ابوا ) بالموحدة أى امتناءوا وفي نسخة أبو المالمة الفوقية من الاتيان (حنى يتبعونا وكان) أميسة (رجلا تفيلا) ضغم الجنة (قللا أُدركوناقلتله)لامية (ابرك فبرك فأنقيت عليه نضبي لامنعه) منهم وانحافه ل عبد الرحن ذلك لا نه كان بيته وبين أسة بمكة صداقة وعهد فقصد أن يني بالعهد (فَظَلُوم) بإنظاء المجمة (بالسيوف) أي أدخلوا أسسياقهم خلاله حتى ومسلوا البسه وطعنواج ا (من يحتى) من قوله مخالته بالرمح وأخلاته اذا طعنته به ولايي ذرعن لحسكشيهني والمستملي فتحللومبالحاء المهملة كمافي الفرع وأصله وفيروا ية فتحللومبالجيم أى غشومبالسموف ب هذه في فتم الساري الاصلى وأبي ذرقال ولغيرهما ما خاء المجتمة قال ووقع في رواية المستملي فتخاوه بلام واحدة مشدّدة أسمى والاولى أظهر منجهة المعنى اقول عبدالرجن بنعوف فأنقبت عليه نفسي فكالنمسم أدخاواسموفهم من تحته كامر (حتى قتاوه) والذى قتله رجل من الانصار من مي مازن و وقال ان هشام ويقال قتله معاذين عفرا وخارجة بنزيدو خسب بناساف اشتر كواني فتله وفي مستخرج الحساكم مايدن على أن رفاعة من دافع الزرق من يعلم المشاركين فقله وف مختصر الاستبعاب ان قائله بلال واحساب السدهم أى الذين ما شروا قتل أمية (رجلي بسيفة) وكان الذي أصاب رجله الحباب بن المنذر كاعند البلاذري (وكان عبدالرحن بن عوف رينا ذلك الاترفى ظهرقدمه قال الوعيدالله) المِفاري (سيم يوسف) بن الماجشون (صالحاً) هوابن ابراهيم بن عبد الرحن بن عوف (و) - عع (ابراهيم اماه) وفائدة ذلك يحقيق السماع وسفط قوله

عال أنوعبد الله الى آخره في رواية غير المستمل . ورجال دا الحديث مدنيون وأخرجه أيضاف المعازي مخنصرا \* (ماب) حكم (الوكلة فالصرف) بعنى في بيح المقد بالنقد (و) الوكلة في (الميزان) أي ف الموذون (وقد وكل عر) بن الخطاب (وابن عر) فيما وصله معيد بن منصور عنه ما ( ف الصرف) مه وبه تمال (حدثنا عَيدالله بن يوسف النيسى قال (اخيرنامالك) الامام (عن عدد الجيد) عيم مفتوحة قبل الجير (ابسهم البن عبدالرسن بن عوم الزهرى المدنى وسهيل مصغر (عن سيميد بن لمسيب عن الى سعيدا نلدرى والى هريرة رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم است مل رجلاً) قدل هو سواد بن غزية بفتم السين المهسملة والواواغنفنةوغزية بغين مفتوحة وزاى مكسورة معمتين ونحتية مشسددة وقبال مالك بن صعصعة (على خبير عِلَاهُم عَرِجنيهِ ) فِي الجيم وكسر النون وبعد التحشية الساكنة موحدة الحسكيس أوالطب أوالساب اوالذي أحرج منه حشفه ورديته ( مقال ) له عليه الصلاة والسلام ولاى الوفت قال [ اكل تمرخب مرهكذا فشال) الرجل (المالنا خذ الصاع من هذا ما اصاعبن) سقط في رواية أبي درمن هذا وفي نسخة بصاعب منكرا (والصاعين بالثلاثة فقال) عليه الصلاة والسلامة (لاتفعل بع الجم) أى القرالذي يقال له الجم وهو تمرغر مُن غوب فسه (دانة (المأدراهم ثم ابتهم) أي السه تر المادراهم) غرا (جنيبا وقال) عليه الصلاة والسهلام (فالميزات) أى الموزون (مثل ذلك) أى لا يباع رطل برطلان بل نع بالدراهم ثم ابته بالدراهم • ومطابقته للترجة من قوله عليه الصلاة والسلام اعامل خيبر بع الجع بالدرآهم الى آخره لانه فوس أمر ما يكال ويوزن الى غروفهو في معى الوكمل عنه ويلتعق مه الصرف مو وهذا الحديث قد سبق في باب اذا أراد يسع غر بغر خر منه من كتاب السوع ومأتى ان شاء الله تعالى في المعازى والاعتصام \* هذا (ماب) بالنوين (ادا ابسرال اعي) الغنم (اوالو كيل)أى أبيم الوكمل (ندة) من الغنم (عوت)أى أشرفت على الموت (او) أيصر الوكل (شَا بنسد) أى أشرف على الفساد (ذبع) الراعى الشاة لذلا تذهب مجانا (أراصل ) الوكيل (ما يحاف علمه أنفساد مأيقائه كااذا كأن عتيده فاكهة مثلاأ وغيرها بمايخاف عليه الفساد ولابوى ذروالوقت أوأصلح ما يخاف الفسياد وعزاها العدني كأن حرلابي ذروالنسني قال في الفتح وعليه جرى الأسمياعيلي ولاين شبيوية فأصليدل أوأصلم والفاء عاطفة على أيصروب واب الشرط محذوف تقدره جاز وخوذلك قال وف شرح ان التنتجذف أوفعا والجواب أصلح ما يخاف الفسساد وأتما الاصلى فعنده أوشد أينسد ذبح أوأصلح التهي وبه قال ( سدشنا) ولايي درحد تشي بالافراد ( آمصاف بن ابراهم) بن راهو به ( سعم المعتمر) بن سلمان سول [آنباً ناعبددالله) بالتصغيرا بن عراله سرى واستعمل الانباء بصبغة الجع ولافرق عنده كالشخرين بين لفظ أنبأ وأخبرناو - قشنا وخص المتاخرون الاول بالاجازة كامرتف سيلاف أوائل الكتاب (عن نافع) مولى ابن عر (انه سعم اس كعب من مالك ) عبد الله كاجزم به المزى أو هو أخوه عبد الرجن قال الن عبر كالكر ماني انه ألفا حركاته روى طرفامن فذا الحديث كاعنداب وهبعن أسامة بنزيدعن ابنشهاب عن عبد الرحن بن كعب بن مالك (عدت عن اسم) كعب بن مالك الانصارى أحد الثلاثة الذين تدب عليهم (امه) أى أن الشان (كانت لهم) بعنمرا بلع ولايي ذرعن الحوى والمستملي له بضعيرا لافراد (غنم) شامل لنضان والمعز (ترعى بسلع) يفتر السدين المهدلة وبعد المارم الساكنة عن مهدملة جبل بطيعة (أ بصرت جارية لنا) لم يعرف احمها (متساة مَنْ عَمْنَا مُونَا بِهِ عِولاً كَشْمِهِ فِي مِن عُمْهِ الْي عَمْ الجارية التي ترعاها فالاضافة لدِست للملك ( فيكسيرت حرآ) يجرح كالسكين (فذ بحتهاية) فيه جواز ذبيحة الحرة والامة والذبح بكل جارح الاالسان والطفر فورد استثناؤهما كاسانى انشا الله تعالى ف باج ما (مقال امم) كعب (لا تأكاو آ) منها شيأ (حتى امال الذي) ولاى دروسول الله (صلى الله عليه وسلم او) قال حتى (ارسل لى النبي صلى الله عليه وسلم من يسألة) عن ذلك شـ لْدُالراوى (والمسـ أل الني مـ لي الله عليه وسلم عن دالذ) أى عن ذبح الشاة وفي نسخة عن ذلك ماللام (اوأرسل) الى النبي صلى الله عليه وسلم من يسأله فسأله (فاصره) عليه الصلاة والسلام (با كلها قال عسدالله) أبعرالعدمرى راوى الحديث الاستناد المذكورالية (فيهمبني انم المه وانها ذبحت تابعه) أي تابع المعقر بنسليمان (عبدة) بفتح العيز المهملة ومصون الموحدة ابنسليمان الكوفى فروابته وعن عَسِدَالله } المذكوروهد مالمنابعة وصلها المؤاف رجه الله في كتاب الذبائع وف هذا الحديث نصديق الراعي الوكيل فعااؤغن علمه حتى يظهر عليه دليل الخيانة والكذب فال فعدة القارى وهوقول مالك وحياعة

**!** 

وفال ابن القاسم اذا خاف الموت على شاة فذبحها لم يضمن ويصدّق ن جام بها مذبوحة وقال غيره يضمن حتى يبين ماقال وقال ابن القاسم اذا الزيءل الماث الماشية بغيراذن مآلكها فهلكت فلاضمان عليه لانه من مسالاً المسال وغسائه وقال أشهب عليه الشعبان • ومطابقة الترجية للعديث في مسئلة الراعي لان الجادية كانت واعبة للغم فلبارأت شاةمنها غوت ذبحتها ولمبادفع امرها الى النبى صيلى الله عليه وسيلم أمربأ كاها ولم بتكرعلى من ذبحنها وأتمامسألة الوكدل فطقة بهالان يدكل من الراعي والوكدل يدأ مانية فلا يعملان الابمانيه مصلحة ظاهرة ولاعنع من ذلك كون الجارية كانت ملكالصاحب الغنم لأن الكلام في جواز الذبح الذي تضمنته الترجة لافى الضمان \* وهذا الحديث أخرجه أيضافى الذمائع وكذا ابن ماجه \* هذا (ماب) بالتنوين (وكافة الشاهد) أى المااضر والغائب جائزة وكتب عبدالله يزعرو) هو ابن العياسي (الى قهر مانه) بفتح القياف والرامينهما ها مساكنة خازنه القائم بقضا محوا أيجه ولم يعرف احمه (وهو) أى والحال أنه (عانب عنه) أى عن عبدالله (ان يزكى) بالزاى (عن اهله الصغيروا اكمير) زكاة الفطرة وبه قال (حدثنا ابو نعبم) الفضل بن دكين قال (حدثنا عندان) الثورى (عن المة) ولا يوى دروالوقت زيادة ابن كهيل بضم الكاف وفق الها و (عن ابي سلة) ان عبد الرحن (عن الى هريرة رضي الله عنه) أنه (قال كأن لرجل على الذي صلى الله عليه وسلم جل) إه (سدن) معين (من الأبل فياء ) أي جاء الرجل الذي صلى الله عليه وسلم (يتقاضام) أي يطلب أن يقض مه الجل المذكور (فقال) على الصلاة والسلام (أعطوم) بفتم الهمزة زادفي البياب اللاحق سنامثل سنه وفعه حوازيو كمل اكماضر بالبلدبغيرعذروه ومذهب الجهورومنعه أيوحنيفة الايعذرمهض أوسفرأ وبرضاء أنكهم واستثنى مالك من عنه وبين الخصير عداوة \* وهذا موضع الترجة لآن هذا يو كدل منه عليه الصلاة والسيلام لمن أمره مالقضاءعنه ولميكن علمه الصلاة والسلام مريضا ولاغا تباوأ ماقول الحافظ ان حيروموضع النرجة منه لوكالة الحاضرواضع وأماالغاتب فيسستفا دمنه بطريق الاولى فتعقبه العدني بأنه ليس فيه شئ يدلّ على حكم الغيائب فضلاعي الأولوية وأجاب في انتقاض الاعتراض بأن وجه الاولوية أن وكالة الحاضر اذا حازت مع امكان مهاشرة الموكل ينفسه فجوا زمالا غاتب مع الاحتداج المه أولى فن لايدرك هذا القدركيف يتسدى للاعتراض (فطلبواسنه فلم يجدواله الاستافوقها) والمخاطب بذلك أبورافع مولى رسول الله صلى الله علمه وسلم كاأخرجه مسلم في حديثه (فقال) عليه الصلاة والسسلام (اعطوه فقيال) الرجل له عليه الصلاة والسلام (اوفيتني) أي أعطيتني وافيــا (أوقى الله بك) وحرف الجرّف المفعول زائد للتوكمد لان الاصــل أن يقول أوفاك الله أعال الذي صلى الله عليه وسلم ان خياركم احسد تكم قضام نصب على القديزوا حديثكم خبراهو له خياركم لكن امتشكل كون المبتدا بلفظ الجع والخبربالافراد والاصل التطابق بن المبتدأ والخيرف الافراد وغبره وأجسب باحتمال أن يكون مفردا ععنى المختارو حينت ذفالمطايقة حامسالة أوأن افعل التفضيل المضاف المقصوديه الزيادة يجوزفيه الافراد والمطابقة لمنهوله والمرادا نادرية فى المعاملات أوأن من مقدّرة كما فى الرواية الاخرى به وفىهذا الحديث رواية تاببي عن تاببي عن صحبابي وأخرجه أيضا فى الاستقراض والوكالة والهية ومسسلم في السوع وكذا الترمذي والنساسي وأخرجه ابن ماجه في الاحكام \* (باب) حَكم (الوكالة في قضاً الديون) \* وبه قال (حدثما سليمان بن حرب) الواشي البصرى قال (حدثنا شعبه) بن الجباح (عن سلة بن كَهِيلَ) المعترى الكوفي أنه (قال-ععت باسلة) عبد الله أواسها عبدل بنعيد الرحن) بنعوف الزهرى المدنى (عن ابي هرير ترضى الله عنه ان رجلا أني الذي صلى الله عليه وسلم كالكونه (يتقاضاه) أي بطلب منه قضا دبن وهو بعيرله سنّ معبن كامرّ قريبا (فأغلط) للنبي سلى الله عليه وسلم لكونه كان جوديا أوكان مسلما وشددفي الطاابة من غيرقد وزائد يقتضى كفر أبل جرى على عادة الاعراب من الجفا ف المخاطبة وهدذا أولى ويدل لهمارواء الامام أحدعن عبدالرزاق عن سيضان جاء اعرابي يتقباضي النبي صلى الله عليسه وسلم بعيرا ووقع في ترجه بعصكوين سسهل من المجسم الاوسسط للطبراني عن العسر ماض بن سارية ماينههمانه هولك وى النساءى والحساكج الحسديث المذكورونسه مايتنتى انه غيره وكان القصية وقعت الاعرابي ووقع للعرباض غوها (فهمّ به احصابه )عليه الصلاة والسـُـلام ورضى الله عنهم أى أراد وا أن بؤذوا الرجل المذكوربالقول أوبالفعل اكنهم لم يفعلوا ذلك أدبامعه عليه السلام (فقال رسول الله

سلى الله عليه وسمدعوه )أى أثر كوه ولا تتعرضواله وهذامن حسن خلقه عليه السلاة والسلام وكرمه وقوة صيره على البلغاء مع قدرته على الانتفام منهم (فان لصاحب الحق مدالاً) أى صولة الطلب وقوة الحجة لكنه على من عطله او يسى الماملة لكن مع رعاية الا دب المشروع (ثم عال) عليه الصلاة والسلام (اعطوه سنامثل سنه قالوامارسول الله لا نتحد) منا (الا آمثل) اي أفضل (من سنه) وسقط في الفرع و اصله لا نحيد فصيار الفظه قالوامارسول الله الاامثل من سنه (فقال) عليه السلاة السلام ولابي الوقت قال (اعطوه قان خرحكم) ولا بي ذرعن الكشميه في فان من خبركم (احسنكم قصاء) ، ومطابقته للترجة ظاهرة ، هــذا (ماب) باتنو بن (اذاوهب) احد (شيأنو كيل) بالناوين أى لوكيل قوم (أو) وهب شيأل (شفيه عوم) وجواب الشرط قوله (بازلةول النبي سدى الله عليه وسلم لوفدهو ازن) قبيلة من قيس والوفد قوم يجمّعون ويردون البلاد (سين ما أوم أن رد الهم (المعامم) التي اصابها منهم (فقال الذي صلى الله عليه وسلم نصيبي) منها (لكم) وهدد اطرف من سديث عبسدالله بن عروب العاصى اخرجه ابن استحاق في المفازي وظاهره كما قال ابن المنبريوهم أن الموهمة وقعت للوسائط الذين حاؤا شفعا • في قومهم والمس كذلك بل المقصود هبسة لكل من غاب منهم ومن حضر فبدل على أن الالفاظ تنزل على المقاصد لاعلى الصوروأن من شفع لغيره في هبية فقيال المشفوع عنسده الشفيع قدوهبتك ذلك فليس للشفيدع أن يتعلق بظاهر اللفظ ويخص بذلك نفسه مِل الهبة للمشفوع له \* و به عال (حدثه اسميدب عسر) بضم العين المهملة وفتح الفاء اسم جدّه واسم ابيه كثيرونسبه لجدّه اشهرته يه (فال حدثى) بالافراد (الليث) بن سعد الامام (قال حدثى) بالافراد أيضا (عقيل) بضم العين وفتم القاف ابن خالد (عن ابنشهاب) محدبن مسلم الزهرى الله (عال وزعم عروة) بن الزبيربن المقوام والواوعطف على محذوف وقول الحافظ ابز حجرائه معطوف على قصة الحديبية لمأعرف له وجها فلينظرو الزعم هنسا بمعسى القول المحقق كاقاله انكرمانى وفى كتاب الاحكام عن موسى بنعقبة قال ابن شهاب حدّ ننى عروة بن الزبير (ان مروان بن استكم) بن أبي العاص الا موى ابن عمّ عثمان بن عفان رضى الله عنه ولا بعدد الهبيرة بسنتين او بأ دبع قال ان أني داود لاندري اسمع من الذي صلى الله عليه وسلم شأأم لا قال في الاصابة ولم أرمن بوزم بصبته فيكائنه لم يكن حمنشذ عمزاولم يشت له أزيد من الرؤية وارسل عن الذي صلى الله عليه وسلم ( والمسور بس مخرسة ) بكسر الميم وسكون السسيز المهملة وفتح الوا وومخرسة بفتح الميم والراء بينهما خاء مجعة ساكنة ابن نوفل الزهرى وكأن مولاءيعدالهبيرة يسنتين فماتاله ييحى بنبكيروقدم المدينة فىذى الحجة بعد النتم سسنة تمسان وهو ابن ستسنين وقال البغوى حفظ عن النبي صلى ألله عليه وسلم أحاديث وحديثه عن النبي صلى الله عليه وسلم في خطبة على كم لائة أبي جهل في العصيصين وغيرهما (احبراه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم) طاهره أن من وان بن الحكم والمسور بن مخرمة حضرا ذلك لكن مروان لا يصير له مساع من النبي "صلى الله عليه وسلم ولا صحبة وأما المسود فقدص سماعه منه لكنه اغاقدم مع أبيه وهوصغير بعدا الفتح وكانت هذه القصة بعده لكنه كان ف غزوة حنين عمرافقد ضبط فى د لك الا وان قصة خطبة على لابنة أبى جهدل فام حير جا موفد هو ازن ) حال حكونهم - آمَن ) وكان فيهم تسعة نفرمن أشرا فهسم ( فسألوء ان ردّا ابهم امواً لهم وسيهم ) وعنسد الواقدى كان فيهم غامنن علىنامن الله علىك (فقسال الهسم رسول الله صلى الله عاسيه وسلم أحب احديث الى اصيدقه) وفع خبرقوله أحب (فاختاروا) أن أرد اليكم (احدى الطائستير اطااله يى واطالم لوقد) بالواوولايوى در والوقت فقد (كنت استأنيت) جهزة ساكنة لحكين موضع الهمزة في الفرع سكون فقط من غيرهمز اى اتنظرت (بكم) ولايى در بهم (وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم النظرهم) ليحضر وا (بضع عشرة ليله) لم يقسم السي وتركه ما طعرانه (حمافس) بفتح القاف والفاء أى رجع (من الطائف) الى الجعرانة فقسم الغنائمها وسكان توجه الى الطائف فحاصرها تمرجع عنها فحاءه وفدهو ازن بعدد ذلك فين لهم أنه أخوالقسم ليعضر وافأبطأ وا (فلماتسر لهم) ظهر لوفدهو ازن (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم غير داد اليهم للااحدى الطائفتين المال أوالسي ( فالوافا فا يحتارسيها ) وفي مغازى النعقبة فالواشير تشايارسول الله بين المسال والحسب فأسلسب أحب اليناولا تسكام فى شاة ولا بعسير (مضام درول الله مسلى الله عليسه وسسا

فى المسلمن فأثنى على الله صاهو أحله تم قال المابعد فان اخوا نكم هؤلام وفد هوا زن (قد جاؤنا) عال كونهم (تا بيزواني قدراً يت ان ارد اليهم سيهم) هـ ذاموضع الترجة لا "ن الوفد كافو ا وكلا شفعا - في ردّ سيهم ( فَن احب منكم ان يطيب بذلك ) بعنم اوله وفتح الطاء وتشديد المنتاة التحسية المكسورة مضارع طيب يطيب تطييبا منياب المتفعيل ولايى ذر بطيب بغتج الوآه وكسرتانيه وسكون ثالثه من الثلاثى من طاب يطيب والمعسى من أحب أن يطلب بدفع السي الى هو ازن نفسه مجانا من غيرعوض (فليفعل) جواب من المتضمنة معني الشرط فلذادخلت الفاء فيه (ومن احب منكم ان يكون على حظه) اى نصيبه من السبى (حتى نعطيه اياه) اى عوضه (من اوّل ما بغي \* الله علينا فليفه ل) بضم حرف المضارعة من ا فاء بني \* والتي \* ما يحصـ ل للمسلمين من اموال الكفارمن غيرسرب ولاجها دواصل النيءالرجوع كاقمه كان فى الاصل لهم فرجع اليهمومنه قيل للظل الذى بعد الزوال ف ولا ته يرجع من جانب الغرب الى جانب الشهر ق (فقال الناس قد طبينا فلك) يتشديد التحسّدة أى جعلناه طيدًا من حيث كو نهم رضوا بذلك وطابت نفوسهم به (لرسول الله) أى لا جله (صــ لي الله عليه وسلم آهم) ولابي الوقت قد طهدنا ذلك بارسول الله لهم وسقط لابي ذرافظة الهم (فقال رسول الله صدلي الله عليه وسلم آغالا مُدرى من اذن مند الله عن أن الله عن أن فارجعوا حتى يرفعوا) بالواوعلى لغة اكاوتي البراغيث وللكشميهى ستى يرفع (اليناعرفاؤكم امركم) جمع عريف وهوالذى يعرف اسورالقوم وهوالنقيب ودون الرئيس وأرادعك الصلاة والسلام بذلك التفصي عن أمرهم استطابة لنفوسهم وفرجع الناس فكلمهم عرفارهم)ف ذلك فطايت نفوسهم به ( غرجهوا) اى العرفا و ( الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبروه أنهم ) أى المتوم (قدطيدوا) ذلك (وادنوا) لرسول الله صلى الله عليه وسلم أن يردّ السي الهم وفيه أن اقرار الو كيل عن موكله مُقدولٌ لا أن العرفا عِنزلة الوكلا - فعما اقعو اله من امرهم وبهدا كال أبو يوسف وقيده أبو حندفية ومجديا طاكم وقال الشافعية لايصم اقرارالوكيل عن موكاه بأن يقول وكلتك لتفرّعي لفدالان بكذا فعقول الوكسل اقررت عنه يكذا أوحعلته مقر ابكذالا فه اخمار عن حق فلا يقسل التوكيل كالشهادة لكن التوكيل فهداقرا رمن الموكل لاشعاره بنبوت الحق علمه وقسل لدس فإفرار كاأن التوكسل بالايرا اليس بايرا ومحسل انتلاف اذا قال وكانك لتقرعني افلان بكذا فلوقال اقرعني لفلان بألف له على كان اقرارا مطلقا ولوقال اقرله على بأان لم يكن اقرارا تطعاصر حبه صاحب التصروليس في الحديث حجة لجواز الاقرار من الوكيل لا "ن العرفا ليسوا وكلا وانماهم كالامرا عليهم فقبول قولهم في حقهم بنزلة قبول قول الحاكم في حق من هو حاكم تحلمه \* وهذا الحديث أخرجه ايضا في الحس والمغازي والعتق والهبة والاحكام وأخرجه أبو داو د في الجهاد. وانسائى فى السير بتصة العرفا مختصرا \* هـ ذا (باب) بالنوين يذكر فيه (اذا وكل رجل) زاداً بوذور جلا (آن بعطي) مُنفسا (شيأ ولم يبين) الموكل (كم يعطى فأعطى) أى الوكيل ذلك الشفص (على ما يتعارفه الناس) أى في هذه الصورة فهوجا تزه ويه قال (حدثنا المسكى بن ابراهيم) بن بشدر التميى البلني أنو السكن قال (حدَّثنا ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز (عن عطام بن أبي رياح) بفتح الراء والموحدة وبعد الالف سامهملة (وغرم) بالحرّ عطفا على سابقه سال كون الغير (يزيد بعضهم على بعض) أى ليس جسع الحديث عندوا حد منهم بعمنه بل عند بعضهم ماليس عند دالا مرو) الحال أنه (لم يلغه) بضم اوله وفتر ثانه وكسر ثالثه مشدّدا أى لم يلغ الحديث (كلهم) بل بلغه (رجل واحدمنهم عن جابر بن عبد الله ) الانصارى (رضى الله عنهما) قال فى الفتح وقدوقفت من تسمة من روى اين بر يج عنه هذا الحديث عن جابر على أبى الزبر وقد تقدّم في الحبح شئ من ذلك وتعقبه العدى بأنه ليس في الحيم شئ من ذلك وانحيا الذي تقدّم في كتاب السوع في باب شراء الدواب والمهروأ جاب في انتقاض الاعتراض مأن العدى ظنّ أن المرادقصة جدل جاروايس كذلك وانما المراد اللفظ الواقع في السند الذي وقع الاختلاف فيه فانه قد تقدّم في الحيج بمن آخر يتعلق بالحبح قال ولكن هذا المعترض يهسم مالانكار قبل أن يتأمل التهب وكذا قال في المقدّمة في كتاب الوكلة الدأ يوآلز بعروانه تقدّم في الحيج وقد استوعبت ماذكره فالمفقد مة في الجيه فلم اجد لذلك ذكرا فاقته اعسلم (قال) اى جابر (كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم فسفر) في غزوة الفتح كامر في البيع (فكنت) دا كبا (على جدل نفال) بمثلثة مفتوحة وكسرها هنا خطأ ففاء خضفة فألف فلام صفة لجل أى بطيء السعر (انمياهو ف) خرا لقوم فتربي النبي "صلى الله عليه وسلم

فقال من هذا) انتأخر عن المناس (قلت جابر بن عبد الله قال) عليه الصلاة والسلام (مالك) تأخرت (قلت الى على جل ثفال قال) علمه الصلاة والسلام (امعك قضيب قلت نع قال اعطنمه فأعطبته فشريه) به (فرجره فسكان) المل (من ذلك المسكان) الذي ضربه عليه الصلاة والسلام فيه (من اول القوم) بركته عليه المسلاة والسلام حمث تبدل ضعفه بالفَّوة (قال) صلى الله عليه وسلم (بعنية) اى الجل (فقلت) ولابي ذرقال بدل فقلت (بل هو للنيارسول الله) عطية من غسير عن (قال بعنيه) بالنمن ولايي ذرقال بل بعنده (قد أخدنه) وللكشميهي قال قد أخذته (بأربعة دنانير) وفي البياع فاشترا ممنى بأوقية فتُعمل اربعة الدنانير على انها كانت بومثذ أوقية وقدا ختلفت ألروامات في قدرالثمن الذي وقع به السع واضطر بت في ذلك اضطرا ماٌ لا يقبلُ التلفيق وتكلف الجيم منها بعمدءن التحقيق وقد تقدّم ثبيَّ من سباحث ذلكُ في البيع قال العدي و بل للا نسراب عن قول جار خذه بلاغن (ونَكْ ظهره) أى ركويه (الى المدينة) اعارة (فلا دنونا) قربنا (من المدينة الخدنة ارتحل (قال) علىه الصلاة والسلام (اينتر مدقلت تزوجت امرأة) اسمها سهيلة (قد خلامنها) أى دهب منها بعض شسانها ومضى منعرها مأجزبت به الامورقال القياضي عساض ورواه بعضهم بالمذفصف قاله في المصابيح كالتنقيم وفي نسطة فد خلامتها زوجها أي مات وعليها شرح العين كالكرماني (قال) عليه الصلاة والسلام (فهلاً) تَرْوَجِتُ (جَارِيهُ) بَكُوا (تَلاعِبهاوتلاعِبانَ) وفي رواية فهلا تَرْوَجِتُ بَكُوا تَضَاحِكُكُ وتَضَاحَكُها وتلاعبك وتلاعبها (قلت آن آبي) عبد الله (يوفى وترك بنات) كن زعا كافى مدام ولم يسمين (فأردت آن انكر آمرأةً) بفتح الهمزة (قدَجَرَ بَتَ) حوادثالدهروصارت ذات تجربة تقدرُعُ لِي تَعهُد أُخُوانَ وتفقدُ احوالهنّ قد (خلامنهآ) بعض شبابها اومات زوجها كامرَ (قال) عليه العملاة والسلام (فذلك) مبتدا حذف خبره تقديره مبارل و نحوه (فلا قدمنا المدينة قال) صلى الله عليه وسلم (يا بلال اقضه) عن جله (وزده) على عنه (فأعطاه) اى أعطى بلال جابر الربعة دمانير) عن ألجل (وزاده قبر اطا) وهذا موضع الترجة فانه لميذ كرقدر ما يعطمه عند امر م ياعطا والزيادة فاعتمد ولال على العرف في ذلك فزاده قدرا طا (قال جابر لا تفارفني زيادة وسول الله صلى الله عليه وسلم) قال عطاء (فلم يكن القيراط يفارق براب بابر بن عبد الله) بكسر الجيم من جراب ولايي ذرعن الكشميمي وعزاها في فتح الباري لايي ذروا لنسنى قراب بكسر القياف أي قراب سيفه وقد زادمسلمف آخرهذا الحديث من وجه آخرفأ خذه أهل الشام يوم الحرة وهدذا الحديث اخرجه أيضا فالشروط ومسلم في السوع \* (ماب وكالة الامرأة) مهمزة مكسورة بعد اللام الساكنة فيرساكنة فراء مفتوحة ولابى ذرا لمرأة اى - كم يو كيل المرأة (الامام) بالنصب على المفعولية (فى) عقد (النكاح) ، وبه قال (حدَّ شاعبد الله بن يوسف) السنسي قال (اخر برنامالك) الامام (عن ابي حازم) بالحا المهداة والزاى سلة بن دينارالا عري عنسهل بنسمد) بسكون الها ف الاول والعين ف الثاني ابن مالك الانسارى الساعدى انه (قال جامة امرأة) لم تسم قال الحافظ اب جروهم من زعم انها الم شريك (الى دسول الله صلى الله عليه وسلم) وهوف المسجد (فتاات بارسول الله الى قدوهبت لك من نفسي ) بزيادة من للتوكيد واستشكل بإنهم اشترطوا لزيادتها ثلاثة شروط \* أحدها تقدّم نني اونهى اواستفهام بهل تحووما تسقط من ورقة الايعلما وتحولايتم من احدو نحوقارجع البصر هـ ل ترى من قطور ، الثناني تذكر مجرورها ، الثنالث كونه فاعلا أومفعولايه ا ومبتدأ والشرطان الا ولان مفتودات هناوأ جيب بإن الا خفش لم يشترطهما مستدلا بنحو ولقد عا وله من تبأ المرسلين يغفر الحسكم من ذنو بكم يحلون فيها من أساور وكذالم يشترط الكوفيون الاقل • وقال العدي كالكرماني ويروى وهبت لكنفسي بدون كلة من التهيء وفي الفرع علامة السقوط لايوى در والوقت على قولهالك فالله أعلموفى قولها تدوهبت لك نفسي حذف مضاف تقديره امرنفسي اوضوه والافا لمقدتة غدير حرادة لان رقبة الخرّلا تملك فتكانم ا قالت أ تروّجك من غسير عوض (فقال رجل) لم يسم نع في رواية معمر والثورى عندالطيرانى فقام رجل احسبه من الانصاروفي رواية زائدة عنده فقال رجل من الانصار (زوجنها) فراد في ماب السلطان ولي من كتاب الذكاح ان لم يكن لك بها حاجة قال هل عندل من نبئ تصدقها "قال ما عندي الاازادى فقال ان أعطيها اياه جليت لا ازادلك قال فالقس شيها قال ما أجد شيها فقال القس ولوخاتها من حديد فسلم يجدد قال أمعل من القرآن عن قال نع سورة كذا وسورة كذا لسور سما ها (قال) عليه المسلاة والسلام (قدرُوجِنا كهابمامعك من الترآن) الباء للتعويض كهي في نعتك العبديالف فظاهره جواز

كون الصداق تعليم القرآن واستهى للسبب أى لاجل مامعك من القرآن وفي رواية مسلم اذهب فعلهامن القرآن وفي اخرى له علمهاء شرين آية ويحتج به من يجسيز في الصداق أن يكون منافع ومنعه أبو حنيفة في الحر واجازه فى العسدود ها الطياوى وغسره الى أن الماء للسد وأنّ ذلك جائزة دون غسره لا تمه لما جازته الموهو مة جازله أن مهاولذلك ملكهاله ولم بشاورهاوه ذا يعتاج الى دلسل ولتن سلنا أنها لاسب فقد يكون الصداق مسكوتا عنه لائه أصدق عنه كما كفرعن الذى وطئ في رمضان اذلم يكن عنسده شئ اوأ فكمه اياها نكاح تفويض وأبتي الصداق فى ذمته حتى يكتسمه و مكون قوله عامعك من القرآن حضاله على تعلم وتكرمة لاهله وقدتعقب الداودى المصنف بأنه ليس في الحسديث ما ترجم له فانه لم يذكر فسه أنه صلى الله علمه وسلم استأذنها ولاانها وكلته وانحياز وجهاللرجل بقول الله تعالى النبي اولى مالمؤمنين من انفسهما أتهي قال ف فتح البارى وكأن المصنف أخذذ لك من قولها قدوهت نفسي لك ففو ضت أمر ها المه وقال الذي خطيما زوجنيها ان لم يكن لك بها حاجة فلم تنكرهي ذلك بل استمرّ تءلم الرضاء فيكا نها فوّ ضت أمن هااليه يتزوّجها أو يزوّجها لمن رأى وفى حديث أبي هر برة عند النساسى وأبى داودان النبي صلى الله علمه وسلم فال المرأة الحاريد أن ازوجك هذا ان رضيت فقالت مارضيت لى فقد رضيت ولم رد أن الرجل قال بعد قوله عليه الصدادة والسلام زوجتكها قبلت نكاحها وأجاب المهلب بأن يساط الكلام ف دله القصة أغنى عن القبول لما تقدم من الطلب والمعاودة ف ذلك فن كان في مثل حال حذا الرجل الراغب لم يحتم الى تصريح منه يالقبول لسبق العلم برغبته بخلاف غيره من لم تقم القرائن على رضاه انتهى فليتأمل \* ومباحث هذا الحديث تأتى ان شاء الله تعالى فى محالها بعون الله وقوته وهذا الحديث أخرجه المؤلف أيضا في التوحيد والنكاح وأخرجه مسلم وأبودا ود والترمذي في النكاح وان ماحه فعه وفي فضائل القرآن و هـ ذا (ماب) مالتنوين (اداوكل) رجل (رجلا) بجذف الفاعل وفي نسعنة اذاوكل رجل بجذف المفعول ( ورن الو كرل شمأ ) بما دكل فيه ( فأ جازة ) وفي نسخة فأجابه (الموكل فهوجا تزوان أقرضه) أى وان اقرض الوكيل شأيما وكل فيه (الى آجه مسمى جاز) أى اذا أَجازِه الموكل (وقال عمّان بن الهيم ) بفتح الها والمثلثة منهما تحتدة ساكنة أخرهم (الوعرو) المؤذن وقدساقه المؤاف من غيرأن يصرح بالتعديث وكذاذ كره في قصة ابليس وفضا المالقر آن اكن مختصرا ووصله النساءى والاسماعيلي وأبونعيم من طرق الى عثمان هـ ذا قال (حدثنا عوف) بالفاء ابن أبي جيسلة بالجيم المفتوحة الاعرابي العبدى البصرى ومى بالقدروا لتشيع لكن احتج بدابلهاعة وهومن صغارا لتابعين (عن مجد بنسيرين عن أبي هريرة رشى الله عنه )أنه ( قال وكاني رسول الله صلى الله عليه وسلم بحنظ زكاة ) الفطر من (رمضان فأناني أن ) كقاص (فعل يحنو) بعاءمهملة ومثلثة أى يأخذ بكفيه (من الطعام) وف وواية آبى المتوكل عن أبي هريرة عند النسامي أنه كان على تمر الصدقة فوجد أثر كف كأنه قد أخذ منه ولابن الضريس من هدا الوجه قاذا القرقد أخذ منه مل كف (وَأُخَذَنَه) أَى الذي حثا من الطعام وزاد ف رواية الى المتوكل أن أبا هريرة شكا الى وسول الله صلى الله علمه وسلم اولا فقيال له ان أردت أن تأخذ و فقل سبجان من سخرك لجمد قال فقلتها فأذا أنابه قائم بين يدى فأخذته (وقلت والله لا رفعنك) من رفع الخصم الى الحساكم أى لا ذهين يك ( الى رسول الله صلى الله علمه وسلم ) المحكم علمك بقطع المد لا نك سارق وسقط قوله والله فرواية أبي ذر (قال اني محتاج) لما آخذه (وعلى عبال) أي نفقة عبال آوعلى بعني لي وفي رواية أبي المتوكل فقيال انميا اخذنه لاهل يبت فقراء من المرز ولي) وللكشمه بي و بي ما لموحدة بدل اللام (حاجبة شديدة قال) أبوهر برة (نفلت عنه فاصعت فقال الذي صدلي الله علمه وسهم) كما اثنته (بالباهريرة مافعل استرك البارسة) سمى استرالانه كان ربطه بسترلان عادة العرب يربطون الاستر مالقذ قال المداودي وفيسه اطلاعه مسلى الله عليه وسلم على المغسبات و في حديث معاذبن جبل عند الطبر اني ان جبريل جا الى الذي صلى الله عليه وسلم فأعله بذلك (قال) أبو هريرة (علت بارسول الله شكاحاجة شديدة وعمالا فرحمه فلت سيله قال) صلى الله علمه وسلم (آمآ) بالتخفيف وف استفتاح (أنه) وكسكسراله مزة وفتعها في البونينية والفتح عسلى جعسل ا مأبعستى حقا ( فد كدمك ) بتخفيف الذأل في قوله انه محتاج (وسسيعود) الى الاخسد (فعرفت انه سسيعو دلقول رسول الله صبلي الله عليه وسلم اله سسيه و دفرصدته) أى ترقبته ( عِلَا ) ولايي دُو عن الجوى فحصل بدل فيها ( يعينو من الطعام فأ خذته فقلت لا عرفعنك الى وسول الله صدلى الله علمه وس

(قال دعنى فانى محتاج) الاخذ (وعلى عيال لا اعود فرجته نظلت سدله فأصعت فقال لى رسول الله صلى الله عُلَىه وَسَلَّى) ما ثنات لي هنا واسقاطها في السابق والتعبير بالذي بدل الرسول (ياآبا هربرة ما فعل السديرك) سقط هنا قوله في السادق المارسة (قلت ارسول الله شكاحاجة شديدة وعما لا فرحته فلنت سيلة قال) عليه الصدلاة والسلام (أماانه) ما تخفيف وكسرا لهـمزة وفتحها (قد كذبك وسيعود) لم يقل هنا فعرفت انه سـعود الخ (فرصدته )المرة (النالثة فجاء) ولا بي ذرعن الجوى فجعل (يحثو من الطعام فأخذ به فقلت لا وفعنك الي رسول ألله صلى الله علمه وسلم وهذا آحر ثلاث مزات لك) بفتح الهدمزة (تزعم لا تمود) صفة لثلاث مرّات على أن كل وصوفة بهذا القول الياطل ولابى ذرائك بكسرا لهسمزة دف نسحة مقروءة على المدومى ائك تزعم ائك لاتعود (ثم تعود قال دعني) وفي رواية أبي المتوكل خل عني (اعلن) بالجزم (كليات) نصب بالكسيرة (يشفعك الله مراكي منفعات قال الطبي وهو مطلق لم يعلم منه أى النفع فيحمل على المقسد في حديث على عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قرأها يعني آية الكرسي حن يأخذ منهمه ه آمنه الله تعالى على داره ودار جاره وأهل دويرات حوله رواه السهيق في شعب الايميان انتهى وفي رواية أبي المتوكل اذا قلمهن لم يقربك ذكر ولا أنثى من الانس ولامن الجنّ (قلت ما هو) أي الكلام وللعموي والمستقلى ماهنّ أي الكلمات (قال اذا اويت) أثنت (الى فرائك)للنوم وأخذت منه عل ( فافر أ آمة ال=كرسي الله لا اله الاهوا لحن القهوم حتى تختم الانه ) ز ٔ دمعاذین جیل فی دوایته عندالطبرانی و خاتمة سورة البةرة آمن الرسول الی آخرها ( فامك ان برال علمه ت من الله ) أى من عند الله أومن جهة أصر الله أومن قدرته أومن بأس الله ونشهمته (حافظ ) يحفظك (ولايقر بنك) بفتح الراءوا لموحدة ونون التوكيدا لثقيلة كتكذا في البويينية وفي غيرها ولايقر بك استقاط النون ونسب الموحدة عطفاعلى السابق المنسوب بلن (شيطان) وفي نسخة الشيطان (حتى نصيم فيليت سبيله فأصبحت فقال لى رسول الله صلى الله علمه وسلم ما فعل اسرك المارحة فل ) ولاى الوقت فقلت (بارسول الله زعم اله يعلى كلمات ينفعني الله بها في المات سيدله قال علمه الصلاة والسلام (ما هي) المكامات (فلت) ولاى الوقت قال مدل قلت (قال لى اقدا اويت الى فراشك فاقرأ آية الكرسي من اولها حتى تمختم) ذا دأبو ذرالا يمة (الله الا اله الاهوالحي القيوم وقال لى ان يرال وللكشميري لم يزل (علمك من الله حافظ) وسقط قوله لي من رواية أبي در (ولا بقربك شيطان بفتح الرا والموحدة ولابى ذرولاية ربك بضم الموحدة من غير تون فيهما كذاف الفرع وأصاد قالم البرماوى كألكرمانى بعدان ذكرافتم الراءوالموحدة وأصاديةر بنك بالنون المؤكدة قال في المصابيم الاأدرى هالى ارتكاب مثل هذا الامرالضعيف مع ظهور الصواب فى خلافه وذلك انه قال فأنك ان يزال عليك من الله حافظ ولايةر بك شسطان حتى تصبيم فعندً ما فعدل منصوب بلن وهو قوله بزال والا تخر من قوله بقريك وب بالعطف على المنصوب المتنتذم ولأزائد ذاتنا كمدالني منلها في ذولك لن يقوم زيد ولا ينحدث وأجريناها على طريقتهم في اطلاق الزادة على لاهذه وان كان التعشق انها ليست رائدة داغيا ألارى انه اذا قبل ماجاني زيدوعمرو احتملنني مجيءكل منهماءلي كل حال ونني اجتماعهما في انجي فاذا جيء بلا كان الـكلام نسا فالمعنى الاقول نع هى ذائدة فى مثل قولك لا يسهة وى زيد ولا عروا نتهى ولا بي ذرولا يقربان الشهيطان (حتى مصبح وكانوا) أى العجابة (احرص شيءلي) تعلم (الخبر) وفعله وكان الاصل أن يقول وكا ليستنه على طريق الالتنفات وقيل هومدوج من كلام بعض روائه وبالجالة فهومسوق للاعتذارعن تمخلية سبيله بعدالمرة الشائنة حرصاعلى تعلم ما ينفع (فقال الذي صل الله عليه وسلم أما أنه ) بالتخفيف وفتح الهمزة وكسرها كامرز قد صدوت ) بتخفيف الدال فى نفع آية الكرسى ولمسا أنوته المصدق أوهم المدح فاستدركه بصيغة تفيدا لمبسالغة فالذمّ بشوله (وهوكذوب)وف حديث معاذبن جبل صدق الخبيث وهوكذوب (نعلم من تخططب منذ) بإانون والعموى والمستملى مذر والماليالياليا وررة قال اعلم وقال عليه الدلاة والسلام ( ذاك فيطان) من السياطين قال فحشرح المشكاة وككرافظ الشيطان بعدسبق ذكره منكرا في قوله لا يقربك شيطان ليؤذن بأن الشاني غير الاؤل وأنالاقل مطلق شائع في حنسه والنباني فردمن افراد ذلك الجنس قلوعرف لاوهم خلاف المقصود لانه اتماأن يشارالى السابق أوالى المعروف المشهور بين الناس وكالاهماغيرس ادوكان سن الطاهر أن يقال شيطا نابالنصب لإت السؤال في قوله من تخاطب عن المفعول فعدل الميا بئلة الاسمية وشخصه باسم الانسيارة لمزيد التعيين ودواء

الاحترازعن كمده ومكره فان قلت قدسيق في الصلاة الله صلى الله عليه وسلم قال انت شيطا نا تفلت على "المسارسة الحديث وفيه ولولادعوة أخى سليمان لاصبع مربوطابسارية وفى حديث الساب أن أباهريرة أمسك المشيطان الذى رآه أجبب باحقال أن الذى هم يد الني صلى الله عليه وسلم أن يو تقموا س الشياطين الذى ملزم من القكن منه القكيمن الشاطر فيضاهي حينتذ سلمان في تسحيرهم والمراد بالشيطان في حديث أفي هريرة هذاشيطانه يخصوصه أوغيره في الجلة فلاملزم من غيكنه منه استتباع غيره من الشساطين فيذلك التمكن أوالشيطان الذى هم به النبي صلى الله عليه وسلم تسدّى له في صفته التي خلق عليها وكذلك كانوا في خدمة سلميان علىه السلام ولى هنتهم والذي تدى لاق هررة في حديث الساب كأن على صفة الا دمن فل يكن في امساكه مضاهاة الملك سلمان وقدوقع لابى من كعب عندالنساسى وأبي أبوب الانصارى عنسدالمترمذي وأبي اسسد الانصارى عندالطبراني وزيدتن ثابت عندان أبي الدنساق صص في ذلك الاانه ابس فيها مادشيه قعمة أبي هريرة الاقسة معاذوهو محول على التعدد . وموضع الترجة قوله فليت سيله لان الأهر برة ترك الرحل الذي حنا الطعام الشكاالحاجة فأخبر بذلك رسول الله صلى الله عليه وسدم فأجازه قال الرركشي كغيره وقمه تطرلان الماهريرة أيتكن وكملانا العطاء بلمالحفظ خاصمة قال في المصابيح النظر ساقط لان المقصود افطياق الترجمة على الحديث وهي كذلك لان أماهر رة وان لم يكن وكدلا في الاعطاء فهو وكدل في الجلة ضرورة انه وكيل بحفظ الزكاة وقدترك عماوكل بحفظه شمأ وأجاز علمه السملام فعاله فقد طابقته الترجة قطعانع في أخذا قراض الوكيل الى أجل مسمى من هــذا الحديث نظر وقدة وربعضهم وجه الاخذبان أباهر يرقلنا ترك السارق الذي حنامن الطعام كأن ذلك الاحل ولا يمني ما في ذلك من النكاف والضعف \* هذا (باب) بالنوين (اذاماع الوكه لشماً) عاوكل فسه سعة (فاسدا فسعه مردود) يعني برد م وبه قال (حدثنا احداق) هو ابن راهو يه كاجرم به أبونعم أوان منصور كاجزم به أنوعلى الجداني لان مسلما أخرج هددا الحديث بعينه عن استحداق بن منصور لكن قال فى الفتح وليس ذلك الدزم قال (حدثنا يحى بنصالح) الوحاطى قال (حدثنا مماوية هوا بنسلام) يتشديد اللام (عن يحيى) بن أبي كنبرانه (قال-معت عقبة بن عبد الغافر) الموذى بفتح العين المهملة وسكون الواووبالذال المجمة (انه سمع الماسعيد الخدري وضي الله عنه قال ساء يلال) المؤذن (الى الني صلى الله عليه وسلم يقررني) فتح الموحدة وسكون الراء وكسرالنون وتشديد الضنية قال في الصحاح ضرب من القرقال الراجن

المطعمان اللم بالعشج من وبالغداة فلق البريخ البدل من اليا مجما وزاد في الحكم أنه اصفر مدوروهو أجود القروف مسند أحد مرفوعا خيرة وكم البرفي يدهب الدام (فقال له الذي صلى الله عليه وسلم من ابن هذا) القرائد في (قال ملال كأن عند ما) وللعموى والمسقلي عندي (تمرردي ) يتشديد المنشأة التحسة في المفرع وأصله وفي غيره درى ما لهمز على وزن فعيل على الاحسل من ودو اكشئ بردة ودامنخه وددىء أى فاسدواود أنه افسدته قاله الجوهرى خفف بقلب الهسمزة يام لانكسا دماقبله إ وادعت السامق السامة صارردي يتشديد السامكامة (فيعت منه صاعين بصاع لعلم) بلال والني صلى الله علمه وسلم وكسر العن الفرع وأصله لمطع بضم المثناة التحسة وكسر المعن وفي بعض الاصول لنطع بالنون بدل التحسة والنبي نصب على الروايس على المفعولية قال العيني كابن جروهذه رواية أبي درولغبره ليطع بفتح التصبيبة والعدين من طع يعلم والذي رقع به وقول البرماوي و الكرماني وف بعشها لمعلم بالم أى مفتوحة كالعين والنبي خفض بالأضافة لم أقف علمه في شئ من نسم الصارى نع هو في صحيح مسلم كذَّ لك (فقال النبي صلى الله عليه وسلم عند ذلك) القول المسادر من ولال (أو ماؤه) هذا (عن الرما) هذا (عين الربالا تنعل) بتحكر يركل من عيد الرباوأ وممر تين وأو م بغتم الهدمزة وتشديد الواووسكون الهاء عمدى التعزن قال السفاقسي وانماتا ومليكون أبلغ في الزجرو قاله اماللتأ لممن هـ فدا الفـ عل واتما من سوء الفهسم زاد مسلمن طريق أبي نضرة عن أب معيد في نحوهذه القصة فرة وه ومعلوم أن يبع الرباعيا بجب رده (واستحن اذا اردتان تشتري) التراطيد (فيع القر) المردى و بيسع آخر ثم الترقي) الجيد (به) أي مثن الردي حق لاتقع فِالرَاوَاخِيرَا فِي وَرَثُمُ أَشْتَرَهُ أَنَّى الْقَرَاطِيسَدُ ﴿ وَهُلَّذَا الْحَلَّا الْحَلَّا الْمَا فَرَاطِيقُ وَ صَحَدًا النسامى و(باب الوكلة في الوقف ونفقته) أى الوكيل (وأن بطع صديقاله ويا كل بالمعروف)أى

واطعام الوكيل صديقه وأكامجها يتعارفه الوكلا فيه لانه حبس نفسه لتصر ف موكاه والقيام بأمره قيساس على ولى المتيم و وبه قال (حدثنا قنيبة بن سعيد) بكسر العين قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن عرو) هوابن د سارأته (قال ف صدقة عر) بن الخطاب (رضى الله عنه) لم يدرك ابن دينار عرفه ومرسل غيرموصول وقال المافغا ابرج رقوله فاصدقة عرأى في روايته لهاعن ابن عركا جزم بذلك المزى في الاطراف ويوضعه رواية الاسهاعيل مبطر بقان أبي عرعن سفيان عن عروب دينارعن ابن عرو تعتبه العبني بأن المزى لم يذكرهذا فى الاطرأف أصلاوا نماقال بعد العلامة بحرف الخياء المجمة حديث عروبن دينا وألى آخر ماذكره البخياري تمقال سوقوف ثمقال العيني والتقدير الذي قدره هذا القائل يعني ابن يجرخلاف الاصل ولاغة داع يدعوه الى ذلك قال وأتماً قوله ويوضعه رواية الاسماعيلي الخ فلايستلزم ماذ كرم من التقديرا لمذكور مالتعسف التهي قال في الانتقاض ومانفاء عن المزي هو المذعي وهو آنه جزم أن المروى في هذا الاثر بهذا السسند كلام ابن عمر فهوالاى عسيرالمزى عنسه يقوله موقوف ومن لايدرى بأن معنى قول المحذث موقوف أن الحسابي لايصر ح بنسبته الى النبي مسلى الله عليه وسلم مثل ما في هذا الطريق فياماله والاعتراض على أهل الفنّ بكلام غرأهل الفنّ \* وصدقة مضاف العمر في الفرغ وغيره ما وقفت عليه من الاصول أكن قال الكرماني في صدقة ما النّنوين عربالرفع فاعلوف بعضها بالاضافة وتى بعضها عسروبالوأوقالتسائل هوا بنديتا وأى قال ابن ديناوفي الوقف العمرى ذلك (ليس على الولى ) الذي يتولى أمر الوقف (جناح) اثم (أن ياكل) منه (ويؤكل) منه (صديقا) زادأبوذرلهأى للولى وهوفى محل نصب صفة لصديقا حال كونه (غَبِرَمْنَأَثْلَ)؟ يم مضمومة فشناة فوقيسة منتوحة وبعدالهمزة مثلثة مشددة مكسورة أى غرجامع (مالافكان ابنعر) رئى الله عنهـما قال ابن عجر هوموصول بالاستناد المذكوريجا هوفى رواية الاسماعيلى فال العينى قدصر ح الكرمانى بأيه مرسسل فكيف يكون المعطوف على المرسل موصولاا نتهى قال في الانتقاض مجيداً عن هذا الاعتراض ليس بينهما مانعية جمع (هو يلى صدقة عربهدى للناس) بينم أوله من الرباعي من صدقة عرولا بي ذرلناس (من اهل مكة) هم آل عبدالله بن الدبن أسيد بن أبي العباصي (كان) ابن عر (ينزل عليهم) أى على النباس وانعا كان ابن عربهدى منه أخذا بالشرط المذكوروهوأن يوكل صديقاله أومن نصيبه الذي جعدله أن يأكل منه بالمعروف فكان يوفره ليهدى لاصحابه منه \* (ياب) جواز (الوكالة في الحدود) كسائرا لحقوق بل يتعين التوكيل فى قساص الطرف وحدّ القذف كماسية تى فى موضعهما انشاء الله تعالى ، وبه قال (حدثنا ابو الوليد) هشام بن عبد الملك الطيالسي قال ( آخبراً ) ولابي الوقت حدّثنا ( الليث ) بن سعد الامام (عن ابن شهاب ) عد ابن مسلم الزهرى (عن عبيد الله ) بالنصغير ولابي دوزيادة ابن عبد الله أى ابن عبية (عن زيد بن خالد) الجهني الصحابي (وأبي مريرة رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم) انه (فال واغديا أنيس) بعسيغة التصغير اس النحالة الاسلى واغدا مرمن غداما الغين المجمة أى اذهب وهو عطف على شي سبق وساقه هنا مقتصرا على القدر المحسّاح المه ولفظه كما أخرجه في ماب الاعتراف مالزناق كتاب المحسار بن كناعند الذي صلى الله علمه وسلم فقام رجل فقال أنشدك الله الاقضيت بيننا بكتاب الله فقيام خصمه وكان أفقه منه فقيال اقض مننا مكات الله والذن لى قال قل قال ان ابنى كان عسيه فا على هدا فزنى يا مرأنه فافتد بت منه بما تنشاة وخادم نم سألت اهل العلم فأخبروني أن على ابنى جلدما ته وتغريب عام وعلى امر أنه الرجم فتنال النبي صلى الله عليه وسلم والذي نفسي يدولا قنسين بينكأ بكتاب الله المائة شاة والخادم ردعليك وعلى ابنسك جلدما ثة ونغريب عامواغد ما أنيس (على) وللحصيمين الى (احرأة هذا فان اعترفت) بالزنا (فارجها) وانماخسه من بين العصامة قصدا الى أنه لا يؤمّر في القبيلة الارجل منهم لنفورهم عن حكم غيرهم وكانت المرأة أسلمة . وهذا الحد مث أخرجه آيضا فىالتذودوا لمحادبين والصلح والاحكام والشروط والاعتصام وخبرالوا حدوالشهاد ات وأخرحه مسدل وأيوداودوالترمسذى واين ماجه فى الحدودوالنساءى فى القضاء والرجم والشروط . وبه قال (حسدتنا النسلام) بالتغفيف ولايي ذرسلام بالتشديد البيكندى قال (اخبرنا عبد الوهاب النقني عن ايوب) السعتياني (عن ابن الب مليكة) عبد الله بزعبيد الله (عن عقبة بن الحاوث) بن عام القرشي النوفلي المكي له عصبة أسل يوم لَمْحَ وَلِمُفَّالَجِشَّارَى ثَلاثَهُ أَسادَيْتُ أَنه (فَالَبِي مَالَتَعِمَانَ) بِضُم النون مصغرا ولغيراً بيدُرالنعسمان مالتُكْبِيمَ

**L.**4

(أواس النعمان) بالتصغيراً يضاوالشك من الراوي ووقع عند الا مهاعظي الشك في تصغيره وتكديره وللا سماعيلي أنضافى رواية ستت بالنعمان يغيرشك فيستفا دمنه تسمية الذى حضريه وهوعقية والنعمان بزهروين رقاعة ان الحارث من سواد من مالك من غنم من مالك بن التعاوالانصارى عن شهد مدرا وكان من احاسال كونه (شيادماً) مسكرا أىمتصفابالشربلا نه حيزجى يه لم يكنشاريا حقيقة بلكان سكران ويدل له مافى الحدود بلفظ وهو سكران (فأمررسول الله صلى الله عليه وسلم من كأن في البيت ان يشربوا) بحذف المضمر المنصوب وفي نسخة يضربوه ما ثماته ( قال) عقدة من الحيارث ( فيكنت المافين ضربه فضر شاه مالنعال والحريد) وموضع الترجة منه قوله فنه فأمرمن كأن في البيت أن يضربو م فانّ الامام لمالم يتول ا قامة الحدّ شفسه وولاه غيره كأن ذلك بمنزلة تؤكماه الهم في العاسته ولا يصبح عند الشافعية التوكيل في اثبات الحدود لبنا ثبا على الدر ونع قديقع اثباتها مالو كالة تسعابان يقذف شخص آخر فسطاليه بحدة القذف فلدأن يدرآه عن نفسيه ما ثمات زناه بالو كالة فاذا ثبت أقيم علمه الحدويسة فادمن الحديث كما قال الخطابي أن حد الخرلايستاني به الافاقة كد الحامل لتضع حلها \* (مات) حكم (الوكالة في) أمر (الدن) التي تهدى (و) حكم (تعاهدها) \* ويد قال (حدثنا اسماعيل بن عبدالله) الاويسى المدنى ابن أخت الامام مالك (عَال حدثني) بالافراد (مالك) هو ابن أنس امام داراله بعرة (عن عبد الله من أي مكر من حزم) بفتوا لحام المهملة وسكون الزاي (عن) خالته (عرقينت عدد الرحن) الانصارية (انها اخبرته قالت عادَّت ورني الله عنما المافشات قلائد هدى رسول الله صلى الله على وسل مدى ] بتشديد الماء على النتنية وهذا الحديث ساقه هنا مختصر اوفى بأب من قلد القلائد بيده من كتاب الحيح أطول من هذا ولفظه عن ع. ة ننت عبدالر حن انها أخبرته أن زياد من أبي سفيان كنب الى عائشة رضى الله عنها أن عبدالله بن عباس رضى الله عنهما فالرمن أهدى هدماحرم عليه ما يحرم على المساح حتى ينحر هديه قالت عرة فقيالت عائشة رضي الله عنهالدس كا قال ان عماس المافتلت قلالد هدى رسول الله صلى الله علمه وسلم مدى ( شقلد ها رسول الله صلى الله علمه وسلم سديه ) المثنية (مربعث) صدلي الله علمه وسلم (م) أى بالهدى وأنت المنهر ما عتمار المدنة لان هديه صلى الله عليه وسلم الذي بعث به كانبدنة (مع أبي) أبي بكر الصديق رضى الله عنه سنة تسم عام ج أبو بكرونى الله عند مبالناس فريح م على وسول الله صلى الله علمه وسلم شئ احله الله له حتى يحر الهدي ) بضم النون منما المعهول والهدى رفع مائب عن الفياعل أي حتى تحره أبو بحكر رضى الله بنه والحديث ظاهر فماتر جم لهمن الوكالة في البيدن وأما تعاهدها فيحتمل أن يكون من مباشرة ألنى مدلى الله عليه وسلم الإهابنفسه حتى قلدها بيده \* هذا (باب) بالننو بنيذ كرفيه (اذا فال الرجل الوكيله) الذى وكله (ضعه) أى الشي الموكل فيه (حيث اراليا الله وقال الوكيل قد عمت ماقلن) أى فوضعه حدث أراد جاز \* وبه قال (حدثي) بالافراد (يحي بن يحي) بن بكر بن زياد التميي الحنظلي (قال قرأت على مالك) الامام (عن اسعاق من عبد الله) بن آبي طلحة (انه سمع) عه (انس بن مالك رضى الله عنه يقول كثرانساوط لحة ويدين سهل الانصارى (ا كثرالانصار) ولاى ذرأ كثرانسارى قال البرماوى كأكرمانى وهومن التفضيل على التفضيل أى أكثرمن كلوا حدوا حدمن الانصار ولذا لم يقسل أكثر الانصار (بالمدينة مالا) نصب على القيراك من حيث المال (وكان احب امواله اليه بيرمام) بكسر الموحدة وسكون التُعتبة وضم الراء وبعد الحساء المهسملة هسمزة مفتوحة بمدودا ولابى ذربير حامن غيرهمزوفيها وجوم أحرى ذكرتها فى الزكاة (وكأنت مستقبلة المسجد وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها ويشرب من ما وتهاطيب) بالجرصفة لما و(فلم الزات) هـ د م الا يه (ان تنالوا البرسي تنفقوا بما يحبون) من الصدقة (قام الوطلحة) منتهما (الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقيال بارسول الله انَّ الله تعيالي يقول في كتَّابه ان تنالوا البرّحتي تنفقوا بما تحبون وان أحب أموالى الى ببرحا،) بكسر الموحدة وضم الراءمهموزا مع الفتح والمدّف الفرع لاف ذر (وانها صدقة لله أرجو برّها) خدرها (وذ رها) بالذال المضمومة وانلهاء ا المحتن أى اقدمها فأدره الاجده (عند الله فضعها بارسول الله حيث شدت فقال) علمه الصلاة والسلام (بيخ) بفخ الموحدة وسحكون الخياء المعمة وبتنوينها وبالخفيف والتشديد فع ما فهي أربعة كلة تقال عنسدمد ح الشي والرضى به (ذلك مال رائع) بالهمزة والحساء المهملة في الفرع وأصله (ذلك

يمال دائيم كمالتكرارم زتدأى ذاهب فاذاذهب في الخيرة هو أولى (قد ) بغيروا رقبل القاف (سمعت ما قلت فيها ارى أن يحملها في الاقربين قال) أبوطلة (أفعل بارسول الله) به مرزة قطع على انه فعل مستقبل مرفوع مهاا بوطلة في اقاربه وبني عمه) من بابعطف الخاص على العامّ (نابعه) أى تابع يحيى بن يعيي (ا-عاعيل) أبي او بس (عن مالك) فيماوصله المؤلف في تفسير سورة آل عرارُ (وَقَالَ رَوْعَ) بَنْ عَ الراء وتسكون الواف ومالما والمهملة ان عمادة في روايته (عن مالك) أيضا (راجع ) بالوحدة فيما وصله الامام أحد عنه وفي غير الفرع له من الاصول في رواية يعيى راجع بالموحدة أى يرجح فيه صباحبه وقال العبي رائع بالجيم من الرواح فلتأقل وموضع الترجة من الحديث قول ابي طلحة للنبي صلى الله عليه وسلم ام اصدقة الخ فانه صلى الله عليه وسلم لم يتكرعليه تدلك وان كان ما وضعها بنفسه بل احره أن بضعها في الا قربين لكن الحجة فيه تقريره عليه الصلاة والسلام على ذلك \* وهذا الحديث قد سبق في باب الزكاة على الافارب من كتاب الزكاة \* (باب وكانة الامين في كسرانها المعجمة اسم للموضع الذي يخزن فيه (ونحوها) « وبه قال (حدثنا) ولابي ذرحد ثني بالافراد (بجدين العسلام) أبوكر يب الهدمد انى قال (حدثنا أبواسامة) حادين اسامة الليدي (عن بريد تن عدا لله يضم الموسدة وفتح الراء مصغراً (عن أي بردة) بنشم الموسدة وسسكون الرا • اسمه عامرا واسكارت (عن الى موسى) عبد الله يزقيس الاشعرى (ردى الله عنه عن الذي صلى الله عليه وسلم) أنه (قال الحازن الامين الذى ينفق وربمنا كالسالذى يعطى ما أحريه ) بضم الهمزة وكسكسر الميم مبنيا للمفعول آى ما أحره به س من الصدقة حال كونه (كاملامو فراً) : فتح الفاء المشدّدة (طبب نفسه) مبتدأ وخبره مقدّم وفي الزكاة طبب مه نفسه ولاى دروالاصلى طبيا ما لنصب على الحال (الى الذي امرية) لالغيرة (أحد المتصدقين) خبرقوله الخبازن والمتمذقن بفتح القاف بلفظ التثنية \* ومطابقته للترجة منجهة أن الخازن الامن مفوض السه الانفاق والاعطا بحسب امر الاحربه ووهذا الحدبث سيقى ماب اجرانا ادم من كتاب الزكاة (بسم الله الرحن الرحيم) \* (ماجا على الحرث) أى الزرع (والمزارعية) وهي المعاملة على الارض ببعض مايخرج منهاويكون المذرمن مالكها فان كأن من العامل فهه بمخابرة وهسما ان افرد تاعن المسا فاة ماطلتان للنهىءن الزارعة فيمسلموعن المخابرة في الصحيدة ولا أن تحصيل منفعة الارض تمكنة بالاجارة فلم يجز العمل ض ما يخرج منها كألمولات بخدلاف الشير فانه لاء كمن عقد الاجارة عليها فجوزت المس وضبة تبعالاين المتذكروا سننزعة والخطابي صبتهما وجل أخيارا لنهيءلي مااذا شرط لاحده حازرع ينة وللاستراخرى وعلى الاؤل فيشترط تفديم المساقاة على المزارعة بان يقول ساقيتك وزادعت ك فلوقال زارغنسك وساقيتك أوفصسل منهما لم يصح لانتفاءالتيعمة فان خابره تتعالم يصبح كالوأ فردها وفارقت المزاوعـة بأنَّ المزاوعة اشبه بالمساقاة ووردانلير بصمّا بخلاف المحابرة \* (باب فسسل الروع والغرس) قال فىالمقاموس زرع يمنع طرح البذر حسكاذدرع وأصله اذترع ابدلوحاد الالتوافق الزاى وانته انبت وغرس الشعبرأ ثبته فىالارضَ كا عُرسه والغرس المغروس(اذًا اكل منه) قيد فى فضيلة كل منهما ولابى ذركاب الحرث بفتم الحساءوس ويستحون الراء المهملتين آخره مثلثة ولهعن الحوى في الحرث واسقاط كتاب وله أيضاعن شميهنى كتاب المزارعة مع تأخيرا ليسمله فيها وسقط لهقوله ماجاء في الحرث والزارعة وقوله باب وما بعسده ده وحينندفيكون قوله فضل الزرع مرفوعاءلى مالايحنى وهذا حافى الفرع واصله وفى فتح البارىءن عيهى بابفضل الزرع والغرس اذا اكل منسه بسم الله الرحن الرحيم وزاد النسنى فقال باب حأجا والحرث والمزارعة وفضل الزرع ومثله للاصدلي وكريمة الاانهما حذفا لفظ كتاب المزارعة وللمستقلي كُتُابِ الحرث وقسدُم الحوى البسملة وقال في الحرث بدلكتاب الحرث (وقوله تعسالي) بالجرَّ عطفا على السسابق والإبدة ووقول الله تعالى بالرفع على الاستثناف (افرأيتم ما غوثون) تبذرون حبسه (أانتم تزرعونه) تنبتونه (اعض الزادعون) المتيثون (لونشا و لمعلناه صطاحا) هشما وانما نسب سيمانه وتعالى الحرث البنا والزرع البه جلجلاله وانكشكأنت الأفعال كلهاله سيصائه حرثاو بذراو غيرذلك لائت المراد بالزرع هنا الانبات لااليسذر ن شحساقص القدرة القدعة ووجه الاست دلال بهذه الآية على الإحة الحرث أنَّ الله تعسالي امتن علينا نبات ما غوثه فسدل على أنّ الحرث جائزا ذ لا يتن بعذوع « وبه كال (حدثنا قتيبة بنسبه بدم) كال (حدثنا آيو

ح ن ح

عوانة )الوضاح بن عبدالله البشكري (ح)مهملة وينطق بها كذلك علامة أيمو يل السندقال المؤلف مالسسنه (وحدَّثني عبد الرحن بن المبارك) بن عبد الله العيثي بعين مهملة مفتوحة فتحسّبة سا منسوب الى بى عائش قال (حدثنا أيوعوانة عن قتادة) بن دعامة (عن انس) ولابي ذر أنس بن مالك (رضى الله عَنه) أنه (وال قال رسول الله) ولا في دوالنبي (صلى الله عليه وسلم مامن مسلم يغرس غرساً) عمى المغروس أىشعرا(أورزع ذرعا)مزدوعا وأوالتنويع لائن الزدع غسدالغرس (فيا كلمنسه طيرأوانسسات أوبهية الاكان له به صدفة) بالرفع اسم كان والتعبير بالمسلم يخرج السكافر فيختص النواب في الاستخرة بالمسلم دون السكافر لا تنالقرب انما تصم من المسلم فان تصدق الكافر أوفعل شمأ من وجوه البرّ لم بكن له اجرف الاسخوة نعم مااكل من زرع التكافريناب علب عليه في الدنيا كاثبت السله وأتمامن قال يحفف عنه بذلك من عذاب الاستخرة فيمتاح الى دليل وفى حديث عائشة عندمسه قات بارسول الله ابن جدعان كان فى الجاهلية يصل الرحم ويطم المسكين فهل ذلك مافعه قال لاينفعه انه لم يقل يو مارب اغفرلى خطيئتي يوم الدبن يعني لم يكن مصدقا بالبعث ومن لم يصدق به كافر ولا ينفعه علو تقل عياض الاجماع على أنّ الكفارلا تنفعهما عالهم ولا ينابون عليها ينعيم ولا يخفيف عذاب لكن بعضهم أشدعذا بامن بعضهم بحسب سراغهم وأما حسديث أبى ايوب الانصارى عندأ حدم فوعا مامن رجل يغرس غرسا وحديث مامن عبد فظا هرهما يتناول المسلم والكافر أكسكن يحمل المطلق على المقيد والمراد بالمسسلم الجنس فتدخل المرأة المسسلمة (وقال لنامسسلم) هوا بن ابراهيم الفراهيدى البصرى قال العدني كابن حجركذا باثبات لناللا مسلى وكريمة وابى ذروفى رواية النسفي وآخرين وقال مسسلم بدون لفظة لنا (حدثنا آيان) بن بزيد العطار قال (حدثنا قيادة) بن دعامة قال (حدثنا أنس) رضى الله عنسه (عن الني صلى الله عليه وسلم) لم يسق من هذا السندلان غرضه منه التصريح بالتعديث عن قنادة عن انس وقد أخرجه مسلم عن عبد ب حيد عن مسلم من ابراهيم المذكور بلفظ ان في الله صلى الله عليه وسلم وأى تخلا لا تم مدشير امر أة من الانصار فقال من غرس هذا الخول المسلم المحكافر فالوامسلم بحو حديثهم كذاعند مسله فأحاليه على ماقيله وقد منه ابو نعيم في المستخرج من وجه آخر عن مسلم بن ابراهيم وباقيه لا يغرس مسسلم ع غرساً فأكل منه انسان أوطهراً وداية الاكان الله صدقة وقد اخرج مسلم هذا الحديث من طرق عن جابر قال في معضها في أكل منه سمع أوطا ترأوشي الاكان له فيه اجروفي أخرى فيأكل منه انسان ولادابة ولاطبرا لأكان له صدقه الى يوم القيامة ومقتضاه أن ثواب ذلك مستمر مادام الغرس أوالزرع مأ كولامنه ولومات عارسه أوزارعه ولوائتقل ملكه الى غيره كال النالعربي في سعة كرم الله أن يثيب على ما يعد الحسام كما كان يثيب ذلك في الحساة وذلك في سنة صدفة جارية أو عدلم منتفع به أوولد صالح يدعوله أوغرس أوزرع أورياط فللمرابط ثواب علهالى يوم القيامة ائتهى ونقل الطبيء عن محتى السسنة انه روى أن رجلامر بأبي الدردا وهو يغرس جوزة فقيال أتغرس هذه وانت شيخ كسروه فده لا تطعم الافي كذا كذا عاما فقال ماعلي "أنَّ مكون لي أجر هاو يا كل منها غهرى قال وذكراً بوالوفا ﴿ البغدادى انه مرّ انوشروان على رجل بغرس شجرالزية ون فقال له ليس هذا أوان غ. سَكَ الزيَّون وهوشير بطبي الاغبار فأسابه غرس من قبلنا فأكلنا ونغرس لهأ كل من بعسد نافقال انو شروان ره أي احسنت وكان اذا قال زه يعطى من قبلت له اربعة آلاف درهم فقيال الها اللك كنف تعجب من شعرى وابطاءثمر مفيااسرع مأأثمر فقال زمفزيدا ديعسة الاف درهه ماخرى فتبال كلشجر يثمرفى العام مرّة وقدائموت شعرتي في ساعة مرتن فقال زماز يدمثلها فضي انوشر وان فقال ان وقفنا علمه لم يكفه ما في خرا تننا ثم ال حصول هذه الصدقة المذكورتناول حتى من غرسه لعداله اولنفقته لان الانسان يثاب على ماسرق له وان لم ينوثوا به ولايختص حصول ذلك بمن يباشر الغرس اوالزراعة بل يتنا ول من استاجر لعمل ذلك والصدقة حاصلة حتى فيما عزعن حمه كالنبل المحوزعنه بالمسيدة فيأكل منه حيوان فانه مندرج تحت مدلول الحيديث واستدل به على أن الزراعة افضل الميكاسب وتبال به كثيرون وقدل البكسب بالبدوقدل التجارة وقد يقال كسب البدافضيل من حدث الخل والزرع من حيث عوم الانتّفاع وحينتذ فينبغي أن يحتّاف ذلك بإختيلاف الحيال فين احتيم الى الأفوات اكثرتكون الزراعة افضل للتوسعة على النياس وحيث احتيم الى المعرلانقطاع الطرق تكون التجارة أفضل وسيث استيج الى الصنائع تكون افضل والله اعلمه وهذا الحديث الوجه المصنف

أيضا في الادب والترمذي في الاحكام \* (باب) بيان (ما يحذر من عواقب الاشتفال باكة الزوع) يحدد ديضم اوَّه وسَكون ثانيه وفتر مالته مخففاولاي ذريصدر بالتشديد (اويجاوزة الحد) فال الحلفظ اب عركذ اللاصلى وكرية ولاين شبوبة أويجا وزبالمنناة التحشية بدل الميم ولابى ذروا لنسسق جأوزا لحة وفي رواية بالفرع أوجأوز المد (الذي أمرية) سواء كان واجبا أومند وباله وبه قال (حدثه عبدالله بن يوسف) النيسي قال (حديدا عيدالله بنسالم الحصى) بويوسف قال (حدثنا مجدب زياد الالهاني ) بفتح الهمزة وسكون اللام بعدها ١٠٠ فألف فنون فياء نسب ابوسي فيان الحصى (عن ابدا مامة الباهديي) انه (فال و) الحال انه (رأى سيعة) مكسرال من المهملة وتشديد المكاف المنشوحة الحديدة التي تحرث بها الارض (وشدأ من آلة الحرث فقال سمعت الذي )ولايي درسمعت رسول الله (صلى الله عليه وسلم يقول لايد خل هذا بيت فوم) يعملون بها بأنفسهم (الاادخيلة الدل) يعنم الهمزة وكسراتك المعجمة سبنيا للمقعول والذل دفع ناتب عن الفاعل فلو كان الهسم مَن يعمل الهمواد خُلْت الا كه دارهم للمنظ فليس مرادا أوهو على عمومه فانّ الذي شامل لكل من ادخل على نفسه مايستلزم مطالبة آخراه ولاسمااذا كأن المطالب من ظلة الولاة ولاي دُرعن الجوى والمستمل الاادخله الله بفتح الهمزة والخياء مبنيا للفاعل الذل مفعول للاسم الكريم وله عن المستشميهي الادخله الذل بأسقاط الهمزة وحذف الحلالة والذل رفعروف مستضرج ابى نعيم الاادخلواعلى انفسسهم ذلالا ينمرج عنهم الى يوم القيامة أىلمايلزمهم منحقوق الارض التى يزرعونها ويطالبهم بهاالولاة يل ويأخذون سنهم الاتن فوق ماعليهم بالنسرب والميس بل ويجعلونهسم كالعبيدا واسوأمن العبيد فان مات احدمنهم أخذوا ولده عوضه بالغصب والظلمور عبااخذوا الكثيرمن ميراثه ويحرمون ورثته بل رجبا اخذوا من سلدالزراع فجعساوه زراعا ورعا أخذوا أماله كاشاهد نافلاحول ولاقوة الامانله وكان العمل فى الاراضي اقرل ما اقتنحت على اهل الامتة فكان الصدابة يكرهون تعباطي ذلك قال في فتم الساوى وقداشار الميخارى بالترجسة الى الجع بن حديث ابى امامة والحديث السابق فى فضل الزرع والغرس وذلك بأحدا مرين اماان يحمل ماورد من الذم على عاقبة ذلكومحله اذا اشتغليه فضيع بسببه ماأمر جفظه واماأن يعدمل على مااذا لم يضيع الاأنه جاوزا لحدقيسه (قال مجد) هوان زباد الراوي (واسم الى امامة) الساهلي الذكور (صدى بن عجلان) يفتح العب المهملة وسكون الجيم وبعد اللام الف ونون وصدى بضم الصادوفتم الدال المهملتين آخره تحتية مشتددة آخرمن مات بالشام من العداية وليس له في العفاري سوى هذا الحديث وآخرين في الاطعمة والجهاد وهو ثابت هنا في بعض النسخ وعليه شرح العبني وهوقى هامش اليونينية بإزا وقوله في السند عن ابي امامة من غسر اشارة لمحادم مقوم علمه علامة الهاذرعن المستملي والحسكشمهني وفي يعض التسهيز وعزاه في الفتم وتسعه العسي للمستملي قال ابو عبدالله أى المعارى بدل قوله قال محد مدوهذا الحديث من افراد المعارى مرابا قسنا الكلب) بالقساف أى اتحاده (العرث) وبدقال (حدثنامعاد بنفضالة) بفتخ الفاع أبوزيد البصرى قال (حدثنا هشام) الدستواف (عن يعى منابى كنير) بالثالثة (عناب سلة) بن عبد الرحن (عن ابي هربرة رضى الله عنه) أنه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من امسك كابا فائه ينقص كل يوم من ) اجر (علد قبراط) وعند مسلم قانه ينقص من اجره كل يوم قيراطان والحسكم للزائد لا ته حفظ مالم يحدُّ طه الا آخر أو أنه صلى الله عليه وسدم أخبراً ولا ينقص قيراط واحدفسهمه الراوى الاقل ثم أخبرنانيا بنقص قبراطين زيادة في التأكيد للتنفير عن ذلك فسمعه الشاني أوينزل على حالعن فنقص القيراطين اعتسار كثرة الاينهرار بانتخاذها ونقص الواحد باعتبار قلته وقد حكى الروياني فالعراختلافا فيالاجرهل ينقص من العمل المباشي أوالمستقيل وفي محل نقصان التسيراطين فتسل منعل النهارة براط ومن عمل اللبل آخروقهل من النومش قبراط ومي النفل آخر والتبراط هنامقد ارمعلوم عنسدالله تعالى والمرادنقص جزء أوجزأ ينمن اجزاءعه وهل ادانعه قدت الكلاب تنعقد القراريط وسب النقص امتناع الملائك مندخول مته أولما يلمق المبارين من الاذى أوذلك عقوبة لهم المتحاذهم ماخرى عن التخاذه أولا "ن بعضها شياطين اولولوغها في الاواني عنسد غفلة صباحها (الاكلب حرث اوما شبهة ) فيجوز واولمتنويع لالمترديدوا لاصم عندالشافعية اباحة اغضاذ الكلاب لحفظ الدوروالدروب قياسا على المنصوس يهاف معسناه واستدل المآلكية بحوازا تفاذها على طهارتها فان ملابسة امع الاحترازعن مسشئ منها

آمرشاق والاذن فى الشئ اذن فى مكملات مقصوده كما أن فى المنسع من لوا زمه مناسبة المنع منه وأجيب بعموم الخبرالوارد في الامرمن غسل ماولغ فيه الكلب من غيرتفصيل وتخصيص العموم غيرمستنكراذا سوَّغه الدليل (قال) ولاي ذروقال (ابنسيرين) مجديما تتبعه الحافظ ابن حرفم بجده موصولا (وابوصالح) ذكوان الزَّ ماتُ بمياوصله الوالشيخ الاصبهاني في كتابه الترغيب (عن ابي هريرة رضي الله عنه عن الذي صلى الله عليه وسلم الاكلت غنم اق) كاب (حرث اق) كاب (صدر) فزاداً وصيد (وفال ابوحازم) ما لما المهدولة والزاى سلَّان بسكون اللام الاشعبي عُماوصله الوالشيخ (عن الدهررة) رضي الله عنه (عن النبي صلى الله عليه وسلم كل صداً وكال (ماشية) فاسقط كار أطرث ولايي ذربالتقديم والتأخير ، ويه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف السّنيسي قال (أخبرنا مالك) الامام (عن يزيد بنخصيفة) بنهم الخاء المجعة وفتح الصاد المهملة مصغر سبه للذه واسم اليه عبد الله (ان السائب بن يزيد) من الزيادة كالسابق الكندى صحابى صغير جبه في حبة الوداع وهوا بنسبع سنين وولاه عرسوق المدينة وهو آخر من مات بهامن العماية (حدثه أنه سعم سفيان بن أبيرهم بضم الراي مصغرا (رجلاً) مالنصب قال العدى بتقدير أعني اوأ خص ولا بي ذروجل بالرفع خبرمبتدأ عذوف أى هورجل (من الرد شنوءة) بفتح الهمزة وسكون الراى وشنوءة بفتح الشدين المجمة وبعد النون المضمومة همزة مفتوحة (وكان من اصحاب الذي صلى الله علمه وسلم قال معت الذي صلى الله علمه وسلم يقول من اقتنى كآبا وهذا مطابق للترجة مفسر النوله في الحديث السابق من امسك كابا (لا يغني عنه زدعا ولاضرعاً) كاية عن الماشية (نقص كل يوم من) تواب (عله فيراط) قال السارب بن مزيد (قلت) لسيقيان بن أبي ذهير للتثبت في الحديث (أنت معت هذا) الذي قانه (من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اي) معته منه صلى الله علمه وسلم (ورب هذا المسعد) اقسم للنا كمد وفي هذا الحديث صحابي عن صحابي واخرجه مسلم ف البيوع والنساءي وابن ماجه في الصيد \* (ماب استعمال البفر للحرانة) \* ويه قال (حدثنا) ولايي ذرحد أي (عدين بشار) بالموحدة والشن المجمة المشددة المفتوحتين العبدي المصرى ابو بكريد ارقال (حدثنا غيدر) هو عدين جعفر البصرى قال (حدثماشعبة) بن الجاح (عنسعد) بدرون العين ولايد درز يادة ابن ابراهم ابن عبد الرحن بن عوف الزهري قاضي المدينة انه (قال معت الماسلة) بن عسد الرحن الزهري المدنى احد الاعلام يقال اسمه عبد الله وبقال اسماعيل وهوعم سعدين ابراهيم السابق (عن ابي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم) أنه (قال بيما) بالميم (رجل) فريسم (راكب على بقرة) وجواب بينم اقوله (النفت اليه) أى المبقرة وزادف المناقب في فضل أبي بكر من طربق ابي اليمان فتكلمت (فضال الم احلق لهذا) أى للركوب بقرينة قوله راكب (خلفت العراثة) وفي ذكربني اسراميل من طريق على عُن سقمان بينا رجل يسوق بشرة اذ ركها فضرم افقالت الألم نخلق لهذا اعما خلقنا الحرث فقال الناس سعان الله يقرة تتكلم (قال) الذي صلى الله عليه وسلم (وآمنتيه) أى بنطق البقرة وفي ذكرين اسراميل فانى أومن بهذا والفا ونده جزا مرطيحذوف أى فادًا كأن الناس يستغر يونه و يتجبون منه فانى لا استغريه وأومن يه (اناوأ يُوبِكرُوعَر) فان قلت ما فائذة ذكرأ ناوعطف مابعده عليه وهلاءطف على المستترف أومن مستغنيا عنه بالجاروا لجرورأ جيب بأنه لولم يذكر أنالاحتمسل أنيكون وأبوبكرعطفا على محلاات واسمها والخبر محذوف فلايدخل فسعمنى التأكيد وتكون هذه الجلة واردة على التيعمة ولا كذلك في هذه الصورة قاله في شرح المشكاة واستدل بقولها اعاخلقنا للحرث على أن الدواب لاتستعمل الافيما جرت العادة باستعمالها فمه ويحمّل أن يكون قولها انما خلتمنا للمحرث اشارة الى تعظيم ماخلقت له ولم يرد الحصرف ذلك لائه غيرم اداتفا قالات من جلة ما خلقت له أنها تذبح وتؤكل بالاتفاق قال ابن بطال في هذا الحديث حجة على من منع اكل الخيل مستدلا بقوله تعنالي لتركبوها فانه لوكان ذلك دالا على متع اكلهالدل هذا الملير على منع اكل المبقر لقوله في الحديث انما خلقنا للمرث وقد اتفقوا على جوازا كلها فدل على أن المراد بالعموم المستفاد من مسعة انما في قوله انما خاصنا الحرث عوم مخصوص (واخدا الدقب شاة) حومه طوف على الخبرالذي قبله بالاستاد المذكور (فتيعها) أي الشياة (الراعي) لم يسم وايراد المصنف للمديت فذكربى اسرائيل فيه اشتعار بأنه عنده عن كأن قبل الاسلام نع وقع كلام الذئب لاهمان بن اوس كا عندابي نعيم فالدلائل ( فقال المذتب ) ولابي ذرفقيال له المذتب وفي ذكر بي أسرا "بيل و يينم ارجل ف غنه ا ذعدا الذئب فذهب منها بشاة فطلبه حتى كأثنه استنقذها منه فقال له الذئب هذا استنقذتها منى واستد كلهذا

التركب وخرجه ابن مالك في التوضيع على ثلاثة أوجه وأحدها أن يكون منادى محذوقا منه وف التداء واعترضه المدر الدماميني بأنه عنوع أوقليل ، الشاني أن يكون في موضع نصب على الظرفية مشيارايه الى الموم أي هذا الموم استنقذتها م النالث ف موضع نصب على المصدرية أي هذا الاستنقاذ استنقذتها مي وقدوهم الزرسستحشى ف التنقير وشعه البدرالدماميني ف المصابير والبرماوي في الملامع الصبير فذكروا هذه السكلمة المستشيكلة في رواية هذا البياب فاقلين ماذكرته عن ابن مالك في وجبهها وليس آلهاذكر في هذا البياب أصلاوالله أعلووانفا رواية الحديث المذكورف المناقب بيفاراع ف غفه عداعله الذئب فأخذ منهاشاة فطلمه الراعي فألتفت المه الذئب فقال (من الها) أى للشباة (يوم السبع) ضم الموحدة ويعبوز فتعها وسكونها المفترس من الحدوان وجعه أسسبع وسسباع كاف القاموس (يوم لار آع لهاغيرى) أى اذا أخذها السسبم لمتقدرعلي خلاصهامته فلارعاها حسنتذغيرى أى المكتهرب منه وأ كون أنافر بيامنه أراعى مايفضل ليمنها أوأرادمن لهاعند الفتن حتن تنزل بالاراع نهبة للسدباع فجعل السدمع لهاراعيا اذهومنفرديها أوأراديوم أكلى لهايقال سبع الذئب الغنم أى أكلها وقال ابن العربي هو بالاسكان والضم تُصيف و قال ابن الجوزي هو بالسكون والمحذثون يروونه بالضم وقال فى التساموس والسسيع أى بسكون الموحدة الموضع الذى يكون فيه ألمشرا يحمن لهايوم القيامة ويقكرعلى هذا قول الذئب لاراعي لهاغيرى والذئب لايكون راعيا يوم القيامة أويوم السبع عيداهم في الجاهلية كانوا يشتغلون فيه بلهوهم عن كلشئ قال وروى بصم المبساء انتهى أى يغفل الراعى عن غَمْه فيتمكن الذئب منها وانما قال ايس لها راع غيرى مبالغة في عَكنه منها (قال) صلى الله عليه وسلم لما تعب النياس حدث والواسيعان الله ذئب يسكلم كاف ذكر بني اسرا عيل (آمنت به) أي يسكلم الذئب (آما وأبوبكروعرفال الوسلة) بن عبد الرحن الراوى بالسند المذكور (وماهما) أى العمران (يومند ف القوم) أى لم يكونا حاضرين فيحتُسمل أن يكون أهسان على تقدير أن يكونُ هوصا حب القصة لمنا أخرالنبي صلى الله علمه وسلمنذلك كأن العمران حاضرين فصدقاه تم أخبرالني صلى الله علمه وسلم النياس بذلك وهدما غاثمان فلذًّا فال علمه الصلاة والسلام فاني أومن بذلك وأوبكرو عرا وأطلق ذلك لما اطلع علمه من انهما يصدّ قان بذلك اذاسمعاه ولايترددان فمه سكفره من قواعدا لعقائد وقال التوربشتي انماآراد عليه الصلاة والسلام تخصمهما بالتصديق الذى بلغ عين المقن وكوشف صاحبه بالحقيقة التي ليس وراء هاللتحب مجال انتهر ونطق البقروالذئب جائزء يتلاأعني النطق اللفظي والنفسي معاغيرأن النفسي يشسترط فيسه العقل وخلقه في البقر والذنب جا تزوكل جا تزأخيريه صباحب المبحزة انه واقع علناً عقلاانه واقع ولا يعه ملّ يو قف المتو قنيين على أتهم شكوا في الصدق واكن استبعدوه استبعا داعا دماولم يعلُّوا علما مكينا أن خَرق العبادة في زمن النبوّات يكادأن يكون عادة فلا عب اذاه وهذا الحديث أخرجه أيضاف المناقب وبنى اسرا يل ومسلم فى النضائل والمرمذى فى المناقب مقطعا \* هذا (ماب) مالتنوين (أذا توال) صاحب المخل لغيره (ا كفني مؤنة المخل) أى العمل فيه من الستى والقدام علمه بمنابتعلق به (أو)مؤنة (غيره) كالعنب ولابي ذروغيره باسفاط الالف (وتشركني) بينه أوله وكسر بالثه مضارع أشرله ويجوز فتحهسا مضارع شرله وكلاهما فى الفرع وأصله ويجوز الرفع خبرمبتدا محذوف أى وأنت تشركني والواوللعال والنصب بتقدر أن بعد الواو (في الممر) الذي يحصل من التخلأ والكرم جازهذا القول \* ويه قال (حدثنا الحكم بن نافع) هوأ بو اليمــان الحصي قال (آخرناً شعيب) حوابن أبي حزة الجصى اسم أبيه دينا رقال (حدثنا ابو الزياد) عبدالله بذكوان (عن الاعرج) عَبِدَ الرَّحِينِ وَمِرْ عِن الله و يردُرني الله عنه )انه (قال والسالانسارلاني صلى الله عليه وسلم) حين قدم المدينة بارسول الله (اقسم منناوبروا خواننا) المهاجرين (الفعلل) بكسر الخاء تم تحتية ساكنة وللك تشمهني الغل بسكون الخاءوالخسل جع نخل كالعسد جع عبدوه وجع ما در ﴿ قَالَ ﴾ صلى الله علمه وسلم ﴿ [لا] أقسم وانما أى ذاك لانه علمأن الفتوح ستفتح عليهم فعصكره أن يخرح عنهم شيآمن رقبة غخيلهم التيبها قوام أمرهم شنقة علهم فكافهم الانصار ذلك جعوابن المصلمتين امتثال ماأم هميه عليه العبلاة والسلام وتعييل مواساة اخوانهـم المهاجرين (فقالوا) أى الانصار للمهاجرين أيها المهاجرون (تكفونا المؤنة) فى النفـل بتعهده بالستى والترسة (ونشرككم) ختم أقه وثالثه قال ابن عرسب والذى فى الفرع وأصله بالوجهين

كالسابق ( فَالْقُرة ) أي ويكون المتحصل من الثمرة مشتركا متناو بينكم وهذه عن المساتلة لكن لم سينو امقدار الانصماءالتي وقعت والمقررأن الشركة اذا أمهمت ولم يكن فهاجز معلوم كانت فصفي أوكان نصيب العيامل في المساعاة معاوما ما لعرف المنضط فترصيحوا النص علمه اعتمادا على ذلك العرف وقد أخرج المؤلف هذا الخدنث بهذا السند بلفظ اقسم عثناوبن اخواتنا النخسل فقال لافقانى تكفوتنا المؤنة ونشر كمككم في الثمرة كال السضاوي وهوخيرفي معنى الامرأى اكفونا تعب التسام بتأبيرا لنعل وسقها وماشوقف عليه اصلاحها [خالوا] أى الانصاروالمها برون كلهم (سمعنا واطعنا) أى استثلنا أمر الني صلى الله عليه وسلم فيما أشياراليه عَاله العَسَى وهذا الحديث أخرجه المِعَارى أيضاف الشروط وكذا النساسي و (بأب) حكم (قطع الشجر والنصل بسكون الخا المعاجة والمصلحة كاركا العدة (وقال انس) بما وصلافي باب نبش قبورا لجساهلية فى المساجد من كتاب الصلاة (اص النبي صلى الله عليه وسلم النفل فقطع ) وفيه الجواز للحاجة ووبد قال (حدثنا موسى بن اسماعهل) التبوذكي قال (حدثنا جويرية) بن أسماء (عن ما وي ابن عر (عن عبدالله) بن عر (رضى الله عنه عن الذي صلى الله علمه وسلم الله حرّق فيل عن النضر) بفتح النون وكسر الضاد المجمة قوم من البهود (وقطع) شعرهم (وهي البويرة) بضم الموحدة وفق الواووسكون التحسية وبالرا موضع معروف من بلد في النفسير (والها) للبويرة (يقول حسان) بدون الصرف على أنه من الحس بغير النون وبالصرف على انه من المسسن مالنون وهواين ثابت الخزرجي الانصاري (وهان) بالواوولاي ذرعن الجوي والمسستملي لهان باللام وللقادي فعماذكره العدى هان فدكون فسه العضب مالمجة وهوخرم مفاعلتن (على سراة في لوى) بضم اللام وبعدها همزة مفتوحة فتحتية مشذدة أكابرقريش وسراة بفتح السدين المهملة قال الجوهرى جع السرى وهو جعرعزراى عيدمع فعمل على فعله ولايعرف غره وجعرا اسرآة سروات وقد شدد السهملي في الروض الانف النكرى هذه المسألة على التعاة وقال لا ينبغي أن يقال في سراة القوم انه جع سرى لاعلى القياس ولاعلى غير القساس وانماهو مثل أهل القوم وسنامهم والعب كف خني هذآعلي النحويين حتى قلدالخالف منهم السالف وساق فيه كلاماطو بالاحاصله أن السراة مفرد لاجع واستدل عليه بما تقف عليه من كلامه (حريق المورة مستطير أى منتشر ولما أنشد حسان هذا أجابه سفيان من الحارث بقوله

أدام الله ذلك من صنيع \* وحرَّق في نواحيها السعير

وفى ذلك نزلت ماقطعتم من لمنة أوتر كتموها قائمة آلا كية وانميا قال حسان ذلك لان قريشياهم الذين جلوا كعب ابن أسدصا حب عقد بني قريظة على نقض العهد بينه وبن رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى خرج معهم الى الغندق وقيل انما تطع النخل لانها كانت تقابل القوم فقطعت ليبرز مكانها فتكون مجالا للمرب . هذا (طب) بالتنوين بغيرترجة ويه قال (حدثه انحد) ولايوى دروالوقت ابن مقاتل قال (آخرنا عيد دالله) بن المسارك قال (اخبرنا يحيى بنسعيد) الانصاري (عن حنظلة بن فيس الانصاري) الزرق أنه (مع رافع بن خديج) بفتح اللاءالمجة آخره جيم الانصارى (قال كناا كنراهل المدينة من درعا) هومكان الزرع أومصدرا ي كنا كثراهل المدينة زرعاوته بمدعلي التمديزو أمراد مزترعا فأبدات التباء دالالان مخرج التباء لايوا فق الزاى لشدتها (كأ تكرى الارس )بضم النون من الاكرام (بالنياحية منهامسمي) التساس مسماة لانه حال من النياحيسة ولكنه ذكر مباعتبارأن ناحية الشئ بعضه أوباعتبار الزرع (كسيد الارض)أى مالكها تنز يلالها منزلة العبد وأطلق السيدعليه (قال)رافع بن خديج (فعا)أى كثيراما ولاني ذرعن المستشميهي فهما (يصاب ذال ) البعض أى تقع عليه مصيبة ويتلف ذلك (وتسهم الارص) أى باقيها (ويما يصاب الارس ويسهم ذلك) البعض قال فى المسابير الظاهر تحريج فسماعلى انها بمعسى رعاعلى مأذهب المدالسدوا في واشاطا هروخروف والاعلم وخرجوا غليه قول سيبويه واعلم انهم بما يعذفون كذا انتهى ولايى ذرومهما كالاول والاولى أولى لان ستعمل لاحدمعان ثلاثة أحدها تعنمن معتى الشرط فمالايعه قل غيرافزمان والشانى الزمان والشرط وأنكر الزمخشرى ذلك والشالث الاستفهام ولايناسب مهما الابالتعسف (فنهينا) عن هذا الاكرامعلى هذا الوجه لائه موجب لمرمان أحد الطرفين فيؤدى الى الاكل بالساطل (وا ما الذهب والورق) بـــــكسر الراء وللاصيلي والفضة (فلريكن يومتد) يكرى بهماولم يردنني وجود هما وهدذا الباب عنزلة القمسل

من السبابق لكن استشكل ادخال الحديث فيه حتى قيل انه وضع في غير موضعه من النساء مع وأجيب بأن وجه وخوله من حسث ان من اكترى أرضا لمدَّة فله أن يزرع وبغرس فيها ما شاء فاذا عَت المدَّة فلَصَاحب الارس طلبه بقلعهما فهومن الاحة قطع الشعروهذا كلف في المطابقة وفيه أن كراء الارض بجزء بما يخرج منهامتهي عنه وهومذهب أي حنيفة ومالك والشافعي . وفي هذا الحديث رواية تابي عن تابي عن الصحابي وأخرجه المؤلف أيضاف المزارعة والشروط ومسلمف البيوع وكذا أبودا ودوأخرجه النساءى ف المزارعة وابن مأجه ف الاحكام • (باب المزادعة بالشطر) وهو النصف (وغوه وقال قيس بن مسلم) هو ابن الحدلي الكوفي بماوصله عبدالرزاق (عن الى جعفر) عدين على بن الحسسين البياقرأنه ( فال ما بالمدينة ا عليت هبرة ) أ ك مهاسوى (الايزرعون على المثلث والربع) الواوع من أووة وله في الفتح عاطفَه على الفسعل لاعلى الجرود أي يزرعون على الثلث ويزوءون على الربع تعقبه في عدة القارى بأنه لا يقال الحرف يعطف على القعل وانما الواوجعني أوفاذا أبقيناهاعلى أصلها يكون فيسه حذف تقديره والايزرعون على البع ولايضر تفرّد قيس الكوفي بروايته هذا عن أبي جعفر المدنى عن المدني من الراوين عنه فان انفراد الثقة الحافظ غير مؤثر على أنه لم ينفرد به فقدوافقه غيره في بعض معناه كاسيأتي ان شاء الله تعالى قريبا (وذادع على ) هوا بن أبي طالب فيما وصله ابن أبي شيبة من طريق عروب صليع عنه (وسعد بن مالك) و هوسعد بن أبي و قاص (وعيد الله بن مسعود) فيما وصله عنهما ابن أبي شيبة أيضا من طريق موسى بن طلمة (وعربن عبد العزيز) فيما وصله أيضا ابن أبي شيبة من طريق شالد الحذاء (والقاسم) بن محدفيا وصله عبدالرزاق (وعروة بنالزبير) فيما وصله ابن أبي شيبة أيضا (وآل ابي بكر) المديق (وآل عر) بن الخطاب (وآل على ) بن أبي طااب في اوصدله ابن أبي شيبة أيضاو آل الرجل أهل سنه (وابن سيرين) عجد فيما وصلامه عيد بن منصور (وقال عبد الرحن بن الاسود) بن يزيد النخعي أبو بكر الكوفي فيما وصله ابن أبي شيبة (كنت اشارك عبد الرحن بن يزيد) بن قيس التنبي الكوفي وهو أخو الاسو دبن يزيد وابن أني علقمة بنقيس (فالزرع)زاداب أي شيئة فيسه والعلمالى علقمة والاسود فلورا يابه بأسالتهاني عنه (وعاسل عر) بن الخطاب رضى الله عنه (النياس على ان جام) بحك سراله مزة (عربالددر) بالذال المعية (من عنده فله الشطروان جاوا بالبذر) من عند هم (فلهم كدا) وهذا وصله ابن أبي شيبة عن أبي خالد الاجرعن يحيى بن سعيد أنعرفذ كضوه وهذا مرسل وأخرجه السهق منطريق اعماعيل بنأبي حكيم عن عرب عبد العزيز فأل لمااستغلف عرأجلي أهل نجران وأهل فدل وتهاوأ حل خببروا شترى عقرهم وأموالهم واستعمل يعلى بنأسة فأعطى البيساض يعنى بياص الارض على ان كان البذرو البتروا لحديد من عرفلهم الثلث ولعسمرا لثلثان وان كان منهم فلهم الشطروله الشطرو أعطى الفغل والعنب على أن له الثانين ولهم الثلث وهذا مرسل أيضافيتقوى أحدهما بالاخروكان المصنف أبهم المقدار بقوله فلهم كذا لماوقع فيهمن الاختلاف لائن غرضه صنه أنعز أَجَازَالْمُعَامِلَةً بَالْجُزْمُ \* وَفَارِادَالْصَارَى هَذَا الْأَرْوَعُيرُهُ فَهُ مَذَهُ الْبُرْجَةُ مَا يَتَنْضَى أَنَّهُ يُرَكَأُنُ الْمُزَارِعَةُ والهنابرة بمعنى واحدوهو وجمعند الشافعية والاخترانهما مختلفا المعنى فالمزارعة العسمل فى الارض ببعض ما پخرج منها والبذرمن المبالك والخشابرة مثله الكن البذرمن العامل (وَقَالَ الْحَسَسَ) البصرى (لابأَس أَن تكون الارص لاحدهما فينفتان جيعاً عليها (فساحرج) منها (فهو بينهما) وهذا وصله سعيد بن منصور فيما قاله طافظ اب جرقال العيني لم أجده بعد الحسيف (ورأى ذلك) الذى قاله الحسن (الزهرى) عهد بن مسلم بن شهاب قال اب جروصله عبد الرزاق وابن أي شيبة نحوه قال العيني لم أجده عندهما (وقال الحسن لابأس ان يجتني القعان على النصف) بينهم التعشية وسكون الجيم وفتح الفوقية مدنيا للمف ول والقعان رفع ناتب عن الفاعل وهذاموصول فياقاله الحافظ ابن عرعند عبدالزاق ومثل القطى العصمرولقاط الزيتون والحساد وغيرذال بماهو يجهول فأجازه جاعة من التابعين وهوقول أحدقيا ساعلى القرائس لائه يعمل بالمال على بر: منه معلوم لایدری مبلغه (وقال ابراهیم) النفی بمیا وصیله الاثرم <u>(واین سیرین) ب</u>حد بمیاوسدله این آبی شيبة (وعطام) هوا بنأي رماح (واسلكم) بن عتيبة فيها وصلاعتهــماا بنأبي شيبة كا قاله في النتج و قال في حدة المقارى لم أجد ذلك عند ، (والزهرى) مجد بن مسلم بن شهاب (وقنادة) فيما وصله عنه ابن أبي شيبة (لا بأس ان يعلى الثوب )أى الغزل لمنسباح يستعدوا طلاق النوب عليه من باب الجهاز ولابي ذرعن المستكشميهى

والمستملى النور (بالثلث أوالربع وغوه) أى يكون النلث أوالربع وغوه للنساج والبساق لمسالك الغزل (وقال معمر بفتح الميين وسكون العين المهملة بينهما ابن راشديمنا وصله عبد الرزاق عنه وفى نسخة باليونينية وفرعها معتمر فالفوقمة ظلمتظر (الإيأس أن تكون الماشمة) والانوى ذروالوقت والاصيلي وابن عساكرتكرى الماشية (على النات أواريم الى اجل مسمى) أى ثاف الكراء الحاصل منها أى بأن يكر يها لحل طعام مثلا الى مدّة معاومة على أن يكون ذلك منهسما اثلاثا أواربا عاوراً يت بهامش البونينية مالفظه وعند الحيافظ أبي ذر على قوله الى أحل مسمى علامة المستقلي والحسكشم منى وهويدل على انه عند هما دون الحوى وهو ثابت على ماترامفروايته فهذا الاصلوكذاكل ما أشاراليه في المواضع المعلم عليها فاعلم ذلك وأمعن النظرفيه ، ويه تعال (حدثنا براهيم بن المنذر) الحزاى قال (حدثنا أنس بن عياص) الليني (عن عبيد الله) بالتصغير بن عمر العمرى (عن مافع) مولى ابن عر (انعبدالله بعروضي الله عنهما أخبره عن الذي) ولايي درأن النبي (صلى الله عليه وسلم عامل أهل (خيربشطر) بنصف (ما يحرج منها من عُر) بالمثلنة اشارة الى المساعاة (أوزرع) اشارة الى المزارعة (فكان يعطى ازواجه) رضى الله عنهن (مانة وسق) بفتم الوا ووكسرها كافي التالمين ف الفرع وأصله والوسق ستون صاعابصاع الني صلى الله عليه وسلم منها (عُـانُون وسَق تَرو) منها (عشرون وسِق شعر) وسق نصب على التميز في الوضعين مضاف فيهما للاحقه والمسكشم يهي عمانين وعشر برياً لنصب فيهما (فقسم) بالفاءولابي ذروقسم (عَرخيبر) كذابا ثبات خيبرفي الفرع وغيره بما وقفت عليه من الاصول وقول ألمسافظ ابن يجرقوله وقسم عرأى خيبروصر حبذلك أحدفى روا يتسمعن ابن نميرعن عبيسدا لله بنعسر مقتضاه أن رواية المضارى بحذف ليس الافلينظر (نفرازواج الني صلى الله عليه وسياران يقطع لهن ) بضم الما ووسي ون القياف من الاقطاع (من الما و الآرض اوعضي لهنّ ) أي يجرى لهن قسمتهن على ما كان في حساة رسول الله صلى الله علسه وسلم كما كان من التمرو الشيعير (فنهن من اختيار الارض ومنهن من آختارالوسق وكانت عائشة )رضي الله عنها (آختارت الارض) \* وفي هذا الحديث جواز المزارعة والخما يرة لتقريرا لذي صلى الله علمه وسلم لذلك واستقراره في عهداً بي بكرالي أن اجلاهم عررضي الله عنهما وبه قال ان خزيمة وابن المنذروا خطابي وصدنف فهما ان خزيمة جزء ابن فسه علل الاحاد بث الواردة مالنهد عنهما وجع بين أحاديث الساب تم تابعه الخطابي وقال ضعف أحدين حنبل حديث النهي وقال هومضطرب وقال الخطآبي وأبطلها مالك وأبوحندفة والشبافعي لانوسم لم يقفوا على علته قال فالمزارعة جائزة وهي عمسل المسلمن في جسع الامصارلا يبطل العدمل مها أحدهذا كلام الخطابي والمختار جواز المزارعة والخنابرة وتأويل الاحاديث على مااذ اشرط لواحد زرع قطعة معينة ولآخر أخرى والمعروف في المذهب ابطاله سمافتي أفردت الارض بمنابرة أومزارعة بطل العقدوا ذابطلتا فتهكون الغلة لصاحب البذرلانهايما مماله فان كأن البذر للعامل فلصاحب الارض علمه أجرتها أوالمالك فللعامل علمه أجرة مثل عله وعل ما يتعلق به من آلاته كالمقران حصل من الزرع شي أولهم مافعلي كل منهما أجرة مثل عل الاتحر منفسه وآلاته في حصمته اذلك فان أرادا أن يكون الزدع بينهما على وجه مشروع بحيث لايرجع أحدهما على الاتنو بشئ فليستأجر العامل من المالك نصف الارش بنصف منافعه ومنافع آلاته ونصف البذران كان منه وان كأن البذرمن المالك استأجر المالك العامل بنصف البذرايزرع لدنصف الارض ويعبره نسف الارض الاستروان شباء استأجره بنصف البذر ونصف منفعة تلك الارض الزرع له ما قده في ما قهاوان كان الدراه ما آجره نصف الارض شصف منفعته ومنفعة آلته أو أعاده نصف الارض وتبرع العيامل عنفعة بدنه وآلته فيما يخص الميالك أواستكرا منسيقها يدينا رمثلا واكترى العامل لعمل على نصمه منفسه وآلته مد مناروتقاصا \* وفي الحديث أيضا حواز المسافاة في النخل والحرم وجهيع الشحرالدى من شانه أن يتمر كاخلوخ والمشهش بجزء معلوم يجهل العامل من التمرة وبه قال الجهور وخصه الشافعي في الجديد بالتعل وكذا شجر العنب لا أنه في معنى التعل بجامع وجوب الزكاة وتأتى الخرص ف ترتيهما فجؤزت المسافاة فهماسعما في تثمرهما رفقا بالمبالك والعامل والمسيآكين واختار النووى في تصحيصه صحتها على سأتر الاشعار المتمرة وهو القول القديم واختاره السبكي فيهاان احتاجت الى عمل ومحل المنع أن تفرّد بالمساقاة فانساقاه عليها تبعا لنخلأ وعنب محت كالزارعة واسلق المقل بالنعل وقال أبوحنيفة وزفر لا تجوز المساقاة بحال لانهاا جارة بفرة معدومة أوجعهولة وجوزها أبويوسف ومحدويه يفتى لانهاعقد على عل فالمال بيعض عانه

فهوكالمضاربة لائن المضارب يعمل فيالمسال بجزءمن نميائه وهومعدوم ويجهول وقدحم عقدالاجارة مع أن المنافع معدومة وكذلك هنا وأيضا فالقياس في ايطال نص أواجاع مردود \* (باب) بالسنو بن (اذا لم يشترط) المالك للارض (السنين) المعلومة (ف) عقد (المزارعة) ، وبه قال (حدثها مسدد) عوابن مسرهد قال (حدثنا يحيى ب سعد) لنطان (عن عدر آلله) ب عرالعمري فال (حدثني) بالافراد (مافع) مول اب عمر (عن ابن عروضي الله عنهما) أنه ( قال عامل الدي صلى الله عليه وسلم) احل (خدر بشسطر ما يحرب منها من غر بالمثلنة (اوزرع) للتنويع ولم يقع في شئ من طرق هذا الحديث التقييد بسنين معلومة وفيه جو ازدلك فللمالك أن يخرَج المعامل مق أراد وقد أجاز ذلك من أجاز الخابرة والمزارعة \* هـ ذا (باب) بالننو بن من غـ مرترجة فهو عنزلة الفصل من السبابق و ويه قال (حدثنا على بعيد الله) المدين قال (حدثنا سفيان) بعينة (قال عَرِقٍ) هو ابن دينار (قلت العاوس لوتركت الخيابرة) وحي كما مرّ العبل في الارض سعض ما يحربُ منها والمذرمن العيامل ويجواب لومحذوف تقديره لكان خيرا أولوللتمي فلانتحتاج الى جواب (فانهـم) أى رافع ا بن خديج وعومته والثابت بن الفحولا وجابر بن عبسدالله ومن دوى منهم والفياء للتعليل (بزعون ان الني) أى يقولون له (صلى الله عليه وسلم نهى عنه )أى عن الزرع على طريق المحابرة (قال) طاوس (أى عمرو) يعنى ياعرو(اني) ولابي درفاني (اعطبهم) بضم لهمزة من الاعطاء (واغنيهم) بضم الهمزة وسكون الغين المتحة من الاغناء وفي رواية وأعمتهم بضم الهمزة وكسر العسين المهملة وبعدها فتتية ساكية من الاعانة كذاللمستمل والجوى كافى فتم الساري وتسعه في عدة التساري وكداهي في الاصل المقرو وعلى المندومي وصوّب الحيافظ ا ينجر الثانية ولا بى ذرعن الحصيمين كافى الفرع واصله واعتبهم بضم الهمزة وسكون العين المهملة وكسرال ونبعدها نحشة ساكنه فلينظر (وأن اعلهم)أى الذين يزعون انه صلى الله عليه وسلم نهبي عن ذلك (اخرنى يدى ابن عباس رضى الله عنهما ان المي صلى الله علمه وسلم لم ينه عنه )أى عن الزرع على طريق المغارة ولايتال هذا يعارض النهيءغه لان النهي كأن فيما يشترطون فمه شرطا فاسدا وعدمه فعالم يكن كذلك أواأراد مالاشات نهى المنزيه وبالنفي نهى التحريم (ولسكن قار) عليه لصلاة والسلام (أن) بفتح الهمرة وسكون النون (يمنم احدكم اخاه خيره) بعنم اول يمنع وآخره ولابي ذران بكسر الهمزة وسكون النون يمنع بفتع اقله وسكون آخره وقول الحافظ ابن حجرآن الاولى تعليلية والاخرى شرطيسة تعقبه العدي فقال ادس كذلك بلأن بفتم الهمزة مصدرية ولام الاشداء مقذرة قبلها والمصدرالمضاف الى احدكم مبتداخيره قوله خسرله وقدجاء أن بالفتح عنى أن بالكسر الشرطية فحينة ربخ مجزوم به وجواب الشرط خرلكن فه حذف تقدره فهو خيرله وقول الزركشي وفي بمنم فتم النون وكسر هاسع شم اوله فاله يتنال منعته وأمنعته اذا أعطيته لم أؤن عليه في شيء من نسيخ المعارى كذلك والله اعدلم وقد وقع في رواية الطعاوى لا تن يمنح احدكم شاه ارضه خيرله (من أن يأخذ) أي من أخذه (عليه خرجامعاوما) أي أجرة معلومة «ومناسبة هذا الحدمث للباب السابق من جهة أن فيه للعامل جزءا معلوما وهنالو تركما للذالارض هذا الحز وللعامل كان خسرا له من أن أخذمنه حَوَّارَأَ خدالا برة لا تَنالُولُونِة لا تَنالُق الجوارَة وهــذا الحديث الحرجة ايضًا فى المزارعة والهبة ومسلم وأبوداودق السوع والترمذي وابن ماجه في الاحكام والنسباءي في المزارعة • (باب) حكم (المؤارعة مع اليهود) أى وغيرهم من أهل الذمة \* وبه قال ( -دثنا ابن مقاتل) المروذي ولابي ذريجد بن مقاتل المروزي الجاور عكة قال ( أخرنا عدالله ) من البارك قال ( أخرنا عبد الله ) بالتصيغراب عرالعمري (عن فافع) مولى ابن عرر (عن بن عررضي الله عنهما اندسول لله سلى الله علمه وسلم اعطى خدرالهود على ال يَعْمَلُوها)أَى يَتْعَا هَدُوا اسْتِهَارِهَا بِالسَّدِينِ وَاصْلاحَ شِارِي المَّا وَتَعَلَّمُهُ الشعيروقطع المضر بالشعيرمن الحشيش ونحوه وغير ذلك (ويزرعوها والهم شطر) أى نصف في الرواية المسابقة في باب إذ الم يشترط السب من في المزارعة من غرأ وزرع واعلم أن الهو داسستم واعلى هذه المهاملة الياصدومن خلافة عروضي الله عنه فبلغه قول النبي صلى الله علسيه وسسارفي وجعه لا يجتمع في جزيرة العرب دينان فأجلاهم عنها والذى ذهب المه الاكثرون المنع من كرا والارض بجزء تميا يخرج منها وسحل يعشهم هذا الحسديث علىأن المعاملة كانت مساعاة على انتخل والبياض المتخلل بي النخيل كأن يسعرا فتقع المزارعة تبعالامسا قاذوذهب غسيرالى أن صورة هذه صورة المعاملة وليست لها حقيقتها فان الارض كانت ودملكت

۷ې ق ع

بالاغتنام والقوم صاروا عبدا فالاموال كاجاللني صلى الله عليه وسلم والذي جعل اجهمتها بعض ماله لينتفعوا به لاعلى أنه حقيقة المعاملة وهدا إتو قف على اثبات أن اهل خسر استرقوا فانه ليس بمعرّد الاستبلاء يحصل الاسترقاق للبالغسين قالها بندقيق العبدوقدسسيق مافي الحديث قريبا ومراد البخارى بهذه الترجة الاعلام بأنه لافرق في جو ازهذه المعاملة بن المسلمن واهل الذمّة \* (ماب) بيان (ما يكرمن الشروط في المزارعة) \* ومه قال [ حدثناصدقة بن الفضل) أبو الفضل المروزي قال ( اخبرنا بن عمينة ) سفيان (عن يحيى ) بن سعمد الانسارى أنه (مع حيظات) فتح الحام المهملة والظاء المجمة عنهمانون اكنة ابن قيس (الزرقي عن واقع) هو اس خديج بفخر الخاء المجممة وكسر الدال وبعدا انعتمة جمر رضي الله عنسه ) أنه (قال كنا كنرأهل المدينة حقلا ) بعتم الحاوالمهملة وسكون القاف والنصب على القسرة كاررعا والمحاقلة سع الطعام ف سفرله المروقيل اشتراءالزرع مالحنطة وقسل المزارعة بالثلث وبالربع وغيرههما وقيل كراء الارض بالحنطة (وكان احدثا يكري ارضه فدةول ) مالفا ولاى الوقت ويقول (هدم القطعة ) من الارس (لي وهده) القطعة منها (للذفر عما أخرحت ذه ) مكسر الذال المعجة وسكون الهامو بكسرها كاف المونينية ويكون بالاختلاس والاشباع والاصل ذى في مالها والموقف أولدان اللفظ اشارة الى القطعة من الارض وهي من الاسماء المبسمة التي يشاربها الى المؤنث (ولم تخرج ذه) يعنى ربما تخرج هدده القطعة المستثناة ولم تخرج سواها أوبالعكس فيفوز صاحب هذه بكل ماحسل ويضيع عق الاحربالكائمة (فنها مم الني صلى الله عليه وسلم) عن ذلك لما فيه من حسول المخاطرة المنهى عنها \* وموضع الترجة قوله هذه القطعة الخولاريب أن حذا يؤدى الى النزاع على مألا يخفي وقدسبق هذا المديث قريبا \* هذا (باب) بالتنوين (اذا زرع) أحد (علل قوم بغير ادنهم وكان ف ذلك) الزرع (صلاحلهم) لمن يكون الزرع \* وبه قال (حدثنا) ولاي الوقت حدثني (ابراهيم بن المندر) الحزامي قال (حدثنا الوضمرة) بفتح الضاد المعجة وسحصيحون الميم أنس نعماض قال (حدثنا موسى بنعقمة) بضم العين المهملة وسكون القياف (عن ما فع عن عبد الله بن عروسي الله عنهما عن الذي صلى الله علمه وسلم) أنه (قال بينما) ما لم ( ثلاثة شر) لم يعرف اسمه مراد الطبراني من حديث عقبة بن عام، من في اسرا تسل حال كونهم (عشون)وعنسدا بن حبان والبزارمن حديث أبي هريرة والطبراني من حديث عقبة بن عام، أنه ـ م خرجوا مرتادون لاهلهم (أحدهم المطرفأووا) بقدسرالهمزة (الى غار) كائن (ف جبل فانحطث على فم غارههم صخرة من الحمل فانطمقت علهم) وعند الطهراني من حديث النعمان بن بشهرا ذوقع حجر من الجبل بمايم بط من خشسة المله حتى سد فم الغار (فقال بعضهم المعض انطروا اعمالا علفوها صالحة لله ) بالنصب صفة لا عالاولا بي ذرعن الحكشمهن خالصة لله (فادعوا الله جالعله يفرّجها عنكم) بينهم المثناة التحتية وفتح الفاء وتشديد الراء بكسورة ولابى ذريفرجها بفتم التعنية وسكون الفاءوضم الرآءولابي الوقت يفرجها كذلك ليكن بكسر الراء ( قال احدهم اللهم الله كأن لى والدان شيخان كبران ولى صبية ) بكسر الصادج عصى " (صغار كنت ارعى عليهم فاذارحت علمهم حلمت عني (فعدأت بوالدي السقهما) بفتم الهمزة (قبل بني ) العدمة (واني استأخرت) بالخياه المجيمة وعندمسلم من طريق أي شعرة والى تأى بي ذات يوم الشعيراى أنه استطرد مع غفه في الرعى الى أن رمدي مكانه زمادة على العبادة فلذلك استأخر (ذات يوم فلم) ما الفاء ولا يوى دروالوقت ولم (آت) بهمزة منتوحة عمدودة أى لم اجي (حتى المسيت) دخلت في المسا و (فوجد تهما ناماً) ولا كثيم في ناءً ن (فحلبت) الغنم ( كاكنت احل فقمت عندر وسهما اكرمان آوقظهما ) من نومهما فيشق ذلك عليهما (وا كرمان اسق الصدة) قبلهما (والصدة يتصاغون) الضاد والغن المعيمة من يتصابحون بالبكا، بسبب الجوع (عند قدمي") بفتح الميم وتشديدا اتحتية بلفظ التثنية (حتى طلع العير) زاد من طريق سالم عن أبيه فاستيقظا فنمر باغبو قهما (فان كنت تعلم انى فعلته استفاء وجهل استشكل هذامن حيث ان المؤمن يعلم قطعا أن الله تعالى يعلم ذلك واجيب بأنه تردف عله ذلك حسل له اعتبار عندالله ام لا فسكان نه قال ان حسكان على ذلك مقبولا عندل (فافرج) بهمزة وصل مع ضم الرا ولايي الوقت فأفرح بقطع الهمزة وكسر الرا و (لنافرجة) بفتح الفا عق الفرع واصله وقال فى القاموس والمفرجة مثلثة (ترى منها السماء ففرج الله) بتخفيف الها وتشدد أى كشف الله (فرأوا السماء وقال الا خراللهم انها) أى القصة (كانت لى بنتءم احبتها كاشد ما يحب الرجال النسام)

البكاف زائد أوأرد تشبيه محيته بأشدّ المحاب ( فطلبت منها ) ما يطلب الرجل من المرأة وهو الوط • ( فا بت حتى ) ولا بي ذرعن الكشيمين فابت على حتى (اتينها) به مزة مقصورة فوقية مفتوحة وبعد التعتب الساكنة فوقسة أخرى ولابي ذرآ تيها بمدَّالهمزة وكسر الفوقية واسقط الاخرى (بمَالْهُ دَيْبَارُفْبِغَيْتُ) بالموحدة وفتم الغنزالمجية ويسكون التعتبة أى نظرت وطلبت ولابي الوقت فنعبت بفوقية وعن مهسملة مكسورة فوحدة ساكنة من التعب (حق جعتها) واعطمة الها وخلت عني وبين نفسها (فلما وقعت بين رجايها) لاطأها (قالت ما عبد الله اتق الله ولا تعتم الخاتم) أى الفرح (١، بحده) أى لا يعدل لذ أن تطأني الا يتزو يج صحيح وبهن في روا به سالم سعب اجابتها بعد المتناعها فقال فاستندت منى حتى ألمت بها سينة أى سنة قيط فحاء تني وف حددث النعمان ينسبرعندالطيرانى انهاترددتاليه ثلاث مزات تطلب البهشيأ من معروفه ويأب عليها الاأن تمصينه من نفسها فاجابت في المالمة دمدأن استأذنت زوجها فاذن لها وقال لها أغنى عبالك قال فرجعت فناشدتني بالله فأبيت عليها فأسلت الى تفسها فلما كشفتها ارتعدت من تحتى فقلت مالك فقالت أخاف الله رب العالمين فقلت خفتيه عبى الشـــ تدة ولم اخفه في الرخاء (فقعت) أي وتركتها والذهب الذي اعطيتها (فان كنت تعلم الى فعلمة النفا و وجها ) وفي ذكر في اسرا "بيل فان كنت تعلم الى فعلت ذلك من خشية ل وفي الطبر الى عن على من مخافتك وابتغاء مرضاتك (فافرج) به مزة وصل ونهم الراء (عنافرجه) بشتح الناء وتعنم وتكسر لم يقل ف هذه ترى منها السمياء (وسرج) حدف النباعل للعسلم به أى فنر ج الله (وقال النبات اللهسم الى استأجرت احرآ) واحداوفي رواية مسلم أحرا الإبرق ارزى بفتم الفا والراء بعدها قاف وقد تسكن الراء قال في القاموس مَكِالبالمدينة يسبع ثلاثة آصع أويسع سبتة عشر وطلاوا لادوفيه ست اخات فيم الالمسوضمها سع نهم الراء وتضم الالف مع سحطون الراء وتحنّسف الزاى وتشديدها والرواية هما بفتح الهمزة وضم الراء وتشديد الزاي ( فلاقيني به الذي استأجرته علمه ( قال )ولايي ذرفقال (أعطني ) مهمزة قطع مستوحة (حتى معرضت علمه ) أى حقه (فرغب عنسه) ولم يأخسده ( فلم ارل اردعه ) ما لحزم ( - تي جعت منه بقرا وراعيها) بالا فراد ولا بي ذر عن الجوى والمستملي ورعام ا ( شَجّا مَى فَسَالَ أَتَى الله فَسَلَ) ولا بي الوقت قلت (آذ هب آلي ذُلَكَ) بالتلذكر باعتبار اللفظ وللمستملي الى تلك [البقرورعاتما] بالجع (غذ) باسقاط شميرا لمفعول (فقال اتق الله ولاتسة زئ بي) بالخزم على الامر (فقلت) ولا بي ذرفقال وهو من ماب الانقفات ( اني لا استهزئ مك نفذ) ماسيقاط المذعمر أيضار فأحده قان كنب تعلم الى معات دُلف ايتغام وجهات فاقرح) عنا (مابقي) من السخرة (فقرح الله) أي عنه وخرجوا يشون (فال الوعبد الله) المخارى (وقال ابن عقبة )ولاني ذروقال اسماعيل بن عقبة وفي نسخة وفال اسماعيل بنا راهم بنءتمية أي في رواته وفي الذرع وأصله كنسخة السغاني وقال اسماعيل أي ابن أبي اويس وقال ابن عقبة (عن مافع فسعيت) بالسين والعن المهملتين بدل قوله في رواية عمموسي بن عقبة فبغيث وهذا التعليق عن اسماعيل بن عقبة وصله المؤلف في باب اجابيا دعا من بر والديه من كتاب الادب و هدده الرواية عن اسماعيل بن ابراهيم بن عقبة هي الصواب وأمّا ماوقع في نسخة أبي ذرو قال اسمياعيل عن ا ن عقبة عن نافع فهووهــملان اسمـاعـل هوا ن الراهيم ن عشهة الأخي موسى بن عشبة نيه علمه الجياني وأما وضع الترجة من الحديث في قوله فعرضت علمه حلمه فرغب عنه المزقال الن المنبرلانه قدعين له حقه ومكنه سنه فبرثت ذمته بذلك فلماتركه وضع المستأجريده عليه وضعا مستأنفاهم تصرتف فيه التضميسع فأغتفرذلك ولم يعد تتعذيا يوجب المعصية ولذلك بوسال به الى المه عزوجل وجعله من أفضال عماله واقرعلي ذلك ووقعت الاجابة له به ومع ذلك فلوهناك الدرق ايجان ضا الترجمة انمياهو خلاص الزارع من المعصية بهذا القسدولا يلزم من ذلك رفع المنان كالمتعادا نقله عنه في فتح البارى وتسعه في عدة القارى وهومتعقب لما قاله ابن المنبر أن بافي باب اذا اشترى شدأ نغيره وفيرا ذنه فرضي منكاب السوع حست قال هنالة فانطرف الفرق من الذرة هـ ل ملكه الاجدام لا والطاهر أنه لم يماكه لا فه لم يستأجره بفرق معت وانما استأجره بفرق على الذت فلماءرض علمه أن بقيضه امتنع فلم يدخل في سلكه ولم يجعين لهوانماحقه فى دُمة المستأجروج. ع ما أنبَّ إنما أبِّم على ملك المسستأجرونما به دُلك الله آحسن الدَّيْما • فأعطاه حقه وزبادات كثيرة هذا كلامه وهومخا أنس لماقترره هناقطها ويحتمل أن يقال ان تؤسله بذلك انما كان أبكونه اعطي الحق الذى عليه مضاعفا لا بتصرفه كاأن الجلوس بزرجلي المرأة كان معصيه لكن التوسل لم يستكن الا بترك

الزناوالمساعحة بالمال وتحومه وهدذا الحديث يأتى انشاء الله نعمالى ف ذكريني اسرائيل وقد أخرجه المزار والطهراني باستأد حسن عن النعمان بن يشير أنه سعم الذي صلى الله عليه وسلم يد حسكر الرقيم قال الطلق ثلاثه فكانوا فكهف فوقع الجبدل على باب المكهف فأرصد عليهم الحديث ففيه ان الرقيم المذكور في قوله تعالى ام حسبت أن احداب الكهف والرقيم هوا خارالذى اصاب فيه النلائة ما اصابهم والله أعلم \* (الب) بيان حكم (اوقاف احتماب النبي صديي الله عليه وسلم و) سان (ارض الخراج و) سان (من ارء تهدم ومعاملتهم) رضي الله عنهم (وقال الني صلى الله عليه وسلم) في حديث وصله المؤلف في الوصايا (أحمر) بن الخطاب رضى الله عنه لماتشد ق بمال له على عهد الني صلى الله عليه وسيلم و كان يخلافقيال عريارسول الله اني استفدت ما لاوهو عندى نفسر فأردت أن اتصدق به فقال الني صلى الله عليه وسلم (تصدق با صله لايماع) بسكون القاف امره أن يتسدّق به صدقة مؤبدة (ولكن بنفق غرم) بضم المنناة النحسة وفتح الفاه مبنيا للمفعول وغره رفع نائب عن الفياعل (منصدَقية) عروضي الله عنه والضعرر جع إلى الميال وحكى المياوردي انها اوّل صدقة نسدُق بها فى الاسلام ، ومد قال (حدثنا صدقة) بن النضل المروزي قال (احبرنا عبد دار حن ) بن مهدى البصري (عن مالك) الامام (عرفيد بن المم) العدوى مولى عرالمدنى الثقة المعالم وكأن يرسل (عن ايه) اسلم العدوى مولى عرجفنرم أنه (قال قال عر) بن الخطاب (رضى الله عسه لولا آحرالسلن ما فنعت قرية) بفتم الفاء وسححون الحاءمينما للفاءل وقرمة نصب على المفءولمة كذا في الفرع وأصله وفي بعض الاصول فنحت بضم الفا مبنيا للمفعول قرية رفع نائب عن الفاعل (الاقسمة ابن أهلها) الغاءن (كافسم الني صلى الله عليه وسل خيبر كن النظرلا خرالمسلمة يقتضي أن لااقسمها بل إجعلها وقفاعلي المسلمن ومذهب الشافعية في الارض المفتوحة عنوةانه يلزم قسمتهاا لاأن رضي بوقفهتها عن غمها وعن مالك نصيدوقفا ينفس الفتم وعنأبي حنيفة يتغيرالامام بين قسمتها ووقفيتها \* وهذا الحديث أخرجه ايضاف الغازى والجهاد وأيودا ودفَّ لخراج \* (ياب منأ حماأرضا مواتاً) غير معمورة في الاسلام أوعرت ساهلية ولاهي سويم اعمور بالزرع أو الغرس أوالستي أوالسناءفه لهوسمت مواتا تشديها لهاما لمستة الغبرا لمنتفعها ولايشترط فينني العسمارة التحقق بل يكني عسدم تحققها بأن لارى اثرها ولادلدل علمهامن أصول شحرونهر وجدروأ وتاد ونحوها (ورأى ذلك) أى احساء الموات (على) هوا بن ابي طالب (رضى الله عنده في ارض الخراب الكوفة) قال في الفخر كذا وقع الاكثر وفي روآية النسبة في أرض بالكوفة مواتا والذي في المونسة في ارض الخراب بالكوفة موآت لكنه رقم اعلى قوله في ارض علامة السيقوط من غير عزولا حد وعلى موات علامة السيقوط أيضا لاني ذروفي نسخة مقروءة على الميدوى بالخراب موات بالكوفة استنه رقم على موات علامة السقوط من غير عزولاحد (وقال عمر) بنا الخطاب رضى الله عنه فعا وصله مالك في الموطأ (من أحما ارضامية) يتشهديد الما وفهيله) عُرِد الاحْما و سوا اذن الامام الملاكتفا واذن الشارع عليه الصلاة والسيلام وهذا مذهب الشيافي وأبي يوسف ومجدنع يستحب استئذانه خروجامن خلاف أبي حندفة حدث قال لدمر لهأن يحيى موا تامطلقا الاماذنه (ورویءن عمر) بضم العین آی این الحطاب (واین عوف) عمروین رید المزنی الصحابی و هوغه رعرون عوف الانصارى المسدرى والواوف قوله والإعوف عاطفة وفي يعض النسم المعقدة ومي التي في الفرع وأصدادعن عروبنعوف ضغ العيزوسكون الميم وبالواوواسا فاط ألف ابروصيم هذه الكرمانى وقال الحسافظ ابن حران الاولى تعصف ويؤيده قول النرمسذي في مات ذكر من أحسا ارض الكوات وفي الساب عن ساروع, ومن عوف المزنى جد كند و حمرة وقول الكرماني وابن عوف أى عبد الرجن ليس بعصر كما عاله العني وغده (عن الني صلى الله عليه وسلم) أى مثل حديث عمر هذا وهذا وصله ابن أبي شيبة ف مسسنده (وقال) أي عرو ابنعوف أى زاد على قوله من أحيا ارضامية قوله (ف غير حق مسلم) فان حكانت فيه حرم التعرض الها بالاحياء وغيره الاياذن شرعى لحديث العصصن من أخد شيرا من ارض ظلما فانه يطوقه من سبع ادضين ولو كان بالارض اثرعمارة جاهلسة لم يُعرف مالكها فللمسلم عَلَكُها مالاحدا وان لم تكرُّ موا تأكُّارُ كَانَ ولحديث عادى الارض لله ولرسوله تم هي لكمه في أى ايبها المسسلمون رواء الشافعي وضي الله عنه ولوكان بها أثرعمارة استلامية فأمرها انىالامام فيحفظها أوسعها وحفظ تمنها الحظهورما لحسكهامن مسلما وذتمي كسسائرالاموالاالضائعة وانأسساذى ارمنسامسة بدارناولوبإذن الامام نزعت منه فلاعلكها لمسافيسهمن

لاسستعلاء ولحديث الشسافى السابق ولاآبرة عليه لان الارض ليست ملك أحدوتنال الحنضتوا لمتنابل آذا أسياسسه وذى أرمثالا فتغميها وهي بعيدة ادّاصاح منأقسى العامرلايسيميها صونه ملكها (وليس لَمَرَقُ ) بكاسرالعين وسكون الرّا • والنَّوين (طَلَّلُم) نعت 4 أك من غرس غرسا في أرْضَ غيره يضه واذنه ظيس 4 مست أى في الايق وخها قال النووى في تهذيب الاسماء واللغات واختار الامامان الشافي ومالك تنوين وعبارة الشافعي العرق الغالم كلما احتفرا وبن اوغرس ظلما في حنى امرى تعين خروجه منه وقال مالك كلمااستقرأوغرس أوأخذيفرسق وقال الازهرى قال أنوعسد العرق الظالم أتيي والرجل الى أرض قد عارسل قيلاف غرس فهاغرسا وقال القاشي عساص أصلاف الغرس يغرسه ف الارض غيروبها ليستوجبها الدَّمَا السَّهِ مَنْ يِنَا • أُوَّا سَتَنْبِاطُ أُواسَتَغُر اجِمعُدن - عَنْ عَرْوَفَالشِّبِهَا فَ الاحنا • يعرقُ الْغُرْسُ النَّهِي وقال في النهاية وهوعلى حسدن مضاف أي ليس لذي عرق نظالم غيسسل العرق نفسسه كظالما والحق لعساسيه أوتيكون الفلالم منصفة صاحب العرق وقال اين شعبان فى الزاجى العروق أربعسة عرقان ظا حسران وعرقان بإطئان فالغلاهران الينساء والغواس والبساطنان الاتكاروالعسون وفيعمش الاصول وليس كعسرق طسالم يتزلط التنوين فقط على الاضافة وحبنتذ فيكون الغالم صاحب العرق وهو الغاوس وسي ظالمالاته تصر ف في ملك الغيربلااستعقاق وهذا التعلىق وصلداسطاق بزراه وبهفتال حدثنا أنوعام العقدى من كثيربن عبدانله بن عروبن عوف حدَّثَىٰ أبي أن أباء حدَّثه أنه معمَّ النبي صلَّى الله عليه وسـَلم يقول من أحيا أرضا مو ا تاحن غيرأن تكون حق مسلم فهي له وليس لعرق طالم حق وكثير هذا ضعيف وليس لجدَّه عروبن عوفٌ في العِبَاري سوى هذا الحديث وله شاهد قوى أخرجه أنو داودمن حديث سعدين زيد (وروى فقه) أى ف هذا الباب (عن جابر) هوا بن عبدانته الانصارى رضى الله عنه بمساأ خرجه الترمذى من وجه آخر عن هشسام وصحبه (عن الني مسسل الله عليه وسسلم ولفظه من أحيا أرضا ميتة فهي له واغها عبر بلفظ يروى المفيد للمّر يض لا نه اختلف فيسه على هشام ، وبه قال (حدثنا يحيي بن بكر) بضم الوحدة مصغراوه و يحيي بن عبدا لله بن مكيرا لمخزومي المصرى ونسبه الى جدّه الشهريه به قال (حدثنا الليت) بن سعد الامام (عن عبيد الله) بينم العين مع فرا (ابن الي جعفر) يسارالاموى القرشي المصرى (عن جهد بن عبد الرسن) أبي الاسوديتيم عروة بن الزبير (عن عروة) بن الزبير بن العوّام (عن عائشة رضي الله عنها عن الني صلى الله عليه وسلم) أنه (فال من أعمر أرضاً) بعنم الهمزة والميم من الثلاث المزيد قال عساص كذاروا وأخساب العناري والصواب من عرمن الثلاث كال الله تعسالى وعروها أكثرها عروها الاأن ريدائه بعل فهاعه راوعال اينبطال وعكن أن يكون أصله من اعتمر أرضا الأمذها وسقطت المتاممن الاصسل قال في المصابع وهدذار وَلا تفاق الرواة بمبرّد احتمال يجوزان يكون وأن لا يكون وأكثر مايعقدهو وغيره على مثل هذا وأمآلا ارضى لاحد أن يقع فعه المهى وأجسب بأن صاحب العين ذكرأنه يتال اعرت الارمن أى وجدتها عامرة ويقال اعرانته بك منزلك وعرانته بك منزلك وعورض بأن الجوهسرى بعسدات ذكاعرانته بك بنزلا وعرانته بك ذكرانه لايقال أعراله جل منزله بالالف وكال الزركشي شم الهسمزة أجودمن الفتح قال في الصابيح يفتقر ذلك الى ثبوت روايتفيسه وظا حركلام القياضي أن جميع رواة البينياري على المنتج انتهى وقد ثبت في الفرع وأصله عن أبي ذراً عربتم الهمزة وسكون العبن وكسر الميم أى أعره غيره وكان المراد بالغيرالا مام والمعنى من أعر أرضا (ليست لاحد) بالاحيا • (فهوا حق) وحذف متعلق أحق للعلم به وعند الاسماعيلي فهوا حقيها أى من غيره ( قال عروة ) بن الزبير بن العق ام بالاسسناد المذكور اليه (قضى به)أى بالحكم المذكور (عر) بن المطاب (رضى الله عنه في خلافته) وهذا مرسل لا " تعرفة ولد في خلافة عر تمآله شليفة ومأسبق أقل البسأب عن عرهومُن قوله وهذا من فعلاقال البسشاوى مضهوم حذا الحديث النجيزد التعبروالاعلام لاعلايه بللابذ من العمارة وهي فعتلف بأختلاف المقاصدا نتهى فن شرع ف الاحيا علوات خراساس وجع تراب وغومما ولم يتمه ونسب عليه غلامة للاحياء كفرز خشسية فهوم تعبر لامالك لات سبب الملك الاحياء ولم يوجد ولوتحيرة وق كفايته أومآ يجيزعن احسائه فلغيره احساء الزائد فان تصبرولم يعسر جلاعذرا مره الآمام بآلاسيا ورفع يده عنه لانه ضيق على الشاس ف حق مشسترك في من ذلك وأمهله مدّة يسستعذفهاللعمارة جسب مآيراء قان مغت مدّة المهلة ولم يعمر بطل سته ولوبادرا جنبى فأ سيامتصبر

الاستوملكهوان لم يأذنه الامام وقال الحنضة من عوارضا ولم يعمرها ثلاث سستين دخعت الى غير التول جو رضي الله عنمايس لتجر بعد ثلاث سنعن حق ولواحما هاغيره قبل انقضاء هذه المذة ملكها لان الاقل كأت مستعقالها من جهة التعلق لامن جهة القلاككا في السوم على سوم غيره ه وهذا الحديث من افراد المستغب ونصف استاده الاول مصريون ما لميم والشاني مدنيون \* هذا (ياب) بالتنوين من غيرترجة فهو كالفصسل من سابقه ، ويه قال (حدثنا قليبة) بن سعيد قال (حدثنا ١٠ ماعيل بن جعفر) الانصاري المؤدّب المديني (عن موسى بن عقبة )الاسدى المديني (عن سالم بن عبد الله بن عرون إيه رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسسلم آرى كنه الهدمزة مبنيا للمفعول أى في المنام (وهو في معرّسه ) بضم الميم وفتح العن المهدملة وتشهديد الراء المفتوحة وبالسسين المهملة موضع التعريس وهونزول المسافرآخر الليل للاستنزاحة وكان نزوله عليه الصلاة والسلام (بذي الحليفة) وللكشيمي من ذي الحليفة (في بطن الوادي) أي وادى العقيق (فقيل له المك ببطعا مباركة فقال موسى) بنعقبة (وقداناخ بناسالم) هو ابن عبددالله بن عمر (بالمناخ) بينم الميم آخوه شاء معمة أى الميرك (الذي كان عبدالله) أو و (ينيخ) أي يبرك (به) راحلته حال كونه (يتحرى) بالحاء المهملة وتشديد الراء يقصد (معرّس) بفتح الراه المشددة سكان تعريس (رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو) أى المكان (اسفل) بالرفع (من المسجد الذي) كأن اذذ المر سطن الوادي هنه) أي بن المعرّس (وبن المطريق وسلط من ذَلَكَ ﴾ بفتح السين أي متوسط مين بطن الوادي وبين الطريق وقد استشكل دخول هذا الحديث هنا وأجس بأنهأهاريه المآنذا الحليفة لأعلامالاحيا ملاف ذلاست منع النساس النزوليه وأن الموات يجوزالانتفاع بهوائه غرماولة لاحدوهذا كاف في وجه دخوله ويه قال (حدثنا اسطاق بن ابراهم) بن راهويه قال (اخبراً شعب بن استعاق الدمشق (عن الاوزاعي) عبد الرجن بن عروانه (قال حدثى) بالافراد (يحيي) بن أبي كثير (عن عكرمة) مولى ابن عباس (عن ابن عباس) رضى الله عنهما (عن عر) بن الخطاب (رضى الله عنه عن اللي صلى الله علمه وسسلم) أنه (قال الليلة) بالنصب (اتاني آت من ربي ) هوجد يل عليه السسلام (وهو بالعقبق أن صل بفتم الهمزة (فهذا الوادى المبارك) أى وادى العقيق (وقل) هذه (عرة ف عبة) والمسموى والمستملى وقال ملفظ الماضي عمرة مالنصب . وهذان الحديثان قد سبقا في الحبج . هذا (ماب) ما لتنوين (أذا قال رب الارض مالك مال مزارع (اقرك ) بضم الهدمزة (ما أفرك الله) أى مدة اقرار الله امال (و) الحال أن رب الارض (لم يذكر أجلامعلوماً) أى مدة معلومة (فهما) أى دب الارض والمزارع (على تراضيهما) أى الذى تراضياعليه «وبه قال (حدثنا احدين المقدام) بكسرالم بابنسليمان أبو الاشعث العجلي البصرى قال (حدثنا فضيل بنسليان) بضم أولهما الغيرى قال (حدثنا موسى) بنعقبة قال (اخبرنانافع) مولى اب حر (عن ابن عررضي الله عنهما) أنه (قال كأن رسول الله صلى الله علمه وسلم وقال عبد الرزاق) بن هدمام الجبرى فعما وصله الامام ١ - دوم الم ( اخبرنا بن بو يج ) عبد الملك بن عبد العزيز ( قال حدثني ) بالافراد (موسى بن عقبة عن ما فع عن ابن عرأن عرب الخطاب وضي الله عنه اجلى) بالجم أى أخوج (المهود والنصارى من ارض الجياز) لانه لم يكن لهم عهد من النبي صلى الله عليه وسلم على بقياتهم في الجازد اعْمَابِل كان موقوفًا على مشهلته والجياز كاقاله الواقدى من المدينة إلى تمول ومن المدينة الى طريق الحسكوفة وقال غيره مكة والمدينة والهيامة ومخاليفها وتال ابن عريما هوموصول له (وكان رسول الله صدلي الله عليه وسلم لماظهر) أي غلب (على خيير آراداخراج الهودمة اوكانت الارض سنطهر) أي غلب عليه الصلاة والسيلام (علهاتله ولرسوله صلى الله عليه وسلم والمسلين) كانت خبيرفتم بعضها صلحا ويعضها عذوة فالذى فتج عنوة كان جدعه تله ورسوله وللمسلين والذى فتح صلحا كان لليهود ثم صارلامسكين بعقدا لمصلح (واراد) عليه المسلاة والسلام (انواج اليهود منها) أى من خيبر (فسألت البهو درسول الله صلى الله عليه وسلم ليقرهم بها) بضم الساء وكسر القاف ونسب الراء ايسكنهم بخير (ان)أى بأن (يكفوا علما) أى بكفاية عل غفلها ومراعيها والقسيام بتعهدها وعباراتها فأن مصدرية (والهم نصف المتر) الخساصل من الاشتعار (فقال لهم رسول القد صلى المصليه وسلم نقر كم بها على ذات) الذى ذكرة ومن كفاية المعل ونصف المرة الكهر ماشقنا استدليه الطاهرية على جوا والمسافاة مدة يجهولة وآجاب صندابله ودبآن المرادآن المساكاة كيست عقدام سسقرا كالبسع بل بعسد انقضياء مذبها ان شتناعقدنا

عقداآخروان شنناأخرجناكم (فقرواجا) بغتم المقاف وتشديد الزاءأى سيستحنوا بخنع (حتى اجلاهم) أخرجهم (عر) رضى الله عنه منها (الى تياء) جنم الفوقية وسكون الياء التعنية عدود اقرية من أشهات المعري على المعرمن بلاد على (وأريعام) بمُتم الهمزة وكسر الراء وسكون الساء الصية وبالحاء المهملة عدودا قرية من الشام سمت باريعا وينكك بنار نفشذ بنسام بووح واعاأ جلاهم عرلانه عليه السلاة والسيلام عهدعند موته أن يُتَغرَجُو امن جزيرة العرب، ومطايقة هذا الحديث للترجة في فوله نقر كم بها على ذلك ماشتنا ، وهذا ولامن طريق فضيل ومعلقا من طريق ابنجر يج وساقه على لفظ الرواية المعلقة وسيأتى ان شاه الله تعالى الفظ رواية فضمل في كتاب اللس م (باب ما كان اصحاب التي) ولاين ذر من أصحاب الني (صلى الله عليه وسلم يواسي بعضهم بعضاف الزراعة والتمرة) ولابي دروالثمر . وبه قال (حدثنا مجد بن مقاتل) أُبوا لمسنسن الروزى الجساور بمكة قال (الخيرفا عبدالله) بن المباول قال (الشيرنا الاوزاعي) عبد الرسن بن هرو (عن المالغاشي) ضمّ النون وتعنسف الجيم وكسرالشين المجمة عطاء بن صميب التابي (مولى رافع بن خديج) الله قال (معتدافع بن خديج بن رفع) الانسارى (عن عه طهير بن دافع) بينم الغلاء المعدمة مسسخوا (قال ظهرلقد نها نارسول الله صلى الله عليه وسلم عن احركان بنا رافقاً ) أى دارفق وانتصابه على أنه خبركان واسمها الضعرالذي في كان قال رافع (قات ) الملهم (ما تعالى رسول الله صلى الله علمه وسلم فهوستى لائه ما ينطق عن الهوى (قال دعانى رسول الله صلى الله عليه وسلم) أى فلما أتيته (قال ما تصنعون بمعاقلكم) بفتم الميم والحساء المهملة عزار عكم قال ظهر (قلت نواجرها على الربع) بضم الراء والموحدة وتسكن ولاف در عن الحوى والمستلى على الريسعيضم الرآ وفتم الموسدة وسكوت التعتية تصغيرالربع وفى رواية على الربيع بفتح الرا وكسر الموحدة وهوااتهرآ لصغيرأى على الزرع الذى هو عليه والمعنى انهم كانوا يكرون الارض ويشهر مكون لانفسهم ما ينت على النهر <u>(وعلى الاوست من القروالشعير)</u> والواوء عنى او (عال) عليه الصلاة والسيلام (لانفعا<u>وا)</u> وهذه صبغة النهي المذكورا ول الحددث حبث قال لقد نها نا (ارْدَعُوهَا) أنتم مهـ مزة وصل تَكسرُ وبفتح الراء (اوازرعوها) بهمزة قطع مفتوحة وكسرالراء أى أعطوها لغيركم يزدعها بغيراً برة (اوأمسكوها) بهدمزة قطع مفتوحة وكسرالسن أى اتركوها معطلة وأوللتفيير لاللشك ( قال دافع قلت معاوطاعة ) نصب بتقدير أسمع كلامك يمعاوأ طمعك طاعة ويجوزالرفع خبرمية أمحذوف تقديره أىكلامك وأمرك شعع أى مسموتج وفتة مالغة وكذلك طاعة يعني مطاع اوأنت مطاع فماتأ مربه به وهذا الحديث أخرجه مسلم في السوع والنسامي فالمزارعة وابن ماجه فى الاحكام ، ويه قال (حدثنا عسد الله) بالتصغير (ابن موسى) أبو محد العسى الكوف تعال (اخيرنا الأوزاعي)عبد الرسن (عن عطام) هوابن ابي دباح (عن جابر) هوابن عبد الله الانصاري (رضي الله عنه والظاهرأن الاوزاعي كان رويه عن أبي النجائبي عطا وعن عطا من أبي رباح كل واحد منهما بسنده ائه (قال كانوا)أى العماية في عصرالني صلى الله عليه وسلم (يزوعونها) أى الارس وسقط لغيراني ذرالنون قبل الهاممن يزرعونها (يا ثلث والربع والنصف) بما يجرج منها والواوق الموضعين بمه في أو (فقال النبي صلي الله عليه وسلم من كانت له ارض فايزرعها أوليمضها ) بفتح النون أي يجعلها منيحة أي عطية وهذه مفسرة القوله فالحديث السابق أوأزرء وهاوتسلم من كانته أرض فليزرعها فان عزعتها فليعضها أخاه المسلم ولابؤ اجوها (فان لم يفعل فلمسك ارضه وقال الرسع) بفتح الرا وكسر الموحدة (ابن مافع ابويوبة) بفتح الفوقية والموحدة منهسما واوساكنة الحافظ الثقة وكان يعدمن الابدال وايسة فى المخارى سوى هذا الحديث وآخر في العلاق وتوفىسنة احدى وأربعين وما تنين فيما وصله مسلم (حدثنا معاوية) بنسلام يتشديد اللام (عن يعى) بناب كشر(عن ابي سلة) بن عبد الرحن (عن ابي هريرة رضى الله عنه) أنه (كال كال دسول الله صلى الله عليه وسسلم من كانت له أرض فليزعها اوليمضها اسّاء) المسلم (فان ابي) قبوله ا (فليسسك ارضه) وزاد في هذه أشاه كروامة جابر في باب فضل المتيمة وبه قال (حدثنا قيدمة) بفتح القاف وحسك سرا لموحدة وفقر الصادا لمهملة النعقية الكوفي قال (حدثناسفيان) النورى (عن عرو) هوابند بنادأنه (قالذكرته) أى حديث وافع بن خديع المذكوم ما الماوس فقال طاوس (يزرع) بضم أوله وكسر مالته من الازداع أى يزرع غسيره بالكراه (كال بنعباس دخي الخه عتهدما) تعليل من جهة طاوس لقوله يزدع (ان النبي صلى اقه عليه وسسلم لم ينه عنه) اي

لم عرَّ مدوسر" حبذلاً الترمذي ولفظه عن ابن عباس ان الني صلى الله عليه وسلم الم يحرَّم المرَّاوعة (ولكن عَالَ أن بمنم بغتم الهسمزة ونسب بمنع ولابى ذران بمنع بكسرالهسمزة على أنّ النَّشرَطيسة وبيمنع بجزوم بهأ أى يعطى (احدكم اشاه) المسلم أرضه ليزرعها (خيرة من ان يأخذ) أي من أخذه (شسيأ معلوماً) لأنهسم كانوا يتنازعون اءالارض حتى أفضى بهمالى التقاتل بسبب كون أخراج واجبالا حدهما على صاحبه فرأى أن المتعة خيرلهم من المزادعة التي وقع ينهم مثل ذلك وفي الطعاوي التصريح بعلة النهى ولفتله عن زيد من ثايت أندقال يغفرا للهلرا فعرن شديج أناواته كنت أعلمنه بالحديث انماجا ورجلان من الانصادالي رسول الله مسلى الله علية وسلم قدآ فتتلافقال ان كان هذاشأ نسكم فلأتكروا المزارع فسمع ثوله لأتكروا المزارع فال العلما وى فهذا ذيدين ابت يغيرأن قول الني مسلى الله عليه وسسام لاتكروا المزارع كالنهي الذي يعدرا فع لم يكن من الني تى الله عليه وسيلم على وجه التصريم وانمآ كان الكراهة وقوع الشير" بينهم 🕳 وهذا آلحديث قد سبنى فياب اذالم يشترط السنين في المزارحة .. ويه قال (حدثنا سليمان ين حرب) الواشي يهجمة فهمله "قال (حدثنا حاد) هوا بنزيد (عن ابوب) السختياني (عربافع انّا بن عروضي الله عنهما كان يعسكري) بضم أوله من أكى أرضه يكريها (مزارعه) بفتح الميم (على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وهم وعمَّان) أيام خلافتهم (وصدوامن امارة معاوية) بكسر الهمزة ولم يقل خلافته لا نه أى ابن عمر كان لايبايع لمن لم يجتسع علىه النباس ومعاوية لم يجتسمع عليه النساس ولذا كم يبايع لابن الزبيرولا اعبد الملك في سال استثلافه سعاولم يذكر على بن أبي طالب فيعتسمل أن يحسكون لا "نه لم يزرع ف أيامه (مُ حدّث) بعنم الحا المهملة وتشديه الدال المكسورة ابن عر (عن رافع بن خديج) وللكشعيه في مُحدّث رافع بن خديج بفتح أقل حدّث وحذف عن (الله عليه وسلم على عن كرام المزارع فذهب ابن عر) رضى الله عنهما (الى واقع) قال نافع <u>(فَدُهَيتَ مَعَهَ)</u>أَى مِعَامِنَ عِمرَ (فَسَأَلُهَ) فَسَأَلُ ابنَ عِرِرافِعا (فَقَالَ) رافِع (نَهِي النِي صَسَلَي الله عليه وسَسَلُم عَن كرا المزارع فقال النعر قدعلت ) ما را فع (الما كنانكرى من ارعنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بما) تندت (على الاربعام) بفتح الهمزة وسكون الرا وكسرالموحدة عدودا جعريه ع وهوالنهرالصغير (ويشي من التن مالموحدة الساكنة وحاصل حديث ابزعرهذا أنه ينكرعلى وافع اطلاقه ف النهى عن كرا والاواضى ويقول الذى نهى عنه صلى الله عليه وسلم هوالذى كأنوا يدخلون فيه الشرط الفاسدوهو أنهم يشترطون ماعلى الأربعاء وطاتفة من التن وهو مجهول وقد يسلم هذا وتصيب غيره آفة أوبالعكس فتقع المزارعة ويبق المزارع أورب الارض بلاشي \* ومطابقة الحديث الكرجة من حيث ان رافع بن خديج الماروي النهي عن كرا والمزارع لمزم منه عادة أن أصحاب الارض اغدايزدعون بأنفسهم أويخعون بهالمن يزدع من غيربدل فقصل فيه المواساة • وبه قال (حدثنا يحبى بن بكبر) بضم الموحدة ونسسبه لجدّه لشهرته واسم أبيه عبد ما تله المخزوى قال (حدثنا اللَّتُ ) بن سعد الا مام (عن عقيل) بضم العين ابن خالد الا بلي (عن ابن شهاب) محد بن مسلم الزهري أنه (عال أخبرنى بالافراد (سالمان) أباه (عبدالله بعروضي الله عنهما قال كنت اعلى عهد رسول الله صلى المه عليه وسلمان الارض تكرى)بينه أوله وفتح الراء ( ثم خشى عبدالله ) بن عر (ان بكون الني صلى الله عليه وسسلم قد المدث في ذلات ما لم يكن يعلم) ولابي ذرعله أى حكم عاهونا من لما كان يعلم من جوازالكرا و (فعرك كرا -الارض ، وهذا آلحديث سافه هنا عتصرا وقد الخرجه مسلم والودا ودوالنسا و من طريق شعيب بن الليث عن أسه مطوّلاوا وه ان عبدالله كان يكرى أرضه حتى بلغه أن رافع بن خد بجينهي عن كراء الارض فلقمه فقال أان خديج ماهذا قال معتعى وكانا قد شهدا بدرا يحدّ مان آن رسول آمله صلى الله عليه وسلم نهي عن كراءالارمن ففآل عبدالله قد كنت اعلم فذكره وقدا حتج بهذا منكره اجارة الارمن بجيزه بمبايخوج منها وقدمر قريباً \* (باب) - واز(كرا • الارض بالدعب والفشة وقال ابن عباس) دمنى المه عنهـ ما فعياد صله الثورى ف جامعه ماسناد صعيم (ان أمثل) أفضل (ما انتم صانعون أن تستأجروا الارض البيضام) ذا دالثورى ليس فيهاشمر (من السنة الى السنة) وويه قال (حدثنا عروب خاد) يفتح العين ابن فروخ قال (حدثنا الليت) بن سعدالامام (عنديمة بنابى عبد الرجن) واحد فروخ مولى المنكدوب عبداقله (عن حنطلة بنقيس) بالماء المهملة والطاء المجدة الزرق الانصارى (عندافع بنخديج) أنه (كال حدثق) بالافراد (عاى) أحدهما طهسير بزواخ المذسسكودكريها وسعى الانتز بعش من مستنف فىالمبهسمات مغلهرا يميم مضعومة وظأه

مة مفتوحة وعامت قدة مكسودة وداه كاضبطه عبدالغي وابن ما كولاو فالالكلاباد عملم أضعل أسدوقيل المدمه روزن أخبه غله ومصغرا فعندأبيءلي بن السكن من طريق سبعيد بن أبي عروبة عن يعلى ان حكير من سلميان ن بسيار عن و افغ بن خديج أن بعض عومته قال سيميد زعم قتفادة أن اسمه مهير فذكر الحديث على في الفتم فهذا أولى أن يعقد (انهسم) أي العصابة (كأنوا يكرون الارض على عهدالنبي مسلى الله عليه وسلم عاينت فيها (على الاربعام) جعربه ع وهوا انهرااسغير (اوشي) ولابي درا و بشي عودد كالثاث أوالربع (يستثنيه صاحب الارص) من المزدوع لاجله (فنهى الني صلى الله عليه وسلم عن ذلا) لمافيه من الجهل كال سنفلة بن قيس (فقلت لرافع في كيف هي) أي كيف حكمها (بالدينا روالد رهم فقيال وأفع) يطويق الاحتهاد (السيها بأس مالدينا روالدرهم) أوعل ذلك بطريق المنصيص على جوازه أوعلم أن جوازالكراه مالدينا واكدوهه عنردا خسلف المنهىءن كراءالاوض بجزء بمايخرج منها وقدأخوج أبوداود والنساءي يناد صبيح من طُريِّق سعيد بن المسيب عن وافع بن خديج قال نهى وسول الله صلى الله على و وراعن الحساقلة والمزابنة وقال اغمايزوع الاعترجلة أرض ورجل منح أرضا ورجل اكترى أوضابذهب أوفضة وهويرج أن ما قاله وافع مرفوع لكن بين النسسامي من وجه آخر ان المرفوع منه النهي عن المحاقلة والمزاينة وأن يقيته من كَلام صعيد بن المسيب (وقال الليت) بن سسعد الامام بمساهوموصول بالسسند المذكور ولايي دُو قال أبوعيدانته أى اليخارى من مهنا قال الليث أرا مبضم الهمزة أى أطن شيئ ربيعة المذكور (وكأن الذي شهى بضم النون وكسر الها ﴿ (عن) ولايوى دُروالوقت من (دلك مالونظرفيــ دُووالفهــم بالحلال والحوام لم يعيزوه وفي وواية النسني واب شبوية: والفهم بالحلال والحرام لم يجزء بالافراد فيهما (كمافيه من المخاطرة) وهي الاشراف على الهلال وهذاموافق لماعليه الجهورمن حل النهىءن كراء الارض على الوجه المفضى الى الغرووا لجهالة لاعن كرائها مطلقا بالذهب والفضة وقدسقطت هذه المقالة المذح النسق وانشمو بة فعاقاله الحافظ ان حجر فتكون مدرجة عندهما في تفس الحديث ولم يذكرالنسامي ولاالاسماعيل في رواءته مالهذا الحديث من طريق اللث هذه الزيادة قال التوريشة في لم يظهرني هل هذه الزاكدة من لرواة أم من قول العناري وقال السضاوي الظاهر من السماق انها من كلام دافع التهي قال الحافظ ان حروقد تسنرواية أكثر الطرق في المخارى انها من كلام اللث ، وفي هذا الحديث رواية تابعي عن تابي وهمارسعة وحنظلة ورواية صحابى عن صحابين \* هذا (ياب) بالتنوين لِغيرترجة \* ويه قال (حدثنا محدب سنان كسرالسدالمهملة وتحفيف النون وبعدالااف نونأخرى فال (حدَّثنا مليم) بضم الضاء وفتح اللام وبعد التمشة السياكية عامهملة ا ينسلم ان قال (عد ثنا هلال) هوا ين على المعروف كابن أسامة . قال المؤلف بالمسند (حوسد تنا) بالجم ولايي ذرسد شي (عبد الله بنعد) المسندى قال (سد ثنا ابوعامي) عبد الملك ا بن عروبن قيس العسقدى قال ( حدَّثنا مليح) هو ابن سليسان ( عن هسلال بن على عن عطاء بن يسسار) بالتعسيسة والمهملة المخففة (عن ابي هريرة رضي الله عنه ان الني صديل الله عليه وسدلم كأن يو ما يعدَّث ) أصحابه (وعنده رجلمن اهدل المبادية) لم يسم والواوللعدال (اندجلامن اهل الجنة) بفتح هدمزة أن لانه في موضع المفهول (السنة ونديه) عروجل أي بسستة ذن دم فا خبر عن الا مرا ختى الا تن بلفظ الماضي (ف) أن يباشر (الزرع) بِعَيْ سَأَهُ تَمَالَى أَنْ يِرْدِعَ (فَقَالَ) دِيهِ تَعَالَى (لهُ أَلَسَتَ) وَفَرُوا بِهُ عِدْ بِنْ سَنَانَ أُولِسَتَ بِزِيَادَةُ وَاوَاسَــتَفَهَامُ تُقريرى يومى أواست كاتنا (ميماً شدَّت) من المشتهات (فال إلى) الام كذلك (واحسى) بالميا بعد النون ولاف ذرولكن (احب ان افرع) فأذن له (قال فيدر) ما أذال المجمة أي ألق البذرعلي أرض المنسة (فيسادر) بألدال المهسملة وفحاواية يجدبن سسنان فأسرع فيادر (المطرف )بفتح المطاء دسكون الراءنسب على المفعولية لقوله (نبآته واستواؤه واستصماده) من الحصدوه وقلع الزرع ( فيكانًا منا ل الحبال) يعني انه لمبايذ رلم يكن بين ذلك ويين استوا الزرع وغيازأ مرمكله من الحصدوالتذرية والجع الانتجع البصروكان كل سبة سنه مثل إلجيئل عِنهِ أَنَ الله تعالى أغنى أهل إلجنة فيها عن ثعب الدنسا ونصبها (فيقول الله تعالى دومك) بالنصب على الإغراء يه (ياين آدم فانه) أى فان السان (لايسبعث في فقال الاعرابي) أى فلك الرجيل الذي من أحيل السامية (والقيلاغيد الاقرشسااوانساريا فانهسم)أى قريشاوالإنصاد (احصاب دوع واسلفن)أي أجل

المسادية (فلستايا صفاي زرع فغمل الني صلى الدعليه وسلم) فأن فلت ماوجه ادخال حذا الملايت عنا أجابيا ال المندياة المنبيد على أن أحاديث المنع من الكرا واغتاجا وتعلى الندب لاعلى الأيجباب لان العبادة فمنا يطرعن عليه ابنآدم أشدق المرص أن لاء تعمن الاستقتاع به وبقاء وصهدًا الحريص من أحسل الجنة على الزوع وطلب الانتفاع يدستى فاسلنذدلرا علىائه مات على ذلك لان المرميموت على ماعاش عليسه ويبعث على مُعَامَاتُ عليه فدل ذلك عبي أن آ حرعهد هــم من الدنيا جوازا لانتفاع بالارض واستفيارها ولو كأن كراؤها محرّماه لنه نسه عن المرص عليها حتى لا يثبت هذا القدر ف ذهنه هذا الثبوت انتهى 🐞 وهسذا الحديث هو لعظ الاسناداناي ومتن السندالا ول يأنى في التوحيدان شاء الله تعالى ﴿ (مَابِ مَا جِا ﴿ فِي الْغُرِسُ ) هُ وبه كال (حكم ثنا قتيمة من سيعيد) قار (حدّ شايمقوب) القارى بغيره مزنسسية الى قارة عي من المرب ولايي ذرومقوب بن عيد الرجيز وأصله مدنى وسيكن الاسكندرية (عن اصحارم) سلة بنديدار الاعرج المدنى (عن سدهل بن سعد) الانصارىالساعدى (رضى الله عنسه اله تمال الما تكانفرح) ولايوى در والوقت عن الكثميهي التيسكون النون كالنفرح (بيوم الجعة كانت لناعون) لم تسم ( نأ خدمن اصول سلى الما) بكسر السدن المهدمة ( كنا مه في اربِما تنا ) نهر نا اصفير أورا فيتنا الصغيرة (وتجعله في قدراها فصعل فيه حبات من شعير) قال ومقوب (الااعلم الاامة قال يس ميه شعم ولاودل) بفتح الو ووالدال المهسملة دسم اللهم (قاد اصليمًا المعة ورماها) أي العوز (فقرَّته الينا) زادف الجمة فناءته (فكنا خرج يوم الجعة مناجن ذلك) الذي تصنعه العجوز (وما كانتفدى ولانقيل من القيلولة (الابعد) صلاة (الجعة) وموضع الترجة من الحديث توله حك انفرسه في اربعا ثناوة دسيقى في باب قول الله عزوجل فاذ اقضيت الصلاة فأنتشرواى الارض في آخر كتاب الجعة ٥ ويه قال (حدثنا موسى برابعاعيل) المنقرى البصرى قال (حدثنا ابرا هيم منسعد) بسكون العين ابن ابراهيم بن صدارُ سن من موف الزهرى القرشي (عن ابنشهاب) عهد بن مسلم الزهري (عن الدعر بج) عبد الرسن بن هر من <u>(عن الى هررة زمنى الله) انه ( قال يقولون ان الماهر رة يكثرا عديث أ</u> كنار وايته وفي كتاب العلم قال ان الناس. مقولون أكثراً وهريرة وستط قوله هنا الحديث عند أى ذر (والله الوعد) بفتم الم وكسر العين المهملة بينهما واوساكنة وهومه مدرمهي أوظرف زمان أومكان وعلى كل تقدير لابصم أن يتغيبه عن الله تعالى فلا بدّسن باروتقدر مف كوته مصدراوا تته الواعدوا طلاق المصدرعلي الفاعل للسبالغة يعسني الواعد في فعله للمثير والنبر والوعديستعمل في الخبروالشر يقال وعدته خبرا ووعدته شر افادًا اسقط الخبروالشر يقيال في الخبر الوعدوالعدة رق الشر الايماد والوعيد رتقديره في كوله ظرف زمان وعندا فه الموعد يوم القساسة وتقديره فيكونه ظرف مكان وعندالله الموعدني الحشروا لمهنى على كل تقدير فالله تدالي يحساسبني ان نعسمدت كذبا وعاسب من ظنّى السوم (ويقولون)أى لناس (ماللمهام بن والانسارلا يحدّنون من الاسارة هررة (و نَ خوف من المهاجرين) كلة من سائية (كاريشعلهم) بفنم الغيمة (الصفى بالاسواق) كتابة عن التبايع (و قَا خوى من الانسار كان يشغله سم عن اموا ههم) في الزراعة والغراسة وهذا موضع المرجعة (وكنت احراً مسكينا) أى من مساكين الصفة (ألزم رسول الله صلى الله عليه وسسلم على مل وبطني) بكسرا أليم (فأحضر) بجلس النبي صلى الله عليه وسسلم (حير يغيدون) أي الانصاروا لمها جرون (وأعي) أي احفظ (حين يغسون وقال الني صلى الله عليه وسليوما) من الايام (أن يبسط احدمنكم توبه حتى اقضى مقالتي هذه تم يجمعه) بالنصب عطفاعلى قوله لن يوسسط أي يجمع الثوب (الى صدر نفينسي من مقالى شسياً الدا) والمعني أن البسسط المذكور والنسيان لايجتدءعان لان البسط الذى يعدما يلم المتعقب للنسسيان سنثى فعندوجود البسط يتعدم النسيان وبالعكس (فيسطت عرة) بفق النون وكسراايم ردة من صوف يليسها الاعواب والمرادبسط بعضها نقال عازم كشف عودته (ليس على توب غرها) أي غدا الغرة (سنى قصى الني صلى الله عليه وسهم مقالله ثم بعدتها إلى صدوى فو) الله (الذي بعثه) صلى الله عليه وسلم الى المثقلين (بالحق ما نسبت من مقالته تلك الي يوني هذا) ولمسلم مندواية يونس فنانسيت بعدذلك الميوم شسسأ سذتنى يدوهويدل على العموم لان تنكيشسيآ بغدالتق يدل على العموم لات النكرة فيسياق النتي تدلُّ عليه فدَّل على المعوم في عدم النسيَّان ليكلُّ شئَّ من البلديث وغير علاأيَّة ب بنات المقالة كايسطيد طا هر قوله من مقالته تقت ويعشد العسموم ماف حديث أبي هرية المرشكا الم المنا

ميل الله طيه وسلم اله ينسى فقعل ما فعل ليزول عنه النسسيان و يحقل أن يكون وقعت له قضيتان فالقضية التي وعاجا الرحرى عنصة بنال المقالة والاحرى عاقة (واحد لولا آينات) موجود كان (ف) وفي تسعفة من (كابع المصاحد شكم) فيه حذف اللام من جواب لولا وهوجائز والاسل لما حدث تكم (شيأ ابدا أن الذين المستخون ما انزلت البينات الى قوله الرحيم) ولابى درمن البينات والهدى الما الرحيم وفي هذا وعيد شديد لمن كم ماجات به الرسل من الدلالات البينة العصيصة والهدى النافع القاوب من بعد ما بينه الله تعالى لعباده في كنيه التي أنزلها على رسله صلوات الله وسلامه عليم ما جعين « وقد مضى هذا الحديث في اب حفظ العلم في كاب العلم أخصر من هذا واقد الموقق والمعين

(بسم القدار حن الرحي و كتاب المسافاة) هي مد خوذة من السق الهمتاج اليدفيها غلب الاندانه والها وا وأكثرهامونة وحققها أن يمامل غروعلي نخل أوشعر عنب لسعهده بالسق والنربية على أن الفرة لهما والمعنى فيهاأن مالك الاشجارفدلا يحسن تعهدها أولايتفزغ له ومن يعسن ويتفزغ فدلاعلك الاشعبار فيمتاج ذالمالى الاسستعمال وهذا الىالعمل ولوا كثرى المبالك لزمته الابرة في الحال وفد لا يحصل له شئ من الثميار ويتهاوت العامل فيها فدعت الحاجة الى يجويزها و هذا (باب) با تنوين (في الشرب) كسر النين المجمة أى بابدالحكم فى قسية الماء و لشرب بالكسرق الأصل النصيب والخفا من الماء وف الفرع بشمها وعزاه عياس للاصيلي قال والمستسرأولى وقال السفاقسي من ضبطه بالضم أراد المصدروقان غيرم المصدرمثات وسقط لايي ذركاب المساقاة وافظ ماب قال ا من حرولا وجه اقوله كأب المسافاة فان الترجة التي فسيه غالبا تتعلق ما حيا الموات ( وقول الله تعالى) بالجرَّ علما على سابقه ( وجعلنا من المناء كل ني حن ) الجرَّ صفة لشيء أن كل حيوان كقوله نعانى والله خلق كل داية من ما أوكاء اخلقناه من ما الفرط احتماجه لمه وحيه له وقلة صيره عنه كقوله تعالى خلق الانسان من علا والمعنى صيرناكل شئ عن بسبب من الماء لا يحى دونه وف حديث أبى هويرة عند الامام أحدقال قلت بإرسول الله اني اذاراً يتل طابت نفسي وقرت عيني فأبدّني عن كل نيم عال كلدشي خلق من الماء الجلهيث واستاده على شرط الشيخين الاأيام عوثة فن رجال السنن واسمه سليم والترسذى يعصبه فه وروى أبن أى حَاتِمَ عَن أَبِي العالمِيسَةِ ان المراديا لمناه النطقة ( افلا يؤسون ) مع نلهو دالا آيات ( وقوله جل د كره أمرأ يتم المناه الدى نشريوس) أى العذب العساع للشرب (أأنم الراتموه من المزن ام غن المنزلون) بقد وتذا (لونشاه جعلناه أَجَاجِ اللهِ وَلَكُرُورَ ) قال المِعَارِي تَعِمَا لا في عبيد (الا جاج المز) وقيل هو الشديد الماوحة أو المرارة أو الحمار حكاه ابن فارس وقال المولف تعالقتادة ونجا هدفي أحرجه الطيري عنهما (الزن استعاب) وقيل هو الاييض وماؤه أعذب وفدرواية المستملي أجاجا منصها وهوموا فتي النفسه رابن عباس وقتادة وهجا هدفيما أخرجه الطبري المزن السحباب الاجاج المزفرا تاعذما وعن الدسدى فعياروا مآن ساتم العذب الفرات الحاوه وقوله تعياجا وقواتا ذكرهما هنااستطراداعلى عادته في زبادته قرائد الفوائد والفظ روأية أي ذرأ فرأيتم الماء الذي تشريون الحاقوله الولانشكرون وقدأ وردال مخشرى هناسؤ الافقال فانقلت لم أدخلت اللام على جواب لوف قوله تعالى لونشا ويلعلنا وحطاما ونزءت منه ههنا وأحياب بأن لولما كانت داخلة على جاتين وعائمة ثانينهما بالاولى قعليق الجزاه بالشرط ولمتكن مخاصة ناشرط كان ولاعامله مثلها واغادرى فيهامعك الشرط اتفا كاسن حيث افادتهاف مضعون بعلتها أن الثاني امتناع الاقرا اختفرت فيجوابها الى ماينسب علاعلى عدا التعليق خزيدت هذه الملام لتكون علىاعلى ذلا فآذا حذفت بعد ماصارت على مشعورا سكانه فلان الشئ اذاعسلم وشمء موقعه وصارمألوفاومأ نوسا بدلم سال باسقاطه عن اللفظ استغنا وععرفة السيام مأوأن هذه المازم مضيدة معني التوكيدلا عالة فادخلت في آية الطهوم دون آبة المشروب للدلالة على أن أمر الطعوم مقدم على أمل المروب وأن الوعيد بفقده أشدوا صعب من قبل أن المشروب انما يعتاج المه تما للمطووم ولهدف اقدمت آية المطعوم على آية المشروب المهي و هذا (باب) بالنوين (ق الشرب إينه المعدمة (ومن رأى) ولاي دوباب من وأى (صدقة الماءوهية مووصيته بالزة مقسوما كان اوغر مقسوم وقال عنان) ن عدان وضي الله عنه فعادمه المتوسدي والنساءى وابن موزية (قال النبي صلى القه عليه وسسلم من يتسترى بترومة ) بإضافة بتراك رومة بيشم الراموسكون الواوعيم فها ميرمطروفة بالمدينة (فيكرن دلوه فيها) أى فى البار الذكورة (كدلاه المسسلين) يعنى والمنها ويكون سقله منها كنا غود منها من غو من يد ( فاشتراها عني الدعنه ) ووقفها على الفصور المفيخ

وأين المسلوقد تمسك مدجوزالوتف على التضروا جب بانه كالووقف على المقراع مسارة تدرا فالم يجول له الاخذمنه وروسة قيل انه علم على صاحب اليثروه ورومة الغفارى كماذكره ابن سنده فكتال يتنال آخ أسلافه حدشه عندانته ن عرب المان عن المحاوي عن أف سعود عن أبي سلة بشعر ن بشعر الاسلى عن أسه كال الماقلة المهاجرون المذشة استنكروا الماس كانت لرحل من بق غفارعن بقال لهارومة كأن عسع منها القرية المنخفة الميله مسول لقه مسلى انته عليه وسسلم يعنيها بعيزى الجنة فقال بارسول انقه ليس لى ولالعيالي غيرها فبلغ فالأعمال فاشتراها بخصسة وثلاتين ألف درهم ثمآت النبى صلى قلد عليه وسلفقال بارسول اخه أتقيعل لى مثل الخذى بسعات لرومة عسنا في المنت قال نعم قال قد الشد تريتها وجعلتها للمسلِّين قال في الاصابة نعلق الإمنده على قوله أتحيم لل مثل الذى يتعلث لرومة فلنامنه أن المواديه صاحب الترواس كذلك لائن في صدرا لحديث أن رومة اسم الميش وليس كذلك واغبا المراد بقوله يعملت لرومة أي لعساحب رومة أوغوذلك وقد أخرجه العفوى عن صداته النحرتأمان فتقال فمه مشل الذي سعلت له فأعاد الضعيرعلى الغفاري وكذاة سوسه الن تشاهق والخطيرا في من طربيق اسِّ أمان وقال الدلاذري في تاريخه هي بثرقديسة كانت ارتطمت فأتي قوم من من يشسة حلفاء للانصياد أفقامواعليها وأصلوعا وكانت رومة امرأة منهم أوأمة لهم نسيق منها الناس فنسمت المهاانتهى ويتأتى في الوقف انشا القدتعاني أن عمَّان رضي الله عنه قال السير تعلون ان رسول الله صلى الله عليه وسيارة الهمن حفر رومة خفرتها وهذا يقتضى أندومة اسم العين لااسم صاحبها ويحتمل أن يكون على حذف المضاف واتامة المضاف المستقامة بعنا بن الحديثين كأمروا لله أعلى ويه قال (حدثنا سعندين الحاصريم) هوسحيدين عجدين الحكم ابن أبي مريم الجمعي مولاهم المصرى قال (حدثما الوغسان) بفتح الفين المتعمة وتشديد المسين المهملة وجعد الالف نون عدبن معلوف الليثي المدف نزل عسقلان (قال حديني) بالافراد (ابو حازم) بالحا المهسمة والزاى سلة بردينا والاعرج المدنى (عن سهل بن سعد) الساعدى (دخى الله عنه) أنه ﴿ قال النَّه الله عسل الله عليه وسلم إيضم الهمزة وكسر المثناة الفوقية والني وفع فاتب عن الفا عل (يقدح) فيسه ما و المنشيب به (فيسرب منه وعن عينه غلام اصغرالةوم) هوايّ عباس رضي الله عنهما كاني مسندا بن أبي تثيبة ﴿ والا شـباخ ﴾ وفيهم غالدت الوليد (عن يساره فقال) عليه المسلاة والسلام (ما غلام اتأذن لي ان اعطيه الاشهاخ قال) الغلام (ما كنت لا وتربفضلي) قال الكرماني وتسعه العني والبرماوي وغيره ما وفي دعضها بفضل (مذك احداما رسول ألله فأعطاه الاه) ووجه دخول هذا الحديث هنامن حهة مشر وصة قسمة الما والدعلات الدلولم علات لما جازت فه القسعة ومد عال حدينا الوالمان) الحسكم بن ما فع الحصى قال (اخسرما شعب) هواب أبي حزة الحصى (عن الزهري) مجدين مسلم بنشهاب أنه (قال حدثني) يالافراد (انس بن مالك رضي الله عنه انها) أى القصة ولا بي ذرعن الكشمه في أنه أي الشأن ( حليت لرسول الله صلى الله علمه وسلم شاة دا جن) هي التي تألف البيوت وتقيم بهاولم يقلدا جنةا عتبارا بتانيث الموصوف لان الشباة تذكرو تؤنث وف النهابة خي التي تعلف في ألمّنول (وهي) أي الداحِن والواولليال ولا في ذروهو أي التي صلى الله عليه وسلم ( في دار آنس ن مالك ) وشي الله عنه (وشيب لبنها) بكسرالشد مبنياللمه مول ولبنها رفع ما تب عن الفاعل أي خلط ( بما من الترالي ف دارأنس فأعطى وسول الله صلى الله عليه وسلم القدح فشرب منه )عليه الصلاة والسسلام (حتى أذ انزع القدح) أى قلعه (عنفيه)وللمستملى والخوى من فيه (وغلى بساره الوبكر) الصديق رضي الله عنه (وعن عينه اعرابي) قبل إنه شالابن أنوليد ورديانه لايتنال له اعرابي وعبر بقوله وعلى في الاولى ويعن في الثنانيــ ة فقال الكرماني لعل يسسان كأن موضعام، تفعا فاعتبرا سستعلاقً ه أوكأن الاعرابي بعيد اعن الرسول مسسلى انقد عليه وسسلم (فقال عمر) بن الخطاب رضى الله عنه (وساف) أى والحال أن عرساف (ان يعطمه ) أى يعطى الذي صلى الله عليه وسلم القدح (الاعرابي أعط) بهمزة مفتوحة القدح (آبابكريارسول الله عندلاً) قاله تذكيرا للرسول عليه المصلاة والسلام واعلاماللاعرابي بجلالة المسدّيق (فأعطاه) عليه المسلاة والسلام (الأعرابي الذي عن يميته) والاب دي فنسخة وصحع عليها في الفرع وأصله عن بالنون بدل على بالملام ( مُ عَالَى) عليه السلاة والسلام قدَّموا (الاجن فَالْآيَنَ ﴾ قال الكرماني وتبعد البرماوي وغيره الأين مسبط بالنسب على تقديراً عد الاين وبالرفع على تقدير الأيمن حق واستدل العيني لترجيع الرفع بقرة في بعض طرق الله يت الاجتون الاجتون الاجتون كال أنس قهي سستة

بي سنة للي سنة في تقدمة الاين وان كان منه فيولالاخلاف ف ذلك نع خالف ابن مزم فشكال الم يجوز منافية غرالاين الاباذن الابن وأماسديث ابن عباس عندأبي بهلى الموصلي باسناد صيم فال كأن وسول القد صلى المله على وسواذ اسة قال احدوا مالكراه أوقال بالاكار فعمول على مااذا لم يصحن على جهة عسنه أحديل كان مرفن تلقاء وجهه مثلاواغا اسستأذن عليه الصلاة والسسلام الغلام فىالحديث المسابق ولم يسستأذن الاعرابي هناا تتلافالغلب الاعرابي وتطييبا لنفسه وشفقة أن يسبق الى قلبه شئ يهلك به لقرب عهدما يلاحله ولمصمل للفلام ذلك لانه قرابته وسنه دون المشيخة فاستأذنه عليهم تأذبا ولئلا بوحشهم سقد عه علهم وتعلما مانه لأيدفع الى غيرالاءن الاباذنه \* وهذا الحديث أخرجه المِنارى أيضاف الاشربة وككذامسهم وأبوداود والترمذي وابن ماجه و (باب من قال ان صاحب الماء أحق بالماء حتى يروى) بفتح أونه و ثالثه من الرى (لقول الني صلى الله عليه وسلم) الاتنان شاء الله تعالى موصولا (لاءنع) بنم أوله سندالله فعول مرفوعا نفي بعنى النهى ولابى دُرلايمنع بأبلزم على النهى (فضل المام) بالرفع ناتب عن ألفا عل لأن مفهومة انه أحق بما ته عند عدم الفضل وويه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسي قال (اخبرنا مالك) الامام (عن أبي الزياد) عبد الله ابن ذكوان (عن الاعرج) عبد الرحن بن هرمن (عن ابي هريرة دخي الله عنه ان دسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمنع ) بضم أقله مبنيا للمف عول (فضل الما اليمنع) مبنى للمضعول أيضا (يه الكلام) بفتم الكاف والرفع العشب آيسه ورطيه واللام فيلمنه لام العاقبة كهى فى قوله تعالى فالتقطه آل فرعون ليكون آلهم عدوًا وجزنا ومعنى الحديث أن من شبق ما ميفلاة وكان سول ذلك الميا كلا ليس حوله ما عره ولا يوصيل الي رعبه الااذا كانت المواشى ترد ذلك فنهى صاحب الما • أن عنع فضل ما ثه لانه ا ذامنعه منم رعى ذلك المكلا والمكلا لاعتعلنا في منعه من الاضرار بالنباس و يلتحق به الرعاء اذا احتاجوا الى الشرب لانهم اذا منعوا من الشرب عوامن الري هنالأوالصحيع عندالشافعسة وبدفال الحنضة الاختصاص بالماشسية وفرق الشيافيي فيمأ ستكاه المزنى عنه بعذا لمواشي والزروع بأن المساسسة ذات أرواح يخشى من عطشها موتها بخلاف الزدع وهذا هول عندا حسك ثرالفقها من أصحابنا وغرههم على ما البسترا لمحفورة في الملك أوفي الموات بقصد القلك أوالارتفاق خاصة فالاولى وهي التي في مليكة أو في موات بقصد التملك على ما وُها على العصير عنداً صحابنا ونص عليه الشافعى فى القديم والنسائية وهى المحفورة فى موات بقسد الارتفاق لا يملك الحافرماً \* ها نع هوأ ولى به الى أت رتغلفاذا ارتصل صاركفهم ولوعا ديعد ذلك وفي كلاالحا ابن يجيب علسه بذل ما يفضل عن ساجته والمرام بحاجته نفسه وعياله وماشيته وزرعه لكن قال امام الحرمين وفى الزرع احقىال على بعدا ما البئر المحفورة للمارة هامشترك منهموا لحافر كأحدهم ويجوزا لاستقاء منها لاشرب وستى الزرع فان ضاق عنهما فالشرب أولى وكذا اغضورة بلاقسسدعلى أصعمالوجهين عندأ معابنا وأماا لمحرزف اناء فلايجب بذل فضسله على المصيح اخير المضطروعك بالاحرازهذا كلام آلشافعية وكلام الحنضة والحنايلة في ذلك متقارب في الاصب لوالمدرك وان إختلفت تفاصسلهم وجعل المبالكية هذا الحسكم في البترالمحفورة في الموات وقالوا في المحفورة في الملك لا يجيب عليه بذل فضلها وقالوا في المحفورة في الموات لاتباع وصاحبها وورثته أحق بكفايتهم وهذا النهي للتحريم عند مالا والشافى والاوزاى والليث وقال غرهم ومنياب المعروف و ومطابقة هذا الحديث للترجة من حسث آن فغسل المه يدل على أن صاحب المه وأحق به عند عدم الفضل وأخرجه المؤاف أيضا في ترك الحيل ومنسسلم فالبيوع والنسامى في احيام الموات وأبود اودوالترمذي وابن ماجه « وبه قال (حدثنا يحيى بن بكير) مويعى ابْ عبدالله بنبكيرةال (حدثنا الليت) بن سعد الامام (عن عقيل) بينم العين ابن شالد الايلي (عن ابن شهابً هدين مسلم الزهرى (عن ابن المسيب) سعيد (وابي سلم) بن عبد الرسن بن عوف الزهرى المدنى اسمه عبد المله أواسماعيل كلاهما (عناني هورة رضي الله عنه ان وسول القه مسلى الله عليه وسيرقال لا تمنعوا فصل الميلة أتمنعوا بدفضل المكلام) والمنهى عنه منع المفضل لامنع الاصل وحل يجب عليه بذل الفاضل عن ساجته لزرع خبرة العمير مندالشافعية وبه قال المنفية لآيجب وقال المالكية يجب عليه اذا خشي علسه الهلاك ولم يضر تذاف بِ الماء قال الذي أبوعدالله والحديث حجة لشافي الغول بسدّ الذرا ثم لانه اغيانهي عن • نع فشل الما الم للإقتعاليمين منع الكلا أنتهى وقدوردالتصر ح في بعض طرق الحديث بالنهى عن منع الكلا ومع

4

أبن حيان من رواية أي سنعدمولي في غفار عن أبي هررة وافغله لا تنعو افضل المياء ولا تنعوا البكلا فيوني المال ويجوع العيال وهو عول على غير الماولة وجوالكلا التابت في الموات فنعه عرد بللما فالنباس فيسيه سواء أماا لكلا النبابت ق أرضه المهاوكة له بالاحياء غذهب الشاخية جوازيعه وقيه خلاف عندالمالكية صمان العرب الموازه هذا (باب) بالتنوين (من سفر بتراف ملكه) آوموات للقلك أوالارتفاق (لم يضعن) لا تدغيرعدوان فأوكان عدوا ماضمنته العاقلة ولوحفريد هليزه بثرا ودعار جلافد خله فسقط فها فهلات فالاظهر الضمان لا معره به ومه عال (حدثناً) بالجعم ولابي ذرحد ثي بالا فراد (محود) هوابن غيلان أبو أحد العدوي مولاهم المروزي وال (آخيرنا) ولايي ذرا خبرني بالافراد (عبيدالله) بنم العين مصغرا ابن موسى وهوشيخ المصنف روى عنه يغيروا سبطة في أول الاعبان (عن اسرائيل) بن يونس بن أبي اسحاق السبيعي الهسمد الخه الكوفي ثقة تدكلم فيه بلاحية (عن الي حصين) بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عفيان بن عاصم (عن الي صالح) ذكوان الزيات (عن الي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المعدن ) بكسر الدال كمدلس منبت الجواهر من ذهب ونحوه اذاحفره الرجل فى ملكه أوفى موات فوقع فيه شخص فعات أوانها رعلى حافره فهو (جبار) بضم الجيم وتخفيف الموحدة وبعدالالف داءأى هد ولاشميان عليه (والبتر) أذا حفرها في سلسكه أوفي موات أوانهارت على من اسستأ جرم لحفرها (جبار) لانعمان عليه فلوحفرها في طريق المسلين أوفي ملك غيرميغير اذنه فتلف بها انسسان وجب عليسه ضميانه على عاقله سافرها والكفارة في مال الحافروان تأف بهاغسير الآدي وجب ضمانه في مال الحافر (والعمام) بضم العين المهملة وسكون الجيم ويعد الميم هسمزة عدودة أي البهمة لانوالاتتكلم اذا انفلتت فصدمت انسانا فأتلفته أوأتلفت مالافهي (جبار) لاضعان على مالكها أما اذا كان معها فعلب والضمان (وف الركاز) دفن الجاهلية سواء كان ف دارالاسلام أودار الحرب (الحس) شهط أن سي ونصابامنُ النقدين لاأطول ومذَّه بالامام أحداً نه لافرق بن النقدين فسه وغيرهما كالتعاس وهومذهب الحنفية أبضالكنهم أوجبوا الحس وجعلى فيثا والحنابلة أوجبواربع العشر وجعلف زكاة كامة في الزكاة والداين المندا للديث مطلق والترجة مقيدة باللك واذا كان الحيديث تحته صوراً حدها الملك وهوأقعدالصوربسقوط ألضمان كان دخولها في الحديث محققا فاستقام الاستدلال لاته اذالم يضعن وقد حفر في غير مليكه كالذي يعفر في الصراء فأن لا يضمن من حفر في مليكدا لخاص أجدو \* (ماب الخصومة في اليتر والقضاء فيها) \* ويه قال (حدثناعبدان) هوعبدالله المروزي (عنابي حزة) بالحاء المهملة والزاي عهد أبرْميون السكرىالمروزى (عن الاعش) سليمان بن مهران (عن شقيق) هوا بن سلمة أبو وائل الازدى الكوف (عن عبدالله) هوابن مسعود (رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم) أنه (قال من حلف على عين) أى على عاوف عين حال كونه (يقتطع بها) أى بسبب المين (مال امرئهو) ولايي ذرعن المشعيهي مال امرئ مسلم هو (علماً) أي هوف الأقدام علماً (فاجرً) أي كأذب و يحتمل أن تكون جلة يقتطع صفة لمين والتفسد الملسلم جرىءلى الغالب والافلافرق بن المسلم والذتبي والمعاهد وغيرهم كأجرى على الغيالب في تقييده بميال ولافرق بن المال وغيره في ذلك و في مسلم من حديث اياس بن ثعلبة الحاربي من اقتطع حق ا مرى مسلم بهينه (الق الله) وم القيامة (وهوعليه غضيات) فيعامله معاملة المغضوب عليه من كونه لا ينظر اليه ولا يكلمه ولمسلم من مديث وائل ب حروه وعنه معرض وعندا في داود من حديث عران فليتبو أمتعد من النبار (فأبرَّل الله تعسانى ان الدّين پشترون) يستبدلون (بعهدانه) بمساعاهدوا الله عليه من الايمسان بالرسول والوغاء بالامانات (واعانهم) وعاحلفواعليه (غناقليلا الآية فجا الاشعث) هوابن قيس الكندى من المكان الذي كان فعه الى الجلس الذَّى كَانَ عبدالله يَعِدُّنهم فيسه (فقال ما حدَّ نُحَسَعُم) بلغظ المـاضي ولايوى ذروالوقت والاسسيل ما يحدَّثكم (آبوعبد الرحن) بعني ابن مسدود زاد في رواية جرير في الرهن كال خدَّ ثناء مال فقال صدق (في أنزلت هده الآية كانت لى يترف ارس ابن عربي ) اسمه معد ان بن الاسود بن معدى كرب المسكندي ولقيه الجفشيش بالجبح المفتوسة والشينين المجسستين ينهسما غشية ساكنة على الاشهروذهم الاحساميلي أن أياسؤة تفردبذكر البترعن الاعش ولبس كاتوال فقد وافقه أيوعوانه كافي كتاب الاعباث والاحكام من رواية الثووى ومنصورين الاعشبيها وفيرواية بويرعن منصورف بي (فقال في) رسول القه صلى القه عليه وسلم (شهودك)

ب تقديرا سنراوا قم شهودلاعلى ستك وفي نسمنة شهودلنالرفع شدرسندا عذوف أي قالمنت لمقلك شهودك قال الاشعث (قلت مالى شهود قال) عليه الصلاة والسلام (فيسنه) أى قاطلب بمينه وفى نسعة فيسنه بَالرَفِم أَى فَالْحِدَ المَّاطِعَةُ وَسُكَاعِينِهِ (قَلْتَ بِالرَّسُولِ اظْهُ أَنْ الْصِلْفِ) بِنَصْبِ يَصَافُ لاغِير كَافَالْهِ السهرلي وكذا هن فالقرع وأصلالاستيفائها شروط اعسالها التيحىالتصدّروالأسستقيال وعدم الفعسسل ولايعوذالغاؤها حينتذ قال الزوكشي في أسكام عدة الاسكام وذكرا بن خووف في شرح سيبويه أن من العرب من لا ينصب بها مع استيفاه الشروط حكاءسيبويه قال ومنه الحديث اذا يصلف بانته وهوصر يح ف أن الرواية بالرفع انتهى قال في المسابع استشهاده بالمسديت اغمايدل على أن الرفع مروى لأأنه هو المروى كما يظه سرمن عبسارة الزركشي (فذكرالنبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث) وهوؤوله من حلف على يمين الى آخر. (فأنزل الله ذلك) أى فوله تعالىات الذين يشترون بعهد ألله الآية (نصديقه) صلى الله عليه وسلم و وهذا الحديث أخرجه المؤلف أيضا فالاشعناص والشهادات والاعيان والنذوروا لتفسيروالشركة ومسلم فالاعيان وكذا أيوداودوالنساءى فالقضاءوا بن ماجه في الاحكام \* (ياب الممن منع أبن السبيل) وهو المسافر (من الماء) الفياضل عن حاجته وبه قال (حدثناموسى بن ا-ماعل) المنقرى به الميم وفق القاف قال (حدثنا عبد الواحد بنزياد) البصرى (عن الاعش) سليمان بن مهران (قال معت الماسلة) ذكوان الزيات (يقول معت الماهدريرة دمنى المته عنه يقول كالرسول الله صلى المته عليه وسلم ثَلاثُهُ ) من النساس (لا ينظرا لله اليهم يوم القياسة ) فان من سعيط على غيره واستهان به أعرض عنه (ولايز كبهم)ولا بنى عليهم ولايطهرهم (والهم عذاب أليم) مؤلم على ما فعاوه (رجل كانه فضل ما م) دّا يُدعن َ حاجتُه ( بِالطّريق قَدْمه ) أَى الفاصل من ألما • ( من أبن السبيل ) وهو المسافر وقوله رجل مرافوع خبر سنداً محذوف وقوله كان له فضل ما وجله في موضع رفع صفة لرجل (و) الشاني من الثلاثة (رجل بايع اماما)أى عاقد الامام الاعظم وللعموى والمستملى امامه (لايبا يعه الالدنيا) بغيرتنوين (فات أعطاء منهارضي) الفاء تفسير ية (وأن لم يعطه منها سفط و) النالث (رجل أقام سلعته) من قامت السوق اذا نفقت (بعد العصر) ليس بقيد بل خرج عفرج الغالب لان الغالب أن مثله كأن يقع في آخر النهار حيث يريدون الفراغ عن معاملتهم نع بحقل أن يكون تخصيص العصر لكونه وقت ارتفاع الاعمال (فقيال والله الذي لااله غيره لقد اعطيت بهاً) بفيح الهسمزة في الفرغ وأصله أى دفعت لبسائعها بسيها وفي نسيمة أعطيت بينم الهسمزة مبنيا للمفه ول أى أعطابى من يريد شراه ها (كذا وكذا) ثمناعنها (فصدقه رجل) واشتراها بذلك الثمن الذي طف انه أعطاه أو أعطيما عمّادا على حلقه الذي أكده بالتوحيد واللام وكله قد التي هي هذا للتعقيق (مُ وَرأً) عليه الصلاة والسلام (ان الذين بشة رون يعهد الله واعانهم غنا قليلا) الآية والتنصيص على العدد في أوله ثلاثة لا يثق الزائد » (باب سكرالانهار) بفتح السين المهملة وسكون السكاف أي سسة ها وف اليونينية بكنوين بابة وبه قال (حدثنا عبدالله بنيوسف) النيسي قال (حدثنا الليث) بنسمد الامام (قال حدثني) بالافراد (ابنشهاب) عدين مسلم الزورى (عن عروة) بن الزبير (عن) أخيه (عبدالله بن الزبير) بن اله وام القرشي الاسدى أقل مولودواد في الاسلام بألمد ينتمن المهاجر بن وولى الخلافة تسع سنين الى أن قتل في ذي الحجة سنة يُلاثوسبعين (رضى الله عنهما أنه حدَّثه ان رجلامن الانسار) زاد في رواية شعب عند المسبنف في الصلح قد دراوا معه قيسل سيد فيما أخرجه أبوموسى المديني في الذيل من طريق الليث عن الزهرى قال ولم أر يته الاق هذه الطريق التهي وهذا مردودياني بعض طرقه الهشهديدرا وليس في البدرين أحداسه حيد لهوثابت بزقيس بزشماس سكاءا يزبشكوال فاللجمات لهواستبعدوقيل هوساطب بزأبي بلتعة وقيل فملية بنساطب قاله ابن ماطيش كال النووى في تهسديب الاسماء واللغيات وقوله وسلطب لايصمرقانه كيس فصاديا انتهى وأجيب بعمل الانصارعلى المعنى المغوى يعنى عن كأن ينصر الني صلى المته عليه وسلم لاعتنى انه علان من الانساد المشهورين وهذا يرده ما في رواية عبد الرسون بن اسصاف عن الزهري عند الطبري في هذا ويتنانه من بن أسية بن زيدوهه بطن من الاوس وأجدب المحتمال أن مسكنه كان في فأحدة لاا ته منهسم المتعلقة المناهي ساتم يستنده عن سعيد بن المسبب في قوله تعيالي وُلاووبات لا يؤمنون الآية انها نزلت في الزبير والعوام وبالطب واليباهة اختصران ماءفتهني الني صلى اقدعليه وسلمان يسسق الاعلى تم الاسفل عال

C.

ان كثروهومرسل ولكن فيه فائدة تسعية الانصارى (خاصم الزبير) بن العوام أحد العشرة المشرة بالجنة وضي الله عنهم (عند الني صلى الله عليه وسلم في شراح الحرة ) بحسك سر الشين المجمة آخره جيم جع شرح بفتح أوله وسكون الراه يوزن بحروبعارو يجمع على شروج واغاأ ضسفت الى الحرة لكونها فيها والحرة بفقرالحاه والراء المتسددة المهملتن موضع معروف بالمدينة والمرادهنا مسايل المساء (آلتى يستون بها النفل) وفي رواية شعيب كانايسقسان مكادهما وذلك لان الماءكان عربأرض الزبرقبل أرض الانصارى فيصيسه لاكال سق أرضه تم يرسله الى أرض جاره (فقال الانصاري) للز بروضي الله عنه ملتمسا منه تعيل ذلك (سرت المام) بفتح السين وكسرالها المشددة وبأخاء المهملات أي أطلق الماء سال كونه (عرّفأ بي علمه) أي امتنع الزبرعلي ألذي خاصمه منارسال الما ﴿ فَاخْتَنْهُ عَلَيْهُ عَلَيْهُ عَلَيْهُ وَسَلَّمُ فَقَالَ ﴾ وَلَا بِي الْوَقْتُ قَالَ (رسولَ الله صلى الله عليه وسلم للزبرأسة يازبر ) بهمزة قطع مفتوحة كذاف الفرع وغره وذكره الحافظ ابن جرعن حكاية ابن التين له وقال اله من الرباعي وتعقيه العسى فقال هذا ليس بجصطل فلايقال رباعي الااكامة أصول حوفها أربعة أحرف وسسق ثلاث عرد فلسازيدت قيسه الالف صار ثلاثيا من يدافيه وفي بعض النسم است بهمزة وصل من الثلاث وهي في الفرع أيضا وقدمه في فتر البارى على حكاية الاول وعال العسى استى بكسرا الهمزة من ستى يستى من باب ضرب بينمر بولم يذكر الوصل والمعنى اسق شدياً بسهرا دون عقل (تم ارسل الماء الى جارك) الانصارى وهمزة أرسل همزة تطعمفتوحة (فغضب الانصارى فقال)أى الانسارى (آن كان) الزبير (آب عتك) صفية بنت عبد المطلب حكمت له بالتقديم على وهبزة آن كان مفتوحة عدودة في الفرع وأصله مصير عليها استفهام انكارى وحكاه في الفتح عن القرطبي وتال الله لم يقع انسافي الرواية النهي وكذاراً يته بالمذفي الأصل المقروء على الميدومي وغيره وفى بعض الاصول وعليه شرح في الفتح والعمدة والمصابيع والمشكاة أن كان بفتح الهمزة وهي التعليل مقدرة بالادماى حكمت له بالتقديم والترجيم لاجل انه ابن عتل قال الكرماني وفي بعضها آن كان بكسر الهمزة قال ف الفتح على انها شرطية والحواب محذوف قال ولاأعرف هذه الرواية نع وقع في دواية عدد الرحن بن استعاق عند الطبرى فتنال اعدل بارسول الله وان كان اس عند والغلاهم أن هذه مالكسروا بن بالنصب على الخسبرية ولهدذا التولنسب بعضهم الرجل المالنفاق وآخرون الم اليهودية لكن قال التوريشتي في شرح المصابيح وكالاالقولين زائغ عن الحق اذ قدصم انه كان انصاريا ولم تكن الانصار من جالة البهود ولوكان مغموصا عليه في دينه لم يصفوه بهــذا الوصف فانه وصف مدح والانصار وان وجد فيهم من يرى بالنفاق فان القرن الاقل والسساف بعدههم احترزوا أن يطلتوا على من ذكرالنفاق واشهته ريه الأنصاري والأولى أن يقال الهالشهطان فيه بتمكنه عند الغضب وغيرمستنكرمن الصفات البشرية الابتلاء بمثل ذلك الامن المعصوم انتهى قال النووى قالوا ولوصدر مثل هذا الكلام من انسان كان كافرا تجرى على قائله أحكام المرتدين من القتل وا غائركه النبي صلى لقه عليه وسلم لانه كان في أول الاسلام يتأنف الناس ويدفع بالتي هي أحسن وبصبر على أذى المنافقين وبقول لا يتحدّث النساس ان مجدا يقتل أصابه (فتلون) أى تغير (وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم) من الغضب لانتها لـ حرمات النبوة وقبير كلام هذا الرجل ( تم قال ) عليه الصلاة والسلام (اسق بازبر) بهمزة وصل (ثم احيس المها ) جمزة وصل أيضاأى أمسك نفسك عن السبق (حتى يرجع) أي يصل الما و (الى الجدر) بفتح الجيم وسكون الدال المهملة ماوضع بين شريات النفل كالحدارة والحواجراتي تحس الما وقال القرطي هوآن يصل الما الى أصول النفل عال ويروى بكسراليم وهوالحداروالمراديه جدران الشريات وهي الحفرالتي تحفر ف أصول النغل قال ف شرح السنة قوله عليه السلاة والسلام في الاوّل استياز بهرثم أُرسل المنا الى جادلة كان أحمه اللزيع بالمعروف وأخذا بالمسامحة وحسن الجوا ولترك بعض حقه دون أن يستكون حكامنه فلمارأى عليه الصلاة والسلام الانصارى يجهل موضع سقه أمر صلى الله عليه وسسلم الزبير باستيفا وتمام سحقه (فقال الزبيروا لله انى لا سسب هذه الآية تزات في ذلك فلا وربك أى فوربك ولا من يدة لنأ كيد القدم لالتَّظاهرلا في قوله (لايؤمنون) لانها تزاد أيضاف الاثبات كقوله تعالى لاأفسم بهذا البلد (حتى يحكموك فيماشجر يينهم) فيما اختلف ينهم واختلط ومنه الشجرلنداخل أغصانه زادف روأية شعب تملا يجدوا فى أنفسهم حربا عانضيت ضيقا أى لانضية صدورهم من حكمك وقيل شكامن أجله فان الشاك في ضيق من أمر محى ياوح له اليقين ويسلوا ينقادوا ويذعنوا لماتأتي بهمن قضائك لايعارضونه بشئ وتسليما تأحكيد للفعل بمنزلة تمكر يرمكانه

قبل وينقادوا لحبكمه انتشادا لاشبهة فبهبظاهرهم وباطنهم وزادفي بعض النسيخ هنا وهوف ساشسية الفرع مقابل السندوعليه علامة السقوط لاني ذرعن الجوى قال مجدين العسماس آلسلي الاصبهاني من اقران المفارى وتأخر بعده نوفى سنةست وستمن وماثتين قال أبوعبدا للمالحفارى ليس أحديذكر عروة من الزبيرعن عبدالله منالز ببرفي اسناده الااللث من سعد فقط والقائل قال مجدين العياس هو الفريري فان أراد مطلقاً ورد علىه ما أخرجه النساءى والنالجارود والاسماع لى من طريق ابن وهب عن اللث ويونس جدماعن ابن شهاب أنَّ عروة حدَّثه عن اخبه عبد الله من الزبرين العوّام وإن أراد بقيداً به لم يقل فيه عن أسه يل جعله من مسيند عبدالله بنالزبير فسلم فان رواية ابن وهب فيهاءن عبدالله عن أبيه قال في المتسدّمة قال الدارقطني أخرج المتنارىء والتنسىء واللهث عن الزهرى عن عروة عن عبدالله بن الزبر أنّ رجلا خاصم الزبرا لحسد بث وهو بناد متصدل لم يصله هكذا غيراللهث عن الزهري ورواه غيرالله ث فلم يذكروا فيه عسدالله بن الزيه وأخوجه العنارى من طريق معمر أى كما مسأتى ان شاء الله تعالى في الباب اللاحق ومن حديث ابن جريج بعدماب ومن اللبث انتهى قال ان حروا نما أخرجه العارى مالوجهين على الاحتمال لانء روة صهره ماءه من أسبه فعوز أنَّ يكون -معه من أ سه وثنته فســه أخوه فالحديث كنفما دار فهوعلى ثنة وقدا شــتمل على أص يتعلق بالزبع فدواعي أولاده متوفرة على ضبيطه فاعتمد تصعيمه لهذه القرينة القوية وقدوا فق البخارى على تصييم حديث اللث هذامسه وابنخزعة واين الحارودوان حيان وغيرهم مع أنّ في سيماق ابن الجيارودله التسكر يح بأنّ عبدالله بنالزبررواه عن أسهوهي رواية يونس عن الزهرى وزعم الحمدى في جعه أن الشسيخين أخوجاه من طريق عُروة عَنْ أَخْيِه عَبْدُ الله عَنْ أَبِيهُ وَلَيْسَ كَاقَالَ فَانْهُ بَهْذَا السَّيَاقُ فَرُواية يُونسُ المذكورة ولم يَخْرِجُهَا من أصحاب الكتب السنة الاالنسامي وأشار الهما الترمذي خاصة انتهى \* (باب شرب الاعلى قبل الاسفل) ولاى درعن الجوى والمستملى قبل السنيل ويه قال (حدثنا عبدان) • وعبد الله المروزى قال (اخبرنا عبدالله) ابنالمبارك قال (اخبرنامعه ) هوا نراشد (عن الزهرى) محدبن مسلم بنشهاب (عن عروة) بن الزبيرانه (تعال خاصم الزبير) بن العوّام (رجل) بالرفع على الفاعلية ولابى ذرخاصم الزبير وجلا بالنصب على المفعولية (من الانصار) قد سبق في البياب قبله ما قبل في اسعه زاد في الرواية السابقة في شراح الحرّة التي يسقون بها النخل (فقال النبي صلى الله عليه وسلم يازبيراست) بهمزة وصل أى شدماً يسيراد ون حقك (ثم أرسسل) زاد الكشمهن الماءأى الى عارك كافى الديث السابق وهذا موضع الترجة لأنّ ارسال الما وكون الأمن الاعلى الى الاسفل (فقال الانصاري) له عليه الصلاة والسلام (الله) أي الزبير (اب عَمَلُ) صفية وهمزة انه بالفتح والكسير والكسر فى فوع المونينية قال اس مالك لا نها وافعة بعد كلام نام معلل بمضمون ماصد ديها فأذا كسرت قدّو قبلها الفاء واذا تتحت وتدرقه لها اللام وألكسر أجود قال في الشنقير ويكن ترجيح الفاء بكونه كلا مأمسة تذلا من منكام آخر يبتدى به كلامه وجاء الفتح لكونه عله لماقب له قال وقوله أى أبن مالك اذا كسرت قدرما قد ما قد المها الفاء كلام مشيكل لات تقديرالفاءان أبكون للتعلمل والتعلمل يفتيني الفتح لاالكسر قال في المصابيح هذا كلام من لم يلم بفهم كلام القوم وذلك أنَّ ألك سرمنوط بكون الحولَ محل الجلة لا المفرد والفتم به عصي ون المحل للمفرد لالليهملة وأمأ التعليل فلامدخل فامن حيث خصوص التعليل لافي فقيرولا في غيره ولكنه رآهه م يقولون في مثل أكرم زيدا اندفاضل مالفتح فتعت أن لارادة التعلمل مثلافتات انه الموجب للفتح وايس كذلك وانمساأ رادوا فتعة أن لاحل أن لام الحرّم آدة وهي في الواقع للتعليب فالغنم انداه ولاجل أن حرف الجرّم علما الايد خيل الاعلى مفرد ففتحت أن من حدث دخول اللام باعتبار كونم المنعاسل ولا بذأ لا ترى أنّ حرف الجرّ المقدر لولم يكن للتعلسل أصلالكانت أن مفتوحة ثم ليس كل حرف دل على المتعليه ل تفتح أنّ معه وانمه أقدرا بن مالك الفهاء مع الكسرلمان بحرف دال على السبيية ولايدخل الاعلى الجل فيلزم كسران بعده ولاشك أن النا الموضوعة لملسببية كذلك أى يحتص بالجل التهى وقوله ف فتح البسادى ولم يقرأ هنا الابالكسروان بجاءا لفتح ف العربية فيه شئ فقدوجدت الفتح فالنرع وغسير من الاصول المعتمدة وابس للعصروجه فليتأشل (فقال عليه السسلام) وف نسخة فقال صلى الله عليه وسلم (اسق بازبير) بم مزة وصل (نميه اغ) ولا بوى دروالوقت سى يلغ (الما المعدر)

દ હું હું

وسقط لايوى ذروالوقت لفط المنا (نم أمسال) بهمزة قطع أى نفسسك عن السسق (فقال) ولايوى الوقيعت وذر كال (الزبير فأحسب حدد الآية تزلت في ذلك فلا وربك لا يؤمنون حتى يعكمول فيساشير بينهم) وأنمأ ق صفة ارسال الماء من الاعلى الى الاسفل في البياب اللاحق ان شاء الله تعالى ﴿ (باب شرب الاعلى اليه الكعلم بي أيكسم الشين المعمة لا في ذرأى نصب الاعلى و وبه مال (حدثنا) ولا في ذرحة عن (عمد) ولا في الوقت هو إن نسلام عال (آخمرنا مخلد) بفتح الميم وسحون الخاء المجمة وفتح اللام ولابي درمخلد بن ريد الحرّ اني (أغال آخرني) مالافر ا<u>در اسْ بريع</u> عبد الملك بن عبد العزيز المكي ( قال حدثني ) بالافراد ( أين شهاب) محديث مسمله (عن عروة ابنالزبير) بنالعوّام(انه حدّثه ان دجلامن الانصار) هو حاطب أو حيد أوثابت بن قيس كامرّ <sup>في</sup> (خاصم الزبر في شراح من المرّة) بكسر الشين المعيمة آخره جيم والمؤرة بقتم الحاء المهملة وتشديد الراء أي عي أرى الماء الذي هسهل منها (يسق بها) بقتم أوله أي يسق بالشراح ولا بي ذرايستق به أي ما لما · (التعل فقال رس)ول الله صلى الله علمه وسلم استى بازير كمهمزة وصل (فأص معالمعروف) من العادة الحادية منهم في مقدار الشرب له أو أص معالقصد وهوالامر الوسطوأن يترك بعض سقه وحذءا بلخاة المعترضة منكلام الراوى وخسبط في حسام الروايات فأمره فعلماض وضبطه الكرمانى بكسرالميم وتشسد يذالراءعلى انه فعل أحرسن الامرارقال فى الهبيم وهو يحتمل (ثم ارسل أى الما ولا في ذرعن الجوى والكشميني ثم ارسله (الى جارك) والهمزة مقطوعة ( المقال الانصاري آن كان ألز بهر (ابن عتك ) صفية حكمت له بالتقديم وهمزة آن عدودة في الفرع وقد مرّ ما فيه أ في باب سكر الانهار فلراحم (فتلون)أى تغير (وجه رسول الله صلى الله علمه وسلم) من كلامه وجراءته على منصب النموة ولم بعاقبه لصيره على الاذي ومصلحة تألف الناس صلوات الله وسيلامه عليه (غ قال) عليه السلاة والسيلام للز مر (اسق) خلك ( نم احدس) نفسك عن السيق (حتى يرجم المياه الى الجدر واستوجى) ما اعن وفي نسخة واستوفى علمه الصلاة والسلام (له) أى للزبير (حقة) كأملاأى استوفاه واستوعبه حتى كأنه جعه كله في وعام يعت لم يترك منه شداً وكان أولا أمره أن يسامح سعض حقه فليالم برمن الانصاري استقصى الحسيكم وسكميه وأماقول ابن الصباغ وغيره انه لمالم يقبل الخصم ماحكميه أؤلاو وقع منه ماوقع أمره أن يستوفى أكثر من حقه عقوبة للانصاري لما كأنت العقوية بالاموال ففيه نظرلان سياق الحديث بأبي دلك لاسما قوله واستوعى لاز ببرحقه في صريح الحكم كافي رواية شعب في الصلح ومعسم في التفسير فعموع الطرق قد دل على انه أمر الزبيرأ ولاأن يترك بعض سقه وثانيا أن يستوفيه وقول ألكرماني تبعاللغطابي ولمل قوله واسبتوعيله حقهمن كلام الزهرى اذعادته الادراج فيهشئ لان الاصل في الحديث أن يكون حكمه كله واحداحتي بردما بمن ذلك ولامثث الادراج بالاحتمال (فقال الزبيروالله ان هذه الاكة الزلت في ذلك فلاورمك لا يؤمنون حتى يحكموك فهما شجير مينهم) وسقط قوله فهما شحر منهم لايي ذروقد جزم هنابأن الا يه نزات في ذلك وشك فعما سبق حسث قال احسب وجعرينهما بأن الشخص قديشك ثم بتحقق الامرعنده وبالعكس وقال ابن جريج (قال) ولاى درفقال (لى اينشهاب) مجدين مسلم الزهرى (فقدرت الانصاروالناس) من عطف العام على الخاص (قول الني صلى الله علمه وسلم)أى للزبر (اسق تم احيس) بهمزة وصل فيهما (حتى يرجع الى الجدروكان ذلك أى قوله اسق الخ (الى الكعين) بعنى قدرواالما الذى يرجع الى الجدر فوجدوه يبلغ الكعبين وهذا هو الذى عليه الجهور في سبق الارمن مالميا غيرالختص اذاتزا حواعليه وضاقءتهم فيسسق الآؤل فالاؤل فيعسركل واحدالميا اليأن يبلغ الكعسن لانه صلى الله عليه وسلم قضى بذلك في مسيل مهزور بفتم الميم وسححون الهاء وضم الزاي وبعد الوآو الساكنة وامومذ منب مذال معجة ونون مصغرا وادمان مالمد شه أن عسك حق الحسي عمين ثم يرسل الاعلى قبل الاسفل رواه مالك في الموطأ من مرسل عبدالله بن أبي يكروله استناد موصول في غرائب مالك لادار قعاني من حديث عائشية وصحمه الحاكم وأخرجه أبود اودوا بن ماجه من حديث عروبن شعب عن أبيسه عن جده واستناده حسسن وعن المباوردي الاولى التقدير بالحباجة في العبادة لان الحباجة تتحتلف بأختلاف الارض وماختلاف مافيها من ذرع وشعيروبوقت الزراعة ووقت السستي ثم رسسله الاقل المياني وهكذا فأن انخفض بعضمن أرض الاعلى بحيث يأخذفوق الحاجة قبل ستى المرتفع منها أفرد كلامنهما بسق بأن يستى أحدهما نميسته ثميسق الاسخرفان احتاج الاول المءالمسق مزة أخرى قدّم أمااذا انسع المسامفيسق كلامنهسامتي شاء

وحلالما الذى يرسسله هوما يفضل عن الماء الذى حبسسه أوا بليسع المحبوس وغيره بعد أن يسسل في أرضه الى الكعبين الذىذكره أحصاب الشافعي الاؤل وهوقول مطرف وابن آلميا جشون من المبالكية وقال ابن القياسم يرسله كله ولا يحيس منه شد. أورج أبن حبيب الاوّل بأنّ مطرّ فاوابن الما حِشون من أهلّ المدينة وبها كانت. القصة فهما أقعد بذلك استكنظا عراطديث معاب القاسم لانه قال احبس الماء حق يبلغ الجدو والذي يبلغ الجذر هوالماء الذي يدخل الحائط فقتضي اللفظ انه هوالذي رساله بعده فدافاية وزادق رواية أبي ذرعن المستملي بعدة وله إلى الحدر الحدرهو الاصل وقدمرٌ مأقده قريها فليراجع والله الموفق والمعن \* ( بأب فضل سسق الماء) للمعدّاج المه • ويدقال (حدثنا عبد الله بنيوسف) التنيسي قال (احبرنا مالك) • وابن أنس الامام الاعظم (عن شمَى ) بيشم السين المهمَّلة وفتح الميم وتشديد التحشية زاد في المظالمُ مولى أبي بكراً ي أبن عبد الرحن ابن الحارث بن هشام (عن أبي صاخ) ذكوان السمان (عن ابي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بيناً) بغيرميم (رجل) لم يسم (عشى) وللدارقطى فالوطات سنطريق روح عن مالك عشى بِفَلاةً وله من طريق ابن وهب عن مالك بمشى بطريق مكة (فَاشْتَدْ عَلَيْهُ العَطْشُ) أَى اذَا اشْتَدْ فَالفَاء هنا موضع اذا كاوقعت اذا موضعها في قوله اذا هـم يقنطون ( فنزل بترا فشرب مها نم حرج ) من المبتر ( فاذا هو بكلب ) حال كونه (يلهث) بغتم الها وبالنبا المثلثة أي يرتفع نفسه بين أضلاعه أو يخرج لسانه من العطش حال كونه (يا كل الثرى) بفتح المثلثة أى يكدم بقمه الارض الندية (من العطش) وفي رواية الحوى والمستملي من العطاش بضم العين كغراب قال في القاموس هودا والاروى صاحبه وقال السفاقسي دا ويضيب الغنم تشرب فلاتروى وهذاموضع ذكرهذه الرواية وسها الحافظ ابن يحرفذكرها في فتم البارى وتبعه العدي عنداشتداد العطش على الرجل وعبآرته في قوله فاشتد علمه العطش كذا للا كثروكذا هوفي الموطأ ووقع في رواية المستمل العطاش قال أبن المتين هوداء يصيب الغنم تشرب فلاتروى وهو غيرمناسب هنا قال وقيل يصبح على تقديرأت العطش يتعدث عنه هذا الداء كالزكام قلت وسياق الحديث بأماه فظله رمأن لرحل سق الكاب حتى ديرى ولذلك حوزي مالمغفرة التهى فتأمّله (فقال) الرحل (لقد باغ عذا) أى الكاب (منل لدى بلغي) أى من شدة العطش وزادا بن حبان منوجه آخرعن أبى صالح فرسمه وقوله مثل بالرفع فى فرع المونينية والنسخة المقرومة على المبدومي وغسيرها عماوقفت علىه من الاصوّل المعقدة وحكاها ب آلماتان عن ضهيط الحيافظ الشرف الدمهاطي على انه فاعل ملغ وقوله هذامفعول بممتدم وقال الحافظ الأجروت عما لعسني كالزركشي مثل بالنصب ذمت لمصدر محذوف أى بلغ ملغامثل الذى بلغ بي قال في المصابيح وهذا لا يتعين لحوازأن يكون المحذوف مفعولايه أى عطشازاد أيوذرهنا في روايته فنزل بترا ( فلا مُحَمَّمُ ) ولا ن حيان فنزع احدى خفيه ( نما مسكه بنيه ) ليصعد من الميترلعسر المرتق منها (تَمْرَقَ )منها بِفَيْهِ الراءوك مر القاف كصعدود ما ومعنى وستنسى كلام ابن المتين أن الرواية رقى بفتم القاف وذلك انه قال ثمرتى كذاوقع وصوابه رقى على وزن علم ومعناه صعدقال تعالى أوترقى في السماء وأمارقي بفتح القاف فن الرقمة وليس هذا موضعه وخرّجه على الغة طئ ف مثل بقي يق ورضى يرنى يأتون بالفقعة مكان الكسرة فتنقلب المساء ألفا وهذادأ بوسمفى كل ماهو من هذا البياب لتهي قال العلامة البدرالد ماميتي ولعل المقتضى لايثار الفتح هناان صبح قصد المزاوجة بين رقى وستى وهومن مقاصدهم التي يعتمدون فيها تغييرا لكلمة عن وضعها الاصلى التهي (فسق الكاب) زادعبد الله بندينا رعن أبي صالح فياسبق في كاب الوضوء حتى أرواه أي جعله ريان (فَشَكرا لله فه) أنى عليه أوقب ل عله ذلك أوأ ظهرما جازاه به عندملا تكته (فغفرله) وفي رواية عبدالله بن دينار فأدخاه الحنة بدل قوله فغفرله ( والوآ) أى الصحابة و يمي منهم سراقة بن مالك بن جعشم <u>فيمارواه أحدوا بناما جهو حبان (بارسول الله) الإمركاذ كرت (أوان آنساني) سيّ (البهائم) أوالا حسان الهأ</u> (آجرا) أنواط لاستفهام المؤكد للتعب (قال) عليه الصلاة والسلام (ف) أرواه (كل) ذى (كبد) بفتح الكاف ذكسرالموحدة ويجوز سكونها وكسرا لتكاف وستكون الموحدة (رطبة) برطوبة الحياة من جيع آلحيوانات أوهوسن ماب وصف النبيج ماعتبيار مايؤول البه فيكون معناه في كل كيد حرّى بن سقاها حتى تصرّر طبه أآجر بالرفع مبتدأ قدم خبره والتفدر أجرحاصل أوكائن فارواء كلذى كبدس فيحسع الميوانات أحسكن فال المنووىات حومه يمنسوص كالجلوات اخترم وهوماكم يؤمر بقتل فيمصل النواب بسبيبه ويلتمق به اطعامه اله

وفيعذا للديث الحث على الاحسان وأن المسامن أعظم المتر باب وعن بعض المسالحين من مستعثمت ونويه قعليه يدة الماءوانغرسه أيضاني المظالم والارب ومساري الحدوان وأبودا ودفى الجهاد (تابعه حادين سلة) بفتح السين المهملة واللام (والربيع) بفتح الرا وكسر الموحد قرا بن مسلم) بمسكسر اللَّام المخففة البصري (عَنْ مُحِدِ بِنَ زِمَاد) وسقطت هذه المسابعة من بعض السمخ وبه قال (حدثنا ابن ابي مريم) هوسمعيد بن عدين المحكم بن أى مريم المعي قال (حدثنا فافع بن عر) بن عبد الله المجيي المكي (عن ابن ابي مليكة) يضم المهم وفتح اللام هوعبدالله بن عبد الرحن بن أبي مله كة واحد زهير بن عبدالله الاحول المكي (عن أسماء بنت ابي الحسير) الصديق (رضى الله عنه ما انّ الذي صلى الله علمه وسلم صلى صلاة ألك وف فتسأل أي بعدأت انصرف منها (دنت) أى قربت (مني النسارحتي قلت أى رب) بفتح الهدمزة عرف ندا و (وا فامعهم) بجذف همزة الاستفهام تقديره أوأكام عهموفيه تبحب وتعجيب واستبعاد من قريدمن أهبل النبار كانه استبعد قر مهسمنه ويينه وينه مكيعد المشرقين (فأذا آمراً قي آم تدم لكن في مسلم انها امرأة من بني اسرا سيلوف أخرى انها حدية وسعرقيدلة من العرب وايسوا من بني اسرائيل قال نافع مولى ابن عر (حسيت آنه) أي ابن أبي ملكة أوقالت أسماء حسبت اله أى الني صلى الله عليه وسلم (قال تُعَدِّشُها) بشين مجمة بعد الدال المهملة المهك ورة أى تتشر حلدها (حرّة) بالرفع على الفياعلية (قال) عليه الصلاة والسيلام وفياب ما يقرأ بعد التحكيم وقل (ماشأن هذه) أي المرأة (قالوا -بستها حقى ما تت حوعاً) وتقدم هذا الحديث يأتم من هذا فأواثل صنية الصلاة عويه قال (حد شنا احماعيل) بن أبي أويس (قال حدثني ) بالافراد (مالات) الامام (عن نَافَع) مولى ابن عمر (عن عبد الله بن عمروضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله علمه وسلم قال عذبت امرأة) بضم العين وكسر المجُّمة مبنيا للمفعول (في) شأن (هرَّة) أوبسبب هرّة واحتج به ابن مالك على ورود في السببية (حستها حتى ماتت جوعافد خلف فيها) أي يسدم (النارفال) أي الني صلى الله علمه وملم (فقال) الله أومالك خازن النار (والله اعلم) جلة معترضة بن قوله فقال وقوله (الاست اطعمتها) باشداع كسرة التاء ماء كذا في رواية المسقلي والحسسسي في وفي رواية الحوى أطعمتها بدون اشباع (ولاستستم احمن حدستم) ماشيماع كسرة التساءفهما ياءوفي الدونينية حذف المياء من سقستيها (ولا أنت ارسلتها) ماشماع كسرة التباء ما ولابي درأرسلتها بغيرا شياع وسقط في نسخة لفظ أنت (فأ كات) وللحكشمين فتاً كل (من خشاش الارض) حشراتها وستكى الزركشي تثليث الخساء المجهة وقال فى المصابيح ايس فيه تصريح بأن الرواية بالنثليث ولم أتحقق ذلك فيحث عنه انتهى قلت كذا هوبالتثليث فى فرع اليونينية وقد سبق الزركشي الى حكاية التثليث صاحب حست الهرة ةالى أن ماتت الهرة جوعاً وعطه ما فاستحقت هذا العذاب فلو كانت سقتها لم تعذب ومن هذا يعلم فضْلسة الميَّا وهل كانت هذه المرأة كافرة أومؤمنة كال القرطي كلاَّ هما محمَّل وقال النَّووي الصواب انها كأنت مسلة وانهاد خلت النبار بسبب الهرة كاهوظاهر الحديث وهذه المعصمة ليست صيغيرة بل صارت باصر ارها كبيرة وليس في هذا الحديث انها تخلد في النياروقد أخرجه مسلم في الادب وفي الحسوان \* (باب من راى ان صاحب الحوس أوا قربة أحق بمانه) من غيره به وبه قال (حدثنا قديبة) بن سعيد قال (حدثنا عبدالعزيرعن) أبيه (ابي عادم) سلة بن دينا والمدف (عن سهل بن سعد) المساعدى الانصارى الخزربي المتوفى سنة عَان وعانين أوبعد هاوقد ساور المائة (رضى الله عنه) أنه (قال أنى رسول الله صلى الله عليه وسلم) بضم الهدمزة مبنياللمفعول (بتدح) فيه ما و (فشرب) زاد في باب الشرب منه (وعن عينه غلام مو) ولابي ذروهو (احدث القوم) سنا وكان مولده قبل اله عبرة شلاث سنين رضى الله عنه (والاشماخ عن يساره) صلى الله عليه وسلم وكان فيهم خالد بن الوليد (قال) عليه الصلاة والسلام ولاى الوقت فقال أى لان عساس (اغلام أتأذن لى أن اعطى الاشداخ) القد ح ابشر بو ا (فقال) آبن عدام (ما كنت لا وترينه بي منك احدا بارسول الله قَاعطاه) عليه الصلاة والدلام (الماه) قال المهلب لامناسبة بين الحديث والترجة اذلا دلالة فيه على أن صاحب المساء أحقيه واغسافيه أت الاعِن أحق وأجاب ابن المنهريأن استدلال العِفاري ألطف من ذلك لانه اذا استحقه الاءِن بالجاوس واختص يه فحصيف لا يختص يه مساحب السد المتسبب في تعصيله وتعقبه العيسى فقال فيه تظرلان الفرق نطاهر بين الاستحقاقين فاسستحقاق الأين غيرلازم حتى اذامنع ليسرله المطلب الشرى

جغلاف صاحب الدوأ جاب فى فتراليارى بأن مناسبته من حسث الحاق الحوص والقرية بالقدح فسكان صاحب القدح أسق مالتصرف فعه شرما وسقها وتعقبه فحدة القارى فقال ان كأن مراده القساس علسه فغرصه يمللا تقدّموان كأن مراده من الالمأق أنّ صاحب القدح مثل صاحب القربة في الحكم فليس كذلك على ما لا يَستَفي قال وقوله فكان صاحب القدح أحق بالتصر ف فسه شريا وسقيالا يخلوان يقرأ قوله فكات بكاف التشبيه دخلت على ان بفتر الهمزة أوكأن بلفظ الماضي من الافعال الناقصة والاماكان ففساد مظاهر يعرف مالتأتل لكن قديقال ان صاحب الموض مثل صاحب القدح في هجرّد الاستحقاق معقطع النظر عن اللزوم وعدمه انتهى \* وهذا الحديث قدمرً في بالشرب \* وبه قال (حدثنا محدبن بشار) بفتح الموحدة وقد ديد الشين المعجمة أبوبكر بندارقال (حدثنا عندر) هو محدبن جعفر البصرى ربيب شعبة قال (حدثنا شعبة) بن الحياج (عن محدمززاد) القرشي الجعبي المدني أنه قال (سمعت الماهر برة رضي الله عنه عن الذي صلى الله عليه وسلم) أنه (قال و) الله (الذي نفسي بيده) بقدرته (لاذودت) بهمزة منتوحة فذال معجــمة منهومة ثم وأوساكنة مُدال مهملة أى لاطردت (رجالا عن حوضى) المستقدمن خرا الكوثر (كاتذاد) تطرد الناقة (الغريبة من الابل عن الموض اذا أرادت الشرب والحكمة ف الدود الذكور أنه صلى الله علمه وسلم ريد أن رشد كل أحدالى حوض نبيه على ماسيحي ان شياء الله تعالى في ذكر الحوض من كتاب الرقاف الآليكل عي حوضا أوأنّ المذودين هم المنافشون أوالمستدعون أوالمرتذون الذين بذلوا ومناسيته للترجة فى قوله حوشي فأنه يدل على اله أحق بحوضه وعافيه يدوهذا الحديث ذكره الؤاف معلقا وأخرجه مسلم موصولا في فضائل الني صلى الله عليه وسلم وبه قال (حدثنا) ولا في درحد في (عبدالله ب عدر) المسندي بفتح النون قال (أخبرما عبدالرزاق) ابنهمام قال (اخبرنامهمر) بفتم المهن وسكون العن ابن داشد (عن ابوب) السخنياني (وكيم بن كنعر) مالمثلثة فهما النا المطلب من أبي و داعة السهمي الكوفي (مزيد أحدهما على الأخر) فال صباحب الكواكب كل منهما مزيد ومن يدعلمه ماعتمار بن (عن سعمد بنجير) أنه (قال قال اب عباس رنس الله عهما قال الذي صلى الله عليه وسلم رحم الله ام احماعدل) هاجو (لوتركت زمنم) لماضرب جبريل موضعها بعقبه حتى ظهر ماور «اولم تحوّضه (اوقال) عليه الصلاة والسلام (لولم تغرف من المام) الى القربة والشك من الراوى (المكات عشامعساً) بفتح المبم أى ظاهر اجارباعلى وجه الارض لان ظهورها نعسمة من الله محضة بغير عسل عامل فلما خالطها تتحويض هاجردا خلها كسب البشرفة صرت على ذلك (وَأَقْبِلُ جَرَهُمَ) بضم الجيم وسكون الراءحي من العن وهوابن قعلان بن عابر منشاخ بن ارنف شد بن سام من نوح (فقالوا) لام العماعيد ل (اتأذنين) لنسا (أن تنزل عندلا قالت نع ولا حق المرفى المساء فالوانع ) بقتم العين وفي لغة كنانة وهذيل كسرها وهي حرف تصديق ووعد واعلام فالاقول بعدا للبرك تنام زيد أوماقآم زيدوا اشانى بعدا فعل ولاتفعل وما في معناهما تحوهل لاتفعل وهلائم تفعل وبعد الاستفهام في نحوهل تعطمني والنبالث المتعن بعد الاستفهام في نحوهل جا الشزيد ومخوفهل وجدتم ماوعدر بكم حقاولم يذكرسسو مهمعتي الاعلام البتة بلقال وأمانم فعدة ونصديق وأمابلي فسوجب بها بعدالني وكاندرأى انداذاة للعل قام زيد فتسل نعرفهي لتصديق ما بعد الاستفهام والاولى ماذكرناه من أنهاللاعلام اذلايصر أن بتبال لقائل ذلك صدقت لانه انشاء لاخبروا علم انه اذا قسيل فام زيد فتصديقه نع وتكذيبه لاويمتنع دخول بلي لعدم النغ واذاقل ماتام زيدفتصد يقه نع وتكذيبه بلي ومنه زعم الذبن كفروا آنان يبعثوا قل بلي وعِتنع دخول الالنمالني الاثبات الذي الذي واذا قال أفام ذيد فهو مثل قام زيد أعنى المن اذا أثبت القيام نع واذا نفيته لا وعتنع دخول على واذا قيل ألم يقم زيد فهو مشال لم يقم زيد فتقول أن أثبت القيام بلى ويتنع دخول لأوان نفيته قلت نع قال تعالى ألست برب سيكم قالوا بلى وعن ابن عياس انه لوقيل نع في جواب ألست ربكم كان كفراوا لحياصه ل أن ملي لا تأتى الادمد تفي وأنَّ لا لا تأتى الابعد وإليجاب وأن نعم تأتى بعده سماءانا سازيل قدساءتك آيات مع أنه لم تتقدّم اداة تني لان لو أن الله هدانى يدل على ننى هدايته ومعنى الجواب سينتذبلي قدهديتك بمبيء الآكآت أى قدارشد تك بذَّلتْ . وهذا الحديث أخرجه الصارى أيضا فأحاديث الانبيا والنساءى في المناقب . وبه قال (حدثها) ولابي ذرحد ثني (عبدالله برعد) العنارى المستدى كالرحد تناسفيان) بنعينة (عن عرو) هوابن ديناد (عناب مسالح) ذكوان (السمان عن ابي

e s

هريرة رضى الله عنه عن الذي صلى الله عليه وسلم) أنه (قال ثلاثة) من الناس (لا يكلمهم الله يوم القيامة) عباوة عن غضبه عليهم و تعريض بحرما نهم حال مقا بلتهم في ألكرا مة والزلني من الله وقبل لا يكلمه معايحبون ولكن بنعو قوله اخسوافها ولاتكاهون (ولا ينظرا ايهم )نظررجة أواهم (رجل حلف على سلعة ) ولا بي ذر على سلعته (لقدا عطى) بفتح الهدمزة والطاعلن اشتراها منه (بها) أى يسيها ولايي دراً عطى بضم الهدمزة وكسرالطاء مبنيا للمفعول أى اعطاه من يريد شراءها (اكثريمـااعطي) بفتح الهــمزة والطاء أكلافع له أكثر بمـا أعطى ذيد الذى استامه (وهو كاذب) جلة حالية (و) الشاني (رجل حلف على عِن كاذبة) أي محلوف عن فسمي عينا مجازا للملابسة بينهما والمرادماشأنه أن يكون محلوفا علمه والافهو قبل الممن ليس محلوفا علمه فيحسكون من هجاز الاستعارة (وهدالعصر) قال الخطابي خص وقت العصر بتعظيم الاثم فيه وان كانت المين الفساجرة محرّمة كلُّ وقتلان انته عظم هذا الوقت وقدروى ان الملائكة تجتمع فيهوهو خنام الاعبال والامور بخواتيها فغلظت العقوبة فيه لثلا يقدم عليها (ليققطع بما مال رجل مسلم) أى ليأخذ قطعة من ماله (و) الشالت (رجل منع فضل مام) ذائد عما يحتاج المدمولا بي ذرفضل ما نه (فيقول الله اليوم امنعك فضلى) بضم العين (كامنعت فضل مالم تعمل يدالمنقال على") هو ابن المديني (حدثنا سفيان) بن عيينة (غيرمرّة عن عرو) هو ابن ديثارانه (سمع ابا صلع فكوان السمان (يلغمه الني) أي يرفع أبوصالح الخديث الى الذي (صلى الله عليه وسلم) فيه اشارة الى أن سقيان كان يرسسل هذا آلحديث كثيرا والكنه صحح الموصول لكونه "معه من الحفاظ موصولا وقد أخرجه أيضاعروالناقدفيماأخرجه مسلم عنه عن سفيان ومناسبة الحديث للترجة من حيث ان المعاقبة وقعت على منع الفضل فدل على أنه أحق بالأصل وقد منتي هذا الحديث في باب أمن منع ابن السبيل من الماء . هذا (مآب) ما التذوين (الاسبى الالله ولرسوله صلى الله عليه وسلم) الحي بكسر الحاء وفتح الميم من غيرتنوين مقصورا وهولغة المحظورواصطلاحاما يعمى الامام من الموات الواش بعثها ويمنع ساترا انساس الرعى فيه \* وبه قال عربينم الموحدة وفتم الكاف قال (حدثنا اللَّث) بنسعد (عن ونس) بن بزيد الايلي (عن ابنشهاب) عمد بن مسلم الزهرى (عن عبيد الله) بالتصفير (ابن عبد الله بن علية) بضم العين وسكون النا و (عن ابن عياس رضى الله عنه ما ان الصعب من حِثامة ) بفتح الصاد المهملة وسكون العين وجثامة بفتح المهم وتشديد المثلثة الله في (قال آن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لاحي) لاحد يخص نفسه به يرعى فيه ماشيته دون سائرالناس (الالله) عزوجل (ولرسوله) ومن قام مقامه عليه الصلاة والسهلام وحوالخليفة خاصة اذا احتيم الى ذلك لمصلمة المسسلمن كافعل العرمران وغيان رني الله تعالى عنهدم وانما يحمى الامام مالس ببماولة تخبطون الاودية والجيال والموات وفي النهاية قيسل كأن الشريف في الجساهلسة اذا نزل أرضا في حده استعوى كليا فحمي مدىء واءال كلب لايشركه فسيه غيره وهو يشيادك القوم في سيائر مارعون فيه فنهي الني مسلى الله عليه وسسلم عن ذلك وأضاف الجي الي الله ورسوله أي ما يحمي للخيل التي ترصيد للجهاد والايل التي يعدمل عليها في سمل الله تعالى وابل الرسكاة وغيرها (وقال) أى النشهاب بالسند السابق م سلا (بلغنا) ولايي ذرو قال أبو عبدالله أي المتناري بلغنا (ان النبي مسيلي الله عليه وسسلم سبي النقيع) بفتح ميل في عمانية أميال كاذكره ابن وهب في موطئه وهوف الاصل كل موضع بستنقع فيه الماء أي يجسم فاذا نضبالما ببت فيه الكلا وهوغرنضع الخصمات وقديق همرواية أى ذرسمت قآل وكال أيوعبدا قه بلغنا أنه من كلام المؤلف وانمـاالضميرالمرفوع فى بلغنايرجع الى الزهرى كماصر حبه أيوداود (وآن عر) بن الخطاب رضى الله عنه (حي السرف) بغتم السسن المهسملة والراء كذا في فرعن للمو بينية كهي وفي النسطة المقروءة على الميدوى وغديرها السرف بكسر الرآء ككتف موضع قرب التنعيم وذكر القياضي عيامن أنه ألذي عندالمضارى وقال الدمساطي انه خطأوفي نسطة بالفرع وأصله الشرف بضغ الشدين المجمة والاموهو كذلك فتبعض الاصول المعقدة وحوالذى فيموطأاين وعب ورواميعض دواة آليضارى أواصلمه وهو الصواب وأماسرف فلايد خدله الالف والملام كما قاله المتناضي صناض (والربدة) بفتح الراء والموحد يعة والمجمة ے معروف بیزا کمسرمینوتوله وان بحسرا کے عطف علی الاؤل وَحوسن بلاغ الزحسری أیضیا وعنسدا پن

أبى شيبة باسناد صيح عن نافع عن ابن عمرأن عرجي البنة انع المسدقة وحديث البياب وأخرجه المعنادي أيضاف الجهادوأ بوداود في انفراح والنسامى في الجي والسيرة (ماب مشرب النياس وستى الدواب من الإنهار) « وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) المنسى قالم (اخبر ما مالك بن انس) الامام (عن زيد بن اسلم) العدوى مولى عرالمدنى (عن الى صالح) ذكوان (السمان عن الي هور فرضي الله عده أن رسول الله صدل الله علمه وسلم قال الغيل رجل ابر) أى ثواب (ولرجل سنر) أى سائر لفقره ولحاله (وعلى رجل وزر) أى اغ ووجه الحصر في هذه أن إلذى يقتني الخسل اما أن يقتنيها للركوب أوللتيسارة وكل منهما اما أن القترن مه فعل طلاعة الله وهوالاول أومعصيته وهوالا خدراً و يتعرّد عن ذلك وحوالشاني (فاما) الاول (الدي) هي (له أجرفرجل وبطها في سدل الله ) أي أعد هاللعها د ( فاطال مها ) ولايي دولها باللام بدل الموحدة (ف مرح) بفتح المم وبعد الراءالمساكنة جم أرض واسعة فهاكلا كثير (اوروضة) شدك من الراوى (عياا صبابت في طسلها ذلك) كسرالطاءالمهملة وبعدالتعشبة المفتوحة لام الحبسل الذى يربط به ويطؤل لهالترى ويقال طول بالواو المفتوحة بدل اليها (من المرج اوالروصة كانتبله) أى لما حيها ولابي ذركان لها (حسنات) بالنصب (ولوأنه أنقطع طهلها فأستنت بفتوا افوقعة وتشديدا لنون أىءدتءرح ونشاط أى رفعت يديها وطرحته سمامعا (شرفاا وشرفين) بالشين المجمة المفتوحة والفافه ماأى شوطا أوشوطين وسمى به لان الغازى يشرف على مايتوجه السه وعال فالمصابيح المنته الشرف العالى من الارمن (كانت آثارها) في الارض بعوافرها عندخطواتها (وارواتها حسنات له) أى اصاحبها (ولوأنها مرتبهر) بفق الها وسكونها الغسان فصيعتان مريت منه )من غيرة صدمن صاحبها (ولم يردأن يستى) بحذف ضمير المفعول (كان دلك) أكوشر بها وعدم ارادته أن يسقيها (حسنات له فهي لذلك اجر) لرابطها وهذا موضع الترجة (و) الشاني الذي هي له سستر (رحل ربطها تغنيا ) بفتح الفوقية والغين المجمة وكسرالنون المشددة أي استغناء عن الناس بطلب تباجها ( وتُعففا ) عن سؤالهم فيتجرفها أويتردّد عليها مناجرة أومزارعة (ثُمَ لم ينس - عَن الله) المفروس (فرنوابها) فيؤدّى ز كاة تجارة ا (ولا) في (ظهورها) فيركب عليها في سبيل الله أولا يعملها ما لا تطبقه (فهي لذلك) المذكور (سنر) لصاحبها أى سائرة لفة رموطاله (و) الشالث الذي هيله وزو (رجل ربطها فرا) نَصب للتعليل أي لاحل الفيز عداوة (لاهل الاسلام فهي على ذلك المرجل (ورد) اثم (وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحر) أى عن صدقتها كالال انطابي والسائل هوصعصعة بنناجية جد الفرزدق (فقال) عليه الصلاة والسالام (ماآنزل على فيهاشي) منصوص (الاهذمالا يَمَا لِمامعة) أى العامم الشاملة (الفادة) بالذال المعدمة المنددة أى القليلة المثل المنفردة في معناها فانها تقتضي أن من أحسس الى الحروأى احسبانه في الاسخرة ومن أساء الها وكلفها فوق طاقتها رأى اساء تهلها في الا تنوة (فن يعمل منقال ذرة خيرا يره ومن يعسمل مثقال درة شرايره) والكرة الفلة السغيرة وقيل الذرماري في شعاع الشعس من الهباء وقال الزركشي وهوأى قوله الجامعة حجةً لمن تال بالعموم فى من وهومذهب الجهور قال في المصابيم وهوجة أيضا في عوم النكرة الواقعة في سساق الشرط تحومن عمل صباط افلنفسه أه وهذا الحديث أخرجه المؤلف أيضانى الجهاد وفي علامات النبؤة والتفسير والاعتصام ومسلم في الزكاة والنساءي في الخدل، وبه قال (حدثنا اسماعيل) هو ابن أبي او يس قال (حدثنا) ولابى الوقت حدَّثَى بالافراد (مالك) هوابن أنس الامام (عن ربيعة بنابي عبد الرحن) هوالمشهور برسعة الراى (عن يزيد مولى المنبعث) بينم الميم وسكون النون وفتح الموحدة وكسر العين المهملة بعدها مثلثة المدنى (عن زيد بن خالد) ولا يى درزيادة الجهني (رنى الله عنه) أنه (قال جامر جل) قال في المستدمة هو عمر ألو مالك كارواه الاسماعيلي وأبوموسى المديني فحالذيل من طريقه وف الاوسط للطبراني من طريق ابن الهمعة عن عمارة ابن غزية عن ربيعة عن يزيدمولى المنبعث عن زيد بن خالداً نه مال سأات وفي دواية سينسان النوري عن ربيعة عندالمسنف بإواعرابي وذكرا بنبشكوال أنه بلال وتعشب بأنه لايقال له اعرابي ولكن الحديث في أبي داود وقدرواية صحيعة بشت أفاور بلمعي فيضسر الاعرابي بعدميرأبي مالك ويحمل على أنه وزيدب خالد جمعاسألا عن ذلك وكذلك بلال نع وجدت في مجم البغوى وغيره من طريق عِتبة بن سويد الجهني عن أبيسه قالسالت

رسول الله صلى المقامه وسامعن اللقطة فقال عرفها سنة الحديث وسنده جيدوهو أولى مأفسر به ألمبهم الذي فالمصيم انتهي (الحدرول الله صلى الله عليه وسلم فسساكه عن اللقطة ) بيشم الملام وفئع الصاف لايعرث المحذَّقون غيره ويتجوزا سكانها وهي لغة الشي الملقوط وشرعاما وجدسن حق ضائع محترم غير محرزولا ممتنع بقوته (فقال ) عليه الصلاة والسدلام له (اعرف عفاصما) بكسر العين المهملة وبالفا والصاد المهدملة الوعا والذي تكون فيه (ووكانها) مكسر الواووالة الخيط الذي بشديه الوعانوم عني الام عمرفة ذلك حتى يعرف بذلك صدق واصفها وكذبه وأن لا يختلط بماله (م عرَّفها سنة فأنجا عا حمها ) قبل فراغ التعريف أوبعد موهى باقية وجواب الشرط محذوف للعلم بدأى فردّها اليــه (والا) بان لم يجنَّ صاحبها (فشأ لمن بها) أى قلكها وشأن نصب على اله مفعول بفعل محذوف وفي كتاب العلم ثم عرَّفها سدنة ثم استمتع بها فان جاء ربم افاً ذها اليه ( فال ) أى الرجل (فضالة الغتم قال)عليه المصلاة والسلام (هولِكَ) إن أخذتها وعرَّفتها ولم يَجدمها حبها (اولا خيلُ) صاحبها إن بياء (اوللذُّب ) ما كلهاانتركتهاولم يجيّ صاحبها (قال) الرجل (فضالة الابل) سندأ حذف خبره أى ما حكمها (قال) عليسه الصلاة والسلام (مالك والها) استفهام انكاري أي مالك وأخذها والحال انها (معهاسقا وها) بكسر السسين والمذجوفها فاذاوردت الماءشربت مايكفيها حتى تردماه آخرأوا لمراد بالسسقاء العنق لانج اترد المباء وتشرب من غيرساق بسسقها أوأراد انها أجلد البهائم على العطش (وحداؤها ) يكسر الحسا المهملة وبالذال المحمة والمذ أى خفها (تردالما وتأكل الشحر)فهي تقوى باخفافها على السعروقطع الملاد الشاسعة وورود الماء الناسية فشمهها الذي صلى الله علمه وسلم عن كان معه سقاء وحذاه في سفره وهذا موضع الترجة [حتى يلقا هارمها] أي مالكهاوالمراد بهذا النهىءن التعرض لهالان الاخذانم أهوالعفظ علىصا حبها اما بصفظ العن أوجعفظ القيمة وهدملا تحناج الى حفظ بما خلق الله نعمالى فيهامن القوة والمنعة ومايسرالها من الاكل والشرب ، وهذا الحديث قد سبق في ما يه الغضب في الموعظة من كتاب العلم \* (ياب يسع الحملب) المحتطب من الارض المساحة (والكلام) بفتح الكاف واللام بعدها همزة مقصورا وهو العشب رطبه وبايسه و ويه عال (حدثنا معلى بناسد) العمى أنوالهيم البصرى قال (حد تناوهيب) بينم الواومصغرا اب طالد البصرى (عن هشام عن ابيه) عروة اين الزبير (عن الزبير بن العوّام رنبي الله عنه عن الذي صلى الله علمه وسلم) انه ( قال لان يأخذ أحدكم أحبلا) بهمزة مفتوحة وحامهمالة ساكنة وموحدة مضمومة جع حبل ويجمع أيضاعلى حبال فال أبوطالب أمن أجل حيل لاأ مالم ضربته بي فيسأة قد جرّ حملك أحمالا

واللامفةولهلانابتدائية أوجواب لتسم محذوف أىوانته لان ولاييذرعن الكشيهى لا**ن يأشذأ حدكم حبلا** (فَمَأَخَذَ) بِالنَّصِ عَطْفَاعِلَى المنصوبِ السابق (حرَمةً) بضم الحاوالهملة وسكون الزاى والنصب على المفعولية (من حطب) ولابي الوقت مزمة حطب بالاضافة وسدة وط مرف الحرز (فيدع فيكف الله به) أي فعنع الله بمن ماييعه (وجهه) من أن يريق ما موالسؤ ال من الناس وقوله فيسع فيكف بالنصب فهدما عطفا على السابق ولانى ذر نمكف الله بهاعن وجهه فانت الضمير باعتبارا لحزمة رخير ) خبرمبتد أمحذوف أى هوخيرله (من أن بسال النيآس)أى ان لم يجدأ حدكم الاالاحتطاب من الحرف فهومع ما فيه من امتهان الرويفسه ومن المشقة خبرله من سؤال النياس (اعطى الم منع) بينم الهدمزه وكسر الطاق الاول وضم المروكسر النون في الشاني مهنه بن للمفعول و وهذا الحديث صبق في باب الاستعفاف في المسألة من كتاب الزكاة ومطابقته للترجة هنا في قولة فذأ خذ حزمة من حطب فسيسع « ويه قال (حدثنا يحي بن بكر) نسبه خدّه واسم أيه عبدالله عال (حدثا اللت) من مدالامام (عن عقدل) بعنم العن وفتح القاف ان خالدالا ، لي (عن ابن شهاب ) يج د بن مسالم من شهاب الزهري (عن آبي عسد)مصغرا (مولى عبدالرجن بن عوف أنه سيم آبا فريرة رضي الله عنه يقول فأل رسول الله صلى الله علمه وسلم) والله (الان يحتطب احدكم حرمة) أى من حطب بأرض مباحة ثم يحملها (على ظهر مخبرة مر أن بسأل أحدا) أن مصدرية أي من سؤال أحد (فعطمه او يُمنعه ) بنصب الفعلين عطفا على ما قبلهسما وسقط قوله له في رواية أبوى الوقت وذر به وبه وال (حدثنا) ولايي ذرحة في بالافراد ( أبراهيم بن موسى) ابنيزيدالفرّاءالرازى المعروف بالصغيرةال (آخيرناعشام) هو ابن يوسف المسسنعانى المسائى قاخسيها (آن آبن و يج)عبدالملك بن عبد العزير المكر (اخبرهم قال اخسرف) بالافراد (ابن شهاب) ازهري (عن على

توله خسيرمبندأ محددوف لاحاجة الدفلابل هوخبر عن المبندأ المنسبك في قوله لائن بأخذال كاهوظاهر تأتل اه بن حسير بن على إسقط لا يدواب على (عن أبيه حسين بن على عن أبيه على بن أبي طالب وضى الله عنهم الله قال اصدت شارفاً ﴾ دشين • نخبة ويعد الالشارا • سكسورة ثم فا • المسسنة من النوق قاله الجوهري وغسيره وعن الاصمعي يقال للذكر شارف والانثى شارفة (مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ف مغنم يوم بدر) في السنة الثانية من الهيرة وفي نسطة في مغيم يوم بدرياضا فه مغيم أيوم ( فال واعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلمشارفاً) مسنة (اسرى)من النوق قبل يوم بدرمن الحسمن غنيمة عبد الله بنجش (فأ نخته ما يوما عند باب رجل من الانصاروا فااريدان اجل علممااذ حرا ) بكسر الهمزة وسكون الذال وكسر الخاء المعمدين تبت معروف طميه الرائعة يستعمله الصواغون واحدته اذخرة (لا بيعه ومعي صابغ) بصادمه مله وبعد الالف همزة وقد تسسهل وآخره غيزمعية من الصباغة ولابي ذرعن المستملي طابع بطاءمهملة وموحدة مكسورة بعدا لالف فعين مهملة ولا أيضا عن الجوى طالع باللام بدل الموحدة أى ومعه من يدله على الطريق قال الكرماني وقد يقال اله اسم الرجل (من بني قينقاع) بنفتح القافين وضم النون وفتحها في الفرع ويجوز الكرم غير منصرف على أرادة القيدلة أومنصر فعلى ارادة اللي وهمرهط من الهود (فأستعينيه) أى بمن الاذخر (على واعة فاطمة) بنت رسول الله صلى الله علمه وسلم وقوله فأست عن بالنصب عطفا على قوله لا "سعه (وحزة بن عبد المطلب يشرب) خرا (فَدَلَكُ الْبِيتَ مَعَهُ قَيِمَةً ) إِفْتِجَ القاف وسكون الْحَسِّيةُ وفَتَحَ النَّونُ ثُمُّ هَا \* تَأْنَيثُ أَى مَعْنَمَةُ ( وَتَعَالَتُ أَلَا ) للتَّنْبِيهِ (باسوز) منادى مرخم مفتوح الزاى على لغة من نوى وفي تسعة ياجز بضم الراى على الخسة من لم ينو (الشرف) يضران المعمة والراء مع شارف وهي المسنة من النوق (النواع) بكسر النون وتحفيف الواوعدود اجع ناورة وهي السمينة صدغة للشرف وفي جعهما وهماشارفان دليل على اطلاق الجع على الاثنين والجار والمجرور بتعلق بجيذوف تقديره انهض تستدعمه أث ينحرشارف على المذكورين لمطع أضما فه من لجهما وهذا مطلع تصيدة وبقيته م وهن معقلات بالفناء م وبعده

ضع السَّكِين في اللبات سنها ﴿ وَضَرَّ جَهُنَّ حَرَة بِالدَمَا اللهِ السُّرِبِ ﴿ قَدَيْدًا مِنْ طَبِيحُ اوشُواء

وقوله بالفناء بكسرالفاء المكان المتسدع أمام الدارو اللبات جعلبة وهي آلمنحروضر "جهنّ احرمن النضريج بالضادالججة والجيم التدمية وأطايب الجزورالسنام والكبدوالشرب بضتم الشين المنجمة الجاعة يشربون الخر وقديد امنصوب على أنه مذهول لتوله عجل والقديد المطبوخ في القدر (فنار) بالمثلثة أى قام بنهضة (الهما) أى الى الشارفين (مزة بالسمف) لما مع مقالة القينة (في) بالجيم والموحدة المشددة قطع (أسختهما) جع سنام فهوْعلى حدَّفُقد صغت قلوبكما أذ المراد قلبا كاو السنام ماعلى ظهر البعير (وبشر) بالموحدة والقاف أى شق (خواصرهما) أى خصر يهما (ثم أخذمن أكادهما) لان السنام والكبدأ طايب الجزور عند العرب قال ا بنجر يج (قلت لا بنشهاب) محدين مسلم الزهري (وسن السنام) بنتح السن أي أخذ منه (قال قد بعب ) قطع (أسنمتهما فذهبهم ) جعرالتهمر على لفظ الاسنة وهذما لجلة مدرجة من قول ابن جريج (قال ابن شهاب قال على ) هوا بن أبي طالب (رضى الله عنده فنظرت الى منظر) بفتح الميم والمعمة (أفظعني) بفتح الهمزة ومسكون الفاءوفتح الظاء المجمة والعسين المهمله أى خؤفني لتضر ومبتأخر الابتناء بفاطمة رضي الله عنها يسدب فوات مايستعين به قال (فأتنت ني الله صلى الله عليه وسلم وعند مزيد بن حارثة ) حمد عليه الصلاة والسلام [فأخبرته الخبرنفرج)علمه الصلاة والسلام (ومعه زيد) حبه (فانطلقت معه فدخل على حزم البت الذي هو فمه (فتغسط) أى أطهر علمه الصلاة والسلام الغيظ (عليه فرفع حزة بصره وقال على أنم الاعسدلا والى) أراديه التفاخرعلهم بأنه أقرب الى عبدا لمطلب ومن فوقه لان عبدالله أباالني صلى الله علىه وسلر وأباطا لبعمكانا كالعبدين لعبد المطلب في الخضوع طرمته وجواز تصر فه في مالهدما وقد قاله فيسل تحريم الخرفل مؤاخذته (فرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم) حال كونه (يقهقر) أى الى ورائه زاد في آخر الجهاد ووجهه لمؤة خشسة أنرداد عسه في حال سكره فسنتقل من القول الى الفعل فأراد أن يكون ما يقع منه عر أى منه لد فعه ان وقع منه شيء وعنسداين أبي شيبة انه اغرم حزة عُهما ومحل النهى عن القهترى ان لم يكن عذر (حتى حربح عَنِهم) أى عن سرة ومن معه (ودلك) أى المذكور من هذه القسمة (قيل تحريم المهر) فلذلك عذره صلى الله مليه وسلم فصاقال وفعل ولم بؤاخذه رضي الله عنه . وموضع النرجة منسه قوله وأناأ ريدأن أ-ل عليهما

ن ٤٢

اذخرا لأسبعة فأنه دال على ماترجم به من جو از الاحتطاب والاحتشاش والحديث قدست بعضه في ماب ماقيل فىالسواغ من كتاب البيوع وياتى ان شاء الله تعالى فى المغازى واللباس وانهس وقد أخر جه مسسلم وأبو [ \* اداود واستنبط منه فوالدكنبرة تأتى انشاء الله تعالى فى محالها والله الموفق والمعين \* (باب القطائع) جمع قطبعة وهي ما يخص به الامام بعض الرعمة من الارض فإن اقطعه لاللتمامك بل لتحسيكون غُلته له فهو كالمتحدر فلا مقطعه ما يتحزعنه ومكون المقطع احق يما أقطعه بتصرف في غلته فالاجارة ونحوها قال السدكي وهو الذي يسمير في زماننا هذا اقطاعا قال ولم ارأحد امن أصحا بناذكره وتتخر يحد على طريق فقهي " مشكل والذي يظهر انه معصل للمقطع بذلك اختصاص كاختصاص المتعدروا حسكنه لاعلك الرقبة بذلك لقطهر فائدة الاقطاع قال الزركشي وينسغي أن يستذي هناما أقطعه النبي صلى الله علمه وسلم فلا على الغيربا حمائه قماسا على أنه لا ينقض ماجهاه أمااذا أقطعه لتمليك وتشمه فهليكه وتتصرف فهسه تدسرت الملالية ذكره النووي في نسرح المهذب في ماب الركازوفي حديث المهماء ينت أبي مكر عند المؤلف في اواخر الخبس انه صلى الله علمه وسدلم اقطع الزبير أرضامن اموال في النضيروفي الترمذي وسنعه اله صلى الله عليه وسلم اقطع واثل بن حجراً رضا بحضر موت و ويه قال (حدثنا سلمان سرس) الواشي الازدى المصرى فاضى مكة قال (حدثنا جاد) ولاي ذرجاد بن زيدواسم جدّه درهم الجهنبي (عن يحيى بن سعيد) الانصارى أنه (قال سمعت انسارضي الله عنه قال ارادالني صلى الله عليه وسلم أن يقطع) الانصار (من البحرين) بلفظ المثنية ناحية معروفة (فقالت الانصار) لا تقطع لنا (حتى تقطع لاخواننا من المهاجرين مثل الذي تقطع لنا) ذا دالسهي في روايته فلم يكن ذلك عنده أي ايس عنده مَا يقطع منه ( قال ) علمه الصلاة والسسلام (سترون بعدى اثرة ) بفتم الهمزة والمثلثة و بينهم الاولى وسسكون الاخرى في الفرع وبهما قدد الحماني وما حكامان قرقول قال الزركشي ويقال يكسر الهمزة وسكون المثلثة وهوالاسة تثنارأى دية أثر علكم مامورالدنياويفضل غبركم نفسه عليكم ولا يجعل أيكم في الامن نصيبا (فاصبروا حتى تلقوني وادفى غزوة الطائف فاني على الحوض \* وفي الحديث أن للامام أن يقطع من الاراضى التي تحت يدملن يراه أهلا لذلك \* وهذا الحديث أخرجه أيضافى الخزية وفضل الانسار \* (باب كَابة القطائع) لمن أقطعه الامام لتكون فوثقة بده دفعاللنزاع (وقال اللت) ن سعد الامام (عن يحيى بن سعد الانصاري (عن أنس رضى الله عنه ) أنه قال (دعاالني صلى الله علمه وسلم الانصار المقطع لهم بالحرين) قال الخطائ بعمل انه ارادالموات منها التقلكو موالا حماء اوأراد أن يخصمهم بتناول جزيتها وبه جزم اسماعسل القاضي (فقالوا بارسول الله ان فعلت) أي الاقطاع ( فا كتب لا خوانها من قريش عِمُلها فلريكن ذلك ) المثل (عند الذي صلى الله عليه وسلم) يعني بسب قلة الفتوح يومئذ (فقال) عليه الصلاة والسلام (سترون بعدى اثرة) بضم الهمزة وسيسكون المثلثة وفتحهما وهذامن أعلام نبرة فات فسه اشارة الى ماوقع من استثنار الملوك من قريش عن الانصار بالاموال وغرها (فاصروا حتى تلقولى) أى يوم القدامة قبل فيه أن الانصار لاتكون فيهدم الخلافة لانه يعلهم تحت الصبرالي يوم القيامة والصيرلا يكون الامن مغلوب محكوم علمه وفيه فضسيلة ظاهرة للانصار حدث لم يستّأثر والشيء من الدنيا دون المهاجرين ويأتى انشاء الله تعالى من يدلذلك في ماب فضل الانصار» وهذا المدن أورده المؤلف غرمو صول قال أبونعم وكأنه أخذه عن عبد الله ناصالح كاتب اللث عنه وقال [ ا ن حرلم اره موصولا من طريقه \* ( ماب حلب الا بل ) بشتح اللام و يجوز تسسكنها أى استخراج ما في ضرعها من اللن (على الماء)أى عند الماء كذا قاله ان حرونازعه العدني وأن على لم يحيي عديل هي هنا بعدي الاستعلاء وأبياب في المقناض الاعتراض بأن كثيرا من أهل العربية فالواان حروف الجرتشاوب رحل على على الاستعلاء يتنفني أن يقع المحلوب في المها وليس ذلك مرادا التهي \* ويه قال (حدثناً) ولا بي الوقت حدّثني بالافراد (آس هم ين المنسذر) الحزاى المديني قال (حدثنا عمد بن فليم) بضم الفاء وفتح اللام وبعسد التحشية الساكنة عامهملد الاسلى أواخراع صدوق مم وله عند المؤاف احاديث توبع عليها (فالحدثني) بالافراد (ابي) فليم بنساءان الاسلى صدوق لكنه كثيرا لخطأ وهومن طبقة مالك واحجَّم به البخادى وأصاب السنن لكن لم يعتمد عليه المجارى اعتماده على مالك وابن عيينة واضرابه ما وانما أخرج له أحاديث احسكثرها فالممّا بعات وبعضها في الرقائق (عن «الآلبن على ) هو ابن أبي ميونة القرشي العاص ي مولاهم المدني . (عن عبد الرحن بن أبي عرة) بنتم العين المهملة وسكون الميم الانصارى المجارى قبل ولدفى عهده صلى الله

عليه وسهلكن قال ان أى حام ليست له صعبة (عن أبي هريرة ددي الله عنه عن الذي صلى الله عليه وسهم) أنه (قال من حق الابل) المعهود عند العرب (ان تعلب على المام) أى عنده لما فيه من نفع المساكن الذين هناك وزاداً يونعيم في مستفرجه يوم ورودها (باب الرجل يكون له بمرّ) أى حق بمرّ (أو) يكون له (شرب ) بكسر الشين نصيب (ف ادُط) بستان (أو) في (غلل) من باب اللف والنشر المرتب فالحا نط يتعلق مالمة وألفل يتعلق مالشرب <u>( قال) ولا يوى ذروالوقت وقال (الذي صلى الله عليه وسلم) في است ومولا في البرناع نخلاقد أيرت</u> (من ماع شخلا بعد أن تؤير) بتشديد الموحدة (فقرتها للبادم) عال المخارى ( وللما نم ) مالفا ولا في دروللما مع (المرزوالسيق) للخاللا حل الهرة التي هي ملكه (حتى) أى الى أن (روم) أى يقطعها وفي النسخة المقروءة على المدوى "رفع بينهم الفوقسة مبنه اللمفعول (وكذلك رب العربة) أي صاحبها لا ينع أن يدخل في الحائط المتعهد عريه بالاصلاح والسبق \* وبه قال (آخرنا) ولا يوى دروالوقت حدثنا (عبدالله ن يوسف) المنسى قال (حدثنا) ولاى دروحده أخيرنا (الليت) بنسعد الامام قال (حدثى) بالافراد (ابنشهاب) محدبنسلم الزهرى (عن سالم من عدالله) من عرف الخطاب (عن اسه )عبدالله (رضى الله عنه) أنه ( قال معترسول الله صلى الله علمه وسلم يقول من ابتاع غلا بعد ان توبر فنمر ته اللها أع فله حق الاستطراق لاقتطافها وليس للمشترى أن عنعه من الدخول الهالا " فله حقا لا يصل المه الابه (الاان يشترط الميتاع) أن تكون المحرة له وتوافقه المائع فتكون للمشترى (ومن ابتاع) أشترى (عبداوله) أعالعبد (مان فاله للدى باعه) لا أن العبد لاعلك شيما أصلالانه علوك فلا يحوزأن مكون مالكاريه قال أبوحنه فه وهوروا يةعن أحدوقال مالك وأحد وهوالقول القديم للشافعي لوملكه سده مالاملكداتوله وله مال فأضافه المه لكنه اذاماعه بعد ذلك كان ماله للبائع وتأول المانعون قوله وله مال يأن الاضافة للاختصاص والانتفاع لاللملاك كالقال جل الدامة وسرج الفرس وبدلله قوله فباله للما ثع فأضاف المال المه والى البائع في حالة واحدة ولا يجوز أن يكون الشي الواحد كله ملكالاثنين في حالة واحدة فنيت أن اضافة المال الى العبد مجاز أى لاختصاص والى المولى حقدقة أى للملك(الاانيشسترط المبتاع)كون المسال جمعه أوجز معين منهله فيصيح لائه يكون قدياع شيئن العبسد والميال الذي في يده بهن واحد وذلك جائز ولوباع عبد داوعليه ثيايه لم تدخل ف البديع بل تستمرّ على ملك البائم الاأن يشترطها المشترى لاندراج الشاب تحت قوله صلى انقه عليه وسلم وله مال ولائن اسم العبدلا يتناول الشاب وهمذا أسحوالاوجه عندالشافعمة والشاني انها تدخل والشالث يدخل ساترالعورة فقط وفال المالككمة تدخل ثمات المهنة التي علمسه وتمال الحنابلة يدخل ماعلسه من الشاب المعتادة ولوكان مال العبددواهب والتمن دراههمأود تانبروا شسترط المشترى أن مالهه ووافقه البسائع فقال أيو حنيفة والشسافعي لايصهرهسذا السبع لماقيه من الرباوهومن قاعدة مدّعوة ولايتال هذا الحديث يدل المحمة لا كانتول قدعم السطلان من دلسل آخرو قال مالك بيوزلاطلاق الحديث وكأنه لم يجعل اهذا المال حصية من الثمن ثمان ظاهر قوله فى مال العيد الاأن يشهرط المبتاع أنه لافرق بين أن يكون معاوما أوجعهو لالكن القياس يقتمني أنه لا يصم الشرطاذالم يكن معاوما وقد قال المالك المسكمة انه يسيح اشتراطه ولوكان مجهولا وكذا قال الحنابلة ان فرعنا على أن العبدة لك بقلبك السسد صحر الشرط وان كأن المبال مجهولا وان فرّعنا على أنه لا يملك اعتبرعله وسيائر شروط البيع الااذا كأن قصده أآعبد لاالمال فلايشسترط ومقتمني مذهب الشافعي وأبي حشفة أنه لايد أن يحسكون معماوما (وعن مانك) الامام بو او العطف على قوله حدثنا الليث فهوموصول غبرمعلق (عن نَافَعَ) مولى ابن عر (عن ابن عرعن) أبيه (عر) رشى الله عنسه (ف العبسد) أن ماله لبائعه كذاروا ، مالك فيالموطأعن عرمن قوله ومنطريقه أبوداود فيستنه قال اين عبسدالبر وهذا أحدالمواضيع الاربعة التي اختلف فهاسالم ونافع عن ابن عروقال السهق و المسكذ ارواهسالم وخالفه نافع فروى قسمة المخل عن ابن عرعن النبي صلى الله عليه وسلم وقصة العبد عن اين عرعن عرش دوا . من طريق مالك كذلك قال وكذلك رواه ايوب السمنتيانى وغمره عن نافع التهى وقد اختلف في الارج من روا بتى نافع وسالم على أقوال أحدها ترجيم رواية مافع فروى السهتي في سننه عن مسلم والنساءي انهما سيئلاعن اختلاف سيالم ونافع في قصة العبد فقالًا المتول مأقال نافع وأن حسكان سالمأ حفظ منه ، الناني ترجيم رواية سالم فنقل الترمذي في سامعه عن البخياري انهاأصحوف التهددلان عبيدالبرانها الصواب فانه كذلك رواه عبيدا تلهين دينارعن ابن عربر فع

القصيتين معاوهذا مرج لرواية سالم والثالث تعصصهما معا قال الترمذي في العلل الدسأل المخاري عنه نقالة حديث الزهرى عن سالم عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم من ماع عبد اوقال نافع عن ابن عرعن عمر أجهما أصبح قال ان فا فعا خالف سالما في أحايث وهذامنها روى سالم عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم و قال نافع عن آبن عرعن عركة أنه رأى الحديثين صحيحان وايس بين مانقله عنه في العلل اختلاف فكمه على الحديثين مالصحة لاينافى حكمه في الجامع بأن حديث سالم أصح بل صيغة أفعل تقتضى اشترا كهما في العجمة عاله الحافظ زين الدين العراق قال ولده أتوزرعة المنهوم من كلام المحدّثين في مشال حذا والمعروف من اصطلاحهم فيسه أنّا الرادترجيم الرواية التي قالوا انهاأصم والحسكم للراجح فنكون تلك الرواية شاذة ضعمفة والمرجحة هي الصححة وحمنتك فمن النقابن تناف اكن المعتمد ما في الحيامع لانه مقول بالجزم والمقن بخلاف مافى العلل فانه على سعبل الفلق والاحتمال وماذكر عن سالم ونافع هو المسهور عنهما وروى عن افعر فع التصنين رواه النسامي من رواية شعبة عن عبدريه عن سعد عن الفع عن ابن عرفذ كرالقصيين م فوعتسن ورواه النساءي أيضامن رواية مجدين اسحاقءن نافع عن ابن عرعن عرم فوعا بالقصية بن وقال هذاخطأ والصواب حديث لبث من سيعدوع سدايته وايوب أيءن نافع عن ابن عمر عن عمر بقصة العبد خاصة موقوفة ورواه النساس أيضا من رواية سيفيان بنحسيبن عن الزهري عن سالم عن أسه عن عمر بالقصية في مرفوعا قال المزى والمحفوظ اله من حديث ابن عمر وه قال (حدثنا مجدين يوسف) السكندي قال (حدثناسفيات) ابن عمينة (عن يحيي بن سيعمد) الانصاري (عن نافع عن ابن عر) بن الخياب (عن زيد آين مابت رضى الله عنهم ) أنه (قال رخص الذي صلى الله علمه وسلم أن تداع العراما بحرصها عرا) بفتح الخاء المجمة في الفرع وغييره قال النووي وهوأشهر من الكيسر فن فتم قال هومصدرأي اسم للفعل ومن كسرقال حواسم للشئ ألخروص أى بقد دما فيهاا ذاصار تمرا بأن يقول آنخا دص حدذا الرطب الذى عليها اذا جف يحى • منه ثلاثه أوسق من التمر مثلا فسده مصاحبه لانسان بثلاثه أوسق من التمر ويتقايضان في المجلس فعسلم المشترى القرويسلما أم الرطب الرطب ما اتخلمة كذاعند الشيافعي واحدوالجهو روفي تقسيرها اقوال اخرسيق بعضها \* ومطابقة الخدد بث للترجدة من حدى ان المعرى ايس له أن عنع المعرى من دخوله في الحائط لتعهد العرية \* وهدذا الحديث قدمر في باب تفد مرالعرايا من كتاب البيوع بويه قال (حدثنا عبد الله بن عمد) المستدى قال (حدثنا ابن عيينة) سفيان (عن ابنج يج) عبد الملك بن عبد العزيز (عن عطام) هو ابن أبي رباح اله (سمع جابربن عبد الله) الانصباري (رضى الله عنهما) يقول (نهي الذي صلى الله علمه وسلم عن المخابرة) بضم الميم وبعد الخاء المجمة الف فوحدة فراء وهي عقد المزارعة بأن يكون البدرمن العامل (و) عن (المحاقلة) بالحاء المهسملة والقاف بسع الزرع بالبرااصا في (وعن المزاينة) بالزاى والموحدة والنون بسع الكرم بالزبيب ونحوه في الرطب والتمر (وعن بيدع التمر) بالمثلثة والمبم المفتوحتين (حتى يه دوص الاحما) بأن تذهب الصاهة وذلك عندطاوع الثريا ولايي ذرص الاحه بتذ كرالضمر (وآن لاتماع) الممرة بالمثلثة بالتمر بالمناة واسكان الميم فالاول اسم له وهورطب على رؤس المخل والنبائي اسم له بعد الجداد والميس واجعوا على أن ذلك من ابنة وحقيقتها الجامعة لافرادها يبع الرطب من الروى بالسابس منه (الابالدينا روالدرهم) الذهب والفضة فيجوز (الاالعراياً) فلاتباع بهما بل بخرصها تمراء ويه قال (حدثنا يعيى بنقزعة) بفتح القباف والزاى والعين المهـملة القرشي المكى المؤذن ولايي ذريه صحون زاى قزعة قال (آخيرناً) ولايوى ذروالوقت حـدثنا (مَالَكُ) الامام (عن داود بن حمسين) بضم الحاء وفتح الصاد المهملة بن الاموى مولاهم أبي سليمان المدنى ثقة الافي عكرمة ورمى رأى الخوارج لكن قال ابن حيان لم يكن داء .... قدوثقه ابن معن والعجلي والنساسي ودوىله المجارى هـذا الحديث فقط وله شوا هد (عن آبى سسفيان) قيل استهوهب وقيل قزمان (مولى ابي احد) بنجش ولابوى دروالوقت والاصملى مولى ابن أبى احد (عن ابي هر يرة رضى الله عنده) أنه (قال رخص الني صلى الله عليه وسلم في سع العراما بخراصها من القر) متعلق بيسع العراما والباء في قوله بخرصها السببية أى رخص في بيع رطبه امن القربسي خرصها يأسكاونها رطبا (فيمادون خسمة أوسق) جع وسق بفتح الواووهوسستون مساعاوالصاع خسة ارطال وثلث ماليغدادي (آوف خسسة اوسق شسك داود) ا بن حصين (فَدُلكَ) فوجب الاخذبأة للمن خدية اوسق وتبقى اللحدة على التمريم احتياطا لان الاصل

تعريم ببيع التمريالرطب وجاءت العراما دخصة وشك الراوى في خسة أوسق أودونها فوجب الاخذ باليقين وخو وَون حُسَّةً أَوْسِقَ وَبِقَيتَ الْحُسَةَ عَلَى ٱلْتَعْرِيمَ \* وهذا الحديث مخصص لعموم الأحاديث السابقة على ويه قال (-دشازكها بن يعيى الطاف الكوفى قال (اخبرنا) ولابوى ذروالوقت حدثنا (ابواسامة) حديث اسامة ( فَالَ احْدِنِي مَا الْاقْدِ أَدِ ( الْولندي كنير) الْمُخرُوي المدنى ثم الكوفي صدوق ري رأى الخوار بروقال الاسجرى عن أبي داود ثقة الااته الماضي والاباضية فرقة من الخوارج اكن مقالتهم ليست شديدة الفعش ولم يكن الوليد داعة وقدو ثقه النمعين وغيره (قال اخبري) بالافراد (بشرب يسار) بينم الموحدة وفقر الشين المجمة فالاول مصغراويسسارضدّالمهناطارق (مولى بن حارثة ان رافع بن خديج) بفتح انلما المجعة وكسرالدال المهسملة الانصاري الاوسم وأقل مشاهده أحدثم الخندق (وسهل بناي حمه ) بفتح الحاء المهملة وسكون المثلثة ابن ساعدة بن عامر الانصاري المزرجي المدني صحابي صغير ولدسنة ثلاث من الهجيرة (حدثاه الترسول الله صلى الله عليه وسلم نم ي عن المزاينة ببع التمر) بالمثلثة وفتح الميم على الشعير (بالتمر) بالمثناة الفوقية وسكون الميم موضوعاعل الارض لان المسأواة منهسما شرط وماعل الشعر لا يحصر بكمل ولاوزن وانما يصيحون مقدرا بالخرص وهوحدس فان لايؤمن فيه التفاوت ويدع مجرور عطفاعلى المزابلة عطف تفسير (الااصحاب العرايا فَأَنَّهُ ) عليه السلام (آذن الهم) في بيعها بقدرما فيها اذآصار تمرا وفيه اشعار بأن العرايا مستثناة من المزاينة ( قال ابوعبدالله) أى المفارى (وقال ابنا - حاق) هو عدبن اسعاق بنيسار صاحب المفازى (حدثني) بالافراد (بشير) هوا بن يسار السايق (منله) ولا يوى دروالوقت قال وقال ابن استعاق فأسقطا أبو عبدًا لله فعلى الرواية الاولى يكون معلقا قال الحافظ ابن حرولم أرممو صولامن طريقه

(كَتُوابُ ) بِالنَّذُو بِنُ وَلَغُمُ أَنِي دُرِمَابِ مَا لِّمَادِ بِنَ بِدِلْ كَتَابِ (فَ الْاسْتَقْرَاسُ) وهو طلب القرض وهو بفتح القاف أشهر من كسرها وبطلق اسماء مني الثيئ المقرض ومصدرا عدني الاقراض وهو تمليك النبئ على أن يرقه يدله وسمى بذلك لانّ المقرض يقطع للمقترض قطعة من ماله ويسمه أهل الحازسلنها (وادا الديون و) في (الحير) بِفَتَحُ الحَا المهملة وسكون الحم وهو في الشرع منع التصرُّف في المال [و] في [التَّفَانُسُ) وهو في اللغة النداء على المفلس وشهر به بصفة الافلاس المأخوذ من الفلوس التي هي أخس ألامو ال وشرعا حجر الملاكم على المفلس والمفلس لغة المعسرويتسان من صارماله فلوسا وشرعامن حجرعلسه ليقيني ماله عن دين لا آدمي وجع المؤلف بن هذه الامور الثلاثة لقلة الاحاديث الواردة فيها ولذملق بعضها سعض وقال الحافط اين يجروزا دفي غررواية أى ذرا لبسملة قبل كتاب وللنسسني باب بدل كتاب وعطف النرجة آلتي تلمه علىسه بغيرياب انتهي والذى وأيته فى الفرع البسملة بعد كتاب كتاب في الاستقراس بسم الله الرحن الرحيم باب في الاستقراس مرقوم عليها علامنا أبي ذروالتقديم فليعلم • (بأب من الله ترى) شدا (بالدين و) الحال انه (ليس عنده عُنه) أي عن الذي اشتراه (اوليس) عنه (بحسرته) . ويه قال (عدنها عدد) غيرمنسوب وجزم أبوعلى الحياني بانه ابنسلام وحكامعن رواية ابن السكن وهوكذلك في رواية أبي على بنشبو يه عن الفربري كافاله الحافظ ابن حرولابي ذر مجدبن يوسف وهو البيكندى قال (اخبرنا برير) هوابن عبد الحيد (عن المفيرة) بن مقسم بكسر الميم النسبي الكوف الاعي عناشعي عامر بن شراحيل (عن جابرين عيدا لله) الانسارى (دنى الله عنهدما) اله (قال غزوت مع الني وف نسطة مع رسول الله (صلى الله عليه وسلم) غزوة الفتح فأبطأ جلى وأعي (عالى) عليه الصلاة والسلام ولا بوى ذروالوقت نقال ( حسكيف ترى بعيرات) قلت يارسول الله قدة عي فنزل يحبنه ؟ عبنه ثم قال اركب فركبت فلقدرأ يتما كفه عن وسول الله صلى الله عليه وسدام ثم قال عليه السلاة والسدارم (آلبيعنية) بنون الوتاية ولايي ذرعن الحوى والمستملي أنبيعه باسقاطها وقلت عي) أييعه (فيعنه ايام) بأوقدة (فلاقدم المدينة غدوت اليه بالبعيرة عطاف عنه ومطابقة الديث الترجة من حيث شراؤه صلى الله عليه وسلم الله ف السفروقضا و معنه بالدينة و ويه قال (حدثنا معلى بن اسد ) بضم الميم و فتح العين وتشديد اللام المفتوحة العمى قال (-د ثناعبد الواحد) بن زياد البصرى قال (حدثنا الاعش) سليمان بن مهران (قال تذاكر ناعند الراهيم) النسي (الرهن ف السلم) أي ف السلف ولم يرديه السلم الذي هو بيا الدين بالمين بأن يعملي أحيد النقدينف سسلمة معلومة الى أجل معلوم (فقيال) الاعش (حدثى بالافراد (الاسود) بنيزيد (عن عائبة

[ ,♣

[ 🐠 ]

رضى الله عنها ان المنى مسلى الله عليه وسسلم الشسترى طعاما من جودى) اسعه أبو الشعم (الى اجل) معماوم (ورجنه) عليه (درعلمن حديد) قد يغرج به القسس لاطلاق الدرع عليه وهذا الدرع يسمى ذات الفشول وهل البيسع ألى أجل رخصة أوعزيمة قال ابن العربي جعلوا الشراء آلى أجل رخصة وهوفي الظاهرعزيمة لان الله تعالى يقول في محكم كابه يا أيها الذبن آمنوا اذا تدانهم بدبن الى أجل مسمى فأكتبوه فأبزله أصلا فالدين ورتب عليه كثيرامن الاحكام و واطديث الاولسيق فيابشرا الادواب والثاني فياب شرا الطعام الى أحل من كتاب السوع \* (باب من اخذا موال الناس) أي شامنها علم يق القرض أو بغيره حال عنونه (ريدادا مها) ادى الله عنه (او) حلل كونه ريد (اتلافها) أثلفه الله مويه قال (حدثنا عبد العزيزين عبدالله الاويسى) بضم الهمزة قال (حدثنا سليمان بن بلال) القرشي التمي (عن تورب ويد) بالمثلنة أخي جروالديلي بكسرالدال وهوغيرثورين يزيد بافظ الفعل (عن العالفيت) بفق الغين المجدة وسكون التعشية آخره مثلثة سالم المدني مولى عبدالله بن المطمع (عن الى هررة دضي الله عنه عن الني صلى الله علمه وسلم) أنه (قال من اخذ أموال التياس) بطريق القرض أوغيره بوجه من وجومالما ملات (ريداد ١٩٥١ تني الله) وللكشميري اقاها الله (عنه) أي يسرله ما يؤدّ به من فف له لحسس نيته وروى ابن ماجه وابن حيان والحاكمين حديث معونة مرفوعامامن مسلميدان دينا يعلما لله أنه ريدادا مالا أداء الله عنه ف الدنيا (ومن آخد) أعداموال الناس (ريداتلافها)على صاحها (اتلفه الله) في معاشمه أي يدهم من يده فلانتفع به لسوء نيته ويبقي علمه الدين فيعاقمه بدوم الشامة وعن أبي امامة مرفوعامن تداين بدين وفي نفسه وفاؤهم مات تجيا وزالله عنه وأرضى غرعه عياشياه ومن تداين مدين ولدس في نفسه وفاؤه تم مات انتص الله تعالى لغر عه يوم القيسامة رواء الحياكم عيريشه مزنمروهومتروك عن القباسم عنه ورواما لطيراني في الكبيراً طول منه ولفظه قال من إذان دينا وهو يَّهُ يَ أَنْ مَوْ دَّيِهِ أَدَّاما لله عنه يوم القيامة ومن استدان دينا وهو لا ينوي أن يؤدّيه فيات قال الله عزوجل يوم القيامة ظننت افيلا آخذلعبدي يحقه فيؤخذمن حسناته فقيعل فيحسسنات الاتخرفان لم يكن له حسسنات اخذمن سئات الاخر فتعمل علمه وعن عائشة مرفوعامن حلمن أمتى دينا تم جهد في قضائه تم مأت قبل أن رقضه فأناوله مرواماً حديا سناد جيد ، وهذا الحديث أخرجه ابن ماجه في الاحكام ، (ياب) وجوب (اداء \*3 الديون)ولاني درالدين مالا فراد (وقال الله)ولايي دروقول الله (دمالي ان الله يأمركم ان تؤدُّوا الامانات الي اهلها)عام في جسع مايتعلق بالذمة ومالا يتعلق بها (واذا حكمتم بن الناس ان) أي يأن ( تحكموا بالعدل ان الله نعمه أى نعم شيأ (يعظكم به) أو نعم الشي الذي يعظكم به وانخسو صيالمدح محذوف أى نعم ما يعظكم به ذاك وهوالمأموريه من أدا الامانات والعدل في الحكم (ان الله كان عبعا يصيرا) يدرك المسموعات سال سدويما والمصرات الوجودها ولا في ذران الله يأمركم أن تؤدُّوا الامانات الى أهلها الا ما واسقط ماعدا ذلك . ويه قال (حدثنا) ولاي ذوحد غي بالافراد (آحدين يونس) بن عبدالله التعبي الروعي قال (حدثنا ايونهاب) عدر"به الحناط بالحاء المهملة والنون المشسددة المعروف بالاصفر (عن آلاعش) سلمنان ين مهران (عن ذيد ا بنوهب الهدد في الجهني (عن ابي دو) جندب بن جنادة (رضى الله عنه ) آند (عال كنت مع النبي صلى الله عليه وسسام طسا ابصر يعنى احدا) الجبل المشهور (قال ما احبيانه) أى أن أحدا ( تَحَوَّل لَى دُهَبَّهُ) بِفَتْمُ المشاة الفوقية كنفعل ولغيرأى ذريحوك بضيرا لمنناة التعشية مينسالامقعو لرمن باب التفعيل وفيه حؤل بمعني صبيع قال في التوضيع وهو أستُه مال مصيع وقد خنى على أكثر النعو بين حتى أتكر بعضهم على الحريرى قوام في الحر وماشي اذافددا و تحقول فيه رشدا ، زكي العرق والده ، ولكن بنس ماولدا وسينتذ فتستدى مفعولين قال والرواية كمالم يسم فاعله فرفعت أقل المفعولين وهوالضعيرف تحول الراجع ألى أسدونسيت الشانى شبرا لها وهوذهبا (عكث عندى منه) أى من الذهب (دينا و)رفع فاعل عسيستكث وابله ف محل نصب صفة لذهبا (فوق ثلاث ) من الليالي (الادينا (ا) نصب على الأستثنا ومن سابقه ولابي ذوالاديناو بالرفع على البدل من دينا والسابق (ارصده) بضم الهسمزة وكسر المساد من الارصاد أى أعدَّه (لدين) والجله فيصلضب صفة لدينادا وفينسعنة بالفرغ وسمكاها السفاقسي وابن فرقول أرصده بفتح الهسموتيمن رصدته أى وقيته ( ثم قال) عليه السلاة والسلام (ان الا كثرين) سالا (هم الاقلون) ثوابا (الاستقال بالمال) أى الأس

قولەسسەبدەكدا ڧالتسخ واھل صوابەشىيىپ ئاسمىد كايەلم محاقبلە ئاشل اھ

سرف المال على النباس في وجوم الروالصدقة (هكذا وهكذا واشارا بوشهاب) عبدريم المذكور (بعنديه وعن يمينه وعن شملة )وفعه التعبد عن الفعل بالقول خوقولهم قال بيد ، أكد أ خذا ورفع وقال برجله أكامشي (وفلسل ماهم) بعلد المعيد فهم مبتد أموخر وقليسل خبره وماذائدة أوصفة (وقال) عليه المسالاة والسسلام (مكامل) بالنسب أى الزم مكانك حتى آتيك (وتقدم عير بعيسد فسعت صواد فاردت ان آتيم) عليه العسلاة والسلام (غذ كرت قوله ) آزم (مكانك حتى آيمك فللبا قلت ارسول الله ) ماهو (الذي سمعت او فال) ماهو <u>(الصوت الذي معت) ثلث من لراوي ( قال )صلى الله عليه وسلم ( وهل معت ) استفهام على سبيل الاستغبار</u> (قلبت نعم) سعت (قال) عليه الصلاة والسسلام (أنانى جبريل عليه الصلاة والسسلام فقسال من مات من امتك لايشرك المنتشية دخل الجنة قلت وان ولابي ذرعن المستملي ومن (فعل كذا وكذا) أي وان زناوان سرق كما جاء فالرقاق مضرا (قال نم) \* ومطابقة المديث للترجة فقوله الأديناوا أرصد ولدين من حيث ان فيه مايدل على الاحتمام بأدا الدين ومسه رواية التساديءن التسابيءن المهما بي وأخرجه أيضافي الاستشدّان والرقاق وبدا الخلق ومسلم ف الرَّكاة وَالترمذي ف الايمان والنساءي في اليوم والليلة ﴿ وَبِهِ قَالَ (حَدَثُنَا) ولا بي ذر -دنى بالافراد (الحدين شبيب بن سعيد) بفتح المجهة وكسر الموحدة الاولى وسيعيد بكسر العين الحبطى بفتح الحاه والطاء المهملتين ومالموحدة الساكنة منهما المصرى قال (حدثنا الى) معمد (عن تونس) بن بزيد الايلى (قال اب شهاب) محديث مسلم الزهرى (حدثني) بالافراد (عسد الله) بالتصغير (ابن عبد الله بن عتبه قال قال الوهر رةرض الله عنه قال رسول الله صلى الله علمه وسلم لوكان لى مثل) جبل (احدد هبا) نصب على التميز قال ف التوضيح ووقوع التمييز بعدمثل قليل وجواب لوقوله (مايسرتني) فعل مضارع منني عِمَاوَكَانَ الاصل أن يكون مامنسسآولعلاأوتع المضارع موقع المساشى أوالاصل ماكان يسرتى غذف كان وهوا لجواب ونسه شهر وهواجه وقوله يسر في خيرموسقط لاي درقوله مامن قوله مايسر في (اللاعر على) بشديداليا و (ثلاث) من الميالي (وعندى منه) أى من الذهب (شي) مبتدأ خسيره عندى مقدّماً والواوف قوله وعندى للمسال ولاف ان لايرّعلى رواية اثبات مايسر في ذائدة (الآنية) بالرفع بدل من شئ الأول (ارصد ملدين) بينم الهسمزة وفقعها وكسرالماد كاستى وهما فى المونينية (رواه) أى الحديث (صالح) هوابن كيسان (وعقيل) بضم الهين وفتح القاف ابن خالد (عن الزوري) مجدين مسلم بن شهاب بما هوف الزهريات الذهلي . و و ديث الساب أخرجه أيضاف الرقاق ﴿ (مَابِ) جِواز (آســـتقراض الآبل) كفرها من الحيوان نع بحرم اقراض جارية لمن تحل له ولوغيرمشهاة لانه عقدجا تزينيت فده الردوالاستردادورعابطا هاالمفترض غيردها فيشبه اعارة الجوارى للوطء وقول النووى في شرح مسهم وجوزا قراض الامة العنني تعقبه السسكي بانه قد يصهروا متصافيطوها ويردِّها وقال الاذرى الانسب المنع . وبه قال (حدثنا ابوالوليد) حشام بن عبدا الك الطبالدي قال (حدثنا شَعَية) بن الحجاج قال (اخبر فاسلة بن كهيل) بفتح لام سلة وضم كاف كهدل مصغرا (قال عدت المسلة) بن عبسد الرسن من عوف ( ببيتنا )أى منزل سكننا كذاف الفرع وغيره ولابوى ذروالوقت والاصيلي بمي أى لماج (يعدّث عن الى هر برة رضى الله عنه أن رجلا) ولاحد عن عبد الرزاق عن سفيان بيا اعرابي وفي المعجم الاوسط المطبران مايفهمانه العرباض بنسارية لكن روى النساءى والحاكم الحديث المذكوروفسه مايتتعنى انه غمره ولفظه عن عرباض بعث من الني صلى الله عليه وسلم بكرا فأثبته أتتناضاه فقال أجل لا أقضي و الا النجيبة فقضاني فاحسن قضائي وجاءه اعرابي يتقاضاه سينا الحديث وأخرجه ان ماجه أيضاعن العرماض فذكرقسة الاعراق واستط قصة العرباص فتين بهذا انه سسقط من رواية الطيراني قصة الاعرابي فلا يقسرا لمهسم يذلك (تقاضى رسول الله صلى الله علمه وسلم)أى طلب منه قضا ودين له علمه ولا جداست تقرض النبي صلى الله علمه وسَلِمَنَ رَجِلَ بِعِمُ الْفَاغَاظُ ﴾ ) مِا لَتُسْدِيدِ في المطالبة لاسما وقد كان اعرابيا كَأَمَرُ فقد جرى على عادته في الجفله والغلظة فىالطلب وقبل النالسكلام الذى أغلظ خبه هوأ تهكال يابق عبدالكطلب آنكه مطل وكذب فأنه لميكن ف أجداده صلى الله عليه وسلم ولاف أعامه من هوكذلك بلهم أهل الكرم والوقاء ويبعد أن يصدوهذا من مسلم (نهم المسائية) عبلي الله عليه وسلم ورشى عنهم ولاي درنهم به أصما به أى عزموا أن بؤدوه بالقول أوالفعل الكهم ش كوا ذال أدبامه صلى الله عليه وسيل (فقال) عليه الصلاة والسيلام (دعوه فان اصاحب الحق مقالا وأى

صولة الطلب وقوّة الحية لكن مع مراعاة الادب المشروع (واشترواله بعيراً) وعنداً -بدعن عبدالزاق المتسواله مثلسن بعيره (فأعطوه المار ومالوا) ولابي در مالوا ماسقاط الواو (لا عبد الاافضل من سنه) أى فوق سسن بعيره (قال استروم) أى الافنل (فأعطومايام) والمخاطب بذلك أبورافع مولى رسول الله صلى المعطيه وسلم كما ف مسلم (فان خبركم احسنكم قنهاء) أى من خياركم كاسيأتي ان شاء الله تعالى في الهدة فان من خبركم أوخبركم على المشك كافي يعش الاصول وسيأى انشاء الله تعالى مافيه به وق هذا الحديث ما ترجم له وهو استقراص الايل ويلتعق بهاجمه الحموان كامروهوقول مالك والشافعي والجهورومنع ذلك الحيضة لحديث النهي عنسيع اسلبوان نأسلبوان نسيئة رواءا ين حيسان والدارقطني عن ابن عباس مرفوعايا سنادرساله ثقات الا أن اسلفاظ ويعقوا ارساله وأخرجه الترمذي من حديث الحسن عن سعرة وفي سهاع الحسن من سمرة اختلاف وقول الطياوي انه ناسيز لحديث الباب متعقب بأن النسيخ لاينيت بالاحقال وقدجع الشافي رحه الله بين الحديثين بجعل النهي على مأأذًا كأن نسيئة من الحاليين «وحديث البياب قدم رفى الوكالة وهومن عرا تب الصحيم قال البزار لايروى عن أب هرسة الاسهذا الاستادومداره على سلة بن كهيل وقد صرح ف هذا الباب بانه معهم من أبي سلة كما سبق \*(مان) استعباب (حسن المتقاضي) أى المطالبة \* وبه قال (حدثنا مسلم) هو ابن ابراهيم الفراهيدى السرى قال (حدثنا شعبة) بذا عجاج (عن عبد الملك) بن عبرا لقرش الكوف (عن دبي) بكسر الما وسكوت الموحدة وكسرالمهملة وتشد يدا اتحتية ابن خراش (عن - ذيفة) بن العيان (رضى الله عنه) أنه (قال سعت النهاصلي الله عليه وسفرية ول مات رجل) لم يسم (فقيل له) وفياب من أنظر معسر امن طريق منصور عن وبعي قالواأعلت من اللبرشأ ولا بي ذرعن المسقلي هنا فقيل له ما كنت تقول ( قال كنت المايم الناس فأنج و ز) بتشديدالوا و (عن الموسروا خفف عن المعسر فغفرله ) بيشم الغين المجيمة مبني اللمفعول ( عال أبومسعود ) عشبة بن عروا لانصارى البدرى بالاستاد السابق (معمته) أى هذا الحديث (من الني مسلى الله عليه وسلم) ولابى ذرعن أكشمه بتي عن النهي صلى الله علمه وسلم بالعين يدل الميم ولفظ مسلم اجتمع حذيفة وأبو مسسعود تعال حذيفة لق رجل ربه فقال ما عملت قال ما علت من الخدير الاأني كنت رجلادًا مآل فكنت أطالب به الناس فكنت أقبسل اليسوروأ نجاوزعن المعسورة النجاوزواعن عبدى قال أيومستعود وهكذا سعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وفروا يةله سن طربق شقيق عن أبي مسعود حوسب رجل بمن كان قبلكم فلم يوجدله من الخبرشي وهوعام مخصوص لان عنده الايمان ولذلك يجوز العفو عنه انّ الله لا يغفران يشرك به والالمق به انه كان بمنَ قام بالفرا نَصْ لانه كان بمن وقي شيخ نفسه قالمه في انه لم يوجد له من النوا في الاهذا و يستقل أن له نوا فل أخراكن هذاغلب علمه فلميذكرهاا كتفامه ذاويحتمل أن يكون المراد بالخسيرا لمبال فمكون المعني اله لم يوجدله فعل برزق المال الاانطار المعسروالله أعلم \* هذا (باب) بالتنوب (هل بعطي) بفتخ الطاء أي هل يعطى المستقرمن للمنترض (اكبرمن سنه) الذي افترضه \* وبه قال (حدثنا مسدد) هوا بن مسرحد بن مسربل بن مغربل أبو الحسن الاسدى البصرى الثقة (عن يحيي) بن سعد القطان (عن سفيان) الثوري أنه قال (حدثني) فإلا فراد (سلة ابن كهدل) الخضرى أبويعي الكوفى (عن ابي سلة ) بن عبد الرحن (عن ابي هسريرة وني الله عند م ال رجلا) اعرا به (أي الذي صلى الله عليه وسلم يتقاضاه بعيراً) كان عليه السلام اقترضه منه (فشال) ولايوى دروالوقث ﴿ قَالَ رَسُولَ اللَّهُ صَلَّى اللهِ عَلَيْهِ وَسُـلُمُ اعْطُوهُ ) بَهِ مَزْةُ قَطْعُ مَفْتُو سَةٌ وللسسلمُ فأ مَن أَمارا فَعَ أَن يُقْطَى الرَّجِلُ يَكُرُهُ (فقالواما) ولا بى ذرعن الكشميه في لا ( يجد الاسنا افسل من سنه ) ذا دفي ما ب استقراص الابل اشتروه فأعطوه اياه (فقال الرجل) له عليه الصلاة والسلام (اوفيتى) أى أعطيتنى حق وافيا كاملا (اوفال الله) بالهمزة قبل الواوالساكنة فيهما (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أعلوه) أى الافضل (فأن من خداد الناس احسدنهم قضام وهذامن مكارم أخلاقه وليسهومن قرض جرّمنفعة الى المقرص المنهى عنه لات المنهى عنسه مأكان مشروطاف القرض كشرط ردصيع عن مكسرا وردم بزيادة فى القدرا والصفة والمعنى فيه أن موضوع الفرض الارفاق فاذا شرط فمه لنفسه حقائر جءن موضوعه فنع صعته فلوفعل ذلك بلاشرط كاهتا استحب ولم يكره ويجو زللمقرض أخذهالكن مذهب المالكية أت الزمادة في العدد منهى عنها واستج الشافعية بعسموم قوله فان من خيا دالناس أحسنهم قضاء ولوشرط اجلالا يعيز منفعة للمقرص بأن لم يكن فه فيسه غرص أوأن ردّ الارد "

أوالمكسرأوأن يقرضه قرضا آخرلفا الشرطو حدءدون العقدلات ماجتءمن المنفعة ليس المقرص بل المفترض والعقدعقدارفاق فكانه زادفي الارفاق ووعده وعداحسنا اكن استشكل ذلك بأن مثاه يفسدالهن وأجبب بقوة داعى الغرض لانه مستحب بخلاف الرهن ويندب الوفا وإشتراط الاجل كافى تأجدل الدين الحال قاله ابن الرفعة \* وهذا الحديث قد سبق قريبا \* (باب) استعباب (-سن النضام) أى أدا الدين \* وبه قال (-دشاأيو نعسر)الفضل من دكن قال (حدثنا سفيان) بنعينة (عنسلة) أى ابن كهدل (عن اليسلة) بنعبد الرحن (عن ابي هر رة رضي الله عنه ) أنه (قال كأن لرجل) أعرابي (على الني صلى المه علمه وسلم سنّ من الايل) استسلفه منه وكأن كافي مدارمكر أبفتح الموحدة وسحكون الكاف وهوالفني من الابل كالغلام من الا تدمسن فحامه يتقاضاه) أي يطلبه منه (فقال صلى الله عليه وسلم اعطوه) سسنه (فطلبواسسنه) أي مثله (فلم يجدواله الاسسنا فوقها كأى أعلى منها عمنا أكمن حست الحسن والسن وفي مسلم الدكان رباعيا وهو إفتم الراء وتتخفف الموحدة مادخل في السنة السابعة (فقال) عليه الصلاة والسلام ولاي الوقت قال (اعطوم) أى الاعلى (فقال) الرجل (ارفيتني) حقى وافيا كاملا (وفي الله بلك) بالهمزة قبل الواوالسا كنة في الاولى وباستاطها في النياية ولا بي ذر أوفى المه بات ما ثما تها ولاى الوقت لك ما للام بدل الموحدة ( قال الذي صلى الله عليه وسلم ال خياركم) وفي الهدة فان من خركم (احسن المستحمة المناه الم لمحبوره أولمه وقف فليس له ردزالد م وبه قال (حدثنا خلاد) غيرمنسوب ولابى در خلاد بن يحى السلى الكوف قال (حدثنامسعر) بكسرالميم وسكون السين وفتح العين المهملتين ابن كدام قال (حدثنا محارب بن دَمَان بدال مهملة مكسورة فثلثة خفيفة ومحادب بضم الميم وكسرالراء السدوي الكوف (عنجار بن عبد الله) الانصارى (رضى الله عنهما) اله (قال أتيت الني صلى الله عليه وسلم وهوف المسعد) بالدينة (قال مسعر) الراوى (اراه) بضم الهمزة أى أظن انه (قال ضي فقال) عليه الصلاة والسالام (صل ركعتن) تعمة المسعد (وكان لى عليه دين) وهو عن الله للذي السيراه عليه الصلاة والسيلام منه لمارجع من غزوة سولة أودات الرقاع واستثنى حلانه الى المدينة وكان أوقية (فقضاني) أى أذاني ذلك (وزادي) عليه قبراطا وروى ان جارا قال قلت هذا القراط الذي زادن رسول الله صلى الله عليه وسدلم لايفار في أبدا فجعلته في كيس فلم يزل عندى حتى جاء أهل الشآم يوم المرزة فأخذوه فيما أخذوا \* ويأتى الحديث ان شا الله تعالى في الشروط ومطابقته لما ترجمه هناوانجة وقدسبق في غير ماموضع \* (باب) بالنوين (اذاقضي) المديون (دون حقه) أي صاحب الدين رضاء (أو حلام) صاحب الدين من جمعه (فهوجائز) كذاوجهه ابن المندويه يجاب عن فول ابن يطال اله مالالف في النسيخ كالهااذ السواب و حلله باسقاط الالف لحكن في دواية أبي على بن شب وية عن القريرى والنسق عن الصارى ومستفرج الاحماعيلي وحلله بالواو كاصوبه ابنبطال ويه قال (حدثنا عبد آن) حواقب عمدالله مزعمان من أي حداد الازدى العدكي المروزي قال (اخبرماع بدالله) بن المبارك قال (اخبرما يونس) ابن يزيد الايلي (عن الزهرى) عهد ين مسلم أنه (قال حدثني) بالافراد (التكعب بن مالك) هوعدالله كاعند المزى أوعيد الرَّجن كاعند أبي مسيعود الدمشق وخلف ف الاطراف (أنَّ جارين عبد الله) الانساري (ريني الله عنه ما اخره ان الماه عبد الله بعروب سوام به ملتي (فنل يوم احد) سال -وفى رواية وهب بن كيسان في الباب اللاحق عن جابرات أياه توفى وترك عليسه ثلاثين وسسقال جل من اليهود (فاشتدالغرمان) يعنى فى الطلب ( ف حقوقهم فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم) زاد فى علامات النيوة من غير مذا الوجه فقلت التأبى ترك عليه دينا وليس عندى الاما يخرج تخله ولايدلغ ما يخرج سنين ماعليه فانطلق معى لكبلا يغيش على الغرما و(فسألهم) عليه الصلاة والسلام (أن يقبلوا غرسا ثطي) فالمثناة واسكان الميم (ويحالوا ابي] أي يجه الوه في حل بمنايناً خر علم من الدين ( فأنو ا ) أي امتناعوا أن بأخذوا تمرا لحا تط ( فلم يعطه مما لني صلى الله عليه وسلم) تمر (ساؤطي وقال) عليه السلام (سنغدوعليك فغداعلينا سيناصبح فطاف في المُطَّلُودعا فتحرها) بالمثلثة وفق الميم (بالبركة فودتها) بجيم مفتوحة فدالين مهملتين اولاهما مفتوحة والاخرى ساكنة من البلداداي قطعت عُرها (فقضيتهم) حقه كله (وبق لنامن غرها) بالمنشاة الفوقية وسكون الميم وفي نسحة من عُرها مِلْتُلْتُهُ وَفَتِمُ المَيْمُ وَفِي وَا يَهْمَعُ مِنْ البِيوعُ وَبِي تَمْرَى كَا نَهُ لِمَ يِنْقَصَ منه شي · (باب) بالنوين (أَذَا عَاصَ )

بتشديد المساد المهملة (اوجازفه) بالحيم والزاى من الجازفة وهي الحدس (ف الديم) متعلق بكل من المقياصة وانجازفة أى عندالادا وزاد في رواية أنوى ذروالوقت والاسمالي هنا فهو جائز أى سواء كانت المقبلصة أوالجسازة (بَمَرا بَمُراوغهم) كبر بهر أوشهربشسه يروالنهرف قاس يرجع الى المديون وكذا المضمرالمرفوع ف جازفه وأما المنصوب فالى صاحب الدين وقداء ترض المهلب على المؤلف بأنه لا يجوزان بأخسد من أودين تمر من غريمه غراجيان فقيدينه لمافيه من الجهل والغرروا نما يجوزأن بأخسذ مجازفة اذاعم الاسخذ ذلك ورضى انتهى وأحب أن مراد العناري ما أثبته المعترض لامانفاه وغرضه سان انه يغتفر في القضاء من المعاوضة مالايغتفرا بتدا ولان يمع الرطب بالتمرلا يجوزف غرااه راما و يجوزف المعاوضه عند الوفاء ، ويه قال (حدثما) ولايى ذرحد ثنى (آراهم بن المندر) بن عبدالله بن المنذرالزاي بالزاي تدكام فده أحدمن أجل القرآن ووثقه اين معن وابن وضاح والنسباءى وأبوحاتم والدارقطني واعتمده المضارى والتقيمن حديثه وووى له الترمذي والنسباءى وغيرهـما يوال (حدثنا أنس) هو ابن عساس أبو منمرة (عن هشام) هو ابن عروة بن الزبير (عن وهبين كيسان) بفقرالكاف القرشي مولاهم أي نعيم المدني (عرجايرين عبدالله) الانصاري (رضي الله عنهما أنداخيره ان الله ) عبد الله ( يوفى وترك عليه ثلاثان وسقا ) من غرد بنا (لرجل من الهود) هو أنو الشهرواء الواقدى فى المغازى فى قصة دين جابر عن اسماعيدل بن عطية بن عبد الله السلى عن أبيه عن جابروكذاذكره في المنتق من تاريخ دمشق لابن عسا كروفي رواية فواسعن الشعبي في الوصاما ان أباه استشهديوم أحدو ترك ست بنات وترك علمه دينا (فاستنظره جاس) طلب أن ينظره في الدين المذكور (فأيي) استنع (ان ينظره) من انظاره (فكلم جابر رسول الله صلى الله عليه وسلم ايشفع له المه فياءرسول الله صلى الله عليه وسلم وكلم) بالواو ولابىدرفكام (البهودى المأخذة رضله ) بالثاثة وفق الميم (بالذى له) من الدين ولابوى درعن الحوى والكشميهى مالتي أى بالاوسق التي له (فأبي) اليهودي (فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم النفل فشي فيها) وفي البلب السابق فطاف فى المختل ودعافى عُرتها بالبركة (ثم قال لجابرية) أى اقطع (له فأرف له الذى له) بنتج همزة فاوف (فحدّه) أى قطعه حار (بعد ما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأوفاه ثلاثين وسقا) التي كانت له في ذمة أسه (وفضلت له سنعة عشير وسقا) بالموحدة بعد السين المهملة وضاد فضلت مفتوحة في الفرع وبالكسيسر ضهطهاالبرماوي وفي علامات النيوة فأوفاهم الذي لهم ويق مثل ماأعطاهم وجعرهنهما مالحل على تعتدد الغرماء فيكان أصل الدين كان منه لهودي ثلاثون وسقامن صينف واحدفأ وغاه وفضل من ذلك السدرسسعة عشير وسقاوكان منه لغبرذلك الهودي أشاء أخرمن أصناف أخرى فأوفاهم وفضل من الجسموع قدر الذي أوفاه ويؤيده قوله في رواية نبير العنزى عن جارعند الامام أحدف كلت الهيمن المحتوة فأوفاهم الله وفضل لشامن التمركذاوكذاويأني انشاء الله تعبالي مزيد لذلك في ماب علامات النسوة بعون الله وقوته ( فجا م جابر وسول الله صلى الله علمه وسلم ليخبره ما لذى كان من البركة وفضل من التمر بعد قضاء الدين ( فوجده يصلى المعصر فلما انصرف اخبره بالفضل فقال) عليه السلام له (اخبرداك) الذي ذكرته من الفضل (اب الحطاب) عمروضي الله عنه ولابي ذرد الناسقاط اللام (فذهب جابرالي عرفاً خيره) بذلك (فقاله) أي لحاير (عراقد علت حيث مشى فيهارسول المته صلى الله عليه وسلم لساركن فيها) بضم التحشة وفقوال الممنسا للمفعول مؤكد المالنون النشلة قبل وخص عربذلك لانه كان مهتما يقصة جاري وهذا الحديث أخرجه أيضا في السلم وأبوداود فى الوصايا وكذا النساءى وأخرجه ابن ماجه فى الاحكام ، (ناب من استعاد) بالله (من الدين) أى من ارتكايه \* ويه قال (حدثما الواليمان) الحكم بن نافع قال (اخبرماشعيب) هو ابن أبي حزة (عن الزهري) محد ان مسلم (ح) مهملة الحويل السند قال المؤلف (وحد ثنا اسماعه ل) هوابن أبي أويس وسقط لغير أبي ذرقوله حدَّثنا أبو المان الى آخروا ووحدَّثنا اسماعه ل ( فال حدثني ) بالافراد ( أحي ) عبد الجيد أبو بكروهو بكنيته أشهر (عن سليمان) بن بلال (عن محد بن ابي عشق) هو مجد بن عبد الله بن أبي عشق محد بن عبد الرحن بن أبي بكرالصديق التيى المدنى (عن أبنشهاب) محد بن مسلم (عن عروة) بن الزبير (أن عائشة وضى الله عنها اخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حسكان يدعوني الصلاة ويقول اللهم اعودبت ولاف در اللهم الى أعود بات من المأثم)الذي يأثم يه الانسسان أوهو الاثم نفسه وضعللمصدرموضع الاسم (والمغرم) هواً بضامصدروضع

\*

وضع الاسم يربدبه مغرم الذنوب والمعساسى وقيل كالغرم وحوالدين ويريديه مااستدين فمسايكر خه انته أوفعها يجوزتم عزفأمادين احتاج المهوهو قادرعلي أدانه فلايستعاذمنه أوالمراد الاستعاذة من الاحتساح المه ولاتعارض بنالاستعاذة من الدين وجوازا لاستدانة لان الذي استعىذمنه ليس هونفس الدين بلغوائل الدين المشار البهابقوله (فقال قائل) هي عادَّشة رضي الله عنها كافى الرواية الاخرى (ما اكثرمانست عدل ) بالله (الرسول الله من المغرم قال) علمه الصلاة والسلام (ان الرجل اذاغرم حدث) قال السضاوي أي أخبر عن ماضى الاحوال لقهدمعذرته في التقصير (فكذب) وللمستشهيني كذب (ووعد) فيما يستقبل (فأخلف) لايغ بوعده وتعقمه في شرح المشكاة بأنه لم ردما دخال اذا في حدّث ووعد أنهما شرطان وكذب واخلف جزاآن بل أراد سان ترتهه ماعليه ما بحرف التعقب فكنف يتصور ذلك وان الشرط في الحديث غرم وحدّث يوا • ووعد عطف عليه وكذب واخلف مرتهان على الجزا • وماعطف عليه \* (مآب) حكم (الصلاة على من ترك) علمه (ديما) \* ويه قال (حدثها الوالوامد) هشام بن عدد الملك الطماليي قال (حدثنا شعبة) بن الحياج (عن عدى بن ثنابت )الانصاري الكوفي الثامعي المشم وروثته أحدوا ليحلي والدارقطني الاانه كان يغلوفي التشسسع لكن أخرج له الجاعة ولم يغرجله في الصيرشي عماية وى بدعته (عن الى حازم) بالزاى بعد الحاء المهملة سلان الاشهعي (عناب هريرة وضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم) أنه (قال من ترك ) يعدوفاته (مالافاورنته ومن تركة كالريافة والمكاف وتشديد اللام الثقل من كل ماية كانب والدكل العدال قاله في النها به ولاردب أن الدين من كلما يتكاف والمعنى من مات وترك عما لا أودينا (فالينا) يرجع أمره فنوف دينه ونقوم عصالح عباله ويه تعال (حدثناً) ولا بي ذرحد ثني ما لا فراد (عندامه بن شعد ) المسندي إنتم النون قال (حدثنا الوعام) عبد الملك ان عروالعمقدى قال (حدثنافليم) هو ابن سلمان الخزاعي أوالا سلى أبو يحى المدنى ويقال فليم لقب واسمه عندالملك من طبقة مالكُ واحتِم يه آليخارى وأصحاب السنن وروى له مسسلم حَديثا واحدا وهو حَديث الاقك وهوثقة لكنه كثيرا الخطأ وضعفه الن معن وأبود اودوقال ابن عدى له أحاديث صالحة مستقمة وغرائب وهو عندى لاباس به انتهى قال الحافظ ان حرلم يعتمد عليه المحارى اعتماده على مالك وان عسنة واضرابهما وانما أخرج له أحاديث أكثرها في المتابعات وبعضه أفي الرفاق (عن هلال بنءي) العامري المدني وقد منسب الى جدّه أسامة (عن عبد الرحن بن ابي عرمة) بنتم العين وسكون الم آخره ها • تأنيث الإنصاري العناري رمّال ولدفى عهدالنى صلى الله عليه وسلم و قال ابن أبي سائم ايست له صعبة (عن ابي هريرة روني الله عنه آن الني صلى الله عليه وسلم قال ماسن مومن الأوأما) بالواوولابي الوقت الاأنا (اولى ) أحتى الناس (مه في ) كل شئ من أمور (الدنيباوالا خرةا قرؤا انشنتم) قوله تعالى (النبي اولى بالمؤمنين من أنفسهم) قال بعض الكيرا • انميا كان عليه الصلاة والسلام أولى بهم من أنفسهم لائن أنفسهم تدعو هسم الى الهلال وهو يدعو هسم الى المجياة قال ابن عطمة ويؤيده قوله عليه الصلاة والسسلام أناآ خذ بجيزكم عن النمارو أنتر تقتيمه ون فيها ويترتب على كونه أولى بهممن أنفسسهمانه يجبءالهم ايشارطاعته على شهوات أنفسسهم وان شؤذلك علمهم وأن يحموه أكثرمن محبتهم لانفسهم ومن ثمقال علمه الصلاة والسسلام لايؤمن أحدكم حتى أكون أحساامه من نفسه وولده الحديث واستنبط بعضههم من الاثمة أن له عليه الصلاة والسيلام أن بأخيذ الطعيام والشيراب من مالكهماالحتاج البهمااذا احتياج علىه الصلاة والسلام البهاوعلى صياحهما البذل ويفدى عهسته مهيعة نبيه صاوات الله وسلامه عليه واله لوقعده عليه الصلاة والسيلام ظالم وجب على من حينه وأن يبذل نفسه **دونه ون**هنذ كرعليه الصبيلاة والسبيلام عند نزول هذه الاتبة ماله في ذلك من الحظ وانداذ كرما هو علميه فقيال (فأعامومن مات وترك مالا)أى أو حقاوذ كرالمال خرج مخرج الغااب فان الحقوق يورث كالمال (فليرثة عصته من كانوا) عرين الموصولة ليع أنواع العصبة والذي عليه أكثراا فرضيه ن أنهم ثلاثة أقسيام عصيمة ينفسه وهومن له ولا وكل ذكرنسب يدلى الى المت بلا واسطة أوشوسه محض الذكوروعصه بغيره وهو كلذات نصف معهاذكر بعصبها وعصبة مع غيره وهوأخت فاكترلغيرأ ثمءها بنت أوبنت ابن فأكثر (ومن تركندينا اوضباعا )بغنج الضاد الميجية مصدراً طلق على اسم الفساعل للمبالغة كالعدل والمسوم وجؤزا بن الاثعر الكسريل أنه بمع ضائع كياع ف جع جائع وأنكره اللطابي أى من ولاعيا لاعتاجين (فليأتني فأ مامولاه)

أى وله أنولى أموره فان ترك ينا وفيته عنه أوعيالا فأناحكا فلهم والى ملمأهم ومأواهم وقد كان عليه الهلاة والسلام في صدر الاسلام لا يصلى على من عليه دين فليافتم الله تعيالي عليه الفتوح صاريص في عليه ويوفى دينه فصارد للذنا عنالفه له الاول وهل حكان ذلك محرما عليه أم لافسه خلاف للشافعية حكاه الوياني في الجرجانيات وحكى خلافاً أيضا في أنه هل كان يجوزله أن يصلى مع وجود الضيامن قال النووي الصواب الجزم بجوازه مع وجود الصامن التهي قال في شرح تقريب الاساليد والظاهر أن ذلك لم يكن عدر ماعليه وأنما كان يفعله أيحرس النباس على قضا الدين ف سياتهم والتوصل الى البراءة منه الملا تفوتهم مسلاة الذي صلى الله عليه وسسلم عليهم فلساف الله تعساني عليه الفتو حمساريصلى عليه سموية منى دين من لم يتناف وفا مكامر وهل كان ذلك واجبا عليمه أويفعله تكرما وتفضلا فسم خلاف عندالشافعية أيضا والاشهر عندهم وجويه وعذوه من الخصيانص وعنسدا ين حيان وصعمه أناوارت من لاوارث له أعقل عنسه وأرثه فهو عليه العسلاة والسلام لارث انفسه بل يسرفه للمسلم \* وهذا الحديث أخرجه المؤلف أيضا في التفسير \* هذا (ياب) مالتنوين (مطل الغني طلم) ويدقال (حدثنامسدد) هوابن مسرهدقال (حدثنا عبد الاعلى) هوابن عبد الاعلى البصري (عن معمر) هو ابن داشد (عن همام بن منبه الني وهب بن منبه) بكسر الموحدة فيهما (انه سعم الماهورة رضى الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسدلم مطل العنى تنظم) قال الازهرى المطل المدافعة وأضافة المطل الى الغنى "اضافة المصدر للفاعل هناوان كان المصدرقد يضاف الى المفعول لان المعنى أنه يحرم على الغنى القادران عطل بالدين بعدا ستعقاقه بخلاف العاجز وقيل انه مضاف الى المفعول والمعتى انه يجب وفاء الدين ولو كان مستحقة عنيا ولا يكون غناه سبيالتأخير حقه عنه واذا كان كذلك في حق الغني فهوف حق الفتبرأولى وفسه تدكاف وتعدف على مالا يمنني وعن سمينون تردشها دة الملى اذامطل لكونه سمى ظالما وعنسد = برّر وهذا الحديث قد سبق في باب ادا أحال على ملى من الحوالة . هذا ( بآب ) بالشوين (الصاحب الحقمة ال) فلا يلام اذا تكرّرطلبه لحقه (ويذكر) بضم أوله وفقي الله (عن الذي صلى الله عليه وسلم) بماوصله أحدواسحاق في مسنديهما وأبوداودوالنسامي من حديث عروب الشريد بن أوس النقني عن أبيه واسناده حسن (لى الواجد) بفتح اللام وتشديد التحتية والواجد بالجيم أى مطل القادر على قضاء دينه (يحل) بينم أوله و المسام الم عرصه وعقوبته قال سفيان) هو الثورى ماوصله البيه قي من طريق الفرياني عنه (عرضه يقول مطلتني) بنا الخطاب وللابوين مطلئي أى حقى (وعقو بنه الحبس) تأديباله لانه ظالم والظلم حرام وانقل \* ويه فال (حدثنامسدد) عهملات فال (حدثنا يحيى) بن سعيدا لقطان (عن شعبة) بن الجاج (عن سلة) بنكهمل بضم الكاف وفتح الها (عن ابي سلة) بن عبد الرحن (عن ابي هريرة رضى الله عنه) أنه (قال اتى الني صلى الله عليه وسلم رجل) اعرابي (يتقاضاه) أي يطلب أن يقضيه بكرا اقترضه منه (فأغلظ له) في الطلب بكلام غيرمؤد أذ ايذاؤه عليه الصلاة والسلام كفر (فهم به) أى بالاعرابي (اصحابه) رضوان الله عليهم أي عزموا أن يوقعوا به فعلا (فقال) عليه الصلاة والسلام (دعوه) الركوه (فان لصاحب الحق مقالا) \* هذا (ماب) بالمنوين (اداوجد) شخص (ماله عند) شخص (مفلس) حكم القياضي بأفلاسه (في البيع) بأن يبيع رجل مناعا لرجل ثم يفلس المشترى و يجد البائع مناعه الذي ماعه عنسده (و) في (القرض) بأن يقرض لرجل ثم يفلس المقترض ويعد المقرض ما اقرضه عنده (و) في (الوديعة) بأن يودع شخص عند آخر وديعة ثم يفلس المودع بفتح الدال وجواب اذا قوله (فهو) أى فكل من البائع والمقرض والمودع بكسم الدال (احقيه) أى عتاعه من غيره من غرما المفلس (وفال الحسن) البصرى (اذا افلس) شفص (وسن) افلاسه عند الماكم (لم يجزع تفه) أى اذا أحاط الدين بماله (ولا يبعه ولا شراؤه) وكذا هيته ورهنه ونحوها حسك شرائه بالعين بغيرا ذن الغرماء لتعلق حقهم بالاعبان كالرهن ولانه محبور عليه بحكم الحاكم فلايصع تصرفه على مراعة مقصودا فجركالسفيه عال الاذرى ويجب أن بستني من منع انشرا و ما لعين ما لودفع له الماكم كل يوم نفقة له ولعداله فاشترى بها فأنه يصم بونما فيما يظهرو يصم تدبيره ووصيته لعدم الضرولتعاني التفويت بمابعد الموت ويصم اقراره بالدين من معاملة أوغسيها كالوثبت بالبينة والفرق بين الانشاء والاقرارأن مقصودا الجرمنع التصرف فألغى انشاؤه والاقرارا خياروا لحرلا بسلب العبارة عنه (وقال سعيد بن المسيب) عاوصله أبو عبيد في كاب الاموال والبهق

ياستام

باسناد صميم الى سعيد (قضى عمان) بن عمان (من اقنضى) أى أخذ (من حمة ) الذى له عند شعنص شها (قبل ان يفلس الشخص الما خودمنه ولفظ أي عبيد قبل أن يتبين افلاسه (فهو) أى الذي أخذه (له) لا يتعرَّض المه أحدمن الغرما ﴿ وَمِن عَرِفَ مِناءَهُ بِهِمِنَّهُ ﴾ عند أحد (فهو آحق به ) من سائر الغرما . وبه قال (حدثناً أحدن بونس التمي المربوعي ونسب الحدد الشهرته به واسم أسه عبداته قال (حدثنا رحمر) بالتعب غيران معاوية الجعني قال (سد تنايعي بنسعيد) الانصارى (قال اخبرني) بالافراد (الوبكر بن عدب عرو) بفتح المين المهملة وسكون الميم (ابن سوم) بقيتم الحام المهدملة وسكون الزاى (ان عربن عبد العزيز) بن مروان القرشي الاموى الملاغة العادل وجه الله تعالى (اخبره أنَّ الم بكربن عبد الرحن بن الحارث بن هشام) المعروف راهب قريش الكثرة صلاته (اخبره انه سمع اباهريرة رضي الله عنه يقول فال رسول الله صلى الله علمه وسلم أوقال سمعت رسول الله صلى الله عليه ورسلم يقول) شك من الراوى (من ادرك ماله) أى وجده (بعينه) لم يتفعرولم يتبدل (عندرجلاو) عال عند (انسان) بالشك كأن ابتاء الرجل أواقترضه منه (قد أفلس) أومات بعدد النوقبل أن يؤدى عُنه ولاوفاه عنده (فهوا سق يه من غرم) من غرما المشترى المفلس أو المت فله فسعز العقد واسترداد العن ولويلاحاكم كغما والمسلم ما نتمطاع المسهل فعه والمسكترى بأنهدام الداريجيامع تعذوا ستنفاء الحق ويشترط كون الردعلى الفور كالرديا أعيب بجامع دفع الضرر وفرق المسالكية بين الفلس وآلموت فهوأ حق به فى الفلس دون الموت فانه فيه اسوة الغرما و لحديث أبي د اود أنه صلى الله عليه وسلم قال أيمار جل باع سماعا فافلس الذي ايتاعه ولم يقبض الذي باعه من التمن شأ فوجد متاعه بعينه فهو أحق به فان مات المسترى فصاحب المتباع اسوة الغرماء والمتحوا بأن المتخربت ذمته فلاس للغرما محلىرجعون المه فاوا ختص السائع يسلعته عاد المضروعلى بقدة الغرما مطراب ذمتة المت وذهابها بخلاف ذمة المفلس فأنها باقية ولنسا ماروا مامنا الشافعي من طريق عرون خلدة قاضي المدينة عن أبي هريرة قال قضي رسول الله صدلي الله عليه وسداراً عبارجل مات أوأفلس فصاحب المتاع أحقءتاءه اذاوجده بعينه وهوحديث حسبن يحنج بمشاله أخرجه أيضا أحدوا يو داود والنماحه وصعمه الحاكم والدارقطني وزاد بعضهم في آخره الاأن يترك صاحبه وفا فقد صرح الن خلاة مالتسوحة بن الافلاس والموت فتعن المصدراليه لاتهازبا دةمن ثقة وشااف الحنفسة الجهور فتسالوا اذاوحد سلعته بعننها عندمفلس فهوكالغرما النوله تعالى وانحسكان ذوعسرة فنغارة الى ميسرة فاستحق النظرة الى المبسرة بالاكة وايسرله اطلب قبلها ولان العقد يوجب ملك النمن للبائع في ذمة المشترى وهو الدين وذلك وصف فيالدشة فلايتصوّرة نضه وحلوا حديث البساب على المغصوب والعوارى والاجارة والرهن وماأشهها فان ذلك ماله بعينه فهوأحقيه وليس المسع مال البائع ولامتاعاله وانمياهومال المشترى اذهو قدخرج عن ملكه وعن ضمانه مالبسع والقبض واسستدل الطعاوى لذلك بجديث عمرة بنجندب انترسول اللهصلي الله عليه وسلركال من سرق له متّاع أوضاع له متاع فوجده في يدرجل بعمنه فهو أحق به وبرجع المشترى على البيائع مالئمن ورواه الطبرابى وابن ماجه وانساانه وقع التنصيص فحسديث البياب انه في صورة البسع فروى سنفيان النورى في المعه وأخرجه من طريقه آبناخزيمة وسبان عن يحيى بن سعيد بهذا الاسناد اذا آبناع الرجل سلعة ثم أفلس وهيءنده يعننها فهوأحق مهامن الغرماه ولمسلمين رواية اين أبي حسين عن أي بكرين محد يسند حديث الماب أبضاف الرجل الذى يعدم اذا وجدعنسده المتاع ولم يفرقه انه اسباحيه الذي بأعه فقد شعزأت حدمت المساب واردف صورة البيع وحينتذ فلاوجه للتخصيص بماذكره الحنضة ولاخلاف أتصاحب الوديعة وما أشبها أحق بهاسوا وجدها عندمفلس أوغيره وقدشرط الافلاس في الحديث قال السهق وهسذه الرواية الصحصة المر يحة في البياع أو السلعة عنع من حل المحسكم فيها على الود انع والعوارى والمغصوب مع تعليقه آياء فيسهدع الروامات مالافلاس انتهى وأيضافان الشارع عليه الصلاة والسلام جعل لصاحب المتاع الرجوع اذا وجده دمينه والمودع أستى بعسنه سواء كأن على صفته أوثغير عنها فلريجز حل الخبرعليه ووجب حله على البسائع لانه اغبارجع بعيته اذاكان على صفته لم يتغير فاذا تغسير فلأرجوع فوأ يضالامد خل للقياس الااذاعدمت سنة فان وجدت فهي جة على من خالفها وأما حديث سمرة فغيه الجباح بن ارطاة وهوكنيرا خطأ والتدايس قال ابن معين لسي طلقوى وان روى له مسسلم فقرون يغيره والله أعلم . وحديث البياب أخرجه أبينسا مد

7 ه نو ع

فالسوع وكذا أبود اودوا الرمذى والنسامى وأحرجه ابن ماجه في الاحكام . (باب من أحر) من الحبكام (الغريم)أى مطالبته بالدين لربه (الى الغداو محوم) كيومين أوثلا ثه (ولم يردَلْكُ) المتأخر (مطلا) أى تُسويفا عن الحق (وقال جابر) هوا بن عبد الله الانصارى دنى الله عنهما في السبق قريبا موصولاً من طريق كعب بن مالك عن جاير (اشتذ الغرمام) في الطلب (في حفوقهم في دين الى فسأ الهم النبي صلى ألله عليه و مسلم) بعدأن أتيته نقلته ان أى رُلئد بنا وايس عندى الاما يخرج خنه ولايه اغ ما يخرج سسنين ماعلمه فانطلق معى لكملايفعش على الغسرما (أن يقبلوا عُرحاتطي) بالنا المثلثة وفتح الميم وفي ابداد اقضى دون حقه أوحلله بالمئناة الفرقية وسكون الميم كذا في الفرع (فأبوا) أي امتنعوا أن يقبلوه (فلم يعطهم) النبي صلى انته عليه وسلم (الحائط)أى ثمره (ولم يكسره)أى لم يكسرالثمرمن النمل (لهم)أى لم يعين ولم يتسمه عليهم (قال) ولابي ذروقال (سأغدوعليان غدا) ولابى ذرعليكم بميم الجمع وسقط عنده لفظ غدا (فقد اعلينا حين اصبح فدعا في ثمرها) مالمنلثة أى في عرا النخل ( بالبركة ) أى بعد أن طاف بها (فقضيتهم) حقهم وموضع الترجة من هذا الحديث قوله سأغدوعلمك وقدسقطت الترجة وحديثها هذافي رواية النسني وتبعه أكثرا لشراح وقدسسبق الحديث في ماب اذاقضى دون عقه أو حلله ويأتى بعد ما بين انشاء الله تعالى د (ماب من ماع) من الحسكام (مال المفلس أو المعدم) بكسرالدال مال الفقير (فتسمه) أى ثمن مال المفلس (بين الغرماه) بنسبة ديونهم الحالة لاا الؤجلة فلايذخرمنه شئ المؤجل ولايستدام له الخبر كالا يحبر به فاولم يقسم حتى حل المؤجل التعق ما لمال (اواعطاه) أي اعطى الحاكم المعدم عُن ماماعه يوما يبوم (حتى بنفق على نفسه) أى وقريبه وزوجته القديمة وعلى كام ولاه نفقة المعسرين ويكسوهم بالمعروف لاطلاق حديث ابدأ ينفسك ثمءن تعول ان لم يكن له كسب لائتي به والافلايل ينفق ويكسومن كسبه فان فضل منه شئ ردالى المال أونقص كلمن المال فان امتنع من الكسب فقضسية كلام المنهاج والمطلب انه ينفق علمه من ماله واختاره الاسنوى وقضمة كلام المتولى خلافه واختاره السحبك والاول أشبه بقاعدة الساب من انه لا يؤمر بتحصيل ماليس بحاصل \* وبه قال (حدثنا مسدّد) مااست من المهملة هوابن مسرهدقال (حدثنا يزيد بن زريع) بعنم الزاى مصغراقال (حدثنا حسم المعلم) بهي اللام قال (حدثنا عطا من الى رياح) بفتم الرا والموحدة (عن جارب عبد الله) الانسارى (رضى الله عنهما) أنه (قال <u>آعتق رجل وزاد الكشميه في سناولم الم وأبي داود والنساءي من رواية أبي الزبراعتق رجل من في عذرة ولهم </u> أيضافي لفظ ان رجلامن الانصارية الله أبو مذكوراعتق (غلاماله عندس) يقال له يعقوب وكان قبطما كاعندالسهتي وغسره وذكره ابن فتحون في ذيرعلي الاستبعاب في الصحارة والدَّسْفُ أه في المحاري ومسلم لكنْ ذكره المفارى وهم وعندا انساءى وكان أى الرجل محتاجا وكان عليه دين وفي رواية له فاحتياج الرجل وفي افظ فقال عليه الصلاة والسلام ألث مال غيره فقال لا (فقال الذي )وف نسخة رسول الله (صلى الله عليموسلم من يشعريه )أى العيد (مني )مقتصاء أنه عليه الصلاة والسدلام باشر البياع بنفسه الكريمة وهو أولى بالمؤمنين من أنفسهم وتصر فه عليهم ماض لمدل على اله يجو زلامد بربكسر الموحدة سع المدر بفتعها وأن الحاكم يسععلى المديون ما له عند الفلس ليقسمه بين الغرما و (قَاشَرَاه نعيم بن عبد الله) بضم النون وفتح العين المهملة النعام بغتم النون وتشديد الحساء المهسملة القرشي وفي رواية للحارى فياعه بثمانيا نة درهه موعند أبي داود بسسيعمانة أوبتسعمائة والصييرالاول وأتماروا ية أبي داود فإيضبطها راويها ولهذاشك فيها (فاخذ) علمه العسلاة والسالام (عُنهُ فَدَفَّهُ وَاللَّهُ ) وَادِفَى لَفَظَ لِلْمُسَاءَى قَالَ اقْصَ دِينَكُ ولمسالِ والنساء ى فد فعها المه مح قال ايداً منفسك فتصدق علها فان فصل شئ فلاهلك فان فضل عن أهلك شئ فلذى قرابتك فان فضل عن ذى قرابتك شئ فهكذا وهكذا يقول فبن يديك وعن يمنك وعن شمنالك ولميذكر في هذا الحديث الرقبق ولعله داخل فى الاهل أولانأ كثرالناس لارقىق لهدم فأجرى الكلام عنى الغالب أوأن ذلك الشعفس الفياطب لارقسيقه وليس المراد اقوله فهكذا وهكذا حقيقة هذه الجهات المحسوسة ومطايقة الحديث للترجة منجهة أنه عليه السلام ماع على الرجل ماله آكونه مدما فاومال المدمان اتما أن يقسمه الامام ننفسه أو يسلمه السمه ليقسمه بمن غرما ثه قاله ابن المنير وهذا الحديث قدسبق ف باب سع المدبر من كتاب السيوع و (باب) بالتنوين (أذا اقرضه) أى اذا أقرض رجل رجلادراهم أودنانه أوشما عمايصم فعه القرض (الى اجلمسمي) معداوم (اواجله) أى المن

(فالبيع)فهوسا تزنع ما عند الجهور خلافاللشافعية في القرض فلوشرط أجلالا يجرّ منفعة للمقرض لغا الشرط دون العدقد نم يستعب الوفا وباشتراط الاجل عاله ابن الرفعة (عالى) ولايي دروقال (اب عر) بن الخطاب (ف القرض الى اجل) معداوم (لا بأس به و) كذا (ان اعطى) بضم الهدمزة أى وان اعطى المقترض المقرض (افضل من دراهمة) كالعصوعن المكسر (مام يشترط) ذلك قان اشترطه حرم اخذه بل بطل العقد وماروى من أنه مسلى الله عليه وسهم أمر عبد الله بن عروبن العاصى أن يأخذ بعيرا بيعير بن الى أجل فهمول على السيع أوالسسلم اذلا أجل في القرض كالصرف بجامع أنه عننع فهدما التفاضل وقدروا وأبوداود وغره بلفظ أمرنى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن اشترى بعير ابيعيرين الى أجل وتعلىق ابن عرهذا وصله ابن أبي شيبة من طريق المغبرة قال قلت لاين عمراني أسلف جبراني الى العطاء فيقضوني أجود من دواهم مي قال لا بأس به مالم تشترط (وفالعطام) هو ابن أبي رماح (وعروب دينار) بما وصله عبدالرذاق عن ابن بو ج عنهما (هو) أى المقترض (الى اجله) المترّر منه وبين المقرض (في القرض) فلوطلب أخذه قبل الاجل لم يكن له ذلك وهذا مذهب المالكية خلافا للاغة النلائه فشنت عندهم في ذشة المقترض عالاوان أجل فدأ خده المقرض متي أحب (وقال الليت) بن سعد الامام عماوصله المؤاف في ماب الكفاله (حدثتي مالافراد (جعفر بنرسعة) بن شرحبيل ا بن جسسنة الكندى المصرى (عن عبد الرحن بن هو من) الأعرج (عن اب هر يرة دنى الله عنه عن وسول الله صلى الله عليه وسلم اله ذكر رجلامن بني اسرائيل سأل بعض بني اسرائيل) لم يسم وقيل حو النجاشي وحينتذ فتكون نسبته الى بى أسرا ميل بطريق الاتباع أهم لا أنه من نسله هم (أن يسلمه) سيقط هنا قوله ف الكفالة ألف دبنار (فدعها) المسلف (السه) انى المستسلف (الى اجلمسى) معلوم (الديث) بطوله ف الكفالة وغيرها ولايى ذرفذ كراطديث وأحتج يه على جوازا لتأجل في القرض وهومب في على أن شرع من فبلنا شرع لنا وف ذلك خلاف يأتى العِد فيه انشاء الله تعالى في عداد \* (باب الشفاعة في رصع) بعض (الدين) لااسقاطه كله \* وبه قال (حدثنا مونيي) بن ا-عماعه ل التيوذك البصرى قال (حدثما ابوعوالة) الوضاح بن عبد الله المشكرى (عن مغيرة) بن مقدم بكسر الميم الفسيى (عن عامر) الشعبي (عن عابر) هو ابن عبد الله الانصاري (رضى الله عنه) وعن أبيه انه (فال اصيب) أبي (عبد الله) هو ابن عروب مرام يوم أحد أى قتل (وترك عيالا) بكسر العين سبع بنات أوتسعا (ودينا) ثلاثين وسقا كامرّ مع غيره (فطلت الى استحاب الدين) أى التهي طلى اليهم (انب وابعضامن دينه) وسقط لابي ذرقوله من دينة وفي روايته عن الحوى والمستملي بعضها بدل قوله بعضا (فأبوا) أن يضعوا (فأتيت الني صلى الله عليه وسلم فأستشفعت به عليهم فأبوا) أن يضعوا بعد أن سألهم عليه الصلاة والسلام في ذلك (فتال) عليه الصلاة والسلام في (صنف ترك) أجعله اصنا فامتمزة (كل نبئ سنه على حدثه ) بكسر الحساء و تعفيف الدال على انفر ادرغ مرهنتاط بغيره والهاء عوم من الواومثل عدة (عدق ابنزير ) بكسرالعين المهملة وفي نسطة بفته ها وسكون الذال المتعسمة والنصب بدلاس السياق وهو علم على شخص نسب اليههذا النوع الجيدمن التمروقال الدمياطي المشهور عذق زيد والعذق بالفنح النخلة وبالكسر الكياسة (على حدة) ولايي ذرعلى حدته (واللهن) بكر راللام وسكون التعتبة اسم جنس جعي واحده اينة وهو من اللون فياؤه منقلبة عن واولسكوتها وانكسار ماقيلها نوع من القرأيشا أوهور دينه وقيل ان أهل المدينة يسمون النخل كلهاماعدا البرني واليحوة اللون (على حدة )ولاي ذرعلى حدثه (والتجوة) وهي من أجود التمر (على حدة تم أحضرهم) بكسرالدا المجمه والجزم فعدل أمر أى أحضر الغرما ورحى آيال) قال جابر (فقعلت) ما أمري في يه علمه السلاة والسيلام من النصنيف واحضارا لغرما (شم جا عليه السيلام) وفي نسخة صلى الله عليه وسلم (فقود عليه )أى على التمر (وكان) من التمر (لكلربل) من أصعاب الديون حقه (حتى استوفى عقهم (وبقى القركاهو) قال الكرمان كلة ماموصولة مبتدأ وخبر محذوف أوزائدة أى كثله (كأنه لم عس ) بعنم التعشية وفق الميرمبنيا للدة ول وقال جاريالسندا لمذكور (وغروت مع الذي صلى الله عليه وسلم) غزوة ذات الرقاع كاقاله النَّاسِيماق أوتبول كايأتي الشاء الله تعالى في تعليق دا ودبن قيس في الشروط (على فاضم لنسا ) بالضاد المجمة والحاء المهملة جليستي عليه النفل (فأزحت ) بهمزة منتوحة فزاى فحامهم لة فضاء اى كل وأعيا (الل) بالجيم وأصلاأن البعيراذ انعب بجرّرسنه فكانهم كنوابة ولهم ازسف رسنه أى جرّمان

الاعباء مُحدِّنُوا المفعولككرة الاستعمال (فَخَلْفُ على ") أي عن القوم (فوكزه) بالواويعدالفيا. أي مشربه (النبي صلى الله عليه وسلم) بالعسا (من خلفه )ولايي دُرعن الجوى والمسسمَلي فركزه الرا • بدل الواو أي وكزفه العصا والمراد الميالغة في ضربه بها فسبق القوم ( قالَ) عليه الصلاة والسلام (بعثيه ) كي دواية سبقت يوقية (ولل ظهره الى المدينة) أي ركوبه والنساءي وأعرتك ظهره الى المدينة (فلما دنوناً) قرينا من المدينسة (استأذنت فقلت بارسول الله انى حديث عهد يعرس قال صلى الله عليه وسلم فساتز وَّجت بكرا أم) بالميم ولا يوى ذروالوقتأ و (ثبياً) بالمثلثة أوَّله (قلت) تزوَّجت (ثبيا اصيب عبدالله) أبي (وترك جوارى صغارا فتزوَّجت تُمَا تَعلَينَ وَتُوْ دَمِنْ ثُمْ قَالَ )علمه الصلاة والسلام (آنت اهلاك فقدمت )عليهم (فأخبرت خالي) ثعلبة من عفة بفتح العين المهملة والنون ابن عدى بن سسنان الانصارى الخزريسي ( بيته ع الجل فلامي) يعتمل أن يكون لومه لكونه تحتاجااليه أولكونه باعه للني صبلي الله عليه وسيلم ولم يهيه منه وله خال آخراسمه عمروين عفة واختهما ينتءغة يفتح العينآم جايرين عبدانله وعندا بنءساكرياسنا دمالى جايران اسرخاله الذي شهديه العقية بن قيس بالملير والدال المهملة ورواه الطبراني واين منده من طريق معاوية بن عسارعن آسه عن آبي الزبير عن سار ملفظ حلني خالى جدّين قيس وما أقدران أرى بحجرف السبعين داكامن الانصار الذين وفدوا على رسول اللهصل الله علىه وسلم فذكرا لحديث فى بيعة العقبة واسسنا دمقوى ويقال انه كأن منافقا فروى أيونعيم واين مردوية من طرَّ بق الخدالم عن ابن عباس انه نزل فيهم ومنهم من يقول الَّذَن لي ولا تفتني فيحتُــ مل أن المِكَّذُ سُأَل جايرمن جهة يجاذية وأن يكون هوالذى لامه على بيع الجل لمسالتهم به من النفاق بخلاف ثعلبة وعرو وقدذكر أبوَّعرف آخرته بعد بن قيس أنه تاب وحسنت يو بنه (فاخبرته) أى شالى (ياعيا • الجل ويألذى كان من النَّي مل الله عليه وسلم ووكره) ولاى ذرعن الجوى والمستملي وركزه (اباه فلماقدم الني صلى الله عليه وسلم غدوت المه ما الم فاعطاني عن الجل ) وزادني (و) اعطاف (الجل وسهمي) من الغنيمة ماسكان الها واسم مضاف الى السامع نصبه عطفا على المنصوب السابق وفي البرماوي كالكرماني وبروى وسيهمني رمع القوم) يغتج الهام والميم فعل اتصلت به نون الوقاية وضبطه في المسابيح كأشنقيم بتشديد الها وهذا كاقال أبن الجزرى من أحسن ﴾ وملان من ما عشماً فهو في الغالب محتاج أثمنه فاذآ تعوَّض الثمن بتي في قلبه من البسع أسف على فراقه فاذارة علمه البسع مع غنه ذهب أسفه وثبت فرحه وقضيت حاجته فكصحف مع ما انضم الميمه من الزيادة ق النمن \* (باب ماينهي)أى النهي (عن اضاعة المان) صرفه في غسيرٌ وجهَّه أوفى غُــ مرطاعــة ألله (وقول الله تعالى) في سورة البقرة (والله لا يحب الفسياد) وعند النسب في بمياذ كره في فتم البياري ان الله لا يحب الفسادولعله سبهومن النياسم والافالاقل هوافظ التستزيل (و) قوله تعيالي في سووة يونس (ان الله لا يصل عمل المفدين) لا يجعله بنفعهم وقال ابن حرولا بن شبو ية والنسبق وان الله لا يحب بدل لا يصلح وهذا سهو والاولهوالثلاوة (وعال في موله تعالى) في سورة هود (اصلواتك تأميكان تترك) أي بترك (ما يعسد آماونا) من الاصنام (اوأن نفعل في امو النيامانشاء) من المعنس والطلم ونقص المكتال والميزان وقد متسادرالي الاذهان عطف أن نفعل على أن نترك لانه برى أن والفعل مرّ تين وبه نهدما حرف العطف وذلك باطل لابه لم، ا مرهم أن يفعلو ا في أمو الهـم ما يشاوّن وا نما هو عطف على ما فهو معـمول للبَرك أي يترك أن نفعل كذا في المغنى لان هشام وتفسيرا لسضاوي وغيرهما وقال زيدين أسلم كان يميا ينها هم شعب عليه السلام عنه وعذبوا لا إله قطع الدنانبروالدراهم وكانوا يقرضون من اطراف السحاح لتفضل لهم القراضة (وَ قَالَ نَصَالَى) في سورة النسا ولا تؤيو االسفها والنسا والصيبان (اموالكم) يقول لا تعمدوا الى اموالكم التي خولكم الله وجعلها لكم معشة فتعطونها الى أزوا حكم وبنيكم فبكونوا هسم الذين يقومون عليكم تم تنظروا الى مافى أيديهسم ولكن أمسكوا أموالكم وأنفقوا أنتم عليهمنى كسويتهم ورزقهم وعن أبيءا مامة بمبارواه ابن أبي حاتم بسنده قال قال رسول الله مسلى الله عليه وسسلم ان النساء السفهاء الاالق أطاعت قمها وعنده أيضاعن أبي هريرة ولاتؤثوا السفها وأموالكم فال الخدم وهم شباطين الانس وعندا ينجورعن أنكموسي ثلاثه يدعون الله فلايستحيب لهم رحل كانت له امرأة سيئة الخلق فل يظلقها ورجل اعملي ماله سفيها وقد قال ولا تؤثوا السفهاء أمو ألكم ورجل كانة دين على رجل فلم بشهد عليسه و قال الطيرى الصواب عند نا انها عامّة فى حق كل سفيه (والحجر ف ذلك) بالباز صلفاءلى اضاعة المبال أى والحجرف السفه ه والحجرف المنع وفي الشرع المنعمن التصر" فات المسأليا

والاصلفيه وابتلوا اليتاى ستى اذا بلغوا النكاح الاتية وقوله تعالى فانكان الذى علىه الحق سفهاأ وضعيفا الاتة وقال ابن كشرفي تفسسره ويؤخذا لحرعلي السسفها من هذه الآنة يعني قوله تعالى ولاتؤلؤا السقهام أموالكيم وأطرنوعات و في عشر علصلحة الغير كالجرعلي المفلس للغرما والراهن للمرتهن في المرهون والمريض للورثة في ثلثي ماله والعبد السدد و والمكاتب لسيد ، وتعة هالى والمرتد للمسلم . ونوع شرع لمسلمة الحبورعلسه وهوثلاثة بحرا لجنون والصبى والسفه وكلمنهاأع بمابعده (وما ينهىءن الخداع) فى البسع وهوعطف على ما بقه أيضا \* وبه قال (حدثنا الواميم) الفضل بندكين قال (حدثنا سـ فيان) بن عيينة (عن عبدالله مندينار) اله قال (عدت الن عررشي الله عنهما قال قال رجل) هو حسان بن منفذ أووالد ممنقذ بن عرو (للنبي صلى الله علمه وسلم الى احدع) بضم الهمزة وسكون الخام المجمة وفتح الدال آخره عن مهملتن أى أغن (ف البيوع فقال) عليه الصلاة والسلام له (اذابايعت فقل لاخلابة) بكسر الخاء المجمة وتحفف اللام وبعد الالف موحدة أى لاخديعة (فكان الرجل يقوله) وهـــذه واقعة عين وحكاية حال فذهب الحنفية والشافعية أنالفن غيرلازم سواءقل الغين أوكثروهوا لاسم من روايتي مالك وقال البغداديون من أصحابه المغبون الخمار بشرط أن يلغ الغن ثلث القمة وان كان دونه فلا وكذا قاله يعض الحنا بلة . وهذا الحديث قدسبق فحاب مايكره من اتخداع فى البيع من كاب البيوع ومطابقته لما ترجمه هنا من حيث ان الرجسل كان يغين في السوع وهومن اضاعة المال ، ويه قال (حدثنا )ولابي ذرحد ثي (عمان) بأبي شبية قال (حدثنا برير) هوا بن عبد الحيد (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن الشدعي) عام بنشرا حيسل (عن ور آد) بنشيديد الرا الكوفي (مولى المغيرة بن شعبة) و كاتبه (عن المغيرة بن شعبة) بن مسيعود النة في الصابي المشهود أسلرقيل الحديبية وولى امرة البصرة ثم الكوفة المتوفى سنة خسين على الصييراً نه ( قال قال الذي صلى الله عليه وسلمانا قله) عزوجل (حرم عليه معنو والامهات) وكذا حرم عقوق الاما وخص الاتها ف الذكر لأن بترهن مقسده على بترالا مب في التلطف والحنو الضفهن فهو من تخصيص الشيء بالذكراطها را لتعظيم موقعه (ووأد) بفتح الواووسكون الهمزة دفن (البَنات) آساء حين يولدن وكان أعل الجاهلية يفعلون ذلك كراهية مهن وقيل آن أول من فعل ذلك قيس بن عاصم التميي وكان بعض أعدا له أغار عليه فأسرا بننه فالتحذه النفسه نمحصل بينهم صلح فخيرا بنته فاختاوت زوجهافا كى قيس على نفسه أن لا تؤلدله بنت الادفنها حية فتبعه العرب على ذلك (ومنع) بفتحات بغير صرف ولابي ذرومنعا بسكون النون مع تنو بن العين أى وحر م علد علم منع الواجبات من الحقرق (وهات) آلبنا على الكسرفع الأمر من الاينا وأى وحرّم أخد ذ ما لا يحل من أموال الناس أويمنع الناس وقده ويأخذ وقدهم (وكرملكم قيل) كذا (وقال) فلان كذا بما يتعدّث به من فضول المكلام(وكثرة السؤال) في العلم للامتحان وأظها والمرآء أومسألة النساس أمو الهسم أوعبالايعني وربمسايكره المستول المواب فمفضى الى سكونه فيحقد علهم أويلتح في الى أن يصحذب وعدّمنه قول الرجل اصاحبه أبن كنت وأماالمسائل المنهي عنها في زمنه علمه المسلاة والسسلام فكان ذلك خوف أن يفرض علم مالم يكن فرضاوقد أمنت الغائلة (و) كره أيضا (اضاعه المان) السرف في انفاقه كالتوسع في الاطعمة اللذيذة والملادس الحسسنةوغويه الاوانى والستوف بالذهب والفضة لمبائشأ عن ذلك من التسوة وغلظ الطبع وقال معمد تنجمرانفاقه في الحرام والاقوى اله ما أنفق في غيروجهه المأذ ون فيه شرعا سواء كانت ديفية أودنيوية قنعمنه لان الله تعالى جعل المال قيا مالمصالح العبادوني تدذيرها تفويت تلك المصالح احافى حق مضيعها واما في حق غيره ويستذي من ذلك كثرة انفاقه في وجوزه البرّ لتعصيد ل ثواب الا تحرة ما لم يفوّ ت-منا أخروبا هو أهمة منه والحياصل أن في مسكثرة الانفاق ثلاثه أوجه الاقرا انفاقه في الوجوه المذمومة شرعا فلاشك في منعه والثاني اتفاقه في الوجوء المحودة شرعا فلارب في كونه مطلى الماشرط المذكوروا لشاات انفافه في الماحات بالاضالة كلاذ النفس فهذا ينقسم الى قسمين أحدهما أن بكون على وجه بليق بحال المنفق وبقدر ماله فهذا ليمر ماسراف والشاني مالايليق بدعرفاوهو ينقسم أبضاالي قسء بنها يكون لدفع مفسدة ناجزة أومتوقعة فليس هذا بإسراف والشانى مالا يكون في شئ من ذلك والجهور على أنه اسراف وذهب يعض الشافعسة الى انه ليس باسراف قال لانه تقوم يه مصلحة البدن وهوغرض محيح واذا كأن في غيرمعمسية فهومباح فال ابن دقيق

توة بالبناءعلى الكسرصواي مالينا مصلي حسدف مرف العلة وقوله من الاستاه فسيه فلتأمل اه

العيدوظاء القرآن غنع ماقاله انتهى وقدصرح بالمنع القاشى سسسين ونبعه العزالى ويزميه الراقى ومصم فيآب الخرمن الشرح وف الهررانه ليس بتبذير وسعه النووي والذي يترج انه ليس مذمو مالذاته لكنه يفضى غالبًا الى ارتكاب المحذور--- والالنساس وماأدًى الى الحذورنه وجعذور \* ورواءُهذا الحديث كلهم كوفيون ومنصورو شيخه وشيخ شيخه تابعيون وسبتى فياب قول انته تعسالى لايستألون النساس استساغاً من كحاب الزكاة وهذا (باب) بالتنوين (العبدراع ف مال سيدمولا يعسمل الاباذنه) . وبه قال (حدثنا الوالمان) المحكم من ما فع قال ( اخبراً شعب ) هو ابن أبي حزة (عن الزهري ) مجد بن مسلم بن شهاب أنه ( عال أخبري ) مالافراد (سالم بن عبدالله عن) أيه (عبدالله بن عردضي الله عنهما أنه مع وسول الله صلى الله عليه وسلم) حلل كونه (يقول كليكمراعو) كلراع (مسئول عن رعيته) أصل راع راى بالسامفة عل اعلال قاض من دجي رعى وهُو - فظ الشي وحسسن التعهدله والراعي هوالحافظ المؤتمن الملتزم صلاح ما قام عليه فسكل من كأن تحت تقلره شئ فهومطاوب بالعدل فيه والقيام عصالحه في يته ود نياه ومتعلقاته فان وفي ماعليه من الرعاية حصلة المنظ الاوفروالميزا والاكبروان كان غرذال طالبه كل أحدمن رعيته بعقه منسلما أجله فقال (فالامام) الاعظم أونائبه (راع) فيما استرعاه الله فعله حفظ وعبته فيماتعين عليه من حفظ شرا ثمهم والذب عنها وعدم اهمال حدودهكم وتضييع حقوقهم وترلأ حبايتهم عن جارعلهم وعجا هدة عدوهم فلا يتصر ففههم الاماذت الله ورسوله ولايطلب أجره الامن الله (وهومسئول عن رعبته والرجل ف اهله) زوجته وغرها (راع) بالقيام علىم ما طق فى النفقة وحسن المعاشرة (وهومستول عن رعيته و الرأة في بيت زوجها راعية ) بحسس التدبير في أمريته والتعهد خدمه وأض افه (وهي مستولة عن رعيتها والخادم) أي العبد (في مال سيد مراع) مالقهام جعفظ ما في ده منه و خدمته وسقط من رواية أبي ذرقوله راع (وهومسية ول عن رعيته قام) ابن عمر وقسمعت هولاءمن ورول المدصلي الله عليه وسلم وأحسب الني صلى الله عليه وسلم قال والرجل ف مال اسه راع وهوم ينول عن رعيته ف كل كم راع و كل كم مستول عن رعيته ) قال الطبي الفاع في ف كل كم جواب شرط محذوف الفذاكة وهي التي يأتى بها ألحاسب بعد التفصيل ويقول فذلك كذآ وكذا مسبطا للمسأب وتوقياعن الزيادة والنقصان فيمافساه وقوله كالكم واع تشبيه مضمرا لاداة أى كلكم مثل الراعى وكلكم مستول عن رعيته حال عل فيه معنى التشديه وهذا مطردي التفصيل ووجه التشديه حفظ الثي وحسس التعهد لما استحفظه وهوالقدر المشترلة في التفصيل وفيه أن الراعي ليس مطاوبالذاته واغيا أقبم بصفظ ما استرعاما تنهى تمن لم يكن اماماولااهلة ولاسهدولا أب فرعاته على أصيد قائه وأصحاب معاشرته واذا كان كل منا راعيا فن الرعية أجاب الكرمانى أعضاؤه وجوارحه وقواء وحواسسه أوالراعى يكون مرعبا باعتياد آخر كحصيحونه مرعيبا للامام راعبالاهله أوالخطاب خاص بأصحاب التصر فات وحذا الحديث فدسسيق ف باب الجعة ف القرى والمدن من كتاب الجعة

(قالخصومات) جع خصوه فرسم الله الرحن الرحم) وسقط لغيراً بي ذر توله في الخصومات و رباب ما يذكراً بينم أوله وفق الله مبنيا المفقول (في الانتخاص) بكسر الهمزة وسكون الشين وبالخاا المجتبن أى احضاد الغريم من موضع الى موضع ولا بي ذر زيادة والملازمة وهي مفاعلة من اللزوم والمراد النايمة القسويم غريه من التصر ف حتى يعطيه حقه (و) ما يذكر في (الخصومة بين المسلم واليهود) ولا بي ذروا الاصيلي واليهودى بالافراد ووبه قال (حدثنا ابو الواحد) عشام بن عبد الملك الطبالسي قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (قال عبد الملك بن ميسرة) الهلالي الكوف التابعي الاراد براى فراء مشددة (اخبرتي) هو من تقديم الراوي على الصيغة وهو جائز عنده م (قال عمد النوال) بتشديد النون والزاى زاد أبو ذرعن الحسك شعبي اينسبرة يفقي السيغة المسينة المهدون الموحدة الهلالي التابعي الكبيروذ كرم بعضهم في الصحابة لادراكه وابس في المختاري سوى هذا الحديث عن ابن مسعود وشي الله عنه (يقول سعمت وقال في الفقي محتمل أن يفسر بعسمر من الله عنه وقال في الفقي محتمل أن يفسر بعسمر أوضي الله عنه وقال في الفقي محتمل المن في في اسرائي في المنافق المنا

فيت يستقيرهذا القول مع اظهارالكراهية أجيب بأن معنى الاحسان راجع الى ذلك الرجل لقراءته والى أبن مسعود أسماعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم تحزيه ف الاحتياط والكراهة واجعة الى جداله مغ فالثالر جل كافعل عربه شام كاسسيأتي قرباان شاءالله تعالى لائن فالتسسبوق بالاختلاف وكان الواجب عليه أن يقرِّه على قرامه ثم يسأل عن وجهها وقال المظهري الاختلاف في القرآن غير جائزلان كل لفظ منه اذا جازقرا نهءبي وجهين أوأكنرفلوأنكرأ حدواحدامن ذينك الوجهين أوالوجوء فقدأ نـكرا لقرآن ولايجوز ف القرآن القول بالرِّأى لان الشرآن سنة منيعة بل عليهما أن يسأ لاعن ذلك عن حوا علم منهما (عال شعية) بن الخاج بالسيندالسابق (اطنه قال) صدلي الله عليه وسلم (الانخشافوا) أى ف الترآن وف مجم البغوى عن أبي جهيم تناطارت بن العبد المدعل المدعل وسلم قال ان هذا القرآن أن ل على سبعة أحرف فلا عاروا في القرآن فان المرا عيم كفر (قان من كان قبله كم اختاه وافها كرا) وسقط لابي الوقت عن المستشميهي لفظ كان . ومطابقة اللديث للترجة قال العلني في قوله لا تختلفوا لأن الاختلاف الذي يورث الهلاك عواً شد الخصومة وقال الخافظ الن خير في قوله فأخذت بيده فأتيت به رسول الله صلى الله عليه وسلم مال فانه المناسب للترجعة المهي فهوشامل للغصومة وللاشتخاص الذي هو احضارا افريم من موضع الى آخروا لله أعلم، وبه قال (حدثنا يحيي ا مِن قرعة ) بالقاف والزاى والمين المهملة المفتوسات قال (حدثنا ابراهيم بنسعد) بذابر اهيم بن عبد الرحن بن عوف الزهرى المدنى نزيل يغداد ثقة عجة تكام فيه بلا فادح وأحاديثه عن الزهرى مستقية وروى 4 الماعة (عنابن شهاب) عدب مسلم الزهرى (عناب سلة) بنعبد الرحن (وعبد الرحن) بن عرمن (الاعرج) كلاهما (عن الي هر برة رضى الله عنه) أنه (قال استب رجلان رجل من المسلم) هوأ بو بكر الصديق رضى الله عنه كاأخرجه سفيان معينة في عامعه وابن أى الدنيافي كتاب البعث لكن ف تفسيرسورة الاعراف من جديث أي سعد الخدري التصر عبانه من الانصار فعمل على تعدد القصمة (ورجل من الهود) زعمان مشكوال أنه فنعاص يكسر الناه وسكون النون وعهملتين وعزاء لابنا سحاق قال في الفتح والذي ذكرماين اسحاق لفنعاص مع أى بصستكرقسة أخوى فى نزول قوله تعالى لفد مع الله قول الذين فالوا آن الله فقيروض أغنا العالم) أوبكروضي الله عنه أوغره ولاف درفقال المسلم (والذي أصطفى محداعلى العالمن فقال الهودى والذى أصطفى موسى على العالمين) وفي رواية عبدالله بن الفضل بينا يهودى بعرض سلعته أعطى بما شيئا كرهه فقال لاوالذي اصطني موسي عدلي البشر (فرفع المسلميده عند ذلك) أي عندسماع قول اليهودي والذي اصطغى موسى على العالمين لمنا فهمه من عوم افظ الصالمين فيدخل فيه الذي صدلي الله علمه وسلم وقد تقرّر عند المدلم أن عدا أفضل (فلطم وجه اليهودي) عقوية له على كذبه عنده (دهب اليهودي الى النبي صلى الله عليه وسلم فأخيره بما كان من أص مواص المسلم فدعا الني صلى الله عليه وسلم المسلم فسأله عن ذلك فأخيره) أوفي رواية عبدالله بنالهض لفقيان الهودى بأأبا القياس انلى ذمة وعهد أخيابال فلان لطم وجهي فقيال لماطمت وجهه فذكره فغضب الني صلى الله عليه وسلم حتى رى في وجهه (فتال الني مسلى الله عليه وسلم لانعيروني على موسى ) تخييرا بؤدى الى تنقيصه أو تخييرا يفضى بكم الى الخضومة أو ما أه يو اضعا أو قب لأن يعلم الهسندولدآدم (فأن النباس يسعقون) بفتح العن فن صعق بكسرها اذا أنجي عليه من الفزع (يوم القسامة <u> ها صعق معهم فأ مسيحاون الول من يفسق كم يه ن في رواية الزهري عمل الافاقة من أي السعقة من ووقع في رواية </u> تصدانته يزالفضل فانه يتفخ في المسور فيصعق من في المسموات ومن في الارض الامن شياء الله ثم ينفيز قيه أخرى فاكون أول من بعث (فاذ أموسي بإطش جانب المرش) آخذ بناحية منه بقوة (فلاا درى احتكان) بهمزة الملاستنهام ولابي الموقت كان (فين صعف فأ فا ق قبلي ) فيكون ذلك له فضـ مله طا طرة ( او كان بمن اسستنفى الله ) في قوله تعيالي فسعق من في السيموّات ومن في الارسْ الأمن شاء الله فلم يسعَّى فهي فضيَّلة أيضاء وهُذَا الحديثُ أخرجه أيضاف التوحيدوف الرتماق ومسلمف الفضهائل وأبود اودف السنة والنسياءى ف النعوت ويه تأل (حدثناموس بناسه عاعسل) المنقرى النبوذك فال (حدثنا وهب) النصغيرا بن الدفال (حدثنا عروبن عبى) بغتم العين وسكون الميم (عن ايه) بعنى بن عدارة الانصارى (عن اب سدميد) سعد بن مالك (الخدرى <u>رشی اظهمته ) آنه (قال بینها) با ایم ولایوی دُروالوقت بینا (رسول الله صلی الله علیه وسلم جالس سیا \* پیمودی)</u>

قيل اعمد فنعاص كامر (فتيال با أبا القاسم ضرب وجهى رجل من اصحابك فقيال) النبي صلى الله عليه وسيا (من فال) المودى ضريق (رجل من المنسار) سيق أنه أبو بكر السيد يقرضي الله عنه وهومعارض بقوله هنامن الانصار فيصمل ألانصار على المعنى الاعتراوعلى التعدد ( فال) عليه الصلاة والسلام (أدعوه) فدعوه مفضر (فقال) عليه الصلاة والسلام له (اضربه قال) نع (سعقه بالسوق يعلف والذي اصطنى موسى على البشر) ولا بي ذرعن الكشيه في على النبييز (قلت اي) حرف نداء أي با (خيت) أأصطني موسى (على عجد صلى الله عليه وسلم) أستفهام انكارى (فاخدتنى غضية نشريت وجهه فقال النى صلى الله عليه واسلم لاتختروا وبنالانبساء كغسر تنقيص والافألتفضيسل بينهم ثابت قال تعيابي ولقدفضلنا بعض النبيين على بعض وتلك الرسدل فضلنا بعضهم على بعض (قان الساس بصعقون يوم القيامة فاكون اقل من تنشق عنه الارض) أى أول من يخرج من قدره قب ل النياس أجعين من الانبياء وغيرهم (فاذا الماعوسي) هو (آخذ بقياعة من قواتم العرش )أى بعمود من عده (فلا ادرى اكان فين صعق أى فين غنى عليه من نفخة البعث فأفاق قبلي (ام حوسب بصعقة) الدار (الاولى) وهي صعقة الطورالمذ كورة في قوله تعالى وخرّ موسى صعقا ولامنا فأة منةوله في الحديث السابق أوكان عن استنتى الله وبين قوله هنا أم حوسب بصعقة الاولى لان المعنى لا أدرى أى هذه الثلاثة كانت من الافاقة أوالاستثناء أوالمحاسبة «ومطابقة الحديث للترجة في قوله عليه الصلاة والسلام ادعوه فان المراديه اشخاصه بن يديه صلى الله عليه وسلم \* والحديث أخرجه المؤلف أيضا في التفسيم والدبات وأحاديث الانبساء عليهم الصلاة والسلام والتوحيد ومسلم في أحاديث الانبساء وأبو داود في السسنة مختصر الانتخبروا بين الانبياء \* ويه قال (حدثنا موسى) هوا بن اسماعيل التبوذك قال (حدثنا همام) هو ابن يحى بن دبنا والبصرى (عن قشادة) بن دعامة (عن انس وضى الله عنه ان يبود ما رض) بتسديد الضاد المعمة أى دق (رأس جارية) لم نسم هي ولا الهودي نع في رواية أبي داود انها كانت من الانسار (بين عرين وعند الطعاوى عدايهودى في عهدرسول الله صلى الله عليه وسلم على جارية فأخذ أوضاحا كأنت عليها ورنسررأ سهاوا لاوضاح نوع من الحلي يعمل من الفضة ولمسلم فرضيم رأسها بين حيرين وللترمذي خرجت بارية علمآأ وضاح فأخذها يهودى فرضح رأسها وأخدما عليهامن الحلي فال فادركت وبهارمق فأتى بها النع صلى الله علمه وسلم (قدل من فعل هذا) الرس (بك افرن) فعله استنهام استخباري (افلان) فعله قاله مرتين وفائدته أن يعرف المتهم ليطالب (حتى سمى) القائل (آيهودي) ولغيرأ بي ذوحتي سمى بضم السين وكسرالميم مبنيا للمفيعول اليهودي بالرفع ناتب عن الفاعل (فا ومت) ولايي ذرفا ومأت بهدمزة بعد الميم أي أشارت (رأسها)أى نع (فاخدالهودى) بضم الهمزة وكسر الخاء المجهة واليهودى دفع (فاعترف) أنه فعسل مهاذلك (فا مربه الني صلى: لله عليه وسلم فرس رأسه بن حرين) احتجبه المالكية والشافعية والحنابلة والجهور على أن من قتل شئ بقتل عنادوعلى أن القصاص لا يختص بالمحدد بل يشت بالمثقل خسلافا لابي حنيفة حبث قال لاقصاص الافي التقل بمعبقد وتمسيك الميالكية تهذا الحديث لذههه مفرثيوت القتل على المتهم بمجرّد قول المجروح وهو تمسسك باطل لان اليهودى اعترف كأثرى وانما قتل باعترا فه قاله النووى 🗻 وهذا الحديث أخرجه المؤاف أيضاف الوصاما والدمات ومسلم في الحدود وان ماجه في الديات \* (ماب من رد أمراك فه السيفة السيفة الرشدالذي هو صلاح الدين والمال (و) أمر (الضعم العقل) وهو أعممن السفه (وان لم يصكن عرعله الامام) وهذا مذهب ابن القياسم وقصره أصبغ على من ظهر سفهه وقال الشافعية لاردمطلقا الامانسر ف بعد الحر (ويذكر) بينم أواه وفتح الماله (عن جار) هو ابن عبد الله الانصاري (رضى الله عنه عن الذي ولاى ذرأن الذي (صلى الله علمه وسلم ردّعلى المتصدَّف) المحسَّاح لما تصدَّق به (قبل أَلْنَهِي ثَمْنُهَاهِ) أي عن مثل هذه الصدقة بعد ذلك ومراده مارواه عبدين حيد موصولا في مستنده من طريق مجود من لسدعن جارق تصدة الذي أتى عثل السفة من ذهب أصابها ف معدن فقيال بارسول الله خذهامي صدقة فوالله مالى مال غبرها فأعرض عنه فأعاد فذفه مهائم قال ماني أحد كم عماله لا يملك غسره فيتصلد ق به ثم يقعد بعد ذلك يتكفف الناس اعا العدقة عن ظهر غني ورواه أبود اودوصهمه ابن خزيمة كذا فاله ابن يجر فى المقدّمة وزادق الشرح مظهر لى أن الصارى اغما أرادة صدّالذى دير عبده فساعه الذي صلى الله عليه وسلم كافاله عبدالحق واغالم يجزم بل عبريص فة القريض لان القدر الذي بعشاح المه ف الترجة ليس على شرطه

قوله وهو بمسك باطل لا يختى ما فى هذا التعبير من التبيح واساء الا دب مع الجهل بالحكم فى المذهب فان المالكية المحروب بل اغما اعتبروه لوثا الابتدع عن معنى ولاطلب الخصم بسببه وأما اعترافه فقد أغنى عن القسامة وحينت فد عوى البطلان هى الباطلة اه

وهومن طريق أبى الزبرعن جارانه قال اعتق رجل من بفء ذرة عبداله عن دبر فسلغ ذلك وسول الله صلى الله عليه وسسلم فقيال ألك مال غيره فقيال لااسلديث ونهه تم قال ابدأ ينفسسك فتصدّق عليها فان فضل تي فلاهلك الحديث وهدنده الزيادة تفردتها أتوالزبرواءس هومن شرط البخيارى والبضارى لايجزم غالبيا الايميا كانعلى شرطه (وقال مالك) الامام الاعظم عا أخرجه اين وهب في الموطأ عنه (اذا كأن لرجل على رجل مال وله عبد لَاشَىٰ لهُ غَيره فاعتقه لم يجزعتقه ) وهذا استنبطه من قصة المدبر السابقة و (ومن ياع) بوا والعطف على سابقه ولابوى ذروالوقت ما بيمن ماع (على الضعيف) العقل (وعوم) وهو السفية (فدفع) وللابوين و دفع (غنه المه وامره بالاصلاح والقيام بشانه وهذا ساصل مافعله النبى صلى الله عليه وسسلم في بيسع المدبر (قان افسسد بعد) عَالَصْمِ أَى قَانَ أَفْسَدُ الْمُصَفِّ الْعَمْلِ بِعَدْدُلِكُ (مَنْعَهُ) - ن النَّصِرُ فَ (لان الذِّي صلى الله عليه وسسلم نهن عن اضاعة المال) كامرة قريها (وقال) عليه السلام (للذي يخدع ف السع) أي يغن فيه (اذاما يعت فقل لاخلابة) كامرًا يضا (ولم يأخذ الذي صلى الله علمه وسلم ماله) أي مال الرجل الذي باع غلامه لائه لم يظهر عنده سفهه حقيقة اذلوظهر للمعمن أخذه ويه قال (حدثنا سوسي بنا معاعيل) المنقرى قال (حدثنا) ولايي دوحدين مالافراد (عبد العزيزن مسلم) القسملي المروزي ثم البصري قال (حدثنا عبد الله ين دينار فال سعت ابن عر رضى الله عنهما قال كان رجل) اسمه حبان بن منقذ الانصارى السمابي ابن المعدابي المساذتي ( يخدع في البسع) وكان قدشم في بعض مغازيه مع الني صلى الله عليه وسلم يحجر من يعض الحصون فأصاله في رأسه مأمومة فتغير بهااسانه وعقله لكنه لم يخرج عن التمييز (فقال له الذي صلى الله عليه وسلم) بعد أن شكااليه ما يلق من الغين (اذا ما يعت فقل لا خلامة ) بكر الخاه المجمة و تخفف اللام أى لا خديمة ( فكان يقوله ) وعند الدارقطني فحمل وسول المهصلي المتدعليه وسالمه انظما وفمسايشتريه ثلاثمافلو كأن الغن مثبتنا للمتسارلمسا استتاج الى اشتراط اشلمساد ثلاثاولااحتاج أيضا آلى قوله لاخلاية فهى واقعسة عين وحكاية حال مخصوصة بصباحها لاتتعذاه الى غسمه وفي الترمذي من حديث أنس ان رجلا كأن في عقد نه ضعف وكان يه ابع وان ا هله أبوا الذي صلى الله عليه وسلم فقانوا مارسول انته احرعله فدعاه النبى صلى انته عليه وسلم فنهاه فتسال يارسول انته انى الااصبرعن البسم فقبال اذامايوت فقل هاولاخلابة واستدل به الشاذي واحدءلي حجرالسفيه الذي لا يحسن التصرف ووجه ذلك أنه لماطلب أهله الى النبى صدلى الله عليه وسدلم الجرعليسه دعاه فنها وعن البيدع وهذاهو الجروقال الترمذي وفي البياب عن ابن عرحديث أنس حسسن صحيح غربب والعمل على هذا الحديث عند بعض أهل العلم وقالوا يحبر على الرجل الحرق البدع والشراء اذا كان ضعيف العقل وهوقول أحدوا محاق ولم يربعنهم أن يحير على الحرَّالبِ الغَانتهي وهو قول الحنفية . وسبق هذا الحديث في باب مأيكر من الخداع في البسع في كتاب السوع وويه قال (حدثنا عاصم بنعلي) الواسطى قال (حدثنا اب اي دنب) محدب عبد الرحن (عن محدب المتكدر) معدالله من الهدر مالتسفير التمي المدنى (عن جار) هوا بن عبد الله الانصارى (رضى الله عنه ان وجلاً من العجابة يسمى بأي مذ كور (اعتق عبداله) يقال له يعقوب (ايس له مال غدر) واطلق العتق هنا وقيده في الرواية السيايقة بقوله عن در فعمل المطلق على المقيد جعابين الحديث فردّه الذي صيلي الله عليه وسلم) تدبيره (فاستاعه منه) أى ابتاع العدمن الني صلى الله عليه وسلم بعاعاته دوهم (نعيم بن المصام) سون مفتوحة وسامهملة مشددة وقوله ابن النعام وقع كذلك في مستندأ حدوفي الصعيب وغيرهما لحصين قال النووى فالواوهوغلط وصوابه فاشتراه التصام فآن المشترى هونعيم وهوا أنصام سمى بذلك لقول النبي مسلي المدعليه وسلمد خلت الجنة فسعت فيها نحمة انعيم والنعمة السوت وقيل هوالسسعلة وقيل النعاصة ونعيم هذا فرشي من في عدى أسلم قديما قبل اسلام عر وكأن يستئم اسلامه قال مصعب الزبيري كان اسلامه قبل عو ولكنه لميها بوالاقبيل فتحمك وذلا لانه كان بنفق على ارامل بن عدى وابتامههم فلما أراد أن يها برقال له قومه أقم ودن بأى وين شنت وقال الزبرذ كروا انه لماقدم المدينة قال له النبي صلى الله عليه وسلم بانعيرات قومك كأنوا خدا لل من قوى قال بل قومك خديا رسول الله قال ان قوى أخر جونى وان قومك أفروك المنشال فعيم بارسول القدان قومك أخرحوك الي الهيبرة وان قوى حبسوف عنها التهي فان قلت مأوجه المناسسة بين الترجة وماساقه معها فالجواب مآقاله ابن المنبروهو أن العلى واختلفوا ف مفيد الحال قبل الحسكم هل ترقي

۸ و ق ع

عقوده واختلف قول مالك ف ذلك واختار المجارى ردها واستدل بحديث المدبروذ كرقول مالك فى ردعتنى المدمان قسل الجيراذا أساط الدين بمساله ويلزم مال كاردًا فعال سفيه الحال لان الحيرف المديان والسسفيه مطرد تمفهم العارى أندير دعليه حديث الذى يخدع فان النبي صلى الله عليه وسلم اطلع على انه يخدع وامضى افعله الماضة والمستقبلة فنبه على أن الذى تردّا فعاله هو الظاهر السفه البين الاضاعة كأضاعة صاحب المدبروأن المغدوع في السوع يمكنه الاحتراز وقدنيهم الرسول على ذلك ثم فهم أنه يردعليه كون النبي صلى الله عليه وسلم اعطى صاحب المدير غنه ولوكان يعدلاجل السفه لماسم السه المن فنبه على أنه انماأعطاه بعسد أن اعلم طريق الرشدواً مر مبالاصلاح والقيام بشأنه وما كأن السنفه حينتذف شاوا غياكان لشيء من الغفلة وعدم المصدة عواقع المصالح فلما متها كفاه ذلك ولوظه رلانبي صلى الله علمه وسلم بعد ذلك انه لم يهتدولم يرشد لمنعه التصر ف مطاقا و عرعليه م (باب كلام الماسوم بعضهم ف بعض) أى فيما الأيوجب حداً ولاتعزراً \* وبه قال (حدثنا مجد) هوا بن سلام كأذكره أبو نعيم وخلف قال (اخبرنا ابو معاقبة ) مجد بن خازم بالخاء المجمعة والزاى الصرير (عن الاعش )سلمان بن مهران (عن شقسي ) أبي وائل هوا بن سلمة الاسدى الكوف (عن عبد الله) ين مسعود (رضى المتعنه) أنه (فال قال رسول الله صلى الله عليه وسلمس سلف على يمين) أى محاوف يمن أوعلى يئ بين (وهوفها)أى والحال أنه فيها (فاجر) حكادب (المقطع بها)أى بالين الفاجرة (مال امرئ مسلم) أوذتي والتقييد بالمسلم برى على الغالب كابرى على الغيالب في تقييد معيال والافلافرق بين المسسلم والذمحة والمعاهد وغيرهم ولابين المبال وغيره في ذلك لان الحقوق كلها في ذلك سواء ومعنى اقتطاعه المبال أن يأخذه بغيرحقه بل بمبرّد بمينه المحكوم بها في طاهر الشرع (افي الله) عزوجل يوم القسيامة (وهو عليه غصبان) جلة اسمية وتعت حالا والغضب من المخلوقين شئ يدا خُلُ قلوبهم ولا يليق أنّ يوصف البارى تعالى بذلك فيؤوّل ذلك على ما يلتى به تعالى فيحمل على آثاره ولوازمه فيكون المرادأن بعامله معاملة المغضوب عليه فيعذبه بماشاءمن أنواع العذاب ( قال فقال الاشعث) بنقيس الكيندى (في والله كان ذلك كان بني وبين رجل من الهود) اسمه الحشيش مالجم المفتوسة والشينين المعمتين منهما تحتسة سياكنة على الاشهر ولايي ذرعن الجوي والمستملي كان بين رجل وبيني (ارس ) ولمسلم أرض باليمن وفي باب الخصومة في المتركان لي بترف أرض (في الني فقدّمته الى الذي صسلى الله عليه وسسلم وضال لى رسول صلى الله عليه وسلم ألث بينة) أى تشهدلك باستحقاقك ماادّعيته قال الاشعث (قلت لا) بينة لى (قال فقال) عليه الصلاة والسلام (لليهودى اسلف قال) الاشعث (ملت مارسول الله ادا يحلب) بالنصب باذا (ويذهب بمالى) بنصب يذهب عطفا على سابقه وهذا موضع الترجة فانه نسمه الى الحلف البكاذب لائه أخريما كان يعلم منه (فأرزل المه تعلق ان الدين يشعرون) أى يستبدلون (بعهدالله) بماعاهدوا الله عليه من الايمان بالرسول وألوفا وبالامانات (وأ بمام م) وبما حلقواعليه (عَنا قليلا) متاع الدنيا (الى أخرالا ية) فسورة آل عران اؤائل لاخلاق لهم في الا خرة ولا يكلمهم الله أى بما يسر همولا ينظرالهم يوم القيامة ولايز كبهم والهم عذاب أليم وقبل نزات في احبار حرفوا التوراة وبذلوا نعت مجدصلي الله علمه وسلم وحصيكم الامانات وغبرهما وأخذوا على ذلك رشوة وقسل نزات في رجل أقام سلعة فالسوق فلف القداشتراها بمسائم بشتريه \* وقد سبق هذا الحديث في المساقلة \* ويدقال (حدثنا عبدالله بنُ عد) المستندى بفتح النون قال (-د ثناعمان برعر) بن فارس العبدى البصرى وأمسله من بخارى قال (اخبرما) ولا بوى دروالوقت حدثنا (يونس) بنيزيدالايلى (عن الزهرى) عهد بن مسلم بنشهاب (عن عبدالله آب كعب ب مالك عن ) أيه (كعب رضى الله عنه اله تقاضى ابن الى حدرد) بفتح الحاء وسحون الدال المهملتين غراء مفتوحة غدال مهمله عال الجوهري ولم يأت من الاسماء على فعلع بتحسير يرا لعين غير هدرد واسمه عبد الله الاسلى (دينا) وعند الطبراني انه كان اوقيتين (كانله عليده في المسعد) متعلق بتقاضي (فارتفعت اصواتهما - ي معها)أى الاصوات (رسول الله صلى ألله عليه وسلم وهوفي يته غرج اليهماحي كشف سجم عرزة كالمسرالسين المهملة وسكون الجيم وبالفاء أى سترها أوهو أحدطوف السسترالمقوح (فسادى) صلى الله عليه وسلم (باكتب قال) كعب (ليك بارسول الله قال) عليه الصلاة والسلام ضعمن دینک هذا فأوما) بالضاء ای آشادولایی ذرو آوماً (الیه ای) ضع (الشسطر) ای ضع النصف (کال)

كعب (لتدفعلت بارسول الله )عبرما لما في مبالغة في احتثال الامر (قال ) عليه الصيلاة والسيلام لاين أبي -درد (قَمَ فَافَضَه) الشيطر الاستر \* ومطابقة الترجة ف قوله فارتفعت أصواته مامع قوله في بعض طرق الحديث قتلا حمافان ذلك يدل على انه وقع بينهما ما يقتضى ذلك \* وهذا الحديث قد سبّ في في باب التقاضي والملازمة في المسعدمن كتاب الصلاة ، ويه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسي قال (اخبرنا مائل) امام دارالهبرة ابنأنس الاصبى (عن ابنشهاب) مجدب مسلم الزهرى (عن عروة ين الزبير) بن العوّام (عن عبد الرمون بن عبد) مالتنوين غيرمضاف لشي (القارى") بتنديد التحتية نسبة الى القيارة بطن من خزيمة بن مدركة ولبس منسو بأالى القرامة وكان عبدالرجن هذا من كإرالتيا بعين وذكر في الصحباية أكونه أتي به الذي صدبي الله عليه وسلم وهوصغير كاأخرجه البغوى في متجم الصحابة بإسناد لا بأس به (انه قال سمعت عربن الخطاب رسي الله عنه يقول عقت هشام ين حكيم بن حزام) بالحاء المهدملة والزاى الاسدى وله ولا يبه صعبة وأسلابوم الفتح (يقرأ ـ وره الفرقان) وغلط من قال سورة الاحزاب (على غيرما اقراها وكان رسول الله صدلي الله علمه وسلم اقرأ نيها وكدت ان أعجل عليه ) بفتح الهــمزة وسكون العين وفتح الجيم ولابى ذرفى نسخة أن أعجل علبــه بيشم الهمزة وفتم العين وتشديد الجيم الكسورة أى أن أخاصه واطهر بوادرغضي عليه (تم امهله حتى انصرف) قال العيني كأبكرماني أي من القراءة التهي وفيه نظرفان في الفضائل في بابرال القرآن على سبعة أحرف من رواية عشل عن ابن شهاب فيكدت أساوره في الصلاة فتصيرت حتى الم فد المسكون المرادهنا حتى انصرف من الصلاة (تُم لبيته) يتشديد الموحدة الاولى وسكون الشائية (بردانه) جعلته في عنقه وحريه به لذلا ينشلت واغيا فعل ذلكُ يه أعتنا عالقرآن و دياعنه ومحافظة على الفظه كالمعهم ن غير عدول الى ما يحجوزه العربية مع ما كان عليه من الشدة في الا مربالمعروف (حَبَّت به رسول الله صلى الله عليه وسلم) وفي رواية عديل عن ابن يهاب فانطلقت مه أقود مالي رسول الله صلى الله عليه وسلم (فتلت اني عمت هذا يشرأ ) زاد عشيل سورة النرقان (علي غرما أقر أتنها فقال) علمه الصلاة والسلام (في أرسله) أي أطلق هذا ما لانه كان بمسو كأسعه (ثم فال) علمه الصلاة والسلام (له) أى لهشام (اقرأ فقرأ) ذا دعقيل القراءة التي سعقه يقرأ (قال) عليه الصلاة والسلام ( هكذا انزلت ) قال عر ( ثم قال ) علمه الصلاة والسلام (لى اقرأ فشرأت ) كما اقرأني ( فشال ) علمه الصلاة والسلام ( فكذا انزلت ) ثم قال عليه الصلاة والسلام تطبيبالعمر لئلا ينكر تسويب الشيئين الختلفين ( ان <u>القرآن انزل على سسعة احرف</u>) أى أوجه من الاختلاف وذلك اما في الحركات بلا بغيير في المعنى والصورة نحو المخلوعسب بوجهن أوبتغسير في المعيني فقط نحوفتاتي آدم من دبه كليات واذكر وميدأمة واما في الحروف يتغسرا لمعنى لأالسورة فعوتها وونباووناعيث يدنك لتكون لن خافك ونعمك يدديك لتكون لمن خافك وعكس ذلك نحو بسطة وبصطة والسراط والصراط أوبتغسرهما نحوأشدمنكم ومهم وياتل ويتأل وفامضوا الىذكر الله وامافى التقديم والتأخير محوف يتتلون ويقتلون وجاءت سكرة الحق بالموت أوبالزيادة والنقصان نحو أوصى ووصى والذكروالانى فهذآ مارجع اليه صحيم القراآت وشاذها وضعيفها ومنكرها لايخرج عنهشئ وأما نحو اختلاف الاظهاروالادغام والروم والاشمآم عايعبرعنه بالاصول فليس من الاختلاف الذي يتنوع فيه اللفظ أوالمعني لان هذه الصفات المتنوعة في ادا ته لا تخرجه عن أن يكون لفظا واحدا والتي فرنس فيكون من الاول ومأتى انشاء الله تعالى بعونه سحاته من يدلذلك ف فضائل القرآن وف كالى الذى جعته في فنون القراآن الاربعة عشر من ذلك ما يكني ويشني (فاقر وامنه) أي من المنزل بالسبعة (ما تدسر) فيه اشارة الى المحكمة في المتعددو أنه للتيسير على القياري ولم يقع في شيء من الطرق فماعلت تعسين الاحرف الني اختلف فها عسر وحشام من سورة الفرقان نعرياً في ان شياء الله تعيالي ما اختلف في ذلك من دون الصحياء : فن بعد هذه في هدنه السورة في باب الفضائل والفرض من الحديث هذا قوله ثم ابيته بردائه ففيه مع المكاره عليمه بالتول السكاره عليه بالفعل . وقد أخرج المؤلف هذا الحديث في فضائل القرآن والتوحيد وفي استتابة المرتذين ومسلم في السلاة وكذا أبوداودوأ خرجه الترمذي في القراءة والنساءي في الصلاة وفي فضائل القرآن عد (ياب احراج اهل المعاصي والخصوم من البيوت بعد المعرفة )أى با حواله سم على سبيل التاديب الهسم (وقد الحرج عمر) بن الخطاب رضى الله عنه (اخت الى بكر) السدة بقرضى الله عنه ام فروة من يتها (حين فاحت ) لما يوفى

أبومكرأ خوهاوعلاها بالدرة ضربات فتفزق النوانح حن معن ذلك كاوصله اين سعدني الطيفات باسا مُنْ طريق الزهرى عن معيدين المسيب • وبه قال (حَدَثَنَا مُحَدَّبُ بِشَادَ) بِفَتْحِ المُوحِدة وتشديد المجيمة ابن عمَّ انَّ العددي اليصري أبو بكربنداد قال (حدثنا عدين أي عدى) نسب بلد مواسم أبيه ابراهم اليصري (عن شَعِيةً آن الحِياج (عن سسعد بنابراهم) بسكون العين الناعبد الرجن بن عوف الزهري رضي الله عنه (عن) عه (حدد من عبد الرحون) بن عوف الزهري (عن الى هررة) رضى الله عنه (عن الذي صدلي الله عليه وسلم) أنه (قال القد هممت) أي قصدت (ان أمر ما الصلاة فنقام) ما لنصب عطفا على المنصوب بأن وأل في العسلاة للعهد فَغ رواية انهااله شاه وفي أخرى الفييروني أخرى الجفة أوللينس فهوعاًم وفي رواية يتخلفون عن الصلاة مطلقا عيدمل على التعدد (ثم اخالف) أى آق (الى منا دل قوم لايشهدون السدلاة) في الجاعة (فأحرّق) بالتشديد (عليم)أى بيونهــم كما فى الاخرى و وهذا موضع الترجة لائه اذا أحرقها عليهــم يا دروا بأخروج منها وس ذا الحديث في بأب وجوب صلاة الجماعة من كتاب الصلاة • ( باب دعوى الوصى للمست) أى عنه شلماق وغيره من الحقوق ه ويه قال (حدثنا عبدالله بن عمد) المسسندى قال (حدثنا سفسان) بن عسينة (عن الزهرى) عد بن مسلم (عن عروة) بن الزبير (عن عائشة رضى الله عنها ان عيد بنزمعة ) بسكون الميم وُلاق دُرزَمعهُ بِفَصِّها (وَسَــَهُ دَبِنَ الْحَاوَقَاصَ) أَشَاعَتُيهُ بِنَأْق وَقَاصَ لا بِيهِ وَاسْمِ أَبِي وَقَاصَ مَالَكُ بِنَ اهْبِ (اختصما)عام الفقر الى الذي صلى الله عليه وسلم في ابن امه رمعة ) أي جاريته واسم ابنها عبد الرحن العصابي (فقال سعد بارسول الله اوصاني اخي) عنية (اداقد من بنا المتكام أى مكة ولاي دراد اقد مت بنا الخطاب (ان انظر ابن امة زمعة) بسكون النون وقطع همزة انظراً ويوصل الهمزة فتحكسر النون والرا • (فاقبضه) جَمِزة الوصل والجزم على الامرولابي ذرفاً قبضه بهمزة قطع وفتح الضاد (فانه ابني) أى لكونه وطه<del>ا (وقال عبد</del> اين زمعة) هو (اسى وابن امة ابى ولدعل فراشايي) زمعة (فرأى النبي سلى الله عليه وسلم) في عبد الرسن الابنالسازع فيه (شبها بيناً) زاد أبودروالاصيلى بعنية (وقال) عليه الصلاة والسلام (هو) أى الولد (الله) أى أخول (ياعبد بزرمعة) برفع عبدونصبه ونصب ابن كذافى الفرع وقال البرماوي ينبغي أن يقرأ برفع عبد فقط لاته علم ونصب ابن داعًا على الاكثرفقد قال ف التسهيل فرعام م ابن اتباعا (الولد للفراش) أى اصاحبه زادى الاخرى وللعباه رالجر (واحتيىمنة)أى من الولد (باسودة) قطعا للذريعة بعد حصيمه بالطباهر فكأندكم بحكمين حصكم ظاهروهو الولد للنراش وباطن وهوا لاحتمباب لاجل التسبه وللرجل أن يمنع امراته من رؤية أخيها \* وهذا الحديث سبق في أواثل البيوع ويأتى ان شباء الله تعالى في كتاب الفواقض \* (باب) مشروعية (النوثق بمن تخشى معرَّنه) بفتح الميم والعين المهسملة وتشديد الراء أى فسساده (وقيد ابن عماس) ريني الله عنهما فيما وصله النسعد في الطمقات وأبونهم في الحلمة (عكرمة) مولاه (على تعليم القرآن والمستن والفرا نُصَ ﴾ \* وبه قال (حدثنا قنيبة) ن سعيد قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام (عن سعيد بن الىسىمىد) المقبرى (آمه مع الماهريرة رضى الله عنده يقول بعث رسول الله صدلي الله علمه وسدلم خدال) أى ركانا (مَسْ تُحَدّ) يكسكسر القاف وفتح الموحدة أى جهة نجدومق المهاوكان المرهم محدين مسلة أرسله علىه الصلاة والدلام في ثلاثين راكما اله رطاء سنة ست فاله ابن استحاق . وقال سنف في الفتوح له كان أميرها العباس بن عبيد المطلب وهو الذي أميرتمامة (في آمير جل من بني حنيفة يقبال له عُمامة بن أثمآل) بضهرا لمنلئة وتخضف الميم وبعد الالف ميم أخرى مفتوحة وأثمال بينهم الهدمزة وتتخضف المثلاثة وبعسد الالف لام (سيداهل الميامة) بتخفيف الممن مدينة من المن على مرحلتين من الطائف (فريطوه بسيافية من <u>سواري المسهد التوثق خوفا من موترته و وهذا موضع الترجة وقد كان شريع القياضي اذا قضي على رجل </u> أمر جيسه في المسهد إلى أن يقوم فإن اعطى حقه والاأمريه إلى السهن (غرب المه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ولايوى دروالوقت فقال (ماعندلنا عامة قال عندي اعدخير) وفي صحيم ابن خزيمة ان عمامة أسرفكان الني صلى الله عليه وسلم يغدو اليه فيقول ما عندلنا عماء مفيقول أن تقتل تقتل ذادم وان عَنَّ عَنّ على شاكر وان ترد المال نعطك منه ماشئت (فذكر المديث) علمه كاسيأت ان شاء الله تعالى في المفازى (قال) عليه المسلاة والسلام ولابوى الوقت وذرفقال (اطلقواعامة) أي يعدان اسلم كاقد صرح به ف بقية حديث ابزخزية السابق ولفظه فترصلي الله عليه وسساري مافأسلم فاله وهويردعلي ظاهر فول البرماوي كالمستكرماني

رەدسول الله صلى الله عليه وسلم ثم أطلقه فأسلم بفاء التعقيب المقتضية لتاخراسلامه عن حله ਫ وقد سسبق الحديث فيباب الاغتسال اذا أسسلم وربط الاسسرا يشاف المسجد من كتاب المسلاة ويأتى انشاء الله تعالى ف المغازى \* (ياب الربط والحدس) للغريم (ف الحرم واشترى نافع بن عسد الحارث) الخزاى وكان من فضلا الميماية وكان من حلة عمال عرواستعمله على مكة (دارا السعن عكة ) بفتح السهن مصدر يعين يسعين من باب رسحنا بالفتر (من صفوان تن آمية) الجعبي المكي العصابي (على أن عَرَ) بن الخطاب رضي الله عنه بفتح الهمزة وتشديد النون (آن رضي) بكسرالهمزة وتسكن النون ولابي ذرعل ان عررضي بكسر الهمزة وسكون خل على الكالشرطسة نظرا الى المعنى كأنه قال على هذا الشرط (فالسم سعه وأن لم رض عر) ع المذكور (فلصفوان) في مقابلة الانتفاع الى أن يعود الجواب من عمر (ارْبَعَما ثَمَ) ولا بي ذرنيا دُهُ دينا وواستشكل بأن البسع عثل هذا الشرطفاسسد وأجسب بأنه لم يدخل الشرط فىنفس العسقديل هووعد ه العقد أوسع بشرط الخسار لعمر بعد أن أوقع العقدله كاصرح به فى دواية عبى دالرزاق وابن أبي شيبة والبيهتي حيثذكروه موصولامن طرق عروين دينارعن عبدالرحن بن فزوخ يه قال فى الفتح ووجهه ابن المند بأنآ لعهدة في المستعطى المشسترى وان ذكرانه يشسترى لغده لائه المباشر للعقد قال وكائن آب المنبروض مع ظاهرا للفظ ولم رسياقه تامافظن أن الاربعما ئة هي النمن الذي اشترى به نافع والسحكذلك وانما كأن الثمن أربعة آلاف انتهي وقال العهني يحتمل أن تكون هذه الاربعة آلاف دراهم آود نانبرككن الظاهر الدراهم وكانت منءت المالوبعمدأت عروض الله عنه كان يشترى دارا للسحن بأربعة آلاف دينا ولشدّة احترازه على مت المال انتهى ولينظر قوله في روايه أي ذر أربعه مائه دينار (وسعن آبن الزبد) عبيد الله أى المديون (بحكة) أيام الاصبهاني في الاغاني \* ويه قال (حدثنا عبد الله من يوسف) التنيسي قال (حدثنا اللهث) بن سعد الامام (قال حدثى) الافراد (سعدين الى سعد) المقبرى أنه (سمم الاهر يرة رضى الله عنه قال بعث الني صلى الله علمه وسلم خملا) فرسانا (قبل نجد فجاءت رحل من خي حنيفة يقبال له عمامة من أثال فريطوه بسيارية من سواري ن طويق قيس بن سسعد عن طاوس اله كان يكوه السمن يمكة ويقول لا ينيني لبيت عسد اب أن يكون ورحة فارادالمؤلف رحه الله أن يعارضه بأثر عروا بزالز ببروصفوان ونافع وهممن العصابة وقوى ذلك بقصة عمامة وقدربط في مسجد المدينة وهوأيضا حرم فلم عنع ذلك من الربط فيه فآله في فتح البارى م الله الرحن الرحيم و باب الملارمة) ولا بي ذرباب بألننوين في الملازمية كذا في فرع اليونينية ونسب فى الفَّتِه شوت البسملة قبل الترجة لرواية الاصلى وكرعة وسقوطها للباقين ، ويه قال (حدثنا يحق بن بلار) بضم الموحدة مصعفرا قال (حدثنا الليت) بسعد الامام قال (حدثني ) بالافراد (جعفر بنرسعة) ولابي ذرعن حمض (وقال غيره) أى غير يحى بن بكير مماوصله الاسماعلى من طريق شعيب بن الليث قال (حدثني) بالافراد (الله ) بن سعد (قال حدثني ) بالافراد (جعنر بن رسعة ) قال العمني والفرق بين الطريقين أن الاول روى بعن نى بحد ثنى النهى وهذا الذى قاله انما يتأتى على رواية أبى ذراً ما على رواية الاخر بن فلا (عن عبد الرحن) ولايىذرعنالكشيفى عن عبدالله (بنهرمز)الاعرج (عن عبدالله بن كعب بن مالك الا نصارى عن) أه (كعب بن مالك رضي الله عسبه ابه كان له على عسد الله بن الى حدرد الا الى دين) وكان اوقستن كما عند الطيراني (فلقه فلزمة) أى فلزم كعب بن مالك ابن أبي حدرد (فتكلما حتى ارتفعت اصواتهما فربم ماالني صلى الله علمه وسلم) وكعب ملازمه ولم ينكر عليه ذلت (فسال) عليه العسلاة والسسلام (يا كعب واشاريده كَامْنُه سَمُولَ) له ضع (النصف) من دينك (فأخذ) كعب (نصف ما) له (علمه وترك) له (نصف) . وقد سبق هذا الحديث غيرمرة \* (باب المناضي) للدين أى المطالبة به وبه قال (حدثنا ا- حاق) بن راهو يه قال (سدنناوهب بن برير) بفتم الجيم (اب سازم) الازدى البصرى قال (اخترفاشعية) بن الجياج (عن الاعش) سلمان (عن الماضي) مسلم بن صبيح الحسكوف (عن مسروق) بن الاجدع (عن خباب) بفتح الحاء المجمة وتشديد الموسدة وبعدا لالف موسدة أخرى ابن الارت انه (قال كنت قيناً) أى سدّا دا (ق الجاهلية وكان)

**V** 

وفي رواية وكانت (لى على العناص بنوا تل دراهم) اجرة (فأتيه اتقاضاه) أى اطلب منه دراهمي (فقيال) أى العاصلى (لااقضيك) دراهمك (حتى تكفر بمهمد فقلت لاوالله لاا كفر بعدد صلى الله عليه وسلم حتى يمستك الله تمسعنت خاطبه على أعتقاده أنه لا يعث فيكا نه قال لاا كفراً بدازا دالترمذي قال وانى لمت تم مبعوث فقلت نم ( قال فدعنى حتى اموت ثم ابعث ) بالنصب عطفاعلى المنصوب السابق (فأونى مالا) بضم الهمزة وفتخ الما ممنسا لامفعول (وولدا ثم اقضيك) بالنصب عطفاعلى السبابق (فنزلت افرأيت الذي كفريا آياتنا) بالقرآن (وَقَالَ لَا وَتَهَنَّ مَا لَا وَوَلَدًا ) أَى فَي الْجِنْةُ بِعِدَ الْبِعِثُ (الْآيَةِ) وَسَقَطَ لَا بِي دُرافِظِ الْآيَةِ (يسم الله الرحن الرحيم كتاب) بالتنوين (ف اللقطة ) بضم الملام وفتح القياف ويجوزا سيكانها والمشهود عنسد الحدثين فتعها كالازحرى وهوالذى سمع من العرب واجعع عليسة أهسل اللغة والجديث ويقال لقاطة يضم اللام واقط بفتحها بلاها وهي في اللغة الشي الملةوط وشرعا ما وجدمن حق ضائع محسترم غير محرز ولا يمتنع بقة ته ولا يعرف الواجد مستحقه وفي الالتقاط معيني الامانة والولاية من حيث ان الملتقط امين فهما التقطه والشرع ولاه حفظه كالولى ف مال الطفل وفيسه معنى الاكتساب من حيث أن له التملك بعد التعريف (واذآ آخيرب المقطة) أى مألكها (بالعلامة) التي بها (دفع) الملتقط (آليه) المقطة وف النسخة المقروق على الميدوى دفع المه بضم الدال ولابي درياب بالتنوين اذا اخبره بالضعيرا لمنصوب واغيرا لمستملي والنسدي بسم الله الرسمن الرحم ماب في اللقطة وادا اخبرب اللقطة الخ و وبه قال (حدثنا آدم) بن أبي اياس قال (حد تناشعية) بن الحاج فال الولف (وحدثتي ) ما لافراد والواوف الفرع مر قوما علماء الأسة أبي ذر وفي غيرا لفرع ح للتعويل حدثنى (عدبنبسار) بالموحدة والمعيمة المسددة بندار العسدى قال (حدثنا غندر) هو محدين جعفر قال (حدثناشعمة) من الحياج (عن سلمة) بن كهدل أنه قال (معتسويد بن غفلة) بفتح المجمة والفاء واللام وسويد بضرالسين مصغرا المعنى ألكوف التابعي المحضرم قدم المدينة يوم دفن الني صلى الله عليه وسلم وكأن مسلما في الله ويوفى سنة عمانه وله ما ته وثلا نون سنة (قال لقيت آبي بن كعب رضى الله عنه فقال اخذت) وللك شهرى وجدت وللمستملى اصبت (صرة مائة دينار) بنصب مائة بدلامن صرة قال العيني ويجوزالرفع على تقدير فهاما تبدينا رانتهي قلت كذافي النسخة المقروءة على الميدومي وجدت صرّة فيها ما تُقديباً أرّ (وَأُتِيتَ ) مها (الذي صلى الله عليه وسلم فقال) لى (عرفها حولا) أمر من التعريف كأن ينادى من ضاعله شئ فكمطلمه عندى ويكون فى الاسواق ومجامع الناس وأبواب المساجد عندخر وجهم من الجماعات وتحوهالان ذللة أفرب الى وجودصا حبها لافى المساجد كالانطلب اللقطة فيهانع يجوز تعريفها في المسجد الحرام اعتبارا مالعرف ولانه يجهم النساس وقضية التعلىل أن مسجد المدينة والاقصى كذلك وقضمة كلام النووى في الوضة غريم التعريف في بقية المساجد قال في المهمات وليس كذلك فالمنقول الكراهة وقد برزم به في شرح المهذب قال الاذرى وغيره بل المنقول والصواب التحريم للاحاديث الظاهرة فيسه ويه صرح المباوردي وغيره ولعل النووى لم يرديا طلاق الكراهة كراهة التنزيه ويجب أن يكون محل القعر يم أوا الحسكراهة اذا وقع ذلك برفع السوت كاأشارت اليه الاحاديث أمالوسأل الجاعة فالمسجد بدون ذلك فلا تعرب ولأكراهة ويجب التعريف ف على المقطة ولوالتقط في الصعرا وهنال قافلة تبعها وعرّف فيها والافني بلديقصدها قربت أم بعدت ويجب التعر مف حولا كأملا أن اخذه الله للتعد المتعريف وتكون أمانة ولوبعد السنة حتى يتملكها والمعني في كون التعريف سنة انهالاتتأخر فيها القوافل وغضى فيها الازمنة الاربعة ولوالتقط اثنان لقطة عزف كل منهما سنة تمال اس الرفعة وهو الاشبه لانه في النصف كلتقط واحدوقال السبكي بل الاشيه أن كلامنهما يعرِّفها نصف سنة الانهاانقطة واحدة والتعريف من كل منهـ مالكلها لالنصفها واغماتقهم بينهـ ما عندالتملك ولايشــ ترط الفور للتعربف بلالمعتبرتعريف سنةمتي كان ولاالموالاة فاونزق السنة كائن عرف شهرين وترك شهرين وهكذا جاز لانهء خاسنة ولايجب الاستىعاب للسسنة يل يعزف على العادة فينادى في كل يوم مرّ تبن طرفيه في الاستداء ثم في كل يوممة من ثم في كل السبوع مرتدن أومرة شم في كل شهر قال أبي من كعب فعر فعر فته آ) أي الصرة و ( -وله آ) بالهاءوالنصب على الظرفية وسقط لابى درقوله حولهاوثبت في بعض الاصول قوله حولا باستقاط الهاءيدل حولها (فلم أجدمن بعرفها ) بالتخفيف (غ اتيته ) صلى الله عليه وسلم (فقال عرفها حولا فعرفها فلما جد) أي

من يعرفها (تم أتيته علمه السلام ( ثلاثا ) أي مجوع اتيانه ثلاث مرّات لا أنه أي بعد المرّتن الاولين ثلاثاوات كأن ظاهراللفظ يقتض مهلان ثماذ اتحاننت عن معنى التشريك في الحكم والترتيب والمهلة تحسيكون زائدة لاعاطفة البتة قاله الاخفش والكوفيون (فقال) عليه العسلاة والسسلام ولابى الوقت قال (احفظ وعا مهما) الذى تكون فيه اللقطة من جلداً وخرقة أوغيرهما وهوجك سرالوا ووبالهمزة بمدودا (وعددها ووكا ما) بكسرالواو الشانية وبالهمزة عدودا الخيط الذي يشتبه رأس الصرة فأوالكيس أوخوهما والمعنى فده ليعرف صدق مدعها وللا تختلط عاله ولمتنبه على حفظ الوعا وغيره لان العادة جارية بالقياثه اذا اخذت النفقة وهل الامرالوحوب أوللندب قال الن الرفعة ما لاول وقال الاذرعي وغده للندب وكذا بندب كتب الاوصاف المذكورة قال المباوردي وأنه التقطهامن موضع كذا في وقت كذا (فان جا صاحبها ) أي فارد دها اليه فحذف جزاءالشرط للعساريه وفي روابة أحدوالترمذي والنسباءي من طريق النوري وأحد وأبي داود من طريق حماد كلهم عن سلمة بن كهدل في هذا الحديث فان جاء أحد يخيرك بعددها ووعائها ووكاثها وأعطها الاه أىءلى الوصف من غبر منة ومه قال المسآلكية والحنا يله وقال الحنفية والشافعية يجوزلاملتقط دفعها المهءبي الوصف ولا يجبر على الدُّفعُ لانه يدّى مالاف يدغيره فيمتاج الى البينة لعموم قوله صلى الله عليه وسلم البينة على المذعى فيعسمل الأمربالدفع في المديث على الاباحدة جعابين الحديثين فان أقام شاهدين بما وجب الدفع والالم يجب ولوأ قام مع الوصف شاهدا بهاولم يحلف معه لم يجب الدفع السه فأن فال له يلزمك تسلمها الى فله اذا لم يعلم صدقه الحلف أنه لا يلزمه ذلك ولو عال تعلم انها ملكى فله الحلف أنه لايملم لان الوصف لا يفيد العلم كاسرت به فالروضة لكن يجوزله بل يستعب كانقلءن النص الدفع اليه ان طنّ صدقه في وصف الهاعلا بظنه ولا يجب لانه مدع فيحتاج الى حجة فان لم يظنّ مسدقه لم يجزد لك ويحبب ألدفع اليسه ان علم مسدقه ويلزمه الفعمان لاان ألزمه بتسليها اليه بالوصف مآكري ذلك كالكي وحنبلي فلاتلزمة العهدة لعدم تقصيره في التسليم وانسلها الى الواصف باختياره من غير الزام حاكمه م تلفت عند الواصف وأثبت بهاآخر عجة وغرم الملتقط بدلها رجع الملتقط بمباغرمه على الواصف انسلم اللقطة أدولم يقزله الملتقط بالملك لحصول التلف عنده ولان الملتقط سله بنآء على ظاهر وقد بإن خلافه فال أقرله بالملك لم يرجع اليه موّا خذة له باقراره (والا) بأن لم يجيّ صاحبها (فاستمتع بَهِمَا ﴾ أى بعد التملك باللفظ كتملكت وتكني اشارة الاخرس كسائر العقود وكذا الحسكتابة مع النية كال أي (فَاسْتَمْعَتُ) أَى الصرة قال شعبة (فَلْقَيْمَة) أَى لقيت سلة بن كهيل (بعد) البنا على النم حال كونه (عكة فقال)أى سلة (لاادرى) قال سويد بن غفلة (ثلاثة احوال او) قال (حولاوا حداً) ولم يقل أحد بأن اللقطة تعرف ثلائة أحوال والشال يوجب سقوط المشكولة فيسه وهو الثلاثة فوجب العمل بالجزم وهورواية العام الواحدلكن قدووى الحديث غبرشعبة عنسلة بنكهيل وجماعة بغيرشك وفيه هذه الزيادة أخرجها مسلممن طريق الاعش والثورى وزيد بن أبي اليسة كلهم عن سلة وقال قالوا فحديثهم جيعا ثلاثه أحوال الاسادين سلة فانق حديثه عاميناً وثلاثة وجع بعضهم بن حديث أبي هذا وحديث زيد بن خالد الاتق انشاء الله تعالى فالباب اللاحق فانه لم يختلف علمه في الاقتصار على سنة واحدة فقال يحمل حديث أبي بن كعب على من يد التورع عن التصر ف في اللقطة والمبالغة في المعفف عنها وحديث زيد على ما لا بدّ منه أولا حتياج الاعرابي واستغنا ابي . وهذا الحديث أخرجه المؤاف هنامن طريقين والمتنالطريق النازلة وقد أخرجه مسلم فاللقطة وكذا أبوداودوالترمذي فالاحكام والنساسى في اللقطة وابن ماجه في الاحكام \* (باب) حكم التقاط (ضالة الابل) هل يجوزالتقاطها أم لا يدويه قال (حدثنا) ولا بي ذرحد ثني بالافراد (عروبن عباس) بفتح العينوسكون الميم وعياس بالموحدة وبعد الالف مهسملة البساحلى البصرى قال (حدثنا عيسد الرحن) من مهدى قال (حدثناسفيان) النورى (عن ربيعة) الرأى بسكون الهمزة أنه قال (حدثني) بالافراد (يزيد)من النيادة (مولى المنبعت) بينم الميم وسكون النون وفتح الموحدة وكسر المهدملة بعدها مثلثة المدنى (عن زيد بن خالدالهی) آلمدن (رضی الله عنه) أنه (قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عما يلتقطه) سواء كان ذهبا أوفضة أولؤلؤا أوغيرذلك بمبأعدا الحبوان وقدزعما بنيشكوال أن السائل يلال وعورض يأنه لايقالة اعرابى وربح الحافظ ابر عرانه سويد والدعقبة بنسويدا لهنى لماف معجم البغوى بسندجيد أنه قال سألت وسول أنته صلى انته عليه وسلم عن النقطة قال وهواً ولى ما فسيريه المبهم الذى فى الصحيح لكونه من رحط زيد

اين خالاو تعقبه العبق بأنه لايلرم من كون سويد من رحط زيد أن يكون - دبثه سما واحدا بحسب المسورة وات كانافي المعنى من ما ب واحد (فقال) عليه السلاة والسلام للسائل ولاى الوقت قال (عرفه اسنة مُ احفظ) ولانوى ذروالوقت ثم اعرف (عقاصها) بكسر العن المهملة وبعدالفا • المخففة ألف ثم صادمه ــ ملة أى وعا • ها الذى تكون فيه من العفص وهو الثنى لأن الوعاء ينتنى على ما فيه (ووكا على اللي الذي يشدُّ به رأس الصرة أوالكيس ولمحرهما ولم يقل في هذه وعددها فيقاس بمعرفة خارجها معرفة داخلها كالجنس هل هي ذهب أم غيره والنوع أهروية أم غيرها والقدريوزن أوكسل أوعدد (فان جاء احد يخبرك بها) أى باللقطة فأدها اليه فذف جواب الشرط للعلم به (والا) بأن لم يجيُّ أحد (فاستنفقها) أي بعد أن تعرُّ فها سنة فان جا وربها فأدُّ ها اليه (قال) أى السائل (يَارسول الله فضالة الغنم) أى مأحكمها والاكثرون على أنَّ الضالة مُحتَّصةٌ بالحسوان وأمَّا غيرُه فىقال فيه لقطة وسوّى الطعاوى بن الضالة واللقطة ولابوى ذرو الوقت ضالة الغير يغيرفا وقب لالضاد (عالم) علمه الصلاة والسلام ولا بي الوقت فقال (لل ) إن أخذتها وعرّفتها سينة ولم تجد صاحبها ( آولا خلك ) في الدين ملتقط آخر(آوللدتت)ان تركتهاولم يأخذها غبرك لانه الاتحمى نفسها وهذاعلى سسل السبروالتقسيم وأشار الى اطال قسم نفتعين الشالث فكا "نه قال: تصصر الاص في ثلاثه أقسام أن تأخذ ها لنفسيك أو تتركها فىأخسذها مثلث أويأكلها الذئب ولاسبىل الى تركه اللذئب فانه اضاعة مال ولامعنى لتركها لملتقط آخر مثل الاقل يحبث مكون الشاني أحق لانهماا ستوما وسيق الاؤل فلامعني لترك السادق واستحقاق المسموق واذابطل هذان القسمان تعمن الشالث وهوأن تكون لهذا الملتقط والتعسيرمالذ تسليس بقسدفا لمراد يجنس مايأكل الشاة ويفترسها من السباع (قال) السائل ولابي الوقت نقال (ضالة الآبل) ما حكمها (فقور) بتشد يدالعن المهملة أى تغير وجه الذي صلى الله عليه وسلم) من الغضب (فقال) عليه الصلاة والسلام (مالك ولها) استفهام انتكارى (معها حذا وها) يكسرا لحاء المهملة وبالذال المجمة عدودا اخفافها فتقوى بها على السروقطع البلاد الشاسعة ووردالماه النامية (وسقاؤها) بكسرالسين المهملة والمذجوفهاأى حمث وردت الماء شربت ما يكفها حق تردما وآخر أوالسقا والعنق أى تردالما وتشرب من غيرساق يسقها قال اين دقيق العبد لما كانت مستغنية عن المافظ والمتعهدوءن النفقة علها بمباركب في طبعها من الجلادة على العطش والحقاء عسرعن ذلك ما لحذاء والسقاء يجازا وبابلاة فالمرادبهذا النهيءن التعرض لهالان الاخذائ هوللمفظ على صاحبها الما يحفظ العن أويحفظ القمة وهذه لاتحتاج الى حفظ لانها محفوظة بماخلق الله فيهامن القوة فالمنعة ومايسرلهامن الاكل والشرب كاتَّال (تردالما وتأكل الشعير) ويلحق مالا بل ما يتنع بقوَّته من صدفار السسياع كالبية روالقرس أوبعدوه كالارنب والغلي أوبطيرانه كألجهام فهسذا وغوه لايحسل التقاطه يمفازة لانه مصون بالامتناع عن أكثرالسماع مستغن بالرعي الى أن يجده مالبكداذ اكان التقاطه له للخلك ويجوز للعفظ صبانة له عن الخونة أما اذاوحده في العمارة فعدوزله التقاطه للتملك كما يحبو زللمفظ وقسل لايحيوز كالمفازة وفرق الاقرل بأنه في العسمارة يضمع مامتدادا خاتنة المسم بخلاف المفازة فان طروا لناس بهالا يع ولووجد في زمن نهب جازالتقاطه للملك والمنفظ قطعافى المفازة وغبرها والمراد بالعسمارة الشسارع والمسجد وتصوهسما لانها مع الموات محال اللقطة ولوالتقط المستنعرمن صغار السسماع للتملك في مفازة آمنة ضعنه ولا يبرأ ردّم الى مكانه فأن سله إلى المهاكم رئ كإنى الغصب ومآبخله فأخذا بلهوريتناه را لحسديث أن ضالة الابلو خوهالا تلتقط وتمال الحنضة الاولى أن تلتقط \* وهذا الحديث سبق في كتاب العلم في باب الغضب في الموعظة \* (باب ) حكم التقاط (ضالة الغنم) \* وبه قال (حدثنا اسماء سل بن عبد الله) من أى أو يس (قال حدثني ) بالافراد (سليمان) التيمي مولاهم المدنى ولانوى ذروالوقت سلمان بن بلال (عن يحيى) بن سده بدالا نسارى (عن يزيد مولى المنبعث) المدنى (انه سمع زَيِدِ بِنَ خَالَدَ ) الجهني (رضي الله عنه يقول ستل الذي صلى الله عده وسلم عن الملقطة) ما -- حجمها وفي البياب السابق آت السائل اعرابي وقيل هو بلال وقيسل غيره (فزعم) أى زيد بن خالدوالزعم يسستعمل ف القول المحقق كثيرا (انه) صلى الله عليه وسلم (قال اعرف عفاصها) ووعاه ها الذى تكون فيسه (ووكاهما) الخيسط الذى يربط به الوعا ﴿ ثُمْ عَرَّفُهَا سَـنَةً ﴾ أَيْ مُتُوالِيةُ فَلُوعَ رَّفُهَا سَـنَةً شِيهُوا لم يكف ولوفرق السنة كائن عرّف شهرين وترلئشهرين وهكذا جاذلانه عرّف سسنة ولايشترط أن يعرّفها ينفسه

بل يجوزأن بوكل فان قصد التملك ولوبعد التمتاطه للمفظ أومطلقا فؤنة التعريف الواقع بعدقص وعلسه تملك أملالان التمريف سب لقلكه ولان الخطله وانقصد الخفظ ولودمد التقاطه للقلات أومطلقا غؤنة التعسريف على مت المال ان كان فيه سعة والافعل المالك بأن يقنرض علسه الحاكم منه أومن غديره أو بأمره بصرفها الرجع كافي هرب المهال وانمالم تحد على الملتقط لان الخط للمالك فقط قال محي ن سعد الانصاري ظالاسناد السابق (يقول يزيد) مولى المنبعث (أن لم تعترف) بضم المثناة الفوقية وسكون المهدملة وفتم الفوقية والراء ولا بي ذرعن الحصَّتُهم في إن لم تعرُّف ما سقاط الفوقسة النَّاليَّة أي اللقطة (استنفق مها) بِفَحْ القيام والقاف (صاحبها) أى ملتقطها (وكانت وديعة عنده) قال سليمان بن الال (قال يحى) بن سعيد الانصارى بالاسناد السابق (فهذا الذى لاادرى)أى لاأعلم (افى حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم هو) أى قوله وكانت وديعة عنده (ام شيخ من عنده) أي من عند ريد من قوله وسسأنى ان شاء الله تعالى فى كلام المؤلف ماب اذاجاء صاحب الاقطة بعدسنة ردهاعلمه لانها وديعة عنده وفمه اشارة الى ترجيح رفعها وقد جزم يحيى بنسعمد برفعها مرة أخرى فيما أخرجه مسلم عن القعنبي والاسماعة لي من طريق يحيى بن حسان كلا هسماء ن سليمان بن ولال عن يحيى بلفظ فان لم تعرف فاستنفقها أوالكن وديعة عندك (غم قال) السائل يارسول الله ( كيف ترى في ضالة الغنم قال الني صلى الله عليه وسيلم خذها فاغياهي لله اولاخدان اوللذتب أي انهاضعه فعدم الاستقلال معرضة للهلاك مرددة بن أن تأخذها أنت أوأخوك قسل والمراد بالاخ ماهوأ عممن صاحبها أوملتقط آخر وعورض بأن الملاغة لاتقتضى أن رقرن صاحبها المستعق لها بالذئب العادى فالمرا دملتقط آخروا لمرادجنس مايأكل الشاة وفي قوله خذها تصريح مالامر مالاخذ ففسه ردّا حدى الروايت بنءن أحدفي قوله يترك النقاط الشاة واستدل به المالكية على إنه اذا وجدها في فلاة عَلْكها بالاخذ ولا يلزمه بدلها ولوجا وساحها واحتجراهم بالتسوية بنالذتب والملتقط والذئب لاغرامة علمه فكذلك الملتقط كذانقله فىالفتح والظاهرانهم غسسكوا بقوله في الشاة هي لك واللام للتملك بخلاف قوله في غبرها فاستمتم بها اذ ظاهره الله ليس على وجه القلسك لها اذلو كان المراد التملمك التام لم يقتصر به على الاستمتاع الذي ظاهره الانتفاع لاأصل الملك بخلاف قوله فهي لك وأحيب بأتاللام ليست للتمليك ومذهب الشافعية أن سالا يمتنع من صغارا لسسسباع كالبجل والفصسيل يجوز التقاطه للتملك مطلقاسوا وجده بمفازة أم لاصانة له عن السباع والخونة ويخير آخذه من المفازة فانشا عزفه وتملسكه بعدالتعريف وانشاء بإعماستقلالاان لم يجدحا كاأوباذنه في الاصم ان وجده وتملك ثمنه بعدالتعريف وله أكله ان كان مأكولاف الحال متملكاله بقيمته فعفرمها ان ظهرما الكه والآيجب بعدد أكله تعريفه فان أخذه من العمران فله الخصلتان الاوليان لا اشاللة وهي الا كل على الاصع في المنهاج والاظهر في الروضة لسبهولة السيع فيه بخلافه فى المفارة فقد لا يجدفيها من يشترى ويشق النقل الى العدمران (قال يزيد) مولى المنبعث بالاسناد المذكور(وهي)أى ضالة الغنم (تعرّفأ يضا) أى على سبيل الوجوب كذا عندا بلهورا ـــــــن قال الشافعية لا يجب تعريفها بعد الاكل اذا وجدت في الفلاة وأما في القرية فيجب على الاصم (ثم قال) السائل بارسول الله (كيف ترى في ضالة الابل قال) زيد (فقال) عليه السلام (دعها فان معها حدًّا مها) بكسرا لحاء المهملة وبالذال المجمة أى خفها (وسقاءها) بحكسر السين جوفها أوعنقها (تردالما وتأكل الشجر) فهي مستغنية عن المفظ لهابماركب في طباعها من الجلادة على العطش وتناول ألما كول لطول عنقها ومصونة مالامتناع عن أكثر السباع (حق يجده ارس أى مألكها فن أخذه الأعلان شعنها ولا يبرأ من النعمان بردها الى موضعها كامرت هذا (باب) بالتنوين (اذالم يوجد صاحب اللفطة بعد سنة) أى بعد المدر فسسنة (فهي لمن وجدها كنفا وبقصد معندالا خذللتملك وهذا أحدالوجومالنلائه عندالشافعية وقيسل علكما يعنى الحوله والتصرف والاظهر القلاما للفظ كامروسوا كان المقلا غنيا أوفقيرا وخصها الحنفيسة بالفستيردون النش لان تناول مال الغيربغيرا ذنه غيرجا تزيلا ضرورة باطلاق النصوص و وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسند) النيسي قال (اخبرنامالك) موابن أنس الامام (عن ربعة بنعب دارجن) المشهوريال أى الدنى وأسر أبسه غروخ (عن يزيدمولى المنبعث عن زيد بن خالد) الجهني (رئي الله عنه ) انه (قال جاور جل) أي عرابي كأن السابقة آوهو بلال كافال ابنبشكوال أوسو يدوالدعقبة كارجحه ابز جروقدمر (الى رسول الله صلى الله عليه وسل

نے فی فی

فسأله عن اللقطة ) أي عن حسكمها ( فقال ) علمه الصلاة والسسلام ( أعرف عفاصها ) وعامها الذي هي فيه (ووكاهما) الله ط الذي يشدّ به رأس الوعاء لتعرف صدق مدّعها عند طلها (خء تفهاسنة فان جامسا حيها) أى فأدَّها اليه (والا) بأن لم يجي • صاحبها (فشأ نك بم آ) بالنصب أى الزمشا نك بها والشأن الحسال أى تصرُّف فنهاوستثىنى حديثاك بلفظ فاستمتع بهاولمسلم منطريق ابزوهب فان لهيأت لهاطالب فاستنفقها واستدل مدعل أن اللاقط علكها بعد انقضاء مدّة التعريف وهو ظاهرنس الشافعي آكن المشهو رعند الشافعية اشتراط التلفظ مالتملك كامرور سافاذ انصرت فسفها دعدالتهر نفسنة نمياء صاحبها فالجهور على وجوب الردان كأنت العينموحودة أوالمدلان كانت استهلكت لقوله في الرواية السابقة ولتكن وديعة عندلة وقوله أيضا عندمسلم م كلها فان جا وصاحم افأ دها المه فانه يقتضى وجوب ردها بعد أكلها فيحدمل على رد البدل وحسنند ويعمل قول المصنف في الترجة فهي لن وجدها أي في اماحة النصر ف ادد الماوا ما أمر ضمانها بعد ذلك فهوساكت عنسه (عَالَ) السائل بارسول الله (فضالة الغنم عَالَ هي لك اولاخيسك اوللذَّب عَالَ) السائل بارسول الله (فضالة الابل) ما حكمها (قال) عليه السالام (مالك ولهامعها سقاؤها وحذاؤها تردالما وتأكل الشعر) أَى ما لان وأخذها والحال انها مستقلة بأسباب تعيشها (حتى يلقا هاربها) مالحكها \* هذا (باب) بالتنوين (انداوحد) شخص (خشية في الحرأو) وجد (سوطا او) وجد شيأ (نحوه) كعصا ماذا يصنع به هل يأخذه أُويتر كدوادًا أخذه هل يتملك أويكون سبيله سبيل اللقطة (وقال اللت) بن سعد الامام ما هو موصول عند المؤاف في ماب التصارة في المعرف رواية أبوى ذروالوفت حست عال في آخر الحدرث حدّثي عسد الله بن صالح قال حد شي الليت بمدا (حدثني) بالافراد (جعفر بن ربيعة) بنشر حبيل بن حسنة القرشي المصرى (عن عددالرجنين مرمن)الاعريج (عن ابي هريرة رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله علمه وسلم انه ذكر والامن غي اسرائيل) لم يسم (وساق الحديث) هذا مختصر اوباً تممنه في الكفالة ولفظه وسأل بعض بني اسرائيل أن سلفه ألف دينا روقال ائتني بالشهداء اشهدهم فقيال كني بالله شهيدا قال ائتني بالكفيل قال كني بالله كفيلا تعال صدقت فدفعها اليه الى أجل مسمى وزادفي الزكاة فخرج في الصرفل عيد من كافأ خذ خشبة فنقرها فادخل فهاألف د تنارفه مي مها في الصر ( فحر - ) أي الرجل الذي أسلفه وهو فيما قسل النصاشي كامرّ في الزسكاة والمسع والكفالة (ينظرلعل مركاقد جاء بماله) الذي أسلفه (فاذاما لخشمة) التي أرسلها المستلف والخرأوي ذروالوقت فاداه وبالخشبة (فأخسدها لاهله حطيا فلانشرها وجدالمال) الذي بعثه المستلف السه (والصيفة) التي كنبها بيعث المال المذكور ، وموضع الترجة قوله فأخذها وهوميدي على أن شرع من قبلنباشر علنيامالم يات في شرعناما يخيالفه لاستماا ذاورد بصورة الثنياء على فاعدله ولم يقع للسوط ونصوم فالحديث ذكروا جيب بأنه استنبطه بطريق الآلحاق \* هذا (باب) بالنفوين (اذا وجد) شخص (عُرة) مالمتناة الفوقية وسكون الميم أوغيرها من المحقرات (في الطريق) جازله أخذ ذلك وأكله . وبه قال (حدثنا عَدبنيوسف)الفريابي قال (حدثناسفيان) الثورى (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن طلحة) بن مصرف (عن انس) هوا بن ما لك (رضى الله عنه) أنه (قال مرّ النبي صلى الله عليه وسلم بترة) ملقاة (في الطريق قال) ولابوى دروالوقت فقيال بالفاء قبل القياف (لولااني اشاف ان تكون من المسدقة) المحرّمة على " (لا كاتها) ظاهر ، أنه تركها ور عاحسية أن تحكون من الصدقة فلولم يخش ذلك لا كلهاولم يذكر تعريفا فدل على أن مثل ذلك من المحقرات علك بألا خذ ولا يحتاج الى تعريف استكن هل يقال انها لقطة رخص فى تراء تعريفها أوليست اقطة لا ئ الاقطة مامن شأنه أن يتلك دون مالاقمة له (وقال يعي ) بن سعيد القطان عماوصله مسدد ف مسنده عنه وأخرجه الطماوى من طريق مسدد (حدثنا سفيات) الثورى قال (حدثنا) بالافسراد ﴿ سَصُور ﴾ عواب المعتمر (وقال ذائدة) هو ابن قدامة بماوصله مسلم من طريق أبي أسامة عن ذائدة (عن منصور) أيضا (عن طلخة) بن مصر ف أنه قال (حدثنا أنس) قال المؤلف (وحدثنا) وفي بعض الاصول -المتعويل و-عد ثنا (عهدين مقاتل) المروزى الجاورة كمة قال (اخيرنا عبد الله) بن المبارك قال (اخبرنام عمر) هو اين داشد (عن همام بن منبه) بكسر الموحدة المشدّدة وتشديد مهر همام المستعلى أخى وهب (عن الى هريرة رضى الله عند من الني سلى الله عليه وسلم) أنه (قال آنى لانقلب الى اهلى فأجد التمرة) بسكون المم وقال أجد

مِلْفَظُ المَصَارِعُ اسْتَعِصَارِا للصورة المُساخِـيةُ (سَاقَطَةُ عَلَى فَرَاشَى فَأَرَفَعَهَا لَا كَأَهَا) بِالنَّصِبِ (ثَمَا خَشَى ان تَكُونُ صدقة فألقها كبضم الهمزة وسكون اللام وكسر القاف والرفع قال الكرماني لاغيرقال العيني يعنى لا يجوذ أصب الساء لانه معطرف على فارفعها فاذانسب فرعايطن أنه معطوف على قوله أن تكون فيفسد العني التهي نعم فى فروع المونينية فألقيها بالنصب وكذا في كثيرمن الاصول التي وقفت عليها وفى الفرع انتذكزي فألفيها بالفاء بدل القاف والنصب وعلما علامة أى درمصها علم اوخرج بعض علاء العصر النصب على أنه عطف على تكون عِمْ القيها في جوف أي أخشى أن أطرحها في جوف وأمار واية اللهاء والنصب فعلى معدى ثم أخشى أن أجدهامن الصدقة أى أن يظهرلى انهامن الصدقة التهي فلينأ شلويحقل تخريجه على نحوخذ اللص قبل يأخذك بالنصب على تقدير قبل أن يأخذك كقوله سأترك منزلى لدى غيم وأخي بالحجار فأستريحا وقرئ شاذا فيدمغه بالانبيا بالنصب قالف الكشاف وهوفى ضعف والذى فى اليونينية فألفيها بالفاء وسكون السا الاغير معمعاعليها \* هذا (ماب) بالتنوين (كيف تعرف) بفتح العين والرا المشددة مبنيا للمفعول (القطة اهلمكة وعال طاوس) الماني وعاوصله المؤاف في حديث في ماب لا يعل القتال مكة من الجم عن الناعباس رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم) أنه (قال لا يلتقط اقطتها) أى مكة وحرمها (الامن عرفها) العفظ لساحبها (وقال خالد) الحذام عاوصله في بابما قيدل في السواغ من أوائل البيوع فى -ديث (عن عكرمة) مولى ابن عباس (عن ابن عباس رضى الله عنهما عن الذي صلى الله عليه وسلم) أنه قال (لا تليقط) بعنم أوله وفق مَالته (لَقَطَهَا ) يعني مَكَة (الالمعرف) يحفظها لمالكها ولا يوى درو الوقت لا يلتقط بفتم أوله وكسر الله لقطتها بالنصب على المفعولية الامعرف (وقال احدين سعد) بسحون العين مضبيا عليه ولابوى دروالوقت سعيد بكسرها وهوفيما حكاءاب طاهرالرباطي وفيماذكره أبواعيم الدارمي (حدثنا روح) بفتح الراءوسكون الواوثم المعملة هوا ين عبادة وقدوصله الاسماء لي من طريق العباس بن عبد العظم وأبوتعم من طريق خلف بن سالم عن روح بن عبادة قال (حدثنا زكريا) بناسهاق المكى قال (حدثنا عروبند ينارعن ع عرصة عن ابن عباس رضى الله عنهما الترسول الله صلى الله عليه وسلم فال) أي عن سكة (لا يعضد) بضم التعنية وفتم الضاد المجمة والرفع في الفرع على النفي وجوز الكرماني الجزم على النهي أي لا يقطع (عضافها) بكسر العين المهسملة وفتح الضاد المجهمة وبعد الالف هاآن مرفوع ناتب عن الفاعل شحراً تم غيلان أو كل شعراء شول عظيم (ولاينفرمسيدها) بالرفع (ولا نحل القطمة االالمنشد) أى اعرف على الدوام يحفظها والافسا تراليلاد كذلك فلاتظهر فالدة التخصيص فأمامن يريدأن يعرفها ثم بتلاكها فلاقال النووى فى الروضة قال أسحابنا ويلزم الملتقط بها الاقامة للتعسر يف أودفعها الى اسلاكم ولايبي وانتلاف فين التقط للسننظ هسل يلزمه المتعريف بل يجزم هنابوجوبه للمديث والقه أعلم واغا اختصت مكة بأن لقطتها لاعلان الامكان ايصالها الى ربم الانماان كأنت للمكى فظاهروان كأنت للا فاق فلأ تخلو غالبامن وارد البهافا ذاع وفها واجدها فى كل عام مهل التوصل الى معرفة صاحبها ولاتلحق لقطة المدينة الشريفة بلقطة مكة كاصرت يه الدارمي والروياني وقضية كالام صاحب الانتصارأن سومها كحرم مكة كاف سومة الصدويرى عليه البلقيئى لمباروى أيوداودبا سسناد يحيج ف سعديث المدينة ولاتلتقط اقطتها الالمن اشاد بهاوهو بالشبن المجمة تم الدال المهسملة أي وفع صوته وقال جهور المالكية وبعض الشافعية لقطة مكة كغيرها من البلاد ووافق جهور الشافعية من المالكية الباحي وابن العربي تمسكا بجديث الباب لكن قال ابن عرقة منتصرا لمشهور مذهب المالكية والانفصال عن التمسك به على قاعدة مالك فى تقديمه العمل على الحديث العصيم حسماذكره ابن يونس فى كتَّاب الاقتسمة ودل عليه استفراء المذهب وقال ابن المنير مذهب مالك القسب ك بطاهر الاستننا ولانه أفي الحل واستنى المنشد والاستنناء من النتي أنسات فيكون الحل المتشدأى المعرف يريد بعدقه امه وظيفة التعريف واغباريد على هذا أن مكة وغيرها بهذا الاعتيار في تعريم اللقطة قبل التعريف وتعليلها بعد النعريف واحدو السياق يقتضى اختصاصها عن غيرها والجوابأن الذى اشكل على غرمالك انماهو تعطما المفهوم اذمفهوم اختصاص مكد بجل اللقطة بعد التعريم وتعريمها قبله أتغرمك آبس كذلك بل تحل أتطنه مطلقا وتحرم مطلقا وهذا لاعائل يه فاذا آل الاس الماهذا فانلطب سهل يستروذلك المااتفتناعلى أن التخصيص اذاخر جعفرج الغالب فلامقهوم له وكذلك

تقول هنا الغالب أن لقطة مكة يبأس ملتقطها من صاحبها لتفرق الخلق عنها الى الاتخاق المعسدة فرجسادا خله الطمغرفهامن أقرل وهلة فاستحلها قبل التعريف فخصها الشبارع مالنهيءن استحلال لقطتها قبسل التعسريف لاختصاصها بماذكرناه فقدظهر للتخصيص فأثدة سوى المفهوم فسقط الاجتماحيه وانتظم الاختصاص حينئذ وتناسب السياق وذلك أن المأبوس من معرفة صاحبه لابعة ف كالموجود بالسو أحل الحسكين مكة تختص بأن تعزف لقطتها وقدنص بعضهم على أن لقطة العسكر بدارا لحرب اذا تفزق العسه لكافر فهي مباحة وامالاهل العسكر فلامعني لتعريفها في غيرهم فظهر حمنتذا ختصاص مكة بالتعريف وأن تفترق أهل الموسم مع أن الغالب كونها لهم وانهم لابرجعون لاجلها فكا ته علمه السسلام قال ولا تحل لقطتها الابعد الانشبادوالتعريف سنة بخلاف ماهومن حنسها كجتمعات العساكروتكوهافان تلك تحل بنفس افتراق العسكروبكون المذهب حينئذا قعديظا هرا لحديث من مذهب المخالف لانهم يحتاجون الى تأويل اللام واخراجهاعن التملك ويجعلون المراد ولانحل لقطتها الالنشد فيحلله انشادها لاأخذها فيخالفون ظاهر اللام وظاهر الاستثناء ويحقق ماقلناه من أن الغيالب على مكة أن لقطتها لا يعود لهاصاحيها المالم نسمع أحدا ضاعت له نقيقة عَكمة فرجع اليه المطلبها ولابعث ف ذلك بل بيأس منها بنفس التقسرة والله أعلم (ولا يحتلي ) بضم التعتبة وسكون المحمة مقصورا أي لايقطع (خلاها) بفتح المعممة مقصورا كلاهما الرطب (مقال عباس) بدون أل عه عليه السلام (يارسول الله الاالاذخر) بكسر الهمزة وبالذال المجمتين والخياء المكسورة نبت معسروف طبب الرائحة (فَقَمَالَ)عليه الصـلاة والسـلام ولايي الوقت قال (الاالاذخر) بالنصب على الاستثناء كالاول قال ابن مالك وهو المختار على الرفع ا ما لكون الاستثناء متراخما عن المستثنى منه فتفوت المشاكاة بالبدامة وامالكون الاسستثناء عرض في آخرالكلام ولم يكن مقصودا أولا \* وبه قال (حدثنا يحيي ا بنموسي) بن عبد دربه السختياتي المبلخي المعروف بخت (قال حدثنا الوليد بن مسلم) القرشي أبو العباس الدمشة قال (حدثنا الاوراعي)عبدالرسن بن عروقال (حدثني) بالافراد (يحيي بن ابي كثير) بالمثاثة واعه صالح (تعال حدثني) بالافراد أيضا (ابوسلة بنعبد الرحن) بنعوف (قال حدثني) بالافراد أبضا (ابوهريرة رنبي الله عنه قال المافتم الله على رسوله صلى الله علمه وسلم حكة قام في النياس) عقب ما قتل رجل من خزاعة رجلامن بني المثرا كِاعلى راحلته فخطب ( فحمد الله واثني علسه تم قال آن الله حيس عن مكمة الفيل) مالفاء آلكسورة والمثناة التحتمة الساكنة وهوالمذكورفي التنزيل في قوله تعمالي ألم تركيف فعل ربك بأصحاب الفيل واغبرا احسطشمهني كمافى الفتح القتل بالقياف المفتوحة والفوقية السياكنة والصواب الاقل والذي فى الفرع كاصله القدل بالوجهين لابى ذرعن الكشميري (وسلط عليها) على مكه (رسوله والمؤمندين فانم الاسحل) أى لم تعل (لاحد كان قبلي وانها احلت لي) يضم الهمزة وكسرا لحاء المهملة أي أن أقاتل فيها (ساعة من نهاد) هي ساعة الفقر (وانم الاتحل) ولايي ذران عل (لاحد بعدى) ولايي ذرمن بعدى (فلا منفرصدها) بالرفع ناتباءن الفاءل أى لا يجوز لحرم ولا لحسلال (ولا يحتلي ) أى لا يقطع (شوكها) بالرفع أيضا كسبابقه (ولا يحل سانطتها) لقطتها (الالنشد) معرّف بعرّفها ويحفظها لمالكها ولا يتماكها كسما راللقطات في غمرها من البلاد (ومن قتل) بضم القاف وكسر التا و (له وتسل) بالرفع نا تباعن الفاعل (فه و بخير النظرين اما أن يفدى) بضم أُوله وقتح مالله مبندا للمفعول أي يعطى الدية ( وآما آن يقد ) بضم أوله وكسر مانيه أي يقتص ( فقال العباس ) انعيد المطلب رضي الله عنه (الاالاذ حرفانا) وللمموى والمستملي فاعما ( نحمله لقبورنا) تمهدها به ونسد به فرج اللَّمدا أتخللة بن اللَّهُ مَا رَوْ استَفْ ( مُوتَدًّا ) نحوله فوق الخشب والمعنى لدكن الاذخر استثناء من كلامك بإرسول الله فيتمسك به من يرى انتظام الكلام من متكلمين لكن التحقيق في المسالة أن كلا من المتكلمين اذا كان ناويالما يلفظ به الأنوكان كل متكاما بكلام تام ولهذا لم يكتف في هذا الحديث يقول العياس الاالاذخر (فقال رسول الله صلى الله علمه وسلم الاالاذ عر)و ذلك اما يوجي أوالهام أواجتها دعلي الخلاف المشهور في مثله ( فقام الوشاه) بالها الاصلية منونة وهو مصروف قال عياض كذا فيسطه بعضهم وقرآته أنا معرفة ونكرة ونقلاب الملقن عن ابن دحية اله بالتسام منصوبا قال في المصابيح لا يتصور نصب به لانه مضاف السعف مثل هذا العلمدا تماوا نمامرا ده أنه معرب بالفتحة في حال الجراكونه غير منصرف وذلك لان القاعدة في العلمذي الاضافة اعتيارسال المضساف السنه مالنسسبة الى الصرف وعدمه واستناع دشول الملام ووجو بهافيتنع مثل

حذاومثلأبي مربرة من الصرف ومن دخول الالتب واللام وينصرف مثل أي يكرو تتيب الملام بي مثل احرى القيس وتجوز في مثل ابن العساس التهي وأبوشاه (رجل من اهل المن) ويقال اله كاي ويتسال فارسي من الابناء الذين قدموا الهن في نصرة سسف ذي بزن قال في الاصابة كذاراً يته بخط السلق وقال ان هاء مأصلية وهوبالفارسي ومعناه آلملك قال ومن ظنّ انه بأسم أحد الشياه فقدوهم انتهى (فقال) أي أبوشاه (اكتبواكي بارسول الله كيعنى الخطبة المذكورة (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكتيوا الاني شام) قال الوليدين مسلم (قلت الاوزاعي) عبد الرحن (ماقوله) أي أي شياه (اكتبوا لي مارسول الله قال هذه الخطية) بالنصب على الفعولية ولايى درقال هذه الخطبة بالرفع (التي سمعهامن رسول الله صلى الله عليه وسلم) . وف هذا الحديث ثلاثة من المدلسين على نستى واحدلكن قد صرح كل واحد من رواته بالتحديث فزالت التهمة وفسه رواية تابعي عن تابعي عن العصابي وأخر جه مسلم في الحبح وكذا أبو داو دوفي العلم والديات والنساسي في العلم والترمذي وابن ماجه في الديات \* هذا (باب) يا تنوين (الاتحتلب ماشية احد بغيرا ذن) بالتنوين ولا بي ذرعن الحكشميه ي بغيرادُنه ما لها موالماشية فيميا قاله في النهاية تقع على الابل والمقروالغيم أكنها في الغيم أكثر \* وبه قال (حدثناً عبدالله بنيوسيف) التنيسي قال (اخبرنامالك) هوابن أنس الامام (عن ناقع) وفي موطأ مجدب الحسين عن مالك أخسرنا نافع (عن عسد الله سعررضي الله عهدما ان رسول الله) وفرواية بزيدين الهاد عن مالك عند الدارقطني في الموطات له انه سمع رسول الله (صلى الله عليه وسلم قال لا يحلن ) بضم الملام و في رواية يزيد بن الها د المذكورة لايحتلبن بكسرها وزيادة مشناة فوقية قبلها (احدما شية اص ي) وكذا امرأة مسلمين أوذة بين (بغيرادُنها يحب احدكم أن تؤتى مشربته) بضم الرا وفقعها فى الفرع وأصله وغيرهما أى موضعه المسون لما يخزن فيه كالغرفة (فنكسر) بينم النا وفتح السين والنصب عطفا على أن تؤتى (خزانته) بكسر الخا ومالفع نائباعن الفاعل مكانه أووعاؤه الذي يحزن فيه ما يريد حفظه (فيدنتل طعامه) بشم اليبا وسكون النون وفتح التا والتاف من فينتقل منصوب عطفا على المنصوب السابق (فانما تحزن) بضم الزاى وللكشميهي تحرزيضم أوله واحمال الحاء وكسر الراء بعد هازاي [الهم ضروع مواشهم اطعماتهم] نسب بالحصيرة على المفعولية لضروع والمراداللن فشبه علمه الصلاة والسلام ضروع المواشي في ضبطها الالبيان على أربابها بالخزانة التي تعفظ ما أودعت من متاع وغيره (فلا يحلين احد ماشية احد الابادنه) وفيه النهى عن أن يأخذ المسلم للمسلم شيثا بغسراذنه وانماخص الاتربالذ كرلتساهل النباس فسيه فنيه يدعلي ماهوأعلى منه وقال النووي في شرح المهذب اختلف العلماء فيمن مربب ستان أوزرع أوماشية فقال الجهور لا يجوزأن يأخذ منه شيئا الاف حال الضرورة فأخذو يغرم عند الشافعي والجهوروقال بعض الساف لايلزمه شئ وعال أحد اذا لم يستكن على السستان سائط سازله الاكلمن الفاكهة الرطسة في أصير الروايتين ولولم يحتج الى ذلك وف الرواية الاخرى اذا احتاج ولاضمان علمه في الحالتين وعلى الشاذمي القول بذلك على صعة الحديث قال السهقي يعنى حديث ابن عرم فوعاا ذامة أحدكم بحائط فليأكل ولايتخذ خينة أخرجه الترمذي واستغربه قال السهق لميصع وجامهن أوجه أخرغ مرقوية قال الحافظ أبن حجروا لحق أنجوعها لايقصرعن درجة الصحيح وقدا حتمو آقى كثعرمن الاحكام بماهو دونها انتهى . وحديث الساب أخرجه مسلم في القضاء وأبودا ودفي الجهاد . هذا (مآت آ بالتنوين(اذآ بيا مساحب اللقطة بعد سنة ردّها على الانتها وديعة عنده) = ويه قال (حدثنا فتيبة بن سـعـد) أبورجا الثقغ مولاهم المغلاق الملخير قال (حدثنا اسمياعيل من جعفر) الانصاري المدى (عن رسعة من عبسه الرجن) التمي مولاه ما لمدني المعروف ربيعة الرأي (عن يزيد مولى المنبعث عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه ان رجلاً) وفي السبابقة أنه أعرابي وهو ردّعلي ابن يشكو الحدث فسره ببلال وفسره الحيافظ ابن حجر بسو يدوالدعقية بنسويدالجهني لحديث أخرجه الحيدى وابن السكن وغرهما كامر (سأل رسول الله صلي الله عليه وسلم عن الاقطة) ما حكمها (قال) صلى الله عليه وسلم (عرَّفها سنة) وجوبا ولا يعب الاستيماب للسسنة يل تعرّف على العادة (تماعرف وكأمها) بكسر الواوالغيط الذي ربط به وعاوها (وعفاصها) بعسكسر المهن وعاءها وهذا يقتضى أتآالتعريف يكون تبسل معرفة علاما تهادف باب ضالة الغنم اعرف عفاصها ووكاءهأثم عرّفهاسنة وهيروايةالا كثروهي تقتضى أن يكون التعريف ستأخراعن العلامأت فجمع بينهما النووى بأن

اه ق

يكون مآمورا بمعرفة العلامات أول مايلتقط حتى يعلرصدق واصفها اذاو صفها كمامزغ بعدتعريفها س أرادان بتلكها يعرفها مرة أخرى ثعر يفاوا فساعيققاله لم قدرها وصفتها قبل التصر ف فيها (م آستنفق مهافات جاربها) أى مالكها (فأدها اليه) ان كانت موجودة والافردمثلها ان كانت مثلية أوقيم الوم القلك ان كانت متقومه لانه يوم دخولها في ضمانه وضمانها ثابت في ذشته من يوم التلف ولاريب أنَّ المأذون في استنفاقه ادًا أنفق لاتهق عنه وان جاء المالك وقد يعت اللقطة فله الفسخ في زمن الخيار لاستحقاقه الرجوع لعين مأله مع بقائه وقيل ليسله الفسح لان شيارالعقدا غيايستمقه المعاقددون غيره لآن شرط الخيا وللمسترى وسعدم فليس للمالك الخسار ولوكانت موجودة أكنهانقعت بعدالتملا كزم الملتقط ردّها مع غرم الارش لان جيعها مستعون عليه فكذا بعنها وزاد المؤلف في الحديث المسوق في ضالة الغنم وكانت وديمة عنده ( عَالُوآ ) ولا بوى ذروالوقت فقال أى الرجل (بارسول الله فضالة الغنم) ما حكمها (قال) عليه الصلاة والسلام (خذها فاعاهى لله اولا خيك اوللذئب) أى انتركتها ولم يأخذها غرك يأكلها الذئب غالب افسه على جوازا لنقاطها وتملكها وعلى مأهو العلة وهوكونها معرضة للضياع ليدل على المرادهذا الحكمفى كل حيوان يعجزعن الرعبة بغيرراع والتعفظ عن صغار السباع (قال) السائل (بارسول الله فضالة الابل) ما حكمها (قال) زيدبن خالد (فغصب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى احرّت وجنداه) ما ارتفع من وجهه الكريم (اواحرّوجهة) شك الراوى (مُ عال) عليه السلام (مالك والهامعها حد وها وسقاقها) خفها وجوفها زاد في الرواية الاحرى تردالماء وتأكل الشمير (- ق يلقا ها ربها) وأشار بالتقييد بقوله معها سقاؤها الى أنّ المانع والفارق بينها وبين الغم و نحوها استقلالها عالتعيش ه هذا (باب) بالندوين (هل يأخذ) الشخص (اللقطة ولايدعها) حال كونها (تضيع) بتركه الماها (حتى لا يأخذها من لايستحق) قال الحافظ ابن يجرسقطت لا بعد حتى في رواية ابن شبوية وأخلق الواوسقطت من قبل حتى والمعنى لا يدعها تضيع ولا يدعها حتى يأخذها من لا يستعنى وتعقبه العدى فقال لا يحتاج الى هذا الظن ولاالى تقديرالواولان المعنى صحيح والمعسى لايتركها ضائعة ينتهي الى أخذها من لايستصى وأشاربهذه الترجة الى الرد على من كره اللقطة مستدلا بحديث الما رود مرفوعا عند النسامي باسنا دصيم ضالة المسلم حوق الناربغتج الحاءالمهملة والراءوقدتسكن الراءوالمعنى أن ضالة المسلماذا أخذها نسسان ليتمليكما أتته الى النسار وهوتشبيه بليغ حذف منه حرف التشيبه للمبالغة وهومن نشيبه أنحسوس بالمحسوس ومذهب الشافعيسة استعبابها لامين وثق بنفسه وتكره لفاسق لثلا تدعوه نفسه الى الخيانة ولانجب وان غلب على ظنه ضياع المقطة وامانة نفسه كالايجب قبول الوديعة وحلواحديث الجارودعلى من لايعز فهالحديث زيد بن خالد عند مسلم من آوى الضالة فهوضال مالم يعرّفها . وبه قال (حدثنا سلمان بن حرب ) الواشي بمجمعة ثم مهملة قال (حدثنا شعبة) بن الحِياح (عن سلم بن كهمل) بالتصغير الحضر مي أبي يحيى الكوفي أنه ( فال سمعت سويد بن غفله ) بتصغير سويدوفتح الغين المعجة والفا والملام من غفلة الجعني المخضرم التسابي الكسير (قال كنت مع سلمان بن ربيعة) بفتح السين وسكون اللام ابن يزيدبن عروالباهلي يقال له صعبة وكأن يلي الخيول أيام عروهو أقل من استقضى على الكوفة (وزيد بنصوسات) بضم الصادا لمهملة وسكون الوا ووبالحاء المهملة العبدى التساجى الكبيرالخضرم (فغراة) ذادأ جدمن طريق سفيان عن سلة حتى ادًا كالالعديب وهو بضم العن المهملة وفتح الذال المجمة آخره موسدةموضع أوهو بينا لجاروينبع أوواد بظاهرالكوفة (موجدت سوطافقال لى) أحده سماولابى دُر فقالالى أى سلمان وزيد (ألقه) قال ابن غفلة (قلت لا) ألق به (واكمن) ولايي ذرولكني (ان وجدت صاحبه) دفعته اليه (والااستمتعت به فلمارجعنا عجينا فرزت بالمدينة فسألت الى بن كعب رضى الله تعالى عنه عن حكم التقاط السوط (فقال وجدت صرة أعلى عهدالنبي صلى الله علمه وسلم فيها ما له دينار) استدل به لابي جيفة فى تفرقته بين قليل اللفطة وكنبرها فدمرّف الكثيرسنة والقليل اياما وحدّ القليل عنده مالايوجب القطع وهو مادون العشرة (فأتيت بها الذي صلى الله علمه وسله فقال عرفها حولافه رفتها حولاً) أى فلم أجد من يعرفها (ثماتيت)النبي صلى الله عليه وسلم (فقال) علمه الصلاة والسلام (عرّفها حولا فعرّفتها حولا) أي فلم أجدمن يمرفها (تم اتيته) عليه السلام (فقال) عليه السلام (عرفها حولا فعرفتها حولا) أى فلم أجدمن بعرفها (مُ الله الرابعة) أى بعد أن عرّ فها ألا الفقال أعرف عد مها ووكا ها ووعا ما الما ما حما) فأد ها المه (والا) بأن لم يعبي (استقتع بها) بدون فا مُعال ا بن مالك في هذه الرواية حدف جواب ات الاولى و حسدف ان

الشائية وحذف الضامن حوابها والاصل فان جامسا حما أخذها أو ضو ذلك وان لا بحي مفاسمتم بها . وبه كال (سد تناعبدان) واسمه عبدالله (قال اخبرني) بالافراد (اق) عندان بربلة يفتح المهم والموسدة الازدى البصريد (عن شعبة) بن الحياج (عن سلة) هوابن كهيل (بعداً) الحديث المذ على ور (قال) شعبة بن الحجاج (فلقيته) أى سلة بن كهيل كاصرح به مسالم (بعد) بالبنا على الضم عال كونه (عَكة فقال) سلة (الادرى) قال سويد (أثلاثة احوال او) قال (حولاوا حدا) وقدمر مافى هذه المائة من العدو أن الشدان وحد مسقوط المشكولة فيه وهوالنلاثة فيجب العمل بألجزم وهوالتعريف سنة واحدة ف أول اللقطة ير (باب من عرف اللقطة ولم يدفعها ) مألدال المهملة ولابي ذرعن الكشميه في ولم يرفعها بالراء (الى السلطان) \* ويه قال (حدثنا مجدين يوسف الفرمايي بكسر الفاقال (حدثناسفان) الثوري (عن ربيعة) الرأى (عن يزيدموني المنبعث عنزيدبن خالد) الجمعي (رضى الله عنه أن اعراب) مرّ الخلاف في اسمه (سأل الذي مسلى الله عليه وسلم عن اللقطة كماحكمها (قال) علىه الصلاة والسدلام (عرَّفه اسنة فان جاءً احد يخبرك بعفاصها) وعائمًا (وركلتها) فادفعها المه (والا) بأن لم يحيُّ أحد أوجا ولم يخبر بعلا مانها (فاستنفق بها) فأن جا صاحبها فردَّ بداها (وسأله) الاعرابي (عن) - عمر ضافة الابل فقعر) بتشديد العين المهملة أى تغير (وجهه) عليم السلام من الغضب (وقال مالك ولهامعهاسقا وهاو حداؤها) بالذال المعمة (تردالما وتأكل الشعر) فهي مستفنية بذلك عن الحفظ (دعها) اتر كها (حق يجدها ربها) مالكها نم ادا وجد الابل أو نحوها في العمارة فيمو وله التقاطها للقلك كامر مع غير مفي ضالة الابل (وسأله) الاعراب أيضا (عن) حكم (ضالة الغنم فقال) عليه الصلاة والسلام (هي لك) آن أخذتها (اولاخت ٢) ملتقط آخر (اوللذئب) بأكلها ان تركتها ولم بأخد ها غيرا ألانها لا تصمى نفسها وهذا (باب ) النو ين يغرر ترجة وسقط لاى ذرفه و كالفصل من سايقه و ويه قال (حدثنا) ولا في ذر حدّثى بالافراد (المصاقب ابراهم) بن راهو يه قال (اخبرنا النصر) بسكون الضاد المجسمة ابن شمل مصغرا فال (اخسرااسرامسل) بنونس بن أبي اسساق (عن) جده (الداسماق) عروب عبدا تعدالسيعي (قال اخبرف) بالافراد (اليرام) بن عازب (عن ابي بكر) الصديق (دشى الله عنهما) بد ويد قال (حدثنا عبد الله بن رساً ﴾ الغداني بضم الغين المجية والتَضْنيف البصرى وثقه غسيروا حد عَال (حَدَثْنَا آسَرَامَيْ لَ) بن يونس (عن) جده (الى اسماق) عمروبن عبد الله السمعي (عن البرام) بن عازب (عن الى بكر) الصديق (رضى الله عنهما ) انه (قال انطلقت) وفي علامات النبوة من طريق زهري مصاوية اسرينا لسلة اومن الغدد حق قام قائم الظهدرة وُخلاالطر بقُ لاء وقيه أحد فرفعت لنباصغرة طويله لها ظل لم تأت عليه الشمس فنزلنا عنده وسوّبت للنهي صلي الله عليه وسلم مكانا يبدى بشام عليسه وبسطت فيسه فروة وقلت نميا رسول الله وأنا أنفض لك ماحولك فنسام وخرجت أنفض ما حوله (فادا إنابرا ع غنم بسوق عُمه فقلت ) وسسقطت الفا الفير أبي دروثبنت له في نسطة (لمن) ولابي ذرعي مالمهم بدل اللام (أنت قال لرجل من قريش فسهاه فعرفته) ولم يعرف اسم الراعي ولاصاحب الفنم وذكرا لحاكم في الاكليل مايدل على أنه ابن مستعود قال الحافظ ابن يجروه ووهم (فقلت هل ف غفك من لَين بَهْ عَ اللام والموحدة وحكى عياض أن فرواية ابن بعنم اللام وتشهديد الموحدة جم لابن أى دوات ابن (فقال نعم) فها (فقلت مل انت حالب لي) قال في الفتح الطاهر أن من اده بعدد الاستفهام أكداً معك اذن فى الحلب لمن يمرّ بك على سبيل الضيافة وبهذا يندفع الاشكال وهوكيف استمبازاً بوبكر أخذ اللبن من الراعى بغير ادُن مالك الغيروي يحتمل أن يكون أبو بكركما عرفه عرف رضاء بذلك لصدافته له أوا دُنه العام بذلك ( عال ) الراعي (نعم) أحلب لل قال أو بكررسي الله عنه (فاص به فاعتقل شأة من غنه ) أى حبسها والاعتقال أن يضع رجله مِين نفذى الشاة ويعليها (مُ امر مه ان ينفض ضرعها) أى ديها (من الغسارم امر نه ان ينفض كفيسه) من الغباراً يضا (فقال) ولاي الوقت قال (حكذا ضرب احدى كنيه بالانوى غاب كنبة) بشم الكاف وسكون المثلثة وفتر الموحدة أى قدرقدح أوشأ قلدلا أوقد رحلية (من ابن وقد جعلب لرسول الله صلى الله عليه وسلم اَدَاوَةً)وَكُوةً (عَلَى فَهَا) بَالمِم ولايدُ روالَاصَيلِ عن الميوى والمستمل على فيها ( عرفة ) بالرفع ( فعسبت على الملن ) من المساء للذى فى الاداوة (حتى برداسفله) بفتح الموسدة والراء (فانتهيت الى النبى مسلى الله عليه وسسلم) ذاد فِ المعسلامات فوافقته حين استيقظ (فقلت اشرب إرسول الله فشرب حيى رضيت) الحديث في شأن الهجرة

وقدساقه بأتم من هذا السساق في العلامات قال ابن المنيراً دخل العسارى هذا الحديث في أبو اب القطة لان اللين افذال في حكم الضائع المستهلات فهو كالسوط الذى اغتفر التقاطه وأعلى أحواله أن يكون كالشاة الملتقطة في المضيعة وقد قال فيها هي لك أولا خيث أولاذ تبوكذا هذا اللين ان لم يحلب ضاع وتعقبه في المصابيع بأنه قد عنع ضيياً عهمع وجود الراعي بحفظه وهذا يقدح في تشبيه بالنساة لانم ابحل مضيعة بخلاف هذا اللين ولعله الموفق والمعن على اتمام هذا الدكاب والنفع به والاخلاص فعه

(بسم الله الرحن الرحيم \* كتاب المظالم) جع مظلة بكسر اللام وقعها حكاه الجوهري وغيره والكسر أكثرولم يضبطها النسيده فيسا وتصرقها الامآلكسروفي القاموس والمطلة بكسير اللام وكثمامة مأيظله الرجل فلميذكر فسه غبرااكمسرونقلأ يوعيسدعن أبى بكرين القوطسة لاتقول العرب مظلة بقتم اللام انمساهي مظلة بكسرها وهي اسم لما أخذ غير حق والظلم الضرقال صاحب القاموس وغيره وضع الشي في غيرموضعه \* (في المظالم والغصب) وهولغة أخذالشي ظلما وقبل أخذه جهرا يغلبة وشرعا الاستملاء على حق الغبرعدوا ناوسقط حرف الجزلابي ذر وامنء ساكروالمظالم بالرفع والغصب عطف عليه وسقط لفظ كتآب لغير المستملى وللنسني كتاب الغصب ماب فى المظالم (وقول الله تعالى) ما لحرّ عطفاعلى سابقه (ولا تحسن ) ما محد (الله غافلا عمايعمل الظالمون) أى لا تحسبه اذا أنظرهم وأجلهمأنه غافل عنهم مهمل لهم لايعا فبهم على صنيعهم بل هو يحصى ذلك عليهم ويعدّه عدّا فالمراد تثبيته صلى الله عليه وسلم أوهو خطاب لغيره عن يجوزان يحسبه عافلا بلهله بصفائه تعالى وعن ابن عيينة تسلية للمظلوم وتهديدا للظالم (انمايؤخرهم) يوخرعذا بهم (ليوم تشخس فيه الابصار) أى تشخص فيسه أبسئارهم فلاتقر فأما كنهامن شدة الاهوال ثمذ كرتعالى كيفية قيامه مرتبورهم ومجيبهم الى المحشرفة الرامه طعين مقنعي رؤسهم) أى رافعي رؤسهم (المقنع) بالنون والعين (والمقمير) بالمير والحساء المهملة معناهما (واحد) وهو رفع الرأس فهمأ أخرجه الفريابي عن هجيا هدوهو تفسيراً كثراً هل اللغة وسقط قوله المقنع الى آخره في رواية غير المستمل والكشمهي وزادأ و درهناماب قصاص المظالم (و قال يجاهد ) فعما وصله الفريابي أيضا (مهطعين) أي (مدي النظر) لا بطرفون هسة وخوفا وسقط واو وقال لابي ذرولا يوي ذروالوقت مدمني النظر (ويتسال مسرعين أى الى الداعي كا قال تعيالي مهطعين الى الداع وهذا تفسيراً بي عسدة في الجياز (لارتدالهم طرفهم) بل تنت عمونم مشاخصة لانطرف الحكثرة ماهم فعدمن الهول والفكرة والخافة لما يحل بهم (وافتدتهم هوا ويعنى جوفا) بضم الجيم وسكون الواوخاوية خالية (الاعقول الهم) لفرط الحدة والدهشة وهوتشيبه محض لانها ابستهوا وحقيقة وجهة التشيبه يحقل أن تكون في فراغ الافتدة من الخسير والرجاء والطهم في الرحة (وأندرالنسس) ما محد (يوم يأتهم العذاب) يمني يوم القسامة أويوم الموت فانه أول يوم عذابهه وهومضعول ثان لانذرولا يجوزأن يحسكون ظرفالان القسامة ليست بموطن الانذار (فيقول الذين ظلوا) بالشرك والتكذيب (ربنا إحراالي اجل قريب) أخر العذاب عنا ورد ناالي الدنيا وأمهلنا الى أمد وحُدُّمن الزمان قريب تندار لـ ما فرطنا فيه (غب دعو تك ونتبع الرسل) جواب للام وتظيره قوله تعالى لولاأخرتني الى أجل قريب فأصدق ( أولم تحكونوا افسهم من قبل مالكم من زوال) على ادادة القول ونسه وجهان أن يقولوا ذلك بطراو أشرا ولما استولى عليهم من عادة الجهل والسفه وأن يتولوه بلسان الحال حيث بنواشديدا وأتالوا بعيدا وقوله مالكم جواب القسم واعاجا وبلفط الخطاب لقوله أقسمتم ولوسكى لفظ المقسمين لقيل مالنامن ذوال والمهنى أقسمتم آنكم ياقون في الدنيالا تزالون بالموت والفنا وقيل لاتنتقلون الى دار أخرى بعني كفرهم بالبعث لقوله تعالى وأقسم والمانته جهدا يمانهم لا يبعث الله من يموت قاله الرمخشرى وسكنتم في مساكن الدين ظلوا أنفسهم) بالكفروالمعاصي كعادو عُود (وسين لكم كيف فعلناهم) بمانشاهدون ف منا ذاهم من آثار مانزل بهم وما تواتر عند كم من أخب ارهم (وضر بنا لكم الامثال) من أحوالهم أى بينالكم انكم مثلهم في الكفر واستعقاق العذاب أوصفات ما فعلوا وفعل بهم التي هي في الغرابة كالامثال المضروبة (وقد مكروامكرهم)أى محصورهم العظيم الذي استفرغوافيه جهدهم لابطال الحقوتقرير الباطل (وعندالله مكرهم ومكنوب عنده فعلهم فهومجا زيهم عليه بمكرهو أعظم منه أوعنده ماي حصورهم به وهوعذا بهم الذى بستعةونه (وان كانمكرهم) ف العظم والشدة (لتزول منه الجبال) مسوى لاذالة الجبال معدا لذلك وقيل ا ن ما فية واللام مؤكدة لها كقوله تعيالى وما كان أمله ليضيه على المستهم والمعنى ومحيال أن تزول الجبيال

بمكرهم على أن الجيال مناللا مان الله وشرائعة لانها عنزلة الجيال الراسة ثبا تا وعَكنا وتنصره قراءة ابن مسعود وماكان مكرهم وقرئ اتزول بلام الابتداء على معنى وان كان مكرهم من الشدة بعدث تزول منه الجبال وتنقلع عن اما كنها (فلا تعسين الله مخلف وعد مرسله) يعني قوله انالتنصر رسلنا كتب الله لاعظمن أنا ورسلي وأصله مخلف رسله وعده فقدم المفعول الشاني على الاقل ايدا فابأنه لا يخلف الوعد أصلا مسك قوله ان الله لا يخلف المعادواذالم يخلف وعده أحدافك ف يخلف رسله (ان الله عزير) غالب لايما كرقاد ولايدافع (دواسقام) لاولسائه من أعدائه كامر وافظ روآية أي ذرولا تحسب الله غافلا عمايه سمل الطالون الى قوله ان الله عزيز ذوانتقام وعنده بعدة وله والذرالناس الآية ، (ياب قصاص الطالم) أي يوم القيامة وسقط التيويب والترجة هنالابي ذروثيتا عنده بعدقوله المقنع والمقمروا حدوستطت الواوسن قوله وقال مجساهد ع وبه قال (حدثنا اسعاق بنابراهي) هوابن واهويه قال (اخبرنامهاذب هشام) البصرى قال (حدثني) بالافراد (ابي) هشام بن عبدالله الدستواني (عن قتادة) بن دعامة بن نتادة الدوسي البصرى الاكه أحد الاعلام (عن ابي المتوكل) على ب دواديد ال مضمومة بعدها وا وجهمزة (الساجي) بالنون والجيم (عن الى معمد الحدرى رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم) أنه (قال اذا خلص المؤمنوت) يجوا (من) الصراط المضروب على (الناوحبسوا بقنطرة) كا"ننة (بين الجنة و) الصراط الذي على متن (النارفيتقاصون) بالصاد المهسملة المشذدة المضعومة من القصاص والمراديه تتبع ما ينهم من المظالم واسقاط يعضها سعض وللكشميهني فيتقاضون بالضاد المجهمة المفتوحة المخفنة (مطالم كأت ينهم في الدنيا) من أنواع المطالم المتعلقة بالابدان والاموال فيتقاصون بالحسنات والسيئات فن كانت مطلته أكثر من مظلة أخمه أخذ من حسسناته ولايد خل أحد الجنة ولاحدعليه تباعة (حتى ادانقوا)بينم النون والقاف المشددة مبنياً للمفعول من التنقية ولابي ذرعن المسقلي تقصوا بفتح المثناة الفوقية والقاف وتشديد الساد المهملة المفتوحة أي اكلوا التقاص (وهذيوا) بضم الهاء وتشديد الذال المجمة المكورة أى خلصوا من الا "مام بمقاصة بعضها سعض (أدن لهم بدخول الجنة) بضم الهمزة وكسر المجمة ويقتطعون فيها المنازل على قدرما بتى لكل واحدمن الحسينات ( وو) الله (الدى تفس محدصلى الله عليه وسلم بيده ) استعارة لنورقدرته (الاحدهم) بالرفع مبتدأ وفنح اللام للتأ كمد (عد كنه في الجنة) و خبرالمبتدأ قوله (ادل ) بالدال المهسملة (بمنزله) وللعموى والمسسملي بمسكنه (كأن في الدنيا) وانما كأن أدل لانتم عرفوامسا كنهم بتعريضها عليهم بالغداة والعشى م وهذا الحديث أخرجه المؤلف أيضا فالرقاق (وقال يونس بنعمة) المؤدب المغدادي فعاوم الهابن منده في كتاب الاعان قال (حدثنا شيبان) ابن عبد الرحن التمي مولاهم التعوى المصرى نزيل الكوفة بقيال انه منسوب الى نحوة بطن من الاذد لا الى علم النحو (عن قتادة) بن دعامة قال (حدثنا الوالمتوكل) هو النساجي وغرض المؤلف بسسياق هذا التعليق تصريع قنادة بالتحديث عن أبي المنوكل \* (ماب مول الله نعالي) في سورة هود (ألالعنة الله على الطالمين) وأقولها ومنأظم بمن افترى على الله كذبا أولتُك يعرضون على ربغ م ويقول الاشهاد هؤلا الذين كذبوا على ربيهم ألالعنة الله على الظالمين قال ابن كثيربين تعالى حال المفترين عليه وفضيء تهم فى الدار الاسخرة على رؤس الخلاثق من الملائكة والرسل وسائر البشرواليان وقال غيره من جوارحهم وفي قوله ألااعنة الله على الظالمين تهويل عظيم بما يحبق بهم حينتذ لظلهم بالكذب على الله ويه قال (حدثنا موسى بن اسماعيل) المنقرى بكسر الميم وسكون النون وفيخ القاف قال (حدثنا همام) هو ابن يحى بنُد بنار البصرى العودى بفتح العين المهملة وسكون الواوكسر المجمة (فال اخبرني) ولايى درحد ثنى بالأفراد فيهـما (قتادة) بن دعامة (عن صفوان بن عرن بضم الميم وسكون الحام المهدملة وكسر الراء ومالزاى (المازني) وقيدل الباهلي الدصرى اله (قال بيضا) طليع وفي رواية بينا (اناامشي مع ابن عررضي الله عنهما آخذ بيده) عدّ الهمزة مرفوع بدلا من أمشي الذي هو حسراته والما الجلة حالسة والضمر فيده لابن عروج والبينما قوله (ادعرض) له (رجل) لم أعرف اسمه (فقال) له (كيف معترسول الله صلى الله عليه وسلم في النجوى) وللحك عميني يقول في النجوى أى التي تقع بزيدى الله وعبده يوم القيامة وهو فضل من الله تعالى حيث يذكر المعاصى للعبد سر" ا (فقال) ابن عودضى الله عنهما (معترسول الله صلى الله عليه وسلم) حال كونه (يقول أنّ الله) عزوجل (يدنى المؤمن) أى يقريه

Č

شع علمه كنفه) بفتح الكاف والنون والفاء أي حفظه وستره وفي كتاب خلق الافعال في رواية عبد الله بن الميارك عن محدين سوا عن قتادة في آخرا لحديث قال عبدالله بن المبارك كنفه ستره (ويستره) عن اهل الموقف (فيقول)تعباليه(أتعرف ذنب كذا أتسرف ذنب كذا)مرّتين ولابي ذردُسًا بالتَّنُوين في الأخرة (فيقول) المؤمن (نع اى رب) أعرفه (حتى ا ذا فترره بذنويه) جعدله مقرّا بأن أظهر له ذنويه وألجأه الى الاقرار بها حستى بعرفمنة انتدعليه فيسترها عليه في الدنيا ويءغوه عنه في الاسخرة وسيقط فيرواية أبي ذرلفظ اذا ﴿ وَرَأَي فَ نَفْسَهُ آنَهُ هَلَكَ) بِاسْتَحْقَاقَهُ العَدَّابِ (قَالَ) تَعَالَى له (سَرَبُهَا) أَى الدُنُوبِ (علمك والدنياو أَنَا أَغْفُر هَالك السَّوْمُ فيعطى كسننذ (كتاب حسنانه وأتما الكافر) مالافراد (والمنافقون) الجع في رواية أي ذرعن الحشيمين والمستملى ولهءن الكشميهى أيضاوالمنافق بالافراد (فيقول الاشهاد) جع شاهد وشهيدمن الملائكة والنبيين وسائر الانس والحنّ ( هؤلا الذين كذبو إعلى رسهم الالعنة الله على الظالمين) \* وهذا الحد ث أخرجه أيضاً فى التفسيروالادب والتوحيد ومسلم في النوية والنسباءي في التفسيروفي الرَّفانْقُ وان ماجِه في السنَّة 🗽 هذا [نات] مالنو ين [لانظار المسلم المسلم ولايسله) بضم الساء وسكون المهملة وكسر اللام مضارع أسلم أى لا يلقمه اليهاكة ال يحميه من عدوه \* وبه فال (حد ننايجي سُريكير) هو يحي بن عبدالله بن و المخزومي مولاهم المصرى ونسسه الى حدّه الشهرته به قال (حدثنا الله ن ) من سعد الامام (عن عقدل) بضير العين وفتح القياف بن خالدت عقمل مالفتح الادلى (عن النشهاب) مجدين مسلم الزهرى (ان سالما اخبره ان) أماه (عدد الله بعررصي رضي الله عنهما اخبره ان رسول الله صلى الله علمه وسلرقال المسلم) سواء كان حرّا أوعد امالها أولا (اخوالمسلم) في الاسلام (لايظله) خبر بمعنى النهي لان طلم المسلم للمسلم حوام (ولايسلم) بضير أوله وسكون ثانده وكسر ثمالته لا نتركه معرمن بؤذبه يل يحمه و ذا د الطبراني ولا يسلم في مصبية نزات به (ومن كان في حاجة اخمه ) المسلم (كانالله في حاجَّته) وعندمسلم من حديث أبي هريرة والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخمه (ومن فرَج عن مسلم كرية) بينهم البكاف وسكون الراءوهي الغرالذي يأخذ النفس أي من كرب الدنديا [فرّب الله عنه كرية مربركريات يوم الفياسة) بضم المكاف والراميم كرية (ومن سنرم سلما) رآه على معصبة قدا نقضت فلإيظهر ذلك للناس فلورآه حال تلسه بهاوجب علمه الانكار لاسما ان كان مجاهر ابها فان النهى والارفعه الى الحاكم والمس من الغسة المحرّمة بل من النصيحة الواجبة (سـ تره الله يوم السّماسة) وفي حديث أبي هررة عند الترمذي سترمالته في الدنما والا تخرة \* وهذا الحديث أخرجه المؤلف أيضافي الاكراه ومسلم وأبود اودوالترمذي في المدود والنسامى في الرجم \* هذا (ياب) بالتنوين (أعن أحاك) المسلم سوامكان (ظالما أو مظاوماً) ، ويه قال (حدثنا) ولاى الوقت - قد ثني بالافراد (عمان من المنسبة) هوعمان بن محدين أبي شيبة واسمه ابراهم ان عُمَان أنوا لحسن العبسى الكوفى قال (حدثنا هشيم) بضم الها و فق المجة بالتصغير ابن بشير بالتصغير أيضا الواسطية قال (اخبرناعسدالله بن أبي بكرين أنس) بضم العين مصغرا ان مالك الانصباري (وحمد الطورل) سقط الطو الله ف درأن كلامنهما ( - مع أنس بن مالك رضي الله عنه يقول ) ولا في درسمها بالتثنية أي عسد الله وجددوقول العبني انَّ الضمير في سمع بلفظ الافراديعود على حدد لا يحني مافيه (قال رسول الله) ولا في ذرقال النهر (صلى الله علمه وسلم انصر أحال أي في الاسلام (طلك) كان (أومطلوما) زاد في الاكراه من طريق أخرىءن هشيرعن عسدالله وحده فقيال رسل مارسول الله أنصره اذاكان مظلوما أفرأنت اذاكان ظالميا كنف أنصره قال صحيزه عن الظلم فان ذلك نصره أى منعك الماه من الظلم نصرك الماه على شهمطانه الذي يغويه وعلى نفسه التي تأمره مالسوء وتطغمه \* وره قال (حدثنامسية د) عهملات وتشديد الدال الاولى ان مسيرهد ان مسير بل الاسدى البصري قال (حدثنا معمّر) من الاعمّارهوا بن سلمان بن طرحان التمي (عن حب د) الطويل (عن أنس رضي الله عنه) أنه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انصر أسالنا أومظلوما قالوا) ولايي الوقت في نسخة قال وفي الاكراه فقال رجل (ارسول الله) ولم يسم هذا الرجل (هذا) أي الرجل الذي (ننصره) حال كونه (مظاوما فكيف تنصره) حال كونه (ظالما قال) عليه الصلاة والسلام (تأخذ فوق يديه) بالتثنية وهوكناية عن منعه عن الظلم بالفسعل ان لم يتنبع بالقول وعنى بالفوقية الانسارة الى الاخذ بالانسستعلاء والقوةوقدترجم المؤلف بلفظ الاعانة وساق الحديث بلفظ النصرفا شارانى مأورد فى بعض طرقه وذلك فمما

ووا مديج بن مصاوية وهوبالمهسملة وآخره جيم مصغرا عن أبى الربير عن جابر من فوعا أعن أخاله المديث أخرجه ابن عدى وأبو نعيم في المستفرج من الوجه الذى أخرجه منه المؤلف قال ابن بطال النصر عند العرب الاعانة وقد قسر صلى الله عليه وسلم أن تصر آله وهذا من باب الحكم بالشئ و تسعيته عابو ول السهوهو أن يقتص منه فنعك له من وجوب القصاص نصر آله وهذا من باب الحكم بالشئ و تسعيته عابو ول السهوهو من هجيب الفصاحة و وجيز البلاغة و قد ذكر مسلم من طريق أبى الزبير عن جابر سببالمديث الباب يستفاد منه زمن و قوعه و لفظه اقتتل رجل من المهاجر بن وعادى المهاجر بن و مادى الانسارى باللانسار في الانسارى باللانسار في الانسارة عنه و الله المهاجر بن و مادى المناز في المهاجر بن المناز في المناز في

اذا أمالم أنصر أخي وهوظالم . على القوم لم أنصر أخي حين يظلم

قاله الحافظ ابن عبر \* (باب نصر الظاوم) \* وبه قال (حدثنا سعيد بنال بسع) بفق الراء وكسر الموحدة وكسم عين سعيد العامري المرشى قال (حدثنا شعبة) بن الحاج (عن الاشعث بن سايم) بينم السين وفتح اللام مصفرا والاشعث بالمجمة والمثلثة أبي الشعثاء الكوفي (قال ععت معاوية بنسويد) بنذم السدين وفتح الواوا بن مقرت المزق الكوف (قال سمعت البرامين عازب رضي الله عنه ما قال أمر نا لذي صلى الله عليه وسلم بسبع ونه الماعن سبع فَذَكُرَ عَمَادَةُ الريضَ ) وهي سنة اذا كان له متعهدوالافواجية (واشاع الجنائرُ) فرنس على الكفاية (ونشعيت العاطس) أذا حدالله سنة (وردّ السلام) قرض كناية (ونصر المظاوم) مسلماً كان أوذتما واجب على الكفاية ويتعين على السلطان وقد يكون بالقول أوبالفعل ويكفه عن الظلم وعن الإمسعود رضي الله عنه عن الذي صلى الله عليه وسلمأنه قال أمر الله بعيد من عباده أن يضرب في قيره مائد جلدة فلم يزل يسأل الله تعالى ويدعوه حتى صارت واحدة فامتلا قهرءعلمه نارا فلما ارتفع عنه أفاق فقال علام جلد تمونى قالوا انك صلمت صلاة يفبرطهور ومروت على مغالوم فلم تنصر مرواه الطعاوى أن كأن هدذ احال من لم ينصره فيكنف من طله (واجابة الداعي) سنة الافى وليمة النكاح فعندااشا فعمسة والحنايلة انهافرض عبن اذا كان الداعى مسلما وأن تكون فى الموم الاوّل وأن لايكون منالم منكركشرب خر (وايرارا لمقسم) بميم مضمومة وكسرالسين سسنة أى الحسالف اذا أقسم عليه في مباح يستطيع فعله ولابي دُرعَن الكشيهي وابرار القسم . وهذا الحديث قد سبق في الجنائز تامَّهٔ وساقه هنا مختصرا لم يذكر السمع المنهى عنها والمرادمنه هناقوله ونصر الطاوم « وبه قال (حدثنا محمد بن العلام) بن كريب الهمداني الكوفي قال (حدثنا الواساسة) حادين أسامه (عن بريد) بضم الموحدة مصغر اابن عبدالله بن أبي بردة (عن) حده (الى ردة) الحارث أوعام (عن) أيه (الى موسى) عبدالله بن قبس الاشعرى (رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسدم) أنه ( قال المؤمن للمؤسن ) المتعر يف فيسه للسنس والمراد يعن المؤمن للبعض (كالبنيان يشد بعضه بعضا) بيان لوجه التشديه وللكشيم في يشد وهفهم بعضاعيم الجع (وشبث) عليه الصلاة والسلام (بين أصابعه) كالسان للوجه أى شدّا الشدد الشدوقيه تعظيم حقوق المسلم بعضهم ابعض وحثهم على التراحم والملاطمة والنعاضدوا لمؤمن اذاشدَ المؤمن فتدنصره والله أعلم لله (مأب الانصار من الطالم لقوله جلد كرم في سورة النام (لا يحب الله الجهر بالسوم سن القول الامن طلم) أي الاجهر من ظلم بالدعاء على الظالم والتفلم منه وعن السسدى نزات في رجل نزل بقوم فلم يضريفوه فرخص له أن يقول فيهم ونزولها فى واقعة عين لا عنع حلها على عوسها وعن ابن عباس ردى الله عنهما المراد بالجهرس القول الدعا ، فرخص للمظلوم أن يدعو على من ظلم (وكان الله سميما) لكلام الظلوم (عليماً) بالنظالم ولقوله تعالى فحسورةالشورى (والدين اذا أصابهم البغي)يعنى الظلم (هـم ينتصرون) ينتشمون ويقتصون (قال ابراهيم) النعنى بماوصله عبد بن حدوا بن عسنة في تفسيرهما (كانوا) أي السلف (يكر عون ان يستدلوا) بضم المساء وفق التساموالمعهمة من الذل (فاذا قدروا) إنت الدال المهملة (عموا) عن بني عليهم \* (باب عنو المطلوم) عُن ظله (لقوله تعالمي) في سورة النسا ﴿ (ان تَسَدُوا خَيرًا ) طاعة ويرَّا (او تَعْفُوهُ ) أَى تَفْعَلُوهُ سرَّ ا (او تُعْفُوا عَنْ سُو \* )

لكمالمة اخذة عليه وهوالمقسودوذ كرابدا الغيروا خفائه تسسيب له واذلك رتب علسه قوله (فان الله كأن عَفُوٓ اقديراً } أى يكثر العفوعن المصاة مع كال قدرته على الانتقام فانتم أولى بذلك وهو حث المغلوم على العفو بعد مارخص له في الانتصار جلاعلي مكارم الاخلاق وقوله تعالى في سورة حم عسق (وجزا - سيتة سيئة مناها) وسمى الثانية سيئة للازدواج ولانها تسومن تنزليه (فنعفاواسلم) بينه وبين خصمه بالعفووا لاغضا و(فأجره على الله )عدة مبرحة لا يقاس أمرها في العظم (اله لا عبد الظالمان) المبتد "بن بالسشة والمصاورين في الانتقام (ولن التصر بعدظله) بعد ماظلم فهومن اضافة المصدر إلى المفعول ( فا والثك ما عليهم من سدل ) من ما ثم ( انما السيسل) يعنى الاتم والحرب (على الدين يظلون النساس) يبتد وتنهم بالاضرار يطلبون ما لايستعقونه تجبرا عليهم (ويهغون في الارض بغيرا على اولئك الهم عذاب ألم ) على طلههم وبغيهم (ولمن سبر) على الاذى ولم يقتص من صاحبه (وغفر) نجاوزعنه وفؤض أص الى الله (آن دلك) الصدوالتداوز ( لمن عزم الامور) أى ان ذلك منه فذف المام به كاحذف في قولهم السمن منوان بدرهم ، ويحكى أن رجلاس رجلاف مجلس الحسسن رجه الله فكان المسبوب يكظم ويعرق فيمسح العرق ثم قام فتألاهذه الاتية فقال الحسن عقلها والله وفهمها اذضيعها الماهاون وفي حديث أبي هر رة عند الامام أحدوا في داودان الني صلى الله علمه وسلم قال لابي بكر مأمن عبد ظلامظلة فعفاعنها الاأعزا تلهم انصره وقد والوا العسفومندوب المسه ثمقد ينعكس الاص فى يعض الاحوال فبرجع ترك العفو مندوبا اليسه وذلك اذا احتيج الى كف زيادة البغي وقطع مادة الاذى وسقط من الفرع قوله نعالى ومن يضال الله فاله من ولى من بعده أى من ناصر يتولاممن بعد خذلان الله له وثبت فسه قوله تعالى (وترى الطالمن لمارأوا العذاب) حين يرونه فذكره بافظ الماضي تحقيقا (يقولون هل الى مرد من سبيل) أي الى رجعة الى الدنيا وفي رواية أبي ذرفا جرم على الله انه لا يحب الظالمن الى قوله مردّمن سدل فاسقط ما ثبت إفى رواية غيره \* هذا (الما) مالنو من (الظلم ظلمات يوم التسامة) ، ويه قال (حدثنا احدين يونس) هو أحدين عبدالله بنيونس الوعسدالله التممي المربوعي الكوفي قال (حدثنا عبد العزيز) بن عبد الله بن أي سلة واسمه ديثار (الماجشون) بكسرالجم وبالشين المجمة المنعومة قال (اخبرناعبد الله بندينا رعن عبد الله بنعمر رضي الله عنهما عن النبي صدل الله علمه وسدل أنه (فال الطلم) بأخذ مال الغير بفيرحق أوالتناول من عرضه أوغودلا (ظلات)على صاحبه (يوم القيامة) فلا يهتدى يوم القدامة بسبب ظله فى الدنما فر عاوقم قدمه ف ظلة ظلم فهوت في حفرة من حفرًا لنباروا تما منشأ الظلم من ظلمة القلب لانه لواستنار بنورا لهدى لاعتبرفاذا سعي المتقون شورهم الذي حصل لهم يسبب التقوى اكتنفت ظلمات الظلم الظالم حمث لايغني عنه ظلمه شيأ فال عمدالله بن مسمودرضي الله عنه يؤتى بالظلمة فموضعون في تابوت من بارثم يزجون فيها ﴿ وهذا الحسديث أخرجه مسلم في الادب والترمذي في المرّ \* (مَابِ الاَتِقَاءُ وَالْحَذُرِ مِنْ دَعُومًا لَمُطَاوَمَ) \* وبه قال (حدثنا يحيي بنّ مَوسَى) بن عبيدريه البطني الملقب بخت يفتح المعمة وتشديد المثناة الفوقسة قال (حدثنا وكيع) هو الناطرًا ح الروَّاسي بضم الرا وهم مزة ثم مهم مالة الحصوفي قال (حدثنا ذكراً بن المحاق المكي) الثقة (عن يحيى بن عب دالله بن صديقي ) بالصاد المه مله المكي (عن الى سنعيد) نافذ بالفاء والمجمة أوالمه مله (مولى أين عبياس عن ابن عبياس رضي الله عنهماان الذي صدلي الله عليه وسدايعت معادًا إلى) أهل (المين) والماعليهم سنةعشر يعلهم الشرائع ويقبض الصدقات (فقال)له (اتق دعوة المظاوم) وان ــــــكان عاصما (فَانِهِا) أي دءو والمظلوم وللمستقل فانه أي الشأن (ليس منها وبين الله عباب) كانة عن الاستصابة وعدم الزدككماصر حيه فى حديث أي هريرة عند الترمذي مرفوعا بلفظ ثلاثة لاتردووتهم الصاغ حين بقطر والامام العبادل ودعوة المظلوم رفعها امله فوق الغسمام وتفتح لها أبواب السمياء ويقول الرب وعزف لا نصرالمن ولوبعد -ين \* وحديث البابة دسبق في ماب أخذ آلصدقة من الاغندا من كاب الزكاة يأتم من هذا واقتصر منه هناءلي المراد ، (ماب من كأنت له مظلمة ) بكسير اللام و سكي فتعها (عند دالرجل) وفيرواية عندرجل (فللهاله هليين مظلمة) حتى يصع التعليدل منها أملا . وبه قال (حدثنا آدم بن ابي آیاس) عبد الرحن العسقلانی اظراسانی الاصل قال (حدثنا ابن ایی دنیب) محدبن عبد الرحن قال (حدثنا سعید المقبرى عن ابي هر يرة رضى الله عنه ) أنه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلمن كأنت له مظلة) بكسر الملام وفى الرقاق من رواية مالك عن المقيرى من كانت عنده مظلة (الحد) ولابي ذرلاخيه (من عرضة) بكسرالعين

المهملة موضع الذمّ والمدح منه سواه كان في نفسه أوأصله أوفرعه (أوشي) من الاشياء كالاموال والجراحات بعتى اللطمة وهومن عطف العام على انلماص (فليصلاء منه اليوم) نصب على الظرفسة والمراد من اليوم أيام. الدنيا لمقابلته بقوله (قبل أن لا يكون دينا رولا درهم) فيؤخذ منه بدل مظلمته وهو يوم القسامة والمراديا لتصلل أن يسأله أن يجعله في حل وليطلبه بيراءة ذمته وقال الخطابي معناء يسستوهبه ويقطع دعواء عنه لان ماحرتم الله من الغسة لا يكن تحلمله وبيا ورجل إلى ابن سيرين فقال اجعلني في حل فقدًا غنيتات فقال إنى لا أحل ماحرتم المته ولكن مأكان من قبلناً فانت في حل ولما قال قبل أن لا يكون دينار ولا درهم كانه قيدل في وخذ منه بدل مظلته فقيال (ان كانه) أى الظالم (علصالح اخذمنه) أى من ثواب عله الصالح (بقد رمظلته) التي ظلها اصاحبه (وان لم يحسن له حسمات أخذ من سيئات صاحبه ) الدى ظلم (فحل علمه ) أى على الظالم عقومة سيئات المظلوم كال المساذرى زءم بعض المبتدعة أن هسذا الحسديث معارض لقوله تعسالى ولاتزروا ذرة وذر أخرى وهوما طل وجهالة منة لانه انتباعو قب بفعله ووزره فتوجه عليه سقوق لغرعه فدفعت البه من حسناته فلمافرغت حسناته أخذمن سيثات خصمه فوضعت علمه فحقيقة العقوية مسيبة عن ظله ولم بعاقب بغيرجنيابة منه (قال أبوعبد الله) المؤلف (قال اسماعمل ب أبي أو بس) هوشيع المؤلف (اغماسمي) أى أبوسعمد المذكور ف السند (المقرى لانه كان بزل) ولاي درينزل (ناحمه المقاير) ما لدينة الشريفة وقسل لان عربن الخطاب رضى الله عنه جعله على حفر القبوريا لمدينة وهو تابعي ( قال أبوعبد الله ) المحارى (وسعيد المقبرى هومولى بني لَيْتُ) كَانْ مَكَاتِهُ الأَمْنُ أَهِلِ المَدِينَةُ مِنْ عَيْ اسْتُ سَ بِكُرِ بِنَ عِبِدُ مِنَاهُ إِنْ وهو سعد من أبي سعد واسم أبي سعيد كيسان) بفخوالكاف ومات سعيد المقبري في أول خلافة هشام وقال ابن سعدمات سنة ثلاث وعشرين ومأئة وأتفقوا على توثيقه قال مجدئ سعد كان ثقة كندا لحديث لكنه اختلط فبل موته بأربع سنين وقد سقط قوله قال أبو عبد الله قال اسماعه ل الخ في غير رواية الصيح شميه في وثبت فيها والله أعلم \* هذا (ماب) بالتَّمنوين(ادَاحلاهمنظله فلارجوع فيه)..وا•كان معلوما أومجهولاعندس يجيزه \* ويه قال(-دَتنا بحد) هوابن مقاتل قال (آخيرنا عبد الله) بن الميارك قال (آخيرناهشام بن عروة عن أبيه) عروة بن الزبر (عن عائشة وضى الله عنها ) ذاد الحصيمين في هذه الا يه (وان امر أه خافت من بعله الشور ا) تجافيا عنها وترفعا عن صحبتها كراهة لها ومنعالحة وقها (أواعراضا) بأن يقل مجالستها ومحادثتها (فالت)عائشة (الرجل نكون عنده المرأة) حال كونه (ليس بمستكنرمنها) أي ايس بطااب كثرة الصحبة منها اتما لكبرها أواسوم خلقها أواغر ذلك وخربرالمبتدأ الذي هو الرجل قوله (بريدأن يفارفها) أي لماذكر (فتقول) المرأة (أجعلت من) أجل (شابي في حلى أى من حقوق الزوجية وتتركني بغير طلاق (فنزلت هذه الآية في ذلك) وعن على "رضى الله عنه نزلت فىالمرأة تكون عندالرجل تكرممفارقته فيصطلحان على أن يجيئها كل ثلاثة أمام أوأربعسة وروى النرمذى من طريق سمال عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال خسنت سودة أن يطالتها رسول الله صلى الله علمه وسلم فتاات يارسول الله لا تطلقني واجعل يومى لعائشة ففعل ونزلت هذه الا يتوقال حسن غريب . وقد تهين أنتموردالحديث انمناهوفى حنىمن تسقط حقهامن القسمة وحمنتذفقول لكرماني ان المطابقة بعن الترجة ومابعدهامنجهة أنانطلع عقدلازم لايصح الرجوع فيه فياتعق بهكل عقدلازم وهم كانبه عليه فى فتح البارى \* وهذا الحديث أخرجه أيضاف التفسير \* هذا (باب) بالننوين (اذا أذن) رجل (له) أى لرجل آخر في استيفاه حقه (أوأحله)ولابي ذرعن الكشميهني أوأحله (ولم يبن كم هو) أى مقدارالماذون في استمفائه أوالمحلل . ويه قال (حد ثناعبد الله بن يوسف) النيسي قال (أخبرنا مالك) الامام (عن أبي عادم بزديناو) بالحاء المهسملة والزاىسلة ؛لاعرج (عن-هلبن سسعد السساعدى دمنى الله عنه انّ رسول الله) وفي نسمنة صحح عليها ف اليونينية أنّ النبي (صلى الله عليه وسلم الى بشراب) في قدح والشراب هو اللبن المهزوج بالمساء (فشرب منه وعن يمينه غلام) هوا بن عباس (وعن بسياره الاشسياخ فق ل) عليه الصلاة والسلام (للغلام ا تا ذن لي آن أعطى) المقدح (هؤلام) أى الاشياخ (فقال الغلام لاوا تله بارسول الله لا أوثر بنصيبي منك أحدا) أنما قال ذلك لانه عليه السلاة والسلام لم يامر ميه ولوأمر ملاطاع وتاا هره انه لوأذن له لاعطاهم (قال فتله) بالمتناة الفوقية واللام المشددة أى دفعه (رسول الله صلى الله عليه وسلى يدم) ولم يطهرلى وجه المناسبة بين الترجة والحديث

فانتهأعل وقدقسل نها تؤخذ من معنى الحديث لانه لوآذن الغلام ادعلمه الصلاة والسسلام بدفع الشراب الى الاشياخ لكان تحليل الفلام غيرمه اوم وكذلك مقدارشر بهم وشريه \* (باب اثم من طام شيئامن الأرض) \* وب قال (حدثنا أبو الميان) الحكم بن نافع الجصى قال (أخبرنا شعب) هو ابن أبي حزة (عن الزهري) محد بن مسلم ا بنشهاب (قال حدثي) بالافراد (طلحة بن عبدالله) بن عوف ابن أبي عبدالرجن بن عوف (التعبدالرجن ا<u>بن حروبنُ سهل) ا</u>لقرشي وقيسل الانصارى المدنى وليس له فى العنارى الاحذا الحديث (أخيره ان سسعيد بن زيد) القرشي أحد العشرة المدشرة باللنة (رنبي الله عنه كال-معترسول الله صلى الله علمه وسلم يقول من ظلم من الارص شيئة ) قليلا أو كثيرا و في رواية عروة في بد • انظلق من أخذ شيرا من الارض ظلها ولاحد من حديث أبي هريرة من أخذ من الارض شدر ابغير حقه (طوّقه) بضم الطاء المهملة وكسر الواو المشددة وبالقاف مبنيا المفعول (منسبع ارضين) بفتح الرا وقد تسكن أى يوم القيامة قيل أراد طوق التكليف وهوأن بطوق حلها يوم القيامة ولاحدوا اطبراني من حديث يعلى بن مرّة من نوعامن آخذ أرضا بغير حقها كان أن يحدمل ترابها الى المحشروفي رواية للطبراني في الكبير من ظلم من الارض شيرا كاف أن يحفره حتى يبلغ به المياء ثم يحمله الى المحشر وقبل انه أرادأنه يخسف به الارض فتصر الارض المغصوبة في عنقه كالطوق ويعظم قدرعنقه حتى يسع ذلك كآجا فىغلظ جلدالكافروعظم ضرسه قأل البغوى وهذا أصم ويؤيده حديث ابن عرالمسوق فى هذا البساب ولفظه خسف بهيوم القيامة الىسبع أرضين وفى حديث ابن مسعود عندأ حدىاسناد حسن والطبراني فى ألكبير قلت يارسول الله أى الظلم أظلم فقال دراع من الارض يفتقصها المر المسلم من حق أخيه فليس حصاة من الارض بأخذهاالاطوقها يوم القيامة الى قعر الارض ولايدام قعرها الاالله الذى خلقها أوالمراد بالتطوق الاثم فتكون الظلم لازما في عنقه زوم آلاثم عنقه ومنه قوله تعيالي ألزمناه طائره في عنقه وفي هسذا تهديد عظيم للغاصب خصوصا ما يفعله بعضه سعمن بناء المدارس والربط وتصوحه ما بما يظنون يه القرب والذكر الجيل من غسب الارض لذلك وغسب الالات واستعمال العمال ظلما وعلى تقديران يعطى فانما يعطى من المال الحرام الذى اكتسبه ظلما الذى لم يقل أحد بجوازاً خذه ولا الكفارعلى اختلاً ف مللهم فيزد ادهذا الظالم بإرادته الخيم على زعه من الله بعد اأ ماسمع هذا الطالم قوله صلى الله عليه وسلم من ظلم من الارض شيئا طوقه من سبع أرضين وقوله عليه الصلاة والسلام فمايروى عن ربه ثلاثه أنا خصمهم نوم القياسة رجل أعطى بى العهد ثم غدرورجل ماع حرّاواً كل عُنه ورجل اسْتَاجِر أجرا فأستوفى منه علاوُلم يعطه أجره رواه البخياري \* وبه قال (حَدَّثناً أبومعمر) عبدالله بن عروبن الحجاج المفعد البصرى قال (حدثنا عبدالوارث) بن سعيد قال (حدثنا حسبن) المعلم (عن يحيى بن أبي كثر) الطائي الممامي ( قال حدثي ) مالا فراد ( مجد بن ابراهيم ) التعبي ( ان أباسلة ) عبدالله أواسماعيل من عبدالرسون من عوف (حدّثه آنه كانت منه وبين اناس خصومة) قال الحيافظ اين جر لمأقفعلى أسمائهم ووقع اسلممن طريق حرب بنشذا دعن يحيى وكان بينه وبين تومه خصومة فىأرض ففيه نوع تعبين للنصوم وتعيين المتخاصم فيه (فذكر لعائشة رشي الله عنها) أى ذلك كما فيد الخلق (فقالت له يا أيا سلة اجتنب الارض) فلا تغصب منها شيئا ( فان الذي صلى الله علمه وسلم قال ) وفي رواية يقول (من ظلم قيدشير) بكسرالقاف وسكون المثناة التعتية أى قدرشبر (من الارس طوّقة من سبع ارضين) أى يوم القسيامة وفي حديث أبي مالك الاشعرى عنداب أبي شيبة باسناد حسن أعظم الغلول عند الله يوم القيامة ذراع أرض يسرقه رجل فيطوقه من سبع ارضين وعندابن حبان من حديث يعلى بن مرة مر فوعا اعدار جل ظلم شمرامن الارض كلفه الله أن يحفره حتى بلغ آخر سبع ارضين ثم يطوقه يوم القيامة حتى يقضى بين النساس ، وحديث الباب أخوجه المؤلف أيضا فيد • آنطلق ومسلم في البيوع \* ويه قال (حدثنا مسلم بن ابراهيم) الفراهيدي قال (حدثناعبدالله بن المبادك) المروزي قال (حدثناموسي بنعقبة) الامام في المغازي (عنسالم عن أبيمه) عبدالله بنعر (رضى الله عنه ) وعن أبيه انه (قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من آخذ من الارمض شبتاً ) قل أوكثر (تغيرحة مخسف به) أى مالا خذغ ضبأ ثلث الارض المغصوبة (يوم القيامة الى سبع ارضين) قتصيرة - كَالطُّوق في عنقه بعد أن يطوله الله تعالى أو أن هذه العيفات تنوَّع اصاحب هذه الجناية على حسب قوة المفسدة وضعفها فيعذب بعضهم بهذا وبعضهم بهذا وف الحديث اسكان غسب الارص خلافالا بى ستيغة وأبى

بوسف

وسف حيث قالاالغشب لايصقى الافصايسقل ويعول لان ازالة السدمالنقل ولانقل في العسقار واذا غد عقارا فهلك فى يدملم يضعنمو قال عهد يتعنه وحوقول أى يوسف الآول وبه قال الشافعي لتعقق اشات المدومن ضروونمذوال يدالمالله لاستعالة اجتماع المدين على عجل واحدف حالة واحدة فيتحقق الوصفان وهو ألغصب فساوكالمنقول وجعود الوديعة ولهمابعنى لآبى حنشفة وأبى يوسف أن الغصب اشات اليدبلزالة يدالمسالك بفعل فىالعين وهذالا يتصورق المعقارلان يدالمالك لاتزول الاماشوا جدعنها وهوفعل ضعلافى العقارقاله في الهداية واستدليلهمافىالاختيادشر المختاوجيد يشالباب من ظلمن الاوض شيثا طوقه من سبع ادضين لانه عليه الصلاةوالسيلامذكرا للزامق غسب العقارولم يذكرا لضميان ولووجب لذكره وصؤرا لمسألة يميااذا سكن دار غيرمبغسيرا فنه ثم خوبت أمااذ اهدم البناء وسفوالارض فيتنعن لانه وجدمنه المنقل والتصويل فانه اتلاف ويضمن بالاتلاف مالايضمن بالغصب والعهقار يضمن بالاتلاف وات لم يضمن بالغصب ولانه تصريف في العين انتهى ومن فوائد حديث الباب ماقاله اس المنبران فيه دليلاعلى أن الحسيم اذا تعلق بظاهر الارض تعلق بباطنهاالىالتمنوم فنملك ظاهرا لاوض سلاناطنها من حبارة وأبنية ومعادن ومن سبس أرضا مسمبدا أوغيره يتعلق المتعمس ساطنه حتى لوأزاد امام المسجد أن يعتفر تعت أرض المسجد ويبني مطاسرتكون أبوابها الى جانبالمسجدة يت مصطبقه، أو يحوها أوجعل المطامير حوانيت ومختازن لم يكن له ذلك لا "ن باطن الارمق. تعلق به الحيس كفلاهر ها فكالا يعوز ا تتخاذ قطعة من المسعد حانو ما كذلك لا يجوز ذلك في ما طنه ( فال الفريري قال أنو جعفرين أبي حاتم) واسمه مجد النظاري ورساق المؤلف (قال أنوعيدُ الله) العداري (هذا الحديث) أي حديث الباب (ليس بغراسان في كاب ابن المبارك) ولاى درف كتب ابن المبارك التي صنفها والدار) أي الحديث وللمستقلى والموى اغماأ ملى بزيادة اعماوضم المهزة وحذف المنامر المنصوب (عليهم بالبصرة) لكن نعيم بن حاد المروزى عن حلى عنه بخراسان وقد حدّث عنه بهذا الحديث فيعتمل أن يكون حدّث به بخراسان والله اعلم وهذه الفائسة التي ذكرها القرري ثابة في رواية أبي ذرسا قطة لغيره \* هذا (ماب) ما لتنوين (أذا أذن أنسان لاخرشيتا) أى في شي (جاز) \* ويه قال (حدثنا حصر بن عمر) بن الحادث الحوضي قال (حدثنا شعبة) ابنا لحاج (عنجية) بالبيروا لموحدة واللام المفتوحات ابن سمير بضم السين وفتح الحاء المهملة ن الشيباني انه قال كَالْالْمُدِينَةُ فَيْعِضُ أَهِـلَ العراقُ) وعندالترمدَى في بعث أهـلالعراق ( فأصابنا سـنة ) غلا وجدب (فسكان ابنالزبهر)عبدالله (برزقنا) أي يطعمنا (التمرفسكان ابن عررت يالله عنهـ حايمة سٰا) أي وعن نأكله (فيقول أن رسول الله صلى الله علمه وسلم مي عن الاقران) بهمزة مكسورة بن اللام والقاف من الثلاث المزيد فسه كال عساض والصواب القران ماسيقاط الهمزة وهوأن تقرن غرة بقرة عندالا كللان فسه اييحافا يرفسقه مع مافيه من الشيره المزرى بصاحبه نعرا ذا كان التمر ملكاله فلدأن بأكل كه فساء (الاان يستأدن الرجل منكم أَخَامَ) ضَأَدُنله فانديجوزُلانه حقه فلداسقاطه واختلف هـل قوله الاأن يسستأذُن الخ مدرج من قول ابن عمر أومرفوع قذهب الخطسب الممالا وليوعورض يحديث جبلة عندالعارى سمعت الناعرية ولنهبي رسول اللع صلى القه علمه وسلم أن يقرن بين القرتين جمعاحتي يستأذن أصحابه وهل النهي للتعريم أوللتنزيه فنقل عماض عن أهل الغاهرانه للتمريم وعن غبرهم أنه للتنزيه وصؤب النووي التفصيل فان كان مشتركا بنهم سرم الابرضاهسم والافلاء وهذا الحديث أخرجه المؤلف أيضافى الاطعمة والشركة ومسسلم وأتوداودوا أترمذي وابن ماجه فالاطعمة والنساى فالولمة ، ويه قال (حدثنا أبو النعمان) محدين الفضل السيد وسي قال (حدثنا أبوعوانة) الوضاح بنعبدالله اليشكري (عن الأعش) سليمان بنمهران (عن أبي واثل) شقيق بنسلة (عن أبى مسعود) عقبة من عروالانصارى البدري (ان رجلامن الانصاريقال له أنوشمب كأن له غلام لحام) يسم اللم ولم يسم (فقالله الوشعيب اصنعلى طعام خسةً )لعله أن الني مسلى الله عليه وسسلم سستدمه غيره (لعلى " أدعوالني صلى الله علمه وسلم خامس خسبة )أى أحد خسبة (وابصرف وجه الني صلى الله علمه وسلم الجوع) - له تعلمة حالمة يعني أنه قال لغلامه اصـنع لنا في حال رؤيته ثلك ( فدعاء ) أي دعا أبو شعب النبي صـلى الله عليه وسسلم(فتيعهم رجل) أى سادس لم يسمر أيضا (لم يدع فقال الني حسلي الله عليه وسسلم ان هذا قلوا تبعثا ﴾ يتشديدالته (اتأذنه) في الدخول (قال نم) . وهذا الحديث قدمضي فيأب ما قيسل ف المعسام والجزارمن

كتاب السوع \* (باب قول الله نعالي) في سورة البقرة (وهوأ الدّا المصام) ألد أفعل تفضيل من اللهد وهوشدة الملصومة والخصام المخياصية ويجوزأن يكون جع خصم كصعب وصعاب بمعنى أشسدا للمصوم خصومة أوأت افعلهنا ليست للتفضيل بلبمعني الفاعل أى وهولديد الخصام أى شديد المخاصمة فهومن اضافة الصفة المشبهة وعنابن عباس أى ذوجدال وقال السدى فهاذكره ان كشرنزلت في الاخنس بن شريق الثقني جا الى رسول الله صلى الله علمه وسلم وأظهر الاسملام وفي اطنه خلاف ذلك وعن الن عباس في نفر من المنافقين تكلموا في خسب وأصحابه الذين فتلوا بالرجسع وعابوهم فأنزل المتدذم المنافشين ومدح خبيب وأصعابه وويه قال (حدثنا الوعاصم) النيل المضالة بن مخلد (عن ابن بريج) عبد الملك بن عبد العزيز المكى (عن ابن ابي مليكة) عبد الله ابن عبيد الله وأسم أبي مليكة زهيرا أكى الا و ل (عن عائشة رضى الله عنها عن الذي صلى الله عليه وسلم) انه (قال أن ابغض الرجال الى الله) عزوجل (الالدّ اللهم) بفتح الله المجمة وكسرا اصاد المهملة المولع باللصومة أساهر فنهاواللام فى الرجال للعهد فالراد الاخنس وهو منافق أوالمراد الالدفى الباطل المستعل له أوهو تغليظ فىالزجو \* وهذا الحديث أخرجه أيضا ف الاحكام والتفسيرومسلم فى القدروالترمذي والنساءي فى التفسير » (باب اسم من خاصم في) أمر (باطل وهو يعلم ) أي يعلم انه باطل \* ويد قال (حد ثنا عبد العزيز بن عبد الله) الأويسى (فال - ديني) بالافراد (آبراهيم بسعد) بسكون العين ابن ابراهيم بزعبد الرحن بن عوف الزهرى المدنى نزيل بغداد تكلم فيه بلاقادح (عن مالح) هو ابن كيسان مؤدب ولد عرب عبد العزيز (عن ابن شهاب) عهد بن مسلم الزهرى أنه (قال احيرني) بالافراد (عروة بن الزبير) بن العوام (ان زينب بنت ام سلة) بنت أبي سلة عبدالله وكأن اسمها برة فسماها النبي صلى الله عليه وسلم زينب ( احبرته ان امّها امسلة ) هند بنت أبي أمّية (رضى الله عمازوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرتها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم المهمم خصومة ساب حجرته) التي هي سكن أمسلة (خرج اليهم) أى الى الخصوم ولم يسعوا (فقال اعما المايشر) من باب الحصر المجازى لائه حصرخاص أى باعتباد علم البواطن ويسمى عندعل السان قصر القلب لانه أتى به للردّعلى من زعه أن من كأن رسولا يعلم الغيب فيطلع على البواطن ولا يحنى علسه المطلوم ونحود للث فأشار الى أن الوضع البشرى يقتضى أن لايدرك من الامور الاظواهرها فانه خلق خلقا لا يسلم من قضاما تحبيم عن حقائق الاشسيا • فاذا ترك على ما حبل عليه من القضايا البشرية ولم يؤيد بالوحى السماوي طراً عليه ما يطرأ على سائر البشر (وانه بأتيني المصم وفي الأحكام وانكم تختصمون الى (فلعل بعضكم ان يكون ابلغ) أى أحسن ايرا دا للكلام (من يعض) أى وهو كاذب وفى الاحكام واعل بعضكم أن يكون ألمن بجعته من بعض أى السن وأفصح وأبين كالرما وأقدر على الحِدّوفيه اقتران خبراً على التي اسمها جنة بأن المصدرية (فأ حسب) بفتح السسين وكسر هالغتان والنصب عطفا على أن يكون أباغ ومالرفع أى فأظر الفصاحته ببيان حبته (انه صدر في فأقضى له بذلك) الذي سمعته منه (فن قضيت)أى حكمت (له بحق مسلم)أى أو ذهى أومعاهد فالتعبير بالمسلم لامفهوم له وانما حرج مخرج الغالب كنظائره بماسسق (فاعاهي) أى القصة أوالحالة (قطعة) طائفة (من النار) أى من قضيت له بطاهر يخالف الباطن فهوحرام فلا يأخذن ماقضيت له لانه يأخذ مايؤول به الى قطعة من النارفوضع المسبب وهوقطعة من النارموضع السبب وهوما حكم له يه (فلمأ خذها اوفلتركها) ولا بي ذرا وليتركها باسقاط الفاء قال النووى ليس معناه التخسيريل هوللتهد يدوالوعدكقوله تعالى فن شا فلمؤمن ومن شا فلمكفرو كقوله تعالى اعلما ماشنتم انتهى وتعقب بأنه ان أراد أن كلتا الصيغتين للتهديد فمنوع فان قوله فليتركها للوجوب وان أراد الاولى وهوفا أخذها فلاتخيرفها بمبرّدها حتى يقول ليسلاخيرنم انأويما يشرّله لفظاومهني والتهديدضد الوجوب وأجب بأنه يحتمل ارادة الصبغتين لاعلى معنى أنكل واحدة منهما للتهديد بل الامرالتضير المستفاد من مجموعهما بدليل تنظيره بقوله تعالى فنشآء فليؤمن ومنشاء فليكفروكالاهما نظير خذمن مالى درهما أوخذد يبارا وكذلك فسعنى ذلك اعلوا ماشتم لانه ينعل الى اعلوا خبرا أن شتم واعلوا شرا ان شتم والتهديد هو التخويف ودلالة هذه الصيغ عليها انماهي بقرينة شارجة عن اللفظ وهي ما قصد في الكلَّارِم من التَّخْو يِفْ بَعاقبة ذلك ويحتمل أنّ يغة آلاولى هي التي للتهديد وهو قريب من نحو فليتبرّ أمقعده من النارو حينتذ فاوللا ضراب والصيغة الثانية على حقيقتهامن الايجاب أى بلليدعها وقد قالسيبو مه ان أوتاتي للاضراب بشرطين سبق نني أونهى واعادة العامل والشرطان موجودان أسملا فااذ اجلنا فلما خذهاعلى التهديد حسكان معناه فلايا خذها

بليدههاقاله فبالعقةه وهذا اخديث أخوجه أيضاف الاسكام والشهادات وتزلنا خبل ومنسلرف المتند وأبوداودق الاحكام وحذا (باب) بالنوين في دم من (ادا غاسم غر) وفي نسعة برلاتنوين باب ويدكال (حدثنا بشر بن خالد) الموحدة المكسورة والمجمة الساكنة العسكرى قال (احرفاعهد) غيرمنسوب ولايي ذر محدين جعفو (عن شعبة) ين الحياج (عن سلمان) ين مهران الاعش (عن عمد الله من مرة ) الهمد الى الخارفي بخامعمة ودا وفا الكوفي (عن مسروق) هواب الاجدع أبوعائشة الهمداني (عن عبد الله بزعرو) بفتح العين وسكون المم ابن العاصى (رضى الله عنهما عن النبي صنى الله علمه وسلم) أنه (كال اربع) أى أربع خسال (منكن فسه كان منافقاً) عدالًا عانيا أومنافقا عرفيا لاشرعيا ولبس المراد الكفرا للتي في الدوك الاسفل من السلر (أوكانت فيه خصلة) أي خلة بفتم الخاء (من اربعة) ولايي در أربع (كانت فيه خصلة من النفاق حتى مدعها) يتركها (اداحدت) في كل شي (كذب واذا وعد أخلف واذا عاهد غدروا ذا خاصم في في الخصومة أى مال عن الحق والمراديه هنا الشير والرمى بالاشداء القبيعة والهتان وزاد فى كتاب الايمان وأذا ائتمن خان لكنه أسقطه هنا وأسقط وأذاوعدا لمزهنا للأن المستقط في الموضعين داخل تحت المذكورمنهما فحصل من الروايتين خس خسال وفي حديث أبي هريرة ف كتاب الايمان أيضا آية المنافق ثلاث اذا حدّث كذب واذا وعد ا خاف واذا ائتين خان فأسيقط الغدرني المعاهدة وفي رواية مسسلم لحديث الساب الخلف في الوعديد ل الغدر كحديث أبى هو رة هذا فكائن بعض الرواة تصر ف في لفظه لان معنا هـ ما قد يتحدو على هـ ذا فالمزيد الفعور في الخصومية وقد تندرج في الخصلة الاولى وهي ألكذب في الحديث ووجه الاقتصار على المثلاثة انها منهة على ماعداها اذأصل الدمانة ينصصر فيثلاثة القول والفعل والنمة فنبه على فسادا لقول مالكذب وعلى فسادا لفعل مالخمانة وعلى فسادالنية مالخلف لان خلف الوعدلا يقدح الااذا كأن العزم عليه مقارناللوعدا مالو كان عازما ثم عرض له مانع أوبد الدرأى فهذا لم يؤجد منه صورة النفاق وعندأ بى دا ودوا لترمذى من حديث زيد بن أرقم اذاوعد الرجل أخاه ومن نبته أن يني له فلم يف فلاا تم عليه قال الكرماني والحق انها خسة متغايرة عرفا وماعتدار تغارالاوصاف واللوازم أيضاوو بمالحصر فيهاأن اظهار خلاف الباطن اماني المالمسات وهواذا ائتمن خان واماقي غبرها فهواما في حالة الكدورة وهوا ذاخاصه فحروا ما في حالة الصفاء فهوا مامو كدما ليمن وهو اذا عاهد أولافهوا مامالنظرالى المسستقيل وحواذا وعدوا مامالنظرالى الحال وحواذا سذت وقال السضاوي يحتملأن يكون هذا بختصا بأبئا وزمانه فانهصلي انتهءك وسلرعل بنورالوحي يواطن أحوالهم وميز بين من آمن به صدقا ومنأذعن له نفاقا وأرادتعر يف أصحابه عن حالهم لنصكو بواعلى حذرمنهم ولم يصرس بأسمائهم لانه علمه السسلام علمأن منهم من سيتوب فل يفضحهم بن النساس ولان عدم النعيين آوقع في النصيحة وأجلب للدعوة الى الاعان وأبعدعن النفورو يحتمل أن يكون عاتمال نزجر المكل عن هذه الخصال على آكدوجه ايد الماء أنها طلائم النفاق الذى حواسم برالقيائح كآنه كفريمو ماستهزا وخداع معرب الارباب ومسبب الاسباب فعلمت ذلك انهامنا فنة لحال المسلم فننبغي للمسلم أن لايرتع حوالها فان من رتع حول الجي يوشك أن يقع فيه انتهى وسئل الطبي أى الندائل أقعر فاجاب بأنه الكذب فأل ولذلك عللسبعانه وتعالى عذابهم به ف قوله ولهم عذاب أليم بماكانوا يكذبون ولم يقل بماكانوا يسنعون من النفاق ليؤذن بإن الكذب قاعدة مذهبهم وأسه فينبغي للمؤمن المصدق أن يجتنب الكذب لانه مناف لوصف الاعيان والتصديق ومنه الفيورف الخصومة • وود سيق الحد . ث في علامة المنافق من كتاب الايمان و (ماب قصاص المطلوم) الذي أخذما له (ادا وجدمال طالم) الذي ظام هل بإخذمنه بقدرالذى له ولويغمر حكم حاكم وهي مسالة الظفروا لمفتى به عندالمالكية انه بإخد بقدر حفه ان أمن فتنة أونسبة الىرذيلة وهذاف الأموال وأمانى العقوبات البدئيه فلايقتص منها لنقسه وان أسكنه اه الغواثل (وقال إنسرين) محدها وصادعيد بن حدث تفسعه (يقاصه) تشديد الساد المهملة أي يأخذمنل ماله (وقرأ) ابن سيرين (وان عاقبتم فعاقبوا بمثل ماعوقبتم به) أى من غيرنيا دة ولانقص . وبه قال (حدثنا آبوالمان) المكم بن نافع قال (آخبرناشعيب) هوابن أبي حزة (عن الزهري) محدبن مسلم بن شهاب انه (كَالَ حدثث بالافراد (عروة) بن الزبرب العوام (انعائشة رضى الله عنها فالت جاءت هند بنت عتبة بنرسعة ) أم عاوية أسلت بيهم الفنغ ويوفيت ف شلافة عروشي القه عنه (فتسالت بارسول الله ان الجاسفيان) صغر بن سؤب

زوجهاوالدمعاوية (رَجِلْمُسَسَلَا) بكسرالمروتشديدالمهملة في المشهورعندالمحدّثين وفي كتب اللغة الفخ والتنفيف أى بغيل شديد المسسل لما فيدم (فهل على حرج) انم (ات اطع) بنم الهمزة وكسر العين (من الذىلة عنالنافقال)عليه السيلام (لاحرج)لاا شم (علين انتطعميهم)أى باطعامك اياهم (بالمعروصة) أى بقدرما يتعارف أن يا كل العدال \* ومطابقة هذا الحديث للترجة من جهة اذنه علنه السلام لهند بالاخذمن مال زوجهاأى سفيان اذفيه دلالة على جواز أخذصا حساطن من مال من لهوفه أوجعه وقدرحقه جوهذا الحديث قدمة ويأتى انشاء الله تعالى في النفقات وفيه فوائد وقوله في شرح السنة ان من فوائد ، أيَّ القياضي له آن يقضى بعله لانه عليه الصلاة والسسلام لم يكافها البينة فسه نظر لانه انتما كلن فتوي لا حكاوكذا استدلال حماعة به على جو ازالقضاء على الغائب لان أيا مضمان كان حاضرا بالبلد بدويه قلل (حدثنا عبد الله بزيو مفد) التندسي قال (حدثنا الليت ) بنسعد الاسام (قال حدثني بالافراد (يزيد) بن أبي حسيب (عن ابي الخبر) مرتك ما لمثلثة ابن عبد الله اليزني (عن عصبة بن عاص) الجهني أنه (قال قلنا لانبي صدبي الله عليه وسدم الك تدمثنا وننزل عليه الصلاة والسلام (لنسان نزالم بقوم فأمراكم) بضم الهمزة وكسراليم (بمساينبني للضيف فاقبلوا) ذلك منهم ( فان لم يفعلوا فذوامنهم) وللكشميهي فذوامنه أى من مالهم (حق الفسيف) ظاهره الوجوب جيث لواء شنعوامن فعله أخذمنهم قهرا وحكى القول به عن الليث وقال أحد بالوجوب على أهل البادية دون القرى ومذهب أي حنيفة ومالك والشيافعي والجهور أن ذلك سينة مؤكدة وأتبابوا عن حسد بث الساب بحمله على المضطرين فان ضمافتهم واحبة تؤخذ من مال المتنع بعوض عند الشافعي أوهذا كان في أوّل الاسلام حدث كأنت المواساة واجبة فلما اتسع الاسلام نسيخ ذلك بقوله علىه الصلاة والسلام جائزته يوم وليلة وإلجائزة تفضل وايست بواجبة أوالمرا دالعه مال المبعوثون من جهة الامام بدلسل قوله ائك تدمثنا فيكان على المبعوث اليهم طعامهم ومركبهم وسكناهم يأخذونه على العمل الذى يتولونه لانه لامقام لهم الابا فامة هذه الحقوق واستدل يه المؤلف على مسالة الظفروج اقال الشافعي فجزم بالاخذ فعالذالم يمكن تحصدل الحق بالقاضي بأن يكون منكرا ولايينة لصاحب الحق قال ولايأ خذغيرا لجنس مع ظفره بالجنس قان لم يجد الاغيرا لجنس جازا لاخذوان أمكن تتحصيل الحق مالقاضي بأنكان مقزا بمباطلاأ ومنكرا وعاسه مننة أوحسكان يرجو اقراره لوحضر عندالقاضي وعرض عليه الفين فهل يستقل مالاخذأم يجب الرفع الى القاضي فيه للشافعية وجهان أصحهما عندأ كثرهم جوازالاخذواختلف المالكية والمفتى به عندهم أنه يأخذ بقدر سقه ان أمن فتنة أونسبة الى رديلة وقال أبو حنيفة بأخذمن الذهب الذهب ومن الفضة الفضة ومن المكسل المكسل ومن الموزون الموزون ولا يأخذ غيرذلك وفى سنن أبى دا ودمن حديث المقدام بن معدى كرب قال قال رسول الله صلى الله علىه رسل ابحار جل ضاف قوماً فأصبح الضيف محروما فات نصره حتىءلى كل مسلم حتى يأخذ بقرى ليلته من زرعه وماله ورواه ابن ماجه بلفظ لناه النسسف واجبة فن أصبع بفنائه فهودين علمه فان شاءا قتضى وان شاء ترك فظاهره أنه يقتضي ويطالب وينصره المسلون لمصل الى حقه لا أنه يأخذذ لك سده من غبر علم أحد مه (ناب ماجا وفي السقائف) جع سقيفة وهى المكان المظلل (وجلس النبي صلى الله عليه وسلم و صحابه ي سقيفة بني ساعدة) التي وقعت المبا يعة فيها مالخلافة لابى بكرالصديق وضى الله عنه وهذا طرف من حديث وصسله المؤلف فى الاشربة من حديث سهل بن سعدوم ادالمؤاف التنبيه على جوازا تخاذها وهي أن صاحب بإنى الطريق يجوزله أن يبنى سقفا على الطريق غزالمارة يحتها ولايقال انه تصر ففهوا والطريق وهوتابع لهايستحقه المسلون لان الحديث دال على جوائم اتخاذها ولولاذلك الماأة رها النبي صلى الله عليه وسلم ولاجلس تحتها ، وبه قال (حد تنايعي بنسلمان) أبوسعيد الجعتى الكوفى ( قال حدثني ) بالافراد ( ابن وهب ) عبد الله المصرى ( قال حدثن ) بالافراد أيضا ( مالك ) الامام <u> قال ابن وهب (حوا خبرتی) بالافراد ایضا (یونس) ای ابن پزید الایلی کلاهـ ما (عن ابن شهاب) محد بن مسسل</u> الاهرى أنه (قال اخبرف) بالافراد (عبيدالله ب عبدالله بن عنية) بضم العين في الاول مصغرا وفي الشالث وسكون مانيه (ان ابن عب اس اخبره عن عروضي الله عنهم قال حين وفي الله نبيه صلى الله عليه وسلم ان الإنصار اجتموا فسقيفة بنساعدة)نسبت البهملانهم حسكانوا يجتمون المهاأ ولانهم بتوها وساعدة هوا بن كعيبة

إن الخزرج قال عر (فقلت لابي بحسكر) السدّيق (افطلق بنا) زادق الحدود الى الحواتنا هؤلا من الانساد قانطلقنانريدهم (غثناهم في مصفة في ساعدة) الحديث بطوله في الحدودوساقه هنا يختصرا والغرض منعان المحاية استرواعلى الحلوس في السندخة المذكورة فلاس ظلما به والحديث أخرجه أيشافي الهسيرة والحدود يانى ما فيه من المباحث ان شاء القد تعالى . هذا (باب) بالننوين ف قوله عليه الصلاة والسلام (لا عنع جار جارة ان يغرز خشسة ) بالافراد لابي ذرولفره خشبه بألها • بصنفة الجع (في جداره) ومعتى الجع والافراد واحد لان المراد بالواسد المنس كمانقل عن ابن عبدالبركال في الفتح وهذا الذي يتعيناليسم بين الروايتين والاظلمعي تلف مَاعتمارةُنأمرانلشمة الواحدة أخف في مساعَّة الجاريخلاف انلشب الكثرة وقول عبد الغني ابنسسعىد كلالنساس يقولونه ماجهم الاالطعاوى فأنه قال عزووح بثالفوج سأات أمازيد والحبارث بثبكم ويونس بن عبدالاعلى عنه فقالوا كلهم خشسية بالتنوين مردود عوافقة أى ذر \* ويه قال ( سد ثنا عبدالله بَ مسلة) بن قعنب القعنبي الحارثي اليصرى المدنى الاصل (عن مالك) هو ابن أنس الامام (عن اب شهاب) مجد ابِمُسلم الزهري(عن الاعرج)عبدالرحن ب هومن(عن ابي هويرة رضي انته عنه ان دسول انته صلى انته علمه وسلم قال لاعنع بالمزم على أنّ لاناهية وبالرفع وعزاها في الفتح لآبي ذرعلي انه خبرععني النهي ولاحدلا عنونّ (جارجارة) الملاصق له (أن يغرز خشية) بالافر أدو خشبه بالجم كأمرّو قال المزنى فيماذ كره السهق فع المعرفة نسسنده حَدَّثنا الشافعي قال أخرناما لكُ فَدُكُره وقال خشسيه بَغَرَيْنُو بِنَ \* وقال يُرنَس بن عبد الأعلى عن أب وهب عن مالك خشبة بالننوين (في جداره) وله السافعي في الجديد على الندب فليس لصاحب الخشب أن يغرزها في جدارجاره الأبرضاء ولأيجير مالك الجداران امتنع من وضعها ويدكال المسألكية والحنفيسة جعابين حديث الياب وحديث خطبة حجة الوداع المروى عندالحاكم باسنادعلي شرط الشيخ بنفي معظمه وإفظه لايحل لامرئ من مال أخبه الاما أعطاه عن طهب نفس وفي القديم على الإيجاب عندا الصرورة وعدم نضر والحيائط واحتياح المبالك للدنث الهاب فلدس له منعه قان أبي جيره الحاكم وبه قال أحدوا -ها ق وأصحاب الحديث وابن حبيب من المااحكية ولافرق ف ذلك عندهم بن أن يحتاج في وضع الخشب الى نقب الجداد أم لالان دأس الخشب يسسدالمتفق ويقوى الجدار وبرزم الترمذى وابن عبدد البرت عن الشيافيي بالقول القديم وهونصسه في البويطي وقال البهق في معرفة الدن والاسمار وأماحديث الخشب في الجدا وفائه حديث صحيم ثامت لم يحيد في سنت رسول الله صدبي الله علمه وسهم ما يعارضه ولا تصم معارضته بالعمومات وقد نص الشبأةي في القديم والجديد على القول به فلاعدُ رلا حدق مخالفته وقد حله الرآوى على ظاهره وهو أعلم بالمراد بماحدَّث به يشهر الى قوله (ثم يقول الوهريرة) بعدروا يته لهذا الحديث محافظة على العسمل بظاهره وتحضب ضاعلى وُلله لمارآهم وقفواعنه (مالى اراكم عنه 1) أى عن هذه المقالة (معرضين) وعند ألى داود اذا استأذن أحدكم أشاه أن يغرز خشسية فى جُداره فلا عِنْعه فتَكسوا رؤسهم فقال أبوه ررة مالى أداكم قد أعرضهم (والله لارمينها) أى هذه المقالة (بَيْنَا كَافِكُم) بِالمَيْنَاةِ الفوقسة جع كتف وفي رواية أبي داود لالقينها أي لاصرخن بالقالة فيحسم ولاوجعنكم بالتقريع بماكا يضرب الانسآن بالشئ بين كنفيه ليستيقظ من غفلته أوالضمير للغشبة والمعنى انالم تقبلوا هذا الحبكم وتعملوايه راضين لاجعلل الخشبة على دعابكم كارهين وقصد بذلك المبالغة كالمهالميه وقال المليي هوكاية عن الزامهم ما لحة القاطعة على ما ادعاه أى لا أقول المسبة ترمى على الحداريلين اكافكما وصيرسول المهصلي الله عليه وساريا لبروا لاحسسان في حق الجاروجل اثقاله \* وهذا الحديث أخرجه مسلم ف البيوع وأبودا ودفى القضاء والترمذي في الاحكام وأخرجه ابن ماجه أيضا . [مان صب اتليم فِ الطريق)أى المشتركة بن الساس وفرواية في الطرق بالجع ﴿ وَبِهُ قَالَ (حَدَثُمُ ) وَلَا بِيدُرِحَدُني بالأفراد ( عهد بن عبد الرحيم ابويعي) المعروف بصاعقة قال ( اخبر ماعمان ) بن مسسلم السفاروهو من شهو خ المؤلفة روى عنه فى الجنائريغيرواسطة قال ( حدثنا حادبن زيد) البصرى وا ــم جدّه درهم قال ( حدثنا نابت) هوا ﴿ أَسَمُ البِنَاتَى (عن السروشي الله عنه) أنه قال ( كنت سانى القوم في منزل ابي طلحة) سسهل الانصارى زوج أي لنس وقد عامت أساى القوم مفرقة فأحاديث صيمة في هذه القصة وهم أبي بن كعب وأبوعبيدة بناجرا ومعاذب جبل وأبود جانة حالة بنخرشة وسهيل بنبيضا وأبوبكر وجل من بني ليث بن يكرب عبدمنا ة بن كأ

وهوا بنشعوب الشاعر (وكأن خرهم يومنذ الفضيخ) بفاء ومعيمتين يوزن عظيم اسم البسر الذي يعمر أويستر قبلأن يترطب وقديطلق الفضسيخ على خليط المسير والرطب كأبطلق على خليط اليسس والقروكما يطلق على اليسير وحده وعلى القروحدة (فأمر رسول الله صلى اقدعله وسلم مناديا ) قال الحافظ ابن حرلم أوالتصريح بأسمه (ينادى الآ) بفتح الهدمزة والتخفيف (أن الهرقد حرّمت قال) أى أنس (فقال لى الوطلمة) ولايي درقال خَفِرت فَ سَكُكُ اللَّهُ مِنْهُ جِع سَكَهُ بِحَسَكُ سِرالسِّين فَ الْمَهْرِدُوا لِخَمْ أَى طَرْقَهَ أُواْزَقْهَا وَفَ السَّسَاقَ حَذَّف تقدَّرهُ سرّمت فأمرالني صلى الله عليه وسلم باراقتها فأربقت غرت في سكك المدينة فقال لى أيوطلمة (آخر : وفاهرقها ) يقطع الهــمزة في الفرع ووصلها في غيره والجزم على الامرأى صبيها قال أنس (فَرَجَتَ فَهَرَفَتُهَا) بِفَتْح الها ه والرآ وسكون القاف والاصل أرقتها فأبدلت الهمزة ها وقد يسستعمل بالهمزة والهاممعا كامر وهونا درأى صيينا ( غرت) اى سالت الخر (في سكك المدينة) وفيه اشارة الى بوا ددمن كانت عنده من المسلمن على اداقتها حة رُح تُ في الأزقة من كثرتها قال المهلب اغماصيت الخرف الطريق للاعلان برفضها وليستهرز كهاوذلك أوج في المصلمة من التأذي بصبها في الطريق ولولاذلك لم يحسن صبيها فيه لانها قد تؤذي النباس في ثبابهم وهن تمنع من اراقة الما ف الطريق من أجل أذى النباس ف عشاهم فسكيف أذى الجرقال المن المنبراغيا أراد العشاري التنسم على حوازمثل هذاف الطريق للعاجة فعلى هذا يجوز تفريغ السسهار يج وتحوها في الطرقات ولايعد ذلك ضهر واولايضين فاعلدما بنشأ عنه من زاق ونحوه انتهى ومذهب الشافعسة لورش المسام في الطريق فزلق به انسان أوبهمة فانرش لمصلمة عامة كدفع الغسيارعن المارة فلتكن كفر المترالمصلمة العامة وانكان لمصلمة نفسه وحب الضمان ولوحاوزا القدر المعتاد في الرش قال المتولى وجب الضمان قطعا كالومل العلين في العلم يق فانه يضمن ماتلف مهويحتمل انهاا نمسااريقت في الطرق المخدرة بحث ينصب الى الاثرية والحشوش أوالادوية فتستهلك فهاويؤ مدمما أخرجه ابن مردويه من حديث جابر بسيند جمدى قصية صب الخرقال فانصبت حتى استنقعت في بطن الوادي (فقال إمض القرم) لم أقف على اسم القاثل (قد قتل قوم وهي) أي الخر (في بطوم م) وعندالسيهق والنساءى من طريق ابن عباس قال نزل تحريم كالرفى ناس شريوا فلما ثاو أعبثوا فلمأ محواجعل العضهه بمرى الاثربوجه الاسرفنزات فضال ناس من المتسكافين هي رجس وهي فيطن فلان وقد قتسل بأحد وروى المزارمن حديث جابران الذبن قالواذلك حكانوا من اليهود (فأنزل الله) عز وجل الاية التي في سورة المائدة (لنس على الدير آمنوا وعلوا الصالحيات جنياح فمناطعموا الاية) يعني شرواقيل تحريها ووقع في رواية الأسماعيلي عن ابن ناجمة عن أحدين عبدة ومحدين موسى عن حماد في آخرهذا الحديث قال سه آد فلاأ درى هذا في الحددث أي عن أنس أو قاله ثابت أي من سداد يعني قوله فقيال بعض القوم الى آخر الحديث 🈹 وهذا الحديث أخرجه المؤلف أيضافي تفسسارسورة المائدة وفي الاشربة ومسسلم وأبوداود في الاشربة ﴿ (مَابَ) جُوازَتِحْجِيرُ (افْنَيَةُ الدُورَ) جَعَ فَنَا ۚ بِكَسِرَ الْفَا ۚ وَالْمَدَّ الْمَكَانُ المتسع أَمَامُ الدَّارِ كمناه مساط فهااذالم يضر الحاروالمار (و) محكم (الحاوس فهاو) حكم (الحاوس على المعدات) بينم الصادوالعن الهسملتن جع صعدبت تن أيضاجع مسعد كطريق وطرق وطرقات وزنا ومعنى ولايى ذر الصعدات به هرالمين وضمها (وقالت عائشة) رضي الله عنها في حديث الهجرة العلويل الموصول في بإمها (فايتني أبوبكرمسه دايفنا واره يصلى فيه ويقرأ القرآن فستنصف كالقياف والصياد المهملة المشسددة (عليه نسيآه آلمشركن وأشاؤهم أي ردحون علمه حتى يسقط بعضهم على بعض فكادية كسروا طلق تقصف مبالغة ( بيحبون منه والني صلى الله عليه وسلم يومتذ بمكة ) جلة حالية كقوله بعجبون منه \* وبه قال ( حدثنا معاد اس فضافة) بفتح الفاء والمجمة الزهري أبوزيد البصري قال (حدثنا الوعر) بضم العسم (حفس بن ميسرة) المقلل بينم المن المستعاني نزيل عسقلان (عن زيد بن اسلم) العدوى مولى غرالمدني (عن عطاء بنيسار) الماشناة التمسة والسين المهملة المخففة الهلالى المدنى (عن ابي سعيد) سعد بن مالك (الخدري رضي الله عنه عن الني مسلى الله عليه وسسلم) أنه (قال اما كم والجلوس) بالنصب على التعذير (على العرقات) لأن الجسالس بها الايسة غالبامن روية ما بحسكره وسماع ما لايصل الى غير ذلك وترجم بالسعدات ولفظ المتن الطرقات ليف تساويها فالمعنى تع ورد بلفظ الصعدات عنداب حسان من حديث إلى هريرة (فضالوا مالسابة) أي عنى عنها (اضامي) أى المطركات ولايى دراغها هوا عب السينا تحدث فيها) والدموى والمستقل فيه بالذمه

(قال) عليه الصلاة والسلام (فاذا ابيتم الاالجالس) من الابا وتشديد الاأى ان أبيتم الاالجلوس فعبرعن الجلوس بالجالس وللمموى والمستملي فاذا أتيتم من الاتسان الى الجسالس (فأ عطو الطريق حقها) بم مزة قطع (قالوا) يارسول الله (وماحق الطريق قال) عليه الصلاة والسلام (غض البصر) عن الحرام (وكف الادى) عن الناس فلا تحتقر نهم ولا تغتابنهم الى غير ذلك (ورد السلام) على من يسلم من الما "رة (وأمر بالمعروف ونهى عن المنكر ونحوهما عاندب المه الشارع من المحسنات ونهى عنه من المقيمات وزاد أبود اودوارشاد السبيل وتشيت العباطس والطبري من حسديت عرواغائه الملهوف وقد تسين من سياق الحديث أنّ النهبي للتنزيه لثلا يضعف الجالس عن أداء هذه الحقوق المذكورة وفيه حجة لمن يقول ان سَدَّ الذرآنع بطريق الاولى لاعلى الحمّ لانه عليه الصلاة والسلام نهي أقرلاعن الجلوس حسمالكما ذة فلاعالوا مالنا بذفسم الهم في الجلوس بها على شريطة أن يعطوا الطريق حقها وفسرها لهمهذكر المقاصد الاصلية فريح أولاعدم الجلوس على الحلوس وان كان فيه مصلحة لان القاعدة تقدَّضي تقديم در الفسدة على جاب المصلحة ﴿ وهذا الحديث أخرجه أيضا في الاستئذ أن ومسلم فيه وفي اللباس وأبو د اود في الا " دب \* (باب) حكم (الا بار) التي حفرت (على الطرق) ولا بي ذرعلي الطربق بالافراد <u>(اذالم يَتَأَذْبها)</u> أحدمن المَا يَرَةُ وفي الْمُونينية بِضَمْ تَعْسَة يِنَأَذُوالابا رَجْعُ الرمؤنْسة وهوج مزة مفتوحة وموحدة ساكنة ثم همزة مفتوحة فال في الصاح ومن العرب من يقلب الهمزة فيفول آبار عد الهمزة وفتح الموحدة وبدضه في المعارى وهذا جم قلة كالبورو أبوربالهمزوتركه فاذا كنرت جعت على بشاروالامار مافرها « وبه قال (حدثنا عبد الله بن مسلمة ) العقني (عن مالك) الامام الاعظم (عن عن على ) بينم المهملة وفغ الميم وتشديد التحتية (مولى الى بكر)أى ابن عبد الرحن بن الحارث بن هشام (عن الى صالح) ذكوان (السمان عن ابي هريرة رضى الله عنه ان المبي) ولا بي درأن رسول الله (صلى الله عليه وسلم قال بينا) ولا بي در بيمًا بالم (رجل) لم يسم (بطريق) وفيرواية الدارقطني في الموطا تشمير طريق الزوهب عن مالك عشى بطريق مكة (اشتة) ولابي دوقاشة بزيادة الفاء (عليه العطش) والفاء في موضع اذا (فوجد بترافيزل فيهاف شرب نم خرج) منها (فاذاكاب بلهت) بالمثلثة أي رِيفَع نفسه بين اضلاعه أو يخرج اسانه من العطش سال كونه (يأ كل الهري بالمثلثة المفتوحة الارض الندية (من العطش) ويجوز أن يكون قوله بأكل الثرى خبرا ما نيا (فقـــال الرجل الله بلغ هذا الكاب) بالنصب على المفعول به (من العطش مثل الذي كان بلغ مني) برفع مثل فاعل بلغ (فنزل البتر هُلا ْخَهُمُا ﴾ ولا بن حبان خفيه بالتنتية (فسقى الكاب) بعد أن خرج من البترحتي روى (مشكرا لله له ) ائى عليه أوقبل عله (فغنرله) الفاءلاسيسة أى بسبب قبول علاغة رائله ( قالوا) أى الصما به ومنهم سراقة ا بن مالك بن جعشم كما عند أجدو غيره ( بارسول الله ) الامر كماقلت ( وان لنا في ) سق ( البهام لا جرادمال ) عليه الصلاة والسلام (ف) ارواء (كل ذات كبدرطبة) برطوية الحياة من جيع الحيوانات المحترمة (اجر) أى أجر حاصل في الارواء المذكورة أجرميتدا قدّم خبره ، وفي الحديث جواز حفر الآبار في الصراء لانتفاع عطشان وغيرمها فان قلت كيف ساغ مع مظنة الاستضرارها بساقط بليل أدوقو عجيمة أونحوها فهاأجيب بأنه لماكاتت المتفعة أكثرومتحققة والاستضرار نادرا ومطنو ناغلب الانتفاع وسقط الضمان فكانت حسارا فلو يحققت المنسرة لم يجزون عن الحافر و وهذا الحديث قد سبق في باب ستى المامن كاب الشرب ( و ماب الماطمة الا دى أى ازالته عن المسلين (وقال همام) بفق الها وتشديد الم النمنية أخووهب عا وصله المؤلف في باب من أخذ بالركاب من الجهاد (عن ابي هريرة رنبي الله عنه عن الذي صلى الله عليه وسلم) أنه قال (عيط الآذي) هوعلى حدةوله تسمع بالعيدى أى أن تسمع وأن عيط الاذى فأن مصدرية أى اماطة الرجل الاذى كتنعية عر أوشولة (عن الطريق صدقة) على أخيه المسلم لانه لما تسبب في سلامته عند المرور بالطريق من ذلك الاذي فكانه تصدّق عليه بذلك فصل له أجر الصدقة \* (باب) جوازسكني (العرفة) بينم الغين المجمة وسكون الراء وفتح الفاء المكان المرتفع فى البيت (و) سكنى (العلية) بينهم العين المهملة وكسرها وتشديد اللام المكسورة والمثناة النعسة قال الكرماني وهي مشل الفرفة وقال الموهري الفرفة العلية فهومن العطف النفسيري (المنسرفة) على المنازل (وغيرا الشرقة) بالشين المجعة الساكنة والفا وتحفيف الرا فيهما صفتان السابق (ف السطوح وغيرها) مالم يطلعُ منها على سرمة أحدوقد تعصل مماذكره أربعة \*علية مشرفة على مكان على سطيح \*مشرفة على مكان على

قوله قال في العصاح الخ لعسل في العسارة تقصيا والاسسل كما هي عسارة المسباح ومن العرب من يقلب الهمزة التي هي عين البحامة ويقدمها على البياء ويقسول أثار فتعتدم همزتان فيقلب الثانية ألفا ويقول آبار عدالهمزة الختاشل أه عدالهمزة الختاشل أه

غىرسطى \*غىرمشىر فة على مكان على سطيم \*غىر مشر فة على مكان على غىرسطى \* ويه قال (حدثنا) واغرابى ذ - تشي الافراد (عبد الله بن محد) المسندى قال (-دننا ابن عيينة) سفيان (عن الزهري) مجد بن مسلم بن شهاب (عن عروة) بن الزبر بن العوّام (عن اسامة سنزرا رنبي الله عنهما) أنه (قال اشرف النبي صلى الله علمه وسلم على اطم) بضم الهمزة والطاء (من آطام المدينة) عدّ الهمزة جع أطم وهو بناء مرتفع كالعلمة المشرفة وقيل الاطام حصون على المدينة (مَ قَالَ) علمه الصلاة والسلام (هل ترون ما ارى) بفتح الهمزة وزاد أبوذرعن المستمل انى أرى (مواقع الهنر) بنصب مواقع على المفعولية وعلى رواية غير المستملى بحذف انى أرى يكون بدلاعما أرى (خلال بيوتكم) بكسر الخاء آعية أى وسعاها وخلال نص مفعول ثان قال شارح المسكاة والاقرب الى الذوق أن يكون حالا ﴿ كُواقِعِ التَّطَرِ ) أي المطروه وكنامة عن كثرة وقوع الفتن بالمديشة والرؤية هناء عنى النظرأى كشف لى فأبصرة اعمانا ، وقد سبق هـ ذاالحديث في أواخرا لحبر ويأتى ان شاء الله تعالى اً يعون الله وقوَّته في كتاب الذَّتن \* وبه قال (حد ثنا يحي بن كر) نسب المبد المداقلة الخزومي مولاهم البصرى قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام (عن عقيل) بينم العيد ابن خالد الايلي (عن ابن شهاب) عد بن مسلم الزورى أنه (قال اخبرى). بالافراد (عبيد الله بن عبيد الله بن ابي ثور) با لمثاثة وضم العبن وفتح الموسدة في العبد الاول المدنى مولى بني نو فل (عن عبد الله بن عباس رضى الله عنهماً) أنه (كال لم ارل سريصاً على ان آساً ل عر) بن الخطاب ( ونني الله عنه عن المرأ تين من ازواج الذي صلى الله عليه وسلم الله ين قال الله ) عزوسل (لهماان تتوما الى الله فقد صغت قلى بكم عجبت معه) ولا بن مردويه في رواية يزيد بن رومان عن ابن عمام أردت أن اسأل عرف كنت اهامه حتى هجمنا معه فلا قن بنا حينا (فعدل) عن الطريق المساوكة الحاطريق لاتساك غالسالمقضى حاجته (وعدات معه مالا داوة) بكسير الهدمزة اناء صغيرمن جلد يتحذ للماء كالسطيحة (فَهُرِز) أَى خرج الى الفضاء لقضاء حاجته (-تى) ولا بي ذرتم (جاء) أى من البراز (فسكبت على بديه) ماء (من (الاداوة ونوضا فقلت) له عقب وضوئه (با امرا الومنير من المرأ تان من ارواج الذي صلى الله علمه وسلم اللهات <u> قال لهما) ولايي ذرقال الله عزو حل لهما (ان تتوما الى الله) أي من التعاون والنظا هر على رسول الله صلى الله</u> علمه وسلر فعال) ولا بي ذران تنو ما الى الله فقد صغت قلو مكافقال أي عمر ( وا عبي لك ما اس عماس ) 🖚 الموحدة وسكون المثناة التحشة وللاصل وأبي ذرءن الجوي واعسا بالتنوين نحوبا رحلاوفي نسخة مقابلة على المونينية أيضامالالف في آخره من غيرتنوين نحووا ذيدا قال الكرماني بندب على التعجب وهو اتما تعجب من الأعباس كقنخفي علمه هذا الامرمع شهرته بنهم يعسل التفسيروا مامن جهة حرصه على سؤاله عمالايتنيه له الاالمريص على العلم من تفسيرما أبهم من القرآن وعال أبن مالك فى التوضيح وافى قوله واعبااسم فعل اذا نؤن عمايمه في أعب ومثله وي وجيء بعده بقوله عبا يوكمدا واذالم ينون فالاصل فمه واعجي فابدلت المثناة التحتمة ألفاوفيه استعمال وافى غيرالندية كاهورأى المبردوقال الرمخشرى قاله تعيبا كانه كرمماسأ لهعنه (وعائشة وحفصة) حماللراً تان المتنان قال الله تعالى لهما ان تتويالى الله (ثم استقبل عمر) وضى الله عنه (الحديث) سالكونه (يسوقه نقبال اني كنت وجارل من الانصار) هوعتبان بن مالك بن عروالصحلاني النزرجي كما عنسد النابشكوال والعصير أنه أوس بزخولى بزعبد الله بزالحارث الانصارى كاسماه ابن سعد من وجه آخرعن الزهرى عن عروة عن عائشة في حديث وافظه في كان عرموا خيا أوس بن خولي لا يسمع شيئا الاحد ته ولا يسمع ع. شيئا الاحدَّنُه فهذا هو المُعتمد ولا يلزم من كونه صلى الله عليه وسلم آخي من عتسان وعران يتجاورا فالاخد بالنص منتدم على الاخذبالاستنباط وقوله وجاربالرفع عطفاعسلي الضميرالمرفوع المتصسل الذي في كنت بدون غاصل على مذهب الكوف من وهو قليل وفي رواية في مآب التناوب في كتاب العلم كنت أناو جار لي وهذا على مذهب الدير بهزلان عندهملا يصح العدف بدون اظهارا فاحتى لايلزم عطف الأسم عدلي الفعل والحسكوفيون لايش ترطون ذلت وجوزالزركشي والبرماوى النصب وقال المكرمانى اندالصيع عطفاعسلي المنعسيرف قوله اني قال في المصابيح لكن الشأن في الرواية وأيضا قالظاهر أن قوله (في في اسمة بنزيد) بينم الهمزة خبركان وحدلة كان ومعمولها خديران فاذا جعلت جاراه وطوفاعلى اسم أنّ اليسم حكون الجله المذكورة خبرا لهاالا يتكلف حدف لاداعى له النهدى وقوله و بني امية في موضع برصفة اسابقه أى وجاولي من

الانصاركا نين في بني أحدة بزريد (وهي) أى أو كنيهم (من عوالي المدينة) الدرى التي بقر بها وأد ما ها منهاء لي أربعة أمه الوأ قصاها من جهة نحيد عمانية (وكما تناوب النزول على النبي صلى الله عليه وسلم فننزل هويوماو) أنا (انزل يوما) والفاء تنسيرية ناتنا وبالمذكور (فاذا نرات جئته من خبرد لك اليوم من ألامر) أى الوحى اذ اللام للامر العهود منهـم أو الاواص الشرعية (وغيره) من الحوادث السكامية عنده صلى الله عليه وسلم(واذانزل) أي جاري (فعل مثله) أي مثل الذي أفعله معه من الاخبار بأمر الوحي وغيره (وكتأمعشر فريش نغلب النساء)أي شحك معلم ولا عكمن علما ( فل قدمنا على الانصار) أي المدينة (اذاهم) أى فاجأناهم (قوم) ولا بي ذرعن الكشميني اذهم بكون الذال قوم (نفامهم نساؤهم) فليس لهم شدة وطأةعلمينَ (فطفقن أساؤناً) أي أخذن (يأخذن من أدب أساء الانصار) بالدال المهـ مله أي من سيرتهنّ وطريقتهن كذاوجدته فيجمع ماوقفت عليه من الاصول المتمدة وقال الحافظ الإحرائه بالراء قال وهو أاحقل (فصحت على احرائي) أي رفعت صونى عليها (فراجعتني) ردَّت على الجواب (فأنكرت ان رّاجعني)أي تراددنى فى القول ﴿ فَقَالَتَ وَلَمْ تَنْكُرُ أَنَّ أُواجِعَكُ فَوَاللَّهِ انْ أَزُواجَا نَى صَلَّى الله عليه وسلم ليرا جعنه ﴾ بسكون العين (واناحدا هنّ لتهجرهالـوم-تياللـل) بجرّ اللـل يجتي وفي رواية عبيد بن-نين عندالمواف في تفسير سورة التحريم وان ابنتك المراجم رسول الله صلى الله على وسلم حتى بطل نومه غضبات ( فَافَرْعَنَى ) كلامها ولا بي ذرعن الكشمهني فأفزء تني أي المرأة (مقلت خابت) شاء التأنيث الساكنة واغير الكشيم في خاب (من فعل مَنَهِنَ ) ذلك (بعنام ) أي بأمر عنام وفي نسخة لعظهم بلام مفتوحة بدل الموحدة وللاشمير في جاءت من الحيء من فعل منهن بعظيم (تمجهت على ثمالي) أى ابستها جمعا (فد حات على حفصة) يعني ابنه (فقات أي) أي با (حفصة انغاضب احداكر وسول الله صلى الله عليه وسلم اليوم حتى الليل) بالجرّ (فقالت نعم) المانهراجعه (فقات خابت و-سرت) أى من عاضيته (افتأ من) التي تغاضبه منكن (ان يغذب الله) عليها (لفذب رسوله صلى الله علمه وسلم فتهلكتن ) بكسراللام وفي آخره ثون قال أنوعلى الصدفى والصواب افتأ منين وفي آخره فتهلكي أى بحذف النون كذا قال وليس بخطأ لامكان توجهه وقال البرماوي كالكرم ني القياس فيه - ذف النون فتأويه فانت تهاكمن وقال في المصابعي بكسر اللام ونتم الكاف وفاعله تبه را لاون الانسسكة ري على رسول الله صلى الله عليه وسلم) أى لاتطلبي منه الكثير (ولارًا جعيد في ني) أى لار ادديد في الكلام (ولام-جريه) ولوهبرك (واستأليتي)بسكون السبن وبعد «اهمزة مفتوحة ولابي ذروسليق بفتم السيز واستاط الهمزة (مآ مِدَالِكُ) أَى ظهر للنَّ من الضرورات (ولا يغرَّمُد) بنون النَّوكد النَّقيلة (آن كانَّتُ) بنتم الهمزة وتعنيف النون أى مأن كانت (جرنك) أى ضرتك والعرب تطلق على الضرة جارة لتحاور هما المعنوي ولكونه ما عند شخص واحدوان لم يك حسيا (هي أوضا ) بفتح الهمزة وسكون الواوو بعد الضاد المجمة انفتوسة همزة من الوضاءة أى ولا يغرّ فك كون مسر تك أجل وأندنف (ملك وأحب الى رسول الله صلى المدعليه وسلم) ولغير أبي ذرأ وضأ وأحب بالنصب فبهما خبركان ومعطوفا عليه (يريد) عمروضي الله عنه بجارتها الموصوفة بالوضاءة (عائشة) رشى الله عنهاوا لمعنى لاتغترى بكون عائشة تفعل مانهيتت عنه فلايؤا خذهابذ لأقانها تدل يجمالها ويحببة النبي صلى الله عليه وسلم فيها فلاتغترى أنت بذلك لاحتمال أن لا تكونى عنسد. في تلك النزلة فلا يكون لك من الادلال مثل الذي لها (وَكُمَا تَحَدَّثنا) وفي نسيخة عليها علامة السقوط في المونيدية حدَّ ثنا باسقاط المثناة الفوقية وضم الحاموكسر الدال المهملة المشددة (ان غسان) بشتم الغير العبدة وتشديد السير المهملة وبعد الالف نون رهما من فحطان نزلوا-ين تفرّ قوامن مارب بما ميقال له غُــان فسمو ابذل وسكنو ابطرف الشام (تنعل) بضم المثناة الفوقية وبعدالنون الساكنة عين مهملة مكسورة الدواب (النَّقالَ) بكسير النون وفيه حذف أحدا لمفعولين للعلمية وللحموى والمستملي تنته ل بمثناتين قوةستين مفتوحثين ينتهما نون ساكنة وفى باب موعظة الرجل اينتهمن النبكاح تنعل الخيل ( اغزوماً ) معشر المسلميز ( فيزل صاحق ) الانصارى المسمى عنيان بن مالك على النبي صلى الله عليه وسلم يوم نوسه فسعع اعترال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن زوجاته (فرجع) الى العوالى (عشاء) نصب على الظرفية أى في عشاه فجاء الى و عضرب الى ضر ماشه بدا وقال الام حو) بهمزة الاستفهام على سبدل الاستخبارولاي ذرعن السكشميري والمستملي اثم هو بفتح المثلثة أي في البيت وذلك لبط واجابتهم له ففلنّ انه خوج

قوله وقال فى المصابيخ الخاعب ارة المصابيح افتا من فاعلاضميرغب أ مستترعائد على احدا كن فتملك بكسر اللام وفتح الكاف وفاعلاض بير كالاقل اه

من البيت قال عرد ضي الله عنه (فَفَرَعت) بكسر الزاي أي خفت لاجل الضرب الشديد ( فحرجت السه و قال حدث أمرعطم قلت ماهوا جائت غدان وفي رواية عبيد بن حنسين جاء الغداني واسمه كافي تاريخ ابن أبي خيئة والمجيم الأوسط للطبراني حبلة بن الأعيم (قال لابل اعظممنه وأطول طلق رسول الله صلى الله علمه وسلم نساءم وعندا بنسعدمن حديث عائشة فقال الانسارى أعظم من ذلك ما أرى رسول الله صلى الله عليه وسلم الاقدطلق نسامه فوقع طلق مقرونا بالطن وفي جميع الطرق عن عبيدا لله بن عبدا لله بن أبي ثورطلني بالجزم فيحقل أن يكون الجزم وقعرمن اشاعة بعض أهل النفاق فتنا قله النساس وأصله ماوقع من اعتزاله صسلي الله عليه وسلم بذلك ولم تجرعادته بذلك فغلنوا أنه طلقهن ( قال) أى عر ( قد حاب حهصة و خسرت ) خصها بالذكر لمكانهامنه لكونهاا بنته ولنكونه كان قريب العهد بتحذيرها من وقوع ذلك (كنت اظنّ ان هذا يوشك) بكسر الشين (ان يكون) اى يقرب كونه لان المراجعة قد تنضى الى الفضب المفضى الى الفرقة (فجمعت على ثيابي) أى لُبستها (فصليت صلاة الفجرمع النبي صلى الله عليه وسلم فدخل مشمرية) بفتح الميم وسكون الشب فالمجهة وضم الراء وفتح الموحدة غرفة (له فاعتزل فيها فد خلت على حفصه فاذاهي تمكي قلت ما يكيك اولم اكن حذرتك) اى من أن تغاضى رسول الله صلى الله عليه وسلم أوتراجيعه أوتهسيريه زّاد في رواية ممالا بن الوليد عندمسالم لقد علت أن رسول الله صلى الله علمه وسلم لا يحيث ولولا أنا اطلقات فيكت أشد المكا و ذلك لما أجمّع عند ها من الخزن عنى فراق الذى صلى الله عليه وسلم ولما تنوقعه من شدّة غضب أيها وقد قال الهافيما أخرجه ابن مردويه والله ان كان طلقال لا كلك أمدائم استفهمها عاسمه فقال (اطلقكن رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت لاا درى هوذا في المشربة نفرجت )من مت حفصة (فئت المنبرفاذا حوله رهط) لم يسموا (يبكي بعضهم فيلست معهم قلملاغ عليق ما آجد)اى من شغل قلبه عابلغه من تطليقه عليه السلام نسأ ومن جلتهن حفصة بنته وف ذلك من المشقة مالا يمنى (فينت المشربة التي هو) صلى الله عليه وسلم (فيها) وفي نسخة التي فيه وفي الفرع علامة السقوط على قوله هُوفيها تم كتب بالهامش الذي فيه بالنذ كرواسقاط هووصع على ذلك (فقلت الخلامله اسود) اسمه رماح بفتح الراء والموحدة المخففة وبعد الالف عاءمه حلة وسقط لفظله في رواية أبي ذر " (استأذن لعمر فدخل وكام البي صلى الله عليه وملم غرج وهال رزنانه عليه الصلاة والسلام (وسمت) فأل عروض الله عنمه (فانصرفت حتى حلدت مع الرحط الذين عند المنبرخ غلبني ما اجد فينت وذ كرمثلة) ولابي ذو فينت فقلت للغلام أى استأذن اعمر فذكر مثله ( فِلست مع الرحط الذين عند المنبر مُ غلبني ما أجد فِئت الغلام فقلت استأذن لعمر فذ كرمثله فلما ولدت كال كوني (منصر فافاذ االغلام) فاجأني (يدعوني فال أذن لكرسول الله صلى الله عليه وسلم) أى فى الدخول (فد خلت عليه) صلى الله عليه وسلم (فاذا هومضطبع على رمال حصير) بكسراله والانسافة مادمل أى نسج من حصيروغيرة (ليس بينه) عليه الصلاة والسلام (وبينه) أى الحصير (فرآش قدأ ثر الرمال بجنمه) الشريف وهو (متكيّ على وسادة من ادم) بضَّمة من جلد مديوغ (حشو هاليف فسلت عليه ثم قلت وأنا قائم طلقت ) أي اطلقت (نساءله) فهمزة الاستفهام مقدرة (فرفع) علسه السلاة والسلام (بسرم) الشريف (الى فقال لاغ قلت وأما قام أسما نس) أى أسمر هل يعود صلى الله عليه وسلم الى الرضاء أوهل أقول قولا أطيب به قلبه وأسكن غضمه (يارسول الله لور أيتني) بفتح الساء (وكما معشر قريش يسكون العير (نقلب النساء فلا قد مناعلى قوم تغلبهم نسآ وهم فذكره) أى السابق من القصة (فتبسم النبي) ولفم أى دروكرية فتيسم رسول الله (صلى الله عليه وسلم تم قلت لوراً يذى ودخلت على حفصة فقلت لا يغرّ نك ان كانت جرتك هي أوضا منك واحب بالرفع فهما لابي ذرولغيره أوضأ وأحب بنصبهما خبركان ومعطوفاعليه (الى الني صلى الله عليه وسلم يريد عائشة فتبسم) عليه الصلاة والسلام (أحرى فيلست حين رأيته بسم مروعت بصرى أى نظرت (ف مته موالله مارأيت فيه سماً رد اليصر غيراهبه ثلاثة) بفتح الهمزة والها وجع اهاب جلدقيل أن يديغ أومطلقا ولابي ذرعن الكشميهي ثلاث بغيرها و فقلت ادع الله ) ليوسع (فليوسع على امتك) فالفاءعطف على محذوف فكررلفظ الامرالذى هوبمعنى الدعاء للتأكيد فاله الكرماني (فان فارس والروم وسع علهم واصلوا الدنيا وهم لا يعيدون انته وكأن) عليه الصلاة والسلام (متكتًا) شجَّلس (فقال أوفى شكَّ انت مَنْ الْمُطَابِ) أَفْتِم الهـمزة والواوللا أكارالتو بيني أَي أنت في شك في أن التوسع في الا تخرة خير من التوسع

فى الدنيا ( اولتك ) فارس والروم ( توم علت لهم طبياتهم في الحياة الدنيا فقلت إرسول الله استغفر لي أكوعن جرامتي بهسذا القول فيحضرنك أوعن اعتقادي أن النعملات الدنيوية مرغوب فيها قال عمررضي الله عنسه (فاعترل الذي صلى الله علمه وملم من أجل ذلك الحديث حن افشتة حنصة الى عائشة) وحواله صلى الله عليه وسلم خلاعارية في يوم عائشة وعلت حفصة بذلك فقال لها النبي صلى الله عليه وسلما كتمي على وفد حرّمت مارية على نفسي فافشت حفصة الى عائشة فغضنت عائشة حتى حلف النبي صلى الله عليه وسلرأنه لا يقربها شهرا وهو معنى قوله (وكان قد قال) علمه الصلاة والسلام (ما أنابدا خل عليهنّ) أى نسائه (شهرا من شدّة موجدته) بفتح الميم وسكون الواووكسم الحيم وقصهاف الفرع كأصله مصدر ميي أى غضبه (عليهن حين عائمه الله) وللكشعيه في حتى عاتبه الله أى بقوله تعالى يا أيها الذي لم تحرّم ما أحل الله لل تبتغي مرضاة أزوا جلّ والذي في الصحب نانه صلى الله علمه وسلم كان يشرب عسلا عندزنت ائة حش ويمكث عندها فتواطأت عائشة وحفصة على أن أيتهما دخل عليها فلتقلله اكات مغيافهراني أجدد منك ريح مغيافهر فقيال لاواكمني كنت أشرب عسلا عند ذياب ابنة حجشروان أعودله وقد حلفت لاتخبري بذلك أحدافقدا ختلف في الذي حرّمه على نفسه وعو تبءل. تحريمه كما اختلف فيسبب حلفه والاؤل رواه جماعة يأنى ذكرهم انشاءالله تعالى فى تفسيرسورة النحريم وعند أبن مردوبه عن أبي هر يرة قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم بمبارية مت حفصة فجياءت فوجدتها معه فقالت يارسول الله في متى تفعل هذا معي دون نسائلُ فحلف الهالا مقربها وقال هي حرام فحتمل أن تكون الاكه نزات في الشيئان مصاووة ع عندا من من دويه في رواية ريد من رومان عن عائشة ما يجمع القولين وفيه أن حفصة أهديت لهاعكة فهاعسل وكان رسول الله صلى الله علمه وسلم اذا دخل علما حسسته حتى تلعقه أونسقه منها فقالت عائشة خارية عندها حبشة يقال الهاخضر الدادخل على حصة فانظرى ما تصنع فأخبرتها الحارية بشأن العسل فأرسلت الى صواحبها فقيالت اذا دخل علمكن فقلن المانج دمنك ريح مغافر فقال هوعسل والله الأأطعه أبدافلا كان يوم حفصة استأذنته أن تأتي أماها فأذن لها فذهبت فأرسل الى جاريته مارية فأدخلها مت حفصة فالتحفصة فرجعت فوجدت الباب مغلقا فحرج ووجهه يقطروحفصة تكي فعاتبته فقال أشهدك انها حرام انظرى لانخبرى بهذا امرأة وهي عندله امانة فلاخرج قرعت حفصة الجدار الذي بينها وبين عائشة فقالت ألاأبشرك أن دسول الله صلى الله علمه وسلم قد حرّم أمنه فنزات اى ما أبها الذي لم تعرّم ما أحل الله لك ( فلما سفت تسع وعشرون) ليله ( دخل) عليه الصلاة والسلام (على عائشة فيد أم افقالت له عائشة المن أقسمت أن لا تدخل عَلَمْنَا شَهِرَا وَامَّا اصْحَمَا لَنْسُعُ وَعَشْرُ بِهِ اللَّهِ } ماللام والمعموى والمستملى يتسع ما لموحدة بدل اللام (آعدها عدّاً فقال الني صلى الله عليه وسلم الشهر) آلذي آليت فيه (تسع وعشر ون وكان ذلك الشهر) وجد (تسع وعشرون) وفيروا ية تسعاو عشر بين بالنصب خبركان الناقصة (قال عائشة) رئبي الله عنها (قائزات آية المحيم) الآثية (فيدأي اقل امرأة فقال) ولاى الوقت قال (انى ذاكرات امر اولاعدات أن لا تعيل حتى نسب أمرى الويات) أى لا يأس علمك في عدم التجمل اولاز الدة أي ليس علمك التجمل والاستمّار ( هالت قدا علم ان ابوي لم يكوما يَأْمُ الْعَابِفُرَاقَهُ )ولا بِ ذَرَبِفُراقِكُ (ثُمُ قَالَ) عليه الصلاة والسلام (انالله) عزوجل (قال با بها النبي قل لازواجك الى قوله عظما ) سقط لفظ قوله لاى دروهد مآمة التخدم الذكورة (فلت أفي هد الستأمر الوي فاني اريد الله ورسوله والدارالا حرة تم خرر علمه الصلاة والسلام (نسام فقلن مثل ما قالت عائشة) تريدالله ورسوله والدارالا خرة \* ومطابقة الحديث للترجة في قوله قد خُلِ مشربة له لان المشربة هي الفرفة وكان البخاري الكفيه أن بكثة من هذا الحديث بقوله مثلاود خل الذي صلى الله عليه وسلمشرية له فاعتزل كاهوشأنه وعادته والظاهرأنه تأسى بعمررسى الله عنه فى ساق الحديث بقامه وكان يكنيه فى جواب سؤال ابن عباس أن يكنفي بقوله عائشة وحصة لكنه ساق القصة كالهالماني ذلك من زيادة شرح وبيان ، وفي هذا الحديث فوالدجة يأتي الكلام علها في محالها ان شاء الله تعالى بمنه وعونه \* ويه قال (حدثنا) ولايي ذرحد ثي بالا فراد (اب سلام) يتغضف اللام هو يحدقال (حدثناً) ولابى دُرا خيرَنَا (الْفَرَارَى) بفت الفَا والزاى المخففة وْبالرا • هوُمَروان بْنَ معاوية بن الحارث بن اسماء الكوفي تزيل مكة ودمشق (عن حبد الطويل عن انس وندى الله عنه) أنه (قال آلي) بهمزة مفتوحة بمدودة أى حاف (رسول الله صلى الله عليه وسلم من نساله شهرا وكانت انفكت قدمه) أى

قوله وجديشيرالى أنكان نامة ولا يخفي مافيه من التسكاف لان اسم الاشارة فاعل كان النامة والشهريدل منه أوعطف سان وتسع وعشرون بدل نمان أومن البدل على مافيه والاولى ان كان شأنية واسم الاشارة مسدا وتسع وعشرون خبره والجلة خبركان النائية اه

انفرجت والفلا انفراج المنكب أوالقدم عن مفعله (فجلس في عليه له فجاء عمر) رضى اقدعته البسه في عليت (فقال اطاقت نساء لمنفذال) عليه الصلاة والسلام (لاولكني آليت منهن شهر الحكث) بينهم الكاف (تسعا وعشرين) يوم (تم نزل) من العلية (ود خل على نسائه) والعموى والمستلى على عائشة \* وتأتى ان شا الله تعالى مباحث هذا اللديث مدة وفاة في كتاب المنكاح \* (باب من عدل) أى شد (بعيره) بالعدال على البلاط) بفتح الموحدة (أو)عقله لى (باب المحد) وبه قال (حدثنا مسلم) هو ابن ابرا هم قال (حدثنا ابوعقيل) بفتح العين وكسرااها ف بشير بن عقبة الدورق قال (حدث ابوالمتوكل) على (الماجي) بالنون والجيم (قال أتيب جارين عبدالله) الانصاري (رضي الله عنهما قال دخل النبي صلى الله عليه وسهم المسجد فدخلت اليه وعقلت الجل) أى الذي اشتراه منه صلى الله عليه وسلم في السفر (في ماحية البلاط) الحيارة المنروشة عندماب المسجد (فقلت) بارسول الله (هذا حلك) الذي ابتعته مني (فرج) عليه السلاة والسلام من المسجد (فعل بطيف) أي يلم (ما بعل) ويتأريه (عال) عليه المصلاة والسلام (الثمن) أي عن الجل (را بجل لك) \* ومطابقة الحديث للترجة في قُوله وعقلت الجلُ في ناحمة البلاط فانه يستفادمنه جواز ذلك اذالم يحصل به ضرروة وله أوباب المسجدهو بالاستنباط من ذلك وقال في المصابيم يشهريا لترجمة الى ان مثل هسذا الفعل لا يكون موجبا للضمان قال ابن المنهر ولاضمان على من ربط دائه بياب المستحد أوالسوق لحاجة عارضة اذ ارمحت و فيود بخلاف من يعتبا د ذلك و يجعله مريطالهادائماوغالبافيضمن \* وحذاالحديث أخرجه مسلم في البيوع \* (باب) جواز (الوقوف والبول عند سياطة قوم بينهم السين المهملة الكئاسة أوهى المزبلة ومعناهما ستقارب لان الكئاسة الزبل الذي يكنس، وبه قال (حدثنا سليمان بن حرب) الواشي بالمعيمة والمهملة البصري قانهي مكة (عرشقية) بن الحجاج بن الورد الواسطي البصرى (عن منصور) هو ابن المعقر السلى الكوفي أحد الاعلام (عن أب وانل) شقيق بن سلة الكوفي (عن حذيفة ردى الله عنه )أنه (قال الله رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أوقال الله أنى الذي صلى الله عليه وسلم سياطة قوم ا بنه المهملة وبعدها موحدة من التهم وكناستهم أنكون بضنا الدور مرفقاً الاهلها و والسكون في الغيال سُمَالَة لأرِيمَة فيها البول عدلي البائل واضافتها الى القوم اضافة اختصاص لاملك لانها لا تخذلو عن النماسة (وبال واغاً) لبيان الجواز أولجرح كان في مأ بضه أى باطن ركبة مه يتكن لاجلامن القعود أويستشنى يه من و-ُمُ الصلب أولَغيرذلك بماسبق في كتاب الوضو والغرض منه هشاجوا زالبول في السساطة وان كانت التوم معينين لا مهاعدت لاانداء النياسات المستنذرات والله اعلم \* (باب) نواب (من أخدة )ولابي ذر عن الكشميري من أخر (الغصن) الذي يؤذي المارين (و) ثواب من أخذ (ما يؤذي الناس في الطريق) وفي نسيخة في الطرق بافظ الجم ( فر ق به ) في غير الطريق \* ويه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنسي وسقط قوله ابن يوسف لغير أبي ذرقال (آخبر نامالك) الامام (عن سمى ) بينهم المه وله وفتح الميم وتشديد الياممولى أبي بكر بن عبد الرحن بن الحادث بن همام (عن أبي صالح) ذكوان الزيات (عن أبي هريرة رضى الله عنه ان وسول المه صلى الله عليه وسلم تعالى بديما ) بالميم (رجل عشى بطريق وجد عصن شوك ) وادأ بو ذرعلى المطريق (فاخده) ولابوى دروالوقت والاصيلي فأخره (فشكرالله م) أى ائى عليه أوقيل عله (فغفرله) \* هدد ا (ماب) بالشنوين (اذااختلفوا في الطريق المينا) بكسر الم وسكون المثناة التحسة وبعدد الفوقية ألف محد ودة التي لعامة الُناس (وهي الرحسة) الواسعة (تكون بين الطربق ثم يريد اهلها) اصحابها (البنيان فترك) ولابي الوقت فى نسجة أفسترك (منها الطريق سبعة) وفي نسخة سبع (اذرع) بالذال المجهمة ولابي ذرفترك منها للطريق مسبعة اذرع ليسلكها الاحال والاثقال دخولا وخروجا وتسبع مالابذلهم من طرحه عندالابواب و يأتمق بأهل البنيان من قعد اللبيع ف حافة الطريق فان كآن الطريق ازيد من سبعة ا ذرع لم عنه من القعود في الزائد وأن كان أقدل منع منه لئلا بضديق الطريق عدلي غديره \* وبه قال ( حدثناموسي بن اسماعيل) الشوذك قال (حدثناجرير سرحازم) بالجيم في الاول والحاء المهملة والزاى في الثاني ابن زيد ابن عبد الله الازدى البصرى (عن الزبير بن خريب) بعسك سر انا المجدة والرا المشددة وبعد دالتحدية الساكنة مثناة فوقية البصرى (عن عكرمة) مولى ابن عباس أنه قال (صعت أبا هريرة رضى الله عنه قال وضى النبي صلى الله عليه وسلم اذا تشاجرواً) بالشين المجهة والجيم أى تحسَّا صموا (في الطريق الميتاء بسبعة

ُ درعَ ) متعلق بقوله قصى وسقط المشا • في رواية المستقلي والحوى كذا في فرع المو ننذية وقال الحيافظ النجو وتبعه العبني زاد المسقلي في روايته المتاء ولم يتابع عليه وليست بمسفوظة في حديث أبي هررة وانماذكرها المؤلف فىالترجة مشيرا بهاالى ماورد في بعض طرق الحديث كعادته وذلك فيمنا أخرجه عبد الرزاق عن ابن عباس عن النبي صلى الله علمه وسلم اذاا ختلفه ترفى المسريق المستاء فاجعلوها سبعة اذرع اي يجعل قدرا لطريق المشتركة سبعة ا ذرع ثم يهقى بعد ذلك لكل واحد من الشركا ، في الارض قد رما يتنفع به ولا يسرغ بره قال الزركشي تسعاللا ذرعي ومذمب الشافعي اعتبيار قدرا لحباجة والحديث محول عليه فأن ذلك عرف المدينسة صرح يذلك المباوردي والروياني \* (باب النهي) بينهم النون وسكون الها • وفتح الموحدة (بغيرا دُن صاحبه ) أي صاحب الشئ المنهوب (وقال عمادة) من الساست الانصارى عماوصله المؤاف في وفود الانسار (با يعمَّا الذي صلى الله علمه وسلم أن وينتهب كان من شان الجاهلية انتهاب ما يحصل الهدمن الغارات فوقعت السعة على الزجر عن ذلك وويه قال (حدثنا آدم بي ابي اماس) يكسر الهمزة قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج قال (حدثنا عدى بن ثابت) الانسارى الكوفي قال (معتعبد الله بن يزيد) من الزيادة الخطمي (الانصاى) ولذكشمهمي ابزيد قال ابن جروهو تصمف (وهو) يعنى عبدالله بن يريد (جدة) أى جدّ عدى بن ثابت (آبوأته) قاطمة واختلف ف- عاع عبدالله ا من مزيد هذا من الذي صلى الله عليه وسلم قال الدارقطني له ولا بيه صحبة وشهد بيه به الرضوان وهو صغير ( قال نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن النه بي والمذنه ) يضم الميم وسكون المنكشة المعقوبة الفساحشة في الاعضاء كجدع الانف وقطع الاذن وتعوهما يدويه قال (حدثنا سعددين عنهر) بينهم العين وفتم النا و قال حدثني ) بالافراد (الاست) اس سعد الامام قال (حدثنا عقبل) بينهم العين ابن شالد الايل (عن ابن نهاب) محد بن مسلم الزهري (عن الى بكر اسعيدالرسين) مناطارت بن هشام بن المغيرة المخزومي المدني (عن ابي حويرة دمني الله عمه) اله (قال قال رسول الله صلى الله علمه وسلم لا يزنى الزاني حين بزني وهومؤمن) كامل (ولايشرب) هوأى الشارب (الخرجي يشرب وموموس )اى كامل فني بشرب متهير مستترم وفوع على الفاعلية واجع الى الشارب الدال عليه يشرب بالالتزام مرب يستلزم شاربا وحسن ذلك تقدم فظيره وهولايزنى الزانى وليس براجع الى الزانى انسادا المعنى وقول الزركشي فسمحذف الفاعل بعسد النغي فان المنهمرلا يرجع الى الزاني بل الفاعل مقدّر دل علسه ماقبله أى ولايشرب الشارب الغرتعقبه العلامة البدوالدمامني فقال فكلامه تدافع فتأمله ووجه التدافع كونه قال فمه سذف الفاعل ثم قال ان الضمير لايرجع الى الزاني بل الفاعل مقدَّد لان الفاعل عجدة قلا يحذف و آنما هو ضمير مستترف الفعل (ولايسرق) اى السادق (حين يسرق وهومؤمن ) كامل (ولاينتهب) الناهب (نهبه رقع الماس الله )أى الحالمنتهب (فيها)أى في النهبة (الإسارهم حيريتهبها وهو مؤمن ) كأمل فالمرادساب كال الاعان دون أملها والمرادمن فعل ذلك مستحلاله أوهومن بإب الانذار بزوال الاعان اذااعتا دهذه المعاصي واستمرّ علها وقال فالمسابيرا فظرما المكمة في تقييد الفعل المنفي بالظرف في الجسع أى لا يرفي الزاني حين بني ولايشرب الخرجين يشربها ولآيسرق حن يسرق ولاينتهب نهبة حن نتهها ويظهرني والله أعل أن مااضف المه الفارف هو من ماب التعمرعن الفعل مارادته وهوكشرف كلامهم أى لارني الزاني حين ارادته الزناوهو مؤمن لتحتق قصده والتُّفاه ماعدا مالسبولوقوع الفعل منه في حين ارادته وكذا اليقية فذ كرالتبدلافادة كوثه متعمد الاعذراه النهدر ومطابقة الحديث للترجة فى قوله ولاينتهب نمية يرفع الناس اليه فيها ابصيارهم لائه يستفادمنه التقييد بالاذن في الترجة لان وفع البصر الى المنتهب في العسادة لا يكون الاعندعدم الاذن ومفهوم الترجسة انه اذا أذن جاز ومحله في المنهوب المبتاع كالطعام يقدّم للقوم فلكل منهم أن يأ كل عايليه ولا يعبذب من غيره الارضياه و وهذا المديث أخرجه البخارى أيضاف الحدود ومسلم ف الاعيان والنساسى في الاشر بة وابن مأجة في الفتن (وعن سعد) هوا بنالمسيب (وابي سلة) بن عبد الرسن بن عوف (عن ابي هريرة) رضى الله عنب (عن النبي صلى الله علية وسلم منله أى مثل حديث أب بكربن عبد الرحن (الاالنهبة) فلميذ كرها فانفر دابو بكر بن عبد الرحين بزيادتها (قال الفربرى) معدبن يوسف (وجدت بخط ابى جعفر) هوابن ابى ماتم وراق المؤلف (قال ابوعبد الق) أى المؤلف (تفسيره) أى تفسيرقوله لايرني الزاني حين يزني وهو مؤمن (آن ينزع منه يريد الاعات) كذا في فرعين لليونينية وروايته فيهاعن المستملى بلفغا يريدمن الارادة وقال ففتح البيارى نورا لايمان ووالايمان حوالتصديق

كالملنان والاقراد باللسان ونوره الاعال الصالحسة واجتناب المناهي فأذازني أوشرب الخرأ وسرق ذهب نورة ويق صاحبه في الظاة در ماب كسر الصلب ومثل الخنزر) \* ويه قال (حدثناءي ب عبد الله) بن جعفر المدين البصرى قال (حد تناسفيان) بنعيينة قال (حد تناازهرى) معدبن مسلم بن شهاب (قال اخبرني) بالافراد (سعيدس المسيب) أنه (سمع اماهورة رسي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم) أنه ( قال لا تقوم الساعة ) أى القسامة (حنى بنزل فدكم) أى في هذه الالمة (ان مريم) عدى صلوات الله و الامه عليه (حكما) بفتح الحاء والكاف أي ما كا (مقسطاً) عاد لا في حكمه في كم مالشر بعة الحمدية (فيكسر الصلب) الذي المخذه النصاري زاعهنآن عيسي علمه الصلاة والسلام صلب على خشب يقعلي تلك الصورة وفي كسره له اشعبار بانهم كانوا عسلي الباطل في تعظيمه والفاء في قوله فيكسير الصلب تفصيلية لقوله حكامة سطا (ويقتل الخيزير) بنصب يقتل عطفا على فمكسر المنصوب وكذا قوله (ويضع الجزية) يتركها فلايقيد لمن الكفار الاالاسلام (ويفيض المال) يفتح المهاء وكسيرالفياء والنصب عطفياعيلي السيارق ولابي ذرويفيض بالرفع على الاستثناف أي يكسير رحتي لايقيلة أحد العلهم بقمام الساعة وأشارا لمؤلف بارادهذا الحديث هناالى أن من كسر صلسا أوقتل خُنزرا لايضمن لا نَهْ فعل مأ مُورابه لكن محله اذا كان مع المحاربين أو الذمى اذا جاوزا لحسد الذي عوهـ دعله فاذًا لم يحاوزه وكسره مسلم كان متعدّ بالانهم على تقريرهم على ذلك يؤدون الجزية \* وهذا الحديث أخرجه أيضافي. أحاد ، ثالا نبا و تفدّ من وجه آخر في ما بقتل الخنزر في أواخر السوع وأخرجه مسلوف الايمان واس ماجه فى الفتن \* (مآب) ما لتنوين (هـل تكسر الدمان) بكسر الدال جع دن الحب وهو الحابية فان معرب (التي فهماالكير) صفة للدنان ولاى درفها خر مالتذكير (أوتخرق الزفاق) يشهرالته وفقرا الحها العجة والراء مينما للمفعول عطفاعل هل تكسر الدنان والزهاق بكسر الزاى جعزق أى التي فيها الجرآ يضافه تفصل فأن كأنت الاوعسة بحسث تراق واذاغسلت طهرت وينتفع بهالم يجزا تلافهها والاجاز وقال أبو يوسف وأحدف ووايةان كان الدن أوالزق لمسالم بضمن وقال مجدن المسن وأحد في رواية يضمن لا تن الاراقة بغير الكسر بمكنة وان كان الدن لذي فقال الحنفية يضمن ولاخلاف لائنه مال متقوّم في حقهم وقال الشافعي واجد لا يضمن لا نه غير منقوم فيحق المسلم فبكذاف حق الذتبي وان كأن الدئ لحربي فلايضمن بلاخلاف وعن مالك زق الجرلايطهره الماءلان الخرغاص فيه (فأن كمرصمة) ما يتخذالها من دون الله ويكون من خشب وغرم حديد وفعاس وغرهما (أو) كسر (صلسا اوطنه ورا) بينم الطباء والموحدة بينها نون ساكنة آلة مشهورة من آلات الملاهي (أو)كسر (مالا بنته عضبه) قبل الكسركا الات الملاهي المتخذة من الخشب فهو تعميم بعد تخصيص وبواء الشرط محذوف أى هل بنهن أو يجوز أوفيا حكمه (واتى) بضم الهمزة (شريح) هوابن الحارث الكندى أدرك الذي صلى الله عليه وسلروتم يلقه واستقضاه عرمن الخطاب على البكوفة أى أتاه اثنيان (في طنبوركسر) ادع أحدهما على الا خرأنه كسرطنبوره (فلم يقص فيه بني أى لم يحكم فيه يغرامة وهذا وصله ابن أبي شيبة \*وبه قال (حدثنا أبوعاصم الصم الصم النبي عفاد) بفتح الميم وسكون الما المعمة النسل البصرى (عن يزيد بن أبي عبيد)الاسلى مولى سلة بن الاكوع (عن سلة بن الاكوع) هوسلة بن عروب الاكوع الاسلى أبومسلم شهد سعة الرضوان ويوفى سنة أربع وسسعن (رمني الله عنه ان الني صلى الله عليه وسلرداً ي نيرا نا يوقد يوم) غزوة ير)سنة سبع (قال على مانو قدهذه النيران) بائسات ألف ما الاستنهامة مع دخول الجارعلهاوهو قلدل والنبران بكسك سرالنون الاولى جعنا روالياء منقلبة عن واو وللاصلى قال علام بحبذ ف أأنها ما الاستفهامية ولابي ذرفقال علام بفياء قبل القياف وحذف ألف ما ﴿ قَالُوا ﴾ ولابي ذرقال (على الحرّ) يضم المهملة والمر(الانسمة) بكسرالهمزة وسكون النون نسبة الى الانس غي آدم وثيت قوله عـلى لا بي ذروسقطت لغيره (قال) عليه السلاة والسلام (اكسروها) أى المقدور (وأهرقوها) بسكون الها ولايه ذروهر يتوها بحذف الهمزة وزبادة مثناة تحسة قبل القياف والهام فتوحة أى صبوها ( فالوا) سينفهمن (ألانهريقها) بضم النون وفنم الها وبعد دالرا المكرورة تحتمة ساكنة أى من غركسر (ونفسلها قال) صلى الله عليه وسلم يحسالهم (اغسلوا) بحذف الضمر المنصوب أى اغداوها أى القدوروا عامال ذلك علمه الصلاة والسلام لاحتمال تغيرا جتهاده أوأوحى اليه بذلك وقال ابن الجوزى أراد التغليظ عليهم ف طبخهم مأنهمى عن اكله فلمارأى اذعائهم اقتصر على غسل الأواني وفيه ردّعلى من زعم أن د نأن الخرلاسبيل الى تطهه يرهما

\*1

فان الذى دخل القدورمن الماءالذى طحت يه الجرتعليره وقدأ ذن صلى الله علىه وسلم فى غسلها فدل على احكان تطهيرها وحذا الحديث تاسع ثلاثيات العنارى وقدأ خرجه ايضائى المغازى والأثدب والمنبائع والدعوات لم في المغازي والذما مج ( قال الوعيد الله ) المخياري ( كان ابن الي اويس ) اسماعيل وهو شيخ المؤلف أخت الاماممالك (يقول الجرالانسسة ينصب الااف والنون) نسسمة الى الانس الفتح ضدّ الوحشة وفتح الباري وتعهره عن الهمزة بالالف وعن الفتح بالنصب جائز غند المتفدّ مين وان كأن الأصطلاح أخيرا ةرعلى خلافه فألاب أدرالي انسكاره انتهي وتعقيه العنني فقال ليس هذا بمصطلح عندالنحاة المتقدمين يناخم يعبرون عن الهمزة بالالف وعن المفتح بالنصب فَنَادَى خَلَافَ دُلَكُ فعلمَ الْم وائمة لاتقبل الحركة والفتح من أنقاب البناء والنصب من آلفاب الاعراب وهذا بما لا يخفي على أحد \* وبه قال (حدَّ ثناعني بن عبد الله) المديني قال (حدَّ ثنا سفيان) بن عيبنة قال (حدَّ ثنا ابن ابي نجيم) بفتح النون وكسراطيم وبعدالتعشة الساكنة ساءمه سملة عبدالله بزيسا ربالتعشة والسين المهسملة المخفقة (عن مجاهد) هوا بن جبر (عن ابن معمر) أفنه المين وسكون المهملة بينهما عبد الله بن سخبرة الا ودى الكوف (عنعيدالله ن مسعود رضي الله عنه) أنه (قال دخل الذي " صلى الله عليه وسلم كمة ) في غزوة الفتح في رمضان سنة ثمان (وحول البيت)وفي نسخة وهي التي في الفرع واصله ألكعبة (ثلثما نة وستون نصبا) بضم النون والصاد المهملة وبالموحدة حجرا كانوا ينصبونه فيالحا هلبة ويتخذونه صفا يعبدونه والجم انصاب والواوفي قوله وحول البيت للسال (فجعل) النبي صلى الله عليه وسلم (يطعنها) بيشم العين في الفرع و يجوز فقعها اى يطعن الاصنام (بعودق يده) صفة لعودوفيه اذلال للأصبنام وعابديها واظها رآنم الاتضر" ولا تنفع ولا تدفع عن أنفسها (وجعل)عليه الصلاة والسلام (يقول جاءا لحق وزهق الباطل) اي هلك واضعه ل (الاسِّمة ) لي آخرها \* وهذا أسلديث أخرَّجه المؤلف ايضا في المغازي والتفسير ومسسلم في المغازي والترمذي في التفسيروكذا النسامي \* وبه قال (حدَّثنا) ولابي ذرحدُّ ثني (ابراهيم بن المنذر) الحزامي الأسدى قال (حدَّثنا انس بن عماس ) الله في ايوضموة المدنى (عن عبيدالله) بالتصغير العسمرى ولابي ذرزيا دة ابن عر (من عبدالرس بن التاسم عن ابيه القاسم) بن مجدب أبي بكرااد تديق رضي الله عنهم (عن عائشة رضي الله عنها انها كانت المحذت على سهوة لها بفتح السين المهملة كالصفة تكون بين يدى البيت أوالطاق يوضع فيه الشئ أوخزانه أورف (سترافيه تمائمل) جع تمثال وهوماصوّ رمن الحيوان (فهتكه) اى نزعه أوخرقه (النبي صلى الله عليه وسلم فاتحذت) عائشة رضى الله عنها (منه) اىمن الستر (غرقتين) تثنيه غرقة بضم النون والراءوسادة صغيرة وقد تطلق على الطنفسة (فىكانتا)يەغى النمرقتين(فى البيت يجلس عليهما)النبي صلى الله علىه وسلم فان قلت ماوجه د خول هذا الحديث فى المظالم أُحِيب بأن هَنَكُ السترالذي فيسه التما ثيلَ من ازالة الظلم لانَ الظلم وضع الشي في غيرموضهه • و الحديث من افراده، (باب من قاتل دون ماله) اى عندماله فقتل فهوشهد ، ويه قال (حدَّثنا عبدالله بن يزيد) من الزيادة الفرشي العدوى أبوعبد الرحن المفرى مولى آل عربن الخطاب قال (حَدُّ ثناسعيد هو آين ابي ايوب) المزاعة (قال حدَّثني ) بالافراد (آبوالاسود) محدبن عبد الرحن يتم عروة (عن عكرمة) مولى ابن ولا بي دورسول الله (صلى الله عليه وسلم يقول من قدَّل دون ما له فهو نتهدَّد) . وهذا الحديث أخرجه النساءي بهدا الاسسنا دبلفظمن قتل دون ماله مظاوما فلدالجنة وفي النرمذي من حديث سعيدين زيدهم فوعامن قتل دون ماله فهوشهيدومن قتل دون دمه فهوشهبدومن قتل دون دينه فهوشهمدومن قتل دون اهله فهوشهيدش قال حديث صحيح \* هذا (باب) بالتنوين (أذا كسر) شخص (قصعة) بفقح القاف أنا من خشب (أو) كسر بآلغيره) هومنيابعطف العامّ على الخاص اى هل يعنهن المثل او المتَّمة فجو اب اذا محذوف ﴿ وَهِ قَالَ (-دشنامسدد)هوابن،مسرهد قال (حدثنا يحيي بنسعيد) القطان (عن حيد) الطويل(عن انسرنسي الله عنه اتّ النبيّ صلى الله عليه وسلم كان عند بعض نسانه )هي عائشة (فأرسات احدى امّهات المؤمنين)هي صفية كأرواءانو داودوالا بأني أوحقصة رواه الدارقطني وان ماجه أوأم سلة رواه الطبراني في الاوسط واستاده سحمن أسسنادالدارقطني ومساقه بسسندمتهم وهوأصع ماوردنى ذلك ويحتمل التعدّد (سعسنادم) كم بسم

٥٧ ق

C

مكدا سفرلمفالامل

بقصعة فيهاطعام) وفى الاوسط للطبرانى بصحفة فيهاخبزو لممن بيت أمسلة (فضربت) عائش رتالقصعة ) زاداً حدنصفين وعندالنساءى منحديث أمسلة فجاءت عائشة ومعها فهرففلنت الصحفة فضعها )علىه الصلاة والسلام اى القصعة وفي رواية ابن علية عند المؤلف في النصيحاح فجمع النبي صلى الله وسسام فلق العصفة (وجعسل فيها الطعام) الذي انتثرمنها (وقال) عليه الصلاة والسسلام لاحصابه الذين كانوامعه(كاواوحبسالرسول)الذىجا والطعام (والقصعة)بالنصب عطفاعــلىالمنصوب الســابق(حتى فرغواً) من الا كلواتي بقسعة من عندعائشة (فدفع القسعة العجمة) الى الرسول ليعطيها للتي كسرت صفتها (وحبس) القصعة (المحسورة) في من التي كسرت ذاد الثوري وقال انا كانا وطعام كطمام واستشكل بأنه أغيابيحكم في الشيئ عثله اذ أكأن متشابه الاجزاء كالدراهم وساترا لمثلمات والقصعة انمياهي من المتفوّمات والجواب ما حَكِاء البيهق بأن القصعة من كالتاللنبي صلى الله عليه وسلم في بيت زوجتيه فعاّقب المكاسرة بجعل القصعة المكسورة في مثها وجعل الصححة في من صاحبتها ولم يكن ذلك على سبيل الحكم على الخصم (وقال ابن ابى مريم) هوشيخ المؤاف سعيد (اخبرنا يحبى بن ايوب) قال (حدثنا حيد) الطويل قال ( - قَدُنُهَا أَنْسَ عَنِ النَّهِ عَلَيْهِ وَسَلِّمَ) وغرض المؤلف بسسياق هذا بيان النَّصريج بتعديث أنس لحيد عَالِمُ فِي الْفَتِي \* هـ ذا ( يَابِ) بالنَّوين ( ادَّاهِ م ) شخص ( حائطاً ) اشخص آخر ( فلمن مثله ) خلافالمن قال من المالكية وغيرهم تلزمه القيمة \* ويه قال (حدثنامسلم بن ابراهيم) الفراهيدي الازدى البصري قال ( - ذَنَاجُ رَهُوا بِنَ حَارُم) بِالْحَاءُ المُهُمَادُ وَالزَّاى ابْنُ زَيِد بِنَ عَبِدَ اللَّهُ الأَذِد يَ البصري (عَنْ مَحَدَبُ سَيِّينَ عَن ابي هريرة رضي الله عنه) أنه (قال قال رسول الله صلى الله علمه وسلم كان رجل في بني اسرائيل يقال له جريج) بضم الجيم الاولى وفتح الراءوسكون التعتبة وفي رواية كرعة بو يج الراهب (يصلي) اى في صومعته وفي اول كان رجل في غي اسرائيل تاجر اوكان ينقص مرّة ويزيد أخرى فقال ما في هذه النجارة خبرلالتمسن تجارةهي خبرمن هده فنني صومعة وترهب فها وهذايدل على اله كان بعد عيسي عليه الصلاة والسلام وانه كان من اتبياء لانهم الذين المدعوا الترهب وحس النفس في الصوامع وهور دّ قول اب بطال انه يمكن أن يكون نبيا (فجاءته امّه) لم تسم (فدعته) وفي رواية أبي رافع عند أحدفا شه أمّه ذات يوم فنسادته فقالت ابني جريج اشرف حتى أكلك أنااتك (فأي أن يجيبها فقال) في نفسه مناجيا لله تعالى سرامن غير نطق أونطق وكأن البكلام مباسا في شريعتهم كما كان عندنا في صدر الاسسلام (اجيبها او أصلي ثم انته) اي بعسد مإرجعت وفى رواية أب رافع فصادفته يصلى فقالت ياجر يج فقسال يارب أتنى وصالاتى فاختسار صلاته فرجعت فأتنة وصادفته يسلى ففالت بإجريج أنا أتتل فكامني فقال مثلاوق حديث عسران بن حصين عنسدالطبراني فى الاوسط انهاجا ته ثلاث مرَّات تُناديه في كل سرَّة ثلاث مرّات وقوله أمّى وصلاتى اى اجتمع على اجابة أمّى ام صلاتى فوفقنى لا 'فضلهسما (فقالت اللهم لاغنه حتى تريه المومسات) جعمومسة بضم المبم وسكون الواووكسرالم بعدها مهملة الزانية وفدواية الاعرج فياب اذادعت الامّ ولدها فى الصلاة من أواخركاب الصلاة حتى ينظرفى وجوه المياميس وفى رواية أبوى ذروالوقت والاصيلي حتى تريه وجوه المومسات (وكان <u> جريج في صومعته )</u> بفتح الصاد المهملة وسكون الواووهي البناء المرتفع المحدّد أعلاه **ووزنم افوعلة من صعت** اذادتقت لانهاد قسقة الرأس (فقالت امرأة ) بغيّ منهم (لآفتن جريجا) ولم تسم نع ف-ديث عمران بن حسين كانت نتملك القرية لكن يعكرعليه مأنى رواية الاعرج وكانت تأوى الى صومعته راعية ترحى الغنم ببباحقال انهاخر جت من داره ابغير علم أهلها متذكرة للفساد الى أن ادّعث انها تستطيع أن تفتن بويجاً فاحتىالت بأن خرجت فى صورة راعية ليمكنها أن تأوى الى ظل صومعته لتنوصل بذلك الى فتنته (فتعرّضته فكامته )أن يواقعها (فأبي فأتت راعيا) قال القطب التسطلاني في المبه ماته اسمه صهيب وكذا قال ا ف عجر فالمقذَّمة لكُّنه قال يُ فَتَع البارى في أحاديث الانبياء لم أقف على اسمُ الراعى وزاداً حد في دواية وهب بمنبوير ابن حازم عن أبيه كان يأوى غفه الى اصل صومعة جريج (فأمكنته من نفسها) فواقعها وحلت منه (فولات غلاما)بعدانقضا - مدّة الحل فسئلت عن هذا الغلام (فقالت هومن برج فأ يوموكسروا صومعته) وفي رواية ابى دافع فأقبلوا بقومهم ومساسيهم وفي سديث عران فاشعر ستى سعم بالفوس في أصل صومعته فيعل بسألهم

الكم الم يعسوه فلارأى ذلك أخذا لحيل متدلى (فأنزلوه) ولاى ذروأنزلوه بالواويدل الفاء (وسبوه) ذاد أحدفى رواية وهب بنجرير وضربوه فقال ماشأنكم قالوا أنك ذنيت بهذه وفى رواية أبى رافع عنسدأ حدأيضا خِملوا في عنقه وعنقها حبلا فِعلوا يطوفون بهما في النباس (فَنُوضاً) وفيه أنَّ الوضو وليس من خصائص هذه الامة خلافالن قال ذلك نع من خصائصها الغزة والصبيل في القيامة (ومسلى) زاد في حديث عران ركعتين وفي رواية وهب ينجر مرودعا (ثمَّ أَنَّى الْعَلَامَ فَصَالَ مِن الوَلْمُ يَاعَلَام) وفي رواية الاعرج بإمانوس من أنولنا أىياصغيروليس هواسم هذا الغلام بعينه (قال) الغلام أبي (الراع) وفيه أنّ الطفل يدعى غلا ماوقدتـكلم من الاطفال سيتة شاهديوسف وابن ماشطة بنت فرعون وعيسى عليه السلام وصاحب جريج هدذأ وصاحب الاخدود وولدالمرأة الق من بني اسرائيل لماء تربها رجل من بني اسرائيل وقالت اللهم اجعل ابني فان ثبت صارواسبعة \* ومُبارك المامة في الزمن النبوي المحدى وتأتى دلائل ذلك ان شاء الله تعالى في احاديث الانباء (قالوانبق صومعتن من ذهب قال) جريج (لا الاسن طين) كا كانت فععلوا قال ابن مالك في التوضيع فيهشا هدعلى حذف الجزوم بلاالناهية فان مراده لأتبنوها الآمن طين قال فى المصابيع يعتمل أن يكون التقدر لااريدهـأالامنطين فلاشاهدنيه به ومطابقة الحديث للترجــة في قوله نبني صومعتَّكَ الخ لانَّ شرع من قبلنا شرع لنيامالم يأت شرعنا بخلافه ككن في الاستبدلال مهه ذه القصية فهما ترجمه نظر لانّ شرعنا أوجب المثل فى المثلبات والحائط متقوّم لامنسلي كك لوالتزم الهادم الاعادة ورضى صاحبه بذلك جاز بلاخلاف \* وفي يث اينارا جابة الام على صلاة النطق علات الاستمرار فيها نافلة واجابة الام وبرها واجب قال النووى وانما دعت عليه وأجست لانه كأن عكنه أن يحفف و يحسها الكن لعله خشى أن تدعوه الى مفارقة صومعته والعود الى الدنيا وتعلقاتها انتهى \* وفيه بحث يأى انشاء الله تعالى وعندا لحسسن بن سفيان من حسد يث يزيد بن حوشب عن أبيه إن النبي صلى الله عليه وسلم قال لو كانجر يحفقها لعلم أنَّ اجابة أمَّه أولى من عبادة ربه \* وحديث السات أخرجه المؤلف أيضافي أحاد بث الانبياء ومسلمي الأدب

(بسم الله الرحن الرحيم هياب الشركة) بفتم الشين المجمة وكسير الراء كاضبطها في اليونيسة وهي لغة الاختلاط وشرعا ثبوت الحق في شئ لا ثنين فأكثر على جهة الشهوع وقد تحدث الشركة قهرا كالارث أوما ختيار كالشراء وهي أنواع أربعة \* شركة الايدان كشركة الجسالن وسا ترالحترفة ليكون كسيه ما متساويا أومتفّا وتأمع اتفياق الصنعة واختسلافها وشركة الوجوه كان يشترك وجها نءنسد النياس لستاع كل منهما عؤجل ووكي الميتاع لهما فاذاماعا كان الفاضل على الانمان منهما وشركه المفاوضة بأن بشترك اثنان بأن بكون منهما كسيهما بأموالهسما أوأبدائهماوعلهسما مايعرض منمغرم وسمت مفارضة منتفا وضاف الحديث شرعافته جمعا يه وشركة العنان بكسير العين منءن الشبئ ظهر امالانها أظهر الانواع أولانه ظهرانكل منهما مال الاسخر وكلها ماطلة الاشركة العنان نللق الثلاثة الاولءن المبال المشترلة ولكثرة الغررفها بخلاف الاخرة فهبي العصصة وامها شروط العاقدان وشرطهما اهلمة التوكيل والتوكل والصيغة ولابذفيها من لفظ يدل على ألاذن من كلّ منهدما للاسخوف التصير فبالبسع والشراء والمبان المعقود عليه وتجوزالشركة في الدراهم والدنانير بالاجساع وكذا فسائرالمثليات كالبر وألحديدلانها اذااختلطت بجنسهاار تفع عنهاالقبير فأشبهت النقدين وأن يخلطا قبل العقدليتحقق معنى الشركة وسقط لفظ ماب في رواية أى ذروقال في الشركة بكسرالمجمة وسكون الراعجاف المقرع ولم بضبطه في أصله و في رواية النسني وابن شهوية كتاب الشركة (في الطعام) الاتف حكمه في باب مفرد (والنهد) بكسرالنون ولاى ذروالنهد بفتحها والهاء في الروايتن ساكنة وهوا خراج القوم نفقاتهم على قدرعدد الرفقة وخلطها عنسدا لمرافقة فى السفر وقديتفق رفقة فيصنعونه فى الحضر مسكما سيآتى ان شاء الله تعالى (والعروض)بينم العين بمع عرض بسكون الراءمقابل النقدويد خل فيه الطعام (وكيف قسمة ما بكال ويوزن) هل تجوز قسمته (مجازفة او) لابدّ من الكيل في الكيل والوزن في الموزون كما قال (قبضة قبضة) يعني متساوية (كماً) يقتح الملام وتشديد الميم في أصلين مقابلين على اليونينية وغيره ما بما وقفت عليه وقال الحسافظ ا بن حجر وتبعه العيى لمسابكسراللام وتحفيف الميم (لم يرالمسلمون في النه د بأساآن) اى بأن (يأ كل هذا بعضا وهذا بعضا

\_\_

مجازفة (وكذلك بجازفة الذهب) بالفضة (والفضة)بالذهب لجوا زالتفاضل ف ذلك كغيره بمبايجوزالتفاضل فيه بما يكال أويوزن من المطعومات ونحوهما (والقرآن) بالجرَّعطفا على سابقه وفي رواية والاقران (فَ القرآ وقدمرَّذُكُرهُ في المظالم والذى في اليونينية وفرعها رفع القرآن والاقرآن لاغير ﴿ وَبِهِ قَالَ (حَدَّثُنَا عَبِدَاللَّهُ بَنَّ يوسف التنيسي قال (آخبرنامالك) الأمام (عن وهب بن كيسان) بفتح الكاف (عن جابربن عبدالله) الانسارى (رضى الله عنهما أنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثا فيل الساحل) في رجب سنة عمان من الهبيرة والساحل شاطئ البحر (فأ ترعلهم اباعبيدة بن الجزاح) بفتح الجيم وتشسد يدال الوبعد الالف حاء مهملة واسم أبي عبيدة عامر بن عبدا تله (وهم) أى البعث ( ثلثما تدوآنا فيهم فخرجنا حتى ا ذا كنا ببعض الطريق في الزاد)أى أشرف على الفنا • (فأحر) الامعر (ابو عبدة بأزواد ذلك الجيش فجمع ذلك كله فسكان مزودى تمرك بكسرالميم واسكان الزاى وفتح الواووالدال وسكون المثناة التحتية تثنية مزود ما يجعل فيه الزاد كالجراب (فكان يقوَّتنا) بتشديدالواووحذف الضمرولابي ذرعن الكشميه في يقوَّتناه (كل يوم) بالنصب على الطرفية (قَلَىلَاقَلَىلاً)بالنصب كذا في رواية أبي ذرعن الكشمهي وفي رواية عن الجوي والمستملي يقو تنابغتم اوّله وضم القاف ومكون الواوكل يوم قلدل قلم الرفع (حتى فني) اكثره (فلم يكن تصيبنا الاتمرة تمرة) قال وهب بان (فقلت) لحسابر (وماتغي غرة) أي عن الحوع (فقال) جابر (لقدوجد مافقدها حين فنيت) مؤثرا وفى رواية أى الزبرغن جابر غندمسلم فقلت كنف كنتم تصنّعون فها قال غصها كاعص السي ثم نشرب عليها من الماء فتكفينا يومنا الى الليل (عال) أى جابر (تم التهينا الى) ساحل (المحرفاذ احوت مثل الفارب) بطاء ميجة مشالة مفتوحة فراءمك ورة فوحدة أى الجدبل الصغير وضبط ايضافى الفرع بكسر الظاء وسكون الراء أى مندسط لدس بالعبالي (فأكل منه ذلك الحيش) الثلثمائية (تماني عشرة لله ثم امر أبوعسدة) بن الجزاح (بضلعين) بكسر الضاد المجهة وفتح اللام (من اضلاعه منصباً) استشكل استقاط نا التأنيث لان الضلع مونثة وأجب بأن تأنيثها غدرحقيق فيجوز التذكر (تم امربر احلة فرحلت ثم رت تحترما) أى تحت الضلعين (فلرتصبهما) \* ومطابقة الحديث للترجمة في قوله فأص أبوعسدة بأزوا د ذلك الحسر في مركانه لما كان يفرق علمه قلبلا فليلاصارف معنى النهدوا غنرض بأنه ليس فيه ذكرا لجحازفة لانهم لم يريد والكبايعة ولاالبذل وأج ــاوتفـه بعدجعهم فتنا ولوم مجازفة كاجرت العادة ﴿ وَهُــَذَا الحدِّمِثُ أَخْرِجِهُ الْوَلْفُ الْيُضَا في المغازي وألجها دومسلم في الصيدوالترمذي وابن ماجه في الزهدو النساءي في الصددوالسسر \* وبه الطائى البصرى نزيل الحجازونسبه لجدّه لشهرته به قال (حدثنا سائم بن اسماعيل) المدنى الحاري صدوق يهم (عُنَ يزيد بن ابي عبيد) الاسلى مولى سلمة بن الاكوع (عن سلمة) أى ابن الاكوع (رضى الله عنه) انه (قال خفت ازوادالقوم) أى فى غزوة هواذن كما عند الطبراني وللعموى والمستملي أزودة القوم (وأملقوا) أى افتقروا (فَأَتَرَاالنِّي صَلَّى الله عليه وسلم في تَحرا بلهم فأذت لهم) في نصرها (فلقيهـم عر) بن الخطاب رضى الله عنه (فاخبروه)بذلك (فقال ما بقاق كم بعد ابلكم) اذا نجر تموهالان توالى المشي قد يفضي إلى الهلال (فدخل على اكني مساني الله عكسه وسلم فقال يارسول الله ما بتما وُهم بعدا بالهم فتسال رسول الله صدلي الله عليه وُسسلم 'ماد ف الناس) فهم (يأتون) ولفيرا بي درفياً بون (بفضل ازوادهم فيسط لذلك نطع) بكسرالنون وفقم الطاء ويجوز فتع النون وسكون الطاءفهي أربع اغبات (وجعاوم) أى فضل الازواد (على النطع فقام رسول الله مدلى الله عليه وسلم فدعاوبر "لنا) بتشديدالرا · (عليه) أى على ما على النطع (ثم دعاهم بأ وعيتهم) جع وعاء (قاحتثى النساس) مزة وصل وسكون الحساء المهسملة وفتح المثناة الفوقسة والمثلثة اى أخذوا سنسة حشه وهي الاخذيا لكفين حتى فرغواثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أشهد أن لااله الاالله وأنى رسول الله) اشبارة الى أن ظهوو المعتزة بمبايق يدالرسالة يه ومطابقة الحديث للترجة في قوله جع أزوا دهم لانه أخذها منهم بغيرقسمة متساوية وقد أخرجه أيضافى الجها دوهومن افراده عدويه قال (حد شامحد بن يوسف) هو الفرياب كاقاله أبو نعسيم المافظ قال (حدثشاالاوراي)عبدالرجن بن عروقال (حدثشا يوالنجاشي) بتخفيف الجسيم وبعدالالف ميمة عطاء بن صهيب ( عَالَ سِمَعَتَ رَافَعَ بِنَ خَدَيْجَ ) بِفَتَمُ اللَّاء المَيْعَةُ وكسر الدال المهسملة وبعد المتناة التحسّية

جيم (رضى الله عنه قال كنانسلى مع الني صلى الله عليه وسلم العصير فنتصر بيزورا فتقسم عشرقهم) بكسرالقا ف وفتح السين بعع قسمة (فنأ كل لحائشيم) بفتح النون وكسرا لمجمة آخره بسيم اى مستويا (قبل أن تغرب الشمس والغرس منه قوله فتقسم عشرقهم فان فيه جع الانصباء عجازفة ، وهومن الاساديث المذكورة في غيرمظنها وفيه وتعمل العصر وقدذكرفي المواقب من هذا الوجه تعمل المغرب ولفظه حدثنا مجدين مهران حدثنا الوادد حدثنا الاوزاى قال حدثى الوالنعاشي مولى وافع هوعطا وبن مهب قال سعت وافع بن خديج يقول كانسلى المغرب مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فينصرف أحدنا وانه ليبصر مواقع ببله اتهى و وبه قال [حدثنا يجدن العلام] الوكروب الهمداني الكوفي قال (حدثنا جادين اسامة) القرشي مولاهم الكوفي أبوأسامة (عن ريد) بضر الموحدة ابن عبدالله (عن) جده (ابي بردة) الحارث أوعام (عن) أبيه (ابي موسى) عبدالله سُ قدر الا شعرى رضي الله عنه أنه ( قال قال الذي صلى الله عليه وسلمان الا شعرين) بتشديد المثناة التعشية نسبة الى الاشعر قبيلة من الين (اذا أرملوا في الغزو) بفتح الهمزة والميم أى فني زاد هم وأصله من الرمل كانهم اصقوا بالرمل من القله كاقبل ترب الرجل اذا ا فتقر كانه لصي بالتراب (اوقل طعام عمالهم مالمدينة بعواما كان عندهم في ثوب واحدثم اقتسموه بينهم) وللعموى والمسستملي ثم اقتسموا بحذف المضمرا لمنصوب (ى انا و احد بالسوّية فهم منى و أنامنهم ) أى متصلون بى أو فعلوا فعلى فى هذه المواساة وفعه منّقبة عظيمة للائشعريين وفي الحديث استحياب خلط الزادسفر اوحضرا وقول ان يجرفيه جوازهمة المجهول تعقيه العيني بأنه ليس في الحديث ما يدل له وليس فيه الامواساة بعضهم بعضا والاباحة وهــذالابسمي هية لانّ الهية عَلَمْكُ المال والتملك غيرا لاباحة وأيضا الهبة لاتكون الابالا يجاب والقبول ولابد فيهامن القبض عندجهور العلاء ولاتجوزهما يقسم الامحوزة مقسومة جومطا بقة الحديث للترجة ظاهرة والحديث أخرحه مسلمق الفضائل والنساءى فى السروالله اعلم \* هذا (باب) ما لتنوين (ماكان من خلطين) أى مخالطين وهما الشريكان (فانم سما يتراجعان بينهما بالسوية في الصدقة ) قيد بالصدقة لوروده فيهالان التراجع لا يصم بين الشريكين فى الرقاب ويه قال (حدثنا محد بن عبد الله ب المثنى) بن عبد الله بن أنس بن مالك الانصارى البصرى القياضي (قال حدثني) بالافراد (أبي) عبدالله (قال حدثني) بالافراد ايضا (غيامة) بضم المنلثة وتخفيف الميم (آبن عبدالله بنانس)وغامة عتم عبدالله بنالمثني (آن) جدّم (انساً) هوا بن مالك (حدّثه ان أما بكرالصديق رضي الله عنه كتب له فريضة الصدقة التي فرص) أى قدر (رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وما كان من خلطين تنية خليط وهو الشريك (فانهما يتراجعان بينهما بالدوية) أى أنّ الشريكين اذا خلطارأسمالهما والربح يتهما فن أنفق من مال الشركة اكثرها أنفق صاحبه تراجعا عندالقسمة بقدر ذلك لانه صلى الله عليه وسلمأ سرا خليطين ف الغنم بالنراجع بيتهما وهما شر يكان فدل ذلك على أن كل شر يكن ف معناهما قاله أوسلمان الخطابى وتعقبه ابنالمنكر بأن التراجع الواقع بين الخليطين في الفتم ليس من ماب قسمة الربيح وانساأ صله غرم مستهلك لافانقذرمن لم يعط استهلك مال من أعطى اذا أعطى عن حق وجب على غيره وقبل انميا بقدر مستلفا من صاحبه على ذلك الخلاف في وقت التقويم عند التراجع هل يقوم وقت الاخذا ووقت الوفاء فالاول على الله استهلك والثانى على انه استلف قال وفيه حجة لمذهب مالك رّجه الله أنَّ من قام عن غيره يو اجب فله الرجوع عليه وانلم يكن أذن له في القيام عنسه وأمالوذ بح أحد الخليطين أوالشير يكين من الشركة شيئا فهو مستهلك فالقيمة وم الاستهلاك تولاوا حدا بخلاف ما يأخذه الساعى كذا نشله عن ابن المنبرى المصابيح والسنم بنعوه مختصرا به وهذاالحديث بهذاالسندقدذ كره المؤلف في مواضع مقطعا في عشرة مواضع سبق منها في الزكاة سنة وباقيها في الشركة واللس واللياس وترك الحل وأخرجه أبود أود في موضع واحد بقامه ٥ (ياب قسمة الغنم) أي بالعدد وويه قال (حدثناعلى بن الحكم) بفتعتن ابن ظسان بفتح المجمة وسكون الموحدة المروزى (الانسارى) المؤدّب قال (حدثنا أنوعوانة) الوضاح ينعبدا قه البشكرى (عن سعيد بن سروق) بن عدى والدسنسان الثورى (عن عباية بن رفاعة) بفتح العين المهملة وغضف الموحدة وبعد الالف مثناة غسة مفتوحة ورفاعة بكسرالراء (ابنرافع بن خديج) بفنخ انلماء المجهد واغرجيم (عنجده) وافع بن خديج رشي الله عنه أنه إِقَالَ كُنَامُعَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلِّمِدُى الْحَلِّيفَةُ ﴾ وادمسلم كالمؤلف فياب من عدل عشرا من الفتم يجزود

ن و ۸

منتهامة وهويرة على النووى "حيث قال تبعالمقابسي انه المهل الذي بقرب المدينة قال السفاقسي وكان ذلك سنة عان من الهجرة في قضية حنين (فأصاب الناس جوع فأصابو البلاو غما) بكسرالهمزة والموحدة لاواحد له من لفظه بل واحد مبعير (قال) رافع (وكان الني صلى الله عليه وسلم في أخريات القوم) بضم الهمزة للرفق بهم وحل المنقطع (فتجلوا) بكسرالجيم وفي الفرع بفتحها ولم يضبطها في اليونينية (وذبحوا) بماأصابوه (ونصبواالقدور) بعدأن وضعوا اللعم فيها للطبخ ﴿ فَأَمِّ النِّي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهُ وَسَلَّمِالْقَدُورِ) أَنْ تَكَفّأُ (فَأَ كَفَنْتُ) بينه الهمزة الاولى أى أسيات ليفرغ ما فيهما يقال كه أت الانا وأكفأ ته ا ذا أملته وانميا أكفئت كانهم ذجواً الغنم قبل أن تقسم ولم يكن لهم ذلك وقال النووى لانهم كانواقدا نتهوا الى دارالا سدلام والمحل الذي لا يجوز الاكل فيه من مال الغنيمة المشتركة فإن الاكل منها قيه أللقسمة انساح في دارا لحرب والمأمورية من الاراقة اعاهوا تلاف المرق عقوبة لهم وأما اللعم فلم يتلفوه بل يحمل على انه جعع وردّالى المغتم ولايفلنّ بأنه أتلف مال انغاغيز لانه صلى الله عليه وسلم نهى عن اضاعة المال نع فى سنن أبى داود بسند جيداً نه صلى الله عليه وسلم أكيفاً القدوربقوسمه مجعل يزبل اللممالتراب مقال اق النهبة ايست بأحل من الميتة أوان الميتة ليست بأحل من النهبة شاء هنا أحدروا ته وقد يجساب بأنه لا يلزم من تزييله اللافه لامكان تداركه بالغسل لكنه يعيدويح قل أت نعله صلى الله عليه وسلمذلك لانه أبلغ ف الزجر ولوردها الى المغنم لم يكن فيه كبيرزجرا ذما ينوب الواحد منهممن ذلك نزريسرف كارافساد هاعليهم مع تعلق قلوبهم بهاوغلبة شهواتهم أبلغ فى الزجر (تم قسم) عليه الصلاة رالسلام (ومدل) بخشف الدال (عشرة) باشات تا التألث في أصل أي ذروالاصلى وابن عساكروالاصل المسموع على أى الوقت بقراءة الحافظ الن السمعاني لكن قال ابن مالك لا يجوز اثباتها فالصواب فعدل عشرا (من انغنم يبعر) أى سواها يه وه و معول على انه كان بحسب قيم الومنذولا يخالف هذا قاعدة الاخصة من ا قامة بعيرمقام سبع شياء لانه الغالب في قيمة الشياء والابل المعتدّلة ، وهذا موضع الترجة على ما يخني (فند) بفتم النون وتشديد الدال الهملة أى هرب وشرد (منها بعير فطلبوه فأعياهم) اى أعجزهم (وكان في القوم خيل يسرة) اى قلدله (فأهوى) اى مال وقصد (رجل منهم) المه (بسهم) اى فرماه به (فيسه الله) اى بذلك السهم (نُمُ قَالَ) صلى الله عليه وسلم (ان لهذه البهائم) أي الابل (اوابد) جع آبدة بالمدّوك سر الموحدة (المخففة اي نوافر وشوارد (كاثوابد الوحش في اغلبكم منها فاصنعوا به هكذا) أى ارموه بالسهم كالصيد قال عباية بنرفاعة (فقال جدى) رافع بن خديج (الارجواو) قال (تخاف العدوغدا) والشك من الراوى الرجاء هناء عنى أُنلوف (وليست مدى) ولاني ذرعن الكشميه في والاصملي وليست معنامدى وللعموى والمستملي وليست لنامدى وهوبضم الميم وبالدال المهملة مقصورمنق نجع مدية مثلث الميم سكين اى وان استعملنا السنوف فى الذمائح تكل ونعجز عند لقا والعد وعن المقاتلة بها (افند عي القصب) ولمسلم فنذك بالليط بكسر اللام وسكون المثناة التحتية وبالطاء المهملة قطع القصب أوقشوره (قال) عليه الصلاة والسلام (ما انهر الدم) اى صيه بكترة وهومشه يحرى الماءفي النهروكلة ما موصولة مبتدأ والخبرند كاوه أوشرطمة والفاعجواب الشرط وقال المرماوي كالزركشي وروى مالزاى حكاه القاضي عماض وهوغريب قال في المصابيح وهذا تحريف في النقل فات القانى قال فى المشارق ووقع للاصلى فى كتاب السيد أنهز بالزاى وليس بشئ والسواب مالغيره أنهر اى مالراء كاف الرالمواضع فالقاضي اغما حكى هذاءن الاصلى فى كتاب الصيدلاف المكان الذى تحن فيه و هوكتاب الشركة وكالام الزركشي ظاهر في روايته في هذا المحل اللياص وهو تعر يف بلاشك التهي (وذ كراسم الله علمه فكلوم هذا تمسك به من اشترط التسمية عند الذبح وهم المالكية والحنفية فانه على الاذن في الاكل بجموع أمرين والمعلق على شيئين ينتني بانتفاء أحدهما وأجاب أصحابنا الشافعمة بأن هدا معارض بجديث عائشة رضي الله عنهاان قوما فألواات قوما يأنوننا باللعم لاندرى اذكروااسم الله عليه أم لافقال يموا أنتم وكلوافهو مجولُ على الاستحماب \* و مقهة مها حَثْ ذلكُ مَأْتِي ان شهاه الله تعالى في كتاب الصدوالذياتيم قال العلامة اليدر الدماميني فان قلت المنهير من أوله فكلو و لا يعود على مالانها عبارة عن آله التذكية وهي لانو كل فعدلي ماذا بعودوأ جاب بأنه يعودعلى المذكى المفهوم من الكلام لان انهارا لا كة للدم يدل على شئ أنهردمه ضرورة وهو الذك ولكن لابد من رابط يعود على مامن ألجله أوملا بسها فيقدر محذوف ملابس اى فسكلوا مذبوحه أويقذر

ذلك مضافا الى ماولكنه حذف فالدقد رمذبوح ما أنهرالدم وذكراسم الله عليه فكلوه فان قلت يلزم عدم الارتساط حسنتذوأ جاب بأن الربط حاصل قال وذلك افانقدر التركيب فكذاما أنهر آلدم وذكراهم الله عليه على مذكاه فكاو افالضمرعائدعلي ماملتيس فحمل الربط وقدقال المكسائي وتمعدا بن مالك في قوله تعالى والذين يتوفون منكم ويذرون أزوا جايتر بسن ان الذين مبتدأ ويتربسن الخبروا لاصل يتربس ازوا جهدم عرجى والضعير مكان الازواج لتقدّم ذكرهن فاستنع ذكرا اضميرلان النون لانضاف الكونها ضميرا وجعل الربط بالضميرا لقائم مقام والعيق ليس هناللاستثنا وبمعني الاومابعدها نصب على الاستثناء قال في المصابيح الصبيح انهاناسحة وان اسمها ضميراجع للبعض المفهوم بمساتقدم واستشاره واجب فلايليها فى اللفظ الاالمنصوب (وساً حدّ شكم عن ذلك) أىسا بمناكم علته وحكمته لتتفقه وافى الدين (اما السن معظم) لا يقطع غالبا واغليجرح ويدمى فتزهق النفس من غيرتمقن الذكاة وهذا يدل على أن النهي عن الذكاة ما لعظم كأن متقدّما فأحال بهذا القول على معلوم قدستي قال النالصلاح ولم أجديعد البحث أحداذ كرذلك يعتمل قال وكائنه عندهم تعمدي وكذا نقل عن الشيخ عز الدين بن عبد السلام أنه قال للشرع علل تعبده ا كاأن له أحكاما تعبد بها أى وهذا منها وقال النووى المعنى لاتذبحوا بالعظام لانها تنجس بالدم وقدنه يتمغن تنجيس العظام في الاستنجاء اكونها زاد لخوانسكم من الجن انتهى قال في جع العدّة وحوظا هر (وا ساالطفرفدى الحيشة) ولا يجوز التشديه بهدم ولا يشعارهملانهم كفاروهم يدمون المذبح بأظفارهم حتى تزهق النفس خنقاوتعذيباو يحلونها محل الذكاة فلذلك ضرب المثلهم والانف واللام في الطفر للينس فلذلك وصفها بالجع ونظيره قولهما هلك ألناس الدرهم البسض والدينا والصفرقال النووى ويدخل فيسه ظفرالا دمى وغسيره ستصلا ومنفصلا طاهرا أونحسا وكذا السن وجوَّزأُ بوحنيفة وصاحبا مبالمنفصلين \* وهذا الحديث أحرجه أيضاف الشركة والجهاد والذبائح ومسلم في الا صَاحى وأبودا ودفي الذبائع والترمذي في الصيدوالا صاحى وابن ماجه في الا صاحى والذبائع \* (مات) تركة (القران في التمر) هو الجعربين التمرة ن عند الاكل (بن الشركا و حقى يستأذن العجامة) فيه حذف المضاف وهو ترك واقامة المضاف المهمقامه لوجود الدلهل علمه والاصل ترك القران غذف الترك لأن الغامة المذكورة تدل علسه قاله البدر الدماميني وهو أحسس من قول غيره ان حتى كأنت حين فتصحفت أوسقط من الترجة افظ النهي من أولها \* وبه قال (حدثنا خلادبن يحيى) بن صفوان السلى الكوف قال (حدثنا سفمان) الثوري قال (حدثنا جبلة بن محيم) بينهم السين وفتح الحاءالمهملتين وبعد المنذاة التحتية السا كنة ميم وجبله يفتح الجيم والموحدة واللام التميى (فال سمعت ابن عررضي الله عنهما يقول نهسي النبي صلى الله عليه وسلم) نهسي تنزيه (أن يقرن الرجل) بفتح الياء ومكون القاف وضم الراء وسحيح عليه في اليونينية وفي غيرها يقرن بكسرالراء قال الصغانى يقال فيه يقرن ويقرن بضم الراء وكدرها مع فتح أقرآه ما ويقرن بكسر الراءمع ضم الاقل ( بين القرتبن جَمَعًا) في الاكل بين الشركا. (حتى يستأذن أصحابه) وهذا الحديث قدسمة في المظالم ﴿ وَبِهُ قَالَ (حدثنا الوالوليد) هشام بن عبد الملك الطمالسي قال (حدثناشعية) بن الحجاج (عن جبلة) بن عيم أنه (قال كما مَلِكُ يِنْهُ فَأَصَا يَتَنَاسِنَةً) عام مَفِيطُ لِم تَنْبِتُ الأرضُ فيه شيئًا سوا • نزل غَيثُ أُولِم ينزل (فكانا بن الزيم) عبد الله (مُرْدَقْنَا الْهُر)أي يقو تنابه (وكانا بن عر) بن الخطاب رسى الله عنه ما (عِرْ بنا فيقول لا تقرنوا) بينهم الراه فُيَّ المونينية وبكسرها في غيرها من باب نصر ينصرو ضرب يضرب أى لا تجمعوا في الاكل بين غرتين ( فان الني صلى الله عليه وسلم نهسي عن الاقران) بكسر الهسمزة من الثلاثي المزيد فيه وللعموى والمستملى عن المترأن يغيره وزمن الثلاثي وهو السواب والنهى للتنزيه لمافسه من الحرص على الاكل والشرومع مافعه من الدناءة وقال ابن بطال النهيءن القران من حسن الا دب في الاكل عند الجهور لاعلى التحريم خسلا فاللظاهر مة لاق الذى يوضع للاكل سبيله سبيل المسكارمة لاالتشاح لاختلاف النساس فى الاكل لَكَن اذا استأثر به ضهم بأكثر من بعض لم يحمد له ذلك (الأأن بستأذن الرجل منكم الناه) في القران فلا كراهة \* (ماب تقويم الاشسماء) خوالا متعة والعروض (بين النبركام) حال كون التقويم (بقيمة عدل) واختلف في قسمتها بغيرته ويم فأجازه الاكتراذا كان على سيلَ التراضي ومنعه الشافعي" • وبه قال (حدثنا عمران بزميسرة) في بفتح الميم وسكون

للثناة التعتبة أتواطسن البصرى الاتدى قال (حدثنا عبد الوارث) بن سعيد العنبرى التنورى بغنج المثناة الفوقية وتشَــديدالنون البصرى قال (حسد تُشَاآيوب) بنأي عَــمَةُ السَّمَّيَانَى (عَنَافَعَ) مولى أبن عم (عن أبن عرون يالله عنهما) أنه (قال قال رسول الله صلى الله علمه وسلمن اعتق شقصا) بكسر الشن المعهة نُسبياً (له) للسلاكان أوكثيرا (من عبد) أى ذكرا وأنى قال تعالى ان كل من في السموات والأرض الا آتى الرحن عبدافانه تناول الذكروالانتي قطعا (أو) قال (شركا) بكسراك ن إيضا (أوقال نسبياً) من عبدمشترك بينه وبين آخر (وكانله) أى الذي أعتق (ماييلغ تمنه) أي ثمن بقية العبد أما حصته فهوموسر بها لملكه الهافتعتق على كل حال قال أصحابنا وغرهم ويصرف في غن بشة العيد جسع ما يباع في الدين فساع مسكنه وخادمه وكل ما فضلءن قوت يومه وقوت من تلزمه نفقته ودست ثوب يلبسه وسكئي يومه والمراد مالتمن هناالقمة لان التمن مأ اشتريت به العين واللازم هنا القيمة لاالتمن ويأتى ان شاء الله تعالى فى رواية ايوب فى كتاب العتق بلفظ مأييلغ قيمته <u>(بقمة العسدل)</u> بفتح العن من غيرزيادة ولانقص <u>(فهوعشق) أى معنق كاه يعضه بالاعتاق ويعضه بالسراية</u> وبقاس الموسر بمعض الباقي على الموسر بكله في السراية المه وقبل لا يسرى المه اقتصارا على الوارد في الحديث (والآ)اى وان لم يكن له مال يبلغ عنه (فقدعتق) والمعموى والمستملي فأعتق (منه) اى من العدماعتق أى المقدارالذى عنقه فقط وعين عنق فى الموضعين مفتوحة ولايى ذرعتق بضمها وكسرالفوقعة وجوزه الداودي وتعقب السفاقسي بأنه لم يقله غبره واغا يقال عنى بالفتح وأعنق بضم الهمزة ولا يعرف عنق بضم العين لان الفعللازم غرمتعد (قال) أي أبوب كافياب اذا أعتى عبدا بن النهن من كاب العتى (لا أدرى قوله) بالرفع (عتق منه ماعتق قول من نافع) فمكون منقطعا مقطوعا (أوفي الحديث عن النبي صلى الله علمه وسلم) فيكون موصولا مرفوعاوف هذا بحث يأتى ان شاء الله تعالى مع بقية مباحث الحسديث فى كَابِ العتق \* ومطابقته للنرجة ظاهرة وأخرجه أيضا فىالعتق ومسسلم فى النذور والعتق وأبودا ودمى العتق والترمذي فى الاحكام والنساءى فى السوع \* ويه قال (حدثنا بشرب عمد) بكسر الموحدة وسكون المجمة السختساني أبو محد المروزي صدوق لكنه رمى بالارجاء قال (اخبرناعه دالله) بن المارك قال (اخبرناسع مدين الى عروبة) بضم العين المهملة وضم الرا وبالموحدة اسمه مهران الدشكري (عن قتادة) بن دعامة (عن المضر بن انس) بفتح النون وسكون الضادالجهة ابن مالك الانصارى (عن بشير بن نهيلً) بفتح النون وكسر الها وبعد التحشية آلسا كنة كاف ويشربفته الموحدة وكسر المجمة السلولي أوالسدوسي (عن أي هريرة رضي الله عنه عن الذي صلى المه علمه وسلم أنه (فالمن اعتق شقيصا) يفتح الشين المجمة وبعد القاف المكسورة تحسة ساكنة فصادمه مله نسيبا وزناومعني (من بملوكه فعلمه خلاصه في ماله) أى فعلمه أداء قعة الباق من ماله ليتخلص من الق (فان لم مكن له) أى للذي أعتق (مال قوم المماولة) أي كله (قمة عدل) نصب على المفعول المطلق والعددل بفتح العين أي قمة استواء لازيادة فيها ولانقص (ثم استسعى) بضم تاء الاستفعال على البناء للمفعول أى ألزم العبد الاكتساب لقمة نصيب الشيريك ليفك بقية رقبته من الرق (غيرمشقوق) أي مشدّد (عليه) في الاكتساب اذا عزوغير نهب على أسليال من النهر المستترالها تدعلي ألعبد وعليه في محل رفع ناتب عن ألفا عل ولم يذكر بعض الرواة السعابة فقسل هي مدرجة في الحديث من قول قتادة ليست من كلامه صلى الله علمه وسلم ويذلك صرح التساسى وغيره والقول بالسعابة مذهب أبي حنيفة وخالفه صاحباه والجهور \* دبأتي ان شاء الله تعيالي بقية المساحث المتَّعلقة مذلكُ في كتاب العتق \* ومطابقة الحديث للترجة لا تيخني وقد أخرجه أيضاف العتق و في الشركة ومسلم في العتق والنذوروأ بو داود في العتق والترمذي في الاحكام والنساءي في العتق وابن ماجه في الاحكام \* هذاً (مات) ما لننوين (هل يقرع) بضيراً وله وفتح ثالثه وكسره من الفرعة (في القسمة) بن الشركا و (والاستهام فسه آى فأخذالهم وهوالنصيب قال الكرماني والشمرف فسه عائدالي القسم أوالمبال الذي تدل عليهسما القشمة وقال في الفنح على القسم بدلالة القسمة وتعقب ما في عدة القارى فقال كلاهما بمعزل عن بهج الصواب ولمهذ كرهناقسم ولآمال حتى يعودا لضميراله ببل الضميريعودالي القسمة والتذكيرياء تسيارأن القسمة هنساءعني القسم وفي المغرب القسم اسم من أسماء الاقنسام وجواب هل محسذوف تقديره نم يقرع وبه قال (حدثنا أبونعم) الفضل بن دكين الهكوف قال (حدثنازكريا) بنأبي ذائدة خالدوية ال هبيرة بن ميمون بن فيروز

الهمداني الوادعي الكوفي الثقة لكنة كان يدلس فالسعمت عاسراً) الشعبي (يقول سعت النعمان بنيشيم رضي الله عنهما عن الذي صلى الله عليه وسلم) أنه (قال مثل القائم على حدود آلله) الا مربالمعروف والناهي عن المنكر (والواقع مها) اي في الحدود التارك للمعروف والمرة كيالمنكر (كشل قوم استهموا) اقترعوا (عسلى سفينة) مشتركة بينهم بالاجارة أوالملك تشازعوا في المقام بماعلوا أوسفلا [فأصباب بعضهم) مالقرعة (اعلاهاوبعضه اسفلها في كان الذينَ) وللعموى والمستملي في كان الذي (في اسفلها إذا استقو امن الما مزوآ عكممن فوقهم قال في المصابيح يظهرني أنّ قوله الذي صفة لموصوف مفرد اللفظ كالجم فاعتبر لفظه فوصف مالذي واعتبرمعنناه فأعيد علسيه ضمرا لجاعة في قوله ا ذااسية قواو دو أولي من أن يحعل الذي مخففا من الذين بجذف النون انتي وفي الشهادات فكان الذى في أسفلها عرون ما لماء عسلي الذين في أعلاها فتأذوا مه [فقالوا لوالاحرقنا في نصيبنا حرقاولم نؤذ ) بضم النون و الصحون الهمزة ومالذ ال المجمة أى لم نضر (من فو قنهًا) و في الشهادات فأخذ فاساخعل ينقر أسفل السفينة فأتوه فقالوا مالك قال تأذيتي ولابتهى من الما • ( قان يتركوهم وماأرادوا)من الخرق في نصيبهم ( هلكو اجيماً ) هل العاوو السفل لانه من لازم خرق السفينة غرقها وأهلها (وان أخذوا على ايديهم) منه و هم من الخرق (نجو آ) أى الاستخذون ( دنجو اجمعا) أى جسع من في السفينة وكقكذا اغامة المدود يعضل بهاالنحاة لمن أغامها وأقمت علسه والاهلك العاصي بالمعصبة والساكت بالرضى بها \* ومطابقة الحديث للترجة غير خفية وفيسه وجوب الصيرعلى أذى الجارا ذا خنى وقوع ما هو أشدَّ ضرراً وأندليس لصاحب السفل أن يحدث عسلى صاحب العلوما يضربه واندان أحدث علسه ضرر الزمه اصلاحه وان لصاحب العلومنعه من الضرروفيه حو ازقسمة العقبار المتفاوت مالقرعة كال النبطال والعليا متفقون على القول بالقرعة الاا احكوف من قانهم قالوا لامعنى لها لانها تشمه الازلام التي نهي الله عنها ويأتي مزيد لماذكرته هنافي بالشهبادات انشاءا مله تعيالي ه وقد أخرج الحديث الترمذي في الفتن وقال حسن صعيع (ماب شركة المتيم واهل المراث) أى مع اهل المراث \* ويه قال (حدثن الاويسى) يضم الهسرة وفتح الواو وسكون التحتبة وكسرالمهسملة ولغيرأي ذرحسة ثنياعسيد العزيز بن عسيدانته العيامي الاويسي قال <u>(حدثنا ابراهم بنسمد) هو ابن ابراهم بن عبد الرحن بن عوف القرشي "الزهري" (عن صالح) هو ابن كيسان</u> (عن ابن شهاب) محد بن مسلم الزهري أنه (عال اخيرني) ما لا فراد (عروة) بن الزبر بن العوّام (انه سأل) خالته (عائشة رضى الله عنها وقال الليث) بن سعد الامام بما وصله الطبرى في تفسيره (حدثني) بالافراد (يونس) ابنيزيد الايلي (عن ابن شهاب) الزهسري انه (فال اخسرني) بالافراد (عروة بن الزبر) المهاسماء بنت أى بكرالصديق (آنه سأن عائشة رضى الله عنها عن )معنى (قول الله تعالى) في سورة النساء (فان خسم) ما الماء ف الفرع و في النسخة المقرومة على الشرف الميدومي وان خفتم بالواو (أن لا تقسطوا ) تعدلوا (الى قوله ورباع) وسقط لغيرا في الوقت أن لا تقسطو ا (فقالت) اي عائشة ولا بي الوقت قالت (ما اين اختي هي اليفية تكون في جيم وليهآ) المقيامُ يا مورها زاد في تفسير سورة النسام من رواية أبي أسيامة ووارثها ( نَسَاركه في ماله ) زاد أبواسامة ايضاحي في العذق (فيعجبه مالها وجالها فيريد ولها) التي هي تحت جره (أن يتزوجها بفرأن يقسط) أن يعدل (في صداقها) في النسكاح في رواية عقبل عن أبن شهاب ويريد أن ينتقص من صداقها (فيعطيها) بالنصب عطفا على معمول بغيرات اي يريدان يتزوجها بغيران بعطيها (مثل ما يعطيها غيره فنهوا) بدم النون والها -عسلي وزن فعواجذف لام الفعل لان الاصل نم والمنقات شمة اليا • الى الها • قالتي ساكان فحذفت اليا • (أنَّ يَنْكُمو هُنّ الاأن يقسطوالهن ويبلغوا بهن اعسلي سنتهنّ ) اىطر يقتهنّ (من السداق وامروا أن ينكمو اماطاب لهممن التسامسواحن قال عرومً) بذالزير بالسندالسابق (كالتعائشة ثمان الناس استفتوا دسول الله صلى الله عليه وسلم) طلبوامنه الفتيا في أمرا لنسا ﴿ بعد ) نزول (حذه الآية ) وهي وان خنسم الى ودياع (فأتزل الله ) عزوجل (ويستفتونك في النسباء الى قوله وترغبون أن تنسكسوهنّ) في أن تنكسوهنّ أوعن أن تنكسوهنّ (والذي ذكرّ القه أنه يتلي علمكم في الكتاب الآية الاولى التي قال) تعالى (فها وان خفتم أن لا تقسطو ا في المتامي) اي ان خفتم أن لا تعدلوا في يتأى النساء اذاتر وجم بهن (فأنكمو الماطآب لكم من النساء) من غرهن ( والت عائشة وقول أ القه فى الاية الاخرى وترغبون أن تنكبو هن هى رغبة احدكم ) ولغيراً بوى ذروالوقت يعدى هى رغبة أحدكم

3 09

ليتبيَّة) التي ف جره ولابي ذرعن الكشيهن يتيمته باسقاط اللام وللكشيهني والجوي والمستملي عن يتيمُّهُ (التي تكون في حبره حين تسكون قليلة المبال والجسال) قال ابن حبر ولعل دواية عن أصوب وقد تسن أنَّا ولياء الينامى كانوا يرغبون فيهنّ انكنّ حيلات ويأكلون امو الهنّ والابعضاو هنّ طمعا في ميرا يهنّ (فهوا أن ينكوآ ما)آى التي (رَغبوا في مالها وجالها من يناى الساء الا بالقسط ) بالعدل (من اجل رغبتهم عنهن ) لقله مالهن وجالهن فسنبغي أن يكون نكاح اليتمنى عسلي السواء في العدل وفي الحديث ان للولى أن يتزوج من هي تحت جره الكن يكون العاقد غيره وسيأتى العث فيه مع غيره انشاء الله تعالى فى كتاب النكاح وغيره يه وقد أخرجه أيضافى الاحكام والشركة ومسسلم فى التفسير وأخرجه أبود اود فى النكاح وكذا النساءى وباب الشركة ف الارضيزوغيرها) كالعقارات والساتين ، وبه قال (حدثناعبدالله بنعد) المسندى قال (حدثناهشام) هوابن يوسف السنعانية اليمانية قال (آخبرنامعمر) هوأبن داشد (عن الزهرية) محدب مسلم بنشهاب (عن أبي سلة) بنعبد الرحن (عنبارب عبدالله) الانصاري (رضى الله عنهما) أنه (قال اعاجعل الني صلى الله عليه وسلم الشفعة فى كل مالم يقسم )اى فى كل مشترك لم يقسم من الاراضى و خوها ومفهومه أنّ مالم يقسم يكون بن الشركا و (فَاذَاوَقَ تَ الحدود) جعر حد وهو هناما تقربه الاملاك بعد القسمة وأصل الحدّ المنع فغ تحديد الشئ منع خروج شئ منه و منع دخول غيره فيه (وصرّفت العلرق) اي بينت مصارفها وشوارعها ورا مسرّفت مشددة (فلاشفعة) وفيه انه لاشفعة الاف العقارة والحديث قدسبتى ف الشفعة عباحثه فليراجع وهذا (باب) النوين (اذااقتسم)ولايى درقسم (الشركا الدورا وغرها) كالساتين ولايي دروغرها (فليس الهمرجوع) لان القسمة عقد لازم فلارجوع فيها (ولاشفهة) لان الشفعة في الشركة لافي القسمة لانها لا تكون الاف المشاع «ويه قال (حدثنا مسدد) بالسن المهملة وتشديد الدال المهملة الاولى اين مسر هد قال (حدثنا عبد الواحد) ا من زماد البصرى قال (حدثنا معمر) بعن مهملة ساحكنة بن ممن مفتوحتين ابن راشد (عن الزهري ) عد من مسلم بن شهاب (عن اب سلمة) بن عبد الرحن (عن جار بن عبد الله رضى الله عنهما) أنه ( قال قضى النبي " صلى الله عليه وسلما لشفعة في كل مالم يقسم فاذا وقعت الحدون وصرّفت الطرق فلاشفعة ) دل بمنطو قه صريحا عسل إنَّ الشفعة في مشترك مشاعلم يقسم بعد فأذا قدم وغيزت الحقوق ووقعت الحدود وصر فت الطرق بأن أبعددت وحصل لنصعب كلطريق مخصوص لميبق للشفعة مجاله فان قلت لامطابقة بهنا لحديث والترجه لان فهالزوم القسمة ولدس في الحديث الانفي الشفعة أيباب ابن المذير بأنه يلزم من نفي الشفعة نتي الرجوع اذلو كان للشريك الرجوع لعادما بشفع فيسه مشاعا غينشذته ودالشفعة ع (ياب) جواذ (الاشتراك في الذهب والفضة) شرطخلطهماحتى لايتمزالا كدارهم سودخلطت ببمضوأن لاتكون الدراهم منأحدهماوالدنانيرمن الا خرعندالشافعي ومالك في المشهور عنه والكوف من الاالثوري وأن لا تعنلف الصفة كصحاح ومكسرة عند الشيافي وظا هراطلاق المؤاف يقتضى موافقة الثورى (وما يكون فيه الصرف) والاكثرون على اله يصع في كل مثلي وهوا الاصم عند الشافعية وقبل يختص بالنقد الضروب، وبه قال (حدثناً) والاي ذرحد ثني (عروبنعلى) بفتح العين وسكون الميم ابن بعرالب على البصرى الصدفي قال (حدثن ابوعات م) النعب النب عُنلدالنبدل شيخ المؤلف أيضا (عَن عَمَان بِعني ابن الاسود) بن موسى بن ما ذان المكر انه ( عَال اخبر تي ) با لا فراد [سلمان بن اليمسلم] الاحول (قال سألت الما المنهال) بكسر الميم وسكون النون عبد الرحن بن معلم البناني يغنم الموحدة ونونين بينهمسا ألف يمخفضا البصرى تزيل مكة (عن الصرف) وهو بيع الذهب بالذهب والفضة بالفضة أوا حده ما بالا خر (بدايد) أى متقابضين في الجلس (فقال) اى أبو المنهال (الشريت أناوشريك في) لم يسم (شَيْئَا يَدَ آبِدُونُسَيِّنَةً) أَى مَنَا خرامن غيرتقابض (فِيا مَا البَرَا مِنْ عَازَبَ) رضى الله عنسه (فَسأَلناه) عن ذلك (فقال نعل) ذلك (أنا وشريكي زيدبن ارقم وسألنا النبي صلى الله عليه وسلم عن دلك فقال ما كان يدايد غذوه وما كان نسستة فذروه ) ما إذا ل المعهة أي اتركوه وفي رواية فردّوه من الردّوفيه كا قال ابن المنع بعبة للقول بتغريق المسفقة وانديصهم منها العصيع ويبطل منها الفاسدو تعقب بأحتمال أن يكون أشارالى عقدين عختلفين وقال ألحاقط ابزجروف روآية النسني ودوم بدون الفاء لان الاسم الموصول بالفعل المتعنى للشرط يجوزفيه دخول الفاء في خبره و يجوززكه » (باب) جواز (مشاركة الذي والمشركين في المزادعة) وعطف المشركين على الذي مَن عَطَفُ الْمَامَ عَـلَى الْخَاصُ والْمُرادِ مَالْمُشْرِكُن المُسِتَّأَمِنُونَ فَدَكُونُونَ فَمَعَـنَى أَهْل الذَّمَّة \* وَبِهُ قَالَ (حدثناموسي بن اسماعيل) المنفري التيوذكي فال (حدثنا جويرية بن اسمام) تصغير جارية الضبعي بضم المجمة وفتح الموحدة (عن نافع) مولى ابن عمر (عن عبد الله) أى ابن عر (رضى الله عنده) وعن أبيه أنه (قال اعطى وسول المه صلى الله عدمه وسلم) ارض (خيرالهود) وكانوا أهل ذمة (أن يعماوها ويزدعوها) أي ساض ارضها (ولهم شطرما يخرج منها)من زرع واذا جازمشاركة الذتى فالمزارعة جازف غرها خلافالاحدومالك الاأنه أجازاذا كإن يتصروف بعنرة المسلم خشمة أن يدخل في مال المسلم ما لا يعل كالرباوة ن الحروا لغنزير وأجبب أيمشروعية أخذا لخزية منهم مع أت في أمو آلهم ما فيها وبعا ملته صلى الله عليه وسلم يهود خيروا لحق بالذمي المشيرك نعمذهب الشافعية يكرممشاركة الذمى ومن لايعترزمن الرياو نحومكا نقله ابن الرفعة عن البندنيي لما في أموا أهما من الشبهة \* (مآب قسمه الغنم) ولا يوى ذروالوقت قسم الغنم (والعدل فيها) .. وبه قال (حدثنا قَتْبَبَةَ بنسميدَ) أبورجا البغلاني بفتح الموحدة وسكون المجمة اشتني قال (حَدَّشَا اللَّيْثُ) بنسعد الفهمي أبو الحادث المصرى الامام المشهور (عن يزيد بن أبي حبيب) أبي رجاه البصرى واسم أبيه سويد (عن أبي اللر) مرثدمالم والمثلثة يوزن معرب عبدًا لله اليزني "بالعشية والزاى والنون (عن عقبة بن عامر) الجهي (رضي الله عنه آن رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطاه غما يصبحها عسلى صحابته خصابا فبتي عنود) أى منها والعنود بفتح العينالمهملة وضم المثناة الفوقية مابلغ سسنة وقال فى المتسارق هومن ولدالمعزا ذا بلغ السفاد وقيل اذا قوى وشب (فذ كرمارسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ضع به أنت) واستدل به على أنه يجزى فى الاضعية الجذع من المعزوا ذاجاز ذلك منه غن السَّأن أولى وقد ذلت رواية النسامي من طريق معاذ بن عبد الله بن خبيب عن عقبة ومقسة الصث في ذلك تأتى ان شاء الله تعمالي الأعامرعلي المسأن صريحا ولفظه فالانعية وثبو ببالعثارى يقوله قسمة الغنم والعدل فيهايدل عسكي أنه فهم أن هدذه القسمة هي القسمة

المعهودة التي يعتدنها تسوية الاجزاء وفعه تغارلانه صلى الله علسه وسلما غاأص وبتفرقة غنم على اصابه فأماأن يكون علىه الصلاة والسلام عن ما يعطسه لكن واحدمتهم واتما أن يكون وكل ذلك الى رأيه من غيرة فسدعليسه

بالتسويةفان فءذلك عسرآوحرجا والغنم لايتأى فبهاقسمةالاجزاء ولاتقسم الابالنعديل ويحتباح ذلك فىالغالب الى ردّلان استواء قسمتها على التمور بعدوالطاهرأت هذه الغنم كانت للنبي صدبي الله علسه وسلم وقعهتها بينهم على سبيل النبزع «وهذا الحديث قدمسيق في أول الوكلة وأخرجه مسلم والنسامي والترمذي و

فالاضاحى ( باب الشركة في الطعام وغيره ) بما يجوز عملك (ويذك) بينم أوله وفق مالته فيما وصله سعيدبن منصور (ان رجلا) لم يسم (ساوم شيئا فغمزه آخر) حتى اشتراه ( فرأى عمر) رضى الله عنه (ان له ) أى للذى غز (شَرَكَةُ )فيه مع الذي ساوم اكنفا وبالاشارة مع ظهو والقرينة عن الصيغة والى هذا ذهب مالا بردني الله عنه

وكالأيضافي السلعة تعرض للبسع فنقف من يشتريها لتحيارة فاذا اشتراها واحدمنهم واستشركه الا تخرازمه أن يشركه لانه انتفع بتركد الزيادة عليه \* ويه قال (حدثنا اصبغ بن الفرج) أبوعيد الله الاموى مولاهم الفقيه

المصرى (قال اخبرني) بالافراد (عبدالله بنوهب) الفرشي مولاهم أبو محد المصرى الفقيد الحافظ (قال آخبی)بالافراد آینسا (سعید) حواب بی ایوب مقلاص الخزاع (عن زحره بن معبد) بضم الزای وسکون

الها ومعبد بفتح الميم والموحدة بينهماعين مهملة ساكنة القرشي التيي أبي عقيل المدنى تزيل مصر (عن جده

عدالله بن هشام) واسم جدّه زهرة بن عمان (وكان قدأ درك الني صلى الله عليه وسلم) قبل مونه بست سنن فعا ذكره الن منده (ودهيت به المه زينب بنت حمد) الصحابة (الى رسول المدصلي الله علمه وسلم) في الفتح (فقا ات

<u> مارسول الله مايعه ) بسكون العن أى عائده على الاسلام (فقال) عليه السلاة والسلام (حوصفيره- مرراسه </u> ودعالة) أى الركة (وعن زهرة بن معبد) بالاسناد السابق (آنه كان يخرج به جدّه عبد الله بن هشام الى السوق

فيشترى الطعام فيلفاه ابزعر )عبدالله (وابن الزبير)عبدالله رضى الله عنهم (في تولانه) أى لعبد الله ين

هشام (آشركنا) يوصل الهمزة في الفرع وفنح الراء ومسكسرها وفي غيره وهو الذي في اليونينية الاغير بقطعها

مفتوحة وكسيرال إواى اجعلنا شركين لك في الطعام الذي اشترته فاتَّ النبي "صلى الله عليه وسلم قدد عالك بالبركة فيشرك من من اليا والرا ف ذلك (فرعااصاب) أى من الرم (الراحلة كامي) أى بقامها

صلى الله عليه وسلم بعدع من الضأن اھ

سيش له المؤلف والفظسه

كأل ضينامع رسول الله

قوله واسم جدد الخ لعل الأصوب حيذف هدده العبيارة اووضعهاى عمل آخر شاسبااللهمالاأن يحمل الممرق حده عالدا على عبدالله فيصعران كان فسبه ف الواة م كذلا تامل

فسعت بهااني المنزل كوالرا سلة يحتمل أن يرادبها الجمول من المطعام وأن يرادبها الحاسل والاؤل أولى لان مساق الكلام واردف الطعام وقد ذهب المظهري الى الجموع حسث قال يعني رجا يجددا مة مناع على ظهرها فيشتربها من الربح ببركة الني صلى الله عليه وسلم و ومطابقة الحديث الترجة في قوله اشركالكونوما طلبامنه الاشتراك في الملما م الذي اشتراء فأجابهما الى ذلك وهم من العصابة ولم ينقل عن غيرهم ما ينتالف ذلك فسكون عجة والجنهور على ععدة الشركة فى كل ما يتملك والاصم عنسد الشافعية اختصاصها بالمثلى لكن من أراد الشركة مع غده في المروض المتقومة باع أحدهما نسف عرضه بنصف عرض صاحبه وتشابضا أوباع كل منهما بعض عرضه لساحمه بثرف الذمة وتقارضا كاصرحه في الروضة وأذن يعدد لل كلمنهم اللا تخرف التصرف سواء لقيانس العرضان أم اختلفا وانماا عتمرا لتقايض ليستقرّ الملك وعن المالكية تكره الشبركة في الطعام والراجع عندهم الجواز \* (باب الشركة في الرقيق) بفتح الشين وكسرالرا ، \* وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا جويرية بناسمام) الضبعي (عن نافع عن ابن عروضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم) أنه (قال من اعتق شركا بكسرالشين المجمة وسكون الراءنسيبا قال ابن دقيق العيدوهو فى الاصل مصدولا يقبل العتق وأطلق على متعلقه وهوالمشترك وعلى هذالاء ترمن اضمار تقدره جزء مشترك أوما يقيارب ذلك لان المشترك في الحقيقة هو جلة العين أوالخز المعين منهااذا أفر دمالتعين كالبدوالرجل مثلاوأتما النصب المشاع فلااشتراك فسه انتهي وحمنة ذفهكون من اطلاق المصدر على المفقول أومن حذف المضاف واعامة المضاف المهمقامه أوأطلق الكل على البعض وهذا موضع الترجة لان الاعتاق مبنى عسلي صحة الملك فلولم تكن الشركة في الرقيق صحيحة لما ترتب عليها صحة العنق وفي رواية سبقت من أعتق شتساوفي أخرى شقيصا (له في بملوك) شامل للذكروالا ثي (وجب عليه أن بعتنى) بضم اوله وكسر المنناة الفوقية (كله) قال في المهابير الغالب على كل أن تكون تابعة نحوجا التوم كلهم وحث تتخرج عن التيمية فانغالب أن لأيعمل فهاالاالاسداء ووقعت هنافي غيرالغالب قال ويحقل أن يجرى فله عنى غير الغالب أن يجعل كله تأكيد الضمير محذوف اى يعتقه كله ينا على جواز حذف المؤكد وبقاءالتأ كُندوقد قال به اماما أهل العربة الخليل وسنبو به انتهي \* وظاهر الحديث اله لافرق بن أن يكون المعتق والشريك والعيدمسلين أوحسكفارا أوبعضهم مسلين وبعضهم كفارا وبه قال الشافعية وعندالحنا بلة وجهان فبمالوأ عتق الكافر شركاله من عبد مسلم هل يسرى عليه أم لاوتمال المالكمة ان كانو اكفارا فلاسراية وان كان المعتق كافرادون شريكه فهل يسبرى علمه أم لاأويسرى فعااذا كان العمدمسليا دون مااذا كان كافرا ثلاثه أقوال وان كاما كافرين والعبد مسلما فرواية ان وان كان المعتنى مسلما سرى علمه بكل حال (ان كان له مال قدر غنه رِمَّامَ)عليه (قيمة عدل) بفتح العين اى قيمة استوا الازيادة فيها ولانقص وقيمة نصب على المفعول المطلق (ويعطى) بضم أوله وفتح الشه مبند اللمفعول (شركاؤه) رفع ناتب عسن الفاعل (حصتهم) نصب عسلى المفعولية (ويخلى سبيك العتق)بفتح الناء الفوقية ويمخلى مبئ للمفعول وسبيل نائب الفاعل «وبه قال (حد ثنيا ايو النعمان) مجدين الفضيل السدوسي البصرى الملقب يعارم قال (حدثتا جرين حازم) الازدى البصرى وثقه ابن معن وضعفه في قنادة خاصة ووثقه النساءي وقال أبوحاتم صدوق وقال ابن سعد ثقة الاانه اختلط في آخر عمره انتهى ولم يحدّث في حال اختلاطه واحتج به الجاعة ولم يخرج له البخارى عن قتادة الأأحاديث توبع فيها (عن قتادة ) بن دعامة (عن النصر) بسكون الضاء المجه ( آبن انس) الانصارى (عن بشير بن نهيك) بفتح الموحدة وكسرالشين في الاول وفتم النون وكسرالها وبعد التعتبة كاف في الثاني الساولي (عن اي هررة رضي الله عنه عن الني صلى الله عليه وسلم) أنه ( قال من اعتى شقصا ) بكسرا السين ذا د في غير دواية أبي ذر له ( في عبد اعتى كله ) بضم الهمزة (ان كأن له مآل والا) أي وان لم يكن له مال (يستسع) بضم النعشية وفتح العن من غيراشياع مبنيا للمفعول مجزوم على الامر بحذف حرف العلة ولابي ذريستسجى بأشساع الفقعة وفي أخرى استسعى بألف وصل ومشم المنشناة الفوقبة وكسرالعين وفتح الياء والمعنى أنه يكانب آلعيدالا كتساب لقيمة نصيب الشركيك سالكوته <u>(غيرمشقوق علمه) بلمرفهامها محاية ويأتي انشاء الله تعالى في العتق ما في ذلك من المحث وقد سبق الحديث</u> قريبا والله الموفق والمعين \* (باب الاشتراك في الهدى) بسكون الدال ما يهدى الى الحرم من النم (وألبدت) بضم الموحدة وسكون المهملة من عطف الخاص على العام (وآذا اشرك الرجل الرجل الرجل) ولايي ذر الرجل رجلا

\*]

(ف هديه بعد ما اهدى) هل يجوز ذلك أم لاه ويه قال (حدثنا ابوالنعمان) عادم محد بن الفضل قال (حدثتاً سمادبنزيد) اسم جدّه درهم الازدى الجهضمي أبوا عاعيل البصرى كال (اخبرنا عبد الملابن بريج )بعثم الجيم الاولى وفق الراء (عن عطام) هوابن أبي دباح أسلم القرشي مولاهما حداً علام التابعين (عن جابر) هوابن عبدالله الانصاري (وعن طاوس) هوا بن كيسان صلف على قوله عطا ولان ابن بو يج سمم منهدما لكن قال الحسافظ ابن يعير وسعه الله الذي يظهرني أت ابن سو يجعن طاوس منقطع فقد قال الاغمة انه لم يسمع من يجساهد ولامن عكرمة واغباأ رسلءتهما وطاوس من اقرانهما واغباسمع من عطآ الكونه تأخرت عنهما وفاته نحوعشم سنيز(عن ابن عباس دمني الله عنهما قال) ولابي ذروكرية قالاآى جابروا بن عباس (قدم النبي مسيلى الله عليه وسلم) اىمكة (صبعرابعة) وللكشمين اساقدم الني صلى الله عليه وسلم وأصحابه صبعرابعة (من ذي الحجة) حال كونهم(مَهلينَ) محرمين وجع على رواية من أسقط لفظ أصحابه يَاعتبارُ أنْ قدومه عليهُ العُسلاءُ والسلام مستلزم القذوم أصمأنه معدوأ ماعلى اثباته نواضع وللعموى مهاون بالرفع خبرمبتدأ محذوف اى هم محرمون (بالحيج لا يتخلطهم) بفتح اليا وسكون الخا المجعة وكسر اللام (شيٌّ) من العمرة اى في وقت الاحرام (فلا قدمناً) اىمكة شرقها الله تعالى وجعلنا من ساكنيها (امرنا) عليه الصلاة والسلام (فجعلناها) اى تلك الحجة (عرف) فصريامة تعيز (وان الى تحل نساتنا ففت ) مالغاء والشين المجمة والفتعات اى فشاعت وانتشرت (في ذلك) أى في فسعزا طَبِراكي العمرة (اَلقَالَة) بالقياف واللام وللكيميني المقالة بزيادة مسرقيل القاف اي مقالة النياس لاعتقادهم أن العمرة غير صحيحة في أشهر الحيروانها من أفجر الفيرور ( قال عطاق) هو ابن أبي رباح بالسند السابق (فقال بابر) الانصاري (فيروح) استفهام تعبي محذوف الاداماي أفيروح (الحديا الي مني) اي محرما بالبج (وذكره) لقرب عهده من الجاع (يقطرمنياً) وهو من باب الميالغة (فقال جار بكفه) أشاريه الى التقطروا نميا اشارالى ذكره استعما بالذلك الفعل ولذاوا جههم عليه الصلاة والسلام بتوله الاتتى لاما أبروا ثق وللتشميهي بكفهودومن كف ١٤ امنعه اى قال جابرذلا والحال أنه يكفه (فبلغ ذلكَ) الذى صدرمتهم من القول (النبي-صلى الله علمه وسلم وهام ) حال كونه (خطاسافقال بلغنى ان اقواما يقولون كذاو كذا والله لام ما بلام التوكمد مبند أخبره قوله (آبر وأنق لله) عزوجل (منهم) وفي الفرع علامة الدة وطعلى لفظ الجلالة الشريفة وثيث في أصله (وَلُواْنِي اسْتَقْبِلْتُ مِن الْمُرِي مَا اسْتَدِيرَتْ) اى لوعرفت في اوّل الحال ماعرفت في آخره من جواذ العمرة في أشهر الحبر (ما احديث) أي ماسقت الهدى (ولولا ان معي الهدى لا حلات) من الاحرام لكن امشنع الاحلال اصاحب الهدى وهو المفرد أو القارن حتى يبلغ الهدى محله وذلك في ايام التحر لا قبلها ( مقام سراقة بن مالك بنجعتم بضم الجيم والمجمة يتهما عينمهملة المدلجي العصابية الشهير (مقال بارسول الله مي)اى العمرة في أشهر الجير (كنا) أي خاصة (اوللابدفة ال) عليه الصلاة والسلام (لا) عليست لكم خاصة (إلى هي (الملابد)أى الى يوم القيامة ما دام ا مسلام (قال) جابر (وجاعلي بنابي طالب) رضى الله عنه اى من الين (فقال احدهما) وهو جابر (يقول) على (البيك بما اهل به رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال الا خر) وهواين عباس يقول على وضي الله عنهم (لَسَلُ بَحِيدة رسول الله صلى الله عليه وسَلَم) وسقط وقال الاولى في روا ية أبي ذر (فأص النيم) باسفاط ضعر النعب ولابي ذرفأ ص ورسول الله (صلى الله عليه وسلم أن يقيم على احرامه) اى يشت علمه (وأشركه) بفتم الهمزه والراء أي أشرك صلى الله علمه وسلم علما (في الهدى) قال في فتم الباري فيه سان أن الشركة وقعت بعد ماساق النبي صلى الله عليه وسيلم الهدى من المدينة وهو ثلاث وستون بدنة وجاء على من المين الى الني صلى الله علمه وسلم ومعه سبع وثلاثون يدنه فسار جسع ماساقه الني صلى الله عليه وسلم من الهسدى مائة بدنة وأشرك علسامه مفهاا تنهىء وقالها لمهلب لبس ف حديث الباب ماتر جبريه من الاشستراك فيالهدى بعدماا هدى باللايجوزا لاشتراله بعدا لاهداء ولاهبته ولابيعه والمرادمنه مأهدى على من الهدى الذي كان معه عن رسول المه صلى الله عليه وسلم وجعل له ثوابه فيعتمل أن يشرد بشو اب ذلك الهدى كله فهو شريك له في هديه لانه أهدى عنه عليه السلام والسلام متطوعا من ماله ويعمّل أن بشركه في ثواب هدى واحد فيكون يتهما اذاكان متعاق عاكاضعي صبلي الله عليه وسيلم عنه وعن اهل بيته كيكبش وعن من لم يضع من المته بأخر وأشركهم في قوايد فجعل ضعد الفاعل في أشرك لعلى ومنى الله عنه لالرسول الله صلى الله عليه وسلم وقال الفاضي

3٠.

عماض عندىانه لم يكن شريكا حقيقة بل أعطاه قدرا يذبحه والغلاهر أنه مسلى الله عليه وسيلم عوالبدن التي ساً وتمن المدينة وأعطى على امن البون التي جاميها من الهن \* (باب من عدل عشراً) ولا يوى دُروالوقت وابن عسا كروالاصيلى عشرة (من الغنم بجزورف القدم ) بفتح القاف وج قال (حدثنا) ولا بىدر حدثنى (عدد) غرمنسوب وعندا بن شبوية محدين سلام قال (اخيرناوكهم) هوا بن الجرّاح الرُّواسي بضم الراءم همزة تمسين مهملة الكوفي (عنسفيات) النورى (عن اسه) سعد بن مسروق الثورى (عن عباية مرفاعة) بفتح عين عباية وكسروا وفاعة (عن جدّه وافع بن خديج رضى الله عنه ) أنه (قال كتامع النبي صلى الله عليه وسلم بذي المليفة من تهامة ) خرج بقيد تهامة مسقات اهل المدينة (فأصنا غف اوابلا) ولايوى الوقت ودرا وابلا (فيجل القوم) بكسراطيم (فأغلواهم )أى بلوم ماأصابوم (القدورفا ورسول الله صلى الله عليه وسلم فأصبها) اىمالقدوران تكفأ (فأكفئت) والكشميهي فكنشت اريتت بما فيهامن المرق واللعم زجرالهم وقدمر مافيه من المِعث في باب قسمة الغنم قريبا ( ثم عدل ) في دواية فعسد ل ( عشر ا) ولابي ذر عشرة باثبات تا التأ يث لكن عال ابن مالك لا يجوز اثباتها (من الغنم بجزور) اى سوّاها به (تم آن بعدر امنها ندّ) اى هرب (وليس ف الفوم الاخيليسرة فرما مرجل وسقط ضمرا لنسب لابى در (فيسسه بسهم) أصبايه وفى الرواية السابقة فحبسه الله (فتال رسول الله سلى الله عليه وسلم اللهذه اليهام) اى الايل (اوابد كأوابد الوحش) كنفراته (فيا غَلبكم منها فاصنعو ابه ه الله الموموالسمم (قال) عباية (قال جدى) رافع بن خديج (بارسول الله افا نرجواو) قال ( غَاف ان ملق العدو غدا وليس معنا مدى ) جعمد يداى سكن وان استعملنا السيوف في الذبح تسكل عند لقبا العدوعن المقاتلة (افنذ بمح بالقصب فقال) ولاي ذرقال (اعجل) بفتح الجيم (أو) قال (أرني) بهمزة مفتوحة ورامسا كنة ونون مكسورة وماء حاصلة من اشباع كسرة النون ولست ما اضافة على ما لا يخفي ولابي ذرأرن بكسرالرا وسكون النون وهيءمني اعجل اى أعجل ذبحها لئلاغوت خنقا فان الذبح ا ذا كان بغير حديداحتياج صباحبه الى خفة يدوسرعمة (ما انهر الدم) أراقه بكثرة (وذكراهم الله عليه فكلوا) الضمير في فكلوا لايسم عوده على ماولا بذمن رابط يعو دعلى مامن الجله أوملابسها فيقذرأى فكلوا مذبوحه ويحقل آنيةدردُلكَ مَصَافاً المَمَاولِكنه حذفوالتقديرمذيوح ماأنهرالدموذكراسمًا لله عليسه فسكلوه (ليس السنّ والظفر) نصب على الاستثناء أوأن ليس ناسخة واسمها ضمير راجع للبعض المفهوم بما تقدّم كمامر (وسأحد ثسكم عَنَ)عَلهُ (ذَلَكُ الْمَا السَّنَّ فَعَظُمَ) لِمُنْجِس مِالدم وقد نهية عن تَنْجيسه مِالاستَضَّا الانه زادا خوانكم من الجنّ (واما الظفرفدي الحيشة) ولا يجوز التشبه بهم \* وهذا الحديث قدسبق قريبا في باب قسمة الغنم (بسم الله الرحن الرحيم • كتاب) بالتنوين (ف الرهن في المُضر) وللكشميني كتاب الرهن واخرابي ذو باب التنوين بدل كتاب فى الرهن وفى النسخة المقروءة عسلى المدومى كتاب الرهن ماب الرهن فى الحضرولابن شبوية باب ماجاءالي آخره والرهن لغة الثبوت ومنه الحالة الراحنة أي الثابثة وقال الامام الاحتياس ومنه كل نفس بماكسيت رهينة وشرعاجعل عين متمولة وشقة بدين يستوفى منها عند تعذروفا ثه ويطلق ايضاعلي العين المرهونة تسمية للمفعول باسم المصدر (وقوله تعالى وان كنتم على سفر ولم تتجدوا كأتب افرهان مقبوضة )بكسر الراءوفتح الهاءوألف بعدهاجم رهن وفعل وفعال يطرد سنكشرا نحوكعب وكعاب وكاب وكالاب ولايوى ذر والوقت والاصيلي فرهن بضم الراءوالهاءمن غيرأالف جعرهن وفعل يجمع على فعل نحوسقف وسقف وهي قراءةا بي عمرووا بن كشروا ن محسين والبزيدي قال أبوعمرون العلاء انما قرأت فرهن للفصل بين الرهان في الخيل وبينجع رهن في غيرها ومعنى الآية كما قال التباضي رحه الله فارهنو اواقه ضو الانه مصد درجعل جزا وللشرط بالفام فجرى عجرى الامركقوله فتصرير دقية فضرب الرقاب وقيده في الترجة ما لمضراشا رة الي أنّ التقييد بالسفر فالاتية خرج عخرج الغالب فلامفهوم لهلالة الحديث على مشروعت مفالحضروه وقول الجهوروا ستنجوأ لهمن حيث المعنى بآن الرهن شرع على الدين القوله تعالى فان أمن بعضكم بعضافاته يشديراني أن المراد بالرهن الاستيثاق واغاقيده بالسفرلانه مظنة فقدا لكاتب فأخرجه عخرج الغالب وشالف فحذلك مجساهد والنصاك فيمانقله الطبرى عنهسما فغالالايشرع الانى السفرحيث لآيو جسد الكانب وبه قال داود واهل الظاهروف رواية أبىذروقول الله تعبالى فرهن مقبوضة كذافى الفرع وهو ينافى قول الحباقط ابن حجر وكالهسمذح

الاتية من اقلها ه وبدقال (-د تنامسلم بن ابراهيم) الفراهيدى قال (-د نناهتسام) الدسستواتى قال (حد التاقتادة) بن دعامة (عن انس رضى الله عنه) أنه (قال ولقدرهن رسول الله) هوعطف على شي محذوف ينه احدمن طريق ابان العطارعن قتادة عن انس التهودياد عارسول القه صلى الله عليه وسلم فأجابه ولقدرهن رسول الله ولايي درالني (صلى الله عليه وسلم درعه) بكسر الدال وسكون الرام (بشعير) اى في مقابله شعير فالباء للمقابلة عندأبي الشعم اليهودى وكان قدوا لشعيرثلاثين صاعا كماء نسدا لمؤلف فى الجهاد وغيره قال أنس (ومشيت الى الذي صلى الله عليه وسلم بخيزشعر) بالاضافة (واهالة سنحة ) بكسر الهمزة وتحفف الها ما أذيب من الشحم والالية وسنضه بغتم السين المهملة وكسر النون وفتح الخاء المجمة صفة لاهالة اىمتغيرة الريح \* وقال انس ايسًا (ولقد سعقة) عليه الصلاة والسلام (يقول مأاصبح لاك محد صلى الله عليه وسلم الاصاع ولاأمسى) اىلهمالاصاع وعندالترمذي والنساءي منطريق ابن أبي عدى ومعاذبن هشبام عن هشام بلانظ ماأمسي لاسل محدصاع تمرولاصاع حب وسسبق في أواثل البيوع من وجه آخر بلفظ برتبدل تمروا لمرادمالا كأهل بيتسه عليه الصلاة والسلام وقد بينه بقوله (وانهم)اى آله (لتسعة ابيات) اى تسع نسوة وأراد بقوله ذلك بيا باللواقع لاتضحرا وشكاية حاشاه انتعمن ذلك بلقائه معتسذراعن اجابته لدعوة اليهودى وارهنه درعه عنسده وفسه ماكان عليه الصلاة والسلام من النواضع والزهدق الدنيا والتقلل منهامع قدرته عليها والكرم الذى أفضى يه الى عدم الاذخار حتى احتاج الى رهن درعه والصبرعلى ضيق العيش والقناعة باليسير ، وهذا الحديث قد سبق فأوائل البيع و (بابمن رهن درعه) ، وبه قال (حدثنا مسدد) هوابن مسرهد قال (حدثنا عبد الواحد) ابنزيادالعبدى مولاهم البصرى قال (حدثنا الاعش)سلمان بن مهران (قال تذاكرناء . دا براهيم) التغنى [الرهن والقبيل] بفتح القاف وكسرا لموسدة هو البكفيل وزياً ومعنى (في الساف فقيال ابراهيم سريزيد النفعي-(حدثنا الاسود) بنريد (عن عائشة رضى الله عنها ان الذي صلى الله عليه وسلم اشترى من يهودي ) ا-مه أبوالشعم كافي رواية الشافعي والسهق (طعاماً) ثلاثين صاعاً من شعيرو عنسد السهق والنسامي بعشرين ولعله كان دون الثلاثين فحيرا ليكسر تارة وألغياه أخرى وعنسدا ين حيان من طريق شبيان عن قتادة عن أنس أَنَّ قَيَّةِ الطَّعَامُ كَانْتُ دِينَا رَا ( آلِي آجُلُّ ) في صحيح ابن حيان من طريق عبد الواحد بن زياد عن الاعش انه سسنة (ورهنسه درعه) اى ذات الفضول كا منه أبو عبد الله التلساني في كتاب الجو هرة وقد قبل أنه عليه السلاة والسلام افتكد قبل موته لحديث ابي هريرة وصحمه ابن حيان نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقمنني عنه وهوصلي المله علىه وسسلم منزه عن ذلك وهذامعا رض بما وقع في او اخرا لمغازى من طريق الثورى عن الاعش بلفظ توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم ودرعه من هونة \* وفي حديث انس عند احدف او جدما يفتك ها به وأجب عن حديث نفس المؤمن معلقة بدينه بالحل على من لم يترك عندصا حب الدين ما يحدل اله به الوقا واليه جنع الماوردى وذكرا بنالطلاع فى الاقتسية النبوية أن ابابكرا فتك الدرع بعد النبى صلى الله عليه وسلم وق الحديث جوازالسع الى اجل واختلف هل هورخصة اوعزيمة قال ابن العرف جعلو االشراء الى اجل رخصة وهوفى الظاهرعزيمة لانالله تعالى يقول ف محكم كتابه ياأيها الذين آمنوا اذا تداينتم بدين الى أجل مسمى فا كتيومفا نزله اصلافي الدين ورتب علمه كثيرا من الاحكام \* وهذا الحديث قدسبق في باب شراء النبي مسلى القه عليه وسلم بالنسيئة و (بابرهن السلاح) و وبه قال (حدثنا على بن عبد الله) بن المدين قال (حدثنا سفيان) بنعيبنة (قال عرو) بعض العيزا بندينار (معت جابربن عبدالله) الانصباري (رضي الله عنه يغول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من الكعب ب الاشرف ) اليهودى "اى من يتصددى لقتله (فامه آذى الله) ولايى ذرفائه قد آذى الله (ورسوله صلى الله عليه وسلم) وكان كعب قد توج من المدينة الى مكه لما برى يدو ماجرى فيعل بنوح ويبكى على قتلى بدرو يحرّض الناس على وسول الله صلى الله عليه وسلم وينشد الاشعار (فقال عمد بن مسلة) بفتح الممين والملام ابن خالد (أماً) لقتله بارسول الله زاد فى المغازى فأذن لى أن اقول شسماً فأل قل (قاتاه) عدين مسلة (فقال أردنا أن تسلفنا) وزادف المفازي فقال ان هذا الرجل قدساً لناصدقة وانه قد عنا فا وانى قداً تبتك استسائك (وسقاً) بفتح الواووكسرها وهوستون مساعا (اووسقين) شك من الراوى (فقسال) كعب (ارهنوني) والمدوى والمستلى أترهنوني (نسام قالوا) يعني عجدبن مسلة ومن معه

برهنك نساء ناوانت اجل العرب فال فارهنوني ابناءكم قالوا كمضنرهن ) ولايي ذرفي نسحنة كيف نرهنك (ْابنَاءَمَافَيسِبَاحِدَهُمْ). بضم المثناة التحتية وفُخ المهملة وأحدهم رفع ناتب عن الفاعل (فيقال رهن يوسؤ <u>آووسقين) بينم الراء وكسرالها مبنياللم فعول ( هذا عارعلينا ولكا ترهنك اللامة) بالهمزة دقد تترك تخضفا ( فال</u> سفيان) بن عبينة في تفسير الملامة (بعني السلاح فوعده) محدين مسلة (ان يأتيه) زاد في المغازي فجاء مليلا ومعه أبونا ثلة وهو أخوكعب من الرضاعة فدعاهم الى الحصن فنزل اليهم فقالت امر أنه أين تتخرج هذه الساعة نقال انماهو مجدين مسلة وأخى أيونائلة وتال غـبرعرو قالت أسمع صوتا كائنه يقطرمنه الدم قال انماهواخي محدبن مسلمة ورضعي أنوفائلة ان السكريم لودعي الى طعنة مالليل لآجاب قال ويدخل محدبن مسلمة معه برجلين قىللسفىان سماهم عروقال سمى بعضههم قال عروجا معدير جلن وقال غير عروا توعيس بنجيروا لحادث بن أوس وعبادين بشرفقال اذا ماجا فانى نائل بشعرء فأشمه فاذارأ يتمونى استمسكنت من رأسه فدونكم فاضربوه وقال مرّة ثم اشمكم فنزل اليهم متوشصا وهوينفح منه و يوالطيب فقال ما وأيت كاليوم ويعاأى اطبيب وقال غير عروقال عنسدى أعطرنسا والعرب واكل العرب قال عروفقال أتأذن لى أن أشم قال نع فشمه ثم اشم اصحابه مُ قال أَتَأْذُن لَى قال نعمِ فلما استمكن منه قال دونسكم (فقتاوه ثم الوَّا الذي صلى الله علمه وسلم فأخبروه) ففرح ودعالهم فال ابنبطال وليس في قوله ترهنك اللامة دليل عبلي حوازرهن السلاح عند الحربي وانحيا كان ذلك من معاديض السكلام المباحة في الحرب وغيره \* وقال العدى المطابقة بين الحديث والترجة في قوله ولكنا نرهنك الملامة اى السلاح بحسب ظاهرالكلام وان لم يكن في نفس الامر حقيقة الرهن وهــذا المقدار كاف في وجه المطابقة انتهىء وهذاالحديث اخرجه المؤاف أيضا فىالمغازى والجهاد ومسلم فىالمغازى وابو داو دفى الجهاد والنسامي في السير ، هذا (باب) مالتنوين (الرهن مركوب ومحلوب) اي يجوزاذا كان ظهرار كب أومن ذوات الدر يحلب وهذا الفظ حديث اخرجه الحاكم وصحه معلى شرط الشيخين (وقال مفيرة) هوابن مقسم بكسرالم وسكون القاف بما ومسلاسعيد بن منصور (عن ابراهيم) النخعي (تركب الشالة) ماضل من البهاغ ذكرا كان اوأنثي (بقدر علفها وتعلب بقدر علفها) وفي نسخة لا بي ذرعن الكشمهني علها قال في الفقر والاول اصوب (والرهن) أى المرهون (مثله) في الحكم المذكور دعني بركب و يتعلب بقدر العلف وهذا وصله سعدين منصورايضا ووبه قال (حدثنا الواهيم) الفضل بن دكن قال (حدثنا زكرما) بن أبي زائدة (عن عامر) هوالشعى (عن أي هررة رضى الله عنه عن الذي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول الرهن) أي العله والمرهون (يركبُ)بضم اقله وفتح ثالثه مبنياللمفعول (بنفقته) اى يركبُ بنفق عليه (ويشرب لين الدرآذ اكان مَرَهُونًا) بِفَتْحَ الدال المهملة وتشسد يدالرا • قال الكرماني وشعه العيني وغيره مصدر عيني الدار" ذاي ذات المنرع وْقَالَ الحافظ ابرَ حِرهومن اصافة الشي الى نفسه وتعقبه العيني "بأن اصافة الشي الى نفسه لا تصع الااذا وقع فى الظاهر فيؤول واذا كان المراد بالدر الدارة فلا يكون من اضافة الشئ الى نفسه لان الملن غير الدارة وآحجيه الامام حيث قال يجوزللمرتهن الانتفاع بالهن اذاقام بمصلمته ولولم يأذنه المسالك وأجمع الجهورعلى أتالمرتهن لاينتفع من الرهن بشئ قال ابن عبسد البرحذا الحديث عندجهور الفقها ورداصول مجع عليها وآثار ثاشة لا يختلف في صحتها ويدل على نسخه حديث ابن عرأى الماضي في ابواب المغالم لا تصلب ماشمة امرئ بغيراذنه التهي وقال امامنا الشافعي يشبه أن يكون المراد من رهن ذات در وظهر لم عنم الراهن من درة ها وظهرها فهي محلوبة وم كوبة له كما كانت قب ل الرهن انتهى فيحو زللرا هن انتفاع لا ينقص آلم هو ن كركوب وسكنى واستخدام ولبس وانزاء خللا ينقصانه وقال الحنفية ومالك واحدفى رواية عندليس للراهن وللثلاثه ينافى حكم الرهن وهو الحيس الدائم واحتج الطعاوى في شرح الا تمار بأن هدذا الحديث بحق لم سن فيه من الذى يركب ويشرب اللينةن اين جازاهم أن يجعلوه للراهن دون أن يجعلوه للمرتهن الاأن يقارنه دليل من كتاب اوسنة اواجاع قال ومع ذلك فقد روى هشديم هدذا الحديث بافظ اذا كانت الدابة مرهونة فعلى المرتهن علفها وغن الذي يشرب وعلى الذي يشرب نفقتها ويركب فدل حدذا الحديث أن المعنى مالركوب وبشرب اللين فالحديث الاول هوالمرتهن لاالراهن بجمل ذلك له وجعلت النفقة عليه يدلاعا يتعوص منه عماذ كرناوكان هذا عنسدنافىالوقت الذىكانالربامبا حافل احرم الرباحرمت أشكاله وردت الاشسياء المأخوذة الى ابدالهما

المساويةلها وحرم يسع اللن في الضرع فدخل في ذلك النهي عن النفقة التي يملك بها المنفق لبنا في الضرع وثلك النفقة غيرموة وف على مقدارها واللهن أيضا كذلك فارتضع بنسمخ الرباأن تعب النفقة على المرتهن بالمنافع التي تجب المعوضامنها وباللبن الذي يحتلبه ويشربه وتعتب بأن النسخ لايثبت بالاحقمال والناريخ في هذا . تعذر والله أعلم وبه قال (حدثنا محد بن مفاتل) أبوالحسن الكسامي المروزي نزيل بغداد ثم سكة قال (آخيرنا عبدالله بن المبارك قال (آخبرناز كرياء) بن أبي زئدة (عن الشعق) بفتح الشين المجمة وسكون المهن المهملة وكسر الموحدة عام (عن الى هر برة رضى الله عنسه) أنه (قال فالرسول الله صلى الله علمه وسلم الرهن) ولابوى الوقت ودرقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر (يركب بنفئته اندا اى دات المنسرع (يشرب منفقته ادا كان مرجونا) أى ركمه الراهن ويشرب اللين لان نه رقبتها أوالمراد الرتهن وهذا الاخبرة ول احدكاء ترف السابق واحتجرله في المغنى بأنّ نفقة الحموان واجدة وللمرتبن فيه حق وقد أمكنه استيفا وحقه من نما والرهن والنباية عن المالك فهاوجب عليه واستيفا وذلك من منا فعه فازد لك كا يجو زللمرأة أخذمونتها من مال زوجها عندا متناعه بغيرا ذنه (وعلى الذي ركب) الطهر (وينسرب) بن الداترة (النفقة) علمه سما وكذاء ونه المرهون غبرهما التي يبقيهما كيفقة العبدوستي الاشعباروا بكروم وتعجفيف النماروأ جرة الاصطبل والبيت الذي يحفظ فيه المتاع المرهون اذالم يتبرع بذلك المرتهن وكحى الامام والمتولى وجهين في أت هذه المؤن هل يجبر عليها الراهن حتى يتوم بها من خااص ماله وجهان أصهما الاجبار حفظ اللوثيقة وأما المؤن التي تنعلق بالمداواة كانتصدوا لجيامة والمعالجة بالائدوية والمراهم فلا غبب عليه و (باب الرهن عند الهود وغيرهم) \* وبه قال (حدثتاقتيبة) بن سعيد قال (حدثناج يرعن الاعش) سليمان بن مهرات (عن ابراهيم) النخعي وعن الاسود) من يد (عن عانقة رضي الله عنها) انها (قالت اشترى رسول الله صلى الله عاسه وسلم من بهودي ) هو أبو المشحم بفتح الشين المجمة وسكون الحاء المهملة البهودي من بي ظفر بفتح الظا والفا ويطن من ألا وس وكان حلمفالهم (طعاما) وكان ثلاثين صاعامن شعير كامرٌ (ورهنه درعة) ذات الفضول و وهذا الحديث قدسيق ذكره كثيرا ومراد المؤاف من سيماقه هناجو ازمعاملة غيرالمسلمن وانكافوا يأكلون أموال الريا كا أخبرا لله تعالى عنهم ولك عنهم واكل طعامهم مأذون لنافيه مايا حة الله وقد ساتا هم الذي " صل الله عليه وسلم على خيير كماسة \* هذا ( مآب ) مالتذوين ( آذا اختلف الراهن والمرتهن ) في اصل الرهن كا "ن قال رهنتني كذا فانكرأ وفي قدره كائن فال رهنتني الارض بأشجارها فقال بل وحدها أوتعدينه كهذا العددنقال مل النوب أوقد رالمرهون به كمعشرة فشال بل بعث رين (ونحوه) كأختلاف المتيايعين (فالدنوع على المذعي) وهو من إذ اترك ترك (والمهن على المذعي علمه) وهو من إذا ترك فلا مترك بل مجيره ومه قال (حدثنا خلاد من صحى) ان صفوان السلى الكوف قال (حدثنا ما فع بن عمر) بن عبد الله الجعي (عن أبن أي مليكة) بينم الميم وفن اللام وبعد المحتدة الساكنة كاف هو عبد الله بن عبد دالله بن أبي ملكة والمحمد هرالمكي الأحول كان قاضالان الزيرأنه (قال كنت الى ان عباس) رسى الله عنهمااى أسأله في قضمة اص أتن ادعت احداهما على الاخرى كماسياتي في تفسير سورة آل عمران ففه حذف المفعول ( فكتب اليمان الذي صلى الله عله وسلم) بكسران على الحكاية وبفتحها على تقدير الجار أى بأن الذي صلى الله عليه وسلم قنى ان المين على المذى علمة ) قال العلاء والمكمة في كون الدينة على المذعى والدين على المذعى علمه أنّ جانبُ الله عي ضعيف لا فه رقول خلاف الظاهر فكاف الحجة التوية وهي البينة وهي لاتجلب لنفسم انفعا ولاتدفع عنها ضررا فيقوى بهاضعف المذع وجانب المذعى علمه قوى لان الاصل فراغ ذمته فاكتني فيه بحيمة ضعيفة وهي الممن لأنّ الحالف يجلب لنفسه النفع ويدفع الضررف كان ذلك في غاية الحكمة نع قد يجول المن في جانب المدّعي في مواضع تستثني لدليل كأعمان القسامة ودءوى الغمة في المتلفات وغو ذلك كا هومسوط في محله من كتب الفقه ومأتي ان شاء ألله تعاتى في عله من هذا الكتاب ومذهب الشافعية في مسألة الرهن تصديق الراهن بوينه حيث لا عنة لان الاصل عدم رهن ماادعاء المرتبن فان قال الراهن لم تمكن الاشتحار موجودة عنسد العقد بل أحدثتها فان لم ينصور حدوثهابعد مفهوكاذب وطولب بجواب الدعوى فانأصرت على انكارو جودها عندا لعقد جعل ناكلا وحلف المرتهن والثام يسترعليه واعترف بوجود هاوأ نيكررهنها فبلناسته انكاره بلو ازصدقه في نغ الرهن وان كان قد

مان كذبه في الدعوى الاولى وهي نفي الوحود وأما اذا تصوّر حدوثها بعد العسقد فان لم يمكن وحودها عنسد صدق بلاءبنوان أمكن وجودها وعدمه عنده فالقول قوله بيينه لمبامز فان حلف فهي كالاشعيارا لحادثه بعدا الرهن في القلم وسا ترالا حكام وقدمرً بيانها هـ ذا ان كان رهن تبرّع فان اختلف في دهن مشروط في سع بأن اختلفا فى اشتراطه فمه أواتفقا عليمه واختلفا في شئ عاسب ق تحالفا كسا لرصورا لبيع اذا اختلف فيها نعمان اتفقاعلى اشتراطه فمه واختلفا في أصله فلا تحالف لانهما لم يختلفا في كيضة السع بل يصدّ ق الراهن وللمرتهن القسم ان لم يرهن \* وهذا الحديث أخرجه ايضا في الشهاد ات وتفسير آل عران ومسلم والترمذي وابن ماجه فى الأسكام وأبودا ودوا انساسى فى القضايا ، وبه قال (-دنشاقتيبة بسعيد) أبورُجا النقني قال (حدثناً برس هواين عبد الحيد (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن ابي وائل) شقيق بن سلة انه (قال قال عبد الله) يعنى ان مسعود (رضى الله عنده من حلف على عن )اى عدلى محلوف عن فسماه عنا مجاز اللملابسة منهما والمراد مأشأنه أن يكون محلوفا عليه والافهوقيل المين ليس محلوفا عليه (يستعقبها) اى بالمين (مالا) لغيره (وهوفيها) اى فى المين (فاجر) اى كاذب وهومن باب اكفاية اذالف ورلازم الكذب والواوف وهو للمال (لق الله وهوعليه غضان )من ما الجازاة اى يعامله معاملة المغصوب عليه فيعذبه (فأنزل الله) ولا يوى دروالوقت م انزل الله (تصديق ذلت ) في كتابه العزيز (انّ الذين يشترون بعهد الله وأيانهم عَناقليلافقرأ الى عذاب اليم) برفعهما على المكارة (م آن الاشعث بن قيس) الكندى (حرج الينا) من المكان الذي كان فيه (فقال ما يعد أكم ابوعمه الرجن) بعنى ابن مسعود (قال فحد ثناه) بسكون المثلثة (قال فقيال صدق الحق ) بفتح اللام وكسر الفا وتشديد التعسة (والله انزات) ولايي ذرائي تزات اى الاية (كانت بيني وبنرجل) اسمه معدان بن الاسودب معدى كرب الكندى (خصومة في بترفاختصى ناالى رسول الله صلى الله عليه وسارفة ال مارسول الله صلى الله عليه وسلم شاهدك بالرفع والافراد ولايوى ذروالوقت والاصلى شاهداك أيحت رشاهداك أوليشهدشا هداك فالرفع عيل الفاعلية بفعل محذوف أوعلى أنه خبرميتدا محذوف تقديره اى الواجب شرعاشا هداك اى شهادة شاهديك أوميتد أحذف خبره اى شهادة شاهديك الواجب في الحصيم (اويمينة) عطف علمه قال الاشعث ( فَلْتَ ) يارسول الله (اله ) آى الرجل (اذا يعلب ولايالي ) ينصب يحلف ماذ الوجود شرائط علها التي هي التصدر والاستقبال وعدم الفصل والخيرأ بى الوقت يحلف بالرفع وذكرا بن خروف فى شرح سيبويه أنّ من العرب من لاينصب بهامع استنضاء الشروط حكاه سيبويه قال ومنه الحديث اذا يحاف ففيه جوازالرفع على مالايخني (فقال رسول الله صلى الله علمه وسلم من حلف على عين يستحق بها مالاهو) ولا بي ذروهو (فيها فا جراي الله وهو عَلَيه غُصْبَاتَ) بغير تنوين الصفّة وزيادة الالف والنون (فاترل الله) ولابي ذوثم أتزل الله (تصديق دلك تم اقترأ) صلى الله علب موسلم (هـ دما لا يمان الذين بشترون بعهد الله وأعام منا قليلا الى ولهم عذاب الم ) وهدت ا الحديث قدسبق فى بأب الخصومة فى البترمن كتاب الشرب

(بسم الله الرحن الرحيم \* في العتق وفضله) ولا بي ذرما جافي العتق بسم الله الرحن الرحيم وله عن المستقى كآب العتق بسم الله الرحن الرحيم ولم يقل ماب والمنسق كآب في العتق باب ما جاء في العتق وفضله والعتق عنى الاحتاق وهوازالة الرق عن الادى (وفوله تعالى) بالرفع في المونينة على الاستئناف وبالجرعطفا على الجمرود السابق (فلارقبة) برفع الكاف وخفض رقبة (أواطعام) بوزن اكرام وعسده قراء منافع وابن عام وعاصم وحزة على جعل فل خبر مبتداً مضافا الى رقبة واطعام مصدرا ولا بي ذرفال رقبة فعلاما ضياورقبة مفعولة أو أطم فعلا ماضيا والمزاد بفك الرقبة تخليصها من الرق من باب تسمية النبئ باسم بعضه وانحا خصت بالذكر اشارة الى أن حكم السيد عليه كالفل في رقبته فاذاعت فك من عنقه (في وم) المراد مطلق الزمان ليلاكان أونها را الى أن حكم السيد عليه كالفل في رقبة المنافية والمحدولانه يعمل على فعله (دامقرية) صفة لمنها كوراية \* ويه قال المدين عبدالله بن يونس التمين البريوع "قال (حدثنا عاصم بن عبد) أى ابن زيد المنافية المنافي

سعلى يست ولاف درصاحب على بنالسن مالتعريف علهما السلام هوزين العايدين بن حسن ابنعلى بن أبي طالب ( قال قال لى الوهر برة رضى الله عنده قال الذي مسلى الله عليده وسلم ايمارجل) ما بلق فالبوسنية وغيرها وقال الكرمان وبالفع على البدلية وكلة أى الشرط دخلت عليها ما ولا سماء لي من طريق عاصم بن على عن عاصم بن محد كسلم و النساءى من طريق اسماعيل بن أبى حكيم عن سعيد بن مرجانة اعامسلم (اعتق امرأمسلا استنقذالله) أى خاص الله (بكل عضومنسه عضوا منه من النار) وادفى كفارات الاعان حتى فرجه بفرجه وخص الفرخ بالذكرلانه محل اكبرالكائر بعدالشرك قال الخطافى ويستعب عند بعض العلماء أن لا يكون العبد العتق ناقص العضو بالعور أوالشال ونحوهما بل يكون سلما المكون معتقه قدنال الموعود في عتق أعضائه كلهامن النبار ماعتاقه ايام من الرق في الدنيبا قال وربما كان تقصان الاعضاء ذيادة فى النمن كالخصى اداصل لما لا يصل له غير من حفظ الحريم وغير ما نتهى ففيه اشارة الى أنه يغتفر النقص الجبور بالمنفعة ولاشك أن ف عنق الخصى فضله الكن الكامل أولى (قال سعيد بن مرجانة) بالسهند السايق (فَانْطَلَقْتُ الْيَ ) ولا بي ذربه أي بالحديث الى (على بن حسين) ولا بي ذرابن الحسين ولمسلم فانطلقت حق معت الحديث من أبي هر برة فذكر ته لعلى "زاداً حدواً بوعوانة من طريق المماعمل بن أبي حكيم عن سعمد بن مرجانة فقال عملي بالحسين أنت سمعت هدذا من أى هريرة فقال نع (فعمد) يضَّع الميم أى قصد (عملي بن حسين رضى الله عنهما) ولابى درابن الحسين (الى عبدله) اسمه مطرف كماعند احدوابي عوانة وأبي نعيم فى مستخرجيهما على مسلم (قداعطامية) أى في مقابلة العبد (عبدالله بن جعفر) أى ابن ابي طالب وهو ابن عروالدعلى بناخسين (عشرة آلاف درهما وألف دينا رفأعتقه ) وفي رواية اسمياعيل عنسد مسلم فقال اذهب فأنت حروجه الله تعالى والشكمن الراوى وفعه اشارة الى أن الدينا را ذذ المنابعثمرة دراهم يواخر حه المؤاف ايضافى كفيارات الايميان ومسلم في العثق وكذا النسامي والترمذي \* هدذا (باب) بالتنوين (أي الرفاب أفضل) اى للعتق \* ويه قال (حدثنا عبدالله بن موسى) بينم العين مصغرا ابن بإذا م العبسى المسكوف عن هشام بن عروة) بن الزير بن العوّام (عن بيه عن العراق ) بينم الميم و يخفيف الراء وكسر الواوآخره ماه مهملة الغفاري ويقال الله في المدنى من كارالتابه من وقبل له صعبة وقال الحاكم أبوا حد أدرك الذي صلى الله عليمه وسلم ولم يره ولا يعرف احمه وقيل اسمه سعد ولا يصم (عن ابى ذر) جندب بن جنادة الغفارى (رضى الله عنده )أنه (قالسة لنالنبي صلى الله عليه وسلماى العمل افضل قال اعان بالله وجهاد ف سبيله) قرنهما لات المهادكان اذذالنا فضل الاعال قلت فأى الرقاب افضل) اى للعتق (قال اغلاها) بالغن المجمة ولايى ذرعن المهوى والمستمل اعلاها (عُنا) بالعن المهملة ومعناهما متقارب ولمسلم من طريق حادب زيدعن هشام اكثرها غناوهو يسن المراد قال النووى تعلقوا لله اعلم فين أوادأن بعنق رقبة واحدة أمالو كان مع شخص ألف درهم مثلافأرادأن يشترى مهارقية يعتقها فوجدرقية نفيسة ورقبتن مفضولتين قال فالثنتان أفنسسل قال وحسذا جغلاف الاخصة فاق الواحدة السمينة أفضل لان المطاوب هنافك الرقبة وهنالنا طيب اللهم انتهى قال في فتح السارى والذي بظهرأت ذلك يحتاف الحتلاف الاشصاص فرب شخص واحدادا عتق التنع بالعثق وانتفع مه اضعاف ما يحصل من النفع بعثق اكثر عدد امنه ورب محتاج الى كثرة اللهم ليفرقه على المحلو يج الذين ينتفعون بدا كتربما ينتفع هو بطيب اللحم والضابط أنّ أيهما كأن اكترنفعا كأن أفضل سواءقل أوكثر وانفسها عندا علها ) يفتح الفاءاى اكثرها رغبة عندا هلها لحبتهم فبهالات عتق مثل ذلك لا يقع الاخالصا (قلت فان لم افعل) اى ان لم اقدر على العتق وللدارقطنى فى الغرائب قان لم استطع (قال تعين صا نعما) بالصاد المهملة والنون من الصنعة كذاف المواينية المقابلة بالاصول كاصل أي دروا بي الوقت والاصلى وغيرهم وكذاني بمبع ماوقفت عليه من الاصول أنعقدة كالا صل المقروء على الشرف المدوى وغيره وضبطه الحافظ المن حروغ برمضا ثعاما لضادا لمجحة والهمزة تكتب ماءاى تعين ذاضياع من فقرأ وعمال أوحال قصرعن القيام بها وكذاهوبالمجدة فروأية مسلمن طريق حادب زيدعن هشام بنعروة عن أبيه عن أبي مراوح قال القاضى عياض عانقلاعته النووى فأشرح مسلروا يتنافى هذامن طريق هشام فتعين ضائعا بججة فالوكذافى الرواية الاخرى اى من صبح مسلم وهى رواية الزهرى عن حبيب مولى عروة بنَّ الزبير عن عروة عن أبي مراوح

فتعين المضائع بالمجيء من جبيع طرقنا عن مسلم ف حديث هشام والزهرى الامن رواية أبى المفتح السعرق دى -عن عبدالغافرالفارسي فأن شيخنسا أبابجر حدثنا عنسه فبهمساما لهملة وهوصواب الكلام لمقآ بالمهالا خرق وانكانا لمعنى منجهة الضائع صحيصالكن محت الرواية عن هشام هنا بالصادا لمهملة وكذا دوبشاه في صحيح المضارى التهى وبرزم الحافط ابز عبربأته بالبجة في جميع دوايات البضادى كال وقد خبط من قال من شر"ا المنارى المدوى بالصاد المهملة والنون فأن هذه الروا يدلم تقع في شيء من طرقه التهي ويؤيد مقول ابن الصلاح هوفى رواية هشام بالمهلة والنون في اصل الحافظين أبي عامر المبدري وابن عساكر ولكنه ليسمن رواية هشام وان كان صحيحا في نفس الا مرولكن روايته انما هي مالمعهة وأماروا ية الزهري فالمحفوظ عنه انها بالمهملة وكأن ينسب هشا ماالي النعصف قال وذكرالقاضي عياض انه في رواية الزهري بالمعجة الارواية السعرقندي وليس الامرعلى ماحكاه في روايات أصوانا بكتاب مسلمة كلها مقدة في رواية الزهرى بالمهملة انتهى لكن قول الحافظ ابن جررجه الله ان انقاضي عماضا جزم بأنه في التفاري بالمعمة ردّه ما سبق عن القاضي من قوله صحت الرواية عن هشام بالصاد المهملة وكذارويناه في صحيح المخارى وأيدأ مّل وقال النووى يروى بهما فيهما والصيع عنسد العلماء المهملة والاكثرفي الرواية المجمة انتهي وعن نسب هشاما الي المتعصف في هده الدارة طبي وحكاه ابن المدنى وفدتفة رمماذ كرناه أن روايه هشبام بالمجمة لامالهه ملة وان نسب الى التعصف ويبقى النظرفي تطابق الاصول التي وقفت عليهام عروا فق أهل هذا الشان على الاعتماد على الاصول المعتمدة على ما لا يخفي (أوتصنع لآخرَق) بِفَتْمِ الْهُمَزَةُ وَالرَاءُ بِيَهُمَا مِعْمُ سَاكِنَةُ وَآخِرهُ قَافَ لا يُحسن صنعة ولا يهتدى اليها (قال قان لم أَفَعَلْ قَالَ تدع الناس من الشرّ) اى تكف عنهم شرّل (فانها صدقة نصد قبها على نفسك) بعد ف احدى الما من والاصل تنصد ق والضمر في قوله فانها للمصدر الذي دل عليه الفعل وأنته لتأنيث الخبرية وهذا الحديث من اعلى حديث وقع عنددالمؤلف وهوفى حصكم الثلاثمات لآن هشام بن عروة شيخ شيخه من التابعين وان كان روى هناعن تابعي آخروهوأ بوءعروة وفيسه ثلاثة من التاءمن في نسق واحده شمام وأنوم وأنوم رارح وأخرجه مسلم فالاعان والنساس ف العنق والهادواب ماجه في الاحكام و (باب ما يستعب من العتاقة) بفتح العيناًى الاعتاق (في الكسوف والايات) كغسوف القمر والطلة الشديدة وهومن عطف العبام على الخاص ولابوي الوقت وذُرأ والا كات بألف قبل الواود وبه قال (حدثناموسي بنمسعود) هو أبوحد يفة النهدى " بفتح النون البصرى مشمور بكنيته اكثرمن اسمه قال (حد شاز ألدة برقد آمة ) أبو الصلت الفقي الكوفي (عن هشام ابن عروة) بذالز بعر (عن فأطمة بنت المنذر) بذالز بعرين العق ام زوج هشام (عن اسما • بنت ابي بكر) الصديق رضى الله عنهما) انها ( قالت اصرالي صلى الله عليه وسلم العتاقة ) أى فك الرقية من العبودية بالاعتاق (فی کسوف المتعمل)لان الخیرات تدفع العذاب (تابعه) أی تابع موسی بن مسعود (علی\*) قال الحسافنا ابن حبريعنى ابن المدين وهوشيخ ألبخارى ووهم من قال المرادبه ابن حبر انتهى اى بضم الحاء المهملة وسكون الجيم وبالراءوالقائل بأنه المرادة والكرماني قال العيني كلمن أبن المدين وابز جرشيخ المؤلف وروى عن الملاحق فاالدليل على تحصيص ابن المدين ونسبة الوهم الى غيره (عن الدراوردي ) بفتم الدال المهملة والراد المخففة والواووسكون الزاءوكسرالدال المهملة ونشديدا المعشة نسسبة الى دواوردة ريةمن قرى خراسان واحمه عبد العزيزبن محد (عن هشام) اى ابن عروة عن فاطمة بنت المنذر الى آخره وقدم عنى الحديث في أبو اب الكسوف \* وبه قال (حد ثنا محد بن ابي بكر) المقدى قال (حد ثناعنام) بفتح العين المهملة وتشديد المثاثة وبعد الالف ميم ابن على بن الوليد العامرى الكوفي قال (حدث عشام) هوابن عروة (عن) زوجته (فاطمة بن المنذر) ابنالزبر (عن العام بنت الي بكر) الدديق (رضى اقد عنهما) انها (قالت كانؤمر عند اللسوف) بالخاه المجدة اى خسوف الفمر (بَالْقَمَاعَةُ) بِفَتْحُ العِين اى الاعتاق للرقبةُ وقد وضَّح بروا ية زائدة السابقة أنَّ الا تمرف رواية عمام هوالرسول صلى المه عليه وسلموفيه تقوية للقائل ان قول النصابي كانؤمر بكذاله حكم الرفع وهوالاصع • هذا (باب) بالنو بن (ادااعتق) الشخص (عبداً) مشتركا (بهذا شنى) أواكثر (أو) أعتق (امة بين الشركان) وانماقال فى العبد بين اثنيز و فى الامة بين الشركاء محافظة عسلي لفظ اللذيث والافا فحسكم واحده وبه قال حد شاعلى بعدالله المدين كال (حد شاسفيان) بنعينة (عن عرو) هوابند ينار (عنسالم عنايه)

قوله نسبة الى دراوردالذى فى الدووى على مسلم نسبة الى درا بجرد العقاله نصرالهورين

بدالله بزعر (رضى الله عنه) وعن أبيه (عن الذي صلى الله عليه وسلم) أنه (عال من اعتق عبداً) أي أوامة (بين اثنين) فأكثر (فانكان) الذي أعتق (موسراً) صاحب بسيا د (قوم عليه) بينم القاف مبنيا للمفعول أي قمة عدل كافي الروآية الاخرى أي سواء من غير زيادة ولانقص ﴿مُ يَمَتَّى ۗ أَيَ الْعَبِدُ أُوالا مُمَّ فأول يمتقُ مضموم وثالثه مفتوح وقول الثالمنع قوله من أعتق عبدا بن اثنان فيه دليل لطيف عدلي صعة اطلاق الجعرعلي الواحدلانه قال عدابين اثنن ترفال فأعطى شركاه محصصهم والمرادشر يكه قطعا قال العلامة البدرالدمام عن هذاسهومنه فان الحديث الذي فسه من أعتق عبدا بينَ اثنين ليس فسه فأعطى شركاء محصصهم والذي فسه فأعطى حصميه لسرفسه من أعتى عبدا بن اثنن انما فيه من أعتى شركاله في عبدالتهي ولدس في قوله تم يعتق دلىللمالكمة على أنه لا يعتق الا بعد أدا القمة كاسأتى سانه قريبا في هذا الماب ان شا الله تعالى ، وهذا الحديث قدسيق في ماب تقويم الاشسماء بن الشركاء بقمة عدل و وبه قال (حدَّثنا عبد الله بن يوسف) التنسي (فال اخبرنا مالك) الامام (عن نافع) مولى ابن عر (عن عبد الله بن عروضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلرقال من اعتق شركا) بكسر الشهدن أى نصيبا (له في عيد) سواء كان قابلاً وكنيرا والشرك في الاصل مصدراً طلق على متعلقه وهو المشترك ولارتر من اضماراً ي جزء مشترك لان المشترك في الحقيقة الجلة (مكان له) اىللذى أعتق (مال يبلغ) والمعموى والمستملى ما يبلغ اىشى يبلغ (عُن العبد) اى قيمة بقيمه (قوم العبد) بضم القاف منسالله فعول زادأ يوذروا لاصلى علمه (قمة عدل) بأن لايزاد من قمته ولا ينقص فأعملي شركاء حصصهم)أى قيمة حصصهم وروى فأعطى بضم الهمزة مبنما للمفعول شركاؤه بالرفع ما ثبا عن الفاعل ( وعتق عَلَمَهُ ﴾ بفتح العين والتا و لا يبنى للمفعول الااذا كان بم ــمزة النعدية فيقال أعنق ولابى ذروعتق عليه العبد (والا) بأن لم يكن موسرا (فقدعتق منه ماعتق) اي حصته « وهذا الحديث أخرجه مداروأ بوداودوا لنسامي فى العتق وبه قال (حدثنا عبيد بن اسماعيل) بضم العين أبو محد القرشي الهبارى السكوف من ولدهماربن الاسودوامه في الاصل عبد الله وعبيد لقب غلب عليه (عن ابي اسامة) حادين اسامة (عن عبيد الله) بضم العن العجورة (عن نافع) مولى الإعراء في المعروضي الله عنهما) أنه (قال فال رسول الله صلى الله عليه وسلمن اعتق شركاله في علول فعليه عتقه كله) قال الزركشي وسعما بن حرما لحرّ على أنه توكيد للعنهم المضاف أي عتق العبدكله وتعقبه العدى بأنه ليس هنا ضمر مصاف حتى يكون تأكيدا وفسه مساهلة حدًّا وانماهوتأ كدلقوله فيملوك انتهى اي فعلمه عتق المملوك كله والاحسن أن يقال اله تأ كمدللضهر المضاف المه (ان كانله) أى للذى أعتق (مال يلغ غنه) أى قمة بقية العبد (فان لم يكن له مال يقوم عليه قمة عدل عل المعتقى بكسرالتا ويتوم بفتح الواد المشددة صفة الغوله مال اى من لا مال له بحث يقع علىه التغويم فان العتق مقع في نصيمه خاصة ولدس المراد أن التقويم يشرع فيمن لم بكن له مال فليس يتوّم جوابا للشرط بل هو قوله [فَأَعَتَقَ مِنَهَ] بضم الهمزة وكسر الفوقية مبنِّما للمفعول اي فأعتق من العيد (مَاآعَتَقَ) بِفَيْمِ الهمزة والناء أي ما أعتق المعسر وقال الامام البلقدي يحقل أن يكون المراد فان لم يكن له مأل سلغ قعة حصة آلشر مك بل المعض أويعكم على هذه اللفظة مالشه ذود والمخالفة لمهارواه الناس فانه الاتعرف الامن هذا الطريق الذي أوردهامه المطارىانة بهيروفي نسطة ماأعتن دضيرالهمزة وكسيرالتا وللسموى والمستملي قمة عدل على العتق بكسيرالعين وسكون المثناة الفوقية وعندد النسباءي من رواية خالدين الحيارث عن عبددالله فان كان له مال قوم عليه قمة عدل في ماله فان لم مكن له مال عتق منه ما عتق • وبه قال (حدُّ ثنا مسكَّد) ما اسبن المهملة الن مسرعد أبو الحسين الاسدى البصرى قال (حدثنات م) بكسرا لموحدة وسكون المعمة ابن المفضل (عن عسدالله) بن عرااهمرى (اختصره) مسدّد مالاسنادا لمذكور فذكر المقصود منه فقط قال في فقرا اباري وقد أخرجه مسدّد في مسند. من رواية معاذين المثنى عنه بهذا الاسنا دوأخرجه السهق من طريقه ولفظه من أعنق شركاله في علوله فقدعتني كله وقدروا مغرمدد عن بشرما ولاوقد أخرجه النسامى عن عروب على عن بشرا كن ليس فعه أيضا قوله عتة منه ماعتة فصمّل ان يكون مراده أنه اختصر هذا القدر « وبه قال ( - تَدْثَنَا أَبُو النَّعْمَاتُ ) محدين الفضل قال (جدتنا حاد) ولاي دُوحاد بنزيد (عن ايوب) السينسياني (عن نافع عن ابن عروضي الله عنهما عن الذي

سلى الله عليه وسلم) أنه (قال من أعتى نصيباله في علوك او) قال (شركاله في عبد) شك ايوب (وكان) بالواو ولابوى ذروالوقت فكان (له من المال ما يبلغ قيمت من اى قيمة بقية العبد (بقيمة العدل) من غيرزيادة ولانقص (فهو) أى العبد (عنيق) اى معتق بضم الميم وفق المثناة كله بعضه بالاعتاق وبعضه بالسراية فلو كان أه مال لايني عصصهم سرى الى القدر الذى هوموسر به تنفيذ اللعتق بحسب الامكان وخرج بقوله أعتق ماذا أعتق علسه قهرا بأن ورث بعض من يعتق عليه بالقرابة فاله يعتق ذلك القدرخاصة ولاسراية وبهذا صرح الفقها عمن اصحائباالشافعية وغيرهم وعن احدرواية بخلافيه وخرج ابضامااذاأ وسي باعتاق نصيبه من عبد فانه يعتق ذلك القدرولاسرابة لان المال ينتقل الى الوارث وبصرالمت معسرا بل لوكان كل العبد 4 فأوصى ماعتاق بعضه أعتق ذلك المعض ولم يستركأ فاله الجهو رولاتنو قف السراية فعااذا أعتق المعض على إداء القمة لانه لولم يعتق قسلالاداء لماوجيت القعسة وانما تجبءني تتدر انتقال أوقرض أواتلاف ولم يوجد الاخبران فتعن الاقل وهوالانتقال المهوهذا مذهب الجهوروالاصم عندالشافعية وبعض المالكية وفيروا ية النسامي وابن حبان منطريق سليمان بنموسي عن تافع عن ابن عرمن أعتق عداوله فيه شركا وله وقا وفه وحرويت ونتعن نصيب شركاته بقمتسه وللطهاوي نحوه ومشهورمذهب المالكمة انه لايعتق الاندفع القمة فلوأعتق الشربك قبل أخذ القمة تفذعتقه واستدل الهمبتوله فيروا يتسالم المذكورة أول الباب فانكان موسراقوم عليه ثمعتق وأجبب بأنه لايلزم من ترتب العتقء على التقويم ترتبيه على أداء القمة فإن التقويم يضد معرفة القمة وأما الدفع فقدوذائد على ذلك وأماروا ية مالك فأعطى شركاء محصصهم وعتق علمه العيد فلا يقتضي ترتسالسما قهامالو اوولا فرق بن أن يكون العب دوالمعتق والشمر يك مسلين أوكفا را أوبعضهم مسلمن وبعضهم كفارا ولاخيار للشريك فى ذلك ولاللعمدولاللمعتقبل ينفذا لحبكموانكرهوا كلهم مراعاة لحقالته تعيالي فيالحزية وهبذا مذهب الشافعية وعندا لحنابلة وجهان فيمانوأ عتق التكافر شركاله من عبدمه هل يسرى عليه أم لاوقال المالكية ان كانوا كفارا فلاسرا مةوان كان المعتق كافرادون شريكه فهل يسرى علسه أملاأم يسرى فيمااذا كأن العبدمسلما دون مااذا كان كافراثلاثة أقوال وان كاما كافرين والعبد مسلما فروايتان وان كان المعتق مسلم اسرى عليه بكل سال (قال نافع) مولى ابن عر (والا) أى وان لم يكن له مال (فقد عتق منه ما عتق) بفتح العين والتسا فيهسما وهو نصده ونصب الشريك رقمق لايكاف اعتافه ولايستسمى العبدف فكه ولابى دراعتق ماأعتني بضم الهمزة في الاول وكسرالنا مسينساللمفعول وفتعهما في الثاني واستناط منه ( قال ايوب ) السيختداني (لا آدري آشي ) أي حكم المعسر ( قَاله نَافع) من قبله فسكون منقطعا موقو قا ( آوشئ في الحديث) فسكون موصولا مرفوعا وقدوا فق وصلها ولاعن عسدالله بزعرلكن اختاف علمه فى اثباتها وحذفها والذين أثبتوها حفاظ فاثباتها عندعسد الله مقدّم وقدر ج الا عُدروا يدّمن آئيت هذه الزيادة من فوعة قال آمامنا الشافعي رضي الله عنده لاأحسب عالما الحديث بشك في أن ما لكا أحفظ لحديث نا فعرمن ابوب لانه كان ألزم له منه حتى لو استويا فشك أحدهما في شئ لم يشك فيه صاحبه كانت الحجة مع من لم يشك ويقوتى ذلك قول عمان الدارى قلت لا بن معين مالك ف نافع أحب الباث أوأيوب فالمالك ومن برتم حبة على من ترددوزا دفه بعضهم كافاله الشافعي رضى الله عنه فيا نقله عنه البيهتي فى المعرفة ورق منه مارق ووقعت هسذه الزيادة عند الدارقطني وغيره من طويق اسما عمل بن آمية وغيره عن نا فع عن ابن عربلفظ ورق منه ما يتي واسندل بذلك على ترك الاستسعاء لكن في اسسنا ده اسما عيل بن مرزوق الكومي وليس بالمشهور عن يعيى بن أيوبوفي حفظه شئ وبه قال (حد ثنا آجد بن سقد آم) بكسراليم وسكونالقاف أيوالا "شعث العجي "البَصرى" قال ﴿ حَدَّثْنَا الْفَصْلِ بِنَسَلَمَانَ ﴾ بضم الفاء وفتح الضاد المجه في الاقلومه السسينوفتح الملام في الثاني الغيرى "عال (حدَّثنا مُوسي بنعقبَة) بضم العين وسكون القاف قال (اخبرنى)بالافراد (نافع عن ابن عررضي الله عنهماانه كان يفتى في العيد أوالا مديكون بين الشركا وفيعتق) بضم التصنية وكسرالفوقية (آحدهم نصيبه منه) من العبدأ والا"مة (يقول)اي ابن عر (قدوجب عليه عنقه كله) بالجزئأ كيداللضميرالمضاف المه كامراى وجب عليه عتى العبدكله أو الامه كلها (اداكان للذي اعتى من المال مايلغ أى قيمة نصيب شركائه فذف المفعول (يقوم من ماله ) أى من مال الذى اعدق (قيمة العدل)

بضح العيناى قية استواءمن غريادة ولانقص وقية نصب مفعول مطلق (ويدفع) بضم الله مبنيا للمفعول (الىالشركاءانسباؤهم)بازفع نائباعن الفاعل (ويخلى) بفتح اللام مبنياللمفعول (سبيل المعتق) بالرفع نائبسا عن الفاعل والمعتق بفتح التاء آي العتبق ولابي ذرويذ فع بفتح أوله الى الشيركاء انصبا • هم بالنصب على المفعولية ويخلى بكسراللام مبندا للفاعل أى المعتق بكسرالتا وسيل المعتق ينصب سدل عدلي المفعولية وفتح الفوقدة من المعتق ( يخبرذ لل ابن عرعن الذي صلى الله عليه وسلم ورواه )أى الحديث المذكور (الليث) بن سعد الامام فيما وصلهمسلم والنساءى (وابن أبي ذئب) مجدفها وصله أبونعيم في مستخرجه (وابن استحاق) مجدصا حب المغازي فيما وصله أبوعوانة (وجويرية) بناسماً ، فيما وصله المؤلف في الشركة (ويحيى بن سعيد) الانصارى فيما وصله مسلم (واسماعيلًا بناميةً)بضم الهمزة وفتح المبم وتشسد يدالتعتبية فيما وصله عبد الرذاق كلهم(عن مافع عن أبن عمر رضى الله عنهما عن الذي صلى الله عليه وسدا مختصرا) بعتم الصاديعني لميذ كروا الجلة الاخرة في حق المعسر وهي قوله فقد عنى منه ماءتى ، وقد أخرج المؤلف حديث آبن عرفي هذا الباب من سنة طرق تشمّل على فسول من أحكام عتق العبد المشترك كاترى \* هذا (ماب ) مالتنوين (اذا اعتقى شخص (نصيبا) له (في عبدوايس له مال وجواب اذا قوله (استسعى) بضم تا الاستفعال منسا للمفعول أي الزم (العبد) السعى ف تحصيل القدر الذى يخلص به باقيه من الرق حال كونه (غيرمشقوق عليه على تعر) عقد (الكَتَابة) دويه قال (حدّ ننا) ولابي ذرحد ثنى بالافراد (احدبن الى رجان) واسعه عبدالله بن الوب أبو الوليد الحنثى الهروى قال (حدث اليحى بن آدم) بن سلمان القرشي الكوفي قال (حدثنا بوربن حازم) البصرى (قال سمعت قنادة) بن دعامة أبو الطاب السدوسي (فال حدثني) بالأفراد (النضر بن انس بن مالك) بفتم النون وسحون الضاد المعمد الانسارى البصرى (عن بشير بننهيل) بفتح الموحدة وكسرالمجة وفتح النون وكسرالها ف الثاني وآخره كاف الدوسى ويقال السلولي البصرى (عن ابي هريرة رشى الله عنه) أنه (قال قال النبي صلى الله عليسه وسلمن اعتق شقيصاً) بفتح الشين المعجة وكسرالها فأي نصديا (من عبد) كذا ساقه مختصرا وعطف عليه طريق سعيدعن قتادة فقال بالسنداليه (وحدثنا) وفي الفرع حد أما بعذف وأو العطف (مسدد) هوابن مسرهد قال (حدثنا يزيد بن زريع) يتقديم الزاى على الراء مصغرا أبومعا وية البصرى قال (حدّ شاسعيد) هوا بن أبي عروبة مُهران اليشكري مُولاهم أبو النضر البصري الثقة الحافظ ذو النصائيف كثير الندليس واختلط لكنه من أثبت الناس في قنادة وقد سمع منه يزيد بن زريع قبل اختلاطه (عن قنادة) بن دعاسة (عن النعثر بن انس) الانصارى (عن شرب مبلق) بفتح اولهما وكسر ثانيه ما و ذناوا حدا (عن ابي حريرة رضى الله عدان الذي صلى الله عليه وسلم قال من أعتى نصيبا آو) قال (شقيصا) بفتح اقله وكسر ثانيه والشك من الراوى (ف علوك) مشترك بينه وبين غيره (فحلاصه) كله من الرق (عليه في ماله) بأن يؤدّى قيمة باقبه من ماله (ان كان له مال والا) بأن لم يكن للذي أعتق مال (قوم) بضم القاف منساللمفعول (عليه فاستسمى) بينم الناء أي الزم العبد (به) اى ما كتساب ما فق من قعة نصب الشربال لعل بقسة رفيته من الرق أو يخدم سسد ما لذى لم يعتقه بقدر ماله فعمن الرق والتفسيرالاول هوالاصع عندالقائل بالاستسعاء لاسما وفي رواية عبدة عنسدا لنساءى وعجدين شه عندأبي داود كالأهماء يرسعند مآبو ضغرأن المراد الاول ولفظه واستسعى في قمته لساحبه (غيرمشقوق علمه ) في الا كتساب اذا عزو قال ابن التين معنا ملايستغلى عليه في النمن و هو قول أبي حند فه مستدلا يهذا ألهديث وماروا مسلموا صحاب السنن وخالفه اصحابه وهومذهب الشافعية والمالكية والمنابلة (تمايعه) أى تابع سعد بن أبي عروبة في روايته عن قنادة على ذكر السعاية ( عجاج ب عجاج) بتشد ديد الجرم فيهما الاسلى الماهلي البصرى الاحول عماهوف استفته عن قتادة من رواية أحدبن حفص احد شموخ المعارى عن أسه عن ابراهيم بن طهـمان عن حجاج وفيها ذكرالسعاية (وآبان) بنيز يدالعطا ربمـا أخرجه أبو داود والنسباءي من طريقة قال حدثنا قتا دة اخبرنا النسربن أنس ولفظه فان عليسه أن يعتق بقيته ان كان له مال والااستسعى العبدالحديث (وموسى بن خلف) العسمى فيماوصله الخطيب في كتاب الفضل للوصل من طريق أبي ظفر عدد السلام بن مطهر عند من المن المن المن المن المن المن المن عند المن عند المن عند المن عند المنسعاء في هذا الحديث غيرهفوظ وأن سعيد بنأي عروبة تفردبه فاستغلهراه برواية جريربن ساذم لموافقته نم ذكر والائهة

ناىعوەماعلى ذكرهافننى عنه التفرّد ثم قال (اختصره) أى الحديث (شعبة) هوابن الحجاج وكانه جواب عن سؤال مقذروهوأن شعبة أحفظ الناس لحديث قتادة فتكسف لايذكرا لأستسعا مفأجاب بأن هسذالا يؤثرفسه ضعفالانه أورده مختصرا وغيره بتمامه والعددالكيثرأ ولى بالحفظ من الواحدورواية شعبة أخرجها مسلم إوالنساءى منطريق غنسدرعنه عنقتا دةبإسناده ولفظه عن الني صلى الله عليه وسلرف المملوك بين الرجلين فيعتق أحدهما نصيبه فال بضمن ومن طريق معاذعن شعبة بلنظمن أعتق شقصامن علوك فهو حرّمن ماله وقد آختصرذ كرالسعاية أدضاهشام الدستواني عن قتادة الاأنه اختلف عليه في اسناده فنهم من ذكرفيه النضرين أنس ومنهم من لم يذكره وقد أجاب اصحابنا الشافعية عن الاحاديث المذكور فيها السعاية بأجوبة ه أحدها أن معا مدرح في الحديث من كلام فتادة لا من كلامه صلى الله عليه وسار كارواه همام بن يحيى عن قتا دة بلفظ ان رجلا أعنق شقصا من بملول فأجاز النبي صلى الله عليه وسلم عنقه وغرّمه يقية غنه قال فتا دمَّان لم يكن له مال استسعى العدد غيرمشة وقءلسه اخرجه الدارقطني والخطأبي والسهيق وفيه فصل السعامة من الحديث أوحعلهاقول تتادة وقال الزالمنذروا لخطابي في معالم السنن هذا السكلام لا ثميته اكثراهل النقل مستنداعن النبي صلى الله علمه وسلروبزعون انه من كلام قنادة واستدل له ابن المنذربرواية همام وقد ضعف الشافعي رضي الله عنه امر السعاية فها ذكره عنه السهق توجوه منهاأن شعبة وهشاما الدستوائي روما هذا الحديث ليس فسه ستسعا وهدما أحفظ ومنهاأن الشافعي رضي الله عنسه يمع بعض احل النظر والقساس والعلم مالحديث يقول لوكان حديث سعيدين أبي عروية في الاستسعام نقرد الايخالفه غيره ماكان ماسًا تبال الشافعي رضي الله عنه في القديم وقد انكر الناس - فغلا سعد قال السهق وهـ ذا كاقال الشاذي فقد اختلط سعيدين أبي عروبة في اخرعره حتى انكروا حفظه الاأن حديث الاستسعاء قدرواه ايضاجر برين حازم عن قتادة ولذلك أخرجه التضارى ومسلمف الصيم واستشهد المخارى برواية الحجاج بناطجاج وأبان وموسى عن قنادة فذكرا لاستسعاء فبموانيا بضعف الاستسقاء في هذا الحديث رواية همام تريحي عن قتادة فانه فصله من الحديث وجعله من قول قتَّا دة ولعل الذي أخبرالشا فعي بضعفه وقف على رواية همام أَ وعرف عله أخرى لم يقف عليها انتهى فجزم هؤلاء الائمة بأنه مدرج وأبى ذلك جاعة منهم الشيخان فصحعا كون الجسع مرفوعا وهوالذى وجعه ابن دقيق العميد وجاعة لانسعمد فأبيء ويةأءرف بجديث قتادة لكثرة ملازمته له وكثرة أخذه عنه من همام وغده وهشام وشعية وأن كاناأ حفظ من سعيد لكنهما لم ينافيا مارواه وانما اقتصرامن الحديث على بعضه ولبس المجلس متحداحتي يتوقف فى زياده سعيد فان ملازمة سعيد لقتادة كانت اكثرمنهما فسمع منه مالم يسمعه غيرموهذا كله لوانفردوسعمدلم ينفردوقد كال النساءى في حديث فتادة عن أي المليم في هذا الباب بعد أن ساق الاختلاف فيه على قتادة هشام وسعيداً ثبت في قتادة من همام وما أعل يه حديث سعيد من كونه اختلط أوتفرّد به مردود لأنه في الصحمين وغيرهما من رواية من عم منه قبل الاختلاط كيزيد بن زريع ووافقه عليه أربعه تقدّم ذكرهم وآخرون معهم يطول ذكرهم وهمام هوالذى انفرد بالتنصيل وهوالذى خالف الجسع في القدر المتفق على رفعه فائه جعله واقعة عين وهم جعلوه حكماعاتما فدل عدلي أنه لم يضبط كما ينبغي وقد وقع ذكر الاستسعاء في غير حديث أبي هررة أخرجه الطيراني من حديث جابروا حتج من أبطل الاستسعاء بحديث عران بن حصس عندم سلمان رجلاأ عنق ستة عملو كين له عند موته لم يكن له مال غير هـم فدعاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فجزأ هم أثلاثنا ثم أفرع بنهم فأعتق اثنين وأرق اربعة ووجه الدلالة منه أن الاستسعا الوكان مشروعا لتعزمن كل واحدمتههم عتق ثلثه وأمره بالاستسعاء في بقية قيمته لورثة المت وروى النساءي من طريق سليمان بن موسى عن فافع عن اب عرأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أعتى عبدا وله وفاء فهو سترويعنهن نصيب شركائه بقيمته لما أساء من مشاركتهم وايس على العبدشي ورواه البيهق ايضامن وجه اخر ، (باب) حكم (اللطأ والنسيان في العناقة والطلاق ونحوه )اى نحوكل منهما من الاشياء التي يريد الشخص أن يتلفظ بشي منها فيسبق اسسانه الى غيره كأث يقول لعبده أنت حرّا ولامر أنه أنت طالق من غير قصد فقال الحنفية يلزمه الطلاق وقال الشافعية من سسبق لسانه الىلفظ الطلاق في يحاورته وكان يريد أن يتكَّام بكامة أخرى لم يُقعَّ طلاقه لَكن لم تقبل دعوا مسبق اللسان ف الظاهر الااذ اوجدت قرينة تدلء أيه فاذا قال طلقتك ثم قال سيق لسافي وانما أردت طلبتك فنص الشافع

وسعماتله انه لايسع امرأته أن تقبل منه وسكى الرويانى عن صساحب اسلاوى وغيره آن هذا فيميا أذا كان الزوج متهما فأماان ظنت صدقه بإمارة فلهاأن تقبل قوله ولا تتخاصه تمال الروباني وهدأ اهو الاختدار نع يقع الطلاق والعتقمن الهازل ظاهرا وباطنا ولايدين فيهما (ولاعتاقة الالوجه الله تعالى) أى لذاته أوجلهة رضاه ومراده بذلك اثبات اعتبارا لنية لانه لايظهركونه لوجه الله تعالى الامع القصدوفي حديث ابن عباس مرفوعا كافى الطبراني لاطلاق الالعدة ولاعتاقة الالوجه الله ﴿ وَعَالَ النِّي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهُ وَسَلَّم } فيماسـبق.موصولا ف - ديث عربن الخطاب رضى الله عنه (لكل اص ي مانوي) الحديث (ولانية للناسي والخطئ) وهومن أراد الضواب فصارالي غيره وقال ألحافظ اين حروللقيابسي والخياطئ وهومن تعمد لميالا ينبغي ويدقال (حدثناً) ولابىدرحدى (الحدى)عبدالله بنالزبرس عسى قال (حدثناسفان) بنعسنة قال (حدثنامسعر) بكسر الميم وسكون السين وفتح اله ين المه ملتين ابن كدام بكسر الكاف ودال مه مله شخفنة (عن قنادة) بندعامة (عن زراره ب اوی) هومن ثقات التابعين (عن ابي هريرة وضي الله عنه) أنه (قال قال النبي صلى الله عاسه وسلمان الله) عزوجل (تجاوزلي) أي لاجلي (عن التي ماوسوست به صدورهم) جله في محل نصب على المفعوليسة وماموصول ووسوست صلته ويه عائد وصدورها بالرفع فاعل وسوست ولابي ذرصدورهاما انصب على أتَّ وسوست بمعسى حدَّثت ونسب هذه في الفتم وغيرماروا ية الاحسيلي ويأتي ان شساء الله تعسالي في الطلاق بلفظ مأحدة ثت به أنفسها والمعني مأحدة ثت به نفسسه وهو ما يخطر باليال والوسوسة الصوت الخغ " ومنسه وسواس الحلى لاصواتها وقدل مايظهرفي القلب من الخواطران كالتناب تدعوالي الرذائل والمعاصي تسمى وسوسة فأن كانت تدعوالى الخصال المرضدة والطاعات تسمى الها مأولا تكون الوسوسة الاسع التردّ دوا لتزلزل من غيراً ث يطمئن المه أو يستقرَّعنده (ما لم نعمل) في العمليات بالجوارح (أوتركام) في القوليات بالمسان على وفق ذلك وأصل تدكلم تشكلم بمثناتين حذفت احداهما تحفيفا \* ومطابقة الحديث للترجة من قوله ماوسوست لاق الوسوسة لااعتيارلهاعندعدم التوطن فكذلك المخطئ والناسي لانوطن لهدما وأماقول اين العربي ان المرادبقوله مالم تدكام الدكلام المنفسي اذهو السكلام الاصسلى وان القول الحقيق هو الموجود بالقلب الموافق للعلم فرادميه الانتصار لماروى عن الامام الاعظم مالك انه يقع الطلاق والعتاق بالنية وان لم يتلفظ قال فى المصابيح وقدأشكل هداعلي كثيرمن أصحابه لاتالنية عبارةعن القصدق الحال أوالعزم فى الاستقبال فكالايكون قاصدا لصلاة مصلماحتي يفعل المتصود وكذا قاصدالز كاة والنكاح وغبرهما كذلك شغي أن يكون قاصدا الطلاق تمقول التنائل يقع الطلاق بالقصدمة دافع وحاصله يقع مالم يوقعه المكلف اذ القصد حضرورة يفتقرالي مقصودالنمة فكمف يكون القصدنفس المقصودهد ذاقلب للعشائق فن هنااشتد الاسكار حتى حدل على التأويل والذى رفع الاشكال أن النية التي أريدت هناهي الكلام النفسي الذي يعسيرعنه بقول الفائل أنت طالق فالمعنى الذى هذا لفظه هو المراد بالنبة وابتساع الطلاق عني من تبكلم بالطلاق وانشاه حسقة لاريب فيه وذلك أن الكلام يطلن على النفسي حقيقة وعلى اللفظي قسيل حقدقة وقبل مجيازا ولهذا نقول قاصدا لاعان مؤمن لان المتدكام بالايمان كلاما نفسه امصد قاعن معتقده مؤمن وكذلك معتقد الكفر بقلبه المصدقلة كافر وأماالمته كلم في نفسه ما حرام الصيلاة ومالقراءة فانميالم بعدّ مصليا ولا فارتاع بجرّ د المكلام النفسي لتعبد الشرع فى هذه المواضع الخاصة ما لذطق اللفظي ألاترى أن المته كلم ما حرام الحبم في نفسه محرم وان لم يلب وكذلك المخبرة اذااستترت ونقلت فاشها ونحوذلك كان ذلك اختسارا وان لم تتكلم بانبط لانم اقد تسكلمت في نفسها ونصدت هذه الافعال دلالات على الكلام النفسي فأنّ الدليل عليه لا يخص النطق بل تدخل فيه الاشارات والرموزو الخطوط ولهذا كأنث المعاطاة عنسده سعالد لالتهاءلي السكلام اننفسي عرفا فأندفع السؤال وصيارما كأن مشبكلاهو اللائع انتهى وهذا نقضمه الخطابي بإلظهار فانهرم أجعواعلى انه لوعزم على الظهارلم يلزمه حتى يالفظيه قال وهوتى معنى الطلاق وكذلك لوحدتث نفسه مالقذف لم يحكن قاذفا ولوحدث نفسه في الصلاة لم يكن علمه اعادة وقدح ما الله نعالى الكلام ف الصلاة فلوكان حديث النفس في معنى الكلام لبطات الصلاة وقدقال هم ا بن الخطاب وضي الله عنه انى لاجهز جيشى وأ نافى الصلاة به وهـــذا الحديث أخرجه أيضافى الطلاق والتذور لمفالايمان وأبوداودوا لترمذي والنساءى وابن ماجه فى الطسلاق ه وبه قال (حدثنا عمسد بن كثير)

525

2

أبوعيداللهالعبدى البصرى النقة ولم يصب من ضعفه وقد وثقه أحد (عن سفان) الثورى قال (حدثنا يحيى ابنسعيد) الانصارى التابعي (عن محدين ابراهيم التيي) القرشي المدني التابعي (عن علقمة بن وقاص اللَّتِي مَالمُنامُة انه ( قال معت عرب الخطاب رضي الله عنه عن الدي صلى الله علمه وسلم ) أنه (قال الاعمال) اغاتصم (مالنة) مالافراد (ولامرى) ثواب (مانوى) بعذف اغافي الوضعين ومعنى النية القصد الى القعل وقال الحافظ القدسي في اربعه نسه النهة والقصيدوالارادة والعزم بعني والعرب تقول نواك الله بحفظه أي تصدلؤوسارة بعضهم انهاتصميم القلب على فعل الشئ وقال المساوردى في كتاب الايميان قصدالشئ مفترنا بفعله فانتراخى عنه كان عزماوقال الخطابي قصدل الشئ يقلبك وتعزى الطلب منك له وقال البدضاوي النبة عبادة عن البعاث القلب نحو ما يراه موافقا اغرض من جلب نفسع أو دفع ضرّحالا أوما لاو الشرع خصه أمالا دادة المتوجهة نحوالفعل النفأ الوجه الله وامتثالا كمه والنبة في الحديث مجولة على المعنى اللغوى ليحسن تطبيقه وتقسمه يقوله (فن كانت هجرته الى الله ورسوله مهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته الى دثيا) وللكشميهي لدنيا (بصدها اوامرأة بتزوجها فهجرته إلى ماهاجراليه) فأنه تفصيل لما اجله واستنباط للمقصود عا أصله والمعنى من قصد بهجرته وجه الله وقع أجره على الله ومن قصديها دنيا أوامرأ ففهي حظه ولا نصيبه في الاسخرة فالاولى للتعظيم والثاسة للتحقير ولايقال اتحد الشيرط والجزاء لانانقول ليس الجزاء هنانفس الشيروا نمياا لجزاء محذوف اقه هذا المذكورمتسامه وتاقله اين دقيق العدبأن التقدير فن كانت هيرته الى الله ورسوله ثية وقصدا فهبرته الى ألله ورسوله حكما وشرعا وضه بعث سبق اول هـ ذااكتاب وأواخر الايمان فليراحم وتنقدم النية الى أقسام كثبرة كالتعبد وهواخلاص العمل تله تعالى والتمسيز كمن اقبض رب الدين من جنس دينه شبأ قانه يصمل الهبة والقرض والوديعية والاماحة ونحوها ويحتمل أن يكون من وفاءالدين وكذا في مواضع من المعاملات ونصوها ككتابة البيع والطلاق فأنه لولم ينو الطلاق لم يقع وكن اكره على الكفر فتكلم به وهو ينوى خسلافه فأنه لايكفرونحوذلك بمآهوم ءروف في كتبالفقه وزعم قوم أن الاستدلال بإلحديث في غيراله با دات غيرصعيم الانه انماحا في اختلاف مصارف وجوء العباد ات والحواب أن العبرة بعدوم اللفظ لا يخصوص السبب واستنبط المؤلف منه عدم وقوع العتاق والطلاق من الناسي والمخطئ لانه لانية لهما ولا يحتاج صريح الطلاق الى نية لات الصريح موضوع للطلاق شرعافكان حقيقة فمه فاستغنى عن النمة وقال الحنفة طلاق الخياطئ والنياسي والهازل واللاعب والذى تسكلم به من غيرقصدوا قع لانه حسك لام صحيح صادر من عافل بالغ هدا (باب) مالسنوين (ادا قال العبدة) ولغيراً يوى دروالوقت ادا قال رجل العبده (هويله و) الحال انه (يوى العتق) صع ﴿ وَالْتُهَادَةُ مَا لَعَتَى ﴾ بجرًا لا شهاد في الفرع وأصله أي وماب الاشهاد وهومشكل لانه ان فذرمنونا احتاج الي جاد والى خبروالالزم حذف الننوين من الاول ليصم العطف عليه وهو يعبدومن ترقال العبني ومن جزالا شهاد فقد جرِّ ما لا يعليق حله وفي نسخة والاشهاد بالرفع أي وباب بالتنوين يذكر فيه الاشهاد وهذا هو الوجه \* وبه قال (حدثنا مجدب عبد الله بنغير) الهمداني سكون الميم المكوفي أبوعبد الرحن (عن مجد بنبشر) بكسم ألوحدة وسكون المجمعة العبدى الكوفى (عن اسماعيل) بن أبي خالد سعد الاحسى العبلي (عن قيس) هواین آبی خازم با لحاء المهـ مله والرای واسمه عوف <u>(عن ابی هریرهٔ رضی الله عنه آبه لما اقبل)</u> حال کونه (پرید الاسلام) وكان مقدمه فيماقاله الفلاس عام خيبروكان في الحرّم سنة سبع وكان اسلامه بين الحديبية وخيير (ومعه غلامه) قال ابن حجرلم أنف على اسمه (صل) أي تاه (كل واحدمني مامن صاحمه) فذهب الى ناحية فَاقبِلَ)أَى الغلام (بمدذلك) ولابي ذربعدذاك (وابوهريرة جالس مع النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم با اباهر يرة هذا غلامك قد أ تاك فقال أما ) بغتم الهمزة و تخفيف الميم أى حقا (انى اشهدك انه حرَّفال فهوحين يقولَ أَى الوقت الذي وصل فيه الى المدينة (بالله من طولها وعنَّا ثَهَا) بِفَتْمِ الْعين المهسملة وتخفيف النون عدوداته بهاومشة تها (على انها من دارة الكفر) أى الحرب (غيت) وهذا من بعرا الطوبل وفيه انغرم بالمجسة والراءائسا كنة وهوأن يعذف منأ ول الجزء شرف لاق أمسله فيأليلا وهذا الشعرلابي هريرة أولفلامه أولابي من ثد الغنوى عنل به أبوهر رة وفيه التألم من النصب والسفر \* وبه قال (حد تناعبيدا لله) بضم العين مصغرا (ابن سعيد) السرخسي الشكري أبوقد امة قال (حدثنا ابو اسامة) حيادين أسامة

-

**عال(حدثنا احماعدل) بن ابي خالد الا حسى المحلي (عن قيس) هوا بن أبي حازم (عن ابي هويرة رضي الله** عنه) أنه ( قال لما قدمت على الذي صلى الله عليه وسلم) أى أديد الاسلام (قلت في الطريق ، باليلة من طولها وعنام اجعلى انهامن دارة الكفرنجت ، قال) أبو هريرة (وأبنى) بفتحات وحكى ابن القطاع كسر الموحدة أى هرب (منى غلاملى في الطريق قال) الوهريرة (على قد مت على النبي صلى الله عليه وسلما يعته) على الاسلام ولا بى ذرفبا يعنه (فيينا) بغيرمم (أناعنده) وجواب بينا قوله (أ ذطلع الغلام فقال لى رسول القه صلى الله علمه وسلميا اباهريرة هـــذاغلامك) يعتمل أن يكون وصفه أبوهر يرةله عليه الصلاة والسلام فعرفه أورآه مقبلا اليه أوأخبره الملك قال أيوهر يرة (فتلت هو حرّلوجه الله فأعتقه) أى باللفظ المذكور فالف تفسيرية وليس المراد انه اعتقه بعد هذا يلفظ آخر (لم يقل) ولا بي ذرقال أنوعبد الله المحارى لم يقل (انوكريب) موجهد بن العلاء أحدمشا يخه في روايته (عن ابي اسامة حرت) بل قال هولوجه الله فأعتقه وهـــذا وصله في أواخر المغازي « وبه عَالَ (حد تَنا) ولا يى ذرحد ثني (شهاب بن عباد) بفتح العين وتشديد الموحدة الوعرو العبدى الكوفى قال (حدثنا أبراهيم بن سهد) الروَّامي يضير الرا•ويعدها همزة فسين مهملة الكوفي (عن اسماعيل عن قدس) هو اين ابي حازم الجلىأنه (واللااقبل الوهريرة رضى الله عنه ومعه علامه) لم يسم (وهو يطلب الاسلام) بعله حالية (فضل احدهماصاحيه)بالنصب على نزع الخافض أى من صاحبه كما في الطريق الاولى (بَهِذَا) اللَّفظ السابق ى ما الهمزة وحمنة ذلا يحتاح الى تقدر (وقال اما ) با اتخشف (اني أشهد لذانه) أى الغلام (لله) وهذا من الكنابة كقوله لاملالي علسك ولاسبهل ولاسلطان أوأزات ملكي عنسك وأما قوله هوح أونحج رأوح ترته فصريح لاعتماج الى نبسة وَلا أثر للغطأ في المنذ كبروالمَأْ نبث بأن يقول للعبيد أنت حرّة وللا ممة أنت حرّ وفك الرقبة صريح على الاصعرولو كانت أمته تسمي قب ل جريان الرق عليها حرّة ففال لها ما حرّة فان له يخطرله النيدا ، بامهها القديم عتقت فات قصدنداءها لم تعتق على الاصعروقيل تعتق لانه صريح ولو كان اسمها في ألحال سرة أواسير سدالمندا الم يعتق وكذا ان آطلق على الاصعروفي فتاوى الغزالي أنه لواحتاز بالميكاس لم قبل العشي وأنت حرّوقال أردت حرامن العمل دون العتق دين فلا بقبل ظاهرا ولوقال لعيده مامو لاي فكنابة ولوقال له بالسدى قال القاضي حسين والغزالي هو لغو و قال الامام الذي أراه انه كنابة ولوقال لعيد غيره أنت حرَّ فهو اقرار بحرَّ تنه وهو باطل في الحال فلوماكه حكمنا يعنقه مؤاخذة له باقراره \* (باب) حكم (آمالولا قال أبوهريرة) رضي الله عنه فيما تقدّم بمعناه موصولا في الأيمان (عن النبي صلى الله عليه وسا من اشراط الساعة ان تلدالا مدريها) أي سسدها لان ولدها من سيدها بنزل مزلة سيدها لمصرمال الانس الى ولده غالبا ولادلالة فسيه على حوازسع أم الولد ولاعدمه كاست مق تقريره في كتاب الايميان فليراجع وقال ا منالما بيراستدل الطاري بقوله تلدالا مة ربها على إنسات حرية آم الولدوانها لا تساع من حهةً الساعة أي بعتق الرحل والمرآة أمتهما الامة ويعاملا نهامعاملة السمد تقبيحا لذلك وعدّه من الفتن ومن اشراط الساعة فدل على انها محسترمة شرعا \* ويه قال (حدثنا الوااء مان) الحه هوا من أبي جزة (عن الزهري) مجدين مسلم بنشهاب (فال حدثي) بالافراد (عروة بن الزير) بن العوام (أن عائت قرضي الله عنها قالت أن عتب في الى وقاس) ولا يوى دروالوقت والاصلى كان عنب في الى وعاص (عهدالي اخمه سعدين ابي وعاص) أحدد العشرة المشرة بالحندة (ان يقبض المه ابن ولمدة ومعة ابنقيس العامرى وآم تسم الوليدة نع ذكرمصعب الزبيرى في نسب قريش أنها كانت أحة يمانيَّة واسم وادها عبدالرجن (قال عسبة) بنأبي وقاص (انه)أى عبدالرجن (أبي فلاقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم) مكة (زمن الفقر اخذسعة) بالتنوين (ابن وليدة زمعة) عبد الرحن بنصب ابن على المعولية ويكتب الالف

[+

(فاقبل به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم واقبل معه بعبد بنزمعة) الحى سودة أم المؤمنيز (فضال سعد) بالتنوينوقي المونينية برفعه من غيرتنوين (بارسول الله هذا) أي عبد الرحن (ابن الحي) عبة (عهد الي اله ابنه فقال عبد بزرمعة بارسول الله هذا عبد الرحن ( آخي ابن وليدة ) اي (زمعة ) ولا بوى دروا لوقت هذا الح ابن زمعة (ولدعلي فراشه) من جاديته (فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ابن وليدة زمعة) عبد الرجن (فاذا هوأشب مالناس به) أى بعتبة (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو) اى عبد الرحن (لله) اخ أتمامالاستطاق واتمامن القضاء يعلم لان زمعة كانصهره صلى الله علمه وسلم فألحق ولده به لماعله من فراشه (باعبدين زمعة) بضم الدال على الاصل ونصب ابن (من اجل انه ولد على فراش اسه) زمعة ( عال رسول الله صلى الله علمه وسلم التحتى منه باسودة بنت زمعة ) بضم سودة ونصبها على الوجهين المشهورين في مثل يازيد بن عمروودلك أن وابع المبنى المفرد من التأكيدوا أصفة وعطف السيان ترقع على لفظه وتنصب على محله سانه ان لفظ سودة في ما سودة وعبد في ما عبد منا دى مبنى على الضم فاذا! كدا وا تصفُّ أو عطف علمه يجوزُف الوَّجهان وأتما بنت زمعة فالنصب لاغيرلانه مضاف اضافه معنو ية وماكان كذلك من توابع المنادى وجب نصيه واتماقول الزركشي يجوزرنع بنت فقال فالمهابيع هوخطأمنه أومن الناسخ والامرهنا للندب والاحتماط عند الشافعمة والمبالكية والمنابلة والافقد ثبت نسسبه واخوته لهانى ظاهرا أشرع قبل يحتمل أن يكون قوله هولك أي مليكا لاندان وأمدة ابيك من غيره لان زمعة لم يقرّبه فلم يبق الاانه عبد تبعالاتمه ولذا أص ها بالاحتجاب منه وهذا ردّه قوله في روآية الصارى في المفازي هولك فهو أخوك ياعبدوا ذا بت انه أخوعبد لأبيه فهو أخوسودة لأسها وانماأ مرحا بالاحتجاب ( بمارأى من شبه بعتبة وكانت سودة زوج الذي صلى الله عليه وسلم) قال امامنا الشافعي رجه الله رؤية ابنزمعة لسودة مباحة لكنه كرهه للشيهة وأمرها بالتنزه عنه اختسارا انتهى وقد استشكل المديث منجهة خروجه عن الاصول المجمع عليها وذلك أن الاتفاق على انه لايدعي أحد عن أحد الانتوكيل من المذعل اذك فك فك اذع سعدوايس وكيلاءن أخيه عسة واذعى عبد بنزمعة على أسه ولدا بقوله اخى ابن ولمدة أي ولم يأت سينة تشهد عدلي اقراراً بيه زمعة بذلك ولا تجوزد عواه عدلي امة وأجب باحتمال أنبكون حكامستوفهاالشروطولم تستوعب الواة القصة وقدستى أنعتبة عهدالى أخمه سعدان ابن ولدة زمعة مني فاقبضه المان واذاكان وصي أخيه فهوأحق بكفالة ابن أخيه وحفظ نسبه فتصح دعوا مبذلك وكذا دعوى عدد من زمعة المخاصمة في أخده فانه كأفله وعاصبه ان كان حرّ اومالكد ان كان عبد افلا يجتاح الى اسات وكالة ولاوصة لانكلامتهما يطلب آلحضانة وعيحقه اذأ حدهما في دعوامعة والاسخر أخ وغرض المؤلف من الحديث قول عبدين زمعة أخى ابن وليدة زمعة ولدعلى فراشه وحكمه صلى الله علمه وسلم لابن زمعة بانه اخوم فان فيه شوت المنة الامة لكن ليس فيه تعريض لحريتها ولالارتفاقها آكن قال العسكرماني انه وأي في بعض النسيخى آغره فأاليباب مانصه فسمى النبى صلى الله عليه وسسلم أتم وليدة زمعة أمة ووليدة فدل على انها لم بيك نعسينة التهى وحينت فهوميل من المؤاف الى أنها الا تعدّ قي وت السيد وأجب بأن عنى الم الولد عوت السيد ثيت بأدلة اخرى وقيسل غرض العسارى بايراده أن بعض الحنفية لما التزم أن أم الواد المسازع فسه كانت حرة ردّد لك وقال بل كانت عنقت وكائنه قال قد ورد في بعض طرقه انها أمة في ادعى انها عنقف فعلمه السان وأجاب ابن المنبر بان الصارى استدل بقوله الولد للفراش على أن أم الولد قراش حكالمزة جِنلاف الامة ولهذاسوى بينها وبين الزوجة في هذا اللفظ العام \* و بقية مباحث هذا الحديث تأتى ان شا الله تعالى في الفرائض وقد اختاف السلف والخلف في عنق أمّ الولدو في جو ازبيعها فالثابت عن عرعد مجو از معهاوهو مروى عن عمدان وعرب عدالعزيز وقول أكتكرالتا بعين وأي حشفة والشافعي في اكثركتيه وعلسه جهورا صعايه وهوقول أبي يوسف ومجدوزفر وأحدوا سحاق وعن أبي بكرا اصديق حواذ يعها وهو كذاءن على وابن عباس وابن الزبير وجابروف حديثه كذبيع سرارينا أتهات أولاد ناوالنبي صلى الله عليه وسلم سي لايرى بذلك بأسا أخرجه عبدالرزاق وفى لفظ بعنا أتهات الاولاد على عهدالني صلى الله عليه وسلم وأيي يكرفك كان عرنهاما فانتهينا ولم يسسندالشافعي المقول بالمنع الاالي عرفتال قلته تقليدا لعصر قال بعض أصمابه لان عراسانهي عنه فانتهوا صاراها عايهني فلاعبرة شدورا لمضالف بعسد ذلك واذا قلنساما لمذهب انه

لاجوزيهم المالواد فتعنى كالفرجبوا ذه فحكى الروبان عن الاحصياب كاتاله في الرومشية أنه ينتعض قضاؤه ومأ كأن فيهمن خلاف فقدا نقطع ومساريجماعلى منعه ونقل الأمام فسموجهين والمستوادة حماسوى نقل الملك فبها كالمتنة فلداجارتها واستضدامها ووطؤها وأرش الجساية علسها وعلى أولادها التابعين لها وقمتهم اذاقتلوا ومن غسبها فتلفت في يده ضمنها كالمقنة وفي تزويمها اغوال اظهرها للسيد الاستقلال به لائه يملك اسيارتها ووطأها كالمديرة والشانى قاله فى القيديم لايروجها الايرضياه باوالشالث لايجوذوان دضيت وعلى حددا حل يزوجهها المتاضي وسهان أحدهانم بشرط رضاها ورضى السدوالشاني لا ه (ماب) بواز (سع المدير) وهوالذي سيده حنقسه عسلى الموث وسجى به لان الموت د را لحسساة وقيسل لانّ السسسد ديراً مم دنيساه باستخدامه واسترقاقه وأمر آخرته ماعتساقه و ويه قال (حدثنا آدم بنابي اياس) بكسرالهمزة وغفيف اليا • قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج قال (حدثنا حروبن دينار) قال (سمعت جابر بن عبدالله) الانساري (رضي الله عنه ما فال احتق رجل منا)اى من الانصباريسمي بأبي مذكور (عيداله) بسمى يعقوب (عن دير) بضم الدال المهملة والموحدة كونها أيضااي بعدموته بقبال دبرت الصداذا علقت عتقه عوتك وهو التدبر كامراي آنه يعتق بعيد مايدبرسيده ويموت (فدعاالني صلى الله عليه وسلمه) اى العبد (فباعه) من نعيم المصام بتمانما ندرهم فدفعها اليه كما عند المؤلف وفي الفط لابي دا ودفسيع بسبعما تداو بتسعما ته (قال جابر) رضى الله عنه (مات الغلام) يعقوب (عاما قرل) مالفتم عني السناء وهومن باب اضافة الموصوف لسخته وله نطا رفأ لكوفسون يعيمونه بربون ينعونه ويؤولون ماوردمن ذلك على حسذف مغساف تتسديره هنساعام الزمن الاول أوخوذلك ناف في سع المدير على مذاهب وأحدها الجواز مطلقا وهومذهب اشبافي والمشهور من مذهب آجد وسكاه الشبانعي عن التبايعين وأكثر الفقهاء كانقلاعنه السهق في معرفة الاحتمار لهذا الحديث لات الاصل عدم الاختصاص جذاالرجل . الشاني المنع مطلقيا دهومذهب الحنفية وحكاه النووي عن جهود العلما والسلف من الحاز بين والشامسن والحسكوفسن وتأولوا الحسديث بأنه لم يسعر قبته وانساماع شدمته وهذا خلاف ظاهرا للفظ وتمسكوا بمبادوي عن أبي جعفر محدين على تن الحسن كال اعباماع رسول الله صلى الله عليه وسلم خدمة المدبروهذا مرسل لاحجة فيه وروى عنه موصو لاولا يصع وأساما عنسد الدار تعلق عن ابن عرأن الثبى صلى الله علمه وسلرقال المدير لايهاع ولابوهب وهوحة من الثلث فهو حديث ضعيف لا يحتج بمثله به الثالث المتعمن بعه الاأن يكون على السيددين مستغرق فسياع ف حساته وبعد بما ته وهـ ذامذ هب المالك لزيآدة في الحديث عندالنسا مى وهي وكان عليه دين وفيه فاعطاء وقال اقض دينك وعورض بمباعندمسا دايد ؟ بنفسك فتصدق عليها اذظاهره أنه اعطاه الثمن لانفاقه لألوفاه دينيه ه الرابع تحصيصه بالمدبر فلا يعبونف المدبرة وهورواية عن احدوجزم به ابن سرم عنسه وقال هــذا نفريق لابرهان عــلي صمته والقياس الجلي عدم الفرق » الخامس سعه إذا احتاج مساحيه اليه في كابقوله في الرواية الاخرى ولم يكن له مال غيره » السيادس لا يعوز معه الااذ اعتقه الذى اشاعه وكأن القائل مذارأى معه موقوفا كيسع الفضولى عند القائل به فان اعتقه تسنأن المسع معيم والافلاو قال الشسيخ تتى الدين بن دقيق العسد من منع بيعه مطلقا فالحسديث يجسة عليه لانَّ المنع المكليُّ يَناقفه الجواز الجزئُّ ومن اجاز سعه في بعض الصور بقوَّل أَناأُ قول بالحديث في صورة كذا فالواقعة واقعة حال لاعموم لهسافلا تقوم على الحجة في المنع من يبعه في غيرهما كما يقول مالك في يسع الدين وقال النووى العصيم أن الحديث على ظاهره وانه يجو زبيع المدبر بكل حال مالم يمت السيد وهذا الحديث قدسبق فى البسع ، (ماب) منع (بسع الولام) بفتح الواوو المدمرات المعتق ما الفض (و) منع (هبته) وبه عال (حدثنا أبو الوليد) هشام ينعيد الملك الطبالسي قال (حدثناشعية) بن الجاج (قال اخبرف) بالافراد (عبدالله بنديتار) العدوى مولاهم أبوعبد الرسن المدنى مولى ابن عر ( عال سعت ابن عروضي الله عنهما يقول نهى وسول الله ) ولابي ذرالنبي (صلى أقه عليه وسلم عن بيع الولام) اى ولا المعتق (وعن هبته) وقد اشتهر هذا الحديث عن عبدالقهبن دينا رستى قال مسلمف صحيحه آلنساس في حسدًا المدبث عيسال عليه وقداعتني ايونعيم الامسسهانية عجمع طرق هذا المديث عن عبدالله بن دينار فأورد معن خسسة وثلاثين نفساعي ستنت به عن عبد ألله بن ديشادوآ نوج الشباغى من رواية أبي يوسف القناضي عن عبد دالله بن ديشا دعن ابن عمر الولاء لمسة كلسمة

ياآ, ف ح

النسب فأخرجه ابن حبان في صحيحه عن أبي يعلى وأخرجه أبو نعيم من طريق عب دانله بن يعتفر بن اعين عن بشرفزادف المتذلابياع ولايوهب ومن طريق عبدانله بننافع عن عبدانله بن دينا واغسا الولاءنسب لايصلح بيعه ولاهبته والمحفوظ فيحذا ماآخرجه عبدالرزاق عن الثوري عن داودين أبي هندعن مصدين المسبب موقوفا علىه الولامخة كلعمة النسب قال اين بطال أجع العلماء عسلي انه لا يجوز تحويل النسب واذا كان حكم الولاء حكم النسب فكالاينقل النسب لاينقل الولا وكانوا في الحاهلية ينقلون الولا وبالسيم وغيره فنهي الشرع عن ذلك وقال أين العرى معنى الولا علمة كلهمة النسب أن الله أخرجه ما لحرية الى النسب حكما كاأن الاب آخرجه مالنطفة الى الوجود حسالات العبدكان كالمعدوم في حق الاحكام لايقضى ولايلي ولايشهد فأخرجه سسيده مالحترية الى وجودهذه الاحكام من عدمها فلماشا يه حصكم النسب نبط بالمعتق فلذلك جاءاتما الولاء لمن اعتق وألحق برتبة النسب فنهى عن بيعه وعن هبته وأجازيعض السلف نقله ولعلهم لم يبغلهما الحديث \* وهذا الحديث أخرجه مسلمف العتق وأبود اود في الفرائض والنسامي جوبه عال (حدثنا عمَّان بن ابي شبية) هو عمَّان بن عمدالكوفى ألثقة الحافظ الشهيرالاأنه كانه أوحام لكن وثقه يحى بن معين وابن عبدالبرواليجلي وجماعة قال (حدثنا برس) هواين عبد الحدين قرط بضم القاف وسكون الرّا · بعد ها طا · مهملة الكوفي (عن منصور) هُوابِن المُعَمَّرِ بِنَ عبد الله السلى (عن ابراهيم) النّخي (عن الاسود) بنيزيد (عن عائشة رضي الله عنها) آنها (تقالت اشتريت بريرة فاشترط اهلها ولامها)أن يكون لهم (فذكرت ذلك للني صلى الله علمه وسلم فتنال اعتقيها) بمسمزة قطع (فأن الولا على العرق) بفتح الواووكسر الراء الدراهم المضروبة وللترمذى واتما الولا على اعطى النمن قالت عائشة (فأعنقتها فدعاها الذي صلى الله علمه وسلم)أى دعاررة (فرها من زوجها) مغيث لانه كان عسداعلى الاصم (فقالت لو أعطاني كداو كذاما المتعنده فاختارت نفسها) ومراد المؤلف من هذا الحديث كحاقاله في فتم الباري أصادفانما الولاء لن اعتق وهو وان كان لم يسقه هنابهذا اللفظ فكا"نه أشار البهكءادته ووجه الدلالة منه حصره في المعتق فلا يكون لغيره معه منه شئ يدهذا [مآب] آلتنوين آذااسر أخوالرجل أوعمه هسل يفادي كيضم الماء وفتح الدال المهدملة بأن يعطى مالاويستنقذه من الاسر (آذا كان) اخوه أوعمه (مشركاوة ال اسر) رضى الله عنه في حديث سبق موصولا في كتاب الصلاة [قال العباس) رضى الله عنه (الذي مدبي الله عليه وسلم فاديت نفسي وفاديث عقملا) بفتح العدوكسرالقاف ابن أبى طالب وكان العباس قدأ سرفى وتعة يدرفأ فدى تفسه عائة أوقعة من دُهب قاله ابن اسحق وقال ابن كثير فى تفسيره وهذه المائة عن نفسه وعن ابنى أخبه عقيل ونوفل قال البيخاري (وكان على ) هو ابن أبي طالب (له نصب في تلك النغنيمة التي أصاب من احمه عقيل وعه عباس) فلوكان الاخ وغوه من دوى الرحم بعثق بجرد الملك اعتق العباس وعقبل في حصته من الغنيمة وكذلك في نصيبه صلى الله عليه وسلم وهو حقاعلي أبي حنيفة رحه الله في أنَّ من ملك ذا رحم محرم عتق عليه وأجيب بأن الكافر لا علك ما لفنَّه مة الله الم يتخد الا مام فيه يين القتل والاسترقاق والفيدا والمت قالغنهمة سبب في الملك بشير طيا ختسار الارتفاق فلأ ملزم العتق يجسر د الفنيمة وبه قال (حدثنا ١-١٥عل بن عبد الله) بن أبي أويهل ابن أخت الامام مآلك بن انس احتبه الشيخان ولم يخرجه البيخارى بما ينفرديه سوى حديثين وروى له الباقون الاالنساءى فانه أطلق القول بضعفه لانه أخطأف احاديث رواهامن حفظه آكن الذى اخرجه له العدارى من صحيح حديثه فلا يحتج بشئ من حديثه غيرما في العصيم من اجل ذلك وقدح فيد النساعى وغيره الاأن يشاركه غيره فيعتبريه قال (حد شنا اسماعيل بن ابراهيم بن عقبة) بضم العين وسكون القاف وثقه النسساءى ويعيى بن معين وأبوساتم وتسكلم فيه السابى بكلام لايسستكزم قد ساوقد استج به الصارى والنسامى لكن لم يكثرا عنه (عن موسى) ولابي ذرزيادة ابن عصة الامام فى المغازى (عن ابن شهاب) الزهرى انه (قال حدثني )بالافراد (انس رضي الله عنه ان رجالا من الانسار) لم يعرف الحافظ ابن جراسا هم (استأذنو ارسول الله صلى الله عليه وسلم فقسالوا ائذن (دا يو ذرلنا (فلنترك لابن اختياً) بالمثناة القوقية (عباس) هوا بن عيدا لمطلب وليسوا بأخواله اغساهم أخوال أبسه عبدا لمطلب لانّ أسه سلى بنت عرو بن أسيعة عهسملتين مسخراوهي من بن التجاروا ما أمعياس فهي تنيله بالنون والمثناة الفوقية مصغرا بنت جشاب بالجيم والنون وبعدالالف موسدة وليست من الانصاراتفا قاوا غا قالوا ابن استنالتكون المنة عليهم في اطلاقه بضلاف

مالوقالوا ائذن لتافلنترك لعمك (فداءم) اى المال الذى يستنقذيه نفسه من الاسر (فقال) عليه الصلاة والسلام (الاتدعون منه آى لا تتركون من فدائه (درهما) واغالم يجهم علىه المسلاة والسلام الى ذلك له لايكون فى الدين يُوع محاماة وكان العماس ذا مال فاستوفيت منه الفدية وصر فت الى الغاغين وأرا دالمو اف مارا ده هنا الاشارةالى أن العرّوا بن العرّلا يستقان على من ملكه ما من ذوى رجهما لات الني صلى انته عله وسلم قدملاً من عمه العباس ومن الزعم عضل بالغنيمة التي له فهيا نصيب وكذلك على "رضي الله عنسه قد ملك من أخيه عضل وعه العباس ولم يعتقاعليه وهوجة على الحنفية كاستي والحديث الذي تمسكو أمه في ذلك المروى عندا صحاب السننمن طريق الحسن عن سمرة استنكره ابن المديني ورجح ارساله وقال الضارى لا يصبح وقال أبودا ودتفرديه حادوكان يشك فى وصله وذهب الشافعي الى أنه لايعتق على المرا الااصوله ذكورا وانا ثاوان علوا وفروعه كذلك وانسفاوالالهذا الدليل بللادة أخرى منها قوله صلىاته عليه وسلمان يجزى وادوالده الاأن يجده بماوكا فيشتريه فيعتقه رواه مسلوقال تعالى وقالواا تخسذالر جن ولداست صانه بل عباد مكرمون دل على نفي اجتماع الولدية والعدية وهذامذه مالكأ يضالكنه ذادالا خوة حتى من الام واغاخالف الشافعية في الاخوة الصة عقبل وعلى كامرّعلى مالا يخني \* وهـــذاا لحديث أخرجه المؤاف أيضا في الجهاد والمفازى \* (باب) حكم (عنق المشرك المسدرمضاف الى الفاعل وويد قال (حدثتا عددين اسماعل) بيتم العن مصغر اغرمصاف واسمه في الاصل عبدالقه أبو محدالقرشي الكوفي قال (حدثنا ابواسامة) حادين أسامة (عن هذام) فال (آخبرني) بالافراد(ابى) عروة بن الزييربن العوّام (ان حكيم بن سوّام) بكسرا لحاما لمهملة وبالزأى و حكيم بضَّح المهملة وكسرالكاف اب خويلد بن أسد بن عبد العزى القرشي الاسدى ابن أخى خدد بجة أم المؤمنين أسلم يوم الفق وصعب وله أربع وصبعون سنة (رضى الله عنه اعتى في الجاهلية) وهومشرك (مَا يَدُرَقُبِهُ وَحِلُ عَلَي مَا نَهُ بِعِيرِفَكَمَا أسلمهل علىمائة بعدوأ عتق مائة رقبة ) في الحيملادوى انه بج في الاسلام ومعه مائة بدئة قد سِلاها بالحيرة ووقف جائة عبدونى أعنساتهم أطواق الفضسة فتعرق أعتق الجيع وظاهر قوله ان حكيم بنسزام الارسال لات عروة لم يدرك زمن ذلك لكن بقية الحديث أوضعت الوصل وهي قوله (قال) أي حكيم (ف أات رسول الله صلى الله علمه وسلم فقلت بارسول الله أوأيت ) أى أخبرنى (أشهاء كنت أصنعها في الحاهلة كنت أتحنث بها) بالحاء المهملة المفتوحة والنون المشددة والمثلثة قال هشام بزعروة (يعني أتبرز) بالموحدة والراءين المهملتين أولاهما مشددة اى اطلب (بها) البروالاحسان الى الناس والتقرب الى الله تعالى (قال) حكيم (فقال) لى (رسول الله صلى الله عليه وسلم اسلت على ماسلف الأمن حَبر) ليس المراديه صحة التفرّب في حال الكفريل اذا أسلم منته م بذلك الخرالذي فعله اوأنك بده لدلا كسبت طباعا جبلة فالتفعت شلك الطباع في الاسلام وتكون تلك العبادة قدمهدت للمعونة على فعسل المرأوأنك بركة فعل المهرهديت الى الاسلام لان المبادى عنوان الغسامات وهذاالحديث قدسيق في بالمن تصدّق في الشرك م اسلمن كاب الزكاة ٥ (باب من ملك من العرب رقسة افوهب وماع وجامع وفدى حذف مفعولات الاربعة للعلمها تم عطف على قوله ملك قوله (وسي الذرية) قال في السحاح الآدية نسلآالتقلين يقال ذرأ انته الخلق اعدخلتهم الاأن العرب تركث همزها والمراد السببان والعرب هم الجيل المعروف من الثاس وهم سكان الامصارة وعام والاعراب منهم سكان البادية خاصة ولاوا حدله من لفغله ويعجم على أعاريب قال في القاموس والعربة محركه لاحمة قرب المدينة وأقامت قريش بعرية قنسب العرب البهاوهي ماحة العرب وباحة دارأى الفصاحة ا- بماعيل عليه الصلاة والسلام هوة دساق المؤاف هنا أربعة احاديث دالة على ماترجميد الالبيع لكن في بعض طرق حديث أى هريرة ذكره كاسيأ في انشا الله تعالى (وقوله نعالى) بالمر عطفاعلى قوله من ملك (ضرب الله مثلاعبدا) ولايي دروقول الله تعالى عبدا (علو كالا يقدر على شي ومن وزقناه مناوز قاحسنافهو ينفق منه سرّاوجهم اهل يستوون كفال العوفي عن الناعباس هذا مثل شريعالله للسكافروا لمؤمن واختاده ابنبوير فالعبد المعاولة الذى لايقدرعلى شئ مثل الكافروا لمرزوق الرزق الحسسن مثل المؤمن وقال ابن أبي يجيع عن مجاهد هومنسل مضروب الوثن والمق تعملي أى مثل كم في اشر أكرم بالله الاوثان مثل من سوى بن عسد علوك عاجز عن التصر ف وبن حرّ مالك قدوزقه الله مالافهو يتصر ف فسه ويتققمته كغفيشاء وتقسد العبد بالمماول القييزمن الحزلات اسم العبديقع عليهما جيعالانهم مامن عباداته

تعالى وسلب القدوة في قوله لا يقدوعلى عن المتحاقب والمآذ ون 4 فا نهما يقدر ان على التصريف وجعله قسماللمالك المتصر فسيدل على أن المعلوك لاعلا ومن فقوله ومن وزعناه موصوغة على الاعلهر ليطابق عبدا وجع المنعرفيستوون لانه للبندين أي هل بستوى الاحواروالعبيد (المدفة) شكرعل سان الامرجاذا المثال وعلى اذعان انتصركا تدليا قال حل يسستوون قال انتصم لاختسال الجدظه نتلهرت الحجة (بلأكثرهم لايعلون) أبداولايدا شلهما عان ووجه مطابقة هذه الأية للترجة من جهة أنَّ الله تعالى أطلق القول في أحبه الماوا ولم يقيده بكونه عميا فدل على أن العبد يكون عميا وعربا كاله ابن المنبر . وبه كال (حدثنا ابن الي مريم) هوسعدب المكمين عدب أبي مرم الحدى مولاهم العسرى (قال المبرني) بالافرادولابي ذراخيرنا (اللَّيَّتُ) بن سعيدالامام (عن عقيل) بينم العيزابن شال بن عقيل بالفتح وفي نسعة سدَّى بالافراد عقيل (عن آینشهاب)الزحری انه (کال ذکرعرون) بزال بیروف الشروط آخین عروه (ان صروان) بزا لمیکم (والمسود بن عزمة) بفتح المعين وسكون اللاء المجمة (اخبراء أن النبي صلى الله عليه وسلم) وهذه الرواية مرسلة لان مروان لاحصةك وأماآلسورفليعضرالتصة لانها غاقدم معأبيه وهوصغيربعدالفخ وكانت هذءالقصة قبسل ذلك دسنتن وسينتذظ بعب من أخوجه من أحساب الاطرّاف ف مسسندالمسوراً ومروان ووقع في أوّل الشروط منطربق شبيخ المؤلف يعيى بنبكيرعن اللبث عن عتيسل عن ابن شهاب قال أخسبن عروة بن الزبير أنه سمع مروان والمسور بن عفرمة عفران عن أحماب رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر قصة الحديثة ( عام سن المعادة على المعالمة على المالة على المالية على المالية المالية المعادة والسلام المالية والسلام المالية المال (ان معيمن ترون واحب الحديث الى اصدقه) بالرفع خبر المبتد الذي هواحب (فاختاروا) ان أرد المكم (احدى الطائفتين اما المبال وا ما المسبى وقد كنت استنا بين جم) أى أخرت قسم السبي ليعضروا (وكان النبي صلى الله عليه وسدام استطرهم كيصنروا (بيضع عشرة ليلة) لم يقسم السديي وتركد بالمعرانة (سيرفغل) دجع (من الطائف) إلى الجعرانة وقدم بهاالفناخ (فلما تسينلهم) أي للوخد (ان النبي صلى الله عليه وسلم غيروا داليهم الااحدىالطائفتين)المالأوالسي(كالوافانا)وللعموى والمسقل انا (غتارسبينا) زاد فمضازى ابن عقبة ولانتكام في شاة ولابعير (فقام النبي صلى الله عليه وسلم في النساس فأشي على الله بما هو أهله ثم قال أما بعد فان اخو انكم حاومًا) ولاى درقد جاونا حال كونهم ( تا بهن وانى دايت ان أرد العمسيم فن أحب منكمان يطلب ذلت ) بينم اليا وفتح الطا وتشديد الميا الى من أحث أن بطيب بدفع السبى الى عوازن نفسه (فليفعل) جواب من المنضينة معنى الشرط فلذاد خلت عليه الفا • (ومن أحب) أى منكم (أن يكون على حفله) نصيبه من السي (حتى نعطيه ايام) أي عوضه (من أول ما يني الله عليذا فليفعل) أي يرجع السامن أموال الكفار من غيمة أوخراج أوغير ذلك ولم يرداني والاصطلاحي وحده ويني وبضم أوله من أفا و (فقال الناس طيعنا ذلك) وغابي ذرطيبنالك ذلك (قال) عليه الصلاة والسلام (الالادرى من أذن منحكم) زَاد في الوكالة في ذلك (عن لَم يأذن فارجعوا حتى يرفع اليناعرفاؤكم أمركم) أوا دعليه السلاة والسلام بذلك النفصي عن أمرهم استطابة لنفوسهم (فرجع الناس فكلمهم عرفاوهم) ف ذلك فطابت نفوسهم به (خرجه و آ) أى العرفا و (الى المنبي صلى المه عليه وسيلم قاخبروه انهم) أى الناس (طيبوا) ذلك (وادنوا) له عليه الصلاة والسلام أثيرة السبي اليهم قال الزهرى (فهسند الذي بلغناء ن سسى هواذن) وزاد في الهبة هذا آخر قول الزهري يعي فهنذ الذي بلغثا انتهى و ومطايقة الحديث للترجة في قوله من ملك رقيقا من العرب فوهب ( وقال آنس) دضي الله عنه عاسه موصولاونهة علمة مرسافي ماب اداأسر أخوالرجل (قال غياس لاني صلى الله عليه ومسلم فاديت نضيي وفاديت عقيلاً) وأوله أن الذي صلى الله عليه وسيلها لمن المحرين فقال انثروه في المسجد وفيه في الصباس فقال ما رسول الله أعطى فأني فاديت الى آخره ويه قال (حدثنا على بن الحسسن) بفتح الحا والاي دوزبادة ابنشقيق أيوصد الرحن العبدى مولاهم المروزى قال (أخبرنا عبدالله) بن المباول المروزى قال (أخبرنا أبن عون) بالنون عبد أقد بن ارطبان البصرى (قال كنيت) وفي نسخة كتب (الى نافع) مولى ابن عر (فكتب الى) يتشديدالساء أي فاضع (النالني صلى الله عليه وسلم أعار) ولمسلم من طريق سليم بن أخضر عن ابن عون خال كتبت الى افع أسالة عن الدعاء الى الاسلام قبل المتنال قال فكتب الم الماكان ذلك ف أقل الاسلام قد أغار

رسول ألمه صلى الله عليه وسلم (على بن المصطلق) بضم الميم وسيستكون الصادوفتح المطاء المهملتين وبعد الملام المكسورة فاف بطن من خزاعة وهو المصطلق بن سعد بن عروب ربعة بن حادثة بن عروبن عامر (وهم غارون) بالغين المجمة وتشديد الرابيعم غارت التشديد أي غافاون اي اخذهم على غرة (وانعامهم تستق) بضم الفوقمة وفتح القاف (على الما فقتل مقاتلتهم) اى الطائنة الباغية (وسبى دراريهم) بتشديد اليا وقد تحفف وف حذا جواذا لاغارة على الكفار الذين بلغتهم الدعوة من غير انذار بالاغارة لحصين المعيم استعباب الاندارويه قال الشافعي واللثوا ينالمنذروا لجهوروقال مالك يجب الانذار مطلقا وفيسه جواز أسسترقاق العرب لانهى المصطلق عرب من خزاعة كامروهذا قول امامنا الشافعي في الجديدويه قال مالك وجهو راصحا يه والوحنيفة وقال جاعة من العلماء لايسترقون اشرفهم وهوقول الشافعي في القديم (واصاب) عليه الصلاة والسلام (يومنذ حورية) بخفف المثناة المحتمة الشائيسة وسكون الاولى بنت الحارث بن أبي ضرار و المحمد المعمة وتخضف الراءا بناطأرث بنمالك بنالمصطلق وكان أبوها سيدقومه وقيل وقعت في سهم ثابت بن قبس وكاتبته نفسها فقضى رسول الله صلى الله علمه وسلم كأيتها وتزوجها فأرسل الناس ماف ايديهم من السبايا المصطالسة ببركة مصاهرة النبي صلى الله عليه وسلم فالا تعلم امرأة اكتربركة على قومها منها \* قال نافع (حدُّ ثني ) بالافراد (يه)أى ما لحديث (عبد الله بن عمر) بن الحطاب (وكان في دلك الجيش) \* ويه قال (حدَّثنا عبد الله بن ترمقً)التنيسي قال(آخرنامالك)الامام (عنريهمة بنابي عبدالرجن) المتبي مولاهم المدني المعروف برسمة الرأى (عن محدين معين حبان) بفتح الحاوالمهماة وتشديد الموحدة وبعد الالف نون (عن اب محيرياً) بضم الميم وفتح الحاء المهملة وتسكين التحتيتين بينهسما راءوآخر مزاى وهوعبد الله بن محيريزبن جنادة بن وهب الجعى يضم الجيم وفق الميم بعد هامهملة المكر أنه (فالرأيت الماسعيد) الخدرى (رضى الله عنه فسألته) عن العزل (فقال حرجنامع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة بني المصطلق فاصيبًا سياسي العرب فَاشْتَهِمنا النسافَاشَيَّدَتَ علمنا العزية واحبينا العزل) اى نزع الذكرمن الفرج بعد الايلاح لينزل خارج الفرج دفعا كمصول الولد المانع من البيع والمرأة تتأذى بذلك ولابى ذروا حبينا الفدا وفسألذا وسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ماعليكم ان لاتفعلوا) أى لا بأس عليكم أن تفعلوا فلازائدة واختارا مامنا الشافعي جوازه عن الامة مطلقاوعن أسلرة باذنها نغم هومكروه لانه طريق الى قطع النسسل ولذا ورد العزل الوأد الختي وف حديث جابرعندمسه التصريح بالتعويز حيث قال اعزل عنها ان شتت ويأتى من يد لذلك ان شا الله تعالى في النكاح (مامن نسعة )اى مامن نفس (كائنة) في علمالله (الى يوم القيامة الاوهى كائنة) في الخارج لابدّ من مجسّها من العدم الي الوجودسوا عزلم ام فلافائدة ف عزلك من العدم الي الله تعالى قدر خلقها سبقكم الما فلا ينفعكم المرص وعندأ جدفى مستنده وابن حبان فى صحيحه من حديث أنسجا وجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل عن العزل فقال لوأن الما الذي يكون منه الولد أهر قته على صغرة لاخر ج الله منها أو يخرج الله منها ولدا وليخلقن الله نفساه وخالقها ويه قال (حدثنا زهرب حرب) أبو خيمة النساعى ولدأبي بكربن أبى خسمة ثقة روى عنه مسلم اكثرمن ألف حديث قال (حدثنا جرس) هوا بن عبد الحدد (عن عمارة بن القعقاع) مضر العن وتخفيف المير (عن أبي زرعة) بضم الزاى وسكون الراء وفتم العين المهدملة هرم بن جرير بن عبد الله العلى (عن الله هررة رضي الله عنه) أنه (فال لا أذال احب بي عيم) هو ابن مرّب أذب طابخة بن الساس ابن مضر \* قال المؤلف بالسند (وحدثني) بالافراد (ابنسلام) محدقال (اخبرنا بربن عبد الحيد) بنقرط بضرالقاف وسكون الراءوهو السابق قريبا (عن المغيرة) بن مقسم بكسر الميم وسكون القاف الضبي مولاهم أي هشام الكوف (عن الحارث) بنزيد العكلي التميي الكوف (عن أبي درعة) هرم (عن أبي هريرة وعن عَارة بِنَ القَعْقَاعُ (عَنَ ابِي ذُرَعَةُ عَنَ ابِي هُرَيِرةً) رَسِي اللّهُ عَنْهُ أَنْهُ (قَالَ مَا ذَاتَ احب بِي تَمْ مِنْدُ) بِالنّون ولايي دُر ( ثلاث ) أى ثلاث ليال ( سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فيهم ) اى في غيم ( سمعته يقولهمآشدَاتَتَى على الدَجَالَ قال وَجَا مُتَصَدَقَاتُهُم )اىصدقات بنى يَمِ (فَقَالَ رَسُولَ الله صلى الله عليه وسلم هذه صدفات قومنا) لاجماع نسيم بنسيه الشريف عليه الصلاة والسلام فى الياس بن مضر (وكانت سية منهم عندعائشة ) بفتر السين وكسر الموحدة وتشديد التعشية لكن عند الاسماعيلي وكانت على عائشة نسعة من بي

ه٦٥ تې ع

اسماعيل قال الأحرلم اقف على اسمها وعند أبي عوانة من رواية الشعبي وكان على عائشة يحرّروبين الطيراني فىالاوسط من رواية الشعى المرادبالذى كأن عليها وانه كان نذرا وعنسده فى الكبسيرانها قالت يانى المله انى نذرت عتمة امن ولدا سماعه لفقال لها النبي صلى الله علمه وسلم اصبرى حتى يبي • ف • بني العنبر غدا فجا • في • بني العندفقال لهاخذى منهمأ وبعة فأخذت منهم وديحاجه ملات مصغرا وزبيبا بالزاى والموحدتين مصغراأ ينسا وهوا بن تعلية وزخيا مالزاى والخاء المجمتين مصغرا أيضا وسمرة أى ابن أبي يمرو فسم النبي صبلي الله عليه وسلم على رؤسهم وبر لنُعلَيهُم قال الحافظ ابن حجر والذى تعين لعتق عائشة من هؤلاء الاربعة أمارد يحوا مازخى فني سنزأى داودمن حديث الزيب بن تعلبة ما يرشد الى ذلك انتهى (فقال) علىه الصلاة والسلام لعائشة (اعتقبها) اى النسمة (فانها من ولدا سماعيل) وفعه دليل على جوازا سترقاق العرب وتملك عهم كسا ترفرق العيم الأأن عتقهمأ فضل لكن قال ابن المنبر تملك العرب لابدعندى فسه من تفصيل و تخصيص لاشرفا و فاو كان العربى مثلا من ولأفاطمة رضى انته عنها فلوفر ضسنا أن حسنيا أوحشينيا تزوج أمة بشرطه لاستبعد نااسترفاق وأدءقال واذاأ فادكون المسي منولدا سماعيل يقتضي استحباب اعتاقه فالذى مالمثابة التي فرضناها ينتضي وجوب حرتيه حماوقدسا فالمولف حديث أبى هريرة هذاهناءن شيخين له كلمنهما حدثه به عن جرير لكنه فزقه لان بمازادفيه عنجويراسنادا آخروساقه هناعلى لفظ مجدين سلام وبأتى انشاءا تله تعالى فى المغازى على لفظ زهرين حرب وقد اخرجه مسلم ف الفضائل عن زهيروا تله اعلم و (الب فضل من ادب جاريته وعلمة) زاد النسغ واعتقها وسقطله ولاي ذراه ملافضل «ويه قال (حدثنا أسحاق بر ابراهم) المشهورابن راهويه (سمم يحدث آبِ فَضَلَ ای ابن غزوان (عن مطرف) هو ابن طریف الحارثی (عن الشعبی) عامر (عن ابی بردة) بضم الموحدة الحارث بن أبي موسى (عن) إبيه (أبي موسى) عبد الله بن قيس الاشعرى (رضى الله عنه) انه (عال والرسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت له جارية فعالها )أى أنفق علها من عال الرجل عباله يعولهم اذا قام بما يحتاجون البه ولاي ذرعن الكشميهني فعلما من التعليم وهو المناسب للترجة (فاحسن ) ولايي ذرعن الكشمهني أيضاوا حسن (اليهاثم اعتقها وترتوجها كأن له اجران) أجربالذكاح والتعليم وأجربالعثق قال المهلب فيه أن من تواضع في منكمه و هو يقدر على نكاح أهل الشرف رجى له جزيل الثواب \* وتأتى مباحث هذا المديث كتاب النكاح انشاء الله تعالى وفيه رواية المتابي عن التابعي عن الصحابي وقدسبق في باب تعليم الرجل أمته وأهله من كتاب العلم وأخرجه مسلم في النكاح وكذا أبودا ودو النساءي \* (باب) ذكر قول الذي صلى الله علمه وسلم العبيد اخو انكم فأطعم وهم بما نأكلون ) وهذا وصله المؤلف بالمعنى من حديث أبي ذرومن حديث جابرو صحابي لم يسم في الادب المفرد (وقوله نعالي ) بالجرّ عطفا على سابقه (واعبدوا الله ولا تشركو ابه شَمًّا)صمّاأ وغيره اوشيأ من الاشراك جليا أوخفيا (وبا والدين احساناً) وأحسنوا بهما احسانا (وبذى القربي) ويصاحب القراية (واليتامى والمساكين والجاردي القربي) الذي قرب جواره (والجارا لجنب) البعيد (والساحب الجنب) الرفيق في أمر حسن كنعلم وتصرّف وصناعة وسفرفانه مصبك وحصل يجنبك وقيل المرأة (وابن السيسل) المسافر أوالضيف (وماملكت اعانهم) العيسد والاما و(ان الله لا يعب من كان مختالا) متكبرا يأنفءن اغاربه وجبرانه واصحابه وعبيده وامائه ولاياتفت اليهم (نفورا) ينفاخر عليهم يرى أنه خيرمنهم فهو فىنفسه كبيروهوعنسدا للهحقروا قتصرف رواية أبى ذرسن أقول الاآية الى آخرة وله تعالى والمساكن ثمال الى قوله مختالا فخورا وزادف روايته قال أبو عبد الله أي المفارى ذي القربي أي القريب وهو مروى عن ابن عباس فيماروا معنه على بنأى طلمة وانتظه يعني الذى منك ومنه قراية والجنب الغريب الذى ليس بينك وبينه قرابة وقيل القريب المسلم والجنب اليهودى والنصراني رواءان جرروا بنأى حاتم وفي غسير واية أبي ذريما في اليونينية وغيرها الجارالجنب بعني الصاحب في السفروه في اقاله مجاهد وقتادة ويدقال (حدَّثنا آدم بن اب اياس)عبدالرسن العسقلاني الفقيه العابد قال (حدثناشعبة) بن الخجاج قال (حدثنا واصل الاحدب) هو ابن حبان يفتح الحاء المهملة وتشديد الموحدة الاسدى الكوفي (قالسمعت المعرور) بفتح المير وسكون العين المهملة وبضم الراءالاولى ولابى ذرسمعت معرور (مَنْسُويَد) الاسدى أبا اسية السكُّوفي عاش مائة وعشرين سنة (عَالَ رأيت اباذر) جندب بنجنادة (الغفارى رضى الله عنه في المعان من وجه آخر عن شعبة

لريذة وهوموضع بالبادية على ثلاث مراحل من المدينة (وعليه حلة) من برود الين ولاتسبى حلة الااذا كأنت توبينمن جنس واحد (وعلى غلامه حلة) مثلها ولم يسم الغلام (فسألناه عن ذلك) بنميرا لفعول وسقط لابي ذي والمعنى سألناه عن السبب في الباسه غلامه مثل ليسه لأنه على خلاف المعهود (فقال اني سابيت) بفتح الموحدة الاولى وسكون الثانية أى وقع بينى وينه سسباب بالتخفيف وهومن السب بالتشديد وعند الاسماعيكي شاغت (رَجَلًا) قبل هو بلال المؤذن مولى أبي بكروزا دمسلم من اخواني وزا دالمؤلف في الاعان فعيرته بأمه (فَشَكَمَاني الىالنبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اعبرته بأمه ) زاد فى الايمان المك اصروفيك جاهلية لة من خصال الجاهلية وفيه دليل على جو از تعدية عبرت بالساء وقدا نيكره الن قنيبة وتبعه غره وقالوا انمايقال عبرته أمه وأثبت آخرون انهالغة والحديث حجة لهم فى ذلك ( تَمْ قَالَ) عليه الصلاة والسلام (ان آخوآنكم آى عاليككم اخوانكم خبرمبتدا محذوف واعتباراه خوة امامن جهة آدم أى انكم متفرّعون من أصل وأحد أومن جهة الدين (خولكم) بفتح الخاء المجمة والواو أى خدمكم سمو ابذلك لانهم يتفؤلون الامورأن يسلمونها ومنه الخولى لمن يقوم باصلاح البستان اوالتفويل الغليك ( جعلهــما تله نعت آيديكم آى ملككم (فن كان أخوه عنده ملكه ولابي ذريد به بالتثنية (فليطعمه) على سييل الندب (عما يا كلوليلسم) على سيل الندب أيضا (عايلس) أى من جنس كل منه ما والمراد المواساة لاالماواة من كل وجدنع الاخذبالاكل وهوالمساواة كافعل أبوذرا فضل فلايستأثر المراعلي عياله وانكان جائزا فال النووى يجب على السيد نفقة المماولة وكسونه بالمعروف بعسب البلدان والاشطاص سواء كان من جنس نفقة السيد ولباسه أوفوقه حتى لوقترا لسيدعلي نفسه تقتيرا خارجاءن عادة امناله اماز هدا اوشعا لا يحل له التقتير على الماوا والزامه بموافقته الابرضاه (ولاتكافوهم)اى من العمل (مايغلبهم) اصعوبته أوعظمته وهذاعلى سيل الوجوب قال الله تعالى لا يكاف الله نفسا الاوسعها أي الامانسعه قدرتها فضلاورجة وارشادا وتعليا لناكيف نفعل فيماملكنا تعالى (فانكافتوهم ما يغلبهم) ولابي ذرعن الكشميهي بما يغلبهم وسقط ما يغلبهم في كتاب الايمان كامروأ ماقول الحافظ الزجرهناقوله فان كاختموهم أى مايغلهم وحذف للعلم به فسهونم هوصفيح بالنسبة لما في كتاب الايمان كامريعني ان كافتم العبيد جنس ما يطيقونه فان استطاعوه فذاك والا (فأعينوهم) عليه \* وهذا الحديث قدسبق في باب المعاصي من أمر الجاهلية في كتاب الاعان . (باب) بان تواب (العبداد ا سنعيادة ربه ) بأن ا قامها بشروطها (ونعم سده) ويه قال (حدثنا عبد الله بن مسلمة ) بن وعنب القعنى الحارث (عن مالك) الامام الاعظم ابن أنس الاصمى المدنى امام دار الهجرة (عن مافع عن ابن عررضى الله عنهما ان وسول الله صلى الله عليه وسلم قال العبداد انصي سدد ) قال الكرماني النصيمة كلة جامعة معناها حازة الحظ للمنصوح له وهو ارادة صلاح حاله وتخليصه من الخلل وتصفيته من الغش (واحسن عبادة ربه) المتوجهة علمه بأن اقامها يشروطها وواجباتها ومستعباتها كأناة اجوه مرتين القيامه بالحقين وانكساره واستشكل هدذامن جهة انه يفهم منه انه يؤجرعلى العدمل الواحد مرتين مع انه لا يؤجر على كلعل احدة لانه الى بعماين وكذا كل آت يطاعنين بؤجر على كل واحدة أجرها فلاخصوصية للعبد بذلك بأن التضعيف يحتص بالعمل الذي تتعدفه طاعة الله وطاعة السيد فيعمل علاوا حداويؤجر علمه أوالمرادر جيم العبد المؤدى للعقن على العبد المؤدى لاحدهما وقال ان عبد البرلانه لماقام الواجين كان له براخز المطبع لانه فضه آالحر بطاعة من أمره الله يطاعته وعورض بان مزيد الفضل للعبد اغهاهو لانكساره بالرق فاوكان التضعيف بسبب اختلاف جهة العمل لم يختص العبد بذلك وهذا الحديث أخرجه سلم في الاعان والنذور \* وبه قال (حدثنا محد بن كثير) الوعبدالله العبدى وثق ابو حاتم واحد بن حسل قال(اخبرنامفيان)الثوري(عن مالح)هوا بن صالح بنحى ويقال ابن حيبان قال اجد ثقة (عن الشعيي) عامر (عن ابى بردة عن) ابيه (ابى موسى) عبدالله بن قبس (الاشعرى رسى الله عنه) اله (قارقال النبي مسلى الله علمه وسلم اعدار حل كانت له جارية فأديم آ ولا يوى دروالوقت ادبها باسقاط الفاء من تأديبهاً) ولابي ذرنعليها (واعتقها وتزوّجها فله اجران) اجربالعنق واجربالتعليم والتزويج

قوله أى عاليك كما لخ هذا مبنى على الرواية الاخرى التى ليس فيها ان تا مل اه واعاعىدأدى حقالله وحقموالمه فله اجران اجرفى عبادة ربه واجرفى قسامه بحق موالمه لكن الاجران غبرمتساويين لانطباعة الله أوجب من طاعسة الموالى قاله الكرماني وعورض بأن طاعة الموالي الماموريها هيمن طاعة الله تعالى قال النعيد البروف الحديث أن العيد المؤدى لحق الله وحق سمده أفضل من الحرّويعضده ماروى عن المسسيح عليه الصلاة والسلام أنه قال مرّالد نيسا حلوا لا "خرة وحلوالدّنيسا مرّ الا خرة وللعبودية مضافة ومرارة لآنضيع عندالله تعالى ، وبه قال (حدثناً بشرب عجد) السخنساني المروزى قال (أخبرناعبدالله) بن المباركة قال (أخبرنا يونس) بنيزيد (عن الزهري) محدب مسلم بنشهاب قال (-معت سعيدبن المسيب يقول قال ايو هريرة رضى الله عنسه قال رسول الله صديى الله عليه وسلم للعيد المعاوك الصالح) في عبادة وبدالنيا صح لسيده ( آجر آن ) فان قلت يلزم أن يكون أجر المماول أضعف من السيد اجسب بأنه لامحذورف ذلك أويكون اجره مضاعفا من هذه الجهة وقديكون اسمده جهات اخرى يستحق بهااضعاف أجرالعبدقال أبوهريرة رضى الله عنسه (والذى نفسى بيده لولا الجهاد في سبيل الله والحيج وبر أمى) اسمها اممة بالتصغير بنت صبيح أوصفيح بالموحدة أوالفاءا بن الحارث وهي صحابية ثبت ذكرا سلامها في صحيح مسلم وبيان اسمها فى الدلائل لابى موسى وجزءا سحاق بن ابراهيم بن شاذان والمعنى لولا القيام بمصلحة التى فى النفقة والمؤن والخدمة ونحوذ لله عالا يكن فعلد من الرقمق (لاحبيت ان اموت وا ناعلوك) واغا استثنى أنوهريرة ذلك لان الحهادوا لج يشترط فهسمااذن السيدوكذابر الاتم قديعتاج فيه الى اذن السسيد في يعض وجوهه يخلاف بقية العبادات البدنية وهدذه الجلة من قوله والذى نفسي بيده الخليست مرفوعة بلهي مدرجة من فول أبي هر رة رضى الله عنسه كاجرم به غيروا حدمن أثمة المحدثين ويشهدله من حمث المعنى قوله ويرا أتي فأنه لم يكن النبي صلى الله علمه وسلم حينتذام ببر هاوأ ما يوجيه الكرماني بانه علمه الصلاة والسسلام أراديه تعليم اشته أوأورده على سيل فرض حباتها أوالمراد أشه حلمة السعدية التي ارضعته غردود بماورد من التنصيص على الادراج فعند الاسماعسلي من طريق اخرى عن اس المبارك والذي نفس أبي هررة سده الخ وكذا أخرجه مسلم من طريق عبد الله بن وهب وأبي صفوان الاموى والمعلوي في الادب المفرد من طريق سليمان بن بلال وأبوعوانة من طريق عمَّان بن عرد وبه قال (حَدْثنا استعاق بن نصر) نسبه الى جدَّه واسم أبيه ابراهيم السعدى المروزي قال (حدثنا ابواسامة) حادين اسامة (عن الاعش) سليما بن مهران قال (حدثنا أبو صالح) ذكوان الزيات (عن ابي هريرة رضى الله عنه) أنه (قال قال النبي صلى الله عليه وسلم نعم ما ) بكسرالنون وسكون العين وتخفيف الميم كذاف الفرع وغيره وقأل فى الفتح بفتح النون وكسرا لعنن وادغام الميم فى الاخرى قلت وبهاقرأ ابن عامر وحزة والكساءي وخلف والاعش في قولة تعالى نعسما يعظيكم به في سورة البقرة على الاصللان الاصلنع كعلم ويجوز كسرالنون اتباعالكسرة العينمع تشديد الميم وهي لغة هذيل وكسرالنون مع اسكان العين وهي قراءة فالون وأبي عروو أبي بكرو أبي جعفر والبريدى والحسسن واختاره أبو عبيد وحكاه لغة للنبى صلى الله عليه وسلم فى قوله نعما المال الصالح وتصميم الحاكم فى المستدرك فتم النون وكسر العين رواية اخرى فلاعتعكن بعضهم يجعل الاسكان من وهم الرواة عن أبي عروو بمن انتكرم المبرد والزجاج والفارسي لان فيه جعابين ساكنين على غيرحدهما قال المردلا يقسدرأ حدأن ينطق به وانما يروم الجع بين ساكنين فيعرّ لذولا يشعروقال الفارسي لعل أياعروأ خنى عينه فظنه الراوى سكوناوأ جيب بان الاصل في جامع شروط الرواية المضبط واغتفرالتفا الساكنين وانكان الاقل غدمداء روضه كالوتف وتجويزهذ مالاوجه سحكاه النووى في شرح مسلم عندقوله نعما المملوك المضبوط في الرواية فسه بكسرالنون والعن وتشديدالم أما في رواية المعارى فالذى وأيته فى كثير من الاصول المعتمدة ورويته كسر النون وسكون العين وتحضيف الميم ومن حفظ غيرماذ كرته فرواية البخارى فهوجة وفاعل نع ضمر مستترفيها مفسر بقوله يحسسن اى نعسما علوك (لاحدهم يحسن عبادة ربه وينصيح لسيده) والسلم من طريق همام من منيه عن ألى هررة نعسما الماول أن يوف يحسن عبادة الله ومعما بة سيد منعماله وأماة ول ابن مالك رجه الله تعالى ان مامسا وية للضمير في الابهام فلا غيسيزلان النمييزلسان الجنس الممزعنه فقال العلامة اليدرالدمامسي رجه الله تعالى فى المسابح انه مدفوع بأن ماليس ا وباللنه يرلان المرادشيء غليم قال وموضع يحسن عبا دة ربدالخ تفسير لما في المعني فلا محل لها من الاعراب

» (باب راهية التطاول) أي التوافع (على الرقيق و) كراهية (قولة) أي الشيف لمن علك من الرقيق (عبدي آوامتی) کراهیه تنزیه (و) یجوزآن بقول ذلا (کال انته تعالی) فی سورة النور (والساطین من عباد کم وا ما تکم وقال)عزوجل في سورة المصل (عبدا علوكاً)و في سورة يوسف عليه الصلاة والسلام (وألفياسيدها لدى الباب وقال) تعالى في سورة النساء (مُن فسيآت كم ألوَمنات) جع فتاة وهي الامة (وقال النبي صلى الله عليه وسلم) ف-ديث أبي سعيد عند المؤلف في المفازى (قوموا الى سيدكم) بشير الى سعد بن معاد مخاطبا للانسار كاسساني انشاءاقه تعالى في قصة قريظة وقد قال عليه الصلاة والسلام في الحسن ان ابني هذا سيد (و) قال يوسف عليه السلام للذى ظنّ أنه ناج ( و كرنى عندربك) أى (سيدك) ولابي ذرواذ كرنى عندر بك عندسسيدك أى اذ كر حالى عندالملك كى يخلصني (و) قال صلى الله علسه وسلم فعدا أخرجه المؤلف في الادب المفرد من حديث جابر (من سسيدكم) يابى سلة قالوا الجذب قيس يضم الجيم وتشديد الدال الحديث وسفطة وله ومن سديدكم لابوى ذو والوقت والنسني وقد دل ذلك على الجوازو جله عليه جسع العلماء ستى الطباهرية ، وبه قال (حدثت استده) بالمهدلات و تشديدما قبسل الاستواب مسرهداً يواسلسسن الاسدى اليصرى عال (سد نشايعي) القطان (عن عبيدالله) بضم العين ابن عوب حفص بن عاصم بن عرب اللمطاب (قال حدثني) بالأفر آد (نافع) مول ابن عر (عن عبدالله) بن عر (رضى الله عنه) وعن أبيه (عن النبي صلى الله عليه وسلم) أنه (قال اذا نصم العبد سيدم) فقام بما يجب له عليه من اخدمة و فيوها (واحسن عبادة ربه كان له اجر مرتين) سماه عبد اومالك سيده ولاويب أنه اذا قام بمباعليه من طاعة ربه وخدمة سسيده كره أن شطا ول علسه ﴿ وَهِــذَا الْحَدِيثَ قَد سبق قرياه وبه قال (حدّ شامحد بن العلام) الوكريب الهمد انى الحيوف قال (حدثنا الواسامة) مادبن اسامة (عن بريد) بضم الموحدة مصغرا ابز عبدالله (عن) جده (الى بردة) الحادث (عن) أيه (أى موسى) عبد الله بن قيس الاشعرى" (رضى الله عنه عن الذي صلى الله عليه وسلم) أنه ( عَال الماوك) ولا في ذرالمهاوك (الذي يحسسن عسادة ربه ويؤدّى الى سسده الذي له علسه من الحق والنصيحة والطاعة) فيما يسوع شرعا (له آجرات) خبرالمبتدأ الذي هوا لمملوك وسقط لفظ له من قوله له أجران من روامة أبي ذرو حسنتذ فبكون قوله أجران مبتدأ ولامماوك خيره مقدّما ومطابقة الحديث للترجة ظاهرة هومه قال (حدَّثنا مجد) زاد الرّشيب مه في روايته فقال محدين سلام وكذا حكاه الحاني عن رواية ابن السكن وسكى عن أسلاكم أنه الذهل وقد أخرسه مسلمعن محدب دافع عن عبد الرزاق فيحتمل أن يكون هوشيخ المجارى فعه فقد حدّث عنه في العصم أيضا قاله فالفنر قال (حد شاعبد الرزاق) بن همام قال (اخبرنامهمر) بفتح الممن وسكون العن المهملة عنهما النراشد (عن همام بن منيه) بكسر الموحدة (انه سعم أياهر يرة رضى الله عنه يحدث عن الني صلى الله عليه وسلم) أنه ( والله على الما من الماول غرم ( المم ربك) بفغ الهمزة المرمن الاطعام ( ومنى ربك) أمر من وضاه يوضئه (اسقربك) بهمزة وصل وعبوز تعلمها مصكسورة وف نسطة مفتوحة تثبت ف الاشدا وتسقط ف الدرج وبسستعمل ثلاثيا ورباعيا أمرمن سقاه بسقيه وسبب النهى عن ذلك أن حقيقة الريو بية تقه تعسالى لان الرب هوالمالك والقبائم الشئ ولايوجدهذا حقيقة الاله تعالى قال الخطابي سبب المنع أن الانسان مربوب متعيد ماخلاص التوحيد تله تعالى وترالنا الاشرال معه فكرمله المضاهاة بالاسم لثلايد خلف معى الشرك ولافرق في ذلك مناسلة والعبدوا مامن لاتعبد علب من سائرا لحبوا فات والجسادات فلايكره أن يطاق ذلك علب عنسد الاضآفة كقولمرب الداروالثوب فان قلت قد قال تصالى اذكرنى عنسدر بك وارجع الحد ربك الجبب بأنه ورد لسان الموازوالنهي الادب والتنزيد دون التعريم أوالني عن الاكثار ون ذلك والمُخاذ هذه اللفظة عادة ولم ينه عناطلاقهاف نادرمن الاحوال وهسذا اختساره الضامى عياش وغضيمس الاطعام ومابعد مبالا كزلغلبة استعمالهاف الخاطبات ويدخل فالنهى أن يتول السيدذلك عن نفسه فانه قد يقول لعبد واسق ربك فيشع الظاهرموضع المنعيرعلى سدل التعظيم كنفسه بلهدذا أولى بالنهي من قول العبد ذلك أوالاجني ذلك عنآلسيد فال فأمصابيم الجسأمع ساق آلمؤلف ف البساب توله تعنالى والصَّا لَمِينَ مَنْ عبسادكم واما تُتكمُّ وقولُهُ عليسه المنسلاة والسسلام فوموا آلى سيدكم تنبيهها على أن التهى انماجه منوجها على جانب السسيد اذهوف مظنة الاستطالة وانقول الغسيره فأعبسه ذيدوه فرمامة خالا جائزلانه يقولها خباوا ونعريضا

وليس فى مغلنة الاستطالة والاية والحسديث بما يؤيده لذا الفرق وفي الحكايات المأثورة ان سائلاوة ن ليعض الاحياء فقال من سيده . ذا الحي فقال رجل أنافقال لوكنت سمدهم لم تقله وقال النووي ا المرادماليمي من استعمله على جهة التعاظم لامن اراد التعريف (ولمقل سدى مولاى) ولايي الوقت ومولأى باثبيات الواووا تميافرة بين السيدوالرب لان الرب من اسميا وانقه تعيالى اتفا قاوا ختلف في السيدهل حومناسما المه تعالى ولم يأت فى المترآن اله من اسما • الله تعالى نع روى المؤلف فى الادب المفرد وأبو داود والنسائي والامام احدمن حديث عبدالله بن الشخير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال السيد الله فان قلنا اله ليسرمن اسماءالله تعالى فالفرق واضمراذ لاالتهاس وان قلناانه من اسماءالله تعالى فلنس في الشهرة والاستعمال كلقظ آلب فيمصل الفرق بذلك وأسآمن حيث اللغة فالسيدمن البوددوهو التقدّم يقا ل ساد قومه اذا تقدّم علهه مولاشك في تقدّم السسد على غلامه فلما حصل الافتراق جازالا طلاق وأتما الولى فقال النووى يقع على ستةعشر معتى منهاالناصر والولى والمبالا وحينتذ فلايأس أن يقول مولاي أيضاليكن بعارضه حديث مسلم والنساءى منطريق الاعشءن أبى صالح عن ابى هريرة في هذا الحديث لايقل أحدكم مولاي فان مولاكم الله وأحسب مأن مسلاقد بين الاختلاف في ذلك على الاعش وأن منهم من ذكر هذه الزيادة ومنهم من حذفها قال عباض وحذفها اصبح وقال الفرطبي روى من طرق متعدّدة مشهورة وليس ذلك مذكورا فيهسا فظهرأن اللفظ الاول ارجحوا غياصرنا للترجيح للتعارض بينهما والجعمت عذروا لعلم بالتاريخ مفةو دفلم يبق الزالترجيم (ولايقل اسدكم عبدى امتى ) لان حقيقة العبودية اغمايستحقها انته تعمالى ولان فيها تعظيما لايلى في المخلوق وقد بين صلى الله علسه وسلما لعله في ذلك حدث كال في هذا الحديث عنسد مسلم والنساسي في عل اليوم والليلة من طريق العلاء بنعب والمهن عن أبيه عن أبي هر يرة لا يقولن أحدكم عبدى فان كا حسكم عبيد الله وعنسد ألى داود والنسامى فى اليوم والليلة أيضامن طريق مجدبن سرين عن أبي هريرة فانكم المملوكون والرب الله فنتهسى عن التطاول في اللفظ كانهي عن التطاول في الفعل (وايقل فتاى وفتاتي وغلاي) لانها اليست د الة عسلي الملك كدلالة عدى فارشد علمه الصلاة والسلام الى ما يؤدى الى المعنى مع السلامة من التعاظم مع أنها تطلق على الحزوالمملولة لكن اضافته تدل على الاختصاص قال الله تعسالي واذقال موسى لفتاء وهذا النهبي للتنزيه دون التصريم كامره وهدذا المديث أخرجه مسلم في الادب ، وبه قال (حدَّ شنا أبو النعمان) عدب الفضل عادم وسى البصرى فال (حدّ شاجر يربن عازم) الازدى البصرى اختلط في آخر عره لكنه لم يحدّث ف حال اختلاطه (عن افع عن اب عروضي الله عنهما) أنه (قال قال الني صلى الله عليسه وسلم من اعتق نصيباله من العبد) بالتعريف (فكان له) وقت العتق ولاى ذركان له (من المال مايد لغ قيمته) نصب على المفعولية أى قمية بقينه (يقوم) ولابى ذرقوم (عليه ) باقيه (قمية عدل) نصب على المفعول المطلق والعدل بفتح العين الاستواء أى قيمة استواء لازيادة فيسه ولانقص أى بقية يوم الاعتباق (واعتق) بضم الهمزة وكسرالتاء (من ماله) بنفس الاعتباق ومشهو رمده عبا المالكية أنه لايعتق الابدفع القيمة (والا) بأن كان معسرا حال الاحتاق (فقدعتي) بفتحات من غيرهمز (منسه) أي مااعتق المعتق فقط ويبق نصيب الشريك وقيقا ولابي ذر اعتق به مزة مضومة وكسرالنا منه (ماعتق) بفتصات من غيرهمز قالوا والمطابقة بين الحديث والنرجة من جهة انه لولم يحكم علمه بمتقه كاه عند السيار اكان يذلك متطاولا عليه وقد سبق هذا الحديث في باب أذا اعتق عبدابين ائنين و ويه قال (حدثنا مسدد) عهملات ابن مسرهد قال (حدثنا يحيى) القطان (عن عبيدالله) بضم العسِّن عربن حفص العمري أنه قال (حدَّثني) بالإفراد (نافع عن عبد آلله) بن عربن الخطاب (رضي الله عنه) وعن أسه (ان دسول الله صلى الله عليه وسلم عال كأسكم واتع) كقاص أى سافظ لما قام عليه (هسؤل) بالفا ولا بي دُرومَسُولُ (عَنْ رَعِيتُهُ) قان و في ما عليه من الرعاية كان له الحفظ الاوفروا لجزاء الاكثروالاطاليه كل أحد من رعيته جمّه (فالاسرالذي على الناس راع) في السرعاء الله ولايي ذوفهو راع عليهم (وهومسؤل عنهم) وهذا نفصيل لما أجله (والرجل واعلى اهل بيته) زوجته وغيرها يقوم عليهم بالحق ف النفقة وحسن المعاشرة (وهو سؤل عنهم والمرأة راعية على بيت بعلها وولده) أى وغيرهم كندمه وأضسافه بعسن التدبيرف أمرهم والقيام عساسلهم (وهى مسولة عنهم والعبد راع على مال سيده وهو مستؤل عنه ) وهذا موضع الترجة لانه اذا كأن ناصما

ف خدمته مؤدّياله الامانة ناسب ان يعينه ولا يتطاول عليه (ألافكا كمراع وكلكم مسؤل عن رعيته) ه وحذاا لحديث سبق في الجعة وفي الاستقراض ويد قال (حد ثنا مالك بن احماعيل) النهدى ابوغسان الكرف قال (حد ثناسفيان) بنعينة (عن الزهري) محدب مسلم بنشهاب قال (حدثني) الافراد (عبيدالله) بينم العنَّابن عبدالله بن عتبة بن مسعود قال (معتابا هريرة رضى الله عنه وزيد بن خالد) الجهن المدن العصابي المشهوروضي الله عنه (عن الذي صلى الله علمه وسلم) أنه (قال ادارنت الا مدَّفا جلدوها) اي خسس جلاة نسف جلدا لحرة سواء كأنت محصنة اوغر محصنة لان الاحصان وصف كال ولايكون مع النقص من الرق وكذا المسباوا لجنون والمبعضة كالائمة (تماذازنت فاجلدوها ثماذا زنت فاجلدوها في النالثة اوالرابعة سعوها) اى بعد جادها ولا يوى دروالوقت والاصميلي فيبعوها بفاء في اوله (ولوبضفير) بالضاد المجمة أى حبل مفتول وحمن الشور ومطابقة الحديث للترجة من جهة أن الأمة اذا زنت لأبكره التطاول علهابل تجلد قانعادت بيعت وكل ذلك مباين التعاظم عليها وهذا الحديث سبق فياب بيع العبد الزاف من كاب البيوع ه هذا (ماب) مالتنوين (آداآمام) ولايوى ذروالوقت اذا أقى أى الشخص (خادمه) سواء كان حرّا أوعيد اذكرا أوانى (بطهامة) فليجاسه معه ليأكل يوبه قال (حدثنا عباح بن منهال) الاغماطي أبو محد السلى مولاهم البصرى قال (حدثناشعبة) بناطباح (قال آخيرني) بالافراد (عجد بنزياد) بكسرالزاى وغفيف التعشية أبوا المارث القرشي الجمي النابعي ( قال عمت الاهر يرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم) أنه (فال اذا الى احدكم خادمه) بالرفع وأحدكم منصوب به (بطعامه فان لم يجلسه معه ) معطوف على مقدّر تقديره فليجلسه معه وفي رواية مسلم فليقعده معه فلنأكل وعندا حدوالترمذي من رواية معبدين أبي خالد عن أبيه عن أبي هريرة فليجلسه معه فان لم يجلسه معه ولابن ما جه من طريق أبي ربيعة عن الاعرج عن أبي هريرة فليدعه فلياً كلمعه فان لم يفعل(فليناوله) من الطعام (لقمة اولقمتين) سُكَّ من الراوى ورواء الترمذى يلفظ لقمة فقط وفي رواية مسلم تقسد ذلك عداد اكان الطعام ولللا (اواكلة أواكلتن) بضم الهمزة فهوسا يعني لقمة أولقمتين قال في المصابيع فآن قلت ما هذا العطف قلت اعل الراوى شائه ل قال عليه الصلاء والسلام فلمنا وله لقمة أولقمتين أوقال فليناوله اكلة أواكلتين فجمغ منهما والي يحرف الشك لدؤدى المقالة كالمعمها ويحتمل أن يكون من عطف أحد المترادفين على إلا خربكلمة أووقد صرح بعضهم بجواز. (قانه) أى الخادم (ولى علاجه) اىالطعلم عنسد تحصيلآلاته وتحمل مشقة سرّه ودخانه عنسدالطبخ وتعلقت به نفسه وشهرا يحته واختلف في حكم الامرما لاجلاس فقال الشافعي أنه افضل فأن لم يفعل فاس بواجب اويكون بالخسارين أن يجلسه اويناوله وقديكون امره اختيارا غيرحم ورج الرافعي الاحقال الاخبروحل الاول على الوجوب ومعناه أن الاجلاس لا يتمعن الكن ان فعله كان افضل والا تعدن المناولة ويحقل أن الواجب أحدهما لا بعده والثاني أن الاموللندب مطلقاه وهذا الحديث أخرجه المؤلف أيضافي الاطعمة به هذا (ماب) بالتنوين (العبدراع في مآل سده ونسب النبي صلى الله علمه وسلم المال الى السدر) في حديث ابن عرمن ماع عبد اوله مال فاله للسدوهذا مذهب مالك والشافعي وأي حنيفة لان الرق مناف للملك « ويه قال (حَدَثنا آنُوالِمانَ) أَلِمَ بَكُم بِن ما فع المصي قال(اخبرناشعب)هواين أبي حزة الحصي (عن الزهري ) محدب مسلم بن شهاب (قال آحبرني) بالافراد (سالم بن عبدالله عن) إيه (عبدالله بن عروضي الله عنهما أنه سعم رسول الله صلى الله علمه وسلم يقول كالكمراع ومسؤل عن وعيته )وهذا على سبيل الاجال تم فصله بقوله (فالامام) الاعظم اونا به (راع ومسؤل عن دعيته والرجل في اهله راع وهو مسؤل عن رعبته والمرأة في بت زوجها راعمة وهي مسؤلة عن رعمتها والخادم في مال سند وراع وهو سؤن عن رعيته ) فرعاية الامام ولاية امور الرعمة والاحاطة من ووائههم وافامة الخدودوالاحكام فيهم ورعاية الرجل اهله بالقدام عليهم بالحق فى النفقة وحسسن المعاشرة ورعاية المرأة في عت زوجها بحسن التدبيرى امريته وأولاده وخدمه واضيافه ورعاية الخادم حفظ مافى يدممن مالعسيده والقيام بشغله (عال) اى ابن عر (فسمعت هؤلامن النبي صلى الله عليه وسلم واحسب النبي صلى الله عليه وسلم عال والرجل في مال اليه داع ومسؤل عن دعيته في كل حسكم داع) اى مثل الراعي (وكاتكم) ولابي الوقت في كلكم سؤل عن رعيته ) سال عل فيسه معنى التشبيه ووجه التشبيه سفظ الني رحسن التعهد لمسااستمغظه

القدرالمشترك في التفصيل كاله الطبي وسبق بأتم من هذا ﴿ عِذَا ﴿ بِأَبِّ ) بِالْتَنُو بِنَ (أَدَاضَرِب) الرسِل (العبد فليجننب الوجه) \* ويه قال (حدثنا) ولا في ذرحد ثني بالافراد (عهد بن عبيد الله) مصغرا أبوثايت المدنى قال (حدثنا ابن وهب) صداقه (كال حدثني مالك برانس) الامام قال الحافظ ابن عجر وكات اما مابت تفرِّديه عن أبن وهب فانى لم اده في شئ من المصنفات الامن طريقه قال أبو مابت بالسسند (قال) أي ابن وهب (واخبرنى) بالافراد (ابز فلان) وكان ابن وهب سمعه عن مالك وبالقراءة على الا خروكان ابن وهب مريساعلى غنذنك زادأ يوذرف دوايته عن المسسقلي قال أيوا مصاق قال أيو سرب الذي قال ابن فلان هوقول ابن وهب وهوأى المهم ابن امصياق يعنى عبدا لله بنزيد بنسلميان بن متعان المدنى وقدا خرجه الدارقطني في غرائب مالك من طريق عبد الرحن بن خراش يكسر المجمة عن البغاري فال حدثنا أبو مابت مجدين عبد الله المدني وذكرا لمديث لكن قال بدل قوله ابن فلان ابن سعمان فكان الصارى كني به عنه في العصير عد الضعفه غانه مشهوربالضعف متروك الحديث كذبه مالك واحدوغيرهما ولماحدث به المفارى خارج الصهرنسسيه لكن لسرله فى العصيم الاهذا الوضع على انه لم يسق المتن من طريقه من كونه مقرونا بلساقه على لفظ رواية همام عناب هريرة وقدأ خرجه ابوتعيم فى المستخرج من طريق العباس بن الفضل عن أبي ثمابت فضال ابن فلان وفى موضع آخرفقال ابن معان (عن سعيد المقبرى ) بضم الموحدة (عن آبه ) أبي سعيد كيسان (عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم) قال المؤلف بالسند (حوحد ثناً) ولا بي ذروحد ثني بالافراد (عيد الله بن يحد) المسندى قال (حدثنا عبد الرزاق) بن همام قال (اخبرنامعمر) هوابن داشد (عن همام) هوابن منده (عن الى هر يرة رضى الله عنه عن الذي صلى الله عليسه وسلم) أنه (قال اذا قاتل احدكم فليحتنب الوجه) ولمسسكم من طريق أبي صالح عن أبي هريزة فليتق بدل فليجتنب وكاتل بمعَنى قتل فالمضاّعلة ليستُ عُسلي طا هرها ويؤيده حديث مسلممن طريق الاعرج عن أبي هريرة بلفظ اذا ضرب ومثله للنسامى من طريق هلان ولاى داودمن طريقا في سلم كلاهماءن أي هر برة وعندا لمؤلف في الادب المفرد من طريق مجدين غيلان اخبرني سعىدعن أبي هريرة اذا ضرب أحدكم خادمه ويحتمل أن تبكون عسلى ظاهرها ليتناول مايقع عند دفع المسائل مسلافنتهى دافعه عن القصد بالضرب الى وجهه ويدخل ف النهى كل من ضرب فحد أوتعز برأوتأديب وفى حديث أبي بكرة وغيره عند أبي داود وغيره في قصة التي زنت المرسول الله صدلي الله علد مه وسلم رجها وقال ارمو اواتقوا الوجه وقدوقع في مسلم تعلسل اتقاء الوجه فقي حديث أى هربرة من طريق أبي أبوب فاناته خلق آدم على صورته والأكثر على أن الضمر بعود على المضروب لما تقدّم من الاحربا كرام وجهه ولولاأن المواد التعلى لبذلك لم يكن لهدذه الجلة ارتساط عناقبلها وقبل يعود عبلي آدم أى عسلي صفته فأص بالاجتناب اكرامالا دملشاجته لصورة المضروب ومراعاة لحق الابؤة وظاهرالنهي التصريح ويؤيده حديث سويدبن مقرن عندمسلم انه وأى وجلالطم غلامه فقال أماعلت أن الصورة يحزمة

(بسم الله الرسن الرسم عن المكاتب) بنام المي وفتح المثناة الفوقية الرقيق الذى يكاتمه مولاه على مال يؤديه المه فاذا أداه عتى فان عزردالى الرق و بكسرالتا السيد الذى تفع منه المكاتبة والكابة بكسرالكاف عقد عتى بين السيد ورقيقه ولانها يسع ماله بعاله وكانت المكابة متعارفة قبل الاسلام فاقر ها الشيارع صلى الله عليه وسلم وقال الروانية انها السيلامية لم تحكن في الجاهلية والاقل هو المصيع واقل من كوتب في الاسلام برية ومن الرجال سلمان وهي لازمة من جهة السيد الاان عزاله بدوجة برة له على الراجع ولغيرا بي ذركافي الفتح كاب المكاتب والسملة عاسة المكل و (باب الممن قدف ملوكة) لم يذهب حديث المكاتب والسملة عامة للكل و (باب الممن قدف ملوكة) لم يذهب حديث العبد وساق فيه اصلاولعله بيض له ليثبت فيه ماور دفى معناه المهاجد يوم القية وقد سقطت هذه الترجة عندا بي ذروا السبق وهوالا ولى لمالا يعنى و (باب الممن قدف ملوحة عندا بي ذروا السبق وهوالا ولى لمالا يعنى و (باب الممن قدف ملوحة عندا بي ذروا السبق وهوالا ولى لمالا يعنى و (باب الممن قدف ملوحة عندا بي ذروا المسئنا في وهوالا ولى لمالا يعنى و (باب الممن و في المال و المحل و والملة في موضع و نع على المهم المنه توله عنه المنه عنه المولاد المعين الذي ية و القدر المعين الذي يؤد به عنه المولة المناد و المهم و المعال المن و المحل و المهم و المعرور و المحلة في موضع و المعرور و المحلة في موضع و المعرور و المحلة في موضع و المعرور و المحلة المعرور و المحلة المعرور و المحلة الم

المسكاتب ووقت معين وأصسله أن العرب كانوا يينون أمورهم فى المعاملة على طاوع النهم الاتهسم الايعزفون سلب فيقول أسدهه ما ذاطلع المهم الفلاني أذيت سعتك فسمست الاوقات غيو مابذك خمسي المؤذى ف الوقت خيما (وقوله) تعالى باخر عطفا على السابق (والذين يبتغون الكتَّاب) المكاتبة وهو أن يقول الربيل لملوكه كاتبتك على ألف مثلامتهمااذا أذيته فأنت سرويهن عددالصوم وقسط كل غيموهوا تماأن يكون من الكتاب لات السيد كتب على نفسه عنقه اذاوف بالمال أولائه عايكتب لتأجله أومن الكتب ععني الجم لات العوص فيه يكون منهما بنعوم بينسم بعضها إلى بعض (عاملكت أعانكم) عبدا أو أمة والموصول بصلته مستدا خبره (صكاتبوهم) أومفعول بعضهر هذا تفسيره والضاء لتضمن معنى الشرط واشترط الشافعي الناحدل وقوفا مع التسهمة بناء على أنَّ السكَّامة من الضير وأقل ما يصصل مه الضير نجمان ولا نه أمكن التعصيدل القدرة على الاداء وجوزا لحنفية والمبالكية الكامة حالاومؤجلا ومنعما وغسر منعم لان الله تعالى لمرذكر التنعير وأحسب بأن هذا احتجاج ضعيف لا تنااطلق لابع مع أن العيزعن الاداء في الحال عنع صعبها كافي السلم فيما لايوجد عند المحل (أن علم فيهم خيراً) أمانة وقدرة على أداء المال بالاحتراف كافسره بم مماا مامنا الشيافي رجه الله وفسره ابن عبياس بالقدرة على الكسب والشيافعي ضراليه الامانة لانه قد بضدع ما يصيحسبه فلايعتق وف المراسيل لابى داود عن يحى بن أبي كذير قال قال وسول الله صلى الله عليه وسلم ف كاتبوهم ان علم فيهم خمراً خل ان علم فيهم حرفة ولا ترساؤه به كلاعلى النباس وقيه ل المراد الصلاح في الدين وقبل المبال وهما ضعيفات ولوفقدالشرطان لم تستحب لكن لاتكره لانّ الخبرشرط الامر فلا يلزم من عدمه عدم الجواذ وقال اين القطان يكره والعصير الاول (وآنوهم من مال الله الدي آتاكم) أمراله والى أن سذلوا لهم شدأ من أمو الهم وفي معناه حطشي من مال الكتابة وهولاوجوب عندالا كترويكني أقل ما يتول وذكراب السكن والماوردى من طريق ابناسحاق عن خاله عبدالله بن صبيع عن أبيه وكان جدّا بن استاق آيا أته قال مسكنت علو كالخاطب فسالته المسكتابة نأبى فغي أنزلت والذين يبتغون السكاب الاكة قال ابن السكن لم أرله ذكرا الاف هذا الحساديث وصبيع ببطه فى فتم البارى بغتم الصاد المهملة ولم يضه عله في الاصابة لكنه ذكره عقب صبيح بالتصغيروالدا في الضمي لم بن صبيح والامر، في قوله فسكاته وهم للندب ويه قطع جاهر العلما ولات الكتابة معاوضة تنضمن الارفاق فلا نجب كغيرها آذ اطلبها المملوك والالبطل أثر الملك واحتكم المماليك على الماليكين (وقال روح) عهدملتين أولاهما مفتوحة بنهما واوساكنة ان عبادة بمباوصله اسماعيل القاضي في أحكام القرآن وعبدالرزاق والمشافعي من وجهن آخرين (عن ابن بريج) عبد الملك بن عبد العزيز المكي قال (فلت العطاء) هو ان أبي رمام (أواجب على") اذاطاب مني علوكي الكتابة (اداعلت له مالاان اكاسه قال ماأرام) بضم الهمزة ولا في ذر مأاراً م بفصها (الاواجباوقال عروبن دينار) بفتر العين (قلت عطاء مَا ثرم) ولا بي ذرا ما ترميم مزة الاستفهام أى أترويه (عن أحدقال) عطا و (لا) أرويه عن أحدوظا هرهدذا أنه من رواية عسرون دينا رعن عطا قال الحافظ اين حرولس كذلك بل وقع في هذه الرواية تحريف لزممنه الخطأ والصواب مارأيته في الاصل المعقد من روامة النسق عن اليمنارى بلفظ وقاله أى الوجوب عروبن دينا روفا عل قلت لعطاء تا ثرما ين جريج لا عرو وحسنتذفيكون قوله وقال عرون ديئار معترضا بين قوله ماأراه الاواجبا وبين قوله قلت لعطاء تأثره وبؤيد ذلك بعا أخرحه عدالرازق والشافعي ومن طريقه السهق كارأيته ف المعرفة له عن عبدالله بن الحارث كلاهما عن ابنجويج ولفظه قال قلت اصلاء أواجب على اذاعلت أن فيسه خسيرا أن أكائبه تعال ما أراه الاواجدا وقالها عروين دينا روقلت لعطاءاً تأثرها عن أحد قال لا قال ابن جريج (نما خسيرني) أي عطاء (اتَّ موسى بن ا نس) ، أي ابن مالك الانصاري قاضي البصرة ( أُخيره انتسر بنَ ) بكسر السين المهملة أبا عرة والديحد بن سوين الفقسه إلمشهوروكان من سسي عن القرقرب الكوفة فاشتراء أنس ف خلافة أبى بكروذكره اين حبان ف ثقات التسليمين (سأل أنسا) هو ان مالك الانساري (المكاتبة وكان كثيرالمال فأبي) فاستنع أن يكاتبه (فانطلق) سرين (الي عر) بن الططاب (رضى الله عنه) فذكر له ذلك (فقال) عرلانس (كأته فأبي فضربه بالدرة) بحسكسرا لدال وتشسعيداله آلة يضرب بها (ويتاوعم) رضى الله عنه (فسكاتسوهم انعلم فيهسم خيراً) فأذاه اجتهادها لي أن الأمريق الا يمثلوجوب وأنس الى الندب (فكاتمه) وقرأت في باب تجيل المنتابة من المعرفة السهق عن أنس

ت سعين عن أبه قال كاتبني أنس بن مالك على عشرين ألف ورهم فأتبته بِكَالله فأي أن يقطها من الانسوما فاتت عرن انخطاب فذكرت ذلك له فتسال أرادا أنس المراث وكنب الى أنس أن اقبلها من الرجل فقيلها وعال الربيع قال المشافى دوى عن حربن الخطاب أن مكاتباً لانس جاء مفقيال الحد أثبت بمكاتبتي الحائش فألحمأن يتبكها فقال أنس يريد الميراث ثم أمر أنسساأن يقبلها أحسسبه قال فأبى فتسال آخسذها فأضعها في مت للساني لها أنر ووروى ابن أبي شيبة من طويق عبدالله بن أبي بسيكوب أنس قال هـ نده مكاتبة أنس عند فاهذا بِأُنْسِ غَلامه سبرين كَانْبِه على كذاوكذا أَلفاو على غلامين يعملان مثل عله (وقال اللَّتُ) بن سه لم بماوصيله الذهلي في الزهرمات عن أبي صباح كاتب اللث عن اللث قال (حدثني) ما لافراد (بونس) مِن <u>(عن أبن شهات) الزهرى لكن قال في الفتم المحفوظ دواية اللثلث المثناب نفسه يغيروا سطّة أنه قال</u> (عَالَ عرفة) بنالزير (عَالَت عائشة رشي الله عما انبريرة ) بفتم الموحدة وكانت تعدم عائشة قبل أن تشتريها كاتبها أهلها (دخلت عليها تسستعينها في) شأن (كَابَها وعليها خسة أواق) كوار ولاي ذرخس أوا في لمسقاط ثاءالتأنيث من خسروا ثبات التحسّة في أولق ( تحسّمت ) بينه النون مبنيا للمغسعول صفة لاواتي أي وة: قت (علها في خير سنين) المشهور ما في رواية هشام بن عرفة الاسمة أن شاء الله تعيالي بعديا بين أنها كانت على تسع أواق في كل عام أوقية ومن تم جزم الا حماعيلي أن هذه الرواية المعلقة غلط لكن جع بينهما بأت التسع أمسسل وآنلس كأنت بقست عليهاويه جزم القرطى والخب الطبرى وعورض بأن فحرواية فتيبة ولمتكن أذت من كالنهاشية وأجب بإنها كانت حصلت أربع الاواق قبل أن تسبة من بعا نشة تميا وتديق عليما خدرأواق أواغس هيالتي كأنت استحقت عليها بحاول نجومها من جلة التسعرا لاواف المذكورة في حديث عشام وبؤيده قوله في دواية عرة عن عائشة السابقة في أبواب المساجد فقال أهلها أن شستت أعطت مأتيق (فغالت لهاعا تُشدة ونفست) يكسرا لفا اى وغبت (فيها) والجلة حالية (آرأيت) أي أخريني (ات عدت) الغب الاواق (الهـ م عدة واحدة أيدعك أهلك فأعتقك )بيتم الهـ مزة والنصب أى بأن مضمرة بعسد النسام (فيكون)نسب عطفا على السبابق (ولاؤنذلى فذهبت بريرة الى أهلها فعرضت ذلك) الذي قالت عائشة (عليهم فقالوالا) بمعل (الاأن يكون لنا الولا - قالت عامشة فدخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكلت ذلك) الذى مالوم ( له فقال الها ) أى لعادت (رسول الله صلى الله علمه وسلم استربها فأعتقيها ) بمسمزة وطعر فأعما الولاء لمن أعنق ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا د في المشروط في المنساس فحمد الله وأثني عليه و يحتمل أنه أداد يقام ضدقعد فيكون دليلا للغطبة من قيام ويحتمل أن يكون المراد بقام ايجاد الفعل حصحته والهم قام يوظيفته والمعنى قام بأمر الخطبة (فضال ما يأل) ما حال (رجال يشهر طون شروط اليست في كتاب الله) أي في حكم الله اذى كتيه على عباده وشرعه لهم (من اشترط شرطاليس فى كاب الله) عزوجل (فهو باطل شرط الله) الذى شرطه وجعله شرعا (أحق) أى هو الحق (وأوثق) بالمثلثة أى أقوى وماسوا ، وا ، فأفعل التفضيل فهماليس على مايه و وهذا الحديث قد سبق ف كأب الصلاة في بأب ذكر البيع والشراء على المتبرف السجد وأورد و فعدة مواضع بوجوه مختلفة وطرق متيابنة وقد أفرد بعض الاعما فوائده فزادت على ثلثمانة و (باب مايجوزمن شروط المكاتب) بفتح التاء (ومن اشسترط شرط اليس في كناب الله) عزوجل (ضه) أي في الساب (ابن عمر) من النلطاب ولاى ذرضه عن ابن عربن الخطاب (عن الني صلى الله عليه وسلم) وسقط عن الني مسلى الله عليه وسلم لا بي ذروكانه أشار الى حديث ابن عرالا تي ان شاء الله تعالى في الياب التالي مويه قال (حدثنا فتيبة) بن سعمة أوريا البغلاف قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام ذاد ف نسعة عن عقيل بضم العين ! بن شالد بن عقيل بضغ العيز (عن اين شهاب) الزهري (عن عروة) بن الزبير (ان عا تشد دضي الله عنها أ خديرته ان بررة سامت) الميها تعنها في مال (كَانَها ولم تكن قضت من كَانَها شيأ فالت لها عائشة ارجي الي اهلا ) ساداتك (فأن واأن أقضى عنك كانت ولكشمهني عن كانت (ويكون) نصب عطقا على المنصوب السابق (ولا ولا في ال ويبواب الشرط قوله (فعلت) وظاهره أنَّ عائشسة طلبت أن يكون الولا الهاا ذا أدَّت بحسيع سأل السَّكَاية وليس ذلك مرادا وكمف تطلب ولأممن أعتقه غرها وقد أزال هذا الاشكال ماوقع في دواية أبي أصامة عن جنسام تقال بعدتولهان اعدهالهم عدةوا سدةوا عتقك ويكون ولاؤلمنك فعلت فتبين أن غرضها أن تنسكرم

را الصحيحا مُ تَعِيِّمُها إِذَا لِعِنْ فَرَعِ نُسُورَ المَلِكُ (فَذَكُرَتَ ذَلَكُ) الذي قائشة ﴿ رَرِةً لَا عَلْهَا فَأَبُوا ﴾ فاستنعوا أَنْ بِكُونَ الْوِلَا وَلِمَا لَهُ مَا أَنْ اللَّهُ وَ أَنْ عَالَمُهُ ﴿ آنَ تَعْتَسَبُ ﴾ الابر (عليكَ) عند المه (فلتفعل ويكون) مبعطفاعلي أن تحتسب (ولاولالنا) لالها (فذ مسكرت) بريرة (ذلك لرسول الله مسلى الله عليه وسسلم) وفالشروط فذهبت بريرة اكى أحلهافتاأت لهم فأبوا عليها لجامت من عندهم ودسول انته صلى المدعليد وسسأ جالس فقالت انى قدعرضت ذلك عليهم فأبوا الاأن يكون الولا الهم فسعع النبى صدلي الله عليه وسيلم فأشهرت عائشة النبي صلى الله عليه وسيلم (فقال لهارسول الله صلى الله عليه وسيلم) وشقط لفظ لها في رواية أبي ذر (أساعه) ها (فأعتفه) ها بوسزة قطع (فاغدالولا على أعثق قال ثم فام رسول الله صلى الله عليه وسله فقال مامال اناس يشترطون شروطالست في كتاب انله) قال اين غزيمة أي ليس في حكم الله يعوازها أووجوبها لاأن كل من شرط شرطالم ينطق به المكتاب اطل لانه قديشترط في البيسع الكفيل فلا يبطل الشرط وبشترط في المن شروط مِن أوصافه أويجومه وخودُلك فلا تسطل قالشروط المشروعة للحيصة وغسيره الباطل (من المسترط شرط النس ف كناب الله )عزوجل (فليس له وان شرط) و لاب ذروان اشترط (ما به رمزة) ولاب ذرعن المستهل مائد شرط وكدلان العموم في قوله من التموط دال على بطلان بعسم الشروط المذكورة فلا طبعة الى تقسدها ما لمائة فلوزادت عليها كلن الحكم كذلك لمادلت عليه الصيغة ( شرط الله أحق وأونق ) ايس أفعل التفضل فهماعلى لجَابِهُ فَالْمُرَادُ أَنْ شُرِطًا لَلْهُ هُو الْمُلُوى وَمُأْسُوا مُوامَكُهُمْ ﴿ وَبِدَعَالُ ﴿ حَدَثُنَا عَبِسَدَا لِلْهُ بِنْ يُوسَفِّ ﴾ التنيسى عَال (أخسبرنامالك) هو ابن أنس احام داراله بسرة (عن مَافع عن عبدا لله بن عروني الله عنهدما) أنه (خال أوادت عائشة أمَّ المؤمنين وضي الله عنها ) وسقط لابي ذرائم المؤمنين (ان نستري جارية). هي بررة (لتعتقها) يعنم التساء والنعب وفي نسخة وقه عليها في الفوع وأحسله علامة السستوط تعتقه ابينهم أوَّله مع استاط الملام والرفع ( مقال) ولاي درقال (أهلها) سعكها (على ان ولا علاما قال رسول الله عليه وسلم ) اعالشة (الا يمنعك) ولاى دُولا يمنعنك سون التوكيد النقيلة (دللنه) الشرط الذي شرطوم من شراتها وعتقها (فاغا الولاملن أعتني وليس في حديثي الهاب الاذ كرشرط الولا وجع في الترجة بن حصصه من وكا تعفسر الاقل مالشاني وان ضابط الحوازما كان في كتاب الله أي في حكمه من كتاب أوسنة أواجماع وقد اشترط لعصة النكامة شروطأن بكانب السبيدالختارا لتأهل للتبرع جسع العيدفلا بصحركا بة بعضه لانه حينتذ لايسية تبل ما اتردّ د لاكتساب النصوم الاأن يكون ماقسه حزاأ وبكاتبه ماليكلد معلولوبو كللة ان اتفقت النحوم جنسا وأحلا وعددا فتصم لانها حينتذ تفيدا لاستقلال وليس لهف الثانية أن بدفترلا حدالما الكين شدأ لم يدفع مناه للاسنو فىسال دفعه اليه فان أذن أسعدهماني دفع نبئ للاستر ايضتص به لم يصم المتبض وتسمح كتابة بعضه آيضا في صور منهدا ذاأومبي بكاية عيد فلريخرج من الثلث الابعضه ولم تجزالور ثازوأت يقول مع النظ المكابة ا ذاأ ذيت التعوم الى قأنت ستر أوينويه فلا يكتي لفظ السكتانية بلا تعلىق ولانية لانه يقعرعلى هذا المُقلد وعلى الخسارجة فلا بدّمن غيزهبذلك وأن يةول المتكاتب قبلت وبه تتم المسيغة وأن تكون عوضا معلوما فلاتسم بجبهول وأن لايكون اليوض أقل من تصمين كابري علمه العصابة فن بعد هم فلا تجوز بعوض حال قان 💳 وخدمة شهرا يجزاه سدم تحيم الدينا وأوعلى خدمة شهر بن الآن ودينا وعند تقضمه أوقيله أوبعده ف زمن معلوم سازلان المنفعة مستعقة في الحال والمدّة لتقدرها وللتوضة فيها والدينا رائما تسسيحي المطالبة به في وقت إنم وأذااختلف الاستعقاق مصل التنصيرولا بأس بحسكون المنفعة حالة لان التأحل انحا يشترط لحصول المقدرة وهوقادرعلي الاشتغال بإغادمة في الحال فالتنجيم اغداه وشرط في غير المنفعة التي عليم الشروع فيها في الحال . (مان ) جواز (أستعانة المكاتب) أى طلبه العون من غروله منه بشي مبنعه الى مال الكامة وسؤاله التاسر) ويدقال (حدثتا عبيدب اسماعيل) بضم العين مصغراً من غدراضا فدالها رك بفتم الها و والموحدة المشقدة القرشي قال (حدثنا أبوأسامة) حادين أسامة (عن هشام) ولاي ذوعن هشام بزعروة إعنائيه عروة بن الربوب العقوام (عن عائشة رضى الله عنها) أنها (قال جومت برية فقالت الدي كانبت أعلى على تسم أواق وف نعيمة في البونينية أوقية (في كل عام رقية ) والأبي ذراً وقية بزيادة همزة منهومة قيسل الواووهي أربعون درهـ ما [فأعنيني) بعسسة الأمرالمؤنث من الاعانة أي على مال كَابَى ولاي دُرَعَن مين فأعيني مسغة المرالمات من الاعباء أي أعزتني الاواق عن تعسيلها (نقالت عائشة) لدرة (ان

أ \_ أهلاً أن أعدُّها أي الاواقي (لهم عدَّة واحدة واعتقلُ) نسب عطفاعلي أن أعدُّها (فعلت ويكون) مالنصب أيضاولاي درفتكون مالفا • (ولاولك فدهبت الى أهلها فأبوا ذلك عليها) فيا من الى عائشة (فقيالي انى قد عرضت ذلك عليهم فأبو االاأن يكون الولا الهسم) أى الابأن خذف منه حرف الجزأى الابشرط ذلك يتنناءمفة غلان فأنى معنى التني قال الزيخشري في قوله تصالى ويأبي الله الاأن يترنوره قدا جري آبي عرى لمردأ لاترى كنف توبل ريدون أن يطفئوا نورا نله بقوله ويأبى الله الاأن يتم نوره فقوله ويأتى اقه واثع موقع لميرد قالت عائشة (فسمع بدلك وسول الله صلى الله عليه وسلم فسألى فأخبرنه فقال خذيها) آشتريها (فاعتقبها) به مزة قطع (واشترطي لهم الولاء فأنما الولاء لمن أعنق) ولابي ذرقان الولاء واستشكل قوله واشترملى أهمالولا ولانه يفسدالسع ومتعنى للغداع والتغرر وكنف أذن لأهله بمالا يصبح ومن ثم أنبكر يعيى امزأ كثرفها رواءا تلطابي عنه ذلك وعن الشافي في الامّ الاشارة الى تضعيف دواية هشام المصرحة بالاشتراط لكونه انفرد بهادون أحصاب أيه وقال في المعرفة فيها قرأته فيها حديث يحيى عن عرة عن عائشة أثبت من حديث هشيام وأحسب غلط في قوله واشترطي لهمالولا وأحسب حديث تجرة أن عائشة شرطت لهم الولاء بغر أمرالني صلى الله عليه وسلم وهي ترى ذلك يجوزفأ علها رسول الله صلى الله عليه وسيارا نهاات أعنقتها فالولاء لهاوفال لاعنعك عنها ماتقدم من شرطك ولاأرى أنه أمرها أن تشترط لهم مالا يعوز تم فال بعدساقه سلدبث فانع عن ابن عرائسابق في الباب الذي قبل هذا ولعل هشا ما أوعروة سين سمع أن الني صسلي المه عليه وسلم قال لآء تعل ذلا وأى انه أمرها أن تشد ترط لهم الولا فلم بقف من سفظه على ما وقف عليه ابن عمرا سمى وقدأثبت رواية هشسام جماعة وقالوا هشبام ثقة حافظ والحسديت متفق على صحته فلاو جسه لرده واختلفوا في تاويلها فقبل الهم بعنى عليهم كقوله تعالى لهم اللعنة أي عليهم وهذا روا مالبيه في في المعرفة من طريق أبي حاتم الرازى عن سوملة عن الشافعي وقال النووي تاويل الملام بمعنى على هنا ضعيف لا تدعليه الصلاة والسلام أنكر الاشتراط ولوكانت يعنى على لم ينكره وقيسل الامرهنا للاباحة وهوعلى جهة التنسم على أن ذلك لاينفعهم خوسوده وعدمه سوا مفكائه يقول اشترمكي أولاتشسترطي فذلك لايفيدههم وقال النووى أقوى الاجوية أنَّ هذا الحَكم خاص بعائشة ف هذه القضاية وتعقبه ابن دقيق العيد بأنَّ التخصيص لايثيت الابدليل ويأنَّ الشافعي نص على خلاف هذه المقالة ويأتي مزيد اذلك انشاء الله ومالى في الشروط ( فالت عائشة فقدام رسول الله صلى الله عليه وسلم ف الناس) خطيبا ( حمد الله وأننى عليه م فال أما بعد فعا) بالفا عن اليونينية ( بال) أى ما حال (رجال يشترطون شروطا لبت في كتاب الله فا عاشرط ليس) ولايي ذركان ليس (ف كاب الله) أي في حكمه من كتاب أوسينة أواجاع (فهو بأطل وان كان مائة شرط) قال القرطبي عرج يخرج التكثيريعني أن الشروط عُسيرالمشروعة باطلة ولو كثرت ( مقضا \* الله أحق ) أى بالاتباع من الشروط المضالفة له (وشرط الله اوثق) باتباع حدود والتي حد هاوليست المفاعلة هناعلى حقيقتها اذلامشاركة بين الحق والباطل (ما) بفيرقاء فالوتسة بال (رجال منكم يقول أحدهم أعتق يافلان ولى الولاء اعا الولاملن أعتق) ويستفادمن التعبير باغياآثهات الحكملامذ كورونفيه عماعداه فلاولا لمن أسساع ليديه رجلوفيه جوازسي المكاتب وسؤاله واكتسابه وتمكيز السمدله من ذلك اكن محل الحوازاذاعرفت جهة حل كسمه وأن للمكانب أن يسأل من حين الكابة ولايشترط في ذلك عزو خلافا لمن شرطه وانه لاياس بتعيل مال المكابة الى غير ذلك عاسيات ان شاء الله تعالى في معاله و (ماب) جواز ( يع المكاتب اذارضي) والمعموى والمستملى يسع المتكاتبة قال في الفتح والاول إصبراتوله اذارضي (وقالت عائشة) رضي الله عنها عاوصله ابن أبي شيبة وابن سعد (حو) أي المكاتب (عبد مانق عليه شي من مال السكابة (وقال زيد بن ثابت) فيما وصيله الشافى وسعيد بن منصور (ما بق عليه درهم وَقَالَ الرَّعَرَ ) رضي الله عنهما ٤ وصله ابن أبي شيبة (حوعبدان عاش وان مات وان حِني ما بق عليه شيٌّ ) \* وبه خال (سد تناعب دانله بن يوسف) التنيسي قال (أخبر المالك) الامام (عن يعيى ب سسعيد عن عرة بنت عب الرسنَ ) الانسارية المدنية (ان يربرة جاءت تستعين عائشة أمّ المؤمنين وضي الله عنها فقالت لِها ان أحب أحلك انامب لهم عَنك مسبة واحدة فاعتقل إيشم المهدمزة والنصب عطفاعلى أن أحب بالفاء ولابي ذو وأعتقك(فعلت فذكرت بررة ذلك لاحلها فقبالوا لا الا أن يحسيكون ولاقك) والمسموى والمسبقل إلولاء

(الناقال مالك) الامام بالاستناد السابق (قال يحيي) بن سعيد (فرعت عرة انعائشة) الزعم يستعمل عمق القول المحقق اى قالت ان عائشة (ذكرت ذلك لرسول الله صلى الله علمه وسلم فقال) لها (اشتريها وأعدة مها فاغا الولاعلن اعتق وظاهرهذا الحديث جوازيع رقبة المكاتب اذارضي بذلك ولولم يعجزنفسه واختاره المؤاف وهومذهبالأمام أحدومنعه أبوحنيفة وألتسانى فالاصع وبعض المالكية وأجابوا عن قصة بريرة بأنها عجزت تفسها لانما استعانت بعائشة في ذلك وعورض بأنه ليس في استعانتها ما يستلزم العوز ولاسمامم القول بجوا زصكتابة من لامال عنده ولاحوفة له قال ابن عبد البرابس في شئ من طرق حديث بربرة الما يحزت عن ادا المجوم ولاا خبرت بأنها قد حل عليهاشي ولم يردف شي من طرقه استفصال النبي صلى الله عليه وسلم لها عن شئ من ذلك انتهى لكن قال الشافعي عماراً يته في المعرفة ا ذارضي أهاها ما ليسع ورضيت المكاتبة بالبيع فان ذلك ترك الكتابة \* هـذا (ماب) مالتنوين (اذا قال المكاتب) لاحد (السنرى) من مدى ولاي دراشترني (واعتقى فاشراه الدلك) بأزوحدف جواب ادا ويه قال (حدثنا ابونعم) الفضل بن دكين قال (حدثنا عبد الوا-دبناين) الخزوفي مولاهم المكر (قال حدثني بالافراد (ابي اين) الحبشي المكر (قال دخات على عائشة رضى القه عنها فقلت) لها (كنت لعتبة بنابي لهب) أى ابن عبد المطلب بن هاشم بن عم النبي صلى الله عليه وسلم أسلم عام الفتح ولا يوى ذروالوقت والاصلى "كنت غلاما اعتبة بن أبى لهب (ومات) اعلاف خلافة ابي بيسكرد ضي الله عنه (وورثى بنوه) العباس وهاشم وغيرهما (وانهم باعوني من ابن أبي عرو) بفتح العين وللكشميهي باعونى من عبدالله بن أبي عروب عربضم العين ابن عبد دالله المخزومي (فأعتسي آبن أبي عرو واشترط بنوعتبة )عليه (الولام) لهم على (فقالت) عائشة (دخلت) على " (بريرة وهي مكاتبة فقالت اشترين واعتقيني بوا والمعطف ولايى ذرفا عتميني (عالت) عائشة فقات لها (نم فالك) بريرة (لا يبيعوني) تعنى اهلها (حتى يشترطوا)علىك أن يكون (ولاف) إلهم (فقال )عائشة فقلت (لاحاجة لىبدلك) عدلي أن يكون الولاء الهم (فسعم بدلات الذي صلى الله عليسه وسلم أو) قالت (بلغه) شال من الراوي (فذ كردلك) أى الذي سعده أوبلغه (العائشة) وسقط من المونينية ذلك من قوله فذكر ذلك وثبت في فرعها (فذكرت عائشة) له عليه الصلاة والسلام (ماقالت لها) يريرة (فقال) عليه الصلاة والسلام لها (اشتريها وأعتقيها) بهمزة قطع بعدوا والعطف ولايى ذر فأعتقها (ودعهم يشترطون مأشاؤا) ولاي ذريشترطوا باسقاط النون منصوبا بأن مقدّرة (فاشترتهاعا نشة فاعتقتها )فعه دليل على أن عقد الكانة الذي كان عقد الهامو الهاانف حزيا بتماع عائشة لها (واشترط اهلها الولاء فَقَالَ النِّي صلى الله عليه وسلم الولا على اعتق وان اشترطوا ما يه شرط ) . وفي هذا الحديث جو از كتابة الامة كالعدد وجوازسي المكاتمة والسؤال لمن احتاج السه من دين اوغرم أوغوهما وغيرذ لك مماسيأتي انشاء الله تعالى في محاله

(بسم الله الرحن الرحيم \* كاب الهبة وفضاها والصريض علمها) ولا بي ذرعن الكشميهي وابنسبو يه فيها بدل قوله عليها وأخر النسبي البسالة \* والهبة بكسر الها مصدر من وهب يهب وأصلها وهب لانها معتلة الفاء كالعدة أصلها وعد فل حذف الفاء عوض عنها الها وفقيل هبة وعدة ومعنا ها في اللغة ايصال الشئ الفير يما ينفعه ما لا كان أوغير مال يتبال وهبه له كودعه وهبا ووهبا وهبة ولا تقل وهبكه و حكاه أبو عروعن اعرابي والموهبة العطية وهي في الشرع علل بلاعوض في الحياة وأورد عليه ما لواهدى الحتى من لهم اضعية أوهدى اوعقيقة فأنه هبة ولا عليك المنافيسه وما لووة في المسافية عليك بلاعوض وليس بهبة وأجيب عن الاول عنه العليك فيه بل فيه عليك الكن يمنع من التصر في فيه بالبيسع ونحوه كاعلم من باب الاضعية وعن النافي بأنه تمليك لا تمليك فيه بلا بلاعوض الماله دية فهى عليك ما يبعث عنها بالمنافية المنافية المنافية المنافية المنافية المنافية المنافية المنافية المنافية والمنافية المنافية والمنافية المنافية وعن المنافية المنافية والمنافية المنافية المنافية والمنافية المنافية والمنافية المنافية المنافية المنافية والمنافية المنافية المنافية المنافية المنافية والمنافية والمنافية والمنافية والمنافية والمنافية والمنافية والمنافية والمنافية المنافية والمنافية والمنا

٨r

فالمنقول وغده ولهذا لونذ والهدى انصرف الى الحرم ولم يحمل على الهدية الى فقير وأما المسدقة فهي تللك يعطى بلاعوش للمستاح لثواب الاخرة وأماالهبة فهي غليك بلاعوض خال عباذكرف المسدقة وآلهدن بأيجاب وقبول لفظابأن يقول خووهبت للأحسذا فيقول قبلت ولابشترطان فى الهدية على العصيم بل يكنى منهذاوالقبض من ذاله وكلمن الصدقة والهدية هية ولاعصكم فلوحلف لابهساه فتمتذق علمه ى المحنث والاسم عندالاطلاق يتصرف الى الاخير واسسته ملى المؤلف المعني الاعم فانه أدخل فيهسا الهداما وويه قال (حد شاعاصم بن على ) أبوالحسن الواسطى مولى قريبة بنت محد بن أى بكر المسديق قال (حدثناً ابن الى ذقب) هو محدين عبد الرحن بن الحارث بن أبي ذئب (عن المقرى ) سعد (عن اسه) كسان بُغتم الكاف وُستَط قُولُه عن أبيه في رواية الاصــيلي وابن عُساكروكرَعِهُ قال في الْفتح وَصْبَب عليــه في رواية النسني والصواب أشانه (عن الي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله علمه وسلم) أنه (قال مانسا والمسلمات) بضهرالهمزةمنادى مفردمع وفبالاقبال عليه والمسلمات صفة له فيرفع على اللفظ وينصب على المحل ويجوزفتم الهمزة عسلى أنه منسادي مضاف والمسلمات حسنتسذ صفة لموصوف محذوف تقديره بانساء الطوائف أونسآء النفوس المسلمات فيخرج حننشذعن اضافة الموصوف الى الصفة وانكرا بن عبد البررواية الاضافة وردّه النالسمد بأنباؤد صحت نقلاو ساعدتها اللغة فلامعني للإنكاروفي النسخة المقروءة عبلي المدومي مانساء المؤمنات ورواه العابراني من حديث عائشة يلفظ بإنساء المؤمنين (لا تحترت جارة) هدية مهداة ( لحارتها ) ولا بي ذر الحارة (ولو) انها تهدي (فرسن شاة) بفاء مكسورة فراء سا كنة فسين مهملة مكسورة عظم قارل الليم وهولليعبرموضع الخافرمن الفرس ويطلق على الشاة مجازا واشير بذلك الى المسالغة في اهدا والشيخ السير وقدوله لاالى حقيقة الفرسن لا نه لم تحر العبادة ماهدائه أى لا تنع جارة من الهدية لجارتها الموجود عنسدها لاستقلاله بلينسغي أن تحودلها بما تسيروان كان قليلافهو خبرمن العدم واذا تواصيل القليل صياركتيرا وَفَحديث عائشة المذكوريا نساء المؤمنين تهادوا ولوفرسن شاة فانه يثبت المودة ويذهب الضغائن \* وحديث الباب أخرجه مسلما يضاوأ حرجه الترمذي من طريق أبي معشير عن سعيد عن أبي هريرة ولم يقل عن أبيه وذا د في اتوله تهادوا فانّ الهدية تذهب وحرالسدرا لحديث وقال غريب وأبومعشرمضعف وقال المطرق اله اخطأ فمه لم بقلءن أسه كذا قال وقد تا بعه مجدين عجلان عن سعيد آخر جه الوعوالة لكن من زادفه عن أسه احفظ واضبط فروايتهم اولى قاله الحافظ اين حجر ﴿ وَيِهِ قَالَ (حَدَثنا عَبِدَ الْعَزَيْزِ بِنَ عَبِدَ اللّهُ ) بن يحيى بن عروبن اوبس(الادبِسيُّ)بينم الهمزة وفتح الواووسكون التحشية المدنى قال (حدثنا) ولاب ذرحدتني (ابنابي حزم) هوعبد العزروا مم أبي حازم سلة بن دينار (عن آيه) أبي حازم سلة بن دينار (عن يزيد بن رومان) بضم الا مولى الزبر (عن عروة) بن الزبير بن العوام (عن عائشة رضى الله عنها انها قالت اعروة) بن الزبر (ابن اختى) بوصل الهمزة وتكسرني الابتداء وفتح النون على النداء وأداة النداء محذوفة كذا في روابتنا بوصل الهمزة وهوالذى فىالفرع وقال الزركشى بتنتخ الهمزة قال ابن الدمامينى فتكون الهمزة تفسها حرف ندا ولاكلام فذلك معشوت الرواية انتهى والمعروة هي اسماء بنت أبي بكروفي رواية يبحبي ن يبحى عن عبد العزيز عند مسلم والله ما النَّا خَتِي (آن كَالنَّهُ مَا إِلَى الهلال) إن هذه مخففة من النقيلة دخلت على الفعل الماضي النياسيزواللام فيالنظر فارقة منهاوبين النسافية وهدندا مذهب اليصريين وأما الكوفيون فيرونهاان النافية ويجعلون الملام ععنى الا (م الهلال غ الهلال) ما لِو عطفاعلى السابق (ثلاثة اهلة) تسكملها (في شهرين) ما عتب اروية الهلال في اوّل النهر الاوّل ثمروّيته ثمانيا في اوّل الشهر الشاني ثمروّيته في اوّل الشهر الثالث فالمدّة ستون يوما والمرقّ ثلاثة اهلة وقوله ثلاثة بالنصب سقدر لننظرونا لجر (وما اوقدت) بضم الهمزة مبنيا للمفعول (في اسات رسول المه مسلى المعاسم وسلم المركا بالرفع التباعن الفاعل وعنسد المؤاف في الرقاق من طريق هشام بن عروة عن أهه بلفظ كان أتى علىنا الشهر ما نوقد فه نارا ولامنا فاه ينهاو بن رواية يزيد بن رومان هـــذه وعند ابن ماجه منطريق أيسلمة عن عائشة رضي الله عنها الفظالقد كان يأتى عدلي آل محد الشهر مانري في بيت من بيوته الدخان الحديث قال عروة (فقلت) لعنائشة رضى الله عنها (ياخالة) بضم التناءمنيادي مفرد ولايي ذر بإشالت بكسرها (ما كان يعيشكم) بضم المثنياة التحتيسة وكسرالعسين وسكون التحتيسة من اعاشه المه عيشة ولابي ذريعيش وكم بضم الساء الاولى وفتم العسن وتشدديد الساء الشائيسة وقول الحسافظ ان ع

رجه الله وفي بعض النسخ ما كان يغنيكم يسكون الغين المجمة بعد ها فون مكسورة ثم تحتية تعقيه العسي الله تصف عليه فجوله من الآغنا وليس هو الامن القوت كذا قال (قالت الاسودان) اى قالت عائشة كان يعيشنا (المروالمه) من ما ب التغلب كالعمرين والقمرين والافالمه الألونله ولذلك قالوا الاستضان الابن والمساء واغسا اطلقت على التمر اسود لانه غالب تمرا لمدينة وقول بعض الشراح تبعالصا حب المحكمان تفسيرا لاسودين بالتمر والماءمدرج تعقب بأن الادراج لايثبت مالتوهم فاله فى الفتح (الاانه قد كان لرسول الله صلى الله عليسه وسلم جيران من الانصار) بكسر الجرس و بن عبادة وعبدالله بن عروب حرام وأبو ايوب خالد بن زيد وسعد بن زرارة وغيرهم (كانت الهممناع) جعمنيعة بفتح الميم وكسرالنون وسكون التعنية آخره ماءمهماه اى غنم فيهالبن (وكانوا يخصون) بفتح اقله وثمالته مضارع منع اى يعطون (رسول الله صلى الله عليه وسلم من آليسانهم) وبعنم اقله وكسر الته مضارع امنح والذى فى اليونينية يخون بغنج الساء والنون وبفتح آلياء وكسر النون اللي يجعلونهاله مضة أي عطية (فيسقيناً) \* وهذا موضع الترجة لانهم كانوا يهدون اليه صلى الله عليه وسلم من ألبان منا يحهم وفى الهدية معنى الهبة ، وفي هذا الحديث التحديث والعنعنة ورواته كلهم مدنيون ورواية الراوي عن خالته وثلاثة من التابعين على نسق واحداً والهم ابو حازم وأخرجه مسلم » (باب القليل من الهبة) « وبه قال (حدثنا) ولابى ذوحد ثنى بالافراد (عدبن بشار) بالموحدة المفتوحة والمجة المشددة العبدى البصرى بندارمال (حدثنا بن ابى عدى ) هو مجدبن أبي عدى وا عمد ابراهيم البصرى (عن شعبة) بن الجباح (عن سليمان) بن مهران الاعش (عن الى حازم) سلان الاشديق (عن الى هر يرة رضى الله عنه عن الذي صلى الله عليه وسلم) آنه (قال لودعيت الى دراع) بالذال المجمة وهوالساعدوكان صلى الله علمه وسلم يحب اكله لانه مسادى الشاة وابعدعن الاذي (اوكراع) بضم الكاف وبعد الراء ألف معين مهملة مادون الركبة من الساق (لاجب) الداعي (ولوأهدى الى ذراع اوكراع الله الله وهدايدل على جوازا القلل من الهدية وأنه لاردوالهدية في معنى الهبة فتعصل المطابقة بن الحديث والترجة وانحاحض على قبول الهدية وان قلت لما نسبه من التألف \* (باب من استوهب من اصحابه شيئا) سواء كان عينا اومنفعة جازبغير كراهة في ذلك اذا كان بعلم طيب انفسهم (وفال ابوسميد) الغازري في حديث الرقية بالفاقعة الموصول بقيامه في كتاب الاجادة (فال الدي صلى الله عليسه وسلم اضر بوالى معكم مهما) و ويه قال (حدثنا ابن أبي مريم) هوسعيد بن عدين الحكم بن أبي مريم الجمي المصرى قال (حدثنا الوغسان) يفتح الغين المجمة وتشديد السين المهملة وبعد الالف نون محد بن مطرف الليق ( قال مديني ) بالافراد (ابو مازم) سلة بندينا واعن مهل هوابن معدالساعدى الانصاري (رضى الله عنه الذالني صلى الله عليه وسلم ارسل الى امراة من الهاجرين ) هذا وهم من أبي غدان والصواب الم امن الانصارنع يحقل أن تكون أنصارية حالفت مهاجر ما أوترزوجت به أوما لعكس واختلف في اسمها كامر في الحمة قال في الفَحْ وأغرب الكرماني هنا فزعم أراسم المرأة ميناوهووهم واغاقيل ذلك في اسم التعادانهي (وكأنّ لهاغلام غيار) اسمدما قوم وقبل غيرد لك (قال لها مرى عبدك) ولايد درفق ال مرى ماسقاط لهاوا ثبات الفاء قبل الشاف (فلعمل لنا اعواد المنبر)أى المفعل لنافعلاف اعواد من نجروتسوية وخرط بحصكون منهامنبر (فأمرت عبدها) بذلك (فذ هب فقطع من الطرفاء) التي بالغابة (فصنعله) أى لنني صلى الله عليه وسلم (منبرا فليا قضاه) أى صنعه وأحكمه (ارسلت الى الذي صلى الله عليه وسلم أنه )أى عبد ها (قد قضاه) أى المنير فالرصل الله علمه وسلم) وسقط لفظ صلى الله الى آخره لايى در (ارسلى به) اى بالمنبر (الى ) وهمزة أرسلى مفتوحة (فاوابه فاحقله الني صدي الله علم وسلم فوضعه حيث ترون) و ومطابقته للترجة لا تعنى والديث سيق في كال المهة «ويه قال (حدثنا عبد العزير بن عبد الله) بن يعي أبو القاسم القرشي العامري الاوبسي-(قال مدنى) بالافراد (محدبن معفر) هواب أبي كثيرالانسارى المدنى (عن الله عادم) سلة بند شاد (عن مدالله مزاني قنادة ) الحارث (السلى ) بفتح السين المهملة واللام الانصاري المزرج (عن آبيه) ابي قنادة (رضى الله عنه) أنه (قال كنت يوما جالسامع رجال من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم و منزل في طريق مكة ورسول المتعصلي الله علمه وسلم نازل المآمنا والقوم محرمون والماغير محرم) لائد لم يقصد نسكاو كان النبي صلى الله عليه وسلم ارسله الى جهة للكشف أص عدة (فابصروا جيار او حشيا والامشفول ا خصف نعلي) بخاء معمة

فرصادمهملة مكسورةاى اخرزه قال تعالى وطفقا يحصفان اي يلزفان المعض بالبعض وكان نعاد حسكانت انخرنت والواوفي قوله ورسول الله صلى الله علمه وسلروفي والقوم وفي وانا غيرمحرم وفي وأنامشغول كلهاللمال (فلرودنونينة) اى الحار (واحدو الواني الصرية) وفي الحج فيصر أصحابي بحماروحش فحول بعضهم ينحك الى بُعضْ ( فَالنَّفَتَ ) بالفاء وفي نُسخة والنَّفْ ( فأ بصر به فلنمت الى الفرس ) قال في المصابيح اسعه الحرادة كارواء البنارى في الجهاد (فأسرجته م ركبت )عليه (ونسيت السوطو لرم فقلت لهم ما ولوني السوطوالرم فقالوا لآوالله لا نعينك عليه يشيئ إي لانهم محرمون (فغضت فنزات فأخذتهماً) السوطوالرمح (تم وكبت فشددت على الجارفعقرية) جرحته حتى مات (تم جثت به وقدمات فوقعوا فيه يأكارنه ثم انهم شكوافى اكلهم اياه وهم حرم فرحناوخمأت العضد) من الجار (معي فأدركنار سول الله صلى الله عامه وسلم) وكان تقدم (فسألناه عن ذلك فَقَالَ معكم منه شيٌّ ) استفهام محذوف الاداة (فقلت نع فنا ولته العضدفا كلها حق نفدها) يتشديدالفاء وبالدال المهملة اي أفناها ولابي ذرنفدها بكسرالفا مخففة لكن ردّه النالتين كاحكاه في الفتح (وهو) اي والحال أنه عليه الصلاة والسلام (عجرم) قال عدين جعفر الراوى عن أبي حازم فيما مسبق (فدرني به) مهدا الحديث (زيدين اسلم) الواسامة أيضا (عن عطاء بنيسار) بالسين المهداة أى محداله لالى مولى ام المؤمنين معونة (عن أى قتادة ) المذكور في السند السابق (عن الني صلى الله علسه وسلم) وسقط قوله عن الذي صدلي الله علمه وسلم عند المستملي والحوى \* ومطابقة الحديث للترجة في قوله معكم منه شي فانه في معنى الاستهاب من الاحصاب وزاد في الجيج كلوا وأطعموني قال في الفتح ولعل المصنف اشيار الي هـ. ذه الزيادة وانمياطلب علسه المسلاة والسسلام ذلك منهم لمؤنسهم به ويرفع عنهم اللبس في توقفهم في جواز ذلك وقد سية هذا الحديث في الحج في أنواب ( ياب من استسقى ) أى طلب من غيره ما وابنا ليشريه أوغير ذلك بما تطب به نفس المطلوب منه محوزله (وقال سمل) هوا بن سعد الانصاري وني الله عنه بما وصله المؤلف في النكاح (قال لي الذي صلى الله علمه وسلم اسقى ) ما سهل ويه قال (حدث احالا سعخلا) بفتح المم وسكون انداء المتعذو إني البكوفي قال (حدثنا سلمان سربلال) قال (حدثني) بالأفراد ( الوطوالة ) بضم الطاء المهملة وتخفف الواوالانصارى قاضي المدينة وزاد في غيررواية أبي ذراسته عبد الله بن عبد الرحن (فال معت انسارتني الله عنه يقول أتا نارسول الله صلى الله عليه وسلم في داريا هده فاستسق فليناله شاة لما ) سقط الفظله لا في ذر (مُشَيَّمه) بكسر المعه وضمها اى خلطت الله (من ماء بمرناهـ د مفاعطيته) ذلك (وابو بكرءن يساره وغرتجاهه) بفتح الها والاولى اى مقابله (واعرابي ) لم يسم (عن عيسه) ووهم من قال هو شالد بن الوليد فشرب صلى الله عله وسلم (فل أفرغ وال عمر هذا الوبكر) أي اسقه (فأعطى) صلى الله عليه وسلم (الاعرابية فَضَلَهُ) وسقط لغيراً مي ذرفض له ( ثم قال ) علمه الصلاة والسهام (الا عنون) مقدّمون (الا عنون) مقدّمون أوهوم فوع بفعل محذوف تقديره يقدم الاعنون وهذا الثانى تاكيد للاعنون الاول (ألا) بفتح الهمزة وتخفيف اللام للنبيه (فيمنوا) أمرمن المن وهوتاً كيدبعد تأكيد ( قال انس فهي) أى البداءة بالاين (سنة فهيى سنة ثلاث مرّات) وزاد في رواية ابوى ذروالوقت فهي سنة وسقط لابي ذرو حده قوله ثلاث مرّات واغااعطى الاعرابي ولم يستأذنه استألفه بذلك لقربعهده بالاسلام وفيسه جلوس القوم عسلي قد وسبقهم \* وهذا الحديث أخرجه المؤلف في الأشربة \* (يآب) جواز (قبول هدية) صائد (الصيدوقبل النبي صلى الله علسه وسلم من الى قنادة عضد الصمد) سبق موصولا قبل الياب السايق \* ويه قال (حدثنا سليمان بن حرب) الازدى الواشي مالمجة مما لهملة البصري قال (حدثنا شعبة) ن الحجاج (عن هشام بن زيد بن أنس بن مالك) الانصارى (عَنَانُسَ رَنِّي الله عنه) أنه (كَالْ آنَفُهِمَا) بفتح الهمزة وسكون النون وفتح الفا وسكون الجيم اى أثرناونفرنا(ارنباً)من موضعه (بَرَالطَهَران) بِفَتْحَ المَهِ وَتَشْدَيْدَالُوا • والظا • المَجْعَةُ وهوء - لى مثال تثنية ظهر من العلم المضاف والمضاف اليسه فالاعراب للاوَلُّ وهومرُّ والشَّاني يجروراً يدايالاضا فة موضع قريب من مكة والارنب وأحدالارانب اسم جنس يطلق على الذكروالائي (فسعى القوم) نحوه ليصطادوه (فلغبوا) بفتح الغين المجة ولابى ذرفلغبو أبكسر هاوالاقل أفسع بلانكر بعضهم الكسروللكشميهي فتعبوا وهومعنى لغبواأى اعبواقال أنس (قادركتها) اى الارنب (فاخذتها فاتيت بها الباطلة) زوج امّ أنس واسمها مّ سليم (فذبحها وبعث بما) دِف وا يه أبي داود أنه بعث بها مع أنس (الحد رسول المه صلى الله عليه وسلم) وسقط لابي ذر

خظ بها (يوركهاً) بفتح الواووكسراله ويجوز ـــــكسرالوا ووسكون الراءما فوق الفنذمع الافراد فيهما (آو غذيها) بكسرانلها وفقوالذال المعتنمشي والشك من الراوى (قال) شعبة (فَذَيَّهَا لاشك فسه) قال ابن بطال وقول شعبة فخذيه آلاشك فيه دليل على أنه شك فى الفذين اقراا ثم استيةن (فَقَيله) بفتح القاف و الموحدةاى قبل المبعوث المه (قلت واكل منه) عليسه الصلاة والسلام (قال واكل منه ثم قال بعد) أى بعد القول الاكل (قيلة) فشك في الاكل واستيقن القبول فجزم به آخرا \* وهدذا الحديث أخرجه الحارى ومسلم في الذما يحوأ بوداود في الاطعمة والترمذي والنساءي وابن ماجه في الصد \* (ماب قبول الهدية) كذائبت في رواية أبي ذروسقط لغيره قال في الفتح وهو الصواب ، ويه قال (حدثنا اسماعيل) بن أبي اويس (قال حدثني ) مالا فراد (مالك) هو ان أنس الامام (عن ابن شهاب) الزهري (عن عبيداتله) بضم العين ( ابن عبدالله بن عتية بعودعن عسدالله بنعباس عن الصعب) بالصادو العبن الساكنة المهملتين (ابن جنامة) بفتح الجيم وتشديد المثلثة (رضي الله عنهمانه) اي الصعب ( اهدى رسول الله صدلي الله عليسه وسلم حبارا وحشسها وهو مالابوآه عنقرالهمزة وسكون الموحدة والمذاهر قرية من الفرع من اعمال المدينة بنها وبن الحفة بما يلي المدينة ثلاثة وعشرون ميلا (أوبودّان) بضم الواوونشديد الدال المهملة آخره نون موضع أقرب الى الجحفة من الابواء والشك من الراوي (فردّ علمه) بحذف ضعيرا لمفعول (فلمارأي) علمه الصلاة والسلام (ما في وجهه) أي وجه الصعب من الكراهة لردّه هديته عليه (قال) عليه الصلاة والسلام تطبيبا اقلبه (أما) بفتح الهمزة وتحقيف الميم (اَمَا لَهُ رَدِّهِ) مَنْهُ ديد الدال على الادغام وضمها وفقها والوجهان في الفرع واصله هنا والصواب الاول كاشخر المضاعف من كل مضاعف محزوم انصل مه ضمرا لمذكر من اعاة للواوالتي يؤجيها ضمة الها وبعدهاو فم يحفظ سيبويه في نحو والاذلال وصرح الناطباجب وغيره أنه مذهب البصر من وللكشمهني وحده لم تردده بفك الادغام فالدال الاولى مضمومة والشانية مجزومة (علمك) وللعموى والمستملى المك الهمزة بدل العن لعلة من العلل اللاامات م) أي محرمون وانمارة معلمه لائه ظن اله صدله ومماحت هذا الحديث سبقت في الحبر ومراد ، منه هناقوله لم نرده علىك الاانا حرم لا ن مفهومه انه لولم يكن محرماً لقبله \* ( ما به قبول الهدية ) قال المافظ نءهر كذانيت لابي ذروهو تكراريفيرفائدة وهذه الترجة بالنسبة الي ترجة قبول هدية الصيدمن العاتم بعدائلما صووقع عنسدالنسني باب من قبل الهدية \* ويه قال (حدثناً) ولايي ذرحة ثني الافراد (ابراهم تن موسى)الفرّاءالرازى الصغيرقال (حدثناعبدة) بفنح العين المهملة وسكون الموحدة ابن سليمان قال (حدُّثناً هشام) هو النصروة تنالز بدر عن أسه عن عائشة رضى الله عنهاات الناس كانوا يتعرّون) أى يقصدون (بهداماهم توم) نوبة (عائشة) حن يكون علمه الصلاة والسلام عندها حال كونهم ( يبتغون) أى يطلبون (١٩١) أى بهداما هم (أوييتغون بذلك) أى ما لتحرى (مرضاة رسول الله صلى الله عليه وسلم) بفتح ميم مرضاة مصدر ميم تعمق الرَّضا وعند أي دُرم ضاه بكتب التا • ها • وفي النرع واصله يتفون في الموضعين بموحدة بعدها تمغمن ميجة من الابتغباء فالشلنا بمباهو في بها أويذلك وفي غيره بتدءون بهيا يتقديم المثنباة مشذدة وكسر الموحدة وبالعين المهملة من الاتباع اويبتغون يذلك بالغين المعية من الابتغاء يدوهه ذا الحديث أخرجه مه الفضائل والنساسى في عشرة النسام؛ ويه قال (حدثنا آدم) بن أبي اباس قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج قال <u>(حدثنا حعفر ساماس) بكسرااه مزة وتخفيف الباء كالسابق هو ابن أبي وحشية ( قال "ععت سعيدين جييرعن </u> أسريضي الله عنهما) أنه (قال اهدت أمّ حضد) بالحياء المهملة المشمومة والفياء المفتوحة آخره مهملة إواسمها هزيلة تصغيرهزلة بالزاى وهي أخت التما لمؤمنين ميمونة و(خالة ابن عباس الى النبي صلى الله عليه وسلم أقطا) بفتح الهمزة وكسرالقاف بعدها طامهملة لينامجففا (وحمنا وأضيا) بفتح الهمزة وضرالضاد الجعمة بديدالموحدة جعرضب بفترالضاد وللعموى والمستملي وضباعيلي الافراد دويبة لاتشرب الما وتعيش ما "به سنة فصاعداً ويقال انها ته ول في كل اربعين بوما نظرة ولا يسقط لهاسنّ (فأكل الذي صلى الله عليه وسل من الافط والسمن وترك الصب ولا بي ذروترك الاضب بلفظ الجع (تقذراً) بالشاف والذال المجمة والنصب على التعليل اى لاجل التقذراي كراهة (قال ابن عباس فاكل) اى النب (على مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولوكان حراماما أكل على مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم) قال الشاذمي حديث ابن عباس موافق حديث

E.

**C\*** 

ابزعرأن النبي صلى الله علمه وسلم استنع من اكل الضب لانه عافه لالانه حرّمه فأكل الضب حلال انتهير و ومماحث الحذيث تأتى في الاطعمة ان شاء الله تعالى ومطابقة الحديث لما ترجم له في قوله فأكل النبي صلى الله عليه وسلمين الائقط والسمن لان اكله دليل على قبول الهدية \* وهذا الحديث أخرجه المؤلف ايضافي الاطعمة والاعتصام ومسلم في الذمائح وابوداود في الاطعمة والنساءي في الصيد \* وبه قال ( حدثناً) ولابي ذرحد ثني مالافراد( آبراهيم بناكمنذر)الحزامى بإلحاءالمهملة والزاىالا تسدى ولاي ذرا بنمنذربدون الاانف والملام قال (حدثنامعن) هو ابن عيسي بن يحيي القزاز المدني " فال حدثني ) بالإفراد (ابراهم بن طهمان) بفقر الطاء المهمأة وسكونالهاءا لخراسانى أحدآ لائمة وثقه ابن معين والجهورو تكلم فيه بالارجاء وقدذ كرالحاكم أنه رجع عنه (عن محدب زياد) القرشي الجعي مولى آل عمان بن مفاءون المدنى سكن البصرة (عن ابي هريرة رضي الله عنه )أنه (قال كان رسول الله صلى الله علمه وسلم إذا الى يطعام) زاد اجدوا بن حيان من طريق جادبن سلة عن مجدىن زياد من غيراً هله (سأل عنه آهدية ام صدقة) بالرفع فيهـ ما على الخيراً ى هـ ذا و يجوز النصب يتقدير أجئم بدهدية أم صدقة (فان قدل صدقة ) بالرفع (فال لاسما به كاف ولم يأكل) لانها حرام علمه (وان قدل هدية) مال فع (ضرب يده) اى شرع فى الاكل مسرعاً (على الله عليه وسلم) وسقطت التصلمة لاى ذر (فأكل معهم) \* ومطابقته الترجة في قوله وان قبل هدية الخ لانّ اكله معهم يدل على قبول الهدية \* ويه قال (حدثنا) ولايي ذر حدّثني (تجدن بشيار) ما لوحدة والمجهة المشدّدة ابن عمّان العبدى البصرى الوبكر بندارقال (حدثنا غَندَر) هو مجد بن جعفر الهذلي البصري قال (حدثنا شعبه ) بن الجباج (عن قتبادة ) بن دعامة (عن انس بن مالك رضى الله عنه )أنه (قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم بلهم) فسأل عنه (فقيل تصدّق) به (على بريرة قال هواها صدقة واننا هدية) أي حدث اهدته مررة لنالان الصدقة يسوغ للفقير التصرّف فهاما لسع وغيره كتصرّف سائرالملال في أملاكهم \* وهدذا الحديث الحرجه أيضاف الزهدومسلم في الزكاة والحرجة أيضا أبوداود والنسائ ، ويه قال (حدثنا) ولاي درحد ثني (عهدبنبشار) هو العبدى السابق قال (حدثنا غندر) الهدل عال (حدثناشعبة) بنالجاح (عنعبدالرحن بنااهامم) بنعدب أبى بكرالصديق التي الفقه أبي معد المدنى الامام ولدفى حماة عائشة رضى الله عنها (قال) أى شعبة (معقمة) أى الحديث الا تن انشاء الله تعالى (منه)أى من عبد الرجن (عن القاسم) أبيه (عن عائشة رضى الله عنها انها ارادت أن تشترى بررة) من أهلها (وانهم اشترطواً) على عائشة (ولا معافذ كر) بضم المجمة مبنساللم فعول أى ذكر ما اشترطوه عسلى عائشة (للني صلى الله علمه وسلم فقال الذي صلى الله علمه وسلم) لعائشة (الشريها فأعتقها فاعدالو لا من اعتق الرمها حث هذا سيقت مرّات (واهدى) بضم الهمزة (لها) أي ليريرة (لحم) وفي نسخة واهدت لهالجا (ففيال النبي صلى الله عده وسلم ما هذا قلت نصد ق ) مبنساللمف ول زاد في نسخة به (على بررة) ولا بي ذربعد قوله لحم فقدل الذي صلى الله علمه وسلم هذا تصدّق به على مر مرة (فقال) الذي صلى الله علمه وسلم (هو لهاصدقة ولنا هدية) ومفهو مه أن التمريم انماهوعلى المصفة لاعلى العينوعلى الرواية الاولى يكون السؤال والجواب من قوله صلى الله علمه وسلم والشانية اصوب (وخبرت بررة) آى صارت مخبرة بن أن تفارق زوجها وأن تبقي تحت ذي كاحه (قال عديد الرحن) بن القامم الراوى (زوجها) مغيث (حرّاً وعبد فال شعبة) بن الجاح إسالت وفي نسخة م سألت (عدد الرحن ) بن القياسم (عن زوجها فال لا ادرى احرّام عبد) بهمزة الاستفهام وبالم بعد الهمزة الاخرى ولابي ذرحرّ أوعبدوالمشهوروهوقول مالك والشافعي آنه عبد وخالف اهل العراق فشالوا انه كان حرّ الدوهـــذا الحديث أخرجه مسلمف العتق والزكاة بقصدالهدية والنساءي في السوع والفرائض والطلاق والشروط «وبه قال (حدثنا معد بن مقال ابوا السسن) الكساعة نزيل بغداد م مكة قال (اخبر ما خالد بن عبد الله) الطحان الواسطى" (عن خالد الحدام) بالحاء المهملة والذال المجمة (عن حف بنت سبرين عن ام عطية) نسيبة الانصارية أنها (فالت دخل الذي صلى الله عليه وسلم على عائشة رضي الله عنها فقال لها عندكم) ولابي ذراً عندكم بالسات همزة الاستفهام (شيء قالت) عائشة (لا) شي (الاشي بعنت بدام عطية من الشياة التي بعث البهاس الصدقة) بفتح الوحدة وسكون المثلثة وتاءا لخطأب ولائي ذر بعثت بضم الموحدة مبنيساللمفعول قال في الفتح وهوالصواب (قال) عليه الصلاة والسلام (أنها) اى الشاة وللعموى والمه قلى انه (قد بعث محاما) بفتح المم

وكسرالخا المهملة يقمءلي الزمان والمكان اي صارت حلالا ما تتقالها من الصدقة الى الهدمة يه وهذا الحديث قدمرّ في باب اذا تحوّلت السدقة من كتاب الزكاة \* ( مآب من أهدى ) شيئا ( الى صاحبه و يحرّى ) اي قصد ( بعض نسا مُه دون بعض) \* وبه قال (حدثنا سلمان بن حرب) الواشي قال (حدثنا حاد بن زيد) بن درهم الازدى" الجهضمي البصري (عن هشام) ولايي ذرعن هشام بنعروة (عن آبيه) عروة بن الزبر (عن عائشة رضي الله عنها) أنها (قالت كانّ الناس ينعزون) بقصدون (بهدايا هم يومى) الذي يكون فيه عندي رسول الله صلى الله عليه وسلم وزاد الاسماعيلي عن حاد بنزيد بهذا الاسنا دفاجهمن صواحي الى التم سنة فقلن الهاخيري رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يأمر الناس أن يهدواله حيث كان (وقالت امسلة) ام المؤمنين له عليه الصلاة والسلام (انصواحي) تعنى المهات المؤمنين (اجتمعن) عندي (فد كرته ) الذي فان من انه يأم الناس أن يدواله حيث كان (فأ عرس علمه السلام (عنها) اى عن امسلة لم يلتفت لما قالته وفي نسخة عنهن اى عن بِقَةَ امَّهَاتَ المُؤْمِنُونَ \* وهذا الحديث أورده هنا مختصر او أورده في فضائل عائشة مطوَّلا وأخرجه الترمذي فى المناقب \* ويه قال (حد ثنا اسماعيل) ابن أي اويس (قال حدثني ) بالافراد (آخي) ابو بكر عبد الحيد بن أب اويس (عن سلمات) بن بلال (عن هشام بن عروة عن اسه عن عائشة رضي الله عنها ان نساء رسول الله صلى الله علمه وسلم كنّ مزين ) بكسر الحاء المهملة وسكون الزاى تنسة مزب أى طا تفتن (فزب فيه عائشة) بنت أبي بكر(وحفصة) بنتعر (وصفية) بنتحيّ (وسودة) بنتزمعة (والحزب الاشترام سَلمة) بنت أبي امية (وسائرنساء رسول الله صلى الله علمه وسلم) زينب بنت بحش ومعونة بنت الحارث وام حبيبة بنت أبى سفيان وجويرية بنت الحارث (وكان المسلون قد علواحب رسول الله صلى الله علمه وسلم عائشة) بضم الحاء (فاذا كانت عندا - دهم هدية ريدان بهديها الى رسول الله صلى الله علمه وسلم احرها حتى ادا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيت عائشة ) يوم فو بنها (بعث صاحب الهدية الى) ولاي ذربها الى (رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيت عائشة فكلم حزب امسلة فقان لها كلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يكلم الناس) بجزم يكلم ويكسر لالتقاء الساكنين وبالرفع (فيقول) تفسير ليكلم (من أراد أن يهدى) بينهم الياء من أهدى (الى رسول صلى الله علمه وسلم هدمة فلهدم بضم الماء وتذكر الضمرأى الشئ المهدى وللعموى والمستلى فليهدها أى الهدية المه وقال الحافظ ابن حرفلهد في رواية الكشيهي يجذف الضميراته بي وهو الذي في النسخة المقرومة على المدومي" (حسن كان) علم الصلاة والسلام (من نسانه) واغر أبي ذرمن بيوت نسائه (ف كامته ام سلة عِمَاقَلَنَ )لها (فلم يقل لها) علمه السلام (شمأ فسألنها) عما أجابها (فقالت) ام سلة (ما قال لى شيأ فقل لها ف كلهمه) بالفاء ولابي ذركليه (قالت) اي عائشةً وفي نسخة قال (فـ كلميه) أي أم سلة (حن داراليها) أي يوم نو شها (أيضافلم يقل الهاش أفسأ انها فقالت ما قال لى شدا فقلن لها كليه حنى يست كلك فدارا الهاف كلمته فقال الها لانؤذين في عائشة ) الفظة في المتعلى كقوله تعالى فذاركن الذي لمتنى فيه ( فان الوحى لم يأ عن و ا ماف ثوب ا من أة الاعائشة قالت)اى امسلة (فقلت)وفى نسخة قالت أى عائشة فقالت امسلة (الوب الى الله من ادالة يارسول الله تم انهن أى الله المؤمنين الذين هم عزب المسلمة (دعون ) بالواوولك شميهي دعين باليا اى طلبن (فاطمة بنت رسول الله صلى الله وسلم فأرسلت) أى فاطمة (الى رسول الله صلى الله عليه وسلم) وهو عند عائشة (تقول) له عليه الصلاة والسلام (ان نسامل) بتشديد النون وفي اليونينية ليس فيها غيره ان بجزمة على النون مخففة (بنشد مَكَ الله) بفتح المياء وضم المجمة اى يسالنا بالله وسقط لايي در لفظ الجلالة وقال في الفتح وللاصيلي بشاشد مك الله (العدل في بنت ابي بكر) عائشة عال في الفتم أى النسوية بينهن في كل عي من المحبة وغيرها وقال الكرماني ومحبة القلب فقط لانه كان يسترى بينهن في الافعال المقدورة وقدا تفق على أنه لايلزمه التسوية في المحبة لانها ليست من مقدور البشر (فكامنه) فاطمة رضى الله عنها ف ذلك وعدد ابن سعد من مرسل على بن الحسين انّ التي خاطبت فاطمة بذلكَ منهنّ زينب بنت بحش وان النبي صلى الله عليه وسلم سألها ارسلتك زينب قالت زينب وغيرها قال أهي التي وليت ذلك قالت نع (مقساسا بنية ألا تحبين ما احب فالت بلي) زادمسلم قال فاحى هذه اى عائشة (فرجعت) فاطمة (البهن فاخبرتهن ) بالذى قاله (فقلن ارجى البه فابت) إ قاطمة (أن ترجع) اليه (فأرسلن زينب بنت جيش فائنه ) عليه السلام (فاغلطت) في كلامها (وقالت ان نساءك

مَشِدَنِكَ اللَّهِ المدلِ في بنت ابن أي حقافة ) يضر القاف وبعد الحاء المهملة ألف ففا • فها • تأنيث هو والدأبي مكر الصديق واسمه عمَّان رضي الله عنهما (فرفعت) زينب (صوبها حتى تنا وات عائشة )أى منها (وهي فاعدة ) جله اسمية (فيدتها) أي ستزين عائشة رضي الله عنها (حتى ان رسول الله صلى الله علمه وسلم لمنظر الى عائشة هل تَكَامَ) عِذْفُ احدى النَّا مِنْ (قَالَ قَدْ كَامِتُ عَائِشَةُ تُردُّ عَلَى رَيْفِ حَتَّى اسكَتْمَا قَالَتَ فَنظرا لنبي صلى الله عليه وسلم الى عائشة وقال انها بنت أبي بكر آى انها شريفة عاقله عارفة كأسها وكانه صلى الله علمه وسلم أشارالي أن أماءكم كانءالمهاءناقب مضرومثا ليههاولا يستغرب من بنته تلقى ذلكءنه ومن يشامه امه فاظلموالولد سرأسه قال المهلب في الحديث اله لا حرج على الرجل في ايثار بعض نسائه بالتحف والطرف من الما سكل واعترضه ابن المنبر أنه لاد لالة في الحد ث على ذلك وانما الناس كانوا مقعلون ذلك والزوج وان كان مخياطها بالعدل بين نسبائه فالمهدون الاجانب ليسأ حدهم مخاطبا بذلك فلهذالم يتقدم علمه الصلاة والسلام الى النباس بشئ ف ذلك وايضا فلس من مكارم الاخلاق أن يتعرّض الرجل الى الناس عثل ذلك لما فعه من التعرّض اطلب الهدية ولا يقال اله علمه الصلاة والسلام هو الذي يقبل الهدية فيملكها فيلزم التخصيص من قبله لانا نقول المهدى لاجل عائشة كاتهمال الهدية بشرط تخصيص عائشة والتمليك يتبع ضه تحجرا لمالك مع أن الذى يظهرانه عليه الصلاة والسلام كان يشركهن في ذلك وانما وقعت المنافسة لكون العطمة تصل الهنّ من يتعانشة ولا يلزم في ذلك تسوية \* ورواة هــذاالحديث كلهم مدنيون وفيسه رواية الاخ عن أخه والابن عن أبيه ولماتصر ف الرواة فحديث الساب بالزيادة والنقص حتى ان منهم من جعله ثلاثة أحاديث (قال المعارى الكلام الاخرقسة فاطمةيذ كرعن هشام بنعروة عن رجل) لم يسم (عن الزهرى) محدبن مسلم (عن محدب عبد الرحن) ابناطارت بنهشام عن عائشة و يغتفر جهالة الراوى في الشواهد والمتابعات (وَقَالَ الوَمروان) يمعى بن أف زكرما الغساني سكن واسطا (عن هشام عن عروة كان الناس يتعزون بهداما هم يوم عائشة) رضي الله عنها (وعن هشام) هو النعروة (عن رجل من قريش ورجل من الموالي) لم يسميا (عن الزهري عن محديث عبد الرحن بن الحارث بن هشام) انه قال (قالت عائشة كنت عندالني صلى الله عليه وسلم فاستأذن فاطمة) الحديث قال الحافظ الن حرفي تعلىق التعليق من المقدّمة رواية هشام عن رجل ورواية الى مروان عن هشام لم اجدهما \* (باب مالاردمن الهدية) \* ويه قال (حدثنا الومعمر) عيد الله بن عروبن الحجاح المنقرى المقعد قال (حدثنا عد الوارث) بن سعد قال (حدثنا عزرة بن ثابت) بفتح العن المهملة وسكون الزاى وفتح الراء (آلانصاري قال حدثني بالافراد (عُامة بن عبد الله) بضم المثلثة وتخفّف الميم ابن انس قاضي البصرة (قال) اي عزرة (دخلت علمه ) اى على عمامة (فذا ولني طساقال كان انس رضى الله عنه لارد الطبب قال وزعم) اى قال (انس ان الذي صلى الله علمه وسلم كان لارد العلب) لانه ملازم لمناجاة الملائكة كذا عالمه ابن بطال ومفهومه انه من خسائصة وليسكذلك وقدآ قندي بهانس في ذلك والحكمة في ذلك ما في حديث أبي هريرة بإسنا دصحيم عندأبي داودوالنساءى مرفوعا منءرض علسه طسي فلايردّ فأنه خضف المحمل طسب الرائحة وعنسد الترمذى بإسناد حسسن من حديث ابن عرص فوعاثلاثة لاترة الوسائدو الدهن واللبن قال الترمذي يعلى بالدهن الطيب اله وحديث الباب أخرجه المؤلف ايضاف اللباس والترمذى فى الأستتذان فى البماجاء ف كراهية ردّالطيب وقال حسسن صحيح والنساءى فى الولية والزينة \* (البستراى الهبة) أى التى وُهب ولابى ذرعن الموى والمستملى من يرى ولابى ذر أنّ الهبّ مَن العَيانَبِ مَنْ إِنْ المُستَعْولُ مَان رأى وبالرفع خسران على رواية أبي ذر ، ويه قال (حدثنا سعيد بن آبي مريم) هو سعيد بن الحسيم بن مجد ابنسالم بن أبي مريم الجمعي مالولاء قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام (قال حدثني) بالافراد (عقيل) بضم العين اب خالد بن عقيل بالفتح الايل بفتح الهمزة وسحكون التحتية الاموى مولاهم (عن ابن شهاب) معدبن مسلم الزهرى أنه (قال ذكر عروة) بالزبر (ان المسودين محرمة رضى الله عمد اوم وان) بن الحكم (اخسبرامان النبي صلى المعليه وسلم حين جاء وفد هو ازن) ذاد فى الوكالة مسلين فسألوه أن يرد اليهم اموالهم وسبيهم (قام ف الناس فأ ثني على الله علم الله على (المتينواني رأيت ان ارداليهم سبيهم فن احب منكم ان يطيب ذلك) بضم اليا و فنح الطا و تشديد الياء أى من أحب أن يطبب نفسه بدفع السبي الى هو ازن (فليفعــل) جو اب من المنضمنة معنى الشرط (ومن أحب)

أى منكم (أن يكون على حفله) أي نسسه من السي (حتى نعطيه اياه) أي عوضه (من أوَّل مايغ إلا الله علمناً بضم الساء وكسرالفاء من أفاء أى رجع المنامن أموال الكفاروجواب الشرط فلمفعل وحذف هنافي هذه المطريق (فقال الناس طيمنالك) زادني العثق ذلك وقد سبق فيه أنّ هذه الرواية مرسلة لان مروان لاجعية له والمسورة يحضر القصة ومراد المؤاف منه هناقوله صلى الله عليه وسلم وانى رأيت أن أردًا ليهم سيهم فن أحب منكمأن يطس ذلك فلنفعل مع قولهم طسينا للتقفيه انهموهبو الماغفوه من السبى قبلأن يقسم وذلك في معنى الغائب وتركههم الأمق معنى الهمة كذا قرره ف فتح السارى وفعه من النعسف مالا يخني واطلاق التراشعلي الهبة يعمدوزعما ينبطال أنفعه دلملاعلى أقالسلمان أن رفع أملاك فوماذا كان في ذلك مصلمة واستئلاف وتعقبه آين المنبريأنه لادلدل فسه على ذلك بل في نفس الحديث اله صلى الله علمه وسلم لم يفعل ذلك الابعد تطبيب تفوس المااسكين ولأيسوغ للمسلطان نقل أملال الناس وكل أحدادة عاله وتعقيه ابن الدمامين من المالكية فقال لنافي المذهب صورة ينقل فها السسلطان ملك الانسان عنه جبراكدار ملاصقة لليسامع الذي احتيج الى توسعته وغيرذ لله الكنه لا ينقل الايالتمن قال وهووا ردعلى عوم كلامه \* وهذا الحديث قطعة من حديث سمق في العتق \* ( باب المكافأه في الهمة ) بالهمزوقد يترك مفاعلة بمعنى المقابلة وللكشم عني الهدية بالدال المهملة بدل الهبة بالموحدة به ويه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسر هد قال (حدثنا عيسي بن يونس) بن استعاق السبيعي بفتح السسن المهدملة وكسر البا وعن هشام عن أيه عروة بن الزبير (عن عائشة ومنى الله عنها) أنها [قال كان رسول الله صلى الله عليه وسيار مقبل الهدية وشي عليها) أي يعطى الذي يهدى أبدلها واستدل يه بعض المبالكية على وجوب الثواب على الهدية اذا أطلن وكان بمن يطلب مثله الثواب كالفقيرللغني بخلاف مايهيه الاعلى للادني ووجه الدلالة منه مواظيته صيلي الله عليه وسسلم على ذلك ومذهب الشيافعيسة لايجب بمطاق الهبة والهدية اذلا يقتضه اللهظ ولاالعادة ولووقع ذلك من الادنى الى الاعلى كافي اعارته له الحاقاللاعسان بالمنافع فان أثمايه المتهب على ذلك فهبة مستدأة واذا قددها لمتعاقدان بثواب معلوم لامجهول صع العقد يبعانظرا للمعنى فانه معاوضة مال بمال معلوم كالبيام بخلاف مااذا قيدا هابجيه ول لا يصوله فذره سعاوهية نع المكافأة على الهدمة والهدة مستحبة افتداء به صلى الله عليه وسلم وأشار المؤاف بقولة (لم يذكر وكبع) هوابن الجزاح فيماوصله ابن أبي شيبة (ومحاضر) بينم الميم وكسر الضاد المجمة ابن الموراع متشديد الراء المكسورة وبالعمن المهملة الكوفي (عن هشام عن أسم عروة (عن عائشة) الى أن عيسى بن يونس تفرد يوصل هذا الحديث عن هشام وقد قال النرمذي والبزار لانعرفه موصولاً الامن حسديث عيسي بن يونس وهو عند النباس مرسل قال ابن حجروروا ية محاضر لم أقت عليها ومطابقة الحديث للترجة متحجهة اذا أريد بلفظ الهبة معناهاالاعم والحديث أحرجه أبود اود في السوع والترمذي في البره (ماب) حكم (الهبة للولد) من الوالد (واذا أعطى) الوالد (بعض ولده شمأ لم يجز) له ذلك (حتى بعدل ينهم ويعطى الاتخر بن مثله ) ولاحموى والمستملى ويعطى بضم أوله وفتح ثالثه الاسر بالافراد والرفع ناتباعن الفاعل (ولايشهد عليسه) مبتى للمقسعول والمذير فعليه للأب أى لايسع الشهود أن يشهدوا على آلاب اذ افضل بعض بنيه على بعض (وطال الني صلى الله عليه وسلم)فياوصله في الباب الملاحق من حديث النعسمان (اعدلوابين أولاد كم في العطية) هبة أوهدية أوصدقة وسقط لفظ في العطية في الباب الملاحق (وهل الوالدان يرجع في عطيته) التي أعطاه الولد منم له ذلك وكذاسا م الاصول من الجهشين ولومع اخْتَلَافُ الدين من دون حكم آسلاكم سوأ وأقبتها الولد أم لاغنيا كان أوفقسوا صغيرا أوكبيرا لحديث الترمذى والحاكم وصعساء لايعلا يتلاسكل أن يعطى عطية أويهب حبة فيرجع فيها الاالوالد فيأبعطى لولده والوالد بشملكل الاصول انحل اللفظ على حقيقته ومجازه والاألحق به بقية الاصول بجمامع أَنْ لَكُلُ وَلَادَةً كَافَ النَّفَقَةُ (وَ) حَكُم (مَا يَأْ كُلِّ الْوَالْدُ (مَنْ مَالُ وَلَدُمَا لِمُوفُ ) اذا احتَّاجَ (وَلاَيَّعَـدَى) لكن قال امن المندوف انتزاعه من حديث الماب خفاء وفي حديث عروبن شعب عن أسه عن حدّه عندالحاكم مرفوعاان أطب ما أكل الرجل من كسبه وان وادمه ن كسبه فكاوا من مال أولادكم (واشترى الني صلى القه عليه وسلم) فيا وصله المؤلف في كاب البيوع ف حديث طويل (من عمر) بن الخطاب (بعبرا ثم اعطام) أى البعير (ابن عرومال) عليه الصلاة والسلام (اصنعبه ماشت ) فيه تأكيد التسوية بن الاولاد ف الهبة لائه

ę ż V:

علىه المسلاة والسلام لوسأل عرآن بهيه لاين عرلم يكنء دلاين بن عرفلذ لذا شترا مسلى الله عليه وسيلم تم وهبه له وغيه دليل على أن الاجنبي يجوزله أن يخص بالهبة بعض فلاصديقه دون بعض ولايعدَّ ذلتُ جوراً • ومة قال (حد تناعمدالله بن وسف) السنسي قال (أخرنامالك) الامام (عن ابنشهاب) الزهري (عن حيدين عد الرحن صدرالها المهدماة الناءوف (وجدين النعمان بيسر) بفتح الموحدة وكسر المجمة النسعدين تعلية بناسلاس منه الحهرو تتخفف اللام آخره سن مهملة النابعي (انهما - دماء عن النعمان بنبشيران أيام) برن سعدن ثعامة (أي به الي رسول الله صلى الله عليه وسيل فقال الي تحلث ) بفتح النون والحا المهسملة وسكون اللام أى أعطيت (النح هذا) النصسمان (غلاماً) لم يسم (فقال) عليه المسلاة والسسلام (أكل وادك تعلت)أى أعطبت (منك) وهمزة أكل للاستفهام على طريق الاستغبار وكل منصوب بقوله غلت ولمسلمن رواية أي - مان فقال أكلهم وهبت لهم مثل هذا (قال لا) وفي الموطا ت للدارة طني من رواية ابن القسامم فالاوانته يأرسول الله (قال فارجعه ) بهمزة وصل ولمسلم من طريق ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب قال فاردده وغسلامه منأوسب التسوية فيعطسة الاولادويه صرح المفارى وهومذهب طاوس والثورى وحل أبجهود الامرعلى الندب والتهيء إيالتتزيه فسكره للوالدوان علاأن يب لاحدواديه أكثر من الاتنو ولوذكا لشالا ليفضى ذلك الحالعة وقاوق الارث بات الواد شراض بمسافرض الله له بخلاف حدد اوبأن الذكر والانتحاتما يعتلفان في المراث بالعدوية أتما بالرحم الجزدة فهما سواء كالاخوة والاخوات من الاتم والهبة فلاولاد أمربها صلة للرحمنع آن تناويوا ساجة فأل ابن الرفعة فليس من التفنسل والتفسيص الحذورالسسابق واذا ارتكب التفضيد لالمكرومفا لاولى أن يعملي الاسنوبن سايعصل به العدل ولورجع ببازبل حكى في البحر استصبابه قال الاسنوى وينعه أن يكون محل جوازه أواستعبابه في الزائدوءن أحدتهم التسوية وبجب أن يرجع وعنه العوزالتفاضلان كانهسب كأن يعتاج الولالزماته أوديه أوضو ذلك دون السافن وقال أبوبوسف تجب التسومة ان قصدنا لتفضيل الاضرار . وفي هذا الحديث روامة الابن عن أبيه ورواته كلهم مديُّون الاشسيخ المؤلف وأخرحه أيضاف الهمة والمشهادات ومسلمف الفرائض والترمذي في الاحكام والنسامي في المصل وابن ٧- المبعد الاحكام والله الموفق \* (باب الاشهاد في الهبة) \* ويه قال (حدثنا حامد بن عر) بن حفص بن عسدانله النقني فال (حدثنا ألوعوانة) الوضاح ابن عمد الله البشكري (عن حصين ) بضم الحاء وفتح الصاد المهداتين ابن عبد الزمن السلى (عن عامر) الشعبي أنه (قال سعدت النعمان بنبشروضي الله عنهما وهوعلى المنبر) الكوفة كاعندابن حبان والطيراني (يقول اعطاني آبي)بشديربن سعدين ثعلبة بنجلاس بضم الجيم وغنفنف الام وضبطه الدارقطني بفتح الخاء المجمة وتشديد آلام الانصارى الخزرجي (عطية) كانت العطية غلاماً سألت أم النعمان أمام أن يعطمه آماه من ماله حكما في مسلم (فقالت عمرة) بفتح العن وسكون الميم (بنت رواحة) بفتح الرا وبالحاء المهملة الانصارية أم النعمان لا سه (الاارضي حتى تشهد رسول الله صلى الله علية وسيل أنك أعطيته ذلك على سدل الهمة وغرضها بذلك تدرث العطمة (فاني) بشعر (رسول الله صيلي الله عليه وسدلم فقال الى أعطنت آيى) النعمان (من عرة بنت رواحة عطية فأص تني أن أشهدك ارسول الله) على ذلك ( قال )علمه الصلاة والمسلام (اعطبت سائرولدك مثل هذا ) الذي اعطبته النعيمان ( قال لا ) وعندان حبان والطبرانى عن الشعبي لاأشهد على جورو تحسيك به الامام أحد في وجوب المدل في عطية الأولاد وأن سيل احدهم وام وظلم وأجسب بان المورهو الملعن الاعتدال والمكروه أيضا جوروقد زادمسارأ شهد على هذا غيرى وهواذن بالأشهاد عني ذلك وسنتذفأ متناعه علىه الصلاة والسلام من الشهادة على وجه النتزه واستضعف هذاابن دقيق العبديآن الصبغة وانكان ظاهرها الاذن بهذا الاأنها مشعرة بالتنفيرانشديدين ذلك الذمل حدث امتنع عليه المسلاة والسلام من مباشرة هذه الشهادة معللا بأنها جورة تخرج المسمغة عن ظاهرالاذن بولنما القراش وقد استعملوا مثل حدًّا اللفظ في مقصود النفع إلا عَالَ فَاتَقُوا الله واعدلوا بن أُولادَكُمُ قَالَ فَرَجِمَ ) بشعر من عند الني صلى الله عليه وسلم ( فردّ عطسته ) التي أعطاً ها للنعمان عه وفي الحديث كراحة غسمل الشهادة فعياليس عباح وأن الاشهاد في الهبة مشروع وليس يواجب وأن للامام الإعظيم أن بغمل الشهادة وتفلهر فالدتها الماليحكم في ذلك بعلم عندمن بعيزه أويؤديها عندبعض نؤابه وقول اين المنعران فيسه اشارة الحاسو معاقبة الحرص والتنطع لانعرة لورضيت بمباوهه زوجها لواده لمبارجع فيسه فلسائستك

وصهاني تنبيت فنالد أفضى الى بطلائه تعقده في المساجع بأن ابطالها اد تفع به جوروقع في القضسية فليس ذالك من سومالعاقبة في شيء \* (باب) حكم (هبة الرجل لامرأته و) حكم هبة (المرأة لروجها قال الراهيم) بنيزيد التنبي فيسأوصله عبدالرزاق (سيائزة)أى الهبة من الرجللام أتهومنهاله (وقال عرب عبدالعزيز) فمساوصله صدالرذاق (لارسيمان) أى الزوح خياوهبه (يوسته ولاهى خياوهبتهه (واسستأذن الني مسيلي انته عليه وسلم) بما هوموصول في هذا الساب (نسام ف ان يمرض في بن عائشة) ه ووجه مطابقته للترجة من حت اتَّ أَمُّهانتُ المُؤْمِنينُ وهنه عليه السلام ما استحققن من الآيام ولم يكن لهنَّ في ذلك رجوع فيساء ضع وان كَان لهنّ الرجوع ف المستقبل (وقال الذي صلى الله عليه وسلم) فعايد أن انشاء الله تصالى آخر الساب موصولا العائد في هيته كزوجا كان أوغره (كالكلب بعود في قده وقال الزهري) مجدي مسلم ن شهاب فيها وصلاعيد القه بن وهب عن يونس بن يزيد عنه (فين قال لا مرأ له عيى لى) أمر من وهب يهب وأصله اوهى حدذف واوه تعالفعه لان أصل بهب يوهب فللحذف الواواستغنى عن الهدمزة غذف فصارهي على وزن على ويعض صداقات آو إقال هي لي (كله) أو هيته ( غملي مكت الايسدا حتى طلقها فرجعت ضه قال) الزهري (ردي الزوج (اليها) ماوهيته (أن كان خلبها كيفتح الخاء المجمة والملام والموحدة أى خدعها (وان كأنت اعطته) وهبيه ذلك (عن طب نفس) منها (ايس في شيزمن أمره خدديدة) لها (جار) ذلك ولا يعب ودمالها ( قال الله تعالى) قيسورة الاسلاء وآبوًا النساء صدقاتهنّ تحلة (فان طين الكم عن شيء منه نفسا) قال البيضاوي الشمير للصداق - العلى المعني أو يجرى عبوى اسم الاشارة قال الزيخشري كا نه قبل عن شي من ذلك وقبل للايتاء وتفسا عمز لبيات الجنس ولذا وسدوا لمعنى فات وحث لكهمن الصداق شسةعن طب نفس لكن جعل ألعمدة طبب النفس للمبالفة وعداءيعن لتضمنه معنى التعاف والتعا وزوقال منه يعثالهن على تغلل الموهوب وزادا يوذرف روايته فكاوه أى فقذوه وأتفقوه هنيأ أى حلالا بلاتيعة والم التفصيل المذكور بين أن يكون خدعها فلهاأن ترجع والافلاذهب المالك يمة أن أعامت البينة على ذلك وقيل يقبل قولها في ذلك مطلقا والى عدم الوجوب من الجلابين مطلقا ذهب الجهوووقال الشافعي لارد الزوج شأاذا خالعها ولوكان مضر ابوالقوله تعالى فلاجناح عليه ما فيما اختدت به و به قال (حدثنا) ولا بي ذوحد ثنى بالافراد (آبرا هم بن موسى) النزا الرازى المعروف بالصغيرة الدر أخبرنا هشام) هوا بن يوسف الصنعاني المساني (عن سعمر) هوا بن داشد (عن الزهري) محدين مسلمين شهاب أنه (قال أخبرت ) بالافراد (عبيدالله بن عبسدالله). بضم العين في الاقل ابن عنية بن مسمعود (فالت عائشة رسى الله عنها لما ثقل الذي صلى الله عليه وسلم) في وجعه (فاشتد وجعه) وكان في بيت ميمونة رضي الله عنها (استأذْنَ أَذُواجِهُ أَنْ يُحَرَّضُ )بضم أوَّلهُ وفَتَمَ المُمِّ وتشسديدِ الرَّاءُ (فَ بِنِي) وكان المخاطب لاتهات المؤمنين في ذلك فاطعة كاعندا بن سعد باستناد صحيح (فاذت) يتشديد الذون (له) عليه المسلاة والسسلام أن يرض في بيت عائشة (غرج) عليه الصلاة والسلام ( من رجلس عط رجلاه الارس) بضم الماء المجمة ورجلاه فاعل أى يؤثر برجليه في الارض كأنه يضط خطل وكان بين العباس وبين رجل آحر فقال عبيد الله) ن عبد الله (فذكرت لاس عبساس ما قالت عائشسة) رضي الله عنها (وقبال لي وهيل تدرى من الرجل الذي لم تسم عائشة قَلْتُلا) أدرى (فال موعلى ب أب طاب) رضى اقدعنه و وهذا الحديث قدست ق ف كاب الطهارة وغرها ويأتى انشاء الله تعالى ويقمة مباحنه في باب مرض النبي صلى الله وسلم آخر المفاذى .. ويه قال (حدثنا مسلم ب آراهم)الفواهسدى قال(-سدنشاوهب)بينه الواووفة الهاءمصغرا ابن خالدبن عجلان اليصرى قال (حدثنا أبن طاوس) عبد الله (عن أبيه ) طاوس (عن أب عباس رضى الله عنهما ) أنه ( فأل قال النبي صلى الله عليه وسلم العامد) زوجاً وغيرم (في هيته كالركلب بق مثم يعود في قيشه) وزاد أبودا ود قال ولانعلم الق الاحراسا واستجيدالشافى وأحسدعنى أتهليس للواهب أن يرجع فيسادهبه الاالذى ينعله الاب لابنه وعندمالك له أن يرجع في الاجنبي الذى قصد منسه الثواب ولم يشبه وبه قال أحدد في رواية وقال أبو حنيفة للواهب الرجوع ف هيته من الاجنبي ما دامت قاعمة ولم يعوض منها وأجاب عن الحديث بأنه عليه الصلاة والسلام جعل العائد فحبته كالعائدف قيته فالتشييه من حسث الدخلاه والتهم مروءة وخلقا لاشرعا والكلب غسير متعبد بالجسوام والحلال فيكون العائدنى هيته عائداى أمرقذر كالقذرآلذى يعودف والستستكلب فلاينيت بذلك منع الرجوع

ق الهبة ولكنه يوصف بالقيم « (باب) حكم ( هبة المرأة لغيرزوجها و) حكم (عقها جاريتها وفي نسجة فالقرع واصلاوعتقها بالرفع على الاستشناف (أذا كان لهازوج) ليست اذ المشرط بل هي للفرف لان الكلام في الذا كان لهازوج وقت آلهية والعتق أثنااذًا لم يكن لهازوج فلانزاع في جوازه (فهو) أى ماذكرسن الهبسة والمعتق (جائزاذالم تحكن سفية فاذا كانت سفيهة لم يجزقال اظه تعالى ولابى ذروقال الله تعالى (ولانوفوا السفها أموالكم) وحذامذهب الجهوروعن مالك لايجوزلها أن تعلى بغيراذن ذوجها ولو كانت وشدة الامن الثلث قه اساعلي الوصية \* ويه قال (حدثنا أبوعاصم) المنصال بن مخلد (عن ابن بويج) عبد الملك بن عبد العزيز (عن ابنآبي مليكة ) بضم الليم وفنح الملام عبدا تقد بن عبيدالله (عن عباد بن عبدالله) بتشديد الموحدة بعد العين المفتوحة أبن الزبيرين الموآم (عن) جدّته لا يه (أعمام) بنت أبي بكرالصديق (رضى الله عنها) وعن أسها انها (فالتقت ارسول الله مالي مال الاما وخل على ) بتشديد الما ورجى (الزبر) بن المعوام وصيره ملكالها (فاتصدق) بعذف أداة الاستقهام وللمسقل كافى الفق أفأ تصدق بالباتم القال) علسه الصلاة والسلام (نصدة ق ولا نوعى) بضم أوله وكسر العين من الايعا و (فيوى عليك) بفتح المين أى لا تعبى ف الوعا ، وتبضل والنفقة فتعازى عِثْلُ ذَلِكُ \* وقدروى أيوب هذا الحديث عن ابن أبي مليكة عن عائشة بغيرواسطة أخرجه أبوداود والترمذي وصعمه والنسامي وصرح أيوب عن ابن أبي مليكة بتعديث عائشة له بذلك فيعمل على أنه سهمه من عماد عنها محد تنه به و مطابقة الحديث النرجة في قوله تصدّق فانه يدل على أن المرأة التي لها زوج لهاآن تتصد ق بغيرا ذن زوجها والمرادس الهبة في الترجة معناها اللغوي وهويتنا ول الصدقة وقد تقدم المديت في أوا ثل حَتَاب الركاة «ويه تعال (حدثنا عبيد الله) بينهم العين ابن سعيد البشكري السرخسي عال (حدثنا عديدالله بنغير) بضم النون وفي الميم قال (حدثنا هشام بنعروة) بن الزير (عن) بنت عه (فاطمة) بنت المنذرين الزبرين العوّام (عن) جدّته ما لا يهما (١-عناه) نت أبي بكررضي الله عنهما (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال) لها (أنفق) بهمزة قطع وكسر الفاء (ولا تحصى) بضم أقرله وكسر الصاد من الاحصاء (فعصي الله علىك ولا توعى فيوعى الله عليك) بنصب المضارع الواقع بعد الفاه في جواب النهي فيهما والاحصاء محازعن التضييق لان العدمستلزم له ويحقل أن يكون من الحصر الذي عوء عنى المنع وقال الخطابي لاتوعى أي لاتخذي الشئ في الوعاء أي أن مادة الرزق متعسله باتصال النفقة منقطعة با نقطا عها فلا تمنعي فضلها قنعرى مادتها وكذلك لاتصى قانها اتما تعصى التيقية والذخر فيحصى علمك بقطع البركة ومنع الزيادة وقد وصحون مرجع الاحصاء الى المحاسبة عليه والمناقشة في الا خرة ، وبه قال (حدثنا يحي بن بكر) هويدي بن عبد الله بن بكر الخزوى (عن الليت) بن سعد الامام (عن يزيد) بن أبي حبيب (عن بكير) بضم الموحدة وقف الكاف ابن عبدالله الاشم وعن كرب مولى ابن عباس) رضى الله عنه ما (ان معونة بنت الحادث) ام المؤمنين الهلالية (رضى الله عنها اخبرته انه العنقت وليدة) اى امة ولانساس انها كانت لها جارية سودا ، قال الحافظ ابن عجر ولم اقت على اسمها (ولم تستأذن الني صلى الله عليه وسلم قلسا كان يومها الذي يدور عليما فيه قالت أشعرت) أي أعلت (الرسول الله اني أعتقت وليدى قال) عليه السلاة والسلام (الوفعلت) بفتم الواو والهمزة للاستفهام أى أو فَعَلْتَ الْعَنْقُ (قَلْتُ نَعُ) فعالمه (قَالَ أَمَا) بِفَخَ الهمزة ويَخفيف الميم (آلَكَ) بكسر الهـمزة في الفرع وأصله على أن أما استفتاً حدة بعنى ألاوفى بعض الاصول المن بفتح الهدمزة على أنّ أما بعدى حقا (لواعطيها) أي الوليدة (آخوالك) من في هلال قال العيني ووقع في رواية الاصيلي اخوانك بالنا بدل اللام قال عياض ولعله أصممن رواية اخوالك بدلسل رواية مالك في الوطأة او أعطيتها أخسك ولانعارض وعتمل اله عليه السلاة والسلام قال ذلك كله (كان) اعطاؤل لهم (أعظم لاجوك) من عنقها ومفهومه أنّ الهبة لذوى الرحم أخسل من العني كما قاله ابن بطال وليس ذلك على اطلاقه بل يختلف ما خد للف الاحوال وقد وقع في رواية النسساسي يبان وجه الافضيلية في اعطاء الاخوال وهوا حتياجههم الى من يخدمهم ولفظه أفلاً فديت بها بنت اختك مندعاية الغتم على اندليس في حديث البساب نعس على انت مسسلة الرسم افضسل من العتق لانها واقعسة عسين فانقلت ماوجه المطابقة بين الحديث والترجهة اجيب بأنها اعتقت قبسل ان تسستأمر النبي مسلى اقه عليه ومسام وكانت رشسيدة فلم يسستدرك ذلك عليها بل أرشسدها الى ماهوالاولى خاوسستكأن لا يتفذلها

تسرتف في مالها لابطله قاله في الفتح و وق حدد الطديث ثلاثة من التابعين على نسق واحدو تسف رجله الاول مصرون والا خرمدنيون وأخرجه مسلم ف الزكاة والنسامى فالعتق (وتال بكر بنمضر) بفتح الموسدة وسكون السكاف ومضربض المهوفتم المضاد المجدابن عجدبن سنكم المصرى بماومسلدا لمؤلف في الأدب المقرد وبر الوالدينة (عن عرو) بفتم العين ابن الحارث (عن بحكير) المذكور (عن كرب) مولى ابن عباس (انميمونة اعتقت) ولانى دُرعن الجوى والمستملى اعتقته بضميرا لنصب الراجع لكريب قال في الفتح وهو غلط شوفى هذا التعليق موافقة عروب الحارث ليزيدب أب حبيب على قوله عن كريب قال وقد خالفهما محدن أسعاق فرواه عن وسيحرفق الءن سلمان بن يساريدل كريب أحرجه أبوداود والنسامي من طريقه قال الدارقطني ودواية يزيدو عمرواصم ورواية بكربن مضرله عن عرو عن بكير عن كربب ان مبونة صورتهام الارسال ليكونه ذكرقسة ماادركها لكن قدروا مابنوهب عن عروبن الحارث فقال فيدعن كريب عن معونة اخرجهمسام والنساءى من طريقه ويدقال (حدثنا حبان بن موسى ) بكسرا لحاء المهملة وتشديد الموحدة المرودى قال(آخيرناعبدالله) بن المباولة المروزى قال (آخيرنا يونس) بن يزيد (عن الزهرى) جعد بن مسلم (عن عروة) بن الزبير (عن عائشة رضي الله عنما) انها (قالت كان دسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ارادسفه ا أقرع بن نسآنه فأينهن أى أى أى امر أة منهن (خرج سهسمها) الذي باسمها (خرج) عليه الصلاة والسلام (بهامعه) في صحبته (وكان يقسم لكل امر أه منهن يومها وليلتها غير أن سودة بنت زمعة ) ام المؤمنين وهت يومها وليلها لمنة ) رضى الله عنها (زوح النبي صلى الله عليه وسلم ) حال كونها (تبتني ) تطلب (بذلك رضى وسول الله صلى الله عليه وسلم) م ومطابقة الحديث الترجة في قوله وهبت لعائشة أذ لوقلنا اللهبة كانت لرسول اللهصلي الته عليه وسأملم تقع المطابقة قاله الكرماني وقال ابن بطال ان هذا الحديث ليس من هذا الساب لان للسفيهة أن تهب يومها لضرتها واغا السفه في افساد المال خاصة « وهذا الحديث أخرجه ايضا في المشهاد ات وابوداودف النكاح والنساءى في عشرة النساء \* هذا (باب) بالتنوين يذكر فيه (عَن يبدأ بالهدية) قال في الفيم دالتعارض في أصل الاستحقاق (وقال بكر) هو ابن مضر (عن عرو) هو ابن الحارث بما وصله المؤلف فى الادب المفردوبر الوالدين له (عن بكر) بضم الموحدة وفتح الكاف اب عبد الله الاشيح (عن كريب) ذاد فى واية غيراً بى درمولى ابن عباس (آن ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلما عنشت وليدة) امة (لها) لم تدبر (فقال لها) أى رسول الله صلى الله عليه وسلم كاثبت في الرواية السابقة بل ثبت في النسخة المقروءة على المدومي كنسخ غرها (ولو) بالواوف المونينية وفي استخة لو (وصلت بعض آخو الذ) من بني هلال (كان أعظم لأجرك) من عنقها وفي حسديث سلمان بن عامر الضي عندالترمذي والنساءي وصحمه ايشاخزيمة وحبسان مرذوعا المسعة عسلى المسكين صدقة وعلى ذى الرحم صدقة وصلة والحق أن ذلك يختلف بأختلاف الاحوال كاسبق تقريره قريبا \* وبه قال (حد ثنا) ولابي ذرحد أي (محدب بشار) بالموحدة المفتوحة والمجمة المشددة العبدي البصرى الملقب ببندار قال (حد ثنا محدين جعفر) غندر قال (حد ثنا شعبة) بن الحجاج (عن الي عران) عبد الملك بن حبيب (الجونية) بفيح الجيم وسكون الواووبالنون (عن طلمة بنعبد الله) بن عمّان (رجل من بفي عَيم بن مرة )بضم الميم وتشديد الرا وعن عائشة رضى الله عنها ) انها (فالت قلت إرسول الله ان ل جارين فالى اليهما هدى عال الى أفريهما منك ما ما فصب على التميزوا قريههما أى الله هما قريا قيل الحكمة فيه أن الا قرب رى خل مت جاره من هدية وغيرها في تشوق لها بحلاف الابعد \* (باب من لم يقبل الهدية لعلة) أي لا جل عله كهدية المستقرض الى المقرض (وقال عربن عبد العزيز) في اوصله ابن سعد وأبو تعيم في الحلية (كانت الهدية في زمن وسول الله صلى الله عليه وسلم هدية والموم رشوة) يتثليث الراء ما يؤخذ بغير عوض ويعاب آخذه و ويدقال (ستشتا أبو اليمان) الحسكم بن نافع قال (آخبرناشعيب) هوا بن أبي حزة (عن الزهري") عدبن مسلم بِنشهاب أنه (قال أخبرتي) بالافراد (عبيدالله بنعبدالله) بضم العين ف الأوَّل (أبن عسم ) بن مسعود ان عبدالله بن عساس رضي الله عنهدما أخبره انه سمع الصعب بن جنامة الليثي و كان من أصحاب النبي صلى المه عليه وسلم) عاش الى خلافة عثمان على الاصع ( يعبرانه أحدى ارسول الله مسسلى الله عليه وسلم حسكم شُ وهويالابواء) بفتح الهمزة وسحسكون الموحدة قرية من الفرع من عل المديشة (أوبودّان)

بفتهالوا ووتشديدالدال المهملة قرية سيامعة قريسية من الخفة والشك من الراوي (وحوصرم) سعلة سالية (فَرده) أى فردعليه الصلاة والسلام الحاديل الصعب (قال) ولايه درفقال (صعب فلاعرف) عليه السلام (فرجهيرده) مصدرمفعول عرف أى عرف أثرالتغرف وجهي من كراهة رده (هديني فال السينة) أى بسبينا وجهتنا (ردَعليك ولكناحم) أى واغاسب الرد كوننا محرمن وهذا الحديث سبق في باب ادااهدى الحرم مناراوسمسامن كأب الحبر \* ويه قال (حدثناً) ولايي درحد ثني بالافراد (عبد الله ين عجد) المسندى قال (َحَدَثنَاسِمِيانَ) بن عيينة (عَن الزهرى ) محد بن مسسل بن شهاب (عن عروة بن الزيم) بن العوّام (عن أبي -...) بضم الحا المهملة وفتح المي عبد الرحن بن المندر (الساعدي") الانصاري (رضي الله عنه) أنه (قال استعمل الني صلى الله عليه وسلم وجلامن الازد) بقتم الهمزة وسكون الزاى آخر مدال مهملة (يقال له آين الانبية على المسدقة) بسكون اللام وضم الهسمزة وفتح الفوقية وكسرا لموسدة وتشديدا لتعتبة وفسه اربعة اقوآل سبق التنبيه عليها فى كتاب الزكاة قال الكرماني والاصع أنه باللام وسكون الفوقية وانها نسسبة الى بى لتب قبيلة معروفة واسمه عبدالله (فلاقدم) المدينة وفرغ من عله حاسبه عليه السلام (قال) أي ابن الاسة (هذا لكموهذا اهدى لى قال)عليه الصلاة والسلام (فهلا جلس في بيت ابيه او) قال ( بيت ما مه فينظر مدى ) بعدف همزة الاستفهام ولأبي ذرا يهدى (له) وللعموى والمستملي البه (أم لا) ينصب الفعل المنسارع المقترن بالفاء في حواب التحضيض المتقدّم وهو هلا جلس في متأسه أو مت امه والظاهر أن النظر هنا يصري والملة الواقعة يعده مقترنة بالاستفهام في بحل نصب وهو معلق عن العسمل وقد صرّح الريخ شرى بتعليق النظر البصرى لانهمن طريق العلم وتوقف فية ابنهشام في مغنيه مرة وقال به أخرى حكاه في المصابيح وهذا موضع الترجة لانه عليه الصلاة والسدلام عاب على ابن الاتبية قبوله الهدية التي اهديت له لكونه كان عاملاوفيه انه يحرم على العمال قبول هدا يار عاياهم على نفصل يأتي ان شاء الله تعالى (والذي نفسي سده لا يأخذ أحدمنه) أى من مال الصدقة (شيأ الاجاء بديوم القيامة) عال كونه (بعملاعلى رقبته أن كان) المأخوذ (بعيراً) أى عمله على رقبته بحذف جواب الشرط لذلالة المذكور علمه (لهَرْغَاءُ) بشرارا ، وبالغن المجمة بمدود اصفة للبعيريقال رغاالبعيرا داصوت (آو) كان المأخود (بقرة) يعملها على رقبته (لهاخوار) بضم الخاء المجعة صفة للبقرة وهوصوتها (أو) كان المأخوذ (شاة) يحملها على رقبته (تيعر) بفتح المثناة الفوقية وسكون النعتبية وفتح المين المهملة آخره را مصفة لشاة أى تصوّت ( ثم دفع ) عليه الصلاة والسلام (بيدم) وفي نسخة يده ( حتى رأينا عفرة ابطيه ) بضم العين المهملة وسحون القاء وفتح الراء آخره ها وتأنيت أى ساضه ما المشويه مالسمرة ولايى ذرعفر باسقاط ها التأنيث (اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت ثلاثما). أى قد بلغت اواستفهام تقريري والتقرر للتأكمد ليسقع من لاسمع وأيبلغ الشاحد الغائب وفعه أن حداما العمال تجعل في متبالمال وأن العامل لاعلكهاالاأن يطيبهاله الامام كافي قسة معاذأنه علمه السيلاة والسيلام طبيله الهدية فانفذهاله أنوبكر رضى الله عنه بعدرسول الله صلى الله على موسل ، وقد سبق حديث الساب في الزكاة وأخرجه أيضافي الاحكام والنذوروترك الحيل ومسلم في المغازى وأبود اود في الخراج \* هذا ( مآب ) ما لتذوين ( آذا وهب ) الرجل ( هب آ ) لا خر (آووعد) آخروزاد الكشميهي عسدة (تم مآت) الذي وهب أوالذي وعدأ والذي وهب له أوالمذي وعدله (قبلان تصل) الهبة أوالذى وعده يه (اليه) الى الموهوب له أوالموعود لم ينفسم عقدالهبة لائه يؤول الى اللزوم كالبسع بخلاف نحوالشركة والوكألة ومثل الموت الجنون والاغسا ولسكن لايقبضان الابعد الافاقة قاله البغوى وعام وارشالوا حبف الاقباض والاذن ووارشالمتهب فى القبض مضام المورث فان رجع الواهبأووارثه فالاذن فالقبض أومأت هوأوالمتهب بطل الاذن ولومات المهدى أوالمهدى السبه قبسل القيض فلس للرسول ايصال الهدية الى المهدى المه أووارثه الاماذن جديد كاهومفهوم عامر (وتعال عبيدة) بفتح العين المهملة وكسرا لموحدة ابن عروا لسلماني بفتح السين وسكون اللام بمبالم اعرف من وصله (آن مآت). أى المهدى وفي تسحنة ان ما تلأى المهدى والمهدى له (وكانت فسلت الهدية) مالف المضعومة والصادالمهملة المكسورة وفاسخة فصلت بفتحهما وهمامن القصل والمراد القبض وفي نسخة وصلت بالواو بدل القباه فالغصل بالتغاراتي المهدى والوصل بالنظرالي المهدى البه اذسقيقة الاقياض لايذلها من فصل الموهوب عن الواهب

ووصله الى المتهب كاله الكرماني (والمهدى له حي) سال القبض ثم مات (فعي) أى الهدية (لورثته وآن لم تكن) اىالهدية (فصلت فهي لورثة الذي اهدى) بفتح الهــمزة والدال قال فتح البـارى وتفصيله ين أن تــكون اتفصلت ام لامصيرمنه الى أن قيض الرسول يقوم مقام قبض المهدى اليه وذهب الجهور الى أن الهدية لاتنتقل الحالمهدى السه الابأن يقيضها أووكيله انتهى ومفهومه أن المراد بقوله فصلت أى من المهدى الى الزسول لاقبض المهدي البه لها وهو خلاف ما عاله الكرماني" (وقال الحسن) البصري رجه الله عمالم أعرفه موسولا (أبيماً) أى اى واحد من المهدى والمهدى المه (مات قبل) أى قبل الاسخر (فهي) أى الهدية (لورثة المهدى له اذا قبضها الرسول) فان لم يقيضها فهي للمهدى أولورثته «ويه قال (حدثنا على يزعبد الله) المدين قال (حَدَّنَاسَفَيَانَ) بِنَعْمِينَةُ قَالَ (حَدَثَنَا بِنَالَمُدَرُ) عَجْدَقَالَ (سَعَتْ جَابِرًا) هُوا بِنَ عَبِدالله الانصاري (رضي الله عنه قال قال لى الذي صلى الله عليه وسلم لوجاه مال البحرين) من الجزية (أعطيتُكُ هَكَدُ آثَلا مَا فلم يقدم ) مال البحرين (حتى توفى الني صلى الله علمه وسلم) ارسله العلاء بن الحضرى (فأرسل) والذى فى الفرع فأمر (أبو يكر) وضى الله عنه (منادياً) يعتمل أن يكون بلالا (فنادي من كأنله) عند الني (صلى الله عليه وسلم عدة) وعدمها (أودين) كقرض او نحوه (فَلَمَا تَنَّا) نوفه ذلك قال جار (فأتنته ) رضي الله عنه (فقلت) له (ان الني صلى الله عليه وسلم وَعدني عدة (فخي لي ) با لحاء المهملة والمثلثة (ثلاثاً) أى ثلاث حشبات من حتى يعنى ويحثو الخشان والحثية مايلا الكف والحفنة مايلا الكفن وذكرا وعسدانهما يعني وكانت ككل حشة خسما لة وقول الاسماعيلي ان ماقاله النبي صلى الله عليه وسلم لجابر ليس هبة وانما هي عدة على وصف لكن لما كان وعد النبي " صلى الله عليه وسلم لا يجوز أن يتخلف نزلو اوعد ممنزلة الضميان في العصة فرقا منه ومن غييره من الامّة عن مجوز أن يني وآن لا يني فلامطابقة من الحديث والترجة الاعلى هذا التأويل فيه نظروسانه كإفي المسابيم أن الترجة لشيثين أحدهما اذاوهب تممات قبل وصواها فساق لهدذا ماذكره عن عسدة والحسن ثانهما اذآوعد ثممات قبل وصولها وساقله حديث جابروهو قوله علمه الصلاة والسلام لوجا مال الصرين اعطشك هكذا ثلاثا وهذا وعدبلارب فلميتع للمؤلف رحه انته اخلال بماوقع في الترجة على مالا يحنى وايس فعل الصديق واجباعليه ولم يكن لازمالارسول صلى الله عليه وسلم واعا فعله اقتدا ويطريقة النبي صلى الله علمه وسلم فانه كان اوفي الناس يعهده وأصدقهم لوعده ووبقبة مساحث هسذا الحديث تأنى ان شاءانته تعيالي في كأب الهروغيره يدهذا (مَابَ) بِالنَّوين يُذَكِّر فيه (كيف يقبض العبد) الموهوب (والمَّناع) الموهوب ويقبض مبني المفعول والعبد ناتبءعنالفاعل<u>(وَقَالَ اَيْنِ عَرَ)</u>نانِططاب رضي انته عنهما بمياوصله المؤلف في كتاب السوع في ماب اذ ااشترى شيأ فوهبه من ساعته (كنت على بكر) بفتح الموحدة وسكون الكاف حل (صعب فاشتراه النبي صلى الله عليه وَسَلَّمَ) من عرب الخطاب لامن ابنه (وقال هو لك ياعبدالله) فاكثني في القبض بكونه في يد مولم يحتم الى قبض اخرلاجل الهية \* ويه قال (حدثنا فتيبة بن سعمد) قال (حدثنا اللث) بن سعد الامام (عن آب مليكة) عبدالله (عن المسوربن عخرمة) بكسرالم وسكون السين المهملة وعفرمة بفتح الميم وسكون الخاء المجعة ابنوفل الزهري (رضى الله عنهما اله قال قسم رسول الله على الله عليه وسلم أقبية ) بفتح الهمزة وسكون القاف وكسر الموسدة جعرقبا وبفتح القاف عدودا جنس من الثباب ضبقة من لباس العيم معروف (ولم يعط محرمة منها) أي من الاقبية (شيأ) أي في سال تلك القسمة (فقال مخرمة) للمسود (يابي انطلق بنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وفرواية خاتمف الشهاد التمصى أن يعطيها منهاشي أالحديث فال المدور (فانطلة تمعه فقال ادخل <u>غَادَعُه) عليه الصلاة والسلام (لي) زاد في رواية تأتي ان شاء الته تعالى فاعظمت ذلك فقال بأبي انه لنس بجيساً ر</u> <u> ( فالفدعونه له غفر ج ) عليه الصلاة والسلام (البه وعليه قبا منها) أى من الاقبية والجلا حالية ( فقال )</u> عُلنه الصلاة والسلام (خبأ ماهذا) القبام (لل قال) المدور (فنطراليه) الى القبام يخرمة (فتسال) عليه الصلاة والسلام (رشي عفرمة) اسستفهام أى هلرشي ويعتمل كما قال ابن التين أن يكون من قول عفرمة « ومطابنته المعديث للترجسة من حيث ان نقل المتاع الى الموحوب له قبض واختلف هل من شرط صحة الهبَّة القبض أمَّالا فايغهوروهوقولالشافع الجديدوالكوضون أنهالاغلك الامالتبض لقول أبى بكرالصذيق لعائشة رضى انتة مانىمرش وفياغلها فيحصتهمن عشرين وسقاوددت انمك حزته أوقبضته واتمساهواليوم مال الوارث

ولانه عقد ارفاق كالقرض فلا علك الابالقيض وفي القديم تصم بنفس العقد وهومشه ورمدهب المالكية وعالوا أتبطلان لم يقبضها الموهوب له ستى وهبها الواهب لغيره وقبضها الثانى وهوقول اشهب وعود وعن ابن المتساسم مشسله وهوقول الغبرف المدونة ولاين القساسم انها للاول قال محدوليس يشئ والحسائزا ولى وقال المرداوي من الحنايلة وتصعيميقد وغلامه أيضا ولوععاطاة بفعل فنعهزنته بحها زالي الزوح غلىك وهوكسع فيتراخي قبوله وتقدعه وغبرهما وتلزم بقيض كسع باذن واها الاماكان في يدمتهه فيلزم بعقد ولا يحتاج الي مضي مدة تتأتى قدضه فيها وعنهأى عن أحديكزم في غسر مكيل وموزون ومعدود ومن روع بجير دالهية ولا بصعرقيض الأ مَّاذَنواْهِبِانَتْهِي \* وهذا الحَديثَ أَخْرِجه أَيْسَانَى اللباس والشهادات واللسَّ والادب ومسلم ف آلز كا أوأبو داودف اللباس والترمذي في الاستئذان \* هذا (باب) مالتنوين (اداوهي) رجل (هبه مقباصها الاتنر) الموهوبله (ولم يقل قبلت) جازت والسيرط الشافعية الايجاب والقبول فها كسائرالتمليكات بخلاف محمة الابراء والعتق والطلاق بلاقبول لانهاا سقاط وبسستثنى من اعتيار ذلك الهبسة الضمنية كأن قال اغيره أعتق عبدلاء في ففعل فانه يدخل في ملكدهمة ودمتق عنه ولا بشترط القبول ولايشترط الايجاب والقبول في الهدية والصدقة ولوف غيرا لمطعوم بل يكني البعث من الملك والقبض من المتملك كاجرى علىه الناس في الاعصار ولهذًا كانوابيعثونهماعلى ايدى الصبيان الذين لاتصع عقودهم فان قيل كان هـ فـ ا اباحة لاهدية أجيب بانه لوكان الماحة ماتصر فوافعه تصرّف الملالم ومعلوم انه لدّس كذلك \* ويه قال (حدّثنا محدي محبوب) أبوعبدالله السرى المناني قال (حدثنا عبد الواحد) بنزياد قال (حدثنا معمر) هو النراشد (عن الزهري) محدبن مدارعن جدن عيد الرحن) بنعوف الزهرى المدني (عن أبي هريرة رضي الله عنه) أنه ( قال جاءرجل) سلة بنُ صخر اوسلان بن صخر أوأعرابي [الى رسول الله صلى الله علمه وسلم فقيال هلكت) فعلت ما هوسيب لهلاك (فقال) عليه الصلاة والسلام (وماذاك) ولاحدوما الذي اهلكك (قال وقعت بأهلى) أي وطنت امرأق (فريضان) نهارا (قال) عليه الصلاة والسلام (تجد) ولاي درا تجد (رقية) المراد الوجود الشرى لندخل فيه القدرة بالشراء وتحوه ويخرج عنه مالك الرقبة المحتاج الهابطريق شرى (قال) الرجل (لا) أجد رقية (قال) عليه الصلاة والسلام (فهل تستطيع أن تصوم شهرين متنابعن قال) الرجل (لا) استطيع ذلك (قال) عليه السلاة والسلام (فتستطيع ان تطع ستين مسكينا قال) الرجل (لا) استطيع (قال الحا وجل من الانصار) قال في مقدّمة فتح البياري لم يسم وان صم أن المحترق سلَّة بن صغر فالرجل هوفروه بن عروالسياضي (بعرق) بفتح العن والراء المهملتين قال أبو هريرة أوالزهري أوغده (والعرق المكتّل) بكسرا لمم وسكون الكاف وفقرا لمنناة الفوقية وهوالزبيل (فيه عرر) ذاداب أبى حقصة عندأ حدفيه خسة عشرصاعا وعندابن خرية من حديث عائشة فأتى بعرق فيه عشرون صاعاو عندمستدمن مرسل عطاء فأمرله ببعضه وهو يجسمع بين الروامات فن قال عشرون أراد أصل ما كان فيه ومن قال خسة عشر أراد قدرما تقع مه الكفارة (فقيال) علمه الصلاة والسلام (ادهب بهدا) العرق (فتصدق به) بالجزم على الامر (قال) الرجل ا تصدق به (على) نام آحوج منايارسول الله و) الله (الذي يعنك بالحق ما بن لابتيها) بغيرهمزة أي حرق المدينة المكننفتين بيها (اهل بيت احوج مناقال) عليه السلاة والسلام ولابوى ذروالوقت ثم قال (اذهب فاطعمه اهلا) من تلزمك تفقته أوزوجتك وكان من مال الصدقة والكفارة باقية ف ذمته كاسبق تقريره ف الصيام قال ف الفق والغرص منه هنا أنه صلى الله عليه وسلم اعطى الرجل القرفقيضة ولم يقل قبلت ثم قال اذهب فأطعمه اهلا وكن اشترط القبول أن يجيب عن هذا بأنها واقعة عين فلا حجة قيها ولم يصرح فيها بذكر القبول ولا ينفيه مدا (باب) بالشوين (اَدَاوَهِبِ)رِجِل (دينًا) له (على رجل) لاخر أولمن هو عليه ( قال شعبة ) بن الحجاج فيماوصله ابن أبي شبية (عن المكم) بَفْتُمْتِينَ ابْنَعْتِينَة (هو) أَى فعل هبة الدين الن هو عَليه (جائزووهب المسن بن على ) أى ابن أبي طالب (عليهما السلام لرجل) له عليه دين (دينة) قال المافظ أبن عبر لم اقف على من وصلا ولم يسم الرجل (وقال الني على الله عليه وسلم) في أوصله مسدد في مسنده من طريق سعيد المقبري عن أبي هررة مرفوعا (من كانة) أى لاحد (عليه حق فليعطه) المه (اوليتعلمه منه) بالمزم على الامروالمنعير ف منه لصاحب الحق قال الحافظ ابن حجرووجه الدلالة منه لجوازهية الدين انه صلى الله عليه وسلم سؤى بين أن يعطيه اياء أويعله منه ولم يشترط فىالتصليل قبضا (فقال) بالفاءو في نسحة وقال بالوا و ( جابر قتل أبي) هوعبدا لله الانسادى

وكان قبل بأحد (وعليه دين) رقم في الغرع على قوله وعليه دين علامة السقوط (فسأل التي صلى لقه عليه وم غرماء أن يقبلوا تمرساتطي) أي بستاني (ويعللوا أبي) وهذا التعليق سبق موصولا في القرص وسيانه هنا بأتم منه كأقال (حدثناً عبدان ) هوعب دانله بن جبلة بفق الجيم والموحدة العتكى بفتح المه سملة والمنناة الفوقيسة المروذى قال(أخبرنا عبدالله) بن المبارك قال(أ خبرنا يونس) بن يزيدالايلي (وقال الليث) بن سسعدالا مأم بمسا وصله الذهلي في الزهرمات ( -- د شي ) ما لا غراد ( يونس) بن يزيد (عن ابن شهاب ) الزهرى ( انه عال - عد شي ) بالافراد(ابن كعب بنمالك انتجار بن عبدالله رضى الله عنهما) قال الكرمانى ابن كعب يعتمل أن يكون عبسد الرسن أوعبدالله لانالزورى يروىء نهما جيعالكن الظاهرانه عبدالله لانه يروى عن جابر (أخسبره آن أماه) عبدالله (قتل يوم) وقعة (أحدشهيداً) وكان عليه دين ثلاثين وسقالرجل من اليهود (فانستذ الغرماً م) على (ف)طلب (حقوقهم فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسسلم فكلمته) أى ليشفع لى ذا د فى علامات النبوة من وجه آخرفقلت ازأى ترك علمه دينا وليس عندى الاما يخرج نخله ولايبلغ ما يخرج سسنين ماعليه ﴿ فَسَالَهُ سَمَّ أ النبي صلى الله عليه وسلم (أن يَقْبِلُواعُرِ مَا تُعْلَى) بِفَتْحَ المُثلثة والميم أَى فَد يَنْهُم (ويحللو أأبي) أَى يجِعلوه في حل بابرائهم ذمته (فأبوا) أى امتنعوا (فل يعطهم رسول الله صلى الله عليه وسسلم) ثمر غفل ( سائطي ولم يكسره ) بفتح أوله وكسر مالته أي لم يكسر الممرمن الفل (لهم) أي لم يعينو لم يقسم عليه سم قاله الكرماني (ولكن قال) عليه الصلاة والسلام (سأغدوعليك) زاد أبو ذران شا الله تعالى قال جاير (فقد اعلينا) صلى الله عليه وسلم (حين أصبح) ولغيراً بي ذرحتي أصبح والاوّل أوجه وضب على الاخبر في الفرع ( فطاف في الْعَلَ ودعا) بالواوولابوي ذروالوقت فدعا (في غرميا لَبركة) وعندا حدعن جابرمن وجه آخر فجاء هوواً يوبكرو عرفا سيتقرأ النخل يقوم تحت كل نخله لا أدرى مأيةول حتى مرّعلى آخر ها (جددتها ) بالجيم والدالين المهـ ملتين أى قطعتها (فقضيتهم <u>سقهم) الذي لهم وفي اليوتينية وفرعها حقوقهم (وبق لنامن عُرهاً) بالمثلثة المفتوسة ولابي الوقت من عمرها </u> بالمثناة الفوقية وسكون الميم أي تمرالفخل (بضة) وفي علامات النبوة وبتي مثل ما أعطاهم (ثم سِتَتَ رَسُول الله صلى الله عليه وسلم وهو جالس) جلة حالمة (فَأَخْبَرَتُهُ بِذَلِكُ) الذي وقع من قضا الحقوق ويضا والزمادة وظهو ريركة دعائه صلى الله عليه وسلم ( فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أحسر) بن الخطاب ( اسمَع ) ما يقول جابر ( وهو ) أى عر (جالس ما عرفقال عرأ لا يكون) بالرفع وفي بعض الاصول بالنصب (قد علنا انك رسول الله والله المك لرسول آلله ) بَفتح الهَّمزة وتشديد الملام من ألا وأصلها أن المخففة ضعتُ اليها لا ألنا فيه أى هذا اغا يحتاج المدمن لا يعلم إنك رسول الله فكذبك في الخبر فيمتاح الى الاستدلال وأثمامن علم انك رسول المه فلا يحتساح الى ذلك ولايي ذر عن ألكشمهني ألا بتخضف اللام كافي فروع عدة للسونينية وأصول معتمدة ووجه بأن الهمزة للاستفهام التقريري واذاتة وهذا فلينظر فى قول الحافظ ابن حجرفى علامات النبوة ألا يكون بفتح الهمزة وتشديد اللام في الروامات كلها وزعم يعض المتأخرين أن الروا به فده بتخفيف اللام وأنّ الهمزة للاستنهام التقوري فانبكر عمو عدم عله بالرسالة فأنتج انسكاره ثبوت علهبها قال الحافظ ابن يجروه وكلام موجه إلاأن الرواية انساهي بالتشديد وكذبا منبطها عبآض وغره التهي وقال الكرماني ومقصوده صلى الله عليه وسلمتأ كيدعلم هررضي الله عنه وتقويته وشهرجة أخرى المالحج المسالفة وقال في الفتح وقيل النكتة في اختصاصه بإعلامه بذلك أنه كان معتنها بقضمة جارمهمابدأنه مساعداله على وفاءدين أبيه ومطابقة الحديث للنرجة تؤخذ كاقاله فعدة القارى من معنى يثولكنه بإلنكاف وهوأنه صلى انته عليه وسلمسأل غرماءأب جابرأن يقيضوا تمرحائطه ويحللومهن بقسة د نه ولوقياوا ذلك كان ايرا ولذمته أي جارمن بقية الدين وهوفي الحقيقة لووقع كان هية للدين بمن هوعليه وهو معنى التربعة وقدا ختلف فيسااذا وهب ديناله على رجل لا تنم فقال المسالسكية يصعم اذا أشهد له بذلك وجعريينه وبنغر عدوقال الشافعية بالبطلان لاشتراطهم القبض • (باب هبة الواحد) الشي الواحد (للبماعة) مشاعا بجائزوان كانلاينقسم كعبدلائن الهبة عقد غليك والمشاع فابل للملك فتبوذهبته كبيعه وقال الحنفية غيوذ فقالا يتقبيه كالجاء والرحى لامما ينقبهم الإبعدالقهمة كالانجوزهبة سهمف دارلان القبض فالهبة منسوس ومطلقا فينصرف إلى الكامل والقبض في المشاع لبس بكامل لانه في حيزه من وجه وفي حيز شريكه من وجه بخيامه المساعيل بالقسمة بينلاف المشاع فيسالم يقسم لان القيض البكاسل فيدخرست ورقاكتني بالقاصر كألم

ان ذرشها، في شرح الجمع وقبض المساع يعسل بقبض الجب منتولاً كأن أوغر منان كان منتولاً ومنع من القيض الشريك فده ووكله الموهوب في القبض في جازفية بضه في الشريك قان استنع الموهوب في من وكيسل الشريك فيقتص له الحاكج ويكون في و ماهما أمّا إذ الم يتنع الشريك من القبض بأن رضي بتسليم تصييه أبضا الى الموهوب له فقيض الجيسع فيعصدل الملائويكون نصيبه تحت بدا لموهوب له وديعة (وقاات أسمام) بنت أب بكرااصد بق (للقامم بن محد) هو ابن أخي أسما و (وابن أب عدين) هو أبو بكر عبد الله بن أبي عشيق محد بن عبسد الرسون بن أبي بكروهوا بن أخى أسماه (ورأت) و في بعض الاصول الذي ورثت (عن أَخَيَ عَا مُشَعَةً ) وَاد أُودُ و عن الكشميع في مالا (مَالَهُابِةِ) كَالغَيْنِ الْمُجِمِّةُ وبِعد الالفُ موحدة موضع بالعوالي قريب من المدينة به أموال اهلها (وقد أعطانى به معاوية) بن أبي سقيان (مائة ألف) أى وما بعثه منه (فهولكما) خطاب القاسم وعبد الله بن أبي عُتمة وقد كانت عائشة لما ما تت ورثها أُختاها أحماء وأمّ كانوم وأولاد أخما عبد الرحن ولم يرثها أولاد أخمها عجدلانه لم يكن شقيقها فكاتأ أمها مقصدت جبرخاطر القاسم بذلك وأشركت معه عب والله لائه لم يكن وارثما لوجودا بيدقاله في الفته وأبجع يطلق على الاثنين فتحصل المطابقة بينه وبين الترجة ولم أرهذا التعليق موصولا • و • قال (حدثنا يحيى بن قزعة ) بفتح القاف والزاى القرشي المرك المؤذن قال (حدثنا مالك) الامام (عن أب سارم) سلة يزدينا والأعرج (عنسهل بنسعد) الساعدى الانسارى له ولا به مصبة (رضى الله عنه) وعن أيه (انَّ الذي صلى الله عليه وسلم الى يشراب) ان عزوج بما و فشرب) عليه السسلام منه (وعن بينه غلام) هوا بن عباس(وعن يساره الاشباخ) منهم أبو بكرالصدّيق وضي الله عنه (فقال) عليه السسلام (للغلام) ابن عبياس (ان آذنت لي أعطيت هوَّلام) الاشدماخ القدح (فقال) الغلام (ما كنت لاوثر بنصدي منك مارسول الله أحداً فَتَلَهُ) مَا لَمُنَا مُالْفُوقَيةُ وتَشْدِيدَاللام أَى رَبِّي بِهِ صلى الله عليه وسيلم ( في يدم) أي يدا الغلام قال الاسمياعيلي ليس فى هذا الحديث هية لالاوا سدولا للبماعة وانما هوشراب أتى به ألنى صدلى الله عليه وسسلم تمسستى على وجه الاماحة والارفاق كالوقدم للضمف طعاما يأكله وليس قوله للفلام أتأذن لى على جهة انه حق له مالهمة لكن المق من حهة السينة في الابتداء به وللإنساخ حق السنّ وأجاب في فتح السارى بأن الحق كا قال النبطال الله صلى الله علمه وسلسأل الفلام أن يوب نصيبه للاشماخ وكان نصبيه منه مشاعا غره ميزندل على معمة همة المشاع ويؤخذ من الحديث تقديم الصغرعلي الكبيروا لفضول على الفاضل اذا جاس على يمن الرسس فد عسكون صامن عوم حديث ان عباس عند أبي يعلى سندقوى قال كان رسول الله صلى الله عليه وسيلم اذاسق يدؤامإلا كبرويكون الاءن ماامتا زبجة دالجلوس فيالجهة المني بلنلصوص كونهاءين الرثدس والفضيل اضعلمه من الافضيل قال الزركشي ويؤخذ منه انه اذا تعارضت الفضيملة المتعلقة مالميكان والمتعلقة مالذات تقدم المتعلقة بالذات والالم يستأذنه قال في المصابيح وقع في النظائر والاشباء لابن السسبكي انه جعث مرة معأبيه الشيخ تق الدين السبكي في صلاة الظهريمني بوم التحراد اجعلنا مني خارجة عن حدود الحرم أتحسكون أنضلمن صلاتها فيالمسيجدلان النهاصسلي انته عليه وسسلم صلاها عني والاقتداءيه أفضل أوفي المسجد لاجل المضاعفة فقال بلف منى وان لم يحصل بما المضاعنة فان فى الاقتدا • بأفعال الرسول صلى تله عليه وسلم من اشليم ماربوعلى المضاعفة . وهذا الحديث قدست قي المظالم ويأتي ان شباء الله تعالى في الاشرية . ﴿ [مَابَ الْهَبَّةِ المقبوضة) السابق حكمها (وغيرا لمقبوضة) علم من حكم القبوضة (والمقسومة وغيرا لمقسومة) أما المقسومة ≥مهاظا هروأتّماغيرا لمقسومة فهوا القصودج ذه الترجة وهي مسألة هية المشاع السيابق تقريرها أوّلُ إِ الباب السابق (وقدوهب التي صلى الله عليه وسلم وأصحابه) رضى الله عنهم بماوصله بأتم منه في الباب التسالي (لهوازن ما عنوامنهم) قال المؤلف تنقها (وهو) أي الذي غيوه (غيرمقسوم) وفي الفرع وأصله علامة السقوط على قوله له وازن واشانها بعد قوله غيرمقسوم لابي دروسي النظرف قوله منهم على هذه الروابة فلبتأشل واستدل المؤلف بهذا التعليق على محة هبة المشاع وتعتب بأن غيرا لمقسوم يلزم منه أن يكون غيرمض وطر يتمه الامتدلال وأجب بأن قيضهم الماموقع تقدر بإماعتيا رسازتهمة على المتسوع وويه قال (حدثنا كمايت آب محد) أبواسماعيل المعايد الشيباني الكوفي وسنتط ابن محدلايي ذرولفسيرا بي دُرونسسبه الحافظ ابن جرلايي زيد المروزى وقال ثابت بسورة التعليق وحوموصول عند الاساعيلي وغيره فبالاقل بزم أبو نعبر في المستقريج

وفاقاللا كانقال (حدثنامسسعر)بكسرالم ابن كدام (عن عادب) بكسر الراماب ديماد (عن عابر) عوابن عبسداته الانسساري (رضي الله عنه) وعن أسه أنه (كال أكث الني صبلي الله عليسه وسبلم في المسعد) المدني ﴿ وَقَيْمَانَي ﴾ أَي على يد بلال عُن الجل الذي كان الشيراء منى بأوقية بطريق سوك أوذات الرقاع يعد أن أعيا ودعاة حق سارسيراليس يسسيرمثله (وزادني) أي قبراطا ، وهذا ألحديث قدسيق بأثم من هداً في عاب شراء الدواب والجيرمن كتاب السوع وساقه هنامن طريق أخرى فقال بالسند السبايق المبه (حدثنا يحدين بشآر) بالموحدة والمجة المشددة المشهور بيندا رالعبدي المصرى قال (حدثنا غندرً) هو مجدين جعفرالهذني البصري قال (حدثناشعبة)بنالحجاج(عن محارب)هوا بن د الرأنه قال (سمعت جابربن عبدالله) الانه عنهما يقول بعث من الذي صلى الله عليه وسيل دهيرا في سفر علياً تمنا المدينة قال عليه الصلاة والسيلام (ايت المستعد مصل) فيه (ركعتن وفي رواية وهب بن كيسان في اليدوع قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة قبلى وقدمت بالغداة فيئت إلى المسجيد فوجدته فقال الاتن قدمت قلت نع قال فدع ابلال وا دخل فصل وكعتبن (فوزن)أى عن الجل (قال شعبة) بن الجاح (أراه) بسم الهدمزة أعلنه قال (فورن لى فأرج) وهوعلى سبيل الجسازلان ذلك اغيا كان يواسطة بلال كافى مسهم ولفظه فلياقدمت المدينة قال لبلال اعطه أوقية من ذهب وزدمقال فأعطابى وقسة وزادنى قيراطا فقلت لاتفارقني زياد فرسول الله صسلى الله عليه وسسلم (فسازال منها) وللشبهي فازال معي منه ا (شي حق أصابه ا أهل الشام يوم) وقعة (الحرة) أى التي كانت حوالي المدينة عند حرَّتها بين عسكرالشام من جهة ريد ن معاوية وبين أهل المدينة سنة ثلاث وستين ٥ وبه قال (حدثنا قتيبة) بن سعيدالنقني أبورجا البغلاني بفتم الموحدة وسكون المجة (عن مالك) امام دارا لهجرة (عن أبي سازم) سلة بن ديناوالاعرج المدنى القاص (عنسهل منسعد) الساعدى (رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله علمه وسلم أتى بشراب ) لنشيب با وعن عنه غلام ) ابن عباس (وعن يساق أشاخ) منهم أبو بكر الصديق رضى الله عنه (فقال) عليه الصلاة والسسلام (لتغلام أتأذنلي ان أعلى هؤلاء) الاشساخ القدح (فقال الغلام لاواقه لا أوثر بنصيبي منك زاد في دواية الباب السابق يارسول الله (أحدافتله ) أى رمى وسول الله صلى الله عليه وسلم بالقدح (فيده) أى في دابن عباس و ويه قال (حدثنا عبدالله بزعمان بن جبلة) بفتح الجيم والموحدة والمازم الملقب عبدان (قال أخبرني) بالافراد (أبي) هوعمّان بن جبلة (عن شعبة) بن الحجاج (عن سلة) بن كهيل أنه (قال سعدت) أباسلة بن عبد الرحن بن عوف (عن أبي هريرة رضي الله عنه) أنه ( قال كان لرجل) اعرابي لم يس (على رسول الله صلى الله عليه وسلم دين) بعيرا فترضه عليه الصلاة والسلام منه ( وهم به أصحابه ) أي عزموا أن يؤذوه مالقول أوالفعل ليكنهمتركوا ذلك أدبامع النبى صسلى انته عليه وسسلم وذلك لمساأ غلظ ف المطالبة على عادة الاعراب في الجفا والغلطة في الطلب (فقال) عليه الصلاة والسلام (دعوه فأنّ لصاحب الحق مقالا) أي صوفة ف الطلب (و قال) عليه الصلاة والسلام (اشترواله سسنا) مثل سن يفيره (فأعطوها الماه) بهمزة قطع في فأعطوها وقىمسلم أن المضاطب بذلك أبورا فعمولى رسول الله صلى الله عليه وسلم (فقالوا أثالا غيدستا الاسسناهي أفضل من سنه ) في التمن والحسن والسنّ ( قال ) عليه الصلاة والسلام ( فاشتروها ) بهمزة وصل ( فأعطوها ا باء فانّ م بأ خبركم أحسنكم قضآم شعب أحسنكم اسم ان وخيرها الجاروالمجروروفي بعض السعزفان من خبركم أحسد بالرفع على حذف امنم أن أى ان من خيركم أناسا أحست ولايي ذرفان خركم باسقاط وف أخر والنه وأحسسنه مبالفع اسمأن وخبرهاوفي بمض الاصول فانتمن خبركم أوخبركم على الشسك أي أوان خبركم المسسنكم مالرنع خبرات على مالا يخنى وفي النسخة المقروءة على الميدومي فانتمن اخبركم أوخبركم بالمرتصففا عني السابق وزمادة همزة في الاولى ومكون انلام وعلى هذا فالشك في اثباث الهمزة وحذفها أحسستكم مالنصب اسر ان لكن الالف مزيدة وجزمة الحاء واتعة نون أحسن على ك التلاعروق الفرع علامة السقوط لهذا الحديث اسنادا ومتنالابي ذروهذا الحديث تدميني في الاستقراص ههذا(ياب) بالتنوي (افاوهب مساعة القوم) شيأ وزاداً يوذرعن الكشميني أووهب رسل بيعباعة سيازوهن إلزيادة لإفائدة فيهالتفكمها قبسل ه وبه قال (حدثنا يعي بن بكير) بشم الموحدة وفتم السكاف نسسبه الم بعثة شِيونِه جواسراً سه عسدالله المنزوي مولاهم المسرى قال (حدثنا الدث) بن سعدالا مام (عن عضل) بن

كسرالفاف الايل الامرى مولا مسر عن النشعاب ) المن ومولقاف انشالان مقسل بمقرائعب وح الزهري (عن عروة) بذالزبير بن العوام (أن مروان بن المسيم) الاموى (والمسود بن عفيرمة) الزهري ساهذه مرسسلة لأقن الاقل لاحصبة له والاستواغا قدم مع أبيه صغيرا بعد الفق وكانت هذه المقع بعده (اخبراه ان الني صلى الله عليه وسلم عال) وف الوكالة عام بالم بدل اللام (حين با موفد هو ازن) القبيلة المعروفة حال كونهم (مسلمين فسالوه ان يردّ اليهم أسوالهم وسيهم فقال لهم) عليه المسلاة والمسلام (معى كرو(أحب الحديث الى أصدقه)رفع خبروأ حب (فاختاروا)أن أرد اليكم (احدى الطايفتين اما السيء وا ما المبال وقد كنت استأنيت كالهمزة الساكنة محذوفة في الفرع وأصله إى انتظرتكم (وكان الني صلى الله عليه وسسلم انتظرهم) ليحضروا (بضع عشرة ليلة ) لم يقسم السسبى وتركه بالجعرانة (سين قَصَلَ) رَجِعُ (مَنَ الطَائِفُ) لَى الجُعُرانَةُ فقدمُ الغنامُ بِهَا لمَا أَبِطَأُوا (فَلَمَا تَدِينَ لهمان الني صلى الله عليه وسَلَ غيرادالهــمالااحدىالطائفتين)السسي أوالمـال(عالوا فأناغتارســبينا) وفمغازى اينعتبةولانتبكلم فى شاة ولا يعير (فقام) عليه الصلاة والســلام (ف المسلمين فأنى على الله بمـاهو أهله ثم قال أما بعد فإن ا خوا نكم هؤلام)وفدهوازن (جاونا) حال كونهم (تانبين وانى رأيت ان أردًا ليهم سيهم فن أحب منكم أن يطب ذلك) بفتح الطاه وتشديدا اتعتمة المكسورة وفي الوكالة بذلك بزيادة الموحدة أي يطسب بدفع السبي الي حو أزن نقه (فليفعل) ذلك (ومن أحب أن يكون) وفي الوكالة ومن أحب منكم أن يكون (على حظه) نصيبه من السب تى نعطىه ايام) أى عوضه (من أوّل ما يق الله علينا) بضم حرف المضارعة من أفا ويق و (فليفعل) جواب من المتضمنة معنى الشرط كالسابق ومن ثم دخلت الفاع فيهما (فقال الناس طيمنا) يتشد يد المثناة التعتمة أي جعلناه طيدامن جهة كونهم وضوابه وطابت آنفسهم به (بارسول الله لهم) أى لهوازن (فقال) عليه السلاة لام (لهمانا لاندرى من أذن منكم فيه بمن لم يأذن فارجعوا حتى يرفع ) بالنصب فى الفريح وأصارو غيرهما خذرة بعدحتى وقال الكرمانى فالواه وبالرفع أجودا تهى ولم يبيز وجه أجوديته وفى الوكلة حتى يرفعوا مالوا وعلى لغة أكاوف البراغيث (اليناعرفاؤكم أمركم فرجع الساس فكالماء عرفاؤهم) في ذلك فطابت هميه ( تمرجعوا )أى العرفا ﴿ (الى الني صلى الله عليه وسلم فأخبروه انهم طيبواً ) أى ذلك وفي الوكالة قد طموا (وأذبوا) له علمه الصلاة والسلام أن يردّ سيهم البهم (وهذا) ولا بي ذرفهذا (الذي بلغمامن) خبر (سدي هُ وَإِنْ ﴾ قال الصَّاري (هذا آخرة ول الزهري يعني فه ـ ذا الذي بلغنا ) وسقط قوله وهذا الذي ملغنا الخ يخة ورقم عليه في الفرع وآصله علامة السقوط كذلك وفي نسخة ما يتقبر المفارى قوله فهذا الذى بلغنا من قول الزهرى 🔹 ومطابقة الحديث للترجة من جهة آن المفانمين وهسم تنموهامنهم وهمقوم هوازن وآماالدلالة لزيادة الكشميهني فن جهةانه كانالذي صلى الله حالهفوهها حولهمقاله فيفخ البارى دوحذا الحديث قدسيق فحياب اذاوحب شبالوكيل أوشفت مقوج يازمن كاب الوكالة ويات أن شاء الله تعالى يعون الله في غزوة حنين من المفازى \* هذا (ياب) بالنسوين (من أحدىله هدية) بنشم الهدزة مبنيالله خصول وهدية بالرفع نا"ببا عن الفاعل (وعنده جلساؤه) بيمع جليس والجله مالمة وجواب من (فهو أحق) أي بالهدية من جلسا ئه (وَيَدْكُرَ) بضم أوله وفتح المالمه بصيغة التمريض (عن أبن ر) رضي الله عنهــما بمباروي مرفوعا موصولا عندعيدين حمد وموقوفاوهوأصلح من المرفوع (أن جلساء شركاء) فيمايهدى لهنديا وشركاء بعذف المضمر قال وَلَمْ يَصْمَ ﴾ هذا عنَّ ابن عباس أولا يصم في هذا الباب شي \* ويه قال (حدثنا ابن مقاتل) عبد المروذي الجم بمكة عال (أخبرناء بـــدالله) بن المبارك المروزي قال (اخبرناشعبة) بن الجاح (عن سلة بن حسكهيل) مع المنشرى الكوف (عن أب سلة) بن عبدالرسن (عن أبي هريرة دضى الله عنه عن النبي صبلى الله عليه وس خذسنا)معينامن الابل من زجل قرضا ( فحا مصاحبه يتقاضاه) أى بطلب من الني مسهى الله حليه وس جله وآغلفا بالتشديد في الطلب (فقالوا) أي المعماية (<del>له) و</del>في الاستقراع بوغير ، فهم به أحسابه ويُ ب ذرختالواله (فقال) عليه السنبلام (الكاسانسي اسلق سقالاخ قضاء أخشل من صنته وقال ) عليه النسبلاة

والسلام (افضلكم) في المصاءلة (احسنكم فضام) ه ووجه المطابقة انه عليه السلاة والسلام وهيه الفضل بين السنين فامتاذبه دون الحاضر بنبنا على أن الزيادة في النمن تبرعا حكمها حكم الهية لاالنمن أوفيها شاحبة الهية والمن فنزل المؤلف الامرعلي ذلك و وبه قال (حدّثنا) ولابي ذرحدٌ ثني (عبد الله بنعور) المسندي قال (حدَّثنَا بن عيينةً)سفيان (عن حرو) بفتح العين ابن ديشاد (عن ابر عروضي الله عنهما أنه كان مع النبي "صلى الله عليه وسلم فسفر) كال بن حبر لم اقف على تعيينه انتهى (فكات) ولابوى دروالوقت وكان بالواويدل المناه عَسَى بَكُورَ ﴾ يفتح الموحدة وسكون الكاف ولدالناقة اوّل مايركب (سعب) صفة ليكرأى نفود لكونه لم يذلل وكان(لعمر) أبيه والذي في الفرع وأصلا تقديم لعمر على قوله صعب (فيكاب) البكر (يتقدّم النبي صلى الله عليه الله عليه وسلم بعنيه) اى الحل (فقال) ولايوى ذروالوقت قال باستناط الفا • ( عرحولات) بارسول الله ( فاشتراه ) عليه الصلاة والسلام من عرزَمُ قالَ) عليه الصلاة والسلام لابنه (حولانياعيد الله فاصنع به ماشنت) من أنواع التصر قاته ووجه المناسسة بين الحديث والترجة فالذى يظهركا قاله ف فتح البارى أنَّ العِقَاري أوا دا لحاق المشاع ف ذلك بغيرالمشاع والحاق الكثيريالقليل لعدم الفارق وقال ابن بطال هيئه لابن حرمع الناس فلم يستصق أحدمتهم فيه شركة هذا مارأيته في وجه المناسبة لهم والله أعله فلستأشل و الحديث قدم ترفي ماب اذا اشترى شيئا فوهبه من ساعته قبل أن يتفرقاه هذا (ماب) بالنوين (اداوهب) رجل (بميرا لرجل وهو) أى والحال أن الموهوب له (راكبه) والذى فالفرع راكب بعذف الها وأى البعير الموهوب (فهوجائز و مال الحيدى) عبد الله ألوبكرالكي بماوصله الاسماعيلي ( -د تناسفيات) بن عبينة قال ( -د ثنا عرو) هوبن ديناً ر (عن أب عروشي الله عنهما)أنه (قال كأمع النبي صلى الله عليه وسلم ف سفر وكنت على بكر صعب )لعمر وضي الله عنه (نشال النبي صلى الله عليه وسلم لعمر بعنيه فاساعه) بسكون الموحدة وبالمثناة الفوقسة عليه الصلاة والسلام منه ولايي ذر فياعه أي عمرة عليه الصلاة والسلام (فقال التي صلى الله عليه وسلم هولك) أي هية (باعبدا به) « ومطايقته لما ترجم به غيرخافية فانه نزل التخلية منزلة النقل فتصع الهبة به (ياب) جواز (هدية ما يكرم آيسها) انت ياءتيا د الحلة وفي نسخة بالفرع وأصله ونسبها الحافظ اين حجر للنسني ايسه مالتذكيروا لكراهة هنا أعهرن التنزيه والتحريم • وبه قال (حدّ شاعد الله بن مسلمة ) القعني (عن مالك) هو ابن انس امام داراله جرة (عَن مَافع) مولى ن عر (عن عبدالله سعروضي الله عنهماً) أنه ( قال رأى عمر ساخطاب حلة سيراق) بكسيرالسين المهملة وفتح المتناة الغتية وبالراه بمدودا قال الخليل ليس في الكلام فعلا وبكسراقه مع المشوى سيرا وحولا وهوالكه الذي يخرب على رأس الولد وعنيا ولغة في العنب وقوله حله بالتذوين في الفرع وأصله وغرهما على السفة وقال عياض ضمطناه على متقني شسوخنا حلة سسيراء على الاضافة وهوأيضا في البوئينية وقال النووي انه قول المحققين ومُتقيني العُر سنة وانه من اضافة الشَّيُّ لصفته كما قالوا تُوبِخز قال مالُّكُ وَالْسِيرَا ﴿ وَالْحِي من الحرير وَفَالْ مي ثماب فيها خطوط من حريراً وقزوا نما قيل لهاسيرا • لنسييرا للطوط فيها وقيسل الحرير الصافى والمعنى راى سلة سورتهاع (عندماب المستعد)وفي رواية برين سازم عن نافع عندم سلم رأى عر عطارد االتسميي بقيم حلة مالسوق وكان رحلا دفشي الملوك ورسب منهم (فقال مارسول الله لواشتريه افلستها يوم الجعة وللوفد) زاد ف المساس اذا أنوك (عالى) عليه السلاة والسلام (انما يلبسها) أى -له الحرير (من لاخلاف) أى لاحظ (له) منه أى من المرير (ف آلا خوة تم جاء ت ) وسول الله عليه وسلم (حال) اى سيراء منها (فاعطى وسول الله صلى الله عليه وسلم عرمنها حله ) وادفى رواية جويربن سازم وبعث الى اسامة يعله وأعطى على بن أبي طالب حله ولايي ذرفاعطي وسول الله صلى الله عليه وسلم منها حله لعمر (وقال) بالواوأى عرولابي ذرفتا ل (اكسوتنيها) بهمزة الاستفهام وفي رواية بريرين حازم في المحرجلته يعملها فقال بعثت الى به ذه (وقلت في حله عطارد) هو ابن حاجب بن فردارة بن عدس بمهد لات المداوى وكان من جله وفدين غيم أصحباب الحيرات وقد أسدلم وحسن اسلامه (ماقلت) أى عايدل على التعريم (مقال) عليه الصلاة والسلام (اني لم اكها للديها) وفي اللساس فقال اغابعثت المال لتبيعها أوتكسوها (فكسا) بحذف المنعم المنصوب ولابي ذروا لاسيلي فكساها (عراسا من أمه أومن الرضاع وسياما بن بشكوال في المهمات نقلاعن الحدداً اعتمان بن حكم قال الدمياً طي هو

۷۲ نی ع

السلى أخوخولة بنت حكيم بن أمية بن حارثه بن الاوقص كال وهو أخوزيد بن الخطاب لا تمه في أطلق عليه اله أخوعولاته لميسب وأجيب باحتمال أن يكون عرارتضع من أم أخيه زيد فيكون عممان هذا أخالعم لا تتممن الرضاع وقوله له في علنصب صفة لاخا أى أشا كائناله وكذا قوله (عَلَة مشركا) صفة بعد صفة قيل اسلامه •ومطايةة الحديث للترحة ظاهرة وسبق الحديث في الجعة ويأتى انشاء الله تعالى في اللماس دمون الله وقوته وره قال (حدثنا محدثنا محدثن جعفر) أي ابن أبي الحسين الحاقظ (أبوجعفر) الكوفي نزيل فد بغتم الفا وسكون النحتسة آخرمدال مهملة بلدبين يغدادوه كةوقال الحافظ ابن حجر يحتمل عندي أن يكون هو أما يحفر النومسي الحافظ المشهورفقدأخرج عنه البخاري حسديثاغيره ذاني المغازي وانماج وزن ذلك لان المشهور في كنمة الفيدى أبوعبدا لله بخلاف القومسي فكنيته أبوجعفر بلاخلاف وبالاقل جزم الكلاباذي قال (حدثنا اب فضيل) محد (عن أبيه) فضيل بن غزوان (عن نافع عن اب عردضي الله عنهما) أنه ( كال الى الني صلى الله علمه وسلم بيت فاطمة بنته ) رضى الله عنها وسقط قوله بنته فى كثيرمن النسخ (فلميد خل عليها ) زاد فى رواية ابن غير عن فضلَ عندأى داودواب حمان قال وقل ما كان يدخل الامادنها (وجاعلي ) زوجهارضي الله عنهما زادابن نمرفرآهامهتمة (فذ كرنه ذلك) الذي وقع منه عليه الصلاة والسلام من عدم دخوله عليها (فذكره) علي (الذي صلى الله علمه وسلم) وفي رواية ابن غيرفقال بارسول الله اشتدعلها المك جنت فلم تدخل علمه الفال علمه الصلاة والسلام (الى وأيت على بابها سراموشيا) بفتح الميم وسكون الواووكسر المجمة وبعدها تعديد أى مخططا بألوان شتى (فقال) علمه الدلاة والسلام (مالى وللدنيا فأناها على ) رضى الله عنه (فدكر ذلك) الذي عاله علمه السلام (لهافقالت لمأمرني) مالخزم على الأمن (فمه) أي في السنر (عاشا مال) علمه الصلاة والسلام لما ملغة قولها لمأ مرنى فعه عناشا · (ترسل به ) أى بالسترا لموشى وترسل بضم اللام اى فأطمة ولاى درتر سلى يعذف النون على لغة وقال في المسابيح فده شاهد على حذف لام الامر وبقاع علها مثل قوله محد تفد نفسك كل نفس م اداما خنت من أمر سالا

ويعتمل وهوالاولى أن يخرّ ج على حذف أن الناصبة وبقاء علها أى آمرك أن ترسل به (الى فلان أهل من) مالها والحرّيد ل من سابقه وفي نسخة آل به مزة عمد ودة واسقاط الها و (بهم ساجة ) وايس سترا لباب حرا مألكنه صلى الله علمه وسلم كره لأبنته ماكره لنفسه من تعجيل الطيبات قال الكرماني أولان فيه صورا ونقوشا و وهذا المديث أخرجه أبوداود في المباس \* وبه قال (حدثنا عباج بن منهال) بكسرا لميم السلى الانمياطي البصري قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (قال أخيرف) بالافراد (عبد الملك بن ميسرة) ضدّ المينة الهلالى الكوف وف المو نمنية الن مسرة يخفض ابن والظاهر الهسبق قلم (قال معتريد بن وهب الجهني أماسلمان الكوف الخضرم (عن عيق) هواين أي طالب (رضي الله عنه) أنه (قال اهدى) بفتح الهمزة والدال (الي) يتشديد التحسية (الذي صبي الله علمه وسلم حله سيرام) نوع من المرود يخالطه حريروحله بالتنوين ولغيرا بي ذرحله سيرا وباسقاط التنوين للاضافة (فلبستها قرأيت الفضب في وجهه) زادمسه في روايه أي صالح فقال اني لم أبعث بها اليك لتلسها انما بعثت ما المال لتشقها خرا بين النسا • (فشققتها بين نساقي) أي قطعتها ففر قتها علمن خرابضم الخساء المجة والمهرجع خاربكسرا ولهمع التخضف ماتغطى مه المرأة رأسها والمراد بقوله نساق مافسروفي رواية ألى صالح حيث قال بين الفواطم قال ابن قتيبة المراد بالفواطم فاطمة بنت النبى صلى الله عليه وسلم وفاطمة بنت أسدين هاشه والدة على ولا أعرف الثالثة وذكراً يومنصورا لازهرى انها فاطمة بنت حزة بن عبد المطلب وقد أخرج الطعاوى وابنأبى الدنيساني كتاب الهدابا وعدد الغنى بن سعيدفي المهسمات وابن عبدالمير كلهم من طريق يزيد ابنأى زيادعن أبي فاختة عن هبرة بزرج بتعتدة ثمرا موزن عظيم عن على في نحوهذه القصة فال فشققت منها أربعة أخرة فذكرالثلاثة المذكورات قال ونسى زيدال ابعة وقال عيساض لعلهسا فاطمة احرأة عقيل بنآب طالبوهي بنتشيبة بنريعة وقيل بنت عتية بنرييعة وقيل بنت الوالدين عنية ومطابقة الحديث للترجة فى قوله فرأيت الغصب فى وجهه فانه دال على انه كرمه السمامع كونه اهداها له وهذه الحله كان اهداها له علمه الصلاة والسلام اكيدردومة كما في مسلم « وقد أخرج المؤلف حديث الباب أيضاف النفقات والله اس ومسسلم في اللباس والنساءى في الزيشة ﴿ (باب) جواز (قبول الهدية من المشر - ينوقال ابو مربرة )

عاوصلەفأساديثالانبياء (عنالنىصلىاتلەعليە وسسلمعابرابراهيم) اشلليل (عليهالسسلام بسارة) زوجته وكانت من أجل النساء (فلسل قوية) قيسل هي مصر (فيها ملك او) قال (جبار) هو عروب امرى القيس بنسبا وكان على مصرد كرم السهيل وهوقول ابن هشام ف التيجان وقيل اسمه صادوق سكاء أبن قتيبة وانه كان على الاودن وقيل غير ذلك فقيل له انتعهنا وجلامعه امرأة من أحسن النساء فأرسل الهافل ادخلت عليه ذهب يتناولها بيد مفأ خذفقال ادعى الله لى ولا أضرك فدعت فأطاق ( مثال اعطوها آجر ) به مزة بدل الهاه والميم مفتوحة وفي نسخة هابر أي هبة لها لتخدمها لانه أعظمها أن تحدم نفسها وياتي الحديث ان شياء الله تعالى تامًا في أحاديث الانبيا • (واهديت للنبي صلى الله عليه وسهم) بخيبر (شاة فيها مم) وهذا التعليق ذكره في هذا الباب موصولا (وعال الوحسد) عبد الرحن الساعدي الانصاري عاوصله في باب خرص القرمن الزكاة (آهدی) يوحنا بن روبه وأسم امّه العلما بفتح العين وسكون اللام عدود ا (ملك آيه ) بفتح الهمزة وسكون التعتبية بلدمعروف بساحل الصرف طريق المصريين الى مكة وهي الاتنواب (للني صلى الله عليه وسلم بغلة بيضا وكسام) بالواوالنبي صلى الله عليه وسهم ولايي ذرةكساه (برداوكتب) أي امرعابه الصلاة والسلام أن يكتب (له) وفي نسطة لابي ذروالاصيلي اليه (بحرهم) اي ببلدهم أي احل بحرهم والمعنى انه أقرم عليهم عا الترمه من الجزية وقد سبق افظ الكتاب في الزكاة ومناسبة هذا للترجة غير خفية ، وبه قال (حد ثنا) ولابي ذرحد ثني (عبدالله ب عجد) المسندى قال (- قشايونس ب عد) المؤدّب البغدادى قال ( حدّ شاشيمات) بفتح الشين المجمة وسكون التحتية بعبد الرحن النحوى (عن قتادة) ابن دعامة أنه قال (-د تناانس) حوابن مالك (رضى الله عنه) أنه (قال اهدى للنبي صلى الله عليه وسلم جبة سندس) بضم همزة أهدى وكسر الماشه وجبة وفع نائب عن الضاءل والسسندس مارق من الديساج وهوما نخن وغلظ من ثباب الحرير (وكان) عليه السلام (ينهى عن) استعمال (الملوير) والجلة حالمة (فيجي النياس منهافة بال صلى الله عليه وسلم) زاد في الليباس أتعجبون من هذا قلمًا نع قال (و) الله (الذي نفس محمد بيد ملنا ديل سعد بن معاذ) ا دو ري (ي الجنة أحسن من هذآ) الثوب قيل وانماخص المناديل بالذكر لكونها عتهن فيكون ما فوقها أعلى منها مطريق الاولى (وَ مَالَ سَعَيدً) هو ابن أبي عروبه فيما وصله أحد عن روح عنه (عن فقادة) بن دعامة (عن أنس) رشي الله عنه (أنَّ اكيدتك بضم الهمزة وكسر الدال مصغرا اين عبدا لملك تن عبدا لجنّ ما لجم والنون و كان نصرا نيبا أسر م خالد ين الوليد لماأرسله الذي صلى الله علمه وسلم في سرية وقتل أخاه وقدم به الى المديشة فصباطه الذي صلى الله علمه وسلم على الجزية وأطلقه وكأن صاحب (دومة أهدى الى الذي صلى الله عليه وسلم) ودومة بعنم الدال المهملة والمحذثون يفتحونها وسكون الواووهي دومة الجندل مدينة يقرب تبوله بهانخل وذرع عني عشر مراحل من المدينة وثميان من دمشق والحندل الحجارة والدومة مسستدارالشئ ومجتمعيه كأننها سيمت به لانّ مكانها مجتمع الاحييار ومستدارها ومرادا لمؤلف من هذاالتعليق بيان الذي أهدى اسطابق الترجة «ويه قال (حدثنا عبد الله ين عبد الوهاب )ألو محد الحي البصرى قال (حدثنا خالدين الحيارت) الهجيمي البصرى قال (حدثنا شعبة)بنا الجاع (عن حشام برديد) بن مالك الانصارى (عن انس بن مالك رضى الله عنه التيهودية) اسها ز شُـُ وَاحْتَافُ فِي اسلامِهَا ﴿ أَتُـَ النِّي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهُ وَسَلَّمُ } فَحْدِيرِ (بِشَاءُ مُسْمُوءَةً ) وأ كثرت من السم ف الذراع لما قيل لها انه عليه السلاة والسلام عديه آ (فأ كل منه أ) وأكل معه بشر بن البراء م قال لا صحابه أسكوا فانها مسعومه (في مها) أى بالهودية فاعترفت (فقيل الأنقتلها قال) عليه السلاة والسلام (لا) لانه كان لا ينتقم انتفسه ممات بشرفقتلها به قصاصا قال آنس (فازات اعرفها) أى تلك الاكلة (فالهوات رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتح اللام والها والواوجع الهاة وهي اللهمة المعاشة في أصل الحنث وقيل هي ما بين منقطع المسان الى منقطع اصل الفهوص اد أنس أنه صلى الله عليه وسلم كان يعتريه المرمض من تلك الأكلة احياما ويتعقل أَنْهُ كَانْ بِعَرْفَ ذُلَّكُ فِي اللهُو أَنْ يَغَيْرُونِهَا أُوبِيْنَةُ وَنِهَا أُوبَحُنِيرُ فَالْهِ القَرْطَى فَيَمَا نَقَلُهُ عَنْهُ فَيَعْ البارِي \* وَيَهُ قَالُ (حدثنا أبوالنعمان) محد بن الفضل الدوسي قال (حدثنا، لمعمر بنسليمان) بنطرخان الميني البصرى (عن أبيه كا سلمان (عنابي عمَّان) عبدالرجن بنمل بلام مشدّدة والمبم مثلثة النهدى بشمَّ النون وسكون الهاء بهوريكنيته يخضره عاش ما ثة وثلاثين سنة اواكثر (عن عبد الرحن بن ابي بكر) الصديق (رنسي الله عنهماً) أنه

( قال كمامع الني صلى الله عليه وسلم ثلاثين ومائة فقال النبي صلى المه عليه وسلم حل مع أحدمنكم طعام قاذامع رجل صاع من طعام او نحوه ) بالفع عطفاء بي صاع والضعير للصاع (فعين تميا و بل مشرك) قال الحافظ ابن حجرلم أقف على اسعه ولا على اسم صاحب المساع (مشعان) بينم الميم وسكون الشين المجمة وبعسدها عين مهملة - حرمنون مشددة (طويل) زادا المسقلي جدافوق الطول و يحقل أن يستحون تفسير اللمشمان وعال الفزاز المشعان الجانى النائراز أس وقال غرمطويل شعرال أسبجدنا البعيد العهد بالدهن الشعث وقال المقاضي الأرار أس متفرّقه (بغيم يسوقها ففال الري صلى الله عليه وسلم) له (سما) نصب بغمل مقدراك البسع سما أوالحال أى الدفعها بالعار المعطية اوعال) على السلام والسلام (المحية) عطف على المتصوب السابق والشك من الراوى (قال) المشرك (لآ) ليس هبة (بل) حو (يسم) اى مسه واطلق عليه يبعاما عتبار ما يؤول اليه ( ماشرى) عليه الصلاة والسلام (منه) اى من المشرك (شاة) وللكشويني منها أى من الغنم شاة (فصنعت) أى ذيجت (وأمرا أنى صلى الله عليه و الم بسواد البطن) منها وهو كبدها أوكل ما فى بطنها من كبدوغيرها لكن الاول ابلغ في المعجزة (ان بشوى واج الله) توصل الهدمزة قسم (مافي النلائد والمسائة) الذين كانوامعه عليه الصلاة والسلام (الاوقد سرالسي صلى الله عليه وسلم) بفتح الحنا المهسملة أى قطع (له سرة) بضم الحا "المهملة أى قطعة (من سواد بطنها أن كان شاهد العطاها امام) قال الحافظ ابن جراى اعطاه اماها فهو من القلب وقال السنى أى اعطى الحزة الشاهد أى الحاضرولا حاجة الى دعوى القلب بل العمار مان سوا • في الاستعمال [وان كانعا ساخياله )منها (فيمل منها) أى من الشاة (قسعتين فا كلوا اجعون ) تأكيد للضمر الذى في اكلوا أى أكاوامن التصعتين مجمّعين عليهما فتكون فيه مبحزة اخرى ليكونه ماوسعتا ايدى القوم كالهم أوالمرادأ نهما كلوا منهما في الجدلة أعم من الاجتماع والافتراق (وشبعنا ففضلت القصعتان فملذاه) اى الطعام الذى فضل وفي رواية المصنف في الاطعمة وفضل من القصعتين ولغيراً بي ذر فحملنا بإسقاط ضميرا لمفعولي (على البعيرا وكما عال) شكمن الراوى وفي هذا الحديث معجزة تكنيرسوا دالبعلن حتى وسع هذا العددوتكثيرالساع وطم الشاة حتى اشبعهما جعن وفضلت متهم فضلة حلوها امدم حاجة احدالها يهوهذا الحديث منني يختصرا في المسعورياني فى الاطعمة انشاء الله تعالى ، (باب الهدية للمشركين وقول الله نعالي ) بالجرعطفا على الهدية في مورة المتعنة (الآية هاكم الله عن) الاحسان الى الكفرية (الذين لم يفا تلوكم في الدين) قال إن كثير كالنسا والضعفة منهم (ولم المحرجوكم من دياركم أن تيروهم)اى تعدنو االيهم وتصلوهم (وتقسطوا الهم) قال السعر قندى تعدلوا معهم نوفاه عهدهم ذاد أبوذران الله يعب المقسطين أى العادلين وبه قال (حدثنا عادبن يخاد) بفتم المم وسكون المعهة أبواله مم الحيلي القطواني بفتم الفاف والطا - الكوفي قال حدثنا سلمان بنبلال التمي مولاهم أبو مجدا لمدني قال (حدثني ) بالافراد (عبدالله بن ديسار) العدوى مولاهم أبوعبدالرجن المدنى مولى ابن عمر (عن آن عمر رضى الله عهدماً ) أنه ( حال رأى عر) أبوء ( حلة ) ذا دف دواية كافع السابقة سدرا ، (على رجل) هوعطارد بن الماع) اى عند باب المسعد كافى رواية فانع (مقال) عر (للني ملى الله عليه وسلم النع) اشتر (هذه المله تبسهايوم الجعسة ) بجزم تليسهاف الفرع وأصله (واذاجا والود فعال) عليه الصلاة والسلام انما يلبس هذه )أى الحله ولغير ألى ذرهذا أى الجرير (من لاخلاف) أى لاحظ (له) منه (في الآخرة فأني رسول الله صلى الله عليه ورام منها بحلل فارسل الى عرمنها بحلة خقال عرابه عليه الصلاة والسلام (كيف ألبسها وقدةات فيها) وفى رواية مَا فع وقد قلت في سلة عطاود (ما قلت قال) عليه الصلاة والسيلام ولا يوى دُروالوقت فقال (الحيكم أُ كَسَكُهَالْتَلْبِهَا وَيَكْسُوهَا ﴾ بالرَفَع (فاوسلها) أَي بالحلة (عَرانَى أَخَلَه) من الرضاعة اسمه عمَّان ن سكيم (من أهسلمكة ) ذا دنا فع مشركا (قبل ان يسلم) لم يقل نافع قبسل أن يسلمه وبه قال ﴿ حدثنا عبيد بن اسماعيل) بعنم العين مصغر اواسمه عبد ألله الهيارى بعنم الهاء وتشديد الموحدة قال (حدد شاا بواساسة) المامة الليق عن هشام عن أيه عروة بن الزورين العوام (عن أسما عند أي بكر) الصديق (دضى الله عنهما) أنها (قالت) ولا يوى ذروالوقت قلت مارسول الله (قدمت على أعى) قسلة مالقاف والفوقية مصغرا بنت عبدالعزى بن سسعد زاد الليث عن هشام في الادب مع أينها واسمه كاذكر مالز بيرا لحسارت بن مدركة قال الحبافظ ابزجرولم ارادذ كرافي العصابة فكائه مات مشركاً وفيروا بذا بن سعدوا بي داود الطيالسي والحاكم

ن حديث عبسندالله بن الزير تعدمت قبيلة بتت عبد العزى على ابنها أسماء ينت أى بكرف الهدنة وكان ألو بكر طلقها في الجاهلية بهدايادُ مب وسمن وقرط فأيت أسماء أن تقبل حديثها أوتد خلها ينها ﴿ وَهَيْ سَشْرِكُمْ ﴾ يَجلهُ (ال عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم) فأرمنه (فاستفتيت رسول الله صلى الله عليه وسل قلت) وفي رواية ماتم بن اسماعيل في البلزية فقلت مارسول الله إن آي فدمت وهي راغية عنى شيءًا خذه أوعن دين أوفي المقرس مق وعجاورتي والتودّداني لانهااشداّت أ-مها طله درة ورغبت منها في الميكافأة لا الاسسلام لاندلم يتع في شيخ من الروايات مايدل على اسلامها ولوجل قوله راغبة أي في الاسلام لم يستستازم اسلامها فلذا لم يسب من ذكرها فحالعصابة وأماقول الززكشى وووى واغتيالمج أىكادهة للاسلام ساخطةة فيوهسم انه دواية ف البيضارى " وليسكذلك بلهى رواية عيسى بنيونس عن حشام عندا بي داود والاسماع لي (أَفاَ سلامَي قال عليه السلاة والسلام (نم مسلى أمن) ذاد في الادب عن الحسدى عن ابن عيينة فأنزل الله فيها لاينها كم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين \* هذا (ياب) الننوين (الايحل لاحد أن يرجع ف حبته ) الني وهبها (و) لاف (مد قته ) التي ا تصدّقها \* وبه قال (حدثنامسسلم برابراهم) الائزدى الفراهيدى بالفاء أبو عروالبصرى قال (حدثنا هنام) الدستواق (وشعبة) بن الحجاج (قالا حدثنا قيادة) بن دعامة (عن سعيد بن المسيب) به تم التعتبية (عن ا بن عباس رضي الله عنهما) أنه (قال قال الذي صلى الله عليه وسلم العائد في هيته كالعائد في قشه ) زاد أبو داود فآخره قال هسمام قال قتادة ولا أعلم الق الاسواما ﴿ وَبِهُ قَالَ (حَدَثَنَا) وَلَا بِي دُرُوحَدُثَىٰ بَالافراد وواو العطف (عدد الرسن بن المساوك) آمر أخاعب دالله من المبارك المشهو وبل هو العيشي بتعشدة ومعهة البصري قال (حدثنا عبد الوارث) بن سعد التنوري بفتر المثناة وتشديد النون قال (حدثنا أيوب) بن أي عمة كسان هنساني البصرى (عن عكومة ) مولى الن عباس (عن الن عباس رسي المعنهما) أنه قال قال الذي صلى الله عليه وسلم ليس لنّا) وفي زُّواية منا (مثل السوم) بفتح السسين ومثل بفتح المهم والمثلثة (الذي يعود في هيئه ) أى العبائد في هيته (كالكنب رجع ف قيته) ذا دمسلم في دواية أي جعفر محدين على الساقرعنه فيأكله وله فى والمه بكر اغمامثلُ الذي يتصدُّ قي بصدقة ثم يعود في صدقته كشل الكلب بق. م ما كل قسته والمعنى كإقال السضاوي لاينبغي لنسلمعشرا لمؤمنين أن نتصف بصفة ذسمة يشاجهنا فها أخس الحسوانات في أخس أحوالها فآل فيالقتم ولعل هذاأ بلغ في الزبوعن ذلك وأدل على التعريم عسالوقال مثلا لاتعود وافي الهبة قال النووي هذا المثل تتماهرف تعريم آنرجوع فالهبة والصدقة بعدا قباضه سما وحوجول على حبة الاجني لاماوحي لولده وولدولدة كأصر حه في حديث التعسمان وهذا مذهب الشافعي ومالك وقال الحنفية يكرم الرجوع فها بلديث الباب ولايحرم لان فعل الكلب يوصف بالقبع لابا لحرمة فيجوذالرجوع فيبايهبه لاجنى بتراضيهما أو يحكم ما كم لفوله علمه الصلاة والسلام الواهب أحق بهبته مالم يُب منها أى مالم يعوض عنها . ويه قال (حدثنا يعي بن قزعة) بقتم القاف والزاى المكي قال (حدثنا مالك) الامام (عن زيد من أسلم عن أسه) أحسلم مُولِي عِرِينَ الخطابِ أنه (قال معت عسر بن الخطاب رضي الله عنسه ينول حلث على مرس) أى تصدر قت به ووهيته يان يقاتل عليه ( فسيدل الله) واسمه الوردوكان لذي صلى انته عليه وسلم أعطاء له تيم الدارى فأعطاء عر (فأضاعه الذي كان عنده) يتقصيره في خدمته ومؤنثه قال عمر (فأردت أن أشستريه منه وظئنت آنه ماثعه رخص فسألت عن ذلك الذي صلى الله عليه وسلم فقال لا تشتره ) نهى للنديه (وان اعطا كديد رهم واحد) فال في الفتر ويستفادمنه اله لووجد ممثلا يباع باغلى من ثنه لم يتناوله النهى (فان المائد ف صدقته كالكلب بعور في قسم القاء في فان العائد للتعليل أي كما يقبع أن يق منم يا كل كذلك يقبع أن يتعسد ق يشي م يجر والى نفسه بوجه من الوجوه هذا (ياب) بالنبوين من غيرترجة وهوكالفصل من السابق ، وبه قال (حدث: ) ولا بي در شدّ ثق بالافراد(ابراهم بنموسي)الفرّاءالآزىالمعروف الصغيرقال(أ خبرناهت ام بنيوست) الصنّعلي المين قاصبها (الابزيج) عبدالملائن عبدالعزيز (أخدهم عال أخبرني) بالافراد (عبدالله بن عسدالله ب إيى مليكة ) بيشم الميروفق الملام وتصغير عبدالشاني المكر (أنَّ بن صهيب ) بيشم المهسملة وفتح الهاء ابن سسنان الروى لان الروم سبوه صغيرا وبنوه هم حزة وحبيب وسعدوصالح ومسيني وصادوعمان وعهد (مولى آين ودعان بدر المليم وسكون المهملة عبداقه برعرب جدعان كان اشتراه عكة من دجل من كلب وأعتقه وقيلًا

C 3 V

بل هرب من الروم فقدم مكة في النبي بعد عان وللكنمي في نسخة والحوى في بعد عان (أدّعوا) أى بنو صهيب عند هروان (ينبن) "ننية بيت (وجرة) بنعم الحا المهده وسكون الجيم الموضع المنفرد في الدار (آن وسول الله صلى الله عليه وسلم على ذلك) الذى ادّعوه من البينين والجرة أبا هم (صهيبا فقال من وان سن يشهد الكاعلى ذلك) الذى ادّعيما موان من النبية بنا الذى ولى الدعوى منهم اثنان برضى الباقين فعاطهما مروان بالتنفية لان الحاكم لا يعاطب الاالمدّى وعند الاسماعي فقال مروان من يشهد الكم بسيغة الجمع (قالوا) كلهم يشهد بذلك (أبن عر) عبد الله (فدعاه) مروان (فشهد لا عطى وسول الله صلى الله على مروان بنشية لا ملا الكرماني كأنه بعل النبيادة حكم القسم أو يقد رقسم أى والله المعامل علي الصلاة والسلام (صهيبا بنين وجرة) وهي التي ادّى بها (فقضى من وان بشهاد ته الهسم) أى يشهادة ابن عروسها دنه وحده أبهاب ابن بطال بانه انحافضى لهم وحده المنافزة كم بالمنافذة المنافزة والمنافزة المنافزة والمنافزة والمنافزة المنافزة والمنافزة والمنافزة والمنافزة والمنافزة والمنافزة المنافزة والمنافزة المنافزة والمنافزة المنافزة المنافزة المنافزة المنافزة والمنافزة والمنافزة والمنافزة والمنافزة المنافزة والمنافزة وهذا المنافزة والمنافزة وهذا المنافزة المنافزة وهذا المنافزة المنافزة وهذا المنافذة المنافزة المنافزة والمنافذة المنافزة المنافزة المنافزة المنافذة المنافزة والمنافزة المنافذة المنافزة المنافزة المنافزة المنافزة المنافزة المنافزة المنافزة المنافذة المنافذة المنافزة المنافذة المنافزة المنافزة المنافذة المنافذة المنافذة المنافزة المنافزة المنافذة ال

(بَسَمُ الله الرحن الرحيم) سقطت البسمالة لاى ذرفي المونينية قال ابن حجرو ثبتت للاصملي وكريمة قبل الساب \* (اب ماقيل) أى ورد (ف العمرى) بضم العين المهملة وسكون الميم مع القصر مأخوذة من العمر (والرقبي) وزنها مأخوذة من الرقوب لان كلامنه ما رقب موت صاحبه وكاناعة دين في الجاهلية وتفسيرا العمري أن يقول الرجل لغسيره (اعرنه الدارفهي عرى)أى (جعلم آله)ملكامدة عره وتكون هبة ولوزاد فان من فهي لورثته فهية أيضاطول فيها العيارة (استعمر كم فيها)أى (جعلكم عباراً) هذا تفسيرا ي عبدة في الجبازوقال عُمره استعمركم أطال أعماركم أوأذن الكم في عمارتها واستخراج قوتكم منها \* ويه قال [حدثنا أبونعم) الفضل ابن دكين قال (حدثنا شيبان) بن عبد الرحن النحوى (عن يحيى) ب أبي كثير (عن أبي سلة) بن عبد الرحن بن عوف [عن جار رضي الله عنه] أنه (قال تضي النبي صلى الله عليه وسلم بالعمري انها) أي حكم في العمري يأنيها [لمنوهسته]بضم الواومينساللمفعول زادمسسلم في دواية الزهري عن أبي سلة لاترجع المي الذي أعطاها لائه أعطه عطاء وقعت فبه المواريث وله من طريق اللبث عن الزهرى فقد قطع قوله حته فيها وهي لمن آعمر ولعنتبه فلوقال ان مت عاد الى أوالى ورثتم إن مت صحت أنهمة و خا الشرط لانه فآسد ولاطلاق الحديث \* وحديث البار أخوحه مسلمف الفرائض وأبودا ودف السوع والترمذي واين ماجه في الاحكام والنسامي في العمري ويه قال (حقص بن عر) الحوضي قال (حدثنا همام) هوابن يعني الشيباني البصرى قال (حدثنا قتادة) ابن دعامة (قال حدثني) بالافراد (النضربن أنس) الانصاري (عن بشربن نهمك) بفتح الموحدة وكسر المجمة ونهيك بفتح النون وكسرالها الساول (عن أبي هريرة رضي الله عنه عن الني مسسلي الله عليه وسلم). أنه (قال العمرى حائزة) أى للمعمر بفتح المم ولورثته من بعده لاحق للمعمرفيها (وقال عطام) هوا بن أبي رباح بالاستناد السابق الموصول الى فتادة (حدثني) بالا فراد (جار) هوا بن عبد الله الا نصاري (عن الذي صلى الله عليه وسلم تصوم أي نحو حديث أبي هريرة رضي الله عنه ورواه مسلم عن قتادة عن عطاء يلفظ العسمري ميراث لاهلها ولعله المراديقوله نحومكن فيروايه أبي ذربلفظ مثله يدل نحوه قال النووي قال أصحبا بتالنعمري ثلاثة أحوال \* أحدها أن يقول أعرتك هذه الدارفاذ امت فهي لورثنك أولعقه لمنتصعر بلا خسلاف ويمك رقبة الداروهي هية قاذامات فالدارلورثته والافلست المبال ولاتعودالى الواهب يحال وتمانها أن يقتصر على قوله معلتها لك عرى ولا يتعرَّض لما سوا مغنى حسته قولان للشا فعي أحمهما وهوا لجديد حسته \* ثالثها أن ريد علمه بأن يقول فان مت عادت الى ولورثتي ان مت صم ولغا الشرط وكال أحد تصم العسمرى المطلقة دون المؤقتة وفال مالك العمرى فيجيع الاحوال غليك لمناقع الدارمشدلا ولاغلك فيهارقه تهايحال ومذهب أي حنيفة كالشافعية ولم يذكرا لمؤلف فى الرقبي المذكورة في جلة الترجة شيأ فله لديرى اتصا دهــما فى المهنى كَ الجهوروة دروى النساءى باسسناد صيع عن ابن عباس موقوفا العسمرى والرقى سواء وقد سنعها مالك وأيو سنيفة وعجد خلافا

لبمهورووافقهمآ ووسف وللنساءي منطريق المراثيل عن الكريم عن عطاء قال تم ي رسول الله مسلى الله عليه وسلمءن العمرى والرقبى قلت وما الرقبى كال يتول الرجل للرجل حىلا سياتك فان فعلتم فهوجا تزأخوجه سلاوأخرجه من طريق اين بريج عن عطا معن حبيب بن أبي ثابت عن ابن عر مرفوعاً لاعرى ولادفي فنأعرش سأأوأرقيه فهوله حساته وبمائه ورجاله ثقات لكن اختلف في سماع حبيب فه من اين عرفصرح به باءى فيطريق وتفاء فيطريق أخرى وأجسب بأن معناء لاعرى بالشروط الفياسدة على ماكانوا يفعلونه لجاهلية من الرجوع أى فليس لهم العمرى المعر وفة عندهم المقتضسة نلرجوع فأحاديث النهي عهولة على الارشاد ﴿ (باب من استعاد من الناس الفرس) زَاد أنو ذروالد اية وزاد آلكشميهي وغيرها قال الحافظ ابن حجر وثبت مثله لابن شبوية لكن قال وغيره مما بالتثنية وعند بعض الشراح قبسل البساب كأب العسارية ولم أرم لغيره والعارية يتشسديدالسا وقد تخفف وفها آغة ثمالئة عارة يوزن غارة وهي اسم لمبايعا رمأ خوذ من عارا ذا ذهب وسياء ومنه قدل للغلام الخضف عبارك كزرز ذهامه وهجسته وقدل من التعاوروه والتناوب وقال الجوهري كالجنها سوية المى العارلان طلبها عاروعيب وسقيقتها شرعاا باسة الانتفاع بايحل الانتفاع يه مع بقاءعينه والاصل فيهاقبل الاجاع قوله تعالى ويمنعون الماعون فسره يعهو والمفسر بن بما يستعيره الجيران بعضهم من بعض هويه عَالَ (حدثنا آدم) مِن أبي المس قال (حدثنا شعبة) مِن الحِياح (عن قنادة) مِن دعامة أنه ( قال سمعت أنساً) هو ابن مالك رضى الله عنه (يقول كأن فزع) بفتح الفا والزاى خوف من العدقر (مالمدينة فاستعار النبي مسلى الله عليه وسلم فرسامن أبي طلحة وزيدين سهل زوج أم أنس (يقال المالمدوب) زادف الجهاد عن طريق سعد عن قتادة كان يقطف أوكان فسمقطاف مالشك أى يعلئ المشي وقال ابن الاثيرا لمندوب أى المطلوب وهومن الندب الرهن الذي يجعل ف السبباق وقسل سمى به لندب كان ف جسمه وهو أثر الجرح و عال عيساض يحتمل أنداقب أواسم بغرمعى كسائرالاسما و أفركيه عليه الصلاة والسيلام زاد في رواية بويربن عازم عن عهد عن أنس فُ الجهاديم خرج ركض وحده فركب الناس يركضون خلفه (فلما دجع قال ماراً بِنَا مَنَ شَيٌّ) يُوجب الفزع (وان وجدناه) أيَّ الفرس (لِحِراً) أي واسع البلري ومنه سبى الصريحرا لسعته وتصرفلان في العلم اذا السبع لكشبه فبالصرلان بحرية لايسفد حسكتما فاينفدماءالبعرقال الخطابي وان هنانا فية واللام غعنى الاأتى ماوجدناه الابحراوعليسه اقتصر الزكشي قال في التوضيع وهوقصوروهذا انمياهومذهب كوفي ومذهب مرين أتّان مخففة من الثقيلة واللام فارقة بينها وبين النافية انتهى وقدسبقه اليه ابن التين قال الحافظا بن حروف رواية المستملى وان وجدنا بحذف الضميروف رواية حادعن ثابت عن أنس في الجهاد أيضا استقبلهم الني صلى الله عليه وسلم على فرس عرى ماعليه سرج وفي عنقه سيف وأخرجه الاسماعيلي عن مهادوف أوله فزع أهل المدينة ليلا فتلقاهم النبي صلى الله عليه وسلم قدسيقهم الى الصوت وهوعل فرس بغيرسرج واستدل به على مشروعية آلعادية وكانت كا قاله الرويانى واجبة أ ول الاسسلام للا ية السيابقة ثم نسخ وجوبها فسيارت -تعبة أى أصالة فقد تجب كاعارة النوب لدفع سرًا وبردوا عارة الحبل لانقاذ غريق والسكين لذبح حبوات ععترم يتخشى موته وقد تحرم كاعاره الصيدمن المحرم والامةمن الاجتبى وفديمكره كاعارة العبدا لمسسلم من كاذر ويشترط فالغيرأن علا المنفعة فتصم الاعارة من المستأجر لامن المستعبر لائه غيرمالك الهاوا غياأ بيم له الانتشاع لكن للمستعبرا ستيفا المنفعة بنفسه ويوكياه كالنوركب الداية المستعارة وكدله في حاجته أوزوجته أوخادمه لان الانتفاعُ راجِع اليه بواسسطة المباشرُوحكم العارية اذا تلفت في يدالمستعبر بأ فق سماوية أوأ تلفها هو أوغيره ولو بلاتقصسيرا لضميان لحديث أبي داود وغيره ألعارية متنعونة ولانهامال يجيب ردّه لمبالكه فيضمن عند تملفه كالمأخوذ يجيهة السوم فان تلفت بأستعمال مأذون فيه كالليس والركوب المعتادين لم يغين لمعسول التلف يسبب مأذون فيه ه ( ياب الاستعارة للعروس ) تعت يسستوى فيه الذكروالانى ما داما فى اعراسهــما (عند ألسناس أى الزفاف وتَعالى ابن الاثير الدخول بالزوجة وقيل له بنا • لانهم كانو ا يبنون لمن يتزق عقبة ليدخل بهافيها مُ أطلْق ذلك على التزويج «ويه قال (حدثنا أبونعم) الفضل بن دكين قال (عدثنا عبد الواحد بناين) بفتح الهمزة وسكون التحسية وبعد الميم المفتوحة نون المخزوى المكي قال (حدثني ) بالا فراد (أبي ) أبين الحبشي ( قال (دخلت على عائشة رضى الله عنها وعليها درع قطر) بكسير الدال وسكون الراء هيص المرأة وقطر بكسير المضاف وسكون الطاء يمزامع اضافة درع لقطرضرب من يرودالين غليظ فيسه بعض انلمشونة ولايي ذرعن الجوى

والمسقلي قطن بضم القاف وآخره نون والجلة حالية (غن خسسة دراهم) رفع غن وحر خسسة في القريع والسلا وغيره مامن الاصول المعقدة التي وتغت عليها وعال ف الفيح عن بالنصب بنزع اللياغض وحسسة بالبسر على الاضافة أوغن خسة بالرفع فهماعلى حذف الضعرأى غنه خسبة دراهم وبروى غن بينم المثلثة وتشديبيالمم ورةعلى صسفة الجهول من المباضي وخسة بالنصب يتزع الملافض أي قوم بخسر في رواية ابن شبوية وحده خسة الدراهم (فقالت ارفع بصرك الى جاريتي) قال الحيافظ ابن حجرلم أحرف اسمها (انظرالیما)بلنظ الامر(فانها تزهی)بضم أقله وفقرمالله تشکیر (أن تلیسه فی البیت) یِقال زهی الرسل ا ذا تکیر هومن الافعال التي لم ترد الامينية لما لم يسم فاءله وانّ كأن بعني الفاعل مثل عني مالامر ونصتُ الناقةلكن تال في الفتح انه رآه في دواية أبي ذرتزهي بفتح أوله وقد حكاها من دريدليكن كال الاصمعي لايقسال مالفتم (وقد كان لدمني) أي من الدروع (درع على عهدرسول الله صلى الله عليه وسلم) أي في زمنه وأنامه (ها كانت امرأة تقير )بضم حرف المضارعة وقنع القاف وتشسد يد التحتية آخره نون مبنيا للمفعول أى تزينال صاحب الافعال قان الثير قيانة أصله وقبل يجلى على زوجها (بالدينة الاأرسلت الى تستعرم) أى ذلك الدرع لاغهم كانوااذذاك في سال ضمق فيكان الشي الخسيس عندهم نفيسا \* وهذا الحديث تفرِّديه المعاري وفعه من الفوائد مالا يخنى فتأمّله \* ( بأب فضل المنيحة ) بفتح الميم والحاء المهملة بينهما نون مكسورة فنناة تحتسة سأكنة الناقة أوالشاة تعطها غيرك يحتلها نميرة ها عليك والمنحة بالكسر العطية وسقط لفظ بأب في رواية أتى ذرففضل مرافوع حسننذ \* ويه قال (حدثنا يحيين بكر) مواين عبد الله بن بكيرونسب به لحدّ ماشهرته يه المخزومي قال (حدثنا مانت) الامام الاعظم (عن أبي الزماد) عبد الله بن فركوان (عن الاعرج) عبد الرحن بن هومن (عن أي هررة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله علمه وسلم قال نعم المنهمة ) الناقة (اللقعة) بكسر اللام وسكون القاف والرفع صفة لسابقها الملقوحة وهي ذات اللن القريبة العهد بالولادة (السفي) بفتح السادوكسر الفهام صقة ثمانية الكثيرة اللن واسستعمله يغيرها يحال الكرمانى لانه اتما فعيل أوفعول يسستوى فسه المذكر والمؤنث وتعقبه العبق بأن توكه اتبا فعيسل غبرص بيجلاته من معتل اللام الوا وى دون الساف وقال ف المصيابيم والاشهر استعمالها تغيرها وقال العين ويروى أيضا الصفية (منحة) نصب على التميز قال ابن مالك في التوضير فيه وقوع القهزيعدفاعل تعرظاهرا وقدمنعه سيبويه الامع أضكار الفاعل نحوشس للظالمين بدلا وجؤزه المبرد وهوالصميح انتهى قال في المصابيم يحتمل أن يقال ان قاعل نعم في الحديث مضمروا لمنيحسة الموصوفة بمساذكر هي المخصوص بالمدح ومنعة تميز تأخرعن المخصوص فلاشاهد فيهءلي ما قال ولايردعلي سيبويه حينتك (والشاة السنق) صفة وموصوف عطف على ما قبدله (نفدوبا نا وتروح يا ما م) أى تحلي انا مبالغداة وانا وبالعشى أو تفدو بأجر حليها في الغدووالرواح والمنعة من ماب الصلات لامن ماب الصدقات \* وبه قال (حدثنا عبد الله ب يومع) التنسي (واسماعيل) من أبي أويس (عن مالك) أنه (قال) في روايته للعديث السبابق (نع العسدة) أي اللقعة العني منعة قال فى الفتح وهذا هو المشهور عن مالك وحسكذارواه شعب عن أبى الزماد كاسسيأتي ان شاء الله تعالى فالاشرية أى بلفظ الصدقة . ويه قال (حدثنا عبدالله بنيوسس) النيسي قال (أخبرنا ابن وهب) عبدالله المصرى قال (حدثنا يونس) بن يزيدا لا يلى (عن أ بن شهاب) الزهرى (عن أنس بن مالك وضى الله عنسه) أنه ( قال لمساقدم المهابرون المدينة من مكة وايس بأيديهم يعنى شيآ ) وسقط لابي ذريعي شيأ ( وكانت الانصار أهل الارص والعقار) بالخفض عطفا على السابق وجواب لما قوله (فقاسهم الانسار على أن يعطوهم عمارا موالهم كلعام ويكفوهم العمل والمؤنة) ف الزراعة والمنني ف حديث أبي هريرة السابق في المزارعة حيث قالوا اقسم بينناوبين اخوا تنا النخل قال لامقاءة الاصول والمرادهنا مقاسمة الثمار (وكانت أمّه أمّ أنس) يدل من أمه والمضيرفيه يعودعلي أنس واسمهاسهاد وحى (أتمسليم) بينم المسين مصغرا بدل من المرفوع السابق أيضا و(كانت آخ عيدالله بنآبي طلحة ) أيضافهو أستوانس لامه قال فالفتروالذي يظهرأت قائل ذلك الزهرى عن أنس لكن بقية السياق تقتضى أندمن رواية الزعرى عن أنس فيكون من بأب التعريد كانه ينتزع من نفسه شعنصا فيمناطب (مُكَانَتَ أَعِلَتَ) أَى وهبِت (أَمَّ أَنْس رسول الله صلى المُه على عَذَاكًا ) بِكَرِيرَالِهِ يِنَا لَهِ عَلْم الذَاك أج تهبيع مذق بترخ العين وسكون الذال النشلة تفسها أواذا كان سلهامو بعودا والمواد عرجا ولايي ذرحذا كا

أَبْرُنَيْدً) مُولاه عليه الصلاة والسيلام وهو أُخْو أَعِنْ ن عسد الحشي لانته ﴿ وَهَذَا الْحَدِيثُ أُخْرِجِهِ ص فالمفازى والنسامى في المناقب ( قال آبن شهاب ) الزهري بالسند السيابق ( فاخبري ) بالافراد ( أنس بن ملك ) رضى الله عنه (ان المي صلى الله عليه وسلم لما فرع من قبل وللاصيلي من قبال (اهل خير فا فسرف الى المدينة ردّالمها جرون الى الانصار مناتحهم الى كانوا مصوهم من عمارهم) لاستغنائهم بغنية خيير (فردّالني صلى الله عليه وسسم الحاشه) هي ام أنس ام سليم (عذاقها) بكسر العين ولأبي ذرعذا قها بنتي ها أي الذي كأنت أعطته وأعطاه هولام أين (واعطى) بالواوولايي ذرناً عطى (رسول الله صلى الدعليه وسلم اما ين) مولانه (مكانهن) أىبدلهن (من حائطه) أى بسسانه (وقال أحد بنشيب) بفته الشديذ المجمة وكدر الموحدة الاولى البصرى (أخبرناأي )شبيب ن سعيد الحبطى بفتح الحاء المهملة والموحدة البصرى (عن بونس) بن ريد الايلي (جداً) الحديث متنا واستنادا (وقال مكامن ) فوافق ابن وهب الافى قراء من حائطه فقيال (من خالصه ) أى خالص ماله وفي مسلم من طريق سلمان التمي عن أنس إن الرجل كان يجعل للنبي صلى الله علمه وسلم النفلات من أرضه حة وتعت علمه قريظة والنضر فحمل بعد ذلك ردّ علمه ما كان أعطاه قال أنسر وانّ أهلي أص وني أن آتي الذي صلى الله علمه وسلرفاساً له ما كان أهله اعطوه أويعضه وكان نبي الله صلى الله علمه وسلرقد أعطاء أتما عن فأتبت النهي ملى الله علمه وسلم فأعطانيهن فجاءت أم أين فجعلت الثوب في عنق وقالت والله لا أعط - كهن وقد أعطانهن فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم ياأم أين اثر كيه ولك كذا وكذا ونشول كلا والله آلذي لااله الاهو فحصل يقول كذا وكذاحتي أعطاها عشرة أمثانه أوقريبا من عشرة أمثاله واغباذهلت ذلك لانها ظنت اشوا همة مؤيدة وغلبك لاصل الرقبة فأراد صلى الله علمه وسلم استطابه فلهافى استردا دذلك فعاذ البزيده افى العوض حة رضيت تمر عامته صلى الله عليه وسلموا كرا مالها من حتى الحضالة زاده الله شرفا وتكريبا به وبه قال (حدثنا سدد) هو ان مسرهد قال (حدثناء يسى بن يونس) الهسمداني (قال حدثنا الاوراعي) عسدالرحن (عن سيان بن عطمة ) الشامي (عن أبي كيشة ) بفقواله كاف وسكون الموحدة وفقوالنه سرنا للعجة (السياولي) بفقح السين المهملة وضم المازم الاولى أمّه ( قال عمت عبد الله بن عمر و) هو اس العاصي ( رضي الله عمما يقول قال رسول الله صدير الله علمه وسسلم أربه ون خصلة ) مبتدأ ولا حد أربعون حسنة بدل خصلة وقوله (أعلاهن ) ميتدأ ثمان خيره (منيحة المنتز) الاتي من المعزوا لجلة خيرالميتدأ الاول (مامن عامل يعمل بخسلة منها) أي من الاربعين (ربيا أنوابها) بنصب ربياه على التعليل وكذا قوله (وتسديق موعود ها الا أد خله الله) عز وجل (بها الحشة قال حسبان ) هواش عطبة واوى الحديث بالسسندالسبايق ( فعدد بالمادون سريحة انفيزس ودالسسلام وتشمت العباطس وا ماطه الاذي عن الطريق و تحوم ) بمباوردت به الاعباد بيث ( حيا استسطعنا أن سلع شمس عتبرة حصلة ) قال ابن بطال ما أبهمها عليه الصلاة والسلام الالمعني هو أنفع من ذ كرها وذلك والله أعلم خشبة أن يكون التعدين والترغب فيهامن هدانى غيرها سن أبواب الغيروة ولّ حسان فيااستطعنا ليس يمانع أن يتكون كل ماعدده من انلصال دون منيحة العنزولا يتعتق فماعدده ابن بطال بل هومنعكس وذلك أنتومن جلة ماعدد منصرة المغلوم والذب عنه ولوبالنفس وهذاأ فننسل من منيعة العنز النبى صلى الله علمه وسالم أبهمه وما أبهمه الرسول كمف يتعلق الامل ببيانه من غيره مع أن الحسكمة في ابهامه أن لا يحتقرشي من وجوه البروان قل يه وهذا الحديث أخرجه أبودا ودفى الزكاة عد ويه قال ( صد ثنا يحد بن يوسف السكندى بكسرالموحدة قال (حدثنا الاوزاعي) عبد الرحن قال (حدى الافراد (عطام) هوابرة أبي رباح ولابي ذرعن عطا ﴿ (عن جابر) هوا بن عبد الله (رضى الله عنه) وعن أبيم أنه ( قال كات لرجال منا فضول ارمسينً ) بفتح الراء (فقالوا تواجرها بالثلث والبع والنسف ) بمسايعتر بمسنها والواو في المومنسيين بمعنى **أو (فقال الني صلى الله عليه وسلم من كانت له ارمض فليزر عها أوليه غيمها )**بفتح السا والنون واسلزم على الامم فيهسما أى يعطه ا (أناه) المسلم (فات أبي) أمتنع (فليسك أرضه) وسقط لفظ أناه في هذا الحديث في ماب ما كان أحصاب النبي صلى الله عليه وسلم يواسى بعضهم بعضا فى الزراعة والفرة والفرمش سنه هنا قوله أوليه نصها

j j

ناه (وقال محدين يوسف) السيكندي بماوصله الاسماعيلي وأبواهم قال (حدثنا الاوزاعي) عبدالرجن قال سد شي بالافراد (الزهري) محديث مسلم بنشهاب قال (حسد ثني ) بالافراد أيضا (عطا • بن رَبَّد) من الزيادة الله قَ قال (حدثني ) بالافراد أيضا (أبوسعه م) الخدري رنبي الله عنه (قال جاءا عرابي الي الذي) ولابي ذرالي رسول الله (صلى الله عليه وسلم فسأله عن الهجرة) أي أن سايعه على الاقامة مالمدينة ولم يكن من أهل مكه الذين وجيت عليهــما الهجرة قبل الفتح (فقال ) له عليه الصلاة والسسلام (ويحكُّ ) كلة تر حم ويوجع بن وقع في هلكة لايستصفها (ان الهجرة شأنما) أى القيام بحقها (شديد) لايستطيع القيام به الاا القليل (فهل لله من ابل قال ثع قال) عليه الصلاة والسسلام له (فتعطى صدقتها) الفروضة (قان نع قال) عليه الصلاة والسسلام (فهل تمغ) بِهُ يَجُ النُوْنِ وَكسرِها في الفرع كالصحاح (منها تشسياً قال نعم) وحُذا موضّع الْمَرْجَة فان فيه اثبات فضسيلة المنهجة ( َ قَالَ) عليه المصلاة والسلام ( فتحلها يوم ورد ها ) بكسير الواووف الدو ندنية بفضها ولعله سيبق قلم وفي النسخة القرومة على الميسدومي ودودها أي يوم نوبة شربه الان الحلب يومنسذاً وفق للناقة وأرفق للمعتا جين ( قال نتم فَالُّ)علىمالملاة والسيلامله (فاعمل من ورا العار) بموحدة ومهملة أي من ورا القرى والمدن ولابي ذر عن المستملي والكشيم في من وراء التعيار بكسر المثناة الفوقسة وما لمسريد ل الموحدة والحياء (فأن الله لن يترك فِيْمُ المُناة الصَّية وكسر الفوقية أى لن ينقصك (من) ثواب (علك تريأ) . وهذا الحديث سبق ف الزكاة فياب زكاة الابل وبه قال (حدثنا محدب بشار) بند ارالعبدى البصرى قال (حدثنا عبد الوهاب) حوابن عبدالجمسداليصرى قال (حدثناً أيوب) السختياني (عن عرو) بفتح العناين دينا را لمكي (عن طاوس) هو ابن كيسان الهاف أنه (قال حدثني) بالافراد (اعلهم بذاك) ولاف ذر بذلك ماللام وفي المزارعة قال عروقات لطاوس لوتركت المحابرة فالمم مزعون أن الني صلى الله علده وسلم نهيى عما قال أى عرواني أعطهم وأغنيهم وان أعلهم أخبرني (دمني ابن عباس رضي الله عنه ما ان الني صلى الله عليه وسلم سرح الى ارض مركزرعا) أي تنعر لمنالنهات وترتاح أى لاجل الزرع (فقال) عليه الصلاة والسلام (لمن هدم) الارض (فقالوا الكراها فلانفقال) عليه الدلاة والسلام (اما) بالتخفيف (آبه لوسنعها) أي أعطاها المالك (ايام) أي فلاما المكترى على سعيل المنحة (كان خير اله من أن يأخذ) أى من أخده (عليها أجر ا معلوماً) لانها أحكثر نو اباوسسق هذا الحديث في المزارعة وهددًا (ماب) مالتنو بن (اذا قال) رجدل الشخر (أخدمتك هذه الجارية على ماية وارف الناس) أى على عرفهم في صدور هذا التول منهم أوعلى عرفه م في كون الاخدام هبة أوعارية (فهو جائز) جواب اذا (وَقَالَ بِمُصَالِماً مَنَ) قَالَ الْكُرِماني قَبَلِ أَرَادِيهِ الْحِنْفَيَةُ (هَـَذُهُ) الصفة المذكورة بقوله اذا قال أخدمتك هذه الحارية مثلافهي (عاربة) قال الحنفية لانه صريح في اعارة الاستخدام (وان قاركسوتك هذا النوب فهو ) ولايي درفهذه (هية ) قال الله تعالى فيكفارته اطعام عشرة مساكن أوكسومهم ولم تختلف الامة أن ذلك تمليك للطعام والكسوة فلوقال كسوتك هذا الثوب مذةمعينة فله شرطه قاله الن دطال وقال الن المنبر الكسوة للقلبك بلاشك لان ظاهرها الاصدلي لايراد اذأصلها لمباشرة الاابساس لسكنا فعلمأق الغني اذا قاب للفقير كسونك هذا الثوب لايعني انتي باشرت الباسسال اياه فاذا تعذر حله على الوضع حل على العرف وهو العطسة وفال الكرماني قوله وان قال كسوتك الخبيحتل أن يكون من تة فقول الحنفدية ومقصود المؤلف منه آنهسم تحكمواحيث قالوا ذلك عارية وهذا هبة ويحقل أن يكون عطفا على الترجة ﴿ وَمِهْ قَالَ (حَدَثْنَا أَبُوالْمِـانَ) الحكمين فافع قال (أخمير فاشعمت) هو اين أبي جزة قال (حدثنا أبو الزفاد) عبد الله من ذكوان (عن الاعرج)عبد الرحن بن هرمن (عن أي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسيار قال هاجر آراهم) الخليل صلى الله عليه وسلم (بسارة) زوجته فدخل قرية فيها جبارمن الجبابرة فقيل ان ههنا رجلامعه امرأةمن أحسن الناس فارسل البها فكساد خلت علمه ذهب يتناولها سده فأخذ فقال ادعى القدلي ولا أضرتك فدعت الله فأطلق فدعا يعض حبيته ( فاعطوها آجر ) بوسمزة بدل الها ، وفقراطم ( فرجعت ) سارة الى الخليسل (فقائت)ة (أشعرت ان الله) عزو - ل (كيت المكانو) أى صرفه وأذة (وا خدم) أى السكافر(وليدة) جادية آى وهبهالا -ل الخدمة ( قَالَ ابن سيرينَ ) مجدها هؤ موصول في أحاديث الابيب (عن الي هريرة) رضي الله عنه (عن الني صلى المله عليه وسرار فأحدمها هنجر)غرض المؤلف أن لفظ الاخدام القليك وكذلك الكسوة

•]

لكين قال ابن بطال استدلاله بقوله فأشدمها هابوعلى الهبة لايصع وانصاصت الهبة في هذه القصية من قوله فأعطوها هابرقال فيفتح البارى مراد البيغارى اله ان وجدت قرينة تدل على العرف سل عليها فان كان برى ببنقوم عرف في تنزمل الآخدام منزلة الهمة فأطلقه شخنص وقصيد التمليك نفذومن قال هي عاربة في كل حال فقدخالف والله أعسله وهذا الحديث قدمق بتسامه في البسيع فياب شراء المعلول من الحربي وساق هنا قطعة « وههنا فروع لوأ على انسان آخر د را هم و قال اشد تراث بها عدامة أ وا دخل بها ا لمدام أ وغو ذلك تعدنت لذلك مراعاة لغرض الدافع هذاان قصدستررأسه بالعمامة وتنظمفه بدخول الحسام لمارأى به من حسكتف س وشعث البدن وو-حفه وان لم يقصد ذلك بل قاله على سسل النسه ط المعتاد فلا يتعن ذلك بل على ف فيها كنف شا • وكذالوطل الشاهد من المشهو دله م كو مالير كمه في أدا • الشهادة فأعطا • أجرة المركوب فياتى فيها التفصيل السابق لكن فال الاسنوى والصير أن له صرفها اليجهة أخرى كاذكروه فيبايه والفرقأن الشاهديستعق أجرة المركوب فله التصرف فبهاك تتسشاء والمذكور أولامن باب العسدقة واليرآ فروى فيه غرض الدافع وان أعطاه كفنالا بيه فكفنه في غيره فعليه ردّه له ان كان قصدا شيرٌ لما إبيه وما يحصله خادم الصوفية لهسمهن السوق وغبره يملكه دونهم لانه ايس بوكسل عنهم ووقاؤه لهسم مروءة منه فان قصدهم الدافع معه فالملك مشترك أودونه فغنص جم ان كان وكيلاعنهم وهذا (باب) بالتنويس (اذاحل رجل) آحر غيره (على فرس) ولا يوى دروالوقت والاصدلي ادا حل رجلا بالنصب على المفعولية والفاعل مضمر أى حل رجل رجلاعلى فرس (فهو)أى فحكمه (كالعمرى والصدقة) فعدم الرجوع نيسه (وقال بعض النياس) أبوحشيفة رجه الله (له أن يرجع فيها) في الفرس الذي حله عليها ما ويا الهبية لا نه يجوز عنده الرجوع في الهبة للاجنبي • وبه قال (حدثنا الحمدي) عبد الله بن الزبر المكي قال (أخيرنا سفسان) بن عدينة ( قال سمعت ما له كا) الامامالاعظم(يسآل زيدبناسلم)ا عدوى مولى عرا لمدنى (قال) ولايي ذرفقال (سمعت آيي) أسسلم (يقول قَالَ عَرَ) مِنَ الْخُطَابِ (رَضَى الله عَنْه حَلَ عَلَى فَرَسَ) أَى تَصَـدُ قَتْ بِهُ (فَسِيلَ الله ) عزوجل وليس المراد أنه حسبه كاسبق واسم الفرس الورد (فرأيته يهاع)وأردت أن اشتريه (فسأ لت رسول الله صدبي الله عليه وسيا فَقُالُ لَا تَشْرَمُ ﴾ أى الْقُرس والنهي لَتَنزيه ولَغير أَبي ذرلا تشتر بعذفَ النعير المنصوب زاد في رواية يعيي بن قزعة وان أعطاكم بدرهم (ولاتعدف صدقتك) والله تعالى أعلم

(بسم الله الرحن الرحيم وحكماب اشهادات) وجعمه ادةوهي كافي القاموس خبر قاطع وقد شهد كعلم وكرم وقدتسكن هاؤه وشهده كسمعه شهودا حضره فهوشاه دالجم شهود وشهدول يدبكذا شهادة أذى ماعنده من الشهادة فهوشناهدا بلع شهد مالفتح وجع ابلع شهود وأشها دواستشهده سأله أن يشهدله والشههد وتكسر شينه الشاهدوالا من في شهادته التهي والفرق بين الشهادة والرواية مع انهدما خيران كافي شرح البرهان كلمازرى أن الخبرعنه في الرواية أمرعامٌ لا يحتص بمعن خوا لا "عال بالنسآت والشفعة فما لم يقسم فأنه لا يختص عميز بلعام في كل الخلق والاعصار والامصار بخلاف قول العدل لهذا عند هذا دينا رفانه الزام لمعين لا يتعدّاه وتعقبه الاماما ينءرفة بأن الروابة تتعلق بالجزق كنعرا كحديث يخرب الكعية ذوالسويقتعن من الحبشة التهي وقدتكون مركبة من الرواية والشهادة كالاخبارعن رؤية هلال رمضان فانه من جهسة أن الصوم لايختص يشخص معبن بلعام على من دون مسافة التصرروا يةومن جهة انه يختص بأهل المسافة ولهذا العبام شهادة فاله الكرماتى وقد ثبتت البسملة قبل كتاب فى الفرع ونسب ذلك فى الفيتح لرواية النسنى وابن شسبويه و فى بعض النسخ سقوطها \* (بأب ماج على المبينة على المدعى) بكسر المين (لقولة) زاد أبو ذرتمالي ولابي در أبضاعزوجل (يا جاالدين آمنوا اذا تداينتم بدين) أي اذا داين بعضكم بعضا تشول داينته أذا عاملته نسيتة معطيا أو آخدا (الحائب مسمى) معلوم بالا يام والانهم لا بالحصاد وقد وم الحاج (فا كتبوه) قال ابن كنير هذا إرشاد من الله تعالى لعباده المؤمنين اذا تعاملوا بمعاملات مؤسلة أن يكتبوها ليكون ذلك احنظ لقدارها ومستاتها وأضبط لمشاحدويقال بمباذكره السبمرقندى من ادان دينا ولم يكتب فاذانسي دينه ويدءوا تله تعبالى بأن يظهره يقول الله تعالى امرتك بالسكاية فعصبت أمرى والجهورعلى أت الامرهنا للاستعباب ( وليكتب بينــــــــم كاتب والعدل) أى والقسط من غير ذيادة ولانقصان (ولا يأب كانب) ولا يسم أحدمن الكتاب (أن يكتب كاعلم اقه)

مثل ما علمه الله من كتب الوثائق ما لم يكن يعلم (فليكتب) تلك الكتّابة المعلمة (ولمال الذي علسه الحـــق) وليكن المملل من علسه الحق لانه المقر المشهود علسه (ولتق اللهوية) أي المملل أوالكاتب (ولا يبخس) ولا ينقص (منه شيثاً) أي من الحق أو الكاتب لا يبخس بما أمل عليه (فأن كأن الدى عليه الحق سفيها) باقص العقل مبذرا <u>(اوضعيفا)</u>صبياأ وضعيفا مختلا (اولا يستطيع أن <u>عل هو</u>)أوغيرمستطيع للاملا • ينفسه للرس أوجهل بأللغة (فَلْمَلْلُ وَلَيْهُ بَالْعَدُلُ) أَى الذَّى يلي أصره ويقوم مقامه من قيم ان كان صبا أو مخذل عقل أووسك ل أومترجهان كأن غيرمستطسع وهود ليلجر بإن النباية فى الاقرار ولعله مخصوص بمساتعا طاء القيم أوالو كسأل (واستشهدوا) على حقكم (شهيدين من رجاً لكم) المسلين الاحرار البسالة يدوقال ابن كشيراً مر بالاشها دمع السكاية لزيادة التوثقة (فان لم يكونار جلين فرجل واص أثان) وهو يخصوص بالامو ال عند ناويما عدا الحدود أوالقصاص عندأبي حنيفة (بمن ترضون من الشهدآم) لعلم بعدالتم مر أن نضل احداه ما فتذكرا حداهما الاخرى أى لاجل أنّا حداً هماان ضلت الشهادة بأن نسيتها ذكرتها الاخرى وفسسه الثعار ينقصهان عقلهنّ وقلة ضيه يني (ولا بالسالنه داءا في امادعوا ) لاداءالشهادة عندالحا كم فاذا دي لادا ثبا فعله مه الإيامة اذا تعينت والافهوفرض كفاية أوالتعيمل وسمواشهداء تنزيلا لمبايشا رف منزلة الواقع ومامزيدة (ولانسأموآ) ولا غلوامن كثرة مداينا تكم (أن تكنيوه) أي الدين أواله كتاب (صغيرا أو كبيرا) صغيراً كان الحق أوكيرا او مختصرا كان المكار أومشمعا (آلي أجله) الى وقت حلوله الذي أقربه المديون (ذلكم) الذي أمرنا كم يه من الكَّامة (أقَسَطَ عَنْدَ اللَّهَ) أعدل (وأقوم للشهادة) وأثبت لها وأعون على الحاستها اذا وضع خطه ثم رآه تذكريه الشهادة لاحمّال أنه لولا الكتابة انسبه كماه والواقع غالبا (وادني أن لا ترنابواً) وأقرب في أن لانشكوا في جنس الدين وقدره وأجله والشه ودونحوذلك ثم استشنى من الاحرمال كتابة فقال (الاأن تكون تجارة حاضرة تدرونها منكم فليس علسكم جنساح أن لا تكتبوها) أى الاأن تتبايمو ايدا مدفلا بأس أن لا تكتبوا لبعده عن التنازع والتسسيان(وآشهدوا اداتبايعتم)هذا التهايعأومطلقا لانه أحوط (ولايضاركاتب ولاشهد) فبكتب هذا خلاف ماعلم ويشهدهذا بخلاف ماسمع أوالشرارج مامثل أن يتجلاءن أمرمهم ويكلفا الخروج عماحة لهما ولا يعطى المكاتب جعله والشاهد مؤنة بجيئه حيث كانت (وان تفعلوا) الضراد بالكاتب والشاهد (فاله فَسُوقَ بِكُمُ )خروج عن الطاعة لاحق بكم (واتقوا الله) في مخالفة أصره ونهمه (ويعلكم الله) أحكامه المتضفئة لمصالحكم (والله بكل شئ عليم) عالم بحقا أن الامورومصالحها لا يحنى عليه شئ إل عله محيط بجميع البكائيات والهظرواية أبى ذربعد قوله فاكتبوه الى قوله واتقوا المقهوية لمستئم الله والله بكل شئ علم وكذآ لاين شيويه وساق في رواية الاصلى وكرية الاية كلها قاله الحافظ ابن عرر وقوله تعالى في سورة النساء ولابوى دروالوقت وقول الله عزوجل (مَا يَهَا الذين آمنوا كُونُوا فَوَامِن القَسط) مواظين على العدل مِحتم دين في ا قامته (شهدا -لله ) بالحق تقيون شهادا تكم لوجه الله (ولو) كانت الشهادة (على انفسكم) بأن تقرّوا عليها لان الشهادة بيان الحق سواء كان الحق علمه أو على غيره (أوالوالدين والافرين) ولوعلى أقار يكم (ان يكن) أى المشهود علسه أُوكلوا حدمنه ومن المشهودله (غُنياً أُوفقيراً) فلاغته عواسنا فاسة الشهادة فلاتراعوا الغنى لغناه ولا الفقير لفقره (فَاللّه اولى بهِ مَا ) بالغني والفقيروبالنظر لهما فلولم تكن الشهادة لهسما أوعلههما صلاحا لمباشر عها (فلا تتبعوا الهوى ان تعدلوا ) لان تعدلوا عن الحق (وان تلووا ) السنتكم عن شهادة الحق أوعن حكومة العسدل (أوتعرضوا)عن اداتها (فأن الله كان بما تعدماون خبراً) تهديد للشاهد لكملا يقصر في أدا الشهادة ولا يكتمها ولابى ذروا بنشبويه بعدةوله بالقسط الى قوله بمساتعملون خبيرا ووجه الاستدلال بمساذ كرم على الترجمة كاقاله ابنالمنبرأن المذعى لوكأن مصدقا بلابينة لم يحتج الى الاشهاد ولاالى كتابة الحقوق واملائها فالارشباد الى ذلك يدل على الحاجة المه وفي ضمن ذلك أن السنة على المذعى ولان الله تعمالي حين أمر الذي علم الحق بالاملاء اقتضى تصديقه فماأقريه واذا كان مصد كافالبينة على من ادعى تكذبه ولم يسق المؤلف رجه الله حديثا اكتفا والا يتين . هذا (باب) التنوين (اذاعدل) منسديد الدال (رجل أحدا) ولايي ذرعن المستملي رجلابدل أحدد (فقال) المعدل (الأنعل الاخسرا أوقال ما) ولايوى ذروالوقت أوما (علت الاحسرا) ماالحكم في ذلك زاداً يو دروساق حديث الافك فقال النبي مسلى الله عليه وسيلم لاسامة حين عدَّه قال أهلك

ولانهم الاخيرا تمال ف الفتح ولم بقع حَسدًا كله ف رواية الساة ين وهو اللائن لان حديث الافك قد ذكر ف السائية موصولاوان كان اختصره ويه قال (حدثنا عجاج) هواب منهال قال (حدثنا عبد الله بعر) بعنم المعن وفق الميما بن عاخ (الفيري) بضم النون وفخ الميم قال ( - د ثنا توبان) كتب ف اليونينية وفرعها على توبان عسلامة السقوط من غيرةم ولاى ذرحد ثنا يونس بن يزيد الايلي (وقال الليت) بن سعد الامام بماوصله في تفسيرسورة النوو(حدثنی) بالافراد(پونس) الایل (عنابنشهاب) الزهری آنه (قال اخبرنی) بالافراد (عروه بـ الزبر) ابن العوّام وسقط اغير أبي دَراين الزبير (وابن المسيب)سبعيد (وعلقمة بنوقاص) يتشنب ديد الشاف اللبثي (وعبيدالله بن عبدالله) بضم العن ف الاول ابن عنية بن مسسعود وسقط ابن عبدالله لغيراً بي ذر (عن حديث رضي الله عنها وبعض حديثهم بسد قيعصا )أي وحديث بعضهم بصدق بعضا فيكون من باب المقاوب أوالمرادأن حديث كل منهم يدل على صدق الراوى في بقدة حديثه لحسن سياقه وجودة حفظه ( حن فاليالها أهل الافك)أسوأ الكذب (ما فالوآ) عارموها به وبرأها الله وسقط لغير الكشميه في قوله ما قالوا (فدعارسول الله صلى الله علمه وسلم علية) هوا بن أبي طالب (واسامة) الفاع في فدعاعاطفة على محذوف تقدره وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ذلك قدسمع ما قبل فدعا علياوأ سيامة ( حين استثلبت الوحي ) آسستفعل من الليت وهو الابطاء والتأخيروالوس بالرفع أى أبطأ نزوله (يستأمر هما) يشاورهم ما (ف فراق أهله) عدلت عن قولها ف فراق الى قولها فى فراق أهل لكواهم النصر يح ماضافة الفراق اليه الزفا ما اسامة عقال اهلال بالرفع أى هم احلا ولابي ذرا هلك بالنبب على الاغراء أى الزم أهلك أى العنبائف المعروفات بالعسيانة (ولانعلم الآخريراً) وهذاموضع النرجة على مالا يحني لكن اعترضه ابن المنبريان التعديل اغاهو تنفيذ للشهادة وعائشة رضي أقله عنهالم تكن شهدت ولأكانت محتاجة الى التعديل لان الاصل البراءة وانما كانت محتاحة إلى نغ التهمة عنها حتى تكون الدعوى عليها بذلك غيرمقبولة ولامشه وفيكني في هذا القدر هذا اللفظ فلا يستكون فعملن اكتني في المعديل بقوله لا أعلم الاختراجية التهيء لايلزم من اله لا يعلم منه الاخترا أن لا يكون فعه شئ وعند الشافعية لايقبل التعديل بمن عدُّل غيرُه حتى يقول هو عدل وقيل عدل على ولى قال الامام وهو أيلغ عبارات التزكية ويشترط أن تكون معرفته به باطنة متقادمة تصبة أوجوار أومعاملة وقال مالك لايكون قوله لانعا الاخترا تزكية حتى يقول رضى ونقل الطعاوى عن أبي يوسف انه اذا قال لانعلم الاخسيرا قبلت شهادته والعصيم عنسد الحنضة أن يقول هوعدل جائزا لشهادة قال ابن فرشناه وانميا أضاف الى قوله هوعدل كونه جائزا لشهآدة لان العبدوالمحدود في قذف بكونان عدلين اذا تا باولا تقبل شهاد تهما انتهى (وقالت بريرة) خادمتها حين سالها عليه السلام هل وأيت شيئا ريك (ان رأيت علم المرا) بكسر همزة ان النافسة أى ما رأيت علم الثيثا (اغمسه) بفتح الهمزة وسكون الغين المعيمة وكسرالميم وبصادمهمله أى أعيبها به (اكثرمن انه أجارية حديثة السنّ تنام عن يجين أهلها ) لرطوبة بدنها وسقط لابي درة وله جارية (فتأنى الداجن) بدال مهدماة وبعد الالف جيم المساة تألف البيوت ولا تخوج الى المرى ( فنأ كله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يعذرنا) أى من ينصرنا أومن يقوم بعذره فيمارمى بهأهلى من المكروء أومن بقوم بعذرى اذاعاقبته على سومما صدرمنه ورجع النووى هذا الثاني (في) وللاشميري من (رجل) هو عبدالله من أبي ( بلغني إذاه في أعل متي) فيماري مه من المكروه ( فواتله ماعلت من اهلي الاخيراولقدد كروارجلا) هوصفوان بن معطل (ماعلت عليمه) ولابي ذرعن الكشميهي فه (الاخدا) • وهذا الحديث أخرجه هنا يختسرا وأخوجه أيضنا في الشهادات والمغاذي والتفسسير والايمنان والنذوروالتوحيد ومسلم في التوبة والنسامي في عشرة النسام والتفسير \* (باب) حكم (تمادة المختي) ماناهاه المعمة والموحدة أى الذي يحتنى عند تعمل الشهادة (واسازه) أى الاختباء عند تعملها (عروب ويت) بختع المعين وسكون الميم وحريث ييشم الحساء المهسملة وبالمناشة آخر ممصفرا الخزوى من ص ولأبيه محبة أينساوايس له ف المعارى ذكر الاهدد اورواه البيه ق (قال) أى عروب حريث (وكذلك يفسعل) ماذكر من الاختيا عند التحمل (بالكاذب الفاجر) بسبب المديون الذي لا يعترف بالدين ظاهرا بل اذاخلامه صاحب الدين يعترف به فيسمع اقراره به من هو يختف عل بذلك وبه قال الشافعي في الجديد ومالك وأحد وقال آبوسنيفة لا(وفالالشسعي) بفخ المجة وسكون المهسمة عامرة ياوصلاا بن أبي شيبة (وابن سسيرين) عمد

وعطام) هو ان أي رباح (وقتادة) بن دعامة (السمع شهادة) وان لم يشهده المقرّ (وقال) ولا في قروسكان (المسن البصري (يقول) الذي سمع من قوم شيئا للقاضي (لم يشهد وني على شي واني) ولابي ذروا السكن (-معت) عهدية ولون (كذا وكذا) وهذا وصلاابن أبي شيبة . وبه قال (حدثنا أيو اليمان) الحدكم بن نافع قال (أخفرناشهس) هوا بن أبي حزة (عن الزهري) مجد بن مسلم بن شهاب أنه قال (قال سالم-معت) أبي (عبدالله ا بن عر) بن الخطاب ( رضى الله عنهما يقول الطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بن عصد عب الانصاري يؤمّان الفل)أي يقصدانه ولا بي درعن الجوى والمستملي الي الفخل (التي فيها اس صياد) واسمه صيافي (حتى اد ادخلرسول الله صلى الله عليه وسلم )ف النخل (طفق) بكسر الفا -جعل (رسول الله صلى الله عليه وسلم) وشبرطفق قوله (يتق بجذوع الخلوهو يختل) بفتح المثناة التعتبية وسكون اللاا المجهة وكسر الفوقبة آخو ملام أى حال كونه يطلب (أن يسمع من ابن صيا دشيئاً) من كلامه الذي يقوله فى خاوته ليعلم هو وأصحبابه اكاهن هو أوسا و (قيل أن يرام) أى ابن صماد كاصر وبه ى الجنائز (وابن صدرا دمن طبع) الواو للعال (على فراشد فقطمة أكساء له خل (له) أى لا بن صاد (فيها ) في القطيفة (رمرمة ) برا مين مهملتين بينهماميم ساكنة وبعد الراء الثانية ميم أخرى أى صوت خنى (أورَصَمة) برايين معيمتين ومعناها كالأولى والشك من الراوى (فرأت الم النصباد الذي صلى الله علمه وسلم وهو) أى والحال أنه (يتقي) يحنى نفسه (بجذوع النخل) حتى لاتراء أمّ ابن صياد (فقالت لابن صياد) أمه (اى صاف) كقاض أى بأصاف (هذا عد) صلوات الله وسلامه علمه (فَتَنَاهِي ابن صياد) أي رجع اليه عقله وتنبه من غفلته أوانتهي عن زمن مته (فَالْرسول الله) ولا بي ذر النهي (صلى الله علمه وسلم لوتركنه) أمّه ولم تعلم بجسئنا (بن) لنامن حاله مانعرف به حصفة أمره وهذا وقتضى الاعتادعل سماع الكلام وانكان السامع محتجباعن المشكلم اذاعرف صوته وهذا الحديث سبق في الجنائر فاب اذا أسلم السي فيات هل يصلى عليه وأخرجه أيضاف بدء الخلق وغييره مد وبه قال (حدثنا) ولايي ذر حدّ ثني الافراد (عبدالله ينعد) المسددى قال (حدثنا مسيان) بنعيينة (عن الزهرى) عد بن مسلم بن شهاب (عن عروة) بن الزبر بن العوام (عن عائشة رضى الله عنها) أنها ( طالت جاءت اص أ، رفاعة ) بكسير الراه (الفرطي الذي ) بالنصب والقرطي بضم القاف وفتح الرا وبالطا والمجمة من بخرقر يظة وهو أحد العشرة الذين نزل فيهم والقدوصلنالهم القول الاتية كارواه الطبراى عنه قال البغوى ولاأعلمه حديثاغ يره واسم زوجته سهيمة وقيل غير ذلك عماياً في انشا الته تعالى في النسكاح ولابي ذرجا وت الى النبي (صلى الله عليه وسلم فقالت) له عليه الصلاة والسلام (كتت عندرفاعة فطلتني فأبت طلاقي) مهمزة مفتوحة وتشديد المنساة الفوقمة كذا في حبيه ما وقفت عليه من النسيزف 'لاصول المعقدة فأيت بالهمزمن الثلاث المزيد فسيه و قال العدي فيت من غر حسر من النلائي الجرّد قال وق النساءى فأبت من المزيد التهى نعر أيت في النسخة المقروءة على الميدومي فطَّلتَ فَيْ أَبِتَ فَرَادَ فَطَلْقَنَى وَلَمْ يَقَلْ بِعِدَ أَبْتَ طَلَاقَ وَفَى الطَلاقَ عَنْدَا لَمُؤْافَ طَلْقَى فَيِتَ طَلاقَ أَى قَطْعَ قَطْعًا كلما بتعصل البينونة الكبرى بالطلاق الثلاث متفرقات (فتزوجت ) بعد انقضا والعدة (عبد الرحن بن الزيمر) بفتح الزاى وكسرا لموحدة ابن باطا القرظي (انحا) أى انّ الذي (معه مثل هدية الثوب) بينهم الها • وسكون الدال المهملة طرفه الذى لم ينسيح شيهومبهدب العين وهوشعر جفنها ومرادها ذكره وشبهته بذلك لصغره أواستزخائه وعدما تتشاره قال في العدّة والثباني أظهر وجزميه ابن الجوزي لائه يبعد أن يبلغ في الصغرالي حد لاتغرب منه الحشفة التي يحصل بها التعلل (فقال) عليه الصلاة والسلام (اتريدين أن ترجي الى رفاعة) سب هذا الاستفهام قول زوجها عبد الرحن بن الزبير كما في مسلم انها ناشز تريد رفاعة قال الكرماني و في بعضها ترجعين بالنون على لغة من يرفع الفعل بعد أن حلا على ما اختها (لا) رجوع لذا لى رفاعة (حتى تدوق عديده) أى عسيلة عبد الرحن (ويدوق) هو أيضا (عسيلتك) بضم المين وفتح السين المهملة ين مصغر افيهما كلاية عن المهاع فشسبه لذته باذة اكعسل وحلاوته واسستعاراها ذوقا وقدروى عبدالرحن بنأتي مليكة عن عائشة مرفوعاات المسيلة هي الجماع رواه الدارقطني فهو هجازعن اللذة وقيل العسيلة ماءالرجل والنطقة تسمى العسيلة وحينتذ فلاعجا زاكن ضعف بأن الانزال لايشترط وان قال يه الحسن البصرى وأنث العسب له لا نه شبجه المالقطعة من العسسلة وات العسسل في الاصل يذكرو يؤنث واغماصغره اشا وذالى القدر القليل آلذي يتعسسل به الحل قال

النووى واتفقوا على أن تغييب الحشفة في قبلها كاف مَن غير الزال و قال ا ين المنذر في الحديث دلالة على أثَّ الزوج المثانى ان واقعها وهي نائمة أومغسمى عليها لاتحس باللَّهُ انها لاتحسل للاوَّل لانَّ الدُّوق أن عُسَل باللَّهُ وعامّة أهل العلم انها تحل (وأيوبكر) الصدّيق رضى الله عنه (جالس عنده) صلى الله عليه وسلم (وخالد بن سعيد ا بنالعاص) الاموى (مالياب) الشريف النبوي ( يتنظران يؤذن له عنان) أى خالدوه وبالياب (يا أيا بكراً لا) بفتح الهمزة وتخضف اللام (تسمع الى هده ما يجهريه عند النبي صلى الله عليه وسرم) من قولها انمامعه مثل الهدية وكأته استعظم تلفظها بذلك يحضرته صلى الله عليه وسسلم • وهذا موضع الترجة لات خالدين سعيد أنبكر على امرأة دفاعة ما كانت تذكام به عند الذي صلى المله عليه وسلم مع كونه محيونًا عنها خارج الباب ولم شكرا لذي صلى الله عليه وسلم ذلك فاعتماد خالد على سماع صوتها حتى أنكر عليها هو حاصل ما يقع من شهادة السمع ولامع في للاشها دالاالا يماع فاذا أسمعه فقدأ شهده قصد ذلك أملا وقد قال الله تعالى ولاتكتموا الشهادة ولم يقل الاشهاد والسماع شهادة ولكن اذاصر ح المقترما لاشهاد فالاحسن أن يكتب الشاهد أشهدني بذلك فشهدت علمه حتى يخلص من الخلاف \* وهذا الحديث أخرجه مسلم والترمذي واب ماجه في النسكاح والنساءي فيه وفي الطلاق \*هذا (باب) بالمنوين (اذاشهدشاهد) بقضمة (أو)شهد (شهودبني فقال) بالفه ولابي ذروقال جماعة (ٱخْرُونَ مَاعَ مَا دَلَتُ) وَلَا بِي ذَرِعِنَ الْحُوى وَالْمُسْتَلِي لِذَلِكُ ( يَحَكُّمُ بِقُولَ مِن شَهِدً ) لانه مثبت فيقدّم على النَّافى (قال الحيدى) عبد الله بن الزبر المكل فيماوصله في الحيم (هــذ) أى الحكم (كا حبر ولال) المؤذن (ان النبي صلى الله علمه وسلم صلى في حوف (المستعمة) عام الفقر وقال الديس في العماس (لم يصل) علمه الصلاة والسلام فيها (فاخذ الناس بشهادة بلال) فرجوها على رواية الفضل لان فيها زيادة علم واطلاق الشهادة على اخباربلال تجوزوقال الكرماني فان قلت ليس هذا من باب ماعلنا بل هما متنا فيان لان أحده حما كال مسلى والأشرقال لم بصل وأجاب بأن قوله لم يصل معناه انه ما علما نه صلى قال وامل الفضل كان مشته لا يالدعا و يخوم فلرر صلى فنفاه علايظنه (كذلك) الحكم (انشهدشاعدان أن الملان على فلان ألف درهم وشهد آخران ةَأُ الْمُسَوِّحُهُمَا ثَنَّ ) مثلاً ( يَقْضَى بِالزيادة ) لان عدم علم الغيرلا يعارض علم من علم ولا بى ذر يعطى بدل يقضى فالها · فى الزيادة على هذا ساقطة أوزائدة به وبه قال (حدثتا حبان) بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة ابن موسى السلى المروزى قال (آخبرناعبدالله) بن المبارك المروزى قال (آخبرناعروب سعيدين أبي حسين) بضم العين في الاوّل وكسرها في الشباني وضم حامعسين النوفلي المبكي (قال اخبرني) بالافراد (عبد الله س الي مليكة ) هو عدالله بنعبيدالله بن عبدالله بن أبي مليكة بالتصدخيروا الهم زهيرالتي المدنى (عن عقبة بن الحارث) بن عامر ا من نو فل النوفلي المكي صحابي من مسلمة الفتح بق الى بعد الخسسي<del>ن ( امه تروّج ابنهٔ لايي ۱ هاب بن عزيز )</del> بكسير حهزةاحاب وعزيزبفتح العين المهملة وذايين سجعتين بوذن عظيم ولابى ذرعن الحبوى والمسستملي عزيز بشهم العين وفته الزايالاولى لكن قال في الفتم وتهعه العيني آخره دا • فالله أعلم واسم المرأة غنية وهي أمّ يبحي ( قأنته أمرأة ) تعال المافظ ابن حيرلم أقف على اسمها (فقالت قد أرضعت) وعنسدا الوائف في ماب الرحلة في المسالة النازلة من العلافة التانى قد ارضعت (عقبة) بنا الحارث (و) المرأة (الى تزوج) بحذف بما النابية في رواية عنده في باب الردلة (فقال لهاعقبة ما أعم النارضعتني ولا اخبرتني) بغيرسناة يحتية بعدا لفوقية فيهدما وفرواية ساب الردلة فأثباتها فيهما وعبربأ علم المضارع واخبرت المباضي لان تني العلم حاصل في الحيال بخلاف نني الاخبأر فأنه كان في المساخي لاغير ( فأرسس ) عقبة ( الى الم أبي ا هاب بسأله سم ) أي عن مقالة المرأة ولايوى ذر والوقت فسألهم (فقالواماعناً) بعذف العنمر المنصوب ولابى درماعلناه (ارضعت صاحبتنا فركب) عقبة (الى الني صلى الله علمه وسلم على كونه (بالمدينة) أى فيها (فسأله) أى سأل عقبة الذي صلى الله عليه وسلم عن الحكم في دد مالو أقعة (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف) ساشرها وتفضى اليها (وقد قدل) الله أخوها من الرضاعة الذلك بمسدمن ذي المرومة والورع (ففارقها) ذا دف الرالة فشارقها عقبة أي طلقها احتساطا وورعالا سكاينبوت الرضاع قال اين بطال ويدل عليه الاتفاق على انه لا يحوز شهادة احرأة واحدة فى الرضاع اداشهدت بذلك بعدالنكاح لكن تعقب في دعوى الاتفاق بأن شهاد تها وحدها فيه قول جساعة من السسان رنقل عن أحد حتى المالكية فان عنده ــم رواية انها تقبل وحدها لكن بشيرط فشؤذلك فى الجيران (وَنَكُمُـتُ)

غنية بعد فراق عقبة (زُدِجاعِيرة) هوظر يب بصحب مضمومة وراءمفنوجة آخره موجدة أنَّ الحيارث مُ ومطابقة الحديث للترجة منجهة أمريه صلى الله عليه وسلونا لمفارقة تورعا فجعل كالحكم واخسارها كالشهادة وعقبة نقى العلم وسبق هذا الحديث في باب الرحلة من كتاب العلم و (ماب) بيان (المهدام العدول) جم عدل وهومسسلم فلاتقبل شهادة كافرولوعلى مثلاتهوله تعالى شهيدين من رجألكم والتكافر ليس من وجالنا بالغ عاقل فلاتقبل شما دةص وججنون- وفلاتتسل شهادة من فيه رفلنقصه غيرفاسة لقوله تعالى ان حاءكم فاسسق بنيسا فتبينوا أيوان كان فسقه نتأويل كذى بدعة قبلت شهادته بصبرفلا تضلمن أعبى لانسداد طريق المعرفة علمه مع اشتباه الأصوات الافي واضع غيرمغفل اذا لمغفل لايضبط ولابوثق بقوله نع لايقدح الغلط اليسبرلان أحدا لابسسلممنه ذومروءة وهوالمتضلق يخلق أمشالا فيزمانه ومكانه فالاكل والشرب في السوق لغبرسوقي والمشيي فيه مكذوف الرأس وقبلته زوجته أوأمته بجنسرة الناس واحسك شارحكايات منحكة بينهم مسقط لاشماره ما لخدة (وقول الله تعالى) ما لِمرِّ عطفا على السابق (وأشهدوا ذوى عدل منحسكم) فالعدالة في الشاهد شرط (و) قوله تعالى (بمن ترضون من الشهدام) عاذا لم يرض بهم المانع عن الشهادة لا تقبل شهاد بهـ م كشهادة أصل لفرع أوهولا صله وود قال (حدثنا الحكم من مانع) أو المان البرهاني المهمي قال (احدما شعب) هو ابن أبي حزة (عن الزهري) محدر مسلم نشهاب أنه [ قال حدثني ) بالافراد (حمد بن عبد الرحزين عوف) بينهما م حيد مصغرا (انَّ عبد الله بن عَسَمة ) بن مسعود وهوا بن أخي عبد الله بن مسعود الهذبي الكوفي المتوفي زمن عبد الملك ين مروان ( قال سمعت عرب الخطاب رضي الله عنه يقول انّ الماساكانو ابو حسدون الوحي ) يعسى كان الوحى يكشف عن سرائر الناس في يعض الاوقات ( عهدرسول القه صلى الله عليه وسلووان الوحى وسا القطع) بوفاته صلى الله علمه وسلم فلم يأت الملك به عن الله ليشر خلم النوة (والمما ناخذ كم الا تنج اطهراب من اعلاكم فن أظهر لساخيرا امناه ) بهمزة مقصورة وميم مكسورة ونون مشددة من الامان أى جعلناه آمنا من الشر أوصيدناه عندفاأمينا (وقربناه) أي أكرمناه وعظمناه اذ غين انما يحكم بالظاهر (وليس اليناس سريرنه شي المته يتعاسبه ) بمثناة تحسة مضمومة واثبات ضعر النصب في الفرع وقال ابن جر محاسمه عم أوله وها ١٠ حرولاي ذرعن الكشبه ي يحاسب بحذف ضمر المفعول ومثناة تحتمة مضوومة أوله ون مررته ومن أظهرانا سوماً) ولايي درعن الحسكشيم في شر ا ( لم نأ منه ولم نصدقه وان قال التسرير مه حسستة ) ويؤخد ذمنه أن العدل من أم وجد منه دية و وهذا الحديث من افراده ﴿ (ماب) بيان (تعديل كم) نفس ( يجوز) فال مالك والشافعي وأنويوسف ومجدلا يقبل أفل من رجابن وقال أنوحنه فية يكفي الواحد . وبه قال (حدثنا سلمارين حرب) الواشي قال (-دش مادين ريد) هو ابن درههم الجهضي البصرى (عن ثابت) البنساني (عن انس) مواس مالك (وضى الله عنه )أنه (قال مر ) يعنم الميم مدنيا للمفعول (على الذي صدلي الله عليه وسلم يجنازه فأثنوا عليها حديرافقال) عليه السلاة والسسلام (وجبت تم يرآ بأحرى فاثنوا عليها شركا) واستعمل المنا ف الشرعلي اللغة الشاذة للمشاكلة لقوله فأثنوا عليها خبرا (او قال غير ذلك) شاك الراوي (فقيال) عليه الصلاة والسلام (وجيت فقيس) الفياثل عركاياتي قريبان شاء الله تعالى (بادمول الله قلب الهذا) المنى عليه خيرا (وجب ولهذا) المنى عليه شرا (وجبت قال) عليه الصلاة والسلام (شهاده القوم المؤمنين) مقبولة تشهادة مبتدأ والمؤمنين صفة القوم الجرور بالاضافة والخبر محذوف تقديره مقبولة كامر (شهدا - الله في الارض خبرميندا محذوف أي هم شهدا الله ولاني ذرعن الكشيهيي شهادة القوم المؤمنون بالرفع مبتدا وشهدا الله خبره وشهادة القوم مبتدأ حذف خبره أى شهادة القوم مقبولة وقال الحافظا بجرووقع في رواية الاصيلي شهادة بالنصب ووجهه في المصابيم بأن يكون النائب عن الفاعل ضعر المصدر مستكتا في الفعل وخيرا حال منه أى فأثنى هوأى الشنا عللة كونه خبرا ، ويه قال (حدثنا موسى بن اسماعيل) التبوذك قال (حدثنا داودب أب الفرات) بلفظ المشرواسمه عروالكندى قال (حدثنا عبسدالله بن ريدة) بضم الموحدة وفتح الراء آخره ها وتأنيث (عن أبى الاسود) ظالم بن عروب سفيان الديلي أنه (فال أيَّيت المدينة) يثرب (وقد وضع بها مرض ) جله حالية كتوله (وهم وورن مونا ذريعا) بقتم المجمة سر يعا ( فيلست الي عمر ) بن الخطاب (رضى اسمعنه فرب جنازة فأثى خبر) بضم الهمزة مبنيا المفعول ورفع خبرنا "باعن الفاعل وحذف عليما ولابي ذر والاصيلى فأشى بضم الهسمزة أيضا خيرا بالنسب صفة لمصدر يحذوف أي ثناء خسيرا أدبتزع الخسافض أي جغير

قول ووسلمه في المعابيج المعنوفي الماري التالى عند انتا عرف الماري التالى عند اندا فالنف شدر اله

(فقال حروجبت تم مرّ) بضم الميم (يأخرى فأثنى خيراً) بضم الهسزة ونصب خيراً كالمرّ (فقال) الى عمر (وجبث مَمرَ بِالنَّالَيْمَ ) ولا بي ذر بالثالث بحذف ها والنَّا نيث (ما تَني شراً) بضم الهمزة ونصب شرا ايضا أى ثنا عشرا أوبشر" (فقال)أى عر (وجيت) قال أيو الاسود (فقلت ما) ولابي ذرعن الموى والمستملى وما اى ومامعى قولل (وحبت المرالمة منه من قال قلت كما قال الذي صلى الله عليه وسلم ايما مسلم شهدله اربعة ) من المسلمين ( بخير أدخله الله الجنة قلنا وثلاثة قال) عليه المسلاة والسسلام (وثلاثة قلنا وائنات قال) عليه السسلام (وائنات نم كم نسأله عَنَّ الواحد) استبعادا أن يكتني به ف مثل هدا المقام العظيم « وسسبق هذا الحديث في الجنائرة (باب الشهادة على الانساب والضاع المستفيض) الشائع الذائع (والموت القديم) الذى تطاول عليه الزمان (وقال التي صلى الله عليه وسلم الرضعتني واياسلة ) بالنصب عطفا على المفعول وفتح اللام ابن عبد الاسد المخزوى ذوح أمسلة أم المؤمنين وتوفى سنة أربع فتروج النبي صلى الله عليه وسلم المسلة (تويية) بالمثلثة والموحدة مصغرا مولاة أي لهب \* وهـ ذاطرف من حديث وصله في الرضاع (والتثبت فيه) أى في آمر الرضاع وهذا من بقية الترجة \* ويه قال (حدثنا آدم) بن أبي اياس قال (حدثنا شعبة) بن الجاب قال (اخبرنا الحكم) بنتمة ين ابن عتيبة مصغرا (عن عرالة بن مالك) بكسر العبن المهدملة وتعفيف الراء (عن عروة بن الزبير) بن العوام (عن عائشة رضى الله عنها) أنم ا ( كالت استأذن على افلم) بتشديد الياء أى طلب الاذن في الدخول على بعد نزول الجاب وأفلح هوأبو الجعد أخوأبي القعيس بضم القاف وعج العين المهملة واسم أبي القعيس كاعال الدارقطتي وائلالاهوى (فلمآذنله) بالمذفي الدخول على ﴿ فَعَالَ ) أَى أَفْلِحَ الْمُحْجَبِينَ مَنَى وَانَاعَسَكُ فَتَلَثُ وكيفُ ذَلِكُ فال) ولابي ذرفقال (ارضعنسال امرآة الحي) وائل (بلين الحيفقالة) عائشة (سألت عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم) وسقط لغير الكشميه في قوله عن ذلك (فتال صدق الطر الذني له) زاد مسلم من طريق يزيد بن أبى حبيب عن عرالم عن عروة لأ تحتميى منه فانه يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب واستشكل كونه عليمه السلاة والسلام عل بمجرَّد دعوى أفلر من غير منه وأجب ماحتمال اطلاعه عامه السلام على ذلك وفيه أن لن الفدل يحرّم وأن زوج المرضعة بمنزلة الوالد للرضيع وأخاه بمنزلة المجله ومباحث ذلك تمأتى انشاء الله تعالى ف محالها \* وهدذا الحديث أخرجه ايضافي النكاح والنفس مروكذا مسلم وأبود اودوا انسامي وابن ماجه \* ويه قال (حد شامسلم بن ابراهيم) الفراه يدى بالفاء البصرى قال (حد شاهمام) هو التي يحى العوذي بفتح المهملة وسكون الواو وكسر المجهدة البسرى قال (حدثنا فتادة) بن دعامة (عنجبر بن زيد) التابع الازدى ثم الحوفي بفتم الحيم وسكون الواويعدها فاء أبو الشعثاء البصري (عن ابن عباس رمني الله عنهما) أنه (فال قال الني صلى المه عليه وسلم) أى لما قال له على رضى الله عنه (في بنت حزمً) بن عبد المطلب عه صلى الله عليه وسلم وأخيه من الرضاعة أرضعتهما توبية مولاة أبي لهب ألا تتزوّجها (لا تحرّل ) وَمَان اسمها المامة أوعارة أوغير ذلك (يحرم من الرضاع) ولاني ذو من الرضاعة (ما يحرم من النسب) يستثنى من هذا العموم أربع نسوة يحرمن في النسب مطلقا وفي الرضياع قد لا يحرمن ويأتي ذكرهن ان شيا والله في النيكاح وكما أن الرضاع بعرّ م ما يحرّم النسب يبيح مابييحب مالاحباع فنميا يتعلق مالنسكاح وتوابعيه وانتشيار الحرمة بين الرضدع وأولاد المرضعية وتنزيلهم تنزلة الاقارب في جوازا لنظروا لخلوة والمسافرة لاماقي الاحكام من التوارث وغيره بما يأتي ان شاءالله نعالى في محله (هي) أي بنت حزة أمامة (بنب) ولايي درانسة (الحي) حزة (من الرضاعة) . وهدذ االحديث أخرجه ايضا المؤلف ومسلم والنساءي وابن ماجه في النكاح \* ويه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسي تال (اخيرنا مالك) آلامام (عن عبدالله بن آبي بكر) اسم جدّه محد بن عروبن حزم الانصاري المدني (عن عرة بنت عيد الرجن) بن سعد بن زوارة الانصارية المدنية (انعائشة رضى الله عنها زوج البي صلى الله عليه وسد م آخرتها اقرسول الله) ولايي درأن الذي (صلى الله عليه وسلم كان عندها) في يتها (وانها سمعت صوت رجل) قال ابن حرل أعرف أسمه (بستأذن في بيت حفسة ) بنت عرب الخطاب ام المؤمنين والجله ف موضع جرّصفة لرجل (قالت عائشة رضى الله عنها فقلت بارسول الله ارام) بضم الهمؤة أى أظنه (فلامالم حفصة أم المؤمنين (من الرضاعه فقالت عائشة بارسول الله هذا رجل يستّا ذن في منك الذى فيه حفصة ( فالت ) عائشة ( وسَال رسول الله صلى الله عليه وسلم الراء) بضم الهمزة أطنه (فلانالم) اى عم (حدَّسة) من الرضاع (لم يسم عم حدَّسة

حدا وسقطقوله كالتعائشة فقلت يارسول الله ارا ما لخ في الاصل المقرر " على الميدوي و ثبت في عدّة من الفروع المقابلة بامسل المونينية وكذاراً يته فيها وسقوطه أولى كالايخني (فقالت عائشة) له عليه المسلاة والسسلام (لو كان فلان سيالعمها) اللام بمعنى عن أى عن عها (من الرضاعة دخل على ) بتشديد الماءاى هل كان يعوز أن يُدخل على كال اسلافظ ا مِن حجرلم أوّف على اسم عم سفصة ووهم من فسره بأُفَلِح الحَى أبي القعيس لان أبا القعيس والدعائشة من الرضاعة وأتما أفلح فهو أخوموهوعها من الرضاعة وقدعاش حتى جا يستأذن على عائشية فأمرهاعلمه الصلاة والسلام أن تأذن له بعد أن امتنعت فالمذكور هناعم آخر أخوا سها أبي بكر من الرضاع أرضعتهما آمرأة واحدة وقسل هسما واحدوغلطه النووى بأنعها فىحديث أبى القعيس كانحسا والاسخر كان ميتا وانماذ كرت عائشة ذلك في العم الثاني لانها جوزت تبدّل الحسكم فسألت مرّة أخرى (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم) في جوابه ا (نعم) أي يجوزد خوله عليك شم علل جواز ذلك بقوله (ان الرضاعة عرم) بتشديد الرا المكسورة مع ضم أوله ولأبي ذرعن الكشميهي يحرم منها بفتح المثناة التحتية وضم الراء مخففا (مايحرم) بفتح أوله مخففا (من الولادة) أي مثل ما يحرم من الولادة فهو على حذف مضاف و تعبيره بقوله ما يحرم من الولادة رف الرواية الاخرى من النسب قال القرطى دليل على جواذ الرواية بالمعنى أوقال عليه الصلاة والسلام اللفظين في وقتين وقطع بالاخـــر في الفتح معلاريأن الحديثين مختلفان في القصسة والسب والراوى \* وهــذا الحديث أخرجه في اللس أيضا والنكاح ومسلم والنسامى في النكاح \* ويه قال (حدثنا محدين كثير) ما الثلثة أيوعبدانته العبدى البصرى وثقه أحدوروى أدالمؤات ثلاثة أحاديث فى العام والبيوع والتفسير توبع علهما فال(اخبرنا سفيان)الثورى (عن أشعث بن ابى الشعثاء) بالشين المجمة والمثاثة والعين المهملة فيهــما والاخير عدود (عنابيه) أبي الشعثاء سليم بن الاسود (عن مسروق) هو ابن الاجدع (ان عائشة رضي الله عنها قالت دخل على الذي صلى الله علمه وسلم وعندى رجل الواوللعال وأخوعا تشة هذا لاأعرف اسمه وقول الحلال البلقيني فيما نقله عنه في المسابيح الله وجد بخط مغلطاي على حاشسه أسد الغابة مايدل على أنه عبد الله بنيزيد تعقبه فى مقدّمة فتح البسارى بأنه غلا لانه تا بعي التهى يعنى وهذا حقّابي كانه صلى الله عليه وسلم رآه بلاويب عند عائشة نع عبدالله المتابى هذا المذكور أخوه امن الرضاعة كاصرت يه فى رواية مسلم فى الجنا تزوك ثير بن عبدالله ألكوف اخوها ابضا كاعند المؤاف في الادب المفرد وسنن أبي داود وسدبق التنبيه على ذلك في ماب الغسسل بالصاع (قال) عليه الصلاة والسدلام ولابي ذرفقا ل (ماعاتشة من هدد اقلت الحدمن الرضاعة قال ياعائشة انعلرن) بهسمزة وصل وضيم الظاء المجيسة من النظر بمعنى التَفَكروالتأمل (من اخو آنكنَ) اسستفهام (فَانْمَا الرَضَاعَةُ) الفاء تعليلية لقوله الطرن من اخو أنكنّ أى ليس كل من اوضع لبن امها تمكنّ بصيراً خاكن بل شرطه أن يكون (من الجاعة) بِفنح الميمن الجوع أى أن الرضاعة المعتبرة في المحرمية شرعا ما كأن فيه تقوية للبدن واستقلال لسدالجوع وذلك انمايكون فسال الطفولية قيل الحولين كاستأتى انشاءانه تعالى تقريره فيابه بعون الله وقوته \* وهـ ذاا طديث أخرجه أيضا في النكاح وكذا مسلم وأبو دا ودوالنسامي وابن ماجه (تابعه)أى تابع محدين كثير (بن مهدى) عبد الرحن بفتح الميم في روايتسه الحديث فيما وصله مسلم وأبويعلى (عن ميان)الثوري ثمان المطايقة بن الترجية والاحاديث المسوقة في بابها مسيتفادة منها فأما النسب فن أحاديث الرضاعة فأندمن لازمه وأماالرضاعة فبالاستفاضة وأماا لموت القديم فيالا لحاق قاله ابن المنبروانله أعلى (باب) حكم (شهادة القادف) بالذال المجهة الذي يقدف أحدا بالزنا (والسارق والزاني) هل تقدل بعد بوُ شهماً ملا (وقول الله تعالى) بالحرِّ عطفا على سايقه ولايي ذرعزوج ل (ولا نقياوا لهــمشهادة) قال القياضي أىشهادة كانتلائه مصر وقبل شهادتهم في القذف ولا يتوقف ذلك على استبقاءا لجلد (آبدا) مالم يتب وعنسد أب حنيفة الى آخر عرم ( وأولنك هم الف اسقون ) المحكوم بف قهم ( الاالدي تابوا ) عن القذف (من يعد ذلك واصلوا كأى اعالهم التدارك ومنه الاستسلام للعدأ والاستعلال من المقذوف فان شهادتهم مقبولة لان امله استننى التا بين عقب النهى عن قبول شهادتهم وقال الحنفية ذكر مالتأبيد يدل على انها لا تقبل بعد استيفاء الحذبكل حال والاستتناء منصرف الى ما يلبه وهوقوله واولتك هم الفاسةون اذالتوية تجب ماقبلها من الذنوب فلايكون النائب فاسقا وأماشها دته فلا تقبل أبدا لاق ردهاس تغة الحذلانه يصطربوا وفيكون مشار كالملاؤل

ف كونه حدًا وقوله واولتك مسم الفاسقون لا يصلح أن يكون جزا ولانه ليس بخطأ ب للاثمة بن اخبار عن صفة فاغة بالقاذفين فلايصلح أن يكون من عام الحذلانه كالام مستدأ على سبيل الاستئنا ف منقطع حما قبله لعدم محته على ماسبق لان قوله وأولتك هم الفاسقون بعلة خبرية ليس بخطاب للاغة وماقبله إنشائيسة خطاب لهم وقوله ولاتشباوا انشائية يصع عطفها على فاجلدوا فاذاشه دقبل الخذأ وقبل تمام استيفائه قبلت شهادته فاذا استوف لم تقبل وان تاب وكأن من الاتقياء الايرا ولتعلقها باستيفاء الحذ وتعقبه الشافعي بأن الحدود كفارات لاحلها فهو بعدا لحد خيرمنه فبله فكيف تردف خير حالتيه وتقبل ف شرهما ولان أيدا ف كل شيء على ما يليق به كالوقيل لانقبل شهادة السكافر أبدا أي مادام كافرا (وجلد عر) ب الخطاب رضي الله عنه ممياوصله الشافعي (آبابكرة) نفيع بن الحارث بن كلدة بالكاف واللام والدال المهسملة المفتوسات الصابى (وشسبل بن معبد) بكسر الشين وسكون الموحدة ومعبد بفتح الميم وسكون المهملة وفتح الموحدة ابن عبيد بن الحارث البحلي أخاابي بكرة لامه سمية وهومعدود في الخضرمين (وَمَاوَما) هوابن الحارث آخو أبي بكرة لاسه ايضا (بقذف المغيرة) بن شعبة وكان اسم البصرة لعمروضي الله عنه لمارأ وموكان معهم أخوهم لامهم زيادين أبي سفيان متبطن الرقطاء أم جسل بنت عروبن الافقم الهلالية زوج الجباج بن عتيسات بن الحادث بن عوف الجشمى فرحلوا الى عرفشكو . فعزله وولى أباسوسى الاشعرى وأحضرا لمغيرة فشهدعله الشسلائة بالزنا ولم يثبت ذياد الشهادة وقال وأيت منظرا قبيصا وماأدرى أخالطهاأم لاوعندا لحآكم فتال زيادرأ يتهسما وسلماف واحدوسمعت نفسا عالياوماأ درى ماوراء ذلك فأمر عرب للدالد له حد القذف (م استدابم وقال من تاب قبلت شهادته) نصب مفعول قبلت (واجازه) أى الحكم المذكوروهو قبول شهادة المحدود في القذف (عبد الله ن عنية) بضم العين وسكون المثناة الفوقية ا بن مسعود فيما وصله الطهرى من طريق عران بن عيرعنه (وعربن عبد العزيز) الدايفة المشهور فيماوصله الطبرى أيضا والله لال من طريق ابن بوج عن عران بن موسى عنه (وسعيد بن جبير) الشابعي المشهور فيما وصله الطبرى من طريقه (وطاوس) هوابن كيسان الماني (وعجاهد) هواب جبرالمكي فعياوصله عنهما سعيد ابن منصوروالشافعي والطبرى من طريق ابن أبي يخييم (والشعبي) عامر بن شراحيل فيما وصله الطبرى من طريق ابزأبي خالدعته (وعكرمة) مولى ابن عباس فيماوصله البغوى فى الجعديات عن شعبة عن يونس هو ا بن عبدد عنه (والزهري) محدث مسلمين شهاب فعاوصله ابن يو يرعنه (ومحارب ين د ثار) يكسرالدال وبالمثلثة ومحارب يضم الميم وبعد الحاء المهملة أأف فراء مكسورة آخره موحدة الكوفى قاضيها (وشريح) القاضي (ومعاوية ين قرة) بناياس البصرى في ا قاله العدى اكن قال اب جرلم أدعن واحدمن الثلاثة أى الاخيرة التصريح بالقبول وفال ابوالزناد)عبدالله بن ذكوان فيما وصلاسعيد بن متصور (الامرعند نابالمدينة) طيبة (ادارجع الفادف عنقوله فأستغفرريه قبلت شهادته ) وهذا بخلاف الحنفية كامر (وقال الشعبي) عامر بنشرا حيل (وتتآدة) فياوصله الطبرى عنهه مامنة والألقال كدي القاذف (نفسه جلا) حدّالقسذف (وقبلت شهادته) لقوله تعالى الاالذين تابوا وقدسأل ابن المنسر فقال ان كأن صياد قائى قذفه فع يتوب اذا وأجاب بأنه يتوب من الهتك ومن التحدث بمأرآه ويحمل أن يقال أن المعاين للفاحشة مأمور بأن لأيكشف صاحبها الاا دا تحتق كال النصاب معه فأذا كشفه قبل ذلك عصى فيتوب من المعسمة في الاعلان لامن الصدق ف علم وتعقبه في الفقربان أما يكرة لم يكشف حتى تحقق كال النصاب ومع ذلك أمره عمر يالتو ية ليقبل شهادته قال ويجباب عن ذلك بأن عراهساله لم يطلع على ذلك فأصره بالتوية ولذلك لم يقبل منه أبو بكرة ما أصره به لعله بصدقه عند نفسه انتهبي (وفال الشورى) سفيان عاهوفي جامعه رواية عبدالله بن الوابد العدنى عنه (اذا جلد العبد) بالرفع ما ساعن الفياعل [ الماعتق ) بينم الهمزة منداللمفعول (جازت شهادته وان استفضى المحدود) بسكون السين ومنم الفوقسة وسكون القاف وكسر الضاد المجمسة أى طلب منه أن يحكم بين خصمين (فقضاياه جائزة وفال بعض الناس) يعني أماحشفة رجه الله (لا تعورها دة القاذف وان تاب) عن برعة القذف لقوله تعالى ولا تقبلوا لهم شهادة أبدا كامة (تم قال) أى أبو حنيفة (لا يجوزنكاح بعيرشا هدين فان نزق بشها و فيحدودين ) في قذف (جار) النكام لانهمااهل للشهادة تحملا وعدم قبولها عندالادا ولايمنع تحققها اذالادا ممن تمراتها وفوت الثمرة لأيدل على فوت الاصل وانعقاد التكاح موقوف على حضو والشبآهدين لاعلى أدائهما الشهادة كذاء للوه وفي الحقائق من كتبهم أن محل الخلاف في المدود من قسل ظهور التوبة أذبعده يتعقد أجماعا (وانتزوج بشهادة عدين لم يجز كلان الشهادة من ماب الولاية لــــونها بالخذة على الغيرضي أولم يرض و العبدليس من اهــل الولاية (واجازً)بعض الناس المذكور (شهادة المحدود) أى فى قذف بعد التو به (والعبدو الامة لرؤية هلال وسضان) بلومانه عجرى الليروهو مخالف للشهادة في المعدي قال العضاري (وكيف تعرف يوشه) أي القاذف وهذا من كلام المصنف من تمام الترجة وقد قال الشافعي كاكثرالسلف لابتـ أن يكذب نفسه وعن مالك اذ الزداد خبرا كفي ولا يتوقف على تكذيبه نفسه لجوازأن يحسكون صاد قافى نفس الامروالى هـ ذا مال المؤاف رحه المه ثم استدل اذاك بقوله (وقد نني الني صلى الله عليه وسلم الزاني سينة) فيما يأي موصولا قريبا وسقط قد لاي ذو (ونهى الذي صلى الله علمه وسلم عن )ولاى ذرونهى عن (كلام كعب بن مالك وصاحبه )وهما هلال بن اممة ومرارة بنالربيع (حتى مضى خسون لبلة) كايأتي انشاء الله تعالى موصولا في غزوة تبوك ونفسه براءة ووجه الدلالة من ذلك آنه لم ينقل انه صلى الله علمه وسلم كلفهما بعد التوبة بقدر زائد على النفي و الهسجر أن عوبه قال (حدثنااسماعيل) بن أبي اويس ( <del>قال حدثني</del>) بالافراد (ابنوهب عبد الله (عن يونس) بن بزيد الايلي (وفال الليث) بن سعد الامام بماوصله أيو داود لكن بغيره ذا اللفظ فظهر أن اللفظ لا بن وهب ( حدثني ) بالافرا د ( يونس ) الأيلي (عن ابنشهاب) الزهري أنه قال (اخبرني) بالافراد (عروة بن الزبير) بن العوّام (ان امرأة) هي فاطمة بنت الاسود بن عبد الاسداليزومية على الراجح كاسمأتى ان شاء الله تعالى في كتاب الحدود (سرقت في غزوة النيخ اوزادا بن ماجه وصحمه الحاكم أن الذي سرقته كأن قطيفة من بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ويأتي في الحدود انشاءا لله تعالى الجم منه و من مارواه ان سبعد أن الذي سرقته كان حلما (قَأَتَى) بضم الهمزة مينما للمفعول (جاً) أى بالمرأة السارقة (رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم امر) عليه الصلاة والسسلام وزاد أبو ذر عن الكشميهي بها (فقطعت بدها) أي المي وعند النساءي من حديث ابن عرقمها بلال فخذ بيدها فاطعها بعد مأثبت عنده عليه الصلاة والسسلام المقنضي للفطع وعندأ بي داود تعليقا عن صفية بنت أبي عبيد نحو حديث المخزومية وزادفيه قال فشهد عليها (قالت عائشة) رضي الله عنها زاد في الحدود فتابت (فحسنت يو بنها) \* وهذاموضع النرجة وقدنقل الطعاوى الاجعاع على قبول شهادة السيارق اذا تاب وكان المؤلف أراد الحياق القياذف بالسارق لعدم الفارق عنده (وترقيت) وللاسماء سلى في الشهادات فنكمت رجلا من بني سمليم (وكانت تأتى بعد ذلك) أى عندى (فأرفع حاجتها الى رسول الله صلى الله علمه وسلم) وعند الحساكم في آخر حديث مسعود بن الحكم قال ابن اسحاق وحدثني عمدالله بن أبي بكر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يعد ذلك (حدثنا يحيى بن بكر) بضم الموحدة مصغرا قال (حدثنا اللهت) ن سعد الامام (عن عقسل) بضم العن مصفرا ابن خالدبن عقيل بفتح العين الايل (عن ابنشهاب) الزهرى (عن عسد الله) بضم العين مصغر الابن عبد الله) ابن عتبة بن مسه و د (عن زيد بن حالد) الجهني المدنى المتوفى بالكوفة سنة غان وستين أو وسبعين وله غانون سنة (رضى الله عنه عن وسول الله صلى الله عليه وسلم انه أمر فين زنى ولم يحصن) بكسر الصادولا بى درولم يحصسن بفتحها بعدى الفساعل وهوالذى أجتم فيه العقل والبداوغ والحزية والاصابة في النكاح الصبير والواوللسال (بجلدمائة) الباء تتعلق بأمر (وتغريب عام) وامتشكل الداودي الرادهذا المديث في هذا الباب يعني فانه ليسمجرّد الغربة عاماتوية بوجب قبول الشهادة ماتفاق فكمف يتحه قول المضارى وأجاب ابن المنعر بأنه أراد أناطال يتغيرف العام وينتقل الى حال لا يحتاج معها الى تغلّب وكانوا مظنة المسكسرسورة النفس وهيجان الشهوة \* هذا (باب) بالتنوين (اليشهد) الرجل وفي بعض الاصول لايشهد بالجزم على النهى (على شهادة جور) ظلم أوحيف أوميل عن الحق (ادااشهد) يضم الهدمزة مبنياللمفعول \* وبه قال (حدثنا عبدان) هو عبدالله ابن عمّان المروزي قال (حدثنا عيد الله) بن المارك المروزي قال (آخر برنا الوحيان) بالحساء المهملة والمثناة التعتية المشددة وبعد الالف نون يعي بنسميد (التيمي) الكوفي (عن الشعبي) عامر بنشراميل (عن النعمان ابن بنيررصي الله عنهما )أنه (قال سأات اي) عرة بنت رواحة يفته الرا والواوا لحففة وبالحا المهملة (ابي) بسسير (بهض الموهبة لى) مصدرميي عمنى الهسة (من ماله) والموهدة عبد أوامة كاصر حبه في رواية أبعادر وفي رواية غلام من غيرشك ولم يسم وفي رواية حديقة وجلهما ابن حيان على حالتين (تم بداله) بعد أن امتنع أقرلا

قوههالي) الامة أوا لحديقة (فتشالت) أتى (لاأرضى سى شهدالنبي مسلى المه عليه وسسلم) المث أعطيت (مَا سَدَ) أَبِي ( بِيدى وَا مَاعَلَامَ فَأَنَى بِي النَّبِي صَدِيلُ الله عليه وسلم فقال ان أُسَّه بذَن رَوَا حدُسالدَى بِعَضَ الموحَبة الهذا قال عليه الصلاة والسلام ولاي ألو قت فقال (ألك و دسو مقال نع قار) أى النعده ان (قاراه) بن م الهدمزة أظنه عليه الصلاة والسلام (فال) لبشير (لاتشهدى على جور) بفتح الجيم وبعد الواوالسا كنةرا (وقال أبو حريرً) بفتح الحاموكسر الراءاكم ملتين وبعد النعتية السباكنة زاى بوزن معيد عبدالله بن الحسسين الازدى قاضى مصسستان بما وصله ابن حسان في صعيمه و الطبراني (عن النسب بي) عام، ب شراحيل أي عن النعمان في عذا المديث (الماشهد على جور) و ستدل به الخنابلة على وجوب العدل في عطية الاولاد وأباب الجهوربأن الجورهو الميلءن الاعتدال والمكاروه أيضا جوروسبن في الهبة من يداذلك ووقع في اليو يبنية الله أنبت قوله وقال أبو حريزًا لخ هنا بعد ما قدّمه على قوله حدثنا عبدان وضب عليه والاولى تأخيره لمالا يحنى ويه قال (حدثنا آدم) من أبي اياس قال (حدثنا شعبة) بن الجياح قال (حدثنا أبوبعرة) بالجيم والراء نصر بن عران المسبعي (قال معترفدم بن مضرب) بفتح الزاى وسكون الها وفتح الدال المهدلة أبن معترب بضم الميم وفق الضاد المجمة وتشديد الرا والمكسورة الجرى البصرى ( قال معمد عران ب حصين) بينم الحاء وفق الصادالهملتين (رتنى الله عنهما قال قال الدي صدلي الله عليه وسدم خيركم) أى خيرالساس أ هل (فرني) أي عصرى مأخوذكمن الاقتران ف الامر الذي يجمعهم والمرادهنا العماية فيل والقرن عاون سنة أواربعون أومائه أوغير ذلك (غ الذين يلونهم) أى يقربون منهم وهم التا بعون (غ الدين يلونهم) وهم اتباع التابعين ( حال عرات) بن حُصين عُماهو موصول بالاسداد السابق (لا أدرى أذ كر الذي صدلي الله عليه وسلم بعد) بالمناء على النسم انية الاصافة ولائي ذرعن المهوى والمستملى بعد قرته (ورنين أوثلانه عال التي صلى الله عليه وسلمات يعد لم قوماً) بانتصب اسم ان قال المدين وهي رواية النسني وقال المافظ اب جرول مضهدم قوم بالرفع فيعتمل أن يكون من الناسم على طريقة من لا يكتب الالف في المتصوب وقال العيسي مرفوع بفعل محدوف أي ان بعددكم يجى وقوم (يحونون) بالخداو المجدة من الليدانة (ولا بؤغنون) لليانتهدم الظاهرة بعيث لايعقد عليهم (ويشهدون ولايستشهدون) أي يتحملون الشهادة من غير تعميل أويؤدونها من غسير طلب الاداء وهسذا لأيعارضه حديث زيدبن خالد الروى في مسلم من فوعا ألا أُخبركم بخبر السَّسهد ا الذي يأتي بالشسهادة قبل أن يسألهالان الرامهديث زيدمن عنده شهادة لانسان بحق لايعلم بأصاحبها فياتى اليسه فيخبره بها أويجوت صاحبها العالم بها ويخلف ورثة فيأتى الشاهد اليهم أوالى من يتحدّث عنهم فيعلهم بذلك أوان الأول في حقوق الا دمين وهذان حقوق الله تعالى الى لاطالب لها أوالمرادبها الشهادة على المعسيس أمر الناس يشهد على قوم انهسم من أهل المنة بغيردليسل كايسسنع ذلك أهل الاهوا ، وهذا حكاء الطياوى وسعد عاعة منهم الزركشي وتعتنبه فى المصابيح فقال هذامت كل لانّ الذمّ ورد فى الشهادة بدون استشهاد والشهادة على الغيب مذمومة مطلقاً سواء كانت باستشهاداً وبدونه (ويددون) يفتح موف المضارعة وبكسر الذال المجمة ولابي ذر وينذرون بينم الذال (ولايفون) من الوفاء (ويطهرويهم السين) بمسكسر السين المهملة وفتح الميم أى يعظم حرصهم على الدنياوالتمنع بلذا تهاوا يثارشهو أتهاوالترفه في نعيمها حتى تسمن أجساده مم أوالمراد تسكترهم بميا ليس فيهم وآذعاؤهم الشرف أوالمرادجه عما لمال وعندا الرمذي من طريق علال بنيساف عن عران بن حصين تم يجي وقوم يتسمنون ويحبون السمن و ومطا بقة الحديث الترجة في قوله يشهدون ولايستشهدون لائن الشهادة قبل الاستشهاد فيهامعني الجوروقد أخرجه المؤلف أيضاني فضل السحابة رف الرقاق والنذور ومسسا فى الفضائل والنساسى فى النذور، وبه قال (حدثنا عدين كنير) بالمثلثة العبدى البصرى قال ( آخبرنا عميات ) الثورى (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن ابراهم) النعلى (عن عبيدة) بفتح العين السلمان (عن عبد داخه) بن مسعود (رضى الله عده عن النبي صلى الله عليه وسلم) أنه (هان خيرالناس) أهل (قرف) يعني أصمايه (نم الدير يلونهم)يعنى أساعهم (نم الدين بلونهم) يعنى أتباع التابعين وهددًا يقتنى أنّ الصعاية أفضل من التابعين والتابعون أفضل من أشاع التابعين الصين عل هذه الافضلية بالنسبة الى الجموع أوالافراد عل بحث والى المشانى ذهب الجمهودوالأوَّل وَل آبن عبد البروف كأب المواهب الادنية بالمنح المحمد به مساحث ذلك ويلُّق ان شا الله تعالى مزيد لذلك في فضاً ثل العماية بعون الله تعالى و قوَّ نه ( نم يجي • أ قر ام سببوشهادة أحدهم يمين، Ĉ

عهه شهادته) أي في حالين لا في حالة واحدة لانه دورقال السضاوي وشعه الكرماني هسم الذين يحرصون على الشهادةمشغوغن بترويعيها يعلفون على مايشهدون به فنارة يحلفون قبل أن يأتوا بالشهادة وتارة يعكسون ويحقل أن مكون مثلا في مرعة الشبهادة والمين وحرص الرجل علمهما والتسريح فيههما حتى لا يدرى بأسهما ستدئ فكا ثه يسسمق أحده سما الاخرمن قلة سالانه بإلدين قال النووى واحتجرته المالكية في ردَّشها دة من حلف معها والجهور على انها لاترة ﴿ قَالَ ابْرَاهُ حَمَّ ﴾ النَّفِي بالاستفاد السَّايق ﴿ وَكَانُوا يَضَرُّونُنا ﴾ زاد المؤلف فى الفضائل وغن صغار (على الشهادة والعهد) أى قول الرجل أشهد ما تله وعنى عهد الله ما كأن كذاعلى معنى الحلف حتى لا يصر ذلك لهم عادة فيحافون في كل ما يصلح وما لا يصلح والله أعلم \* (باب ما قبل في شهادة الزور) أى من التغليظ والوعيد (لقول الله) أى لا حل قول الله ولا بي ذراة راه (عزوجل والذين لا يشهدون الزور أى لايقهون الشهادة الباطلة أولا يحضرون محاضر الكذب والفسق والكفرأ واللهوا والغناء وقال ابن يجرأشارأى المؤلف الىأن الاية سمقت فى ذم متعاطى شهادة الزوروهو اختمار منه لاحد ماقيل في تفسيرها وتعتسه العدي فقال ماسدقت الاكه الافي مدح تاركي شهادة الزوروقوله وهوا خسار لا محدما قبل في تفسيرها لم يقل به أحدمن المفسرين وحمنتذ فابراد المؤاف للاسية في معرض التعليل لما قبل في شهادة الزور من الوعيد لاوجه له لا تنها ما سسمةت الافى مدح الذين لا يشهدون الزورا تنهى و ما قاله ا ين حيراً قعد ليكون ما قاله المؤلف مطابقالمااستدل له ولعله كالمؤلف وقف على ذلك من قول بعض المفسر ين وجزم العدى باله لم يقل به أحدمن المفسر يرودءوا والحصرفيه نظر لايختي ونقل في الفتح عن الطبري انه قال وأولى الاقوال عنسد تاأت المراديه مدح من لايشهد شيأ من الباطل (و) ماقدل في ( كَمَّان الشهادة ) بكسر الكاف (القوله) تعالى (ولا تَكْمَوا الشهادة) آيها الشهود اذا دعمة لتأديتها عندا لحاكم (ومن يكتمها فانه آخ قليه) أى يأثم قلبه واستنادالا ثم الى القلب لان الكفان يتعلق به لانه مضعرفيه (والله عما تعملون) من كمّان الشهادة وا قامتها (علم) فيجاذى على كقبان الشهادة وأدائها وسقط لغيرأ بي ذرلقوله الثابثة قبل قوله ولا تكتموا الشهادة وقوله تعالى في سورة النسا وان (تلورا) دِمن (السنتكم مالشهادة) كذا فسره الناء السافيم الروى عنه من طريق على من أبي طلحة كماء يمدالطيري وروىء يمه من طريق العوفي قال تلوى اسبانك بغيرا لحيق وهو الليطية فلاتقيم الشهادة على وجههاواللي هوالتحريف وتعدمد الحسنئذب وأتى المؤلف رحه الله بكامة مفردة من التسنزيل في معرض الاحتجاج ولم يقل وقوله وان ولم يقصل بين الكامة القرآنية وتفسيرها \* ويه قال (حدَّثنا عبد الله بن منير) بضم الميم وكسرا انون آخره دا • أبوعيدالرسن المروذى الناهدانه (سمع وهب بن بتريز) هو ابن ساذم الاذدى (وعبد الملانين ابراهيم)مولى بني عبد الدار القرشي ( فالاحدثنا شعبة) بن الحجاج (عن عبيد الله س ابي بكربن أنس ) تَصغيرعبد (عن) بَدْم ( انس) هو ابن مالك (رضي الله عنه ) أنه ( قال سيثل الذي صدبي الله علمه وسدلم عن ا - كائر) - عركبرة وا خشاف فيها والاقرب انها كل ذنب رتب الشارع علمه حدّا أوسر ح مالوعد دفيه ( عالى ) عليه الصلاة والسسلام الكائر (الاشراك الله ) وفع خبرا عن المبتد أالمقدر (وعفوق الوالدين) بأن يفعل الولد ما يَأْذَى بِهِ تَأْذُ فِالرِّسِ فِالْهِينِ مَعَ كُونُهُ لِيسِ مِنَ الْافْءَ الْوَاجِبِةُ (وَقَبْلِ النَّفُسَ) أي بغر حسق قال تعالى ومن يقتل مؤسنا متعهد الجزاء مجهم خالدا فيها الاكية (وشهادة الزور) الواوفي الثلاثة للعطف على السيايق ولدس المراد-صرالكيا ترفيماذ كربل اقتصر على أكبرها والشرك أعظمها \* وهذا الحديث أخرجه أيضا في الادب والديات ومسلم فالايمان والترمذي فالبدوع والتفسير والنساءي فالقضاء والقصاص والتفسير (تابعه) أى تابع وهب بن جرير في روايته عن شعبة (غندر) هو مجدبن جعفر (وأيوعامر) عبد الملك العقدى قياوصله أبوسعيد النقاش ف كتاب الشمودواب مندم ف كتاب الايمان (وبهز) بفتح الموحدة وبعد الها والساكنة ذاى ابن أسد العمى فيما وصله أحد (رعد الصهد) بن عبد الوارث فما وصله المؤلف في الدمات الاردعة (عن شعبة) أى اين الجاج المذكور . وي قال (حدثنا مسدد) هوابن مسر هدقال (حدثنا بشربن المفضل) بن لاحق الرقاشى بقاف ومجمة البصرى قال (حدثنا الجريري) بينهم الجيم وفتح الرا • إلاولى سعيد بن اياس الاذدى (عن عيد الرحن بن أب بكرة عن ابيه) أبي يكرة نفيع بينم النون الثقني (رضى الله عنه) أنه (قال فال النبي صلى الله عليه وسلم ) سفط لا في دُرقال الاولى (ألا) بفتح الهدمزة و تتخفيف اللام للتنبيه لندل على تحقق ما بعدها

(آنبتكم) بالتشديدوالذي في الدونينية بالتخفيف أى أخبركم (باكبرالسكائر) قال ذلك (ثلاثما) تأكيدا لتنبير السامع على احداد فه مه (قالو أبلي بارسول الله) أى أخسر نا (قال) علمه السلاة والسلام أكرالكاثر (الاشراك المتعوعة وقالوالدين) وهد ايدل على أنقدام الكائر في عظمها الى كمروا كرويو خذمنه ثموت الصغائرلان آلكمهرة ماانسمة المهاأ كعرمنها وأتماما وقع للاستباذأبي اسطاق الاسفراريني والقاضي إبي يستسكر الباقلاني والامآم وأين القشسري من أن كل ذنب كبيرة ونفيهم الصغائر نظرا الى عظمة من عصى مألذنك فقد قالوا كاصرحيه الزركشي ات الخلاف منهسم وبنزا لجهو وافظى قال القراف وكانهم كرهو اتسمية معصدة المله صغيرة اجلالا لهعزوجل معانهم وافقوافي الجرح على أنه لابكون عطلق المعصمية وأزمن الذنوب مأيكون قادحافي العدالة ومالايقدح هذا مجع علىه وانميا الخلاف في التسمية والاطلاق والصعيم التغاير لورود القرآن والاحاديث به ولانّ ماعظم مفسد ته أحق ماسم الكبيرة بل قوله تعيالي ان تجتنبوا كاثر ما تنهون عنه صريح فانقسام الذنوب الى كالروصغا رولذا كال الغزالي لأيليق انسكار الفرق بينهسما وقدعرفا من مدارك التسرع التهى ولايلزم من كون هذه المذكورات أكبرا لكائراستواء رتبتها في الفسها كااذا قلت زيدو عروا فضل من بكرفانه لايقتضي استوا وزيدوعه وفي الفضالة بل يحتمل أن يكونا متفاوتين فيها وكذلك هذا فان الاشراك أكبر الذنوب المذكورة (وحِلس وكان متحسنا) تا كندا للعرمة (وَسَال أَلَا وقول الزور) ولا في ذر وكان متكنا ألاوقول الزورة أسقط فقال وفصل بن المتعاطفنن بحرف التنديه والاستفتاح تعظيما لشأن الزور لمسايترتب عليه من المفاسدواضا فقالقول الى الزور من اضافة الموسوف الى صفته وفى رواية خالدً عن الجريرى ألاوقولُ الزور وشهادة الزورقال ايزدقه قي العمد يحتمل أن يكون من الخاص بعد العام لكن ينبغي أن يحمل على النأ كمد غانا لوجلنا القول على الاطلاق لزم أن تكون الكذبة الواحدة مطلقا كبيرة وايس كذلك ومراتب الكذب متفاوتة بحسب تفاوت مفاسده (قال) أنس (فيارال) عليه الصلاة والسيلام (يكرّرها - تي قلهًا لهذه ) عليه السيلاة والسلام (سكت)قال في الشنم أي شفقة عليه وكراهية لما يزهه وفيه ما كانو اعليه من كثرة الادب معدميل الله علمه وسلم والمحبة له والشفقة علمه وقال في جع العدة هو تعظيم أساحه ل ارتكب هذا الذنب من غضب الله ورسوله ولمناحصل للسامعين من الرعب والخوف من هذا المجلس به وهذا الحديث أخرجه أينسا في استثابة المرتذينوالاستثذان والادب ومسلمف الايمان والترمذي في البروالشهادات والتفسير (وقال احماعيل تن آبراهيم) ابن علية وهي أشه ممياوصله ألمؤلف ف كتاب استتابة المرتذين (حدثنا الجريري) سعيد بن أياس الازدى منسوب الى جرير بن عبادة قال ( حدثنا عبد الرحن) هو ابن أبي بكرة \* (باب) بان حصيم (شهادة لاعمى و) بان (اص، ) في تعمر فانه (ونكاجه ) باص أة (وانكاحه )غيره (ومبايعته ) يبعه وشرائه (وفهوله ف التأذين وغيره كا قامته الصلاة وا مامته اذا يوقى النعياسة (ومايعرف بالاصوات) عند تحتيتها أتما عند الاشتباه فلاأتفاقا( ﴿ أَجَارَهُهَا دَيَّهُ فَاسَمَ ﴾ هوا بن مجدين أبي بكرالصدّيق أحد الفقها والسيعة بميا وصله سعيد ابن منصور (والحسن) البصرى (وابن سبرين) محد فيما وصلدابن أبي شيبة عنهما (والزهري) محدين مسلمين شهاب فيماوصله اين آيي شيبة أيضاً عنه (وعطاء) هو آين أبي رماح فيماوصله الاثر م وهذا مذهب المالكيمة وعبارة المختصروان اعى في قول أواصم في فعل يعني فلا يشسترط في الشياهد أن يحسكون عما بسمرا وعند الشافعية كالجهورلاتقيل شهادة الاعي لانسداد طريق المعرفة عليهمع اشتباه الاصوات الافي أربعة مواضع في ترجمته لكلام الخصوم أوالشهود للقياضي لانها تفسير للفظ فلا تتحتاج الى معاينة واشيارة والنسب ونحوه ثميا يثيث بالاستفاضة كأباوت وابالمائيان كأن المشهودله معروف الاسم والنسب وماتحملا قبل العسمي انكانالمشهودله وعلمه معروف الاسهروا لنسب بخلاف مجهولمه أوأحدهما وأن يقيض على المتتر حتى شهد عليه عند القاضي بما معه من تحوط لا ق أوعتن أومال لشخص معروف الاسم والنسب (وقال الشعبي) عامر ا بِنْ شراحهل بمياوصله ابن أبي شبية (يجوزشها دنه آذا كأن عاقلا) أي فطنا مدركالد قا ثق الامومالة رأش ولنسر إسترادًا عن الجنون ا ذا له قل شرط فى البصيروا لا عي (وقال استكم) بنتمتين ابن عتيبة فيماوصله ابن أبي شيبة أيضا (رب شئ تحورفه م) شهاد ته (وعال الزهرى) محدين مسلم عماوصله الكرا مدى في أدب التضاء (أرأ ال ا بن عباس لوشهد على شهادة أكنت رَّدّه ) مع كونه كان أعي (وكان ا بن عباس) ردى الله عنهما فيماوص له عبدالرزاق عمناء (بيعث وجلا) لم يسم (آذا غايت الشمس) يغشص عن غروب الشمس للانطار قاذا أستبرء أثنها

غربت (افطر) من صومه (ويسأل عن الفجر فاذاقيل) زاد في رواية غسيرا بي ذرله (طلع صلى وكعشن ولايرى شيخص الخبرا واغايسمع صوته (وقال سلمان بن يسار) ضد اليه أبو أيوب (استأذنت) ف الدخول (على عائسة رضى الله عنها فعرف صوتى قاات) ولاي ذرفقال (سليمان) بعذف وف الندا و(أدخل فالك عول مابق عليك شئ أكامن مال الكتابة وكان مكاتبالام المؤمنين معونة وضعان عاقت م كانت لاترى الاحتماب من العبد سواء كان في مل علم الوف ملك غيرها (وأجاز عرة بن جندب سهادة امرأة منتقبة) سكون النون وفتح المثناة الفوقسة بعددها كاف مكسورة من الانتقاب ولابي ذرمتنقية لتقديم المثناة على النون وتشديد القاف من المنقب التي على وجهها نقاب قال الحافظ ابن حرولم أعرف المرهد دالمرأة ، وله قال (حدثنا عدب عبيدين ميمون) بضم عن عبيد مصغرا من غيراضا فة القرشي التي مولاهم المدنى وقيل كوفى التيان قال (آخر ناعيسي بن يونس) بن أبي احداق السدمي (عن هسام عن أسم) عروة من الزمر (عن عاتشة رضى الله عنها ) أنها ( قالت عم الني مسلى الله عليه وسلم رجلا ) هو عبدا لله بن زيد الانصباري القياري وزعم عيسندالغني أنه الخطمي قال ابن حجروايس ف وقايته التي ساقها نسبته كذلك وقد فرق ابن سنده سنه وبين الخطمي فاصاب والمعنى هنا مع صوت رجل (يقرأ في المسعد فقال) عليده الصلاة والسلام (رجه الله) أى القارئ (القداذ كرني تَذاوكذا آية) وسقط لاي ذرقوله وكذا الشانية (اسقطتهنّ) أي نسيتهنّ (من سورة كذا وكدآ) كلة مهمة وهي في الاصل من كية من كاف التشبيه واسم الاشارة تم نقلت فصارت يكني بها عن العدد وغرمقال فيالفتح ولمأقف على تعسن الآيات المذكورة واغرب من زعمأت المراديذلك احدى وعشرون آلة لانّا بن عبد الحبكم قال فمن اقرّ أنّ عليه كذاوكذا درههما أنه يلزمه احدوع شرون درههما وقال الداودي يكون مقرابدرهمين لانهأؤل مايقع علىه ذلك انتهى وفال المالكية واللفظ للشيخ خليل وكذا درهما عشرون وكذاوكذا أحدوعتهرون وكذا كذا أحدعشر وقال الشافعية ويجب عليه يقوله كذادرهه مبالرفع درمهم لكون الدرهم تقسيرا لمبالهمه يقوله كذاوكذا لونصب الدرحه مأوخفض أوسكن أوسيح وركذا بالاعاطف في الاحوال الاربعة لذلك ولاحمّال النوكيدفي الاخرة وان اقتضى النصب لزوم عشرين لكونه أقبل عدد مفرد بنصب الدرهم عقبه اذلانظرف تفسيرا لميهم الى الاعراب ومنى كزرها وعطف بالوا وأ وبنم ونصب الدرهم كفوله كه على كذا وكذا درهما أوكذاخ كذا درهما تكزرا لدرهم يعددكذا فسازمه فى كلمن المثالين درهما ث لائه أقز بجهمن وعقبهما بالدرهم منصوبا فالظاهرانه تفسيراكل منهابمة تبنى اعطف غيرأ نانقذرمنى صناعة الاعراب تمييزا لاحدهما ونقدرمنك للا خوفاو خفض الدرهم أورفعه أوسكنه لايتكررلانه لايصلح تميزا لماقبله (وزاد عبادبن عسدالله) إفتح العن وتشديد الموحدة في الاول ابن الزبرين العوّام التابعي فيما وصله أبويعلي (عن عائشة) رضى الله عنها ( تهسيد) أى صلى ( الذي صلى الله عليه وسيم في مدى وسيم صوت عبياد) هوابن بشر الانصارى الاشهلي العصابي (يصلي في المسجد وقال باعائشة أصوب عبادهذا) بهمزة الاستفهام (قلب نع قال اللهم ارحم عبادا وطاهره أتالمهم فالرواية السابقة هوهذا المفسرف هذماذ مقتضى قوله زادأن يحسكون المزيدفيه والمزيدعليه سدينا واحدا فتتصدالقصة لكن بوزم عبدالغنى بن سعيدنى مبهماته بأت المبهم ف الاولى هوعبدالله ابزيزيد كامر فيحتمل أنه صلى الله عليه وسلم سعم صوت رجلين فعرف أحدهما فقال هذا صوت عباد ولم يعرف الاتنرفسأل عنهوالذى لم يعرفه هوالذى تذكر إقراءته الاتيات التى نسسيها وفيه جوا ذالنسسيان عليه مسلى الله عليسه وسسلم فيساليس طريقه البسلاغ 🐷 ويقسسة مساحته تأتى ان شناء الله تعسالى في فضنائل القسرآت ومطابقته لماترجم له هنامن كونه علمه السلاة والسسلام اعتمد على صوت الرجل من غيرر وية شخصه ويه قال (حدثنا مالك بن اسمساعسل) بي زياد بن درههم النهدى قال (حدثنا عبسد العزيز بن عبسدا لله بن أبي سَلَةً ) هُوَ عَبِد العزيز بن عبد الله بن أبي سلة بفتح اللام واسمه المساجشون بكسر الجيم وبعدها مبحة مضمومة المدنى نزيل بغداد قال (أخبرنا بنشهاب) الزهرى (عنسالم بنعبدالله عن) آيه (عبدالله بن عروض الله عهما) اند ( قال قال النبي صلى الله عليه وسلمانً بالآلا يؤذن ) للصبع ( بليل ) أى في ليل ( فسكلوا واشريوا - تي ) أي الحي أن (يوذن أوقال عنى تسعموا أذان ابن ام مستخنوم) عروا وعبدالله بن قيس القرشي والشاك من الراوى (وكان ابن الممكنوم وسلاا عي لا يؤدن حتى يقول له الناس أصحت في الأذان أصحت أصيحت مرّتين • ومطابقته الماترجمله الاعتماد على صوت الاعي وقد سبق فىأذان الاعى من حسكتاب

الاذان و ويه قال ( حدث رماد بن على ) بنزماد أبو الخطاب البصرى قال ( حدثنا حاتم بن وردان ) أبو صالح البصرى قال (حدث أبوب) بن أى عمة كيسان السختيان (عن عبد الله من أى مليكة) نسسه طده لهم ته مه واسمأسه عسد الله بالتصغيرواسم أي مليكة زهير عن المسورب مخرمة) الزهري (رضى الله عنهـما) أنه (قال قدمت على الهي صلى الله عليه وسلم أقبية ) وفي الهبة قسم وسول الله صلى لله عليه وسلم أقسة ولم يعط مخرمة منها شأ (نقال ل أي مخرمة انطاق بنا اليه )صلوات الله وسلامه عليه (عسى أن يعطينا منها شيأ فقام أبي على الياب فتسكلم فعرف الذي صلى الله عليه وسلم صويه فخرج) بالفا ولابي ذرعن الجرى والمستقل خرج (الذي صلى الله علمه وسلم ومعه قيام) وفي الهية غفرج المه وعليه قيامهما (وهوريه يحاسسنه وهوينون خيأت هذا للنخبأت هذالت) مرتين \* ومطابقة الحديث للترجة كالذى قبله كالا يخنى \* (باب) جواز (شهادة النا وووله تعالى) بالجرَّ عطفا على ما بقه (فان لم يكومًا) أي فان لم يكن الشهد ان (رجلين فرجل وا مرآيات ) فلدشه دا وفالم يتشهد رُدُلُ وامرأتَان كَدَأَقَالُهُ البِيضَاوَى كَالرَيخَشْرَى قَالَ فَالْمَسَانِيمِ الْانْسَبِ قَانَ لِم يَسْسَتَقَنَ النَّهِيدَانَ وَجَلَيْنَ فالنهدان رجلوامرأ تان أوفليت درجلوام أنان لان المأسورهم المخساط وتلاالشهدا • التهى وهذا مخصوص بالاموال عند ناوي عدا الحدود والتصاص عند الحنفية يه ويه قال (حدثنا آب أي مريم) سعد الجمعي قال (أ - برنا يحد بن جودر) هو ابن أبي كثير (قال أخيرني ما لافراد (ريد) هو ا من أسلم (عن عماس بن عبد لله ) بن سعد بن أبي سرح بفنم الهدولة وسكون الراء بعدها حاءمهده القرشي العيام ري المركى (عن الى سعيداند رى دنى الله عنه وستطلابي ورائلدرى (عن الدى سلى الله علمه وسلم اله قال أايس) ولابي درقال الذي صلى الله علمه وسلم أليس (شهاده الرأة منل نصف شهادة الرجل) لمتوله تعالى فرجل وامر أثمان (قلنه) بالااف بعد التون ولايي دُوقان ( بن قال ولال ) يكسر الكاف (من المسان عقلها) لان الاستظهار باخرى يؤذن بقلة ضبطها وهو يشعر يقلة عقلها وهذا موضع الترجة \* وأنوا عالشها دات سعة \* ما يشل فيه شياعه واحدوهورؤية هلال رمضان لحديث ابزع وأخبرت الني صلى الله عليه وسلم فصام وأمر الناس بسيامه رواه أتوداودوابن حيان؛ وما يقيل فيه شاهدو عين في الاموال خاصة لحديث مسلم وغيره عن الن عساس رضي الله عنهما ﴿ وَمَا يَشْهِلُ فَنَّهُ شَاهَدُوا مِنْ أَنَانَ فِي الْامُوالُ وَعَنُوبُ الْنَسَاءُ خَاصَةً ﴿ وَمَا يَشْلُ فَنَّهُ شَاهَدَانَ فِي الْحَدُودُ والذيكاح والقصاص اساروى مالكءن الزهرى مضت السنة انه لا يجوزشها دة النساء في الحدود ولا في السكاح والطلاق وقبس بالثلاثة مافى معناها كقصاص ورجعة واسلام وردة وجرح وتعديل وموت واعسار مه وما يقبل فه شاهدان ويمنزوهو في مسائل دعوى ودّا لمه عمالعس ودعوى المستسكر أوالشب العندّ على الزوج ودعوى الجراحة في عضو بإطن ادّى الخصم اله غيرسيليم ودعوى اعسار الهسم اذاعهد له مال وعلى الغيائب والمتوولى السغيروالمجنون وفعيااذا فال لامرأنه أنت طالق أمس ثمقال أردت انهاطالق من غييرى فيقير فحذه الصورة الممنة بمااذعاه ويحلف معها طلماللاستظهار والموادما لمحلوف في الاولى قدم العمب وفي المنانمة عدم الوط 🙇 وما يقدل فعه أربعة من الرجال في الشهادة على الزمانيم يكفي في الشهادة على الاقراريه اثنات وآجازالكونسون شهادةاانسا فىالنكاح والطلاق والنسب والولاء واختلف فمالا يطلع عليه الرجال هل يكفى نهامرأة واحدة فعندا لجهورلا بذمن اربع وعن مالك تحسيني شهادة البعض وقال الحنفية تجوزشها دتها وحدها و وهذا الحديث قدمة بأتم سن هذا في كتاب الحسض \* (مات) حكم (يتهاده الاما و المبدر) أي في حال الرق (وقال انس فمهاوصله اين أبي شيبة من رواية الختارين فلفل (شهادة العبد) الرقيب ق (جائزة آذا كأن عدلا وأجاره)أى حكم شهادة العبد (شريع) القانبي فيماوصله ابن أبي شيبة وسعيد بن منصورف الني اليسمراذ ا كان مرضاوعنه جوارها الالسده (و) أجازه أيضا (زرارة بن اوفي) قان ي البصرة (وقال ا بن سرين) تحد عماوصله عبدالله بن الامام أحد (نهادته) يعنى العبد (جائزة لاالعبد لسسده وأجازه) أى حكم نهادة ألعبد (المسسن)البصرى (وابراهم)الفي فيما وصله ابن أبي شيبة عنهما من طريقين (ف الشي السَّاف) المثناة الفوقة وكسرالفا الحقير (وقال شريح) القاضي بماوصله ابن أبي شيبة أيضا (كلكم بنوعبيدواما) ولابي المسكن كلكم عبيدواما وفأسقط بنووهذا قاله لمساشهد عنده عبدوأ جازئها دته فقيسل انه عبسدوا تنق الاثقة الثلاثة على عدمة ول بهادة العبدمطلقالانه فاقص الحيال قليسل المبالاة فلايصرا لهذه الامانة وقال المنابلة

۷۹ ق

C

واللفظ للمرداوي في تنقيمه وتقبل شهادة عبد حتى في حدّوة ودنصا وعنه لا تقبل فيهما وهي أشهرت ويدقال (حدثنا ابوعادم) المتحالة بن محلد (عن ابن بريج) عبد الملك بن عبد العزيز (عن ابن اب سيكة) عبد المه (عن أَبِنَ الحَمَارِثَ ) بِنْ عَامِ بِن نُوفل بِنْ عَبِد منساف النوفل المسكى العصابي من مسلمة الفتح وبق الى بعد اللهدين (ح) لتحويل \* قال المؤلف بالسند (وحدثنا على بن عبد الله ) المدين قال (حدثنا يحيى بن سعيد) القطان (عن ابن جريج عبد الملك أنه (قال معت ابن الي مليكة) عبد الله (قال حدثي ) بالافراد (عقبه بالخارث) وسدقط فيبض النسخ من قوله وحدثنا على المرآخر قوله عقبة بن الحارث راوسمعه منه اله تزوج ام يحيى غنية أوزينب (بنت ابي اهاب ) بكسر الهدمزة ( قال فجاءت المفسودة ) لم تسم ( تقات ود أرضع نكم) دمني عقبة والتي تزوّجها قال عقبة (فَذَ كَرَنْ دَلَكُ) الذي قالته الامة (للنبي صلى الله عليه وسلم ا عرض عني قال فتخصيت) أى من تلك النياحية الى قبل وجهه (فد كرت ذلك) الذى قالته (له) علمه الصلاة والسيلام (قال وكيف) خبر مبنداً محذوف أى كيف ذلك أوكيف بقاء الزوجية (و) الحال أن (قدر عت) أى قالت الامة (انها) والعموى والمستملي أن (قد أرضعنكما فنهاه عنها) وهويشتشي فراقها بقول الامة المذكورة فلولم تكن شهادتها مقبولة ماعسليها وأحبب بأن فيعض طرق ألحديث فحاءت مولاة لاهيل مكة وهولفظ بطلق على الحرّة التي علها الولا فلادلالة على انها كانت رقيقة وتعتب بأن رواية حديث البياب فها التصر بتع بأنها امة فتعمل انها المست بحزة وقد قال اين دقيق العمدان أخد نابطا هر حديث المياب فلابدّ من القول بشهادة الامة وتعقمه وعضهم فمااذعاه من ازوم شهادة الامة بأنه وردفي النكاح عند الحناري بافظ فحاءتنا احر أتمسو داءوفي الباب اللاحق فحاءت احرأة فلم يقسد مالامة وأجبب بأن مجيي ورواية يوصف يجب أن دكون سا بالرواية الإطلاق فتبين أن المراد الامة اللهم الاأن يدعى أنه اطلق عليها امة مجاذا ما عتيارما كانت علمه واغاهى حرة بدلسل قوله فى الحديث مولاة لا هل مكة فاذن ابس هذا من شهادة الاما • في شئ على أنه لم يعمل بشهادتها في حديث البخاري وانسارله عليه السلام على طريق الورع \* (باب شهادة المرضعة) \* ويه قال (حدثنا الوعاصم) المتحالة بن مخلد (عن عربن سعيد) بكسر العين وعريضم العين ابن حسين النوفلي القرشي المكي (عن ابن ابي مليكة) عبسدالله (عن عشبة بن الحارث) النوفلي أنه (قال تزوجت احرأة) هي أمّ يعني بنت أبي اهاب كافي الاخرى ( لجماءت آمرات) لم يقل أمة فالاولى مقيدة الهذه وقدم رّما في ذلك قريها (فقالت في فدا رضعتكما) ذا دا او لف في العلم من طريق غُرُبن سعيد عن أبي حسين عن ابن أبي مليكة ما ارضعني ولا اخبرتني يعنى بذلك قبل الترقرح ( فَأُ تَيت الذي صلى الله عليه وسلم) وفي العلم فركب الى وسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة في أله (وف) عليه الصلاة والسلام (وكيف ومد فيل دعها) اتركها (عنك او نحوه ) احتج به من قب لشهادة المرضعة وحدها وأجاب (حديث الادت) هذا ساقط عنداً بي الوقت \* (باب تعديل النساء بعصهن بعصاً) \* وبه قال (حدثنا الوالربسع سُلَمَانَ بِنَدَاوِدَ )الزهراني العشكي : فتح العيزالمهملة والمثناة الفوقية بصرى دخل بغداد (وأفهسمني بعصه) بعض معانى الحديث ومقاصد لنظمة (آحد) مجرّد اعن النسب ولم ببينه أبوعلى الجياني وفي الاطراف خلف أنه ابن يونس وجزميه الدمساطي وكذاتبت في حاشية الفرع كأصلا ورقم عليه علامة قوقال ابن جرائه رآم كذلك في سحفة الحافظ أبي الحسن اليونيني قلت وكذار أيته وقد أهدل في حسم الروايات التي وتعت له الاهذه وقال ابن عساكروا لزى انه وهم وفي طبقات الفرّا وللذهي أنه ابن النينسروز عم آبز خلفون انه ابن حنبل واحد ابنيونس هذاه وأحدبن عبدالله بنيونس البربوى المعروف بشيع الاسلام وهل أحدالمذكورهنا رفيق لابي الرسع فالواية عن فليم فيكون المؤلف حله عنه مامعاعلى الصفة المذكورة أورفيق المؤلف في الرواية عن أبي الرسع قال (حدثنا فليم بن سليمان) الخزاع أوالاسلى أبويعي (عن ابن شهاب الزوى عن عروة بن الزبر) بن الموام (وسعيدى المسيب) بفتح المثناة التحسدة المسددة وصك سرها (وعلقمة بنوفاس اللهقي) العنوارى (وعبيدالله بن عبدالله بن عتبةً) بن مسعود الاربعة (عن عائشة رضي الله عنها روح الدي صلي الله عليه وسلم -ين قال لها اهل الاحث ) بكسرا أهمزة ا ينغ ما يكون من الافترا و الكذب (ما قانو افبراً حا الله منه عال الزهري ) عدبنم المبنشهاب (وكلهم) أى عروه فن بعدم (حدثى طائعة ) قطعة (سنحديثها) وقد التقد على الزهرى

دوايته

روايته لهذا الحديث ملفقا عن هؤلاء الاربعة وقالوا كان ينبغيه أن يفرد حديث كل واحدعن الاسح سكاه عماض فيماذ كرمق الفقر وبعضهم أوى )أحفظ لا كثرهذا الحديث (من يعض واثبت له اقتصاصاً ) أي سياقا (وقدوعمت) بفتح العن أى حفظت (عن كل واحدمنهم اخديث) أى بعض الحديث (الذي حدثتي) به منه (عن )حديث (عائشة ) فأطلق الكل على البعض فلاتناف بن قوله وكلهم حدّثني طائفة من الحديث وبين قوله وقدوعت عن كل واحدمنهم الحديث كانيه عليه الحيرماني والحاصل أن جدم الحديث عن مجوعهم لاأن مجوعه عن كل واحدم م ( وبعص حدمثهم بصدق بعدمار عواان عائشة ) أى قالواانها ( فالت كان رسول الله صلى الله عليه وسدا اذا اراد أن يحرج سفراً) أى الى سفر فهونصب بنزع اللهافض أوضعن يحرب معنى بنشي فالنصب على ألفعو الله ( أقرع بين اروا جه ) تطبيبا لقاوبهن (فأيتهن ) بنا التأنيث قال الردكشي فيمانة لدعنه فالمصابيرولمأره فيالنسطة التي وقفت عليها من التنقيم انه الوجسه ويروى فأيهن بدون تاء تأنيث وتعقبه الدماسي فقال دعواه أن الرواية الثانية ليست على الوجه خطأ اذ المنصوص أنه اذا اريد بأى المؤنث جازا الحاق ألنا فيه موصولاً كان أواستَفها ما أوغيرهما النهى ولم أقف على الرواية الشائية هنه نع هي في تفسيرسورة النور لغيرأبي ذروالمعنى فائ أزواجه سرج مهمها سرج بهامعه ولابي ذرعن الحوى والمستلى أسر جبزيادة همزة قال في النتج والاول هو الصواب ولعل ذا الهمزة أخرج بينم الهمزة مبنيا للمقعول (فاقرع) عليه الصلاة والسالام (بيننافى غزام غزاما) مى غزوة بنى المصطلق من خزاعة (فرج سهمى) فيده اشعار بانها كانت فى تلك الغزاة وحدها ويؤيده مافى رواية ابن اسحاق بلفظ غفرج سهمى عليهن فخرج بي مُعهْ وأتما ماذكره الواقدى من خروج أمسلة معه أبضافى هذه الغزوة فضعيف فاات عائشة (فرجت معه عليه الصلاة والدلام (بعد ما ابزل الحاب) أى الامرب (فانا الحل ف حودج والزلفية) بينم الهدمزة فيهما مبندين للمفعول والهودجها ودال مهملة مفتوحتين ينهما واوسا كنة آخره جيم محل له قبة نستر بالنياب ونصوها يوضع على ظهرا لمعديركب قيه النسا المكون استراهي (فسرنا حق اذافر عرسول الله صلى الله عليه وسلم من عزويه تلك وقعل) بنا ف فنا اأى رجعمن غزوته (ودنونا) أى قرسا (من المدينة آدن) بالدوالتخفيف و يجوز القصر والتشديد أي اعلم (الله مار -بل) و في رواية ابن استعاق عند أبي عوانة منزل منزلا فيات به يعض الليل ثم آذن بالرحمل ( فعَمت حين آدنو آ مَالر-يل) بالمدُّ والقصر كاءرُ ( فَشَدِتَ ) أَى لِقضاء حاجتي منفردة ( حَيْجُ ورد الجيش فلا فضيت شاني ) أى الذي توجهت له (اقباس الى الرس) الى المنزل (فلست صدرى فاداعقدلي) بكسراله ين قلادة (من بمزع اطلال) بشتح الجيم وسكون الزاى بعدهاعين مهملة مضاف لقوله اظفار بهمزة منتوسة ومتعةسا كنة والجزع خرزمعروف فسواده بياض كأعروق وقدقال التيفاشي لايتين بليسه ومن تتلده كثرت همومه ورأى منا مآت رديثة واذا علق على طفل سال اعابه واذالف على شعر المطلقة سمات ولادتها ولابي ذرعن الكشعيهي ظفار باستناط الهدمزة وفتح الغلاء وتنوين الراءفيهما كمافى الفرع وغيره قال ابن بعال الرواية اظفا وبالف وأحسل الاغة لايقرؤنه بالق ويتولون ظفار وقال الخطابي الصواب الحذف وكسرالها مبسني كحضارمدينة بالين فالوافدل على أن رواية زيادة الهمزة وهموعلى تقدير معية الرواية فيحتمل انه كان من الغلفرأ حسداً نواع التسسط وهوطب الرائعة يتضربه فلعله علمشل الخرزا اطلقت عليه برعاتشيها به ونطمته قلادة اما طسس لونه أولطيب ريحه وفي رواية الواقدى كافى المنتح فكان في عنق عقد من جزع ظفاركانت أى قد أدخلتني به على رسول الله صلى الله عليه وملم (قدانقطع) وفي رواية ابن اسطاق عند أبي عوانة قدانسل من عنق وانالا أدرى (ورجات) أى الى المسكان الذى ذهبت اليه (فالتمست عقدى هيسسني ايتماؤه) أي طلبه وعند الواقدى وكنت أظن أن القوم لولبنوا شهرالم يبعثوا بعيرى حتى أكون في هو دجي ( فَاقَبِل الذين يرحلون لي ) بِفَيْمَ أَوْلِهُ وسكون الرا محتَّم فا أي يستدون الرسل على بعيرى ولم يسم أحدمتهم تم ذكر منهم الواقدى أيامو يهيدة وقال الدلا ذرى انه شهد غزوة المر يسيع وكان يخدم بعيرعا تشدة ولايي درير حاون يضم أوله رقع الرامشدد آ (فاحماوا هود بي مرحلوم) بالمعنف ولايى دراو التشديد أى وضعوا هودجى (على بميرى الدى كنس أركب ) أى عليه وف اوله فراوه على يعسيرى يجوزلان الرسل هوالذى يوضع على ظهرا لبعسيرتم يوضع الهودج فوقه (وهسم يتحسسبون انى فيه) ف الهودج (وكان النسا ا ذذ المنخضا فالم يتقلن) بكثرة الاكل (ولم ينتهن اللهم) لم يكثر عليهن (واعما يأكلن

العلمة) بضم العين وسكون الملام وبالقاف أى القليل (من الطعام فلم يستنظر الفوم) بالروع على الفاعلية (حن ر ووو ثقل الهودج فاحقلوه ) وثقل بكسر المثلثة وفتح التناف الذي اعتاد و منه الحاصل فيه بسد مارك منه من خشب وحبال وستوروغرها ولشدة تحافة عائشة لايظهر يوجود ها فسه زيادة ثقل وفي تفسرسورة النور منطريق يونس خفة الهودج وهذه أوضع لان مرادها اكامة عذرهم في تحميل هودجها وهي ليست فيه فكانها الخفة جسمها بحدث ان الذين يحملون هود جها لافرق عندهم بين وجود هافيه وعدمها واهذا اردقت ذلك يقولها (وكنت جارية حديثة السنّ) لم تكمل اذذال خس عشرة سنة ( فبعثوا الجل )أى أناروه (وساروا فوجدت عقدى بعد ما استمرّا المديش) أى ذهب ما ضياوه و استفهل من مرّ ( تَقِيَّتَ مَنزاهِ مِه وَادِس فديه أحد ) وف التفسير فينت منازلهم وايس بها داع ولا مجب (فأنمت ) بالتخفيف فقسدت (منزلي الدى كنت فسه <u>فَظَنْنَتَ</u>)أى علت (آنهم سسيفة تدوني) بكسرالق اف وحذف النون يَحْفيفا ولايوى ذروالوقت سـيفقدوني (فيرجعون الى فيينا) بغيرميم (الاجالسة) وجواب «ناقوله (غلبتني عيناي ففت) أي من شدّة القهم الذي اعتراها أوأن الله نعيالي لطف يهافألق علها النوم لتستريح من وحشة الانفوا دفي العربة باللبل أوكآن صنوآن ابن المعطل) يفتح الطاء المشددة (السلى) بضم السبن وقتح اللام (تم الذكواني) مالذال المعمة منسوب الى ذكوان بن أعلمة وكان صحابيا فاضلا (س ورا الجيش) وفي حديث ابن عرعند الطبراني أن صفوان كان سأل النبي صلى الله علمه وسلم أن بيح الدعلي الساقة فسكان اذار حل النساس قام يصسلي ثم اتبعه بسم قن سقط له شئ أتاه به وفي حديث أبي هربرة عنسدالبزاروكان صفوان يتخلف عن النياس فيصبب القدح والحراب والاداوة وفي مرسل مقباتل بن حديات في الا كالل فيحمله فيه قدم يه فيه ترفه في الصحابه (فَأَصَّهُ بِمَعَنَدَ مَنزكَ ) كائمة تأخر في مكانه حتى قرب الصبح فركب ليظهره ما يسقط من الحيش عما يخضه اللهل أو كان تما خوه بماجرت به عادته من علبة النوم علمه (فرأى سواد أنسان) أي شخص انسان (مانم) لايدري أرجه ل أم امرأة (وأ ماني) زاد فى النفسر فعر فنى حن رآنى (وكانس نى فل الحاب) أى قبل نزوله (فاسلسطت) من نوى المسترساعة آئى وتوله المالله والمالمه واجعون (حمرا ماحرا حلمه) وكانه شق علمه ماجوى لعائشة فلذا استرجع ولابي ذرعن الكشهيني حتى أناخ راحلته (فوطئ يدها)أى وطئ صفو أن يدالراحلة ايسهل الركوب عليها فلا تحتماج الى مساعد (فركبتها فانطلق) صفوان حال كونه (يسودي اراحه حي أنسا الجيش بعد ما بزلوا) حال كونهم (مهرِّسين) بِفَتِي العِن المهملة وكسر الراء المشدِّدة بعدها سن مهملة الأزان ( في تعر الطهيرة ) حتى بلغت أشمس منتهاهامن الآرتفاع وكأنها وصلت الى الصروه وأعلى الصدرا وأولها وهو وقت يستدة الحر (فهلك من هلك) زاد أبوصالح في شأني وفي رواية أبي أويس عند الطبراني فهنالك قال أهل الافك في وفيه ما قالوا ` ( وكأن الذي تولى الافك )أى تصددىله وتفلد مرأس المنافقين (عبد الله بن أبي ابن سداول) بينم الهدمزة وفتح الموحدة وتشديدالمثناةالتعتبة وابن سلول يكتب بالالف والفع لان سسلول بفتح السبن غيرمنصرف علملاخ عبدالله فهو صفة لعمدالله لالابي واتباعه مسطح بناثاثة وحسان بثابت وجنة بنت يحش وفي حديث ابن عرفقال عبد الله مِن أني في باورب الكعية وأعانه على ذلك جاعة وشاع ذلك في العسكر ( فقد منا المدينة فاشتكت ) من ضت [بهآشهرآ)زادف التفسير حين قدمتها وزاد هنامدل لهابها (والساس يفسون ) بينهم أوله يشسعون (من قول أحماب الافلا) وسقط للعموى والمستمل قوله والنباس (وريني) بفتح أقله من رايه ويجوز ضعه من أرابه أى يشككني ويوهدي ( ف وجي اي لا ارى من اللي صلى الله عليه وسلم اللطف) بضم اللام وسكون الطامعندا بن الحطشة عن أبي ذركذا في حاشبة قرع اليو ثينية كهي وفي منته مازيادة فقع اللام والطاء أي الرفق (الذي كنت أرى منه حين أمرس بفتح الهمزة والراء (انمايد خل) عليه الصلاة والسلام (فيسلم نم يقول) والمسموى والمستملي فيقول (كيف تَهكم) بكسر المثناة الفوقية وهي في آلاشارة للمؤنث مثل ذا كم في ألمذكر قال فى المتنقيم وهي تدل على لطف من حدث سؤاله عنها وعلى نوع جفا من قوله تيكم ( لا أشعر بشئ من ذلك ) الذي ينوله أحسل الافك (ستى نقهت ) بفتم النون والتساف وقد تكسراً ى أفقت من مرضى ولم تشكاءل لى الصمة (ندرجت الماورة سطم) بكسر الميم وسكون الدين وفتح الطاء المهملتين آخوه ما مهدلة (قبل المشاصع) بكسر القاف وهتم الوحدة وألمناصع بالمسادوالعين الهسملتين موضع خارج المدينة (متبرزنا) بفتح الراء المسددة وطارفع أى وهوم تبرزناأى وضع قضاء ساجتناواف برأى درستبرز عليا لحربد لامن المناصح (الانخرج الاليلا

الحاسل وذلك قيسل آن تتخدآ لكنف كيضم السكاف والثون بعع كشف وهوالسساتر والمرادم حتاالمسكان المتخذ لقضا الحاجة (قريباس يوتنا وامر فاامر العرب الاول) ضم الهمزة وتضفيف الواو وكسر الملام في الفرع وغيره نعت للعرب وفي نسجفة الاؤل يفتح المهمزة وتشديد الواوومشم الملام نعت للامرقال النووي وكلاهسما معيم وقد ضبطه ابنا لحاجب بفتح الهدمزة وصرح بمنع وصف الجع بالضم مُ حَرَّجِه على تقدير شوته على أنَّ العرب اسم جع تحته جوع فيصب ومفردا بيسذا التقرير كال والواية الاولى أشهروا فعداتهي أي لم يضلقوا بأخلاقاً هل الحاضرة والعيمى التبرّ ز (ف البرية) بفتح الموحدة وتشديد الراه والمثناة التحسّة خارج المدينة (أوبي الْتَنْزَمُ) بِمُنا مَفُوقِية فَنُونَ ثُمُ ذَاكِ مِسْدَدة طلب النزاحة والمرادا ليعدعن المبوت والشبك من الراوي (فأقبلت أناوأ تم مسطم) سلى (بنت أبي رهم) سال كوننا (غنيي) أى ماشين ورهم بينهم الرا • وسيستكون الها • واسعة اليس ( فَعَثَرَتَ ) بِالْعِدَ المُهَمَلَةُ وَاللَّهُ وَالراء المَهْتُوحَاتُ أَيَّامٌ مَسْطِيرٌ ( فَ مَرَطُهَا) بِكَسِر المَهِ كَساءُ مِن صوف أوخزأ وكتان قاله الخليل ( فقالت بعس مسطيم ) بكسر العين المهملة وفيح الفوقية قبلها آخر ، سين مهمله وقد تفتح العينويه تسد الجوهرى أى كبلوجهه أوهل أولزمه الشر (فقلت الهابش ماقات اتسسيين وجلا شهديدراً) وعندالطبراي أنسسبينا ينك وهومن المهاجرين الاولين (ففالت المنشاء) في الهاء وسكون النون وقدتفتح ويعدالمنناة الفوقية ألف ثمها ساكنة في الفرع كأصله وقدتينم أي ياهذ منداء للبعسيد فخاطبيتها خطاب المعمد احسكونها نسبتها للدادوقان المعرفة بمكايد النساء (ألم تسمعي ما قالوا فأخسيرتني بقول الافث) ولكشميهي أهلافك (فازددت مرسالي)أى مع ولايوى دروالوقت على (مرضى) قال ف الفتح وعند معيدين منصوومن مرسل أبي صالح فقيالت وماندرين ماقال قالت لاواظه فأخسرتها عباشاض فسيه آلنياس فأخذتها الحىوعنسدالطيرانى باسسنا وصحيرعن أيوبءن ابزأي مليكة عنعائشة فالتلبابلغي ماتكلموابه همهت أن آتى قايبا فأطرح تفسى فيه (فلما رجعت الى بينى دخل على رسول الله صلى الله عليه وسدم فسلم فقال كَفَ يُتِكُمُ فَقَلْتَ الدِّن لَى أَنْ آتَى (الحَ أَيوى قالت وانا سينتذأ ريداً ن استيقن الغيرمن قبلهما )بكسر القاف وفتح الموحدة أي من جهته ما (فأذن لي رسول الله صلى الله عليه وسلم) في ذلك (فأ تيت أيوى " وقلت لاتي) أم رومان زاد في التفسيميا أمَّتناه (ما يتعدَّث به الماس) بفتح المثناة التعتبة من يتعدث ولا بي ذر ما يتعدث النياس يه شقديم الناس على الجاروالمجرور (فقالت ما بندة هوَني على نفسك الشان فو الله لقلَّا كانت اص أه تطوضينة ) والوضيئة بالضاد الميحة والهمزة والمدعلي وزن عظيمة من الوضاءة وهي الحسن والجسال وكانت عائشسة رضي المهعنها كذلك ولمسسلمن رواية ابن ما هان حظية من الحظوة أى وجيهة رفيعة المنزلة (عنسد رجل بحبها ولها سَرَائِيَ جَعِضَرَ وَوَجِاتَ الرِّحِلْضِرِ الرُّلانَ كُلُّ وَاحِدَةٌ يَعْصِلُ لِهَا الضَّرِرِمِنَ الاخرى بالغبرة (الأ كثرينَ) أي نسا • ذلك الزمان ( عليها ) آلقول في عسها ونقصها فالاستثنا • منقطع أوبعض اتباع ضرائرها كلمنة بنت جش أختاز ننبأم المؤمنين فالاستثناء متصل والاؤل هوالراج لان اتهات المؤمنين لم يعينها سلنا انه متصل لكن الموادىعض اتباع الضرائرك قوله تعالى حتى اذااستيأس الرسل فأطلق الاياس على الرسل والمراديعض اتباعهموا رادت المهايذلك أنتهون علها يعض ماسععت فان الانسان يتأسى يغيره فيما يقعمه وطبيت شاطرها باشارتهاعيا يشعربأنها فائقة الجسال والحفلوة عنده صلى الله عليه وسلم( فقلت سحتان الله) تبعيا من وقوع مثل ذلك فىحقهامع برامتها المحققة عندها وقدنطق القرآن الكريم بمياتلفظت به فقال تعالى عندذ كرذلك سيحانك هذابهتان عظيم(ولقد يتعدث الناس يَهذا)بالمضارع المفتوح الاول ولابى ذريحدث الناس بالماضى وفرواية هشامين عروة عندالصاري فاستعبرت فسكمت فسيم أتوبكرصوني وهوفوق البيت يقرأ فقبال لامي ماشأتها عالت بلغها الذي ذكرمن شأنوافها ضت عيناه فقال أفسمت علمك بابنية الارجعت الى يتك فرجعت ( قالت ) أى عائشة (مبت ثلاث الليلة - في أصبحت لار فألى دمع) بالقاف والهــمزأى لا يتقطع (ولا أ تحصل بنوم) لان الهموم موجبة للسهروسيلان الدموع يدوق المغازى عن مسروق عن أمرومان قالت عائشة سعع رسول الله صلى المه عليه وسلم قالت نعم قالت وأبو بكر قالت نع خزت مغشيا عليها تساأ قاقت الاوعليها سي نا فض قطرحت عليما تياج اختطتها (ثمأ مست فدعارسول المه صــ لي المه عليه وسسارعتي بن أبي طالب) رشي الله تعسال عنه

۸۰٫ ق ع

(واسامة بنزيد حين استلبت الوحي) حال كونه (يستشيرهما) لعله بأحليتهما للمشورة (ف فراق أهلة) لم تقل كُ فَوَاقَ لَكُواهُمُ اللَّهُ عَرِيحٌ بِاصَافَةَ النَّواقَ اليهاوالُوحَ بِالرَفَعِ فَى الفرع أَى طال لبث نزونُه وقال ابت العُسُوا قَى خسيطناه بالنصب على انه مفعول لقوله استلبث أى استبطأ الني صلى الله عليه وسلم الوحى وكادم النووي يدل على الرفع (فلما اسامة فأشار عليه) سلى الله عليه وسلم (بالدى يعلم في نهده من الودّلهم فقال اسامة) عم (أعلات) العفاتف اللائقات مك وهيرا بخع أشارة الى تعسميم التهات المؤمنين بالوصف المذكورا واراد تعظيم عائشية واسر المرادأنه تدأمن الانسارة ووكل الامرف ذلك الحالني مسلى المه عليه وسلم واغباأشار ويرآها وجوز بعضهم النصب أي أمسك أحلك لكن الاولى الرفع لرواية معسم حدث قال هدر أهلك (بارسول الله ولا نعلو والله الاخرا) اغما حلف لشوى عنده علمه الصلاة والسلام براه تها ولايشك وسقط لفظ والله لاي ذر (واتماعلى بن أى طالب رضى الله عنه (فعال بارسول الله لم يصيق الله عليك ) وللعموى والمستقلى لم يضميق عليك بعدف الفاعل للعلم موسًا والنعل للمفعول والنساء سواها كشر بسبغة التذكير للكل على ارادة الحنس وللواقدي قدا - الله لك واطاب طلقها وآنكم غيرها وانما قال ذلك لما رأى عنده عليه السلام من القلق والغم لا حل ذلك وكان شديد الغيرة صلوات الله وسيتلامه علمه فرأى على أن يفراقها يسكن ماعنده بسديها الى أن يتحقق براه تها فبراجعها فدذل النصصة لاراسته لاعداوة اما تشة وقال في جيمة النفوس مما قرأته فيهالم يجزم على مالاشارة بفراقهالانه عقب ذلك يقوله (وسل الحارية) يريرة (تصدفك) بالحزم على الحزاء ففوض على الامر في ذلك الى نظره علمه الصلاة والسسلام فككائمه قال انأردت تعسل الراحة ففارقها وانأردت خلاف ذلك فاجعت عن حقيقة الامرابي أن تطلع على را • تها لانه كان بتحقق أن بريرة لا تخبره الاجماعلنه وهي لم تعلم من عائشة الاالبراءةالمحضة (فدعارسول الله صلى الله عليه وسلم بريرة ) قال الزركشي قبل ان هذا و هم فان بريرة اغساا شغرتها عائشة واعتنتها فسلدلك ترقال والمخلص من هذا الانسكال أن تفسسرا لجارية بيريرة مدوج في الحديث من بعض الرواة ظنامنه انهاهي قال في المصابير وهددًا أى الذى قاله الزركشي ضدي عطن فانه لم رفع الاشكال الاينسسة الوهمالي الراوي فلل والمخلص عندي من الانسكال الرافع لتوهيم الرواة وغيرهم أن يكون اطلاق المارية على مرة وان كانت معتقة اطلاقا مجازيا اعتيارما كانت عليه فاندفع الانسكال وتله الحداثتهي وهسذا الذى قاله في المصابع بنا وعلى سيقمة عنى يربرة وفعه اطرلان قصتها اعما حسكا التبعد فتح مكة لانها لما خعوت فاختارت نفسها كانزوحها تدمها في كان المدينة يكي عليها فنال رسول الله صلى الله عامه وسلم للعساس سألا تعب من حب مغيث ريرة ففيه دلالة على أن قصة يربرة كانت مناً خرة في السنة التاسعة أوالعاشرة لأن المهامي اغياسكن المدشة بعدر حوعهم من غزوة الطائف وكأن ذلك في أواخر سينة عمان ويؤيد ذلك قول الناعياس انه شاهد ذلك وهواغياقدم المدينة معرأ بويه وأيضا فقول عاتشة ان شاءمواليك أن اعدهالهم عدّة وأحدة فسه اشارة الى وتوع ذلك في آخر الامر لأنهم كانوا في أوّل الامر في غاية الضيق ثم حصل الهسم التوسع بعد الفتر وقصة الافك فالمريسيع سنةست أوسنة أربع وف ذلك ردعلى من زعم أن قصتها كانت متفدّمة قبل قسة الافك وجله على ذلك قوله هنآ فد عارسول الله مسلى الله عليه وسيلم ررة واجب ما حتمال انها كانت تخسدم عائشة ضلشراتها أواشترتها وأخرت عتقهاالى بعدالفتم أودام حزن زوجها عليهامذة طويلة أوكان حصللها الفسمزوطُليتأن رُدّه بِعقد جديداً وكانت لعا تشة ثم ياعتها ثم استعادتها بعد الكتابة (فضال) عليه العسلاة والمسلام (بايررة هل وأيت فيها شيئًا ريبكُ) بفتح أوّله بعني من جنس ماقيل فيها فأجابت على العموم ونفت عنها كل ما كان من النقائص من جنس ما أراد صلى الله عليه وسلم السوَّ ال عليه وغيره ( فقالت بريرة لا والذي بعثكُ بالحقان وأنت كبكسر الهمزة أى ما وأيت (متها أمرااغسه ) بهمزة مفتوحة ففين متعة ساكنة غير مكسورة هملة اعده (عليها) في كل امورها ولا في درعن المستملي قط (الكرمن انها جارية حديثة السن تذامعن الكين الان الحديث السن بغليه النوم ويكثر عليه (فَتَأْنَ الداجن فَنَأْكَاه )بدال مهملة ثم جيم الشاة التي تألف الميوت ولاتخرج الحالم عىوفى رواية مقسم مولى ابن عباس عن عائشسة عندالطبراني ماراً يت منها شيئا منذ كنتءندها الااني عنت عينالي فقلت احفظي هذه العينة حتى اقتبس نارا لاخبزها فغفلت فجاءت الشاة فاكلتها وحوتف يرالمراد بقوله فتأتى الداجن وهذاموضع الترجة لانه عليه السلاة والسلام سأل بربرة عن حال عاشة وأجابت ببرامتها واعتدالنبي صلى الله عليه وسلم على قولها حين خلب فاستعدد من ابن أب كن قال

القاضى عباص وحبكذا لبس سين اذلم تكن شهادة والمسألة المختلب فهاا نمياهي في فعد يلهن للشب هادة لفنع من ذلك مالك والمتسافعي ومحدبن الحسسن وأجازه أيوحشيفة فحالمرأتين والرجسل لشهادتها فحالمال وآحتج الطعاوى اذات يقول زنب في عائشية وتول عائشة في زينب فعصمها الله بالورع قال ومن كانت بهيذه الصفاً جازت شهادتها وتعتب بأن امامه أما حندنة لا يجيز شهادة النسباء الافي مواضع يمخصوصية فيكبف يطلق حواذ ز كيتهنّ (فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم من يومه )على المنبر خطيب (فاستعذر) بالذال المجمة (من عدا الله ابن أبي آين ساول فقال رسول الله صلى الله عليه وسسلم من يعدُّوني ) بنتح سوف المضاوعة وكسر الذال المجهة من يقوم بعذوى ان كافأته على قبيم فعله ولا يلومني أوسن منصرتي (من رجل بلغني اذاء في أعلى فوانله ما علت على أهلى الاخبراوقدد كروارجلا زاد الطبراني في روايته صالحا (ماعلت عليه الاخسر اوما كان يدخل على آهلي الاسبى فضآم سعدين سعاد كوهوسسندالاوس وسقط لابوى ذر معاذهنا بان حديث الافك كان سنهست فى غزوة المريسيع كاذكره ابن استعاق وسعد بن معاذمات سنة أوبع من الرمية التى وميه المالخندق وأجيب بأنه اختلف في المريسسيع وقد حكى البضارى عن موسى من عقبة انها كأنت سنة أربع وكذلك الخندق فتحسكون المريسسيع قبلها لان ابن ا-حاق برم بأنها كانت في شعبان وان الخندق كانت فى شؤال فان كانا فى سنة استقام ذلك لكن الصحيح فى النقل عن موسى بن عقبة أن المريسب عرسنة خسفاف الجارى عنه من انها سنة أربع سيق قار والراج أنَّ اللندق أيضا ف سنة خس خلافا لأن احصاق يصيح الجواب (فقال بارسول الله أنا والله) ولابي ذرعن المستلى والله أنا (اعذرك منه) بكسر الذال (ان كان سَ الاوس ) قبياتنا (ضربنا عننه) واغما قال ذلك لانه كان سدهم كامر فزم بأن حكمه فيهم نافذ ومن آذاه مل الله عليه وسلروجب قتله (وان كأن من الخوالنَّا من الخزرج)من الاولى تبعيضية والثيانية سيانية ولايي ذر الناالخزرج ماسقاط من السائمة (آمن تنافيعلنا فيه امرك وانما قال ذلك لما = فهم بعض أنفة أن يحكم بعضهم في بعض فاذا أص هم صلى الله عليه وسلما من امتثاوا أصره (فنام سعد بن عبادةً) شهد العقبة وكان أحد النقبا ودعاله صلى الله علمه وسلم فقال الله ما جعل صلوا تك ورحتك على آل سعدن عسادة رواه آبوداود (وهوسند الخزرج) بعدان فرغ سـعدبن مصادّ من مقالته (و كان قبل دلات رجلا سالحاً)أى كاملاقى الصلاح (واكمن) ولا يوى ذروالوقت وكان (احتملته) من مقالة سسعد بن معاذ (الجسة) أى اغضيته (فقيال)لابن معاذ ( كذبت) زادف رواية أبي اسامة في التفسير أما والله أو كان من الاوس حاأسست أَنْ نُسْرِبُ أَعِنَاقُهِم (لَعَمَرالله) بِفَعَ الْعِينُ أَى وبِقَا \* الله (لا تَنْسُله ) ولا بي ذرعن المستملي والله لا تقتله قال في الفيح وفسرقوله لاتقتله يقوله (ولاتقدرعلى ذلك) لاناتنعك منه ولم ردسعدين عسادة الرضي عبائقل عن عسدالله اسْ أبي ولم تردعا تشدَّرضي الله عنها أنه مَاصَل عن المنافقين وأما قولها فيسل ذلك وكان رجلا صالحا أي لم يتقدُّم لمق الوقوف مع انفة الجسة ولم تغمصه في دينه لك كن بن الحسن مشاحنة قبل الاسلام ثم زالت بالاسلام ويق بعضها يحكم الانفة فتكلم سعد بنعبادة بحكم الانفة ونني أن يحكم فهم سمدين معاذ وقدوقم الروانات سان السعب الحاسل اسعدين عيادة على مقالته حذه لابن معاذ فني رواية اين المصاق فنسال بادة ماقلت هدفره المقالة الاائك علت انه من الخزرج وفي دواية يعيي بن عبد الرحن بن حاطب عند الطيراني فقيال سعدت عسيادة بالنمعاذ وانته مايك نصرة رسول المهصسلي الله عليه ومسلم ولكنها قد كانت منذا ضغاثن في اسلاعلية واحن لم تحلل لنامن صدوركم فقال ابن معاذ الله أعلى عا أردت وقال في بهيمة النفوس اغيا مدن عبادة لا ينمعاذ كديت لا تقتله أى لا تجدلقت له من سسل لمسادر تناقباك القتله ولا تقدر على ذلك أى منامن النصرة فأنت لانستطسع أن تأخذه من بن أيدينا لتوتنا فال وهذا في غاية النصرة اذأنه يحفيرانه فالقوة والنمكين يحيث لايقدرة الاوس مع تؤتهم وكثرتهم ثم ممع ذلك تحت السمع والطاعة للني صلى الله يعليه وسلم غمانته الجسة مثل ما حلت الاقل أواً كثرفام يستطع أن يرى غيره قام ف نصرته حسيلي الله عليه وس وحو قادر علما فقال لان معادما قال وانسافالت عائشة ولكن احقلته الحية لتبين قدة تصرته ف القضية مع اخبارها بأنه صاغ لان الرجل المساخ أبدايه رف منه السكون والنساموس المستكنه ذال عنه ذلك من شسدة ما والى عليه من الجية لنبيه صلى الله عليه وسلم التهى وهو على حسن ينتي ما في ظاهر اللفظ عمالا يخفي (فقيام

المدين الخضير) بيضم الهمزة من أسيدوا لحاء المهملة وفتح المجهة من الحضير مسفرين ذا دفي التضيروهو الزعة سعُدين معاذ أي من رهطه ولاي ذرا بن حضير (فقال) لابن عبادة (كذبت لعمرا لله والله لنقتلنه) أي ولوكان من الخزرج إذا أمر نارسول الله صلى الله علمه وسلم بذلك والمست لكسكم قدرة على منعنا فايل قوله لان معاذ كذبت لاتقتله بقوله كذبت لنقتلنه (فَا نَكْ مَنَا فَيْ) قَالَ له ذلك مب الغذف زُجره عن القول الذي قاله أي المك سنع صندع المنافقين وفسيره بقوله (عجاد <u>ل عن المنافقين</u>) قال المسازري لم يرد نفاق الكفر وانمساأ راداً ته يظهر الوداللاوس تم ظهرمنه في هذه القضمة ضد ذلك فأشبه حال المنا فقين لان حقيقته اظهارشي واخفا وغيره وقال ابنأبي جرة وانما صدرذلك منهم لاجل ة وّ مسال الحدة التي غطت على قلوبهم حن معوا ما قال صلى الله عليه وسلم فلم يتسائث أحدمنهم الاتمام في نصرته لان الحال ا ذا وردعلى القلب ملكه فلا يرى غيرما هو اسبيله فلساغلبه ـ م حال الحية لم يراعوا الالفاظ فوقع منهم السباب والتشاجر لغييتهم لشدّة انزعاجهم فى النصرة (فثارا لحسانَ الآوسَ والمزرج) بمثلثة والحيان بمهمله فتحتية مشددة تثنية حي أي نهض بعضهم الى بعض من الغضب (حيه هموا ) زادف المغازى والتفسيرأن يقتتلوا (ورسول الله صلى الله علمه وسلم على المنبر فنزل ففضهم حتى سكتو اوسكت علىه الصلاة والسلام (وبكت يومى) بكسرالم وتخفيف الما و (لايرقا) بالهدمزة لايسكن ولا ينقطع (لى دمع ولاأ كتمل سنوم)لان الهم يوجب السهروسسلان الدمع (فأصبح عندى الواى) ألوبكر الصديق وأغرومان أى اآلى المكان الذي هي فيسه من بيتها ما (قد) ولا يوى ذروا لوقت وقد (بكت للننز) بالتثنية ولايي ذرعن الجوى والمسقلي للتي بالافراد (ويوما) ولاي الوقت عن الكشيهي ويومي بكسر المم وتعنف الساء ونسيتها الى نفسها لماوتع الهافيهما وقال الحافظ ابن جرفى دواية الحسطشميهي ليلتين ويوما أى الليلة التي أخبرتها فيها أم مسطع انليرواليوم الذى خطب فيه عليه الصلاة والسلام الناس والتي تليه (حتى اظنّ ان السكاء فالق كمدى فالتقبيضاهما) أى أبواها (جالسان عندى واناا بكى) جلة حالية (اذا سستأذنت امرأة من الانسيار) لم تسم (فاذنت لها خِلست سِكَ مَعَى) تَضِما لمَـانزل بِعائشة ويَعزناعليها (فَبِيناً) بِغَيْرِمِيم (يُحن كَذَلَكُ اذدخل رسول الله صلى الله علمه وسلم) ولا بي اسامة عن هشامُ في التفسير فأصبح أبواي عندي فلرزا لاحتي دخل على رسول الله صلى الله علمه وسلم وقد صلى العصر ثم دخل وقد اكتنفني أبوا يءن يميني وشمالي ( فجلس ) علمه الصلاة والسلام (ولم يجلس عندى من يوم قيل في) بتشديد اليا ولابي ذريوم بالتنوين ولا بوى ذروالوقت في (ما قبل صهاوقدمدت شهرا لایوسی الیسه فی شأنی ) امری و حالی (شی ) لیعلم المشکلم من غیره ولایوی در والوقت عن الكشميري شي (قالب) عائشة (فتنهد) عليه الصلاة والسسلام وفي رواية هشام بن عروة همدالله وأثن عليه (ُم قال ياعاتشة فاله بلغني عنك كذا وكذا) كناية عبارمت به من الاقك (فأن كنت بريثة فسسرتك الله) بوحي بُنزله (وان كنت ألمت ) ذا دفرواية أبوى ذروالوقت عن الكشميهي بذنب أى وقع منك على خدالف العادة (فاستغفرى الله وتوبي اليه) وفي رو اية أبي أو يس عند الطبراني اعما أنت من بنات آدم ان كنت اخطأت فتوي (فان العيداذا اعترف بذنيه م تاب) أى منه إلى الله ( تاب الله عليه فلما فضى رسول الله صدى الله عليه وسلم مقالته قلص دمى) بفيَّح القاف واللام آخره صادمه مله أى انقطع لان الحزن والغضب اذا ا خذا حدّهما فقد الدمعافرط حرارة المصيبة (حتى ما احس) بضم الهمزة وكسرا لمهملة أى ما اجد (منه قطرة وقلت لابي أجب عى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والله ما أدرى ما اقول ارسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت لامى اجيبي عى وسول المكەصلى الله علىه وسلم فيمسا قال قالت والله ما أُدرى ما اقول لرسول الله صلى الله عليه و .... فالت ) عائشة (واناجار به حديثة الدنّ لااقرأ كنبرامن الثرآن فقلت انى والله لقد علت انكم سمعتم ما يتحدّث به الناس ووقرى انفسكم وصدقتم به ولتن قلت آكم انى بريثة والله يعلم انى لبريثة) بحسك سرانى (لا تصدقوني) ولابي ذر لاتمدة ونى (بدلك ولئن اعترفت لكم با مروالله يعلم الى بريثة لتصدقني) بضم المصاف وادعام احدى النونين في الاخرى (والله ما اجدلى ولكم مثلا الاأبا يوسف ) يعقوب عليه ما السلام (اذ) أى حين (قال فعسبرجيل) أى فأمرى صبرسيل لاجزع فيه على هذا الأمروني مرسل حبان بن أبي جبلة كالسئل وسؤل المتهسلي الله عليه وسلمعن قوله فصبرجيل فتآل صبرلاشكوى فيه أى الى اغلق قال مساحب المصابيع انه وأى ف بعض التسمع صبر غيرفا مصعماعليه كرواية ابن اسماق في سيرته (والله المستمان على ما تسطون ) أي على ما تذ حسكرون عني

عمايعلم الله براءى منه (نم تحوّلت على فراشي ) ذا دا بنجور في روايته ووليت وجهى نحوا بلدار (والمأرجو أن يبرّ ئى الله ولكن) بتخفيف النون (والله ماظننت أن ينزل الله) بشم أوّله وسكون ما يُسه وكسر مالله وسدّف المَاعل للعَلْمِهِ (فَيَشَأْنَى وَحِياً) زَادُفُ رُوا يِهْ يُونُس يَتَى (وَلاَ مَا احْقَرِقَ نَصْبَى من ان يُسكَلَم بِالقَوْآنَ فَي امري بضم یا میشکام وعندا بن استعاق بقرا فی المساجد و یصلی به ( واکنی کنت آرجو آن بری رسول الله صلی الله علیه وسلمق النوم رؤبا بير تني الله) بها ولا يوى درو الوقت تير تني بالمثناة الفوقسة وحذف القاعل (فوالله ما رام) أى ما فارق صلى الله عليه وسلم ( عجلسه ولا مرج أحد من أهل البيت ) أى الدين كانوا ا ذذ الد حضورا (حتى انزل عليه )زاده الله شرفاديه ولايي ذرعن الكشيهي حتى أنزل عليه الوحى (فأخذه) عليه السلاة والسلام (ما كان يأخذُه من البرساء) بضم الموسدة وفتح الراء ثم مهـ مله بمدودا العرق من شــدة ثقل الوسى (حتى انه لَيْحَدُر) بِتُسْدِيدَ الدال والملام للتَّأ كيداًى يَنزل ويقطر (منه مثل الجان) بكر الميم وسكون المثلثة مرفوعا والجسان بينم البليم وخفضيف الميم أى مثل اللؤلؤ ( - مَن العرف في يوم شات ملسرى ) بينم المهملة وتشديد الراء المكسورة أى كشف (عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يحصك ) سرورا (فكان أوَّل كُلَّهُ تَكُلُّم بِهَا) بنصب أول (أن فاللي باعاتشه احدى الله) وعند الترمذي النشري باعاتشة احدى الله ( مقدر أله الله) أي بمانسيه أهل الافك البك عا أنزل من القرآن (ققالت) ولابي ذر قالت (لى أمني قوى الى رسول المه صلى الله عليه وسلم) لاحل مايشرك به (فقلت لاوالله لا أقوم اليه ولا احد الاالله) الذي أنزل برا - في وأنم على عالم أكن أوقعه منأن يتكلم الله في بقرآن إلى وقالت ذلك ادلالاعليهم وعنيا الكونهم شكوا في حالها مع علهم بحسن طرائقها وحل أحوالها واوتفاعها عانسب البهاعالاجة فيدولاشهة (فائزل الله تعالى ان الدين جار الافك) بأبلغ ما يكون من الكذب (عصبة منكم) جماعة من العشرة الى الاربعن والمراد عبسدانته بن أبي وزيدبن رفاعة وحسان بن أابت ومسطم بن المائة وحنة بنت جس ومن ساعدهم (الا مات ) في را عماو تعظيم شأنها وتهويل الوعيد لن تسكلم فيها والثناء على من خلن فيها خيرا (علما الله)عز وجل (هدد اف براءتي) وطايت النقوس المؤمنة وتاب الى الله تعالى من كان تسكام من المؤمنين ف ذلك وأقيم الحدّ على من أقيم عليه ( عال الوبكر الصدّيق رضي الله عنه وكان بنفي على مسطح بن المائه ) : كسير الميم وسكون المهملة والمائة بضم الهسمزة وبمثلثتين منهسم ألف (الفراشة)أى لاجل قرابته (منه) وكان ابن خالة الصديق وكان مسكينا لامال له (والله لا انعق على مسعاء شيئًا)ولاى ذرعن الكشيهي بشي (أبد ابعد ما قال اها أشدة )أى عنها من الافك (فاكرل الله تعالى) يعطف الصديق عليه (ولاياتل) أى لا يعلف (اولوا الفضل منكم) أى من الطول الاحسان والعدقة (والعمة) فالمال (الى قُوله عُسُورر - يم) ولابوى دروالوقت والسدة أن يؤبواالى قوله غفورر ميم أى فان الجزامين جنس العمل فكا نغفر يغفر لك وكاتصفع يصفع عنك (فقال أبو بكر الصديق) عند ذلك (بلي والله اني لاحي أن بغفرانله لى فرجم) ينخفف الجيم (الى مسطم الذي كان يجرى عدم) من النفقة ويجرى بضم أوله (وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل) ولابى دروابى الوقت سأل بلفظ الماشى (زينت بنت بحش) أم المؤمنين (عن آمرى ففال بازينب ماعلت على عائشة (مارأيت) منه (فقالت بارسول الله احبي سمى ) من أن أقول سمعت ولمأسيم (وبصرى) من أن أقول ابصرت ولم أبصر (والله ماعلت عليها الاخيرا فالت) أى عائشة (وهي) أى زنب (التي كأنت تساميني) بينم الماء وبالسن المهملة أي تضاهيني وتفاخرني بجمالها ومكانتها عند الني صلى الله عليه وسسلم مفاعلة من السهووه والارتفاع (معسمها الله) أي حفظها ومنعها (بالورع) أي ما لمحسافظة على دينها تقول بقول اهدل الافك (قال) أبو الربيع سليمان بن داود شديخ المؤلف (وحد ثنا فليع) هوا بن سليمان المذكود (عنهشام بعردة) من الزبير (عن) أبيه (عردة عن عائشة ) رضى الله عما (وعيد الله ب الزبير مثله) أىمثل حديث فليع عن الزهرى عن عروة ( قال ) أى أبو الربيع أبضا (وحد ثنا فليم) المد كور (عن ربيعه بن أيى عددار جن ) شيخ مالك الامام (ويحي بن سعد) الانصاري (عن القام بن محدين الى بكر) الصديق (منله) والماصل أن فلصاروي الحديث عن هؤلا الاربعة ولطيفة وقال الصلاح الصفدى رآيت يخط استخلكان ات مسلما فاطرنصر انيافقال له النصراف فى خلال كلامه محتقنافى خطابه بقبيع آثامه باسم كيف كان وجه زوجة نبيكم عائشة فى صَلَّفها عن الركب عند نبيكم معتذرة بضياع عقدها فقال آ للسلم يانصرانى كان وجهها كوجه

بنت عران لمىأأتت بعيسي تحمله من غبرزوج فهسما اعتقدت في دينك من يرا • ة مريح اعتقد نامثله في ديننا من براءةزوج نبينا فانقطع النصرانى ولم يحرجوا باهوقدأخرج المؤلف الحديث فىالمغازى والتفسير والايميان والنذوروا لجهاد والتوحسدوالشهادات أيضا ومسسلمف التوية والنساسى في عشرة النسباء والتفسيرويق مافسه من المياحث والفوائد تأتى انشاء الله تعالى والله الموفق والمعين وهذا (باب) بالتنوين (اذا زك رجل) وأحد (رجلاكَفَآه)فلايحتاج الى آخرمعه والذي ذهب البه الشافعسة والمبالكية وهوقول مجمد بن الحب اشتراط اثنين(وعال أيوجيلة) بقتم الحبروكسر المهواسمه سنعنبض السين المهملة وفتم النون الاولى مصغرا فيمارواه المحاري (وَجِدتُ مَنْبُوذًا) بالذَّال المُعِهُ أَي لقيطا ولم يدم ( فليارآني عَرَ) بِذَا لِحَالِ رضى الله عنه (قال عسى الغوير) بضم الغين المجمة تصغير غار (ابؤسا) بفتح الهمزة وسكون الموحدة بعسدها هـ فسينمهمله جعبؤس وانتصب على المخبرليكون مجذوفة أى عسى الغوير أن يكون ابؤسا وهومنل مشهور يقال فساظاه والسلامة ويحشى منه العطب وأصله كأقال الاصعى أن السادخاوا يبيتون في غاد فأنها رعلهم فقتلهم وقدل أقول من تدكلهم الزناء بفخرالزاي وتشديد الموحدة ممدودا لمناعدل قصربا لاحمال عن الطريق المألوفة وأخذعل الغويرأ يؤساأي عساءأن بأتى السأس والشر وأرادع ربالمنسل لعلك زنبت بامه واذعسه لقيطاقاله الزالا ثيروقد سقط قوله قال عنهي الفوير أنوسا لفيرالاصيل وأبي ذرعن الكشميني (كأنه ينهمني) أي كا "نت عمريتهم أما حملة قال النبطال أن مكون ولده أبي مه له غرض له في مت المال ( قال عريق) القيم ما مور القبملة والجماعة من الناس يلي امورهم ويعرّف الاميراً حوالهم واسمه سنان فيماذ كره الشديخ أنوحامد الاسفراني في تعليقه (انه رجل صالح قال) عراء رفه (كذاك) هو صالح مثل ما تقول قال نع فقال (أدهب) مه زاد مالك فهو حرّولك ولاؤه أى ترمته وحضائته (وعلينا نفقته) أى في مت المال بدلسل رواية السهتي ونفقته في مت المال \* وهذا موضع الترجة فان عزا كنغ بقول العريف على ما يفه ــمه قوله كذاك ولذا قال اذهب وعلمنا نفقته \* ويه قال (حدثناً) ولا يوى ذروالوقت حدَّثني بالا فراد (ابن سلام) بنخفيف اللام ولا بي ذرمجدين سلام قال (اخيرما) ولاى درحد ثنا (عدالوهاب) من عدد الجدد النقني البصرى قال (حدثنا خالد الحدام) المهملة والمتجة عدود النمهران النصري (عن عسد الرحن بن الى بكرة عن ابيه) أبي بكرة نقسع بن الحارث الثقني أنه (قال آني رجل على رجل) لم يسميا ومحقل كإقال في المقدّمة والفتح أن يسمى المثني بمعين ابن الادرع والمثنى علىه بعيدالله ذي المحادين كما سبأتي في الادب ان شاء الله تعالى (عند الذي صلى الله علمه وسلم فقال ويلك)نسب يعامل مقدر من غيران ظه (قطعت عنق صاحبك قطعت عنق صاحبك) مرّتين وهو استثعارة منقطع العنق الذي هو القتل لاشة راكهما في الهلاك قالها (مراراتم قال) عليه الصلاة والسيلام (من كان منكم مادساا خاه لا محالة) بفتح الميم لابد (فلدقل احسب) بكسرعين الفعل وفتحه أى أظن (فلا فاوالله حسيبه) أى كافيه فعل بمعنى فاعل (ولا اذكى على الله احداً) أى لا أقطع له على عاقبته ولا على ما في ضمره لان ذلك مفس عنا (احسبه) أي أظنه (كذاوكذا انكان يعلم ذلك) أي يظنه (منه) فلا يقطع يتزكسه لانه لا يطلع على ماطنه الاالله تعالى ووجه المطأ يقة انه صلى الله علمه وسلم أغترتز كمة ألرحل اذا اقتصد لانه لم يعب علمه الآالاسراف والنغالي في المدح وهذا الحديث أخرجه المؤلف أيضاف الادب ومسلم في آخر الكتاب وأبو داو دوابن ماجه ف الادب و (باب ما يكره من الاطناب) بكسر الهدمزة أى الميالغة (ف المدح وليقل) أى المادح ف المدوح (ما بعلم) ولا يتجاوزه \* ويه قال (حدثنا تحديث الصباح) بالصادوا لحاء الهملتين منهما موحدة مشهددة فألف المزارأ وجعفرالبغدادي النفة الحافظ قال (حددثنا اسماعسل بنزكرا) بن مرة الخلقاني بضم الخياء الميمة وسكون اللام يعدها قاف الكوفي الملقب بشقوصا بفتح الشين المجعة وضم القاف المخففة وبالمساد المهسملة قال (-دشنا)ولايي دوحد ثني بالافراد (بريد بن عبد اقله) بضم الموحدة وفتح الراءم صغر ا (عن) جده (أبي بردة) المارث أوعامر أوامه كنيته (عن) أبيه (أبي موسى) عبدالله بن قير (رضى الله عنه) أنه (قال مع الذي صلى الله عليه وسلم رجلا يثني على رجل لم يسميا أوهمامين وذوالجادين السابقان ف الباب السابق (ويطريه) بضم أوله من الاطراء أي يبالغ (فرمده) ولايوى دروالوقت في المدح (فقيال) عليسه العلاة والسيلام (اهلكمَ أو) قال (صلعمَ طهرالرجل) خاف عليه العبوالشك من الراوى ولم يأت المؤلف بمايدل بلز التربعة

الغورائخ والمأد على الغورائخ والماسقط من قله من قل

الاشيروييمقلأن يقال ان الذى يطنب لايدأن يقول مالايعلمأ وانتحسدينىأ بي بكرة وأبي موسى متعذان وقد فال فحديث أبى بكرة ان كان يعلم ذلك منه ولاكراهة ف مدح الرجل الرجل ف وجهه انحا للكروه الاطنساب (باب) -د (بلوغ العبیان و) حکم (شهادتهم) هل هی معتبرة أم لا ( وقول الله تعالی) با بلز عطفا علی الجرود السَّابِقُ ولا بي ذرعزو جلَّ بدل قوله تعالى (واذا بلغ الاطفال) الذين أنما كانوايستا ذنون ف العورات الثلاث (منكم الحلم فليستأذنوا) على كل حال يعني مالنسمة الى أجانهم والى الاحوال التي يكون الرجل مع اهله وان لم يكن في الاحوال الثلاث قال الاوزاعي عن يمين أبي كثيرا ذا كان الغلام رباعيا فأنه يستأذن في العورات الثلاث على أبويه قاذا باغ الحلم فليست اذن على كل سال (وقال مغيرة) بن مقسم الفسبي الفقيه الاعي الكوفي (احتلت وآناً آبِ ثَنتي عشرة سنة) وقد قالوا ان عمروب العاص لم يكن بينه وبين ابنه عبدالله في السنّ سوى ثنتي عشرة سنة (وبلوغ النسام) بجرّ بلوغ عطفاعلى قوله بلوغ الصديان فهومن الترجة والذى فى الفرع الرفع مبتدأ وخيره قوله (في الحيض) ولايوى دُرُو الوقت الى الحيض (القوله عزوجل واللائ يتسسن من المحيض الى قوله) ولايوى ذر والوقت من نساتكم الى قوله (أن يضعن حلهن ) فعلق الحم فى العدة بالاقراء على حصول الحيض وأماقبله وبعدمقبالاشهرفدل على أن وجود الحبض ينقل الحصيحم وقد أجعوا على ان الحيض بلوغ في حق النساء عاله في الفتح (وعال الحسن بن صالح) الهمد الى الكوفي العابد عماو صله الدينوري في الجالسة من طربق يحى بن آدم عنه (ادركت جارة لناجدة) نصب بدلامن جارة (بنت احدى وعشرين) زاد أبوذر في روايته عن ألكشبيهى سنة وبنت نصب صفة للدة وزادف الجااسة وأقل أوقات الخل تسعسنين التهي وتعال الشافعي اعجل ماسمه ت من النساء يعضن نساء تهامة يحضن لتسع سنين وقال أيضا انه رأى حدة بنت احدى وعشيرين سينة والهاحات لاستسكال تسع سنين ووضعت بنتا لأستهكال عشروو تعرامنتها مثل ذلك و وم قال [حدثنا عسد الله) بضم العين مصغرا (ابن سعيد) بكسر العين أبوقد امة السرخسي وجزم السهق ف اللافيات بأنه عبيد بن اسماعمل بالتصغير أيضامن غيراضافة وهوالهبارى القرشي الحسكوفي أحدمشا يخ العداري قال (حدثنا أيواسامة) حادب اسامة (قال حدثني) بالافراد (عبيدالله) بينم العين مصغرا ابن عرب حفص بن عاصم بن هربن الخطاب ( قال حدثي ) بالافراد ( نافع ) مولى ابن عر ( قال حدثني ) بالافراد ( ابن عر ) عبد الله ( رضى الله عنهما الدسول المه صلى الله عليه وسلم عرضه يوم أحد) ف شق السنة ثلاث (وهوابن اربع عشرة سنة فلم يجزنى) بشبم أقله من الاجازة وقال الكرمانى فلم يثبتنى في ديو ان المقا تليز ولم يقدّر لى رزمّا مثل أرزاق الاجنساد وكانمة تعنى السياق أن يقول عرضه فلم يجزه بدل فوله فلم يجزني أوأن يقول ثم عرضه بدل قوله عرضي كالاولى لكنه على طريق الالتفات أوالتجريد وقدوقع فيرواية يحيى القطان عن عبدالله بن عرف الخيازي فلم يجزه ولمسلم عن ابن غيرعن أبيه عن عبد الله عرضني رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد في الفتال فلم يجزني وله أيضا من رواية ادريس وغيره عن عبدالله فاستصغرني ( مُ عرضي يوم المندق) سنة خس وجنم المؤلف الى قول موسى بنعقبة ان الخندق في شؤال سنة أربع والرج تول ابن استعاق واكثرا هل السيرأن الخندق في سنة خسكاساتيان شاءالله تعالى (والما أن خسء شرة) رادأ بوالوقت وأبو ذرعن الجوى سنة واستشكل هذا علىقول ابنا-حاق اذمقتضاء أن يحسكون سنّ ابنء وفي الخندق ست عشرة سنة وأجاب السهق بأنه كان فأحد دخل فأربع عشرة سنة و في الخندق تجاوزها فألغي آلكسر في الاولي وجيره في النسائيسة ( وَالْمِازِينَ ) استدل بذلك على أنّ من استكمل خس عشرة سنة قرية تحديد بذا بتداؤها من انفصال حسع الولد يكون بالغا مالسن فيجرى عليه أحكام البالغيزوان لم يحتلم فكف مالعبادات واقامة الحدود ويستحق سمم الغنمة وغيرذلك من الاحكام وقال المبالكية يبلوغه غيان عشرة وبه قال أبو حنيفة لقوله تعالى ولا تقربو امال البنيم الامالق هي أحسن حتى يلغ أشده فسترءا بنعبساس يتمسان عشرة سسنة والجلوبة سسبع عشيرة لان نشوالانات وبلوغهن أسرع نندَص عَندُلك سنة وقال أبو يوسف وجمد بخمس عشرة في الغدلام والجارية وهي رواية عن أي حندفة قال اين فرشتاه وعلمه الفتوى لان العادة جاربة على أن الباوغ لايتأخر عن هسذه المدة وأجاب بعض المسالكمة عنقصة ايزعر بأنها واقعة عيزلاعوم لها فيمتمل أن يكون صادف انه كان عند ذلك السسن قد احتلوفا جازه وقال آخرالإسازة المذكورة سكم منوط باطاقة النتال والقدوة عليه فأسياذته عليه العسلاة والسسلام انء

في الله عشرة لانه رآه مطبقاللفتال في هذا السسنّ ولما عرضه وهوا بن أربع عشرة لم ره مطبقا للفتسال فردّ قال فلسر فعه دليل على أنه رأى عدم الملوغ في الاول ورآه في الثناني التهي وهذا مرد وديما أخرجه أبوعوانة وان حيان في صحيحهما وعبدالرزان من وجه آخر عن ان جريج أخبرني نافع بلفظ عرضت على النبي صلي الله علىه وسلموم أحدواناا ينأدبع عشرة سسنة فلم يجزني ولم رنى بلغث وعرضت علسه يوم الخندق وأماا ينخس عشرة سنة فاجازني ورآني بلغث فال الحافظ اين حروهذه زيادة صحيحة لايطهن فهالجلانة ابن جربيح وتقدّمه علىغىرەفى حديث نافع وقدصر ح بالتحديث فانتني ما يخشى من تدليسه وقدنص ابن عربقوله ولمبرني يلغث وا ين عمراً على عباروي من غيره لا سيما في قصة تتعلق به ( قال ما قع ) مولى اين عربا لا سه بنا دالسا بق ( فقد مت على عربن عبدالعزيزوهو خليفة فحدثته هذا الحديث الذي حدثه جابن عرز ففيال ان هذا السين وهوخس عشرة سنة (لحدين الصغيروا لكبيروكنب الي عباله أن يفرضوا ) أي يقدّروا (لمن يلغ خري عشرة ) سسنة رزقا ف د بوان الجند» وهذا الحديث أخرجه ابن ماجه في الحدود » وبه قال (حدثنا على بن عيد الله) المدي قال <u>(-دُثناسفيات) بنعينة قال (-دثنا)</u>ولاي ذرحدُثنى بالافراد (<u>صفوان بنسلم) ب</u>ضم السين المهسملة وفق اللام المديق الرهري مولاهم (عن عطا م بنيسار) بالمثناة التحتية والمهملة المخففة أي محد الهلالي المدني مولى معونة (عن أي سعددا الحدري دضي الله عنه يبلغ به الذي مسلى الله علمه وسيلم فال غسسل يوم الجعة) لصلاتها (واجب)أى كالواجب (على كل محتلم)أى بالغ وفيه الاشارة إلى أن الباوغ يعصل بالانزال فيستفاد مقسود الترجة بالقساس على سائرا لاحكام من جهة تعلق الوجوب بالاحتلام . وقد تقدم هذا الحديث مع شرحه في كتاب الجعة . (باب سؤال الحاكم المدعى) بكسر العين وسكون التعتبية وفي المو هنية فتعها (هل لك منية) تشهد عاندى (قبل) عرض (المين) على المدى علمه والمدى هومن يخالف قوله الطاهر والمدى علمه من بوافقه ولذلك جعلت المينة على المدعى لانها أقوى من المين التي جعلت على المنسكر لينع برضعف جانب المدعى يقة ة هته وضعف هذا لمنكر بقة ة سانيه وقيسل المدعي من لوسكت خلى ولم بطالب بشئ والمدعى علسيه مبرلا يخلى ولايكفيه السكوت فاذاطال زيدعرا بحق فانكر فزيد يخيانف قوله الغلاهرمن براءة عرو ولوسكت ترلاوعه وبوافق قوله الظاهر ولوسكت لم يترك فهومدعي علمسه وزيدمدع على القواين ولا يختلف موجههما غالب اوقد يُحتلف مثل أن يقول الزوج وقدأ سسلم هووزوجته قبسل الوط وأسلنامعا فالنسكاح باق وقالت بل أسلنامرتها فالنكاح مرتفع فالزوج على الاصم مدع لان وقوع الاسلامين معا خسلاف الظاهر وهي مدعى علهاوعلى الشاني هي مدعية لانه الوسكتت ركت وهومدى علمه لانه لا يترك لوسكت لزعها انفساخ الشكاح فعلى الاؤل تتعلف الزوجة وبرتفع الذكاح وعلى الشاني ععاف الزوج ويستمز النكاح ولوقال لها اسلت قبلي فلا نكاح سنناولامه للذوقات لآاسلنامعاصدق في الفرقة الاعن وفي المهر يهينه على الاصبح لان الظاهر معه وصيدقت بيمنهاعلى الشاني لانها لاتترائنا اسكوت لان الزوج رعم سقوط المهرفاذ اسكتت ولاينة جعلت ناكلة وحلف هووسقط المهروالامن فى دعوى الدّمدع لائه يزعم الردّالذي هو خلاف الظاهراكنه يصدق حمنه لانه أثبت يده لغرض المبالك وقدائقنه فلا يعسن تكليفه ببينة الردّوأ تباعلى القول الثاني فهومدى عليه لأن المالك هو الذي لوسكت ترك وفي التعالف كل من الخصون مدع ومدى عليه لاستوائهما .. وبه قال (حدثنا تحد كالفمقدمة الفخرجن ماين السكن مانه محدين سلام ونسبه الاصلي ف بعضها كذلك وقد صرح المجارى بالرواية عن محد بن سلام عن أبي معاوية في النسكاح وغيره قال (آخبرُ مَا ٱبو معاوية) محد بن خازم بمجمة بن الضرير الكوف (عن الاعش) سليمان بن مهران (عن شقيق) أبي واثل (عن عبد الله) بن مسعود (رضى المهعنه) انه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حاف على) محلوف (عن سماه عينا مجازا للملابسة بينهما والمراد ماشأنه أن يكون محلوفا عليه والافهوقبل الممثلبس محلوفا عليه فيكون من مجازا لاستعارة (وهوفيها فاجر) كاذب والواوللمال (المقتطع بها) بالمن (مال امرئ مسلم) اوذى أومعا هديات يأ خدّه بغير حق بل بجرّد يمينه الهكوم بهاف ظاهرالشرع والتقييد بالمسلم بوى على الغالب وفي مسسلمين حديث اياس بن ثعلبة الخارف من اقتطع حق امرى مسلم بهينه حرم الله عليه الجنة وأوجب له النار قالوا وان كان شيشا يسيرا قال وان كان قضيبا من ادا لنفضيه انه لافرق بيزالمسال وغيره (آتى الله وهوعليه غضهان) اسم فاعل من غضب يقال دجل غضسبات

وامرأة غضبى والغضب من الخلوقين شئ يداخل قلوبهم وأتماغضب الخالق تعالى فهوا نكاده على من عصباه وشخطه علمه ومعاقبته له قاله في النهامة والحساصل أنّ الصفات التي لا يلني وصفه تعسالي جاعلي الحصفة تؤوّل بمايلمق يه تعالى فتحمل على آثارها ولوازمها كحمل الغضب على العذاب والرحة على الاحسمان فمكون ذلك من صفات الافعال أو يحمل على أن المراد بالغضب مثلاا رادة الانتقام وبالهة ارادة الانعام والافضال فيكوت من صفات الذات ( قال) أى اب مسعود ( فقال الا شعت بن قيس ) الكندى (في والله كان ذلك كأن بيني ) ولابوى الوقت وذرعن الموى والكشميهى كان ذلك مني (وبين رجل من اليهود) اسمه الجنشيش بجيم مفتوحة ففاعسا كنة فشينين معمتين بينه سما تحتبة ساكنة وسقط لابي ذرمن اليهود (ارض) زاد مسلم بالين ( فجعد في فقدّ منه الى الذي صدلي الله عليه وسدلم فقال لي رسول الله صدلي الله عليه وسدلم ألك منه ) تشهدلك باستحقاقك ما ادّعيته (قال) الاشهث (قلت لا) منه لي (قال فقال) عليه الصلاة والسلام (للهودي احلف) ولايى دُرعن المستملي قال احلف (قال) الأشعث (قلت ما رسول الله اذا يحلف) ما لنصب ماذ آرويذ هب بسالي ك بنصب يذهب عطفا على سابقه وفى الفرع كأصله يحلف ويذهب برفعهم ما أيضاعلى لغة من لاينصب باذا ولووجدت شرائط علها التي هي التحدّرو الاستقبال وعدم الفصل كاحكاه سيبويه (فال أنزل الله تعماني) ولابي ذر عزوجل (ان الذين بشترون بعهد الله واعلم عناقلي الاالي آخرا لا يه) من سورة آل عران فان قات كنف يطابق نزول هذه الا يد قوله اذا يصلف ويذهب عمالي أجسب ماحقمال كأنه قدل للاشعث لدس لك علسه الاأخلف فان كذب فعلمه وباله وفسه دلسل على أن السكافر يُحلف في الخصومات كايحاف المسلم \* وهذا الحديث سبق في الخصومات \* هذا (ماب) بالتنوين (المِنعَلَى المذعى علمه) دون المدعى (في الاموال والحدود) وقال الكوفيون تختص اليمين بالمدعى عليه فى الاموال دون الحدود (وقال النبى صلى الله عليه وسلم) فيماوصلاقريبا (شاهداك أوعينه) برفع شاهداك خبرميتدا محذوف أى المنت لدعواك أوالحة لك شاهداك أوميتد أخبره غذوف أى شباهدال هما المطلوبان فى دعوال أوشياهدال هما المثبتان لاعوال وعينه عطف عليه (وقال فتيمة) أي ابن سعمدوف بعض النسخ كانقل عن الشيخ قطب الدين الحلبي حدثنا قدمة قال حدثنا سفيان) هوابن عيينة (عن ابن شبرمة) بينم المجمة والراء منهمامو حدة ساكنة هو عبدالله ن شرمة من الطُّفُهِلُ بِنْ حَسَانَ ٱلْضِيُّ قَانِي ٱلْكُوفَةُ المَتَّوْفُ سَنَّةَ أَرْبِعُ وَأَرْبِعِينُ وَمَا تُمَّأَلُهُ قَالَ ( كَلَّنِي ٱلوَّالزَّنَادَ ) عَبْدَ اللَّهُ مَنْ ذكوان قانى المدينة (في)التول بجواز (شهادة الشاهدويمن المدعى) وكان مذهب أبي الزناد الفضاء بذلك كأخل بلده لانه علمه الصلاة والسلام قضى بشاهد ويمنزواه مسلممن حديث ابن عبساس وأصحاب السننمن حدث أبى هوبرة والترمذي وابن ماجه وصحعه ابنخزية وأبوءوانة من حسديث جايرومذهب ابن شسيرمة خلافه كاهل بالدَّم فلايعمل بالشاهدواليميز وهو مذهب الحنفية قال ابن شبرمة (فَقَلَتُ) أى لا بالزَّناد محتمع اعليه (قال الله تعالى واستشهدوا) على حقكم (شهدين من رجالكم فان لم يكونا رجلين فرجل وا مرأتان بمن ترضوت من الشهداء) العدول (أن تضل احداهما مند كراحداهما الاحرى) الشهادة قال ابن شهرمة (قلت اذا كأن يكتني) بضم أقرله وفتح الفاء (بشهادة شاهدويين المدعى) وجواب الشرط (فسايحتساح أن تذكر احداه سما الانوى) ومانافية في قوله في يحتاج واستفهامية في قوله (ما كان يصنع بذكر) بموحدة و مجمة مكسورتين وسكون الكاف وفي اسطة تذكر بفوقية ومعيمة مفتوحتين وشم الكاف مشددة (هذه الاحرى) وفي تسطة تذكر بضه الفوقمة وسكون المجيمة وكسر الكاف والمعدق اذاجازأن يكتني بالشباهد والمعن فلاأحسباج الى تذكر احداهه ماالاخرى اذالهن يتوم مقامه مما فسافا أندة ذكر الند كبرف القرآن وأجسب بأنه لايلزم من التنصيبي على الشيخ نفيه عماعداء وغاية مافي ذلائعهم التعرض له لا النعرض لعدمه والمسديث قد تضمن زمادة مستقلة على ما في القرآن بحكم مستقل وقدأ جاب ا مامنا الشافعي عن الاتية كافي المعرفة بأن الهين مع الشاهدلا تخالف من ظاهر القرآن شُمأ لانا نحكم بشاهدين وشاهدوا مرأتين ولاعين فاذا كان شاهد حكمتا نشاهدوى منااسينة ولسرهذا يمايحا لف ظاهرا لترآن لانه لم يحرم أن يجوزاً قل بمانص عليه في كما به ورسول القهصلي الله عليه وسلم أعلى الرادالله عزوجل وقدأ مرناالله تعالى أن الخدما الانابه وتنتمي عانها ناعنه ونسأل الله العصمة والتوفيق انتهى . وبه قال (حدثنا أبونهم) الفضل بند كير قال (حدثنا نافع بن عمر)

ان عيدالله بن بدل الجمي القرشي المكي المتوفى سسنة تسع وسسة بن ومائة (عن ابن اب مسكة) هو عسدالله من عدد الرجن نأى مليكة بضم المع وفتم اللام مصفراانه ( عال كنب أين عياس رضي المه عن سما ) أي بعدان كتبت الميه أسأله عن قصلة الرأتين اللين ادعت احداهها على الاخرى انها جرحتها كما في تفسيرسورة آل عران وزاد أيو ذرالي" (ات النبي صلى الله عليه وسلم فضى باليمين على المدى عليسه) وعند البيهتي من طريق عبدالله يذادريس عن ايزجر يجوعثمان بن الاسودعن اين أبى مليكة بلفظ كنث فاضبا لاين الزبرعلي الطائف وذكرقصة المرأة من فكنت إلى ان عباس فكتب إلى ان رسول الله صدلي الله علمه وسدل قال لويعطى النساس بدعواهم لاذى رجالأموال قوم ودماء همواكن البينة على المذعى والمن على من أنكر باسناده حسن وانميا كانت المننة على الذي لان حجته قو به لانتفاء التهمة وجانبه ضعيف لانه خلاف الظاهر في كان الحجة القوية وهى البينة لمقوى بهاضعفه وعكسه المذعى علمه فاكتني بالحجة الضعفة وهي المن نم قد تحييل اليمن في جانب المذع ف مواضع مستنناة لدلل كايمان القسامة لحديث المحص نالخصص لحديث الساب وفي السهق عن عرون شعب عن أسه عن جدّمان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المنفة على من ادّى والمن على من أنكرالا في القسامة ودعوى القمة في المتلفات \* وفي هذا الحديث دلالة لمذهب الشَّافعي والجهور أن المن متوحهة على المذهى علمه سواءكان منه وبن المذعى اختلاط أملاو فال مالك وأصحامه ان اليمن لاتتوجه الاعلى من منه وبينه خلطة لتلابيتذل السفها • أهل الفضل بتعليقهم مرارا في الموم الواحد فاشترطت الخلطة لهذه المنسدة وهذا الحديث قدمسيق في الرهن وبأني ان شاء الله تعالى في تفسير سورة آل عران ، هذا (مَابِ) مَالَمْنُو بِنَمْنُ غَمِرْرَجِهُ وهُوساقط عنداً يوى دُرُوالوقت، وبه قال (حدثنا) ولايي دُرحدُ ثني (عُمَانُ بُنَ أى شمية ، هوعمّان بن محد بن أى شدة ابرا هم بنعمان العيسى مولاهم الكوفى الحافظ قال (حدثنا بوير) هوابن عبد الحيد (عن سنصور) هوابن المعتمر (عن ابي وائل) شقيق بن سلة انه (فال قال عبد الله) هوابن مسعود (من حلف على) معلوف ( بين يستحق بها ) بالمين ( مالا ) لغيره ( لتي الله ) أى يوم القسامة (وهو عليسه غضان عرمصروف للصفة وزبادة الالف والنون مع وجود الشرط وهوأن لايكون المؤنث فيه ساءالتأنيث فلاتقول فنه امرأة غضبانة بلغضى والمرادمن الغضب لازمه أى فيعذبه أوينتقه منه (م الزن الله عزوجل تصديق ذلك أنَّ الذين يشترون بعهد الله واعلم مالى عذاب ألم ) رفعه ما على الحكاية ولابوى در والوقت وايمانهم عُناقليلاالى أليم (تمان الاشعث بن ميس) الكندى (خرج الينا) من الموضع الذي كان فيه (فقال ماعد ثكم الوعيد الرحن) بن مسعود (فد ثناه على حدثنا به (قال فقال صدق) ابن مسعود (لني ) بلام مفتوحة ففا مكسورة فتعتبة مشدّدة (آبزات) بضم الهمزة زاد في الرهن والله الزات هـذه الاتية ولايي ذر نزات ماسقاط الهمزة وفتح النون والزاى ولابي الوقت نزات بضم النون وكسر الزاي مشدّدة (كان مني وبن رسل المهمعدان بن الأسودين معدى كرب الكذرى ولقبه الخفشيش بجم مفتوحة ففا مساحكنة فشيذن معين منهما تحتيد ما كنة (خصومة في شيء) في الرهن في بروف رواية في ارض وزا دمسلم ارض مالين ولايتنع أن تكون الخياصعة في الكل فرة ذكر الارض لان المبرد اخلة فيها ومرّة ذكر البر لانها المقسودة لسق الارض ( فاختصمنا الى رسول الله) ولايوى دروالوقت الى الني (صبى الله عليه وسلم فقال شاهداك أوعينه) قال القاضى عباس كذا الرواية بالرفع فهما تقديره عليك شاهد الناأ وعليه عينه أويقد والكشاهد النا أوعينه أىلا اقامة شاهديك أوطلب عينه فحذف المضاف من كل من المتعاطف نوأ قيم المضلف اليسه مقامه قال الاشعت (فقلت له) عليه السلاة والسهلام (أنه) أي معدان (ادايحلف) بالرفع على لغة من لا ينصب بإذا (ولاسالي) أى لا يكنرث ورعاحد فت ألفه فشيل لم أبل وزاد مسلم وأصحاب السنز الاربعة في تعوهد مالتصة من حديث واتل بن عرليس لله الاذلك واستدل بهذا الحصر على ردّا لقضاء بالشا عدوا أعن وعوم ردود بأنه مدلى الصعليه وسيار فنني بذلك وبأن المراد بقوله شاهداك أي ينشك سواء كأنت وجلن أورجلا واحرأنين أورسِلا وعين الطالب فالمعي شاهد الما وما يقوم مقامهما (فقال الميي صلى الله عليه وسلم من حلب على عين) الحلف هواليمين فخالف بين اللفظين تأكدا لعقده وسماه عينا مجاذا للملابسة يبتهما والمراد ماشأنه أن يكون علوقاعليه والافهوق ل المين ابس علوقاعليه (يستعقبها) ما امن (مالا) لبس له وابله صفة لين أوسال (وهو

نهما ) في البين (فاجر) كاذب (لقي الله) زاد أبو ذر عزوجل (وهو عليه غنه - بان) اسم فاعل من غشب بشال رجل غضبان وامرأة غضبي وهومن باب الجازاة أى يمامله معاملة المغضوب علب فيعذبه والواوف وهو فالموضعين المعال (فأنزل الله تعالى تصديق ذلك تم اقتراً) سلى الله عليه وسلم (عذم الاتية) أى السابقة وهي ات الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم الى عذاب ألم و ومطابقة الحديث للترجة في قوله شاعداك أوعينه و هذا (مآب) مااتنوين (أدااذي )رجل بشيءلي آخر (أوقذف)رجل رجلا أوقذف امر أنه بأن رماها مالزما (فلد) المدعى أوللقاذف (أن ينتمس السنة ومنطلق) بالنصب عطفا على أن بلتمس أي عهل (اطلب السنة) وغوها كالنظرفي الحسباب ثلاثه أنام فقط وهل هذا الامهال واجب أومسستعب تمال الروباني واذاأمهلناه ثلاثا فأحضرها هدايعدها وطلب الانطارل أي مالشاهدالشاتي أمهلناه ثلاثه أخرى 😹 ومه قال 🛚 حدثنا عجد من بشار) بالموحدة والمجمة المشددة ابن عمّان العبدى البصرى أبوبكر شدارقال (حدثنا اب الى عدى) هوجد واسم أبي عدى ابراهيم (عن هشام) حوابن حسان القردوسي البصرى أنه قال (حدثنا عكرمة) مولى ابن عساس ولايي ذرعن الجوى والمستملي عن عكرمة (عن ابن عياس رضي الله عنهما ان علال بناسة) الانصاري الواقني (قذف امرأته) قيل اعها خولة بنت عاصم رواه ابن منده أى رماها بالزما (عند الني سدلي المه عليه وسلوتشريك بن-يحما) يفخ السينوسكون الحاءالمهملتين اسمأته وأماأيوه فعيدة بفتم العين المهسملة والموحدة ابن معتب بينم الميم وقتع العين المهملة وتشديد الفوقية آخر مموحدة كذاضبطه الآووى وضيبطه الدارقطة مغنث بالغين المعجة وسكون التحتمة آخره مثاثة (فينال الذي صدلي الله علمه وسرا البينة) تصدأى المينة ويجوز الرفع أى الواجب علسك البيئة (الوحدًا) بالنصب بفعل مقدر والرفع أى الواجب عنسد عدم البينة حدر في طهر لذي أي على ظهر له كانوله ولاصلبنكم في جذوع النخل (فَشَالُ) هـ لال ولابي ذرقال (الرسول الله اداراك احديا على امر أنه رجلا مطلق) حال كونه (التمر) يطل (المسفدول) علمه الصلاة والسلام (وفون المينة والآحد) مصب المينة ورفع حدد أي تحضر الدنة وان لم نحضرها فجزاؤك حدد (فىظهركة) فذف ناصب البينة وفعل الشرط والجزآ الاول من الجلة الجزائية والفاع قال النمالك وحذف مثل هذا لمهذكر التعاة أنه يجوزا لافي الشعرلكنه يردعلهم وروده في هذا الحديث البحيد ولابوى الوقت وذر أوحدأى تحضرالبينة أويقع حذفي ظهرك فالمفالمصابيم وفي هذا النقدير محافظة على تشاكل الجلتين لفظا وفي نسخة المسنة بالرفع والتقدر اما البينة واماحد في ظهر له (فذ كر) أى ابن عباس (حديث اللعان) الآتي تمامه في تصدر سورة النورمع ما فيه من المباحث ان شاء الله تعالى والفرس منه هنا عكن القادف من اكامة البينة على زنا المقذوف لدفع الحدعنه ولاير دعلب أنا الحديث وردف الزوجين والزوج له مخرج عن الحدد ماللمان ان عزعن المنه بخلاف الاجنى لانانة ول انما كان ذلك قبل زول آية اللعان حيث حكان الزوح والاحنى سوا واذا ثبت ذلك للقاذف ثبت لكل مدع من باب أولى قاله في الفتح ومن قب له الزركشي في تنقيمه وقال في المصابيم اله كلام ابن المنبر بعينه . وهذا الحديث أخرجه المؤلف في التفسيروا اطلاق وأبود اود فى الطلاق والترمذي في التفسيروالطلاق ، (اب المين بعد العدر) أي بيان ما بيا في فعاله ابعد العصر ، وبه قال (حدثنا على بزعبدانه) المدين قال (حدثنا جريب عبد الحيد) بنقرط بضم المناف وسكون الرا و والطاء الهملة الشي الكوفى تزيل الرى وقاضيها (عن الاعمر) سليمان بن مهران (عن أب صبالح) ذكوان السمان (عن أبي هر برة ردني الله عنه) أنه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة) من النباس (لا يكامه سما لمه ولايتظراليهم) فانمن سخط على غيره أعرض عنه زادف المسافاة يوم القيامة (ولار ديم) ولايطهرهم (ولهم عذات ألم) مؤلم على ما فعلوه (رجل على فضل مام) فضل عن كفايته (بطريق عدم منه) أى من الفاضل من الما و(ابن السبيل) المسافر (ورجل بايع رجلا) وفي المساعاة بابع اما ما والمسراد الامام الاعظم (السايعة الالمادنيافان أعطاه مايريدوف له ) بتخفف الفاء يقال وفي بعهده وفا وبالمد وأ ما بانتشد يد فيستعمل في وفية المق واعطائه (والا) بأن لم يعطه ماريد (لم يفله) عناعاة ده عليه (ورجل سادم رجلا بسلعة) بارويج رور ولايوى دُروالوقت سلعة بالنصب على المفعولية (بعد! لعصر خلف بالله لقداً عطى) يَضْتَمُ الهِ سمزة بادُّ بها الذي اشستراهامته ولاى دراعطى بسم الهسمزة أى أعطاه من يدشراه ها (بها) أى بسبها والعراكشيهى به أى

ľ.

بالمتاع الذي يدل علب السلعة (كداوكذا) عُناعنها (فاخدةً )أي السلعة الرجل الشاني بالنمن الذي حلف عليه المالك اعتمادا على حلفه وتتغصب هذا الوقت بتعظيم الاشم على من حلف فيسه كاذبا قال المهلب لشهود ملائكة الليل والنهارذلك الوقت قال فى الفتح وفيه نظرلان بعد صلاة الصبح مشارئيله فى شهود الملائكة ولم يأت فه ما أتى في وقت العصر و يمكن أن يكون اختص بذلك لكونه وقت ارتفاع الاعمال \* وهذا الحديث قد سمق فياب الممن منع ابن السبيل من الماه \* هذا (ياب) بالتنوين (يحلف المدعى عليه حيد ها وجبت عليه ما المين ولايصرف من موضع الى غيره ) للتغايظ وجوباوهذا قول الحنضة فلا يغلظ عندهم عكان كالتحليف في المسعد ولارمان كالتحدف وم الجعة قالوا لان ذلك زبادة على النص وقال الحنيابلة واللفظ للمرداوي في تنقيمه ولاتغلظ الافيماله خطرتجناية وطلاق ان قلتا يحلف نهما وقال الشا فعيسة تغلظ نديا ولولم يطلب الخصم نغلسطها لاتكرر الايمان لاختصاصه باللعان والقسامة ووحويه فيهما ولابا لجع لاختصاصه باللعبان يل شعديد أسماء الله تعالى وصفاته وبالزمان والمكان سواء ــــــكان المحلوف علمه مالآأم غــــــــــــكالقود والعتق والحذوالولاء والوكالة والوصايةوالولادة لكن استثنى من المبال أقل من عشر بن دينارا أومائتي درهم فلا تغليظ فى ذلك الاأن راه القياضي لحسراءة في الحسالف فله ذلك سناء على الاصهرأن القفلسط لا يتوقف على طلب الخديم (قضى مروآن) بن الحسكم الاموى وكان والى المدينة من جهة معاوية بن أبي سفه ان فيما وصدله في الموطا (بالمهن على زيدبن ثابت على المنبر) لما اختصم هو وعبد الله ب مطيع السه في دار (وتسال) أي زيد (١ -اف له مكاني) زاد فى الموطأ فقال مروان لاوالله الاعندمقاطع الحقوق (فجعل زيد يحلف) ان حقه لحق (وابى ان يحلف على المنبر <u>خمل مروان يعجب منه</u>) أى من زيد قال الشافعي لولم يعرف زيد أن المهن عند المنبرسنة لا نكردُ ل*كُ* على مروان كما أنبكر علمه مهايعة الصكولة وهواحتر زمنه تهسا وتعظيما للمنبرقال الشافعي ورأيت مطرفا بصبنعاء بيحلف على المحدف وذلك عندى حسين (وقال الذي صيلي الله عليه وسيلم) فيما ثقية مروصولا في حديث الاشعث (شاهدالة أوعينه) قال المؤاف تفقها منه (فلم) بالفاء ولابوى الوقت وذرولم ( يحص) عليه الصلاة والسلام (مكامادون مكان) واعترض عليه بأنه ترجم للمين بعد العصر فأثبت التغليظ بالزمان ونفاه هنا بالمكان وأجب مانه لا يلزم من ترجته اليمن بعد العصر تغليظ الممن بالزمان ولم يصر و منالنا بشي من النفي والاثبات. وبه قال (حدثناموسي من اسماعل) المنقرى بكسر المهر وسكون النون وفتح القاف قال (حدثنا عبد الواحد) بنزياد العبدى مولا هم البصرى (عن الاعس) سلمان بن مهران (عن ابي واقل) شقيق سلة (عن ابن مسعود) عبدالله (رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسدلم) أنه (قال من حلف علي عين) أى على شئ بما يحلف عليه سمى المحلوف عليه عينا لتلبسه بالهين (ليقنطع بها) أى بالهين (مالا) ليس له (اتي الله) عزوجل يوم القيامة (وهو علمه غضمان )أى يعامله معامله المغضوب علمه \* وهذا الحديث قدست قريبا ولم تظهرني المطابقة بينه وبين ماترجمه فالله يو فق الصواب نعم قال شيخ الاسلام زكريا مطابقته من حيث انه لم يقيد الحكم بحكان \* هذا (باب) بالتنوين (اذاتسارع قوم ف اليمين) حيث وجبت عليهم جيعا أيهم ببدأ الولا \* وبه قال (حدثنا) ولايوى ذر والوقت حدثني بالافراد (استعاق بن نسر) هو استعاق بن أبراهم بن نصر السعدى الميضاري قال (حدثنا عبد الرزاق) بن همام الصنعاني قال (أخبرنا معمر) بفتح الممن بينهما عن مهملة ساكنة ابن راشد الازدى مولاهم البصري (عن همام) هو اين منيه الصنعاني (عن آبي هريرة ردني الله عنده ان الني صلى الله عليه وسسلم عرس على قوم) تنازعوا عيناليست في دوا حدمه م ولا بدنة (العين فأسرعوا) اى الى اليمن (فأمر) عليه الصلاة والسلام (ان يسهم)أى يقرع (منهم في المن أهم يحلف) قبل الآخر وعند اللساعي وأبي داود من طريق أبي رانع ان رجلين اختصمافى متآع أيس لوا سدمتهما بينة فقال النبي صلى الله عليه وسلم استهما على اليمين الحلديث وروامآسهد عن عبدالرزاق وقال اذاكره الاثنان الميزأ واستعياها فيستهمان عليما فاذا ادعى اشنان عينا في يد ماات وأقام كل منهما بينة مطلقتي التاريخ أومتفتشه أواحداه مامطلقة والاخرى مؤرتخة ولم يقرلوا حمد منهما نعارضتا وتساقعتا وكافته لاسنة وأماسد يتالطاكم ان رجابن اختصماالى رسول الله صلى الله عليسه وسلمف بعير فأقام كل واحدمنهما بينة انه له فعله الذي صلى الله عليه وسلم ينهدما فاجيب عنه يأنه يحقل أن البعير الله بيده ما فأبطل المينتيز وقسمه بينه ما وأماحد يت أبي داود أن خصمين أتيارسول الله صلى لله عليسه وسلم وأتى صعف لواحد منهر ما يشهو دفأسهم يتبسما وتضي لمنخرج له السهسم فأجيب عنسه

E.

بانه يعتمل أن الننازع كان في قسمة أوعثق = ( باب قول الله تعالى ) ولابي ذر مز و سِل ( آن الدين يشعرون بعهد الله ) بعتاضون عماعا هدوا الله عليه (وا يمانهم) الكاذبة (غنا قليدالا) من حطام الدنيا (اولئك لاخلاق) لانسيب (لهمقالا سوة ولا يكلمهم الله) بكادم بديرهم (ولا ينطرالهم) نظروسه (ولايزكهم) ولايطهرهم من المذنوب (ولهم عذاب اليم) مؤلم موجم قال ف الروضة واستعب الشافعي وحدانته أن يقرأ على الحالف هذه الآية 🐞 وبه قال (حدثني) بالافراد (استعاق) هوا بن منصور كاجزم به أبوعلى الفساني أو ابن را هو به كاجزم به أبونسيم بهأنى قال (أخبرنا يزيد بن هارون) بن زاد ان أبو خالدالواسطى قال (آخبرنا العوام) بتشديد الواوا بن حوشب قال (حدثي) بالافراد (ابراهيم) بن عيد الرحن (أبواسماعدل السكسكي) بسدن مهماتين مفتوحتين ينهما كاف سأكنة وأخرى بعدالنًا نية مكسورة نسبة الى السكاسك بن اشرس بن كندة الكوف أنه (سمع عبد الله ابنابي اوي) اصداى ابن المحدابي (رضى الله منهما) حال كونه (يسول ا فام دجل) لم يسم (سلعنه) أى دوجها (علف الله القداعطي) بفتم الهمزة والطاء (بها) أي بدل ساءته (مالم يعطها) : - مر الطاء وضم الاول أي يحلف أنه دفع فيهامن ماله مالم يكن دفعه ولايوى ذروالوقت أعطى بهاما لم يعطها بضم الهسمزة وكسر الطاء وفقها في الأخرى وفي باب ما يكرم من الحاف في البيدع ما لم يعط بعذف السعير ( فَارَاتُ آن الذين يشترون ومهد الله واعلنهم عُناقله لا) الآية الى آخرها وهي منه عنه لذة هم على الرتكبوه من الاعمان المكاذبة الفاجرة (وهال) ولاي ذرقال بعذف الواو ( آبنايي اوني ) عمد الله بالسيند السابق ( الماجش آكل رما) أي كاكر كار ما ( خائن ) لكونه غاشاوهو شير بعد خبر \* ويه قال ( - د ثنا يشر بن سالد ) العسكرى أنو مح د الفرائسي تزيل البصرة قال (حدثناً) ولايي ذرأ خسيرنا ( محدين حمد فر) غندرالبصري (عن شدمية) ن الحياج (عن سليمان) بن مهران الاعش (عن الي وائل) شقيق (عن عبدالله) بن مسعود (وندى الله عنه عن الدي صدي الله عليه وسلم) أنه (قال من حلف على بين) أي على شي بما يحلف علمه و كادما له تشطع ) بيسته (ما درجل) ولا يوى ذر والوقت مال الرجل بالتعريف (اوعال) عليه الصلاة والسهلام (اخيه) بدكر جل شدك الراوى (القيامة) أي يوم المتيامة (وحوعليه غصبان) إغرصرف والمرادمن الغضب لازمه أى دِمامله معاملة المفضوب عليسه قيعذبه (والزن الله) ذاد أبوذرعزو جل (تصديق دلك في القرآب) في سورة آل عران (ات الذين يشسهون بعهد الله وَاعِيانِهِم عُناقَلِيلاً) عَوضادٍ سِيرا (الاكَية) وَادْ أَيُوادْ روالوقْت الى قوله عذاب اليم بأرفع فيهما على الحسكاية وزاد أبوالوقت ولهم (فلقه غي الأشعث) بن قيس الكندي (فقال ماحد ثكم عيد دالله) يعني ابن مسهود (الموم قات كداوكد قال)أى الاشعث في أنزات أى آنه آل عران ان الذين يشترون بعهد الله الى آخرها .. هذا (مات) مالتنوين ("كَنْفَ يَسْتَعَلَّفَ) تَنْمُ أُولُهُ مَنْدَاللهُ فَعُولُ أَيْ كَنْفَ يَسْتَعَلَّفُ الْحَاكَمُ مِن تثوجه عليه العِنْ (فَالَّ تعالى تعليون الله الم) على معادرهم فما فالواوسقط الم عنداني در (وقوله عزوجل) ولاي دروقول الله عز وحل (ثم يا ولأ) حسن يصبانون للاعتدار (يحلقون بالله) مال (آن رد باالا احسبابا ويوفيقا) أي يحلقون ماأردنابذها بنااني غررك وتحاكمنا المومن عداله الاالاحسان والنوفسق أى المداراة والمسانعة اعتقادا ة تلك المكي مة وزاد في رواية أبي ذرعن الكشم في قوله و يحلفون ما نته الموم لمنكم أي من حلة المسلمان علفون الله أكم لرضوكم أي بعلفهم وقوله فيقسمان الله اشهادتنا أحق من شهادته سما أي أصدق منها واولى أن تقبل وغرض المؤاف من سباق هذه الاكات كحما قال في الفتح انه لا يحب التخافظ ماامول وقال في العمدة بلغرضه الاشارة إلى أن أصرل المن أن تكون بالله (يَقَالَ بَاللَّهُ ) بالموحدة (وَ تَاتِلُهُ ) المنذاة الفرقية (ووالله) بالواو (وعال الني صلى الله عليه وسلم) عماوصله عن أبي هريرة في باب اليين بعد العصر بالمعنى (ورجل حلف بالله كاذبا بعد العصر) وهوأ حد الثلاثة الذين لا يكامهم الله ولا ينظر الهم ولابز كيهم ولهسم عذاب أليم (ولا يعلم بغيرالله) هذا من كلام المؤلف على سدل النكمسل للترجة ويعلم بغنم المياء وكراللام ويجوز ضعها وفتح الملام وكلاهما في الفرع والذي في الاصل موالا ول فقطه ويه قال ( حدثنا الهما عيل بن عبد آلله ) الاويدي (قال حدثني) بالافراد (مالك) الامام (عنعه أي سهس) مافع ولايوى دروالوقت زيادة ابن مالك (عن أيه) مالك بنأي عامرالاسسبى (انه سم طلمة بن عبيدالله) بضم العين مصغرا ابن عمَّات النبي " المعدالمدن أحد العشرة استشهديوم الجل (رضى الله عنه يقول جا وجل) هو منعام بن تعلية أوغيره (الى رسول الله سدل الله

۲۵ ت ۸۳

قوله بالرفع على الحسبرية لهل حسك دا بخطه وهو هجب والدواب ما قدمه فى كتاب الايان أن على خبرمقدم وغيره ابالرفع مبندا مؤخر كاهوواضع اه

قوله وبالبا الموحدة صوابه وبالواوكا هوسير يتح الرواية . إه

عله وسلم) ذا دف باب الزكامَ من الاسلام من كتاب الايمـان من أعل يُجد ثما ترالر أس تُسمِع دُوى " صوته ولا نفقه ما يقول حتى دنا (فاذا هويسألة) أى الرجل يسأل الني صلى الله عليه وسلم (عن الاسلام) أي عن اركائه وشرائعه (مقال رسول الله صلى الله عليه وسلم) هو (خس صلوات في الهوم والليلة مقال)الرجل (هل على -غيرها بالرفع على الخبرية لهل الاستفهامية ولابوى الوقت وذرعن المستملى غيره بتذكيرا لضعيرا ي غيرا لمذكور (قَالَ)عليه الصلاة والسلام (لا) على عليك غرها أي الصلوات الجس (الاان تطوع) أي لكن التطوع مستحب للُ أوالاستنناء متصل فيستدل به على أن من شرع في تعلق عيازمه اعْدامه (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ومسسام رمضان) ولاي ذوشهرومضان (قال) أى الرجل ولابي ذوفقال (هل على تغيرم) أى صب بام ومضان ولا في ذرعن الموى والكشميري غرها بالتأنيث أى ماعتيار الايام المقدّرة في صمام رمضان (قال) عليه الصلاة والسلام (لاالا ان تطوع) لكن المهاوع مستحب ولا يلزمك اغامه أوالاا ذا اطوّعت فعلزمك الحامه (قال) طلحة (ودُ كُرُهُ رَسُولُ اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهُ وَسَلَّمَ الزَّكَاءُ قَالَ) الرَّجِلُ (هل عَلَى تغيرها) ولابى ذرعن المستملى غيره أي غير ماذكرمن - كمها (قال) عليه الصلاة والسلام (لاالاان تعاقع قال) طلحة رضى الله عنه (فأدبرالرجل) ولى (وهو يتول والله لا ازيد) في التصديق والقبول (على هذا ولا انقص) أي منه ( قال رسول الله صلى الله عليه ورا افل أى فازار بل (انصدق) في قوله هذار ادف الصيام فاخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم بشرائع الاسلام ويدخل فيهاجدع الواجبات والمنهيات والمندوبات \* ومطابقة الحديث لما ترجم به في قوله والله لا أُزيد لانه يسستفادمنه الاقتصارعلى اسخلف بالله دون زيادة قاله فى الفيح وقال فى العمدة لان فيه صورة اسلف بلفظ اسم الله وبالباء الموحدة والحديث سمق ف كاب الايمان به ويه قال (حدثنا موسى بن اسماعيل) أبوسلة المنقرى البصرى قال (حدثنا جورية) بن اسما و (قال ذكر فافع ) مولى ابن عر (عن عبد الله) أى ابن عوبن اللطاب (رضى الله عنه) وعن أبه (ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من كان القا) أى من أراد أن يحلف (فليعلف بالله) أى ياسم الله أوصفة من صفاته (اوليصمت) بضم الميم وزاد ف التنقيم وكسرها قال ف المصابيع يعني أند مضارع ثلاثي أورباعي يقال صعت يصعت صعناو صغوتا وصعانا سكت واصعت مثله كذافي العصاح ولكن الشأن فالضيط منجهة الرواية انتهى ولمأزم فالاصول التي وقفت عليها الابالفهم أى أوليسكت كافى بعض الروامات والمعنى فلايصلف أصلاوفيه أن الحلف الخلوق لالسبق لسان مكرومكا لنبي والكعبة وجبريل والصحابة وفى الصحيحة إن الله بنهاكم أن تتلفوا باكانكم وعند النساءي وصيعه ابن حسان لا تعلفوا باكا المسيم ولايأتهآتكم ولاتحلفوا الامانته قال الامام وقول الشافعي أخشى أن يكون الحلف بغيرانله معصبة محتول على المالغة في التنظر من ذلك فلو حلف مدلم ينعقد عينا كاصرح به في الروضة فإن اعتقد في الحلوف بغيرا لله ما يعتقده فاظدكفرأتااذاسبق لسائداله بلاقصدفلاكراحة بلهولغو بمن وعلسه يعسمل حديث القصصين فيقصة الاعرابي الذى فاللاأ زيدعلى هذاولاأ نقص أفلح وأبيه ان صدق أوهو على سذف مضاف أى ووب أبيه أوهو قبل النهى وضعف لانه يحتاج الى التاريخ فأن قلت قد أقسم اظه تعالى يبعض مخلوقاته كالميل والشمس أحيب بأن الله تعالى له أن يقسم عاشاء من مخاو قاته تنسيها على شرفها \* ويقية مساحث هذا تأتى انشاء الله تعالى ف كتاب الايمان والنذور \* (باب من ا قام البينة بعد اليمن) الصادرة من المدّى عليه تقبل بينته وهومذهب الكوفيين والشافعي وأحدوقال مالك فى المدوّنة ان استَعلفه ولاعله بالبينة ثم علما قبلت وتعنى لهبها وان علم بهاوتر كها فلاحق له (وفال النبي صلى الله عليه وسلم) فيما وصله في باب التم من خاصم في كتَّاب المظالم وذكره في هذا الماب (العل بعضكم الحن) اعرف (بحجته من بعض و قال طاوس) هوا بن كيسان (وابراهيم) هو التمامي (وشريح) المّاضي (البيمه العادلة) المرضية (احومن الهين المماجرة) واحق ليس على بأبه من الافضلية اداليمينالفا برةلاحق فيهاوصورة ذلك مااذاتهمدت على الجاكف بأنه أقريجنلاف ماحلف عليه فانه يظهربذلك أن يمينه فاجرة فال الحافظ ابن حرولم اقف على قول طاوس وابراهيم موصولين وأماشر يح فوصله البغوى فالجعدبات من طريق ا بنسيرين عن شريح لكن بلفظ من ادّى قضاً في فهوعلَسه حتى تأتى بينة الحق أحق من نصائى المن أحق من عين فاجرة \* وبه قال (حدثنا عبد الله بن مسلة) بن قعنب القعنبي (عن مالك) الامام عن هشام بن عروة عن أبيه ) عروة بن الزبير بن العوّ ام (عن زينب عن أمّ سلة رضي الله عنها ان رسول الله صلى

لله عليه وسلم قال انكم غنتصدمون الى واعل بعضكم ألحن بحبته كاك ألسسن وأفصيح وأبين كلاما وأقدوعلى الحبة (من بعض)وفيسه حذف أى وهو كاذب بدليل قوله فى الرواية السابقة فى المظالم فأحسب أنه صدق (فَنَ نَسْيَتُهُ بَحِقَ احْمَهُ شَسَماً بِتُولُمُ) الطَّاهِرَالْخَالْفَ للبَّاطَنُ وَفَالْمُظَالَمُ بِحَقَّمُ سَلَّمُ ولامفهوم لم لا نُهُ خُرِجٌ عَخْرِجٌ الغالب والافالذى والمعاهد ـــــكذلك (فاغسا قطعه قطعة من النارفلاياً خذها) اطلق عليه ذلك لا تهسيب سول النارة فهومن عجاز التشبيه كقوله اغايأ كاون فبطوخ منارا وفيه دلالة لمذهب مالك والشافعي مدوا يلهوومن علىاء الاسلام وفقها والامصارأن حكم القياشي الصيادرمنه فيميايا طن الامرفيه بجنلاف ظاهره بأن ترتب على أصسل كاذب ينفذظا هرالاماطنا فلايحل حراما ولاعكسه فاذا شهدشاهدا زورلانسيان عال فكم به بظاهر العدالة لم يحل للمعكوم له ذلك المال ولوشهدا عليه بقتل لم يحل للولى قتله مع علم يكذبهما وان شهداعليه أنه طلق امرأته لم يحل لمن علم بكذبه ما أن يتزوجها بعد حكم القياضي بالطلاق وتعال أبو حندفة ينفذا القضاميشها وقالزودظا هرافيما بيننا وبإطناف ثبوت الحل فيما يينه وبين انقه تعبألى فى العسقود كالنسكاح والطلاق والبسع والشراء فاذا ادعت على رجل أنه تزوجها واقامت علسه شباهدي زور حل له وطؤها عند أى حنفة وكذااذا ادعى علها نكاحاوهي تجعدوهذا عنده بخلاف الاموال بخلاف صاحسه قال النووى وهذا يخالف لهدا الحديث العصيروا لاجماع من قبله ومخالف لقاعدة وافق هووغيره عليها وهوأن الانضاع أولى بالاحتساط من الاموال فان قات ظاهرا لحديث أنه يقع منه صلى الله عليه وسلم حكم في انظاهر مخالف للباطن وقداتفق الاصوليون على أنه صلى الله عليه وسسلم لآية وعلى الخطأ في الاحكام أجيب أنه لامعارضة بنالحديث وفاعدة الاصول لان مرادهم فعيا حسكم فيما جتهاده هل يجوز أن يقع فيه خطأ فيه خلاف الاكثرون على جواذه وأماالذي في الحديث فليس من الاجتهاد في شئ لانه حكم بالبينة فلووقع منه ما يضائف الباطن لايسمى المتكم خطأبل هوصعيم على مااستنتز عليه التبكليف وهووجوب العمل بشاهدين مثلافان كانا شاهدى ذوراً وغودلك فالتقصير منهما وأساالحكم فلاحداثه فيه ولاعتب عليه بسببه قاله النووى \* وموضع استنباط الغرجة على اقامة البيتة بعدا ليمين من هذا الحديث أنه مسلى الله عليه وسلم لم يجعل اليمن المكاذبة تَعاطِمة لحق المحق بلنهى السكاذب بعديميته عن الاخذفاذ اظفرصا حب الحق ببينة فهوياق على القيام بها . وقدسبقا لحديث في باب اثم من شاصم في باطل وهو يعلم من المغلالم • (بالسن امريانجازالوعد) أي الوفاءيه (وفعله) أى المجاز الوعد (الحسن) البصرى (وذكر) الله عزوجل (اسماعيل) ف كأيه فشال (انه كان صادق ألوعد) والغبراكنسني واذكر فى المكتاب الخوهد ائنا من الله تعالى عليسه قال ابن جريج فصانتاله عنه ابن كثمر وغبره أبيعدوبه عدة الالنجزها وعندابن بريح أنه وعدر جلامكاما أن يأتبه فجاء ونسي آلر بجل فظل به اسماعيل وبأت حقى جاء الرجل من الفد فقال مابر حت من ههنا قال لا قال انى نسيت قال لم أكن لابرح حستى تأتيني فلذلك كانصادق الوعدوقال سضان الثورى بلغني أنه اقام ف ذلك المكان يتتظره حولاحتي جاءم وقال آين شوذب بلغني أنه اتخذذلك المكان مستكنا فصدق الوعد من الصفات الجسيدة كاأن خلفه من الصفات الذميمة (وقنبي النالاشوع) مهمزة مفتوحة فشعن متحة سأكنة فواومفتوحة فعين مهملة غيرمنصرف وهوسعمدين عروين الاشوع الهمدانى الكوفى قاضيها بي زمان امارة خالد القسرى على العراق بعدا لما يُه ولا يوى ذرو الوقت ا براشوع(مالوعد) أى بانجازه(وذكر) آب اشوع(ذلك عن ممرة) ولا بوى ذروا لوقت زيادة ان چندب وقد وقم ذلك في تفسير استحاق براهويه (وقال المسورين مخرمة ) رئى الله عنه (سمعت الهي مسلى الله علمه وسلم وذكرصهراله)يعنى أباالعاص بنالرسع زوج زينب بنه مسلى الله عليه وسلم ( قال) ولاي درفة سال (وعدنى موبى لى) بَصْفَىف الفا الثانية ولا يوى ذروالوقت فوعدنى فوفانى ولا بى الْوقت وحده فأوفانى وكسكان أتوالعاص مصافسالرسول انتهصلى انته علمه وسلموسأله المشركون أن يطلق زينب فأبى فشكرله علسه الصلاة والسلام ذلك ولماأطلقه من الاسرشرط عليه أن يرسل زبنب الى المدينة فعاد الى مكة وأرسلها فلذا قال صلى الله علمه وسلم حدَّثني فصد قني ووعد في فوفاني (فال الوعيد الله) المعارى (ورأ يت استعاق بن ابراهم) أي جندب فأوجوب اغيازالوعدوف حاشسة الغرع كاصله مآنسه عندأبي ذرعفلوط على قال أبوعبدالله رأيت

سَمَاقَ الى ابْنَاشُوع بِحَا ﴿ هَٰذَا حَسَبُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ وَهِ قال (حدثنا) ولابوى ذرحد ثق بالافراد (ايراهيم بنحزة) بالحاء المهملة والزاى الميمة أبوا معاق الزبرى المدين فال (حدثنا ابراهم بنسعد) بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحن ابن عوف الزهرى القرشي (عن صالح) موابن كيسان (عن ابن شهاب) الزهرى (عن عبد الله بن عبد الله) بينم العين في الاقل ابن عنية بن مسعود (أن عبدالله من عباس رضى الله منهدما أخيره قال أخرى أيوسهان) منخرب حرب (أن عرق) بكسر الهاء وفتح الراء وسكون المقاف ملا الروم ( قال ٤ ) آي لابي سفيان (سألتك ماذا بامركم ) عليه الصلاة والسسلام يه (فزعت المدامركم) ولابي دُرياً من (بالصلاة) المعهودة (والصدق) وهوالقول المطابق للواقع (والعفاف) أى الكف عن الحارم وخوارم المروق (والوقا مالعهدو إدا والامانة قال) أى هرقل (وهده صفة في) وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم صادق الوعد لا يعد أحد اشيتا الاوفي له به هذا (باب) بالتنوين وسقط من غيرالفرع كأصله \* وبه قال (حدثنا قنيبة بن معد )أبورجا والبغلاق قال (حدثنا المعاعمل بن جعفر) الزرق الانصارى أبواسطاق (عن ابي مهدل) بضم السين مصغرا (مَافع بن مالك بن ابي عامر) الاصبي التيمي المدنى (عن أيه عن أبي هورة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال آمة المنافق) أي علامته (ثلاث) اسم جع ولفظه مفرد والتقدير آية المنافق معدودة بالثلاث (اذاحدَثُ كذب ) بَحْفَيْفُ الدال المجمة أَكَ أُخبر عن الذي على خدالف ما هوبه (وادا النمن) بضم التا و (خان فاما ته بأن تضر ف فيها على خدالف الشرع (واداوعد) احدا خبرا (اخلَتُ )فلم يف اكن أو كان عاز ما على الوفا وفورس له ما فع فالا انم عليه ولووجدت الثلاثة في مسارفهل يكون منافقاً فأل الخطائ هذا القول انماخ جعلى سدل الآند ارلامسلم والتعذيراه أن يعتادهذما الحشال فيفضى بمالى النفاق لا أن من ندرت منه أوفعل شيئامتها من غيرا عتباراً نه منافق \* وقله سبق هذا الحديث في ماب علامات المنافق من كتاب الاعبان \* ويه قال (حدثنا آيرا هيم بن سوسي) بن يزيد الفراء أنواسطاق الرازى المعروف بالصغرقال (آخرناهشام) هوابن يوسف أنوعبدالرسن اليماني قاضيها (عن ابن بريج) عبدالملك بن عبدالعزيز أمه ( عال اخبرني ) بالإفراد (عروب ديدار عن عدين على ) أي ابن الحسب بن على سن أبي طالب (عن جار من عد الله رضى الله عنهم) أنه ( عال لما ما سالني صدي الله عليه وسلم جام الما بكر) الصدة بق وشي الله عنه (مال من فيل العلامين الحضرى) بكسرالقاف وفتح الموحدة وكان عاملالرسول الله صلى الله عليه وسلم على الحرين وأقره الشيخان علما الى أن سات سنة أربع عشرة (ففات الويدر) رضى الله عنه (من كانه على الني صلى الله علمه وسلم دين او كانت به صله) بكسر القاف وفتح الموحدة جهة ه (عدة) بخفض الدالأى وعد (فليأتنا ) نف له بذلك (قال جابرفقات ) له بعد أن أنيته (وعدى رسول الله سنى الله عليه وسم ان يعطىنى هكدا وهكذا وهكذا فدسهط يديه ) التثنية ( ثلاث مرّات عال جا رفعدً ) أبو بكروشي المه عنه ( في دى خسمانة م خسمانة م خسمانة ) ثلاثا كاوعده صلى الله علمه وسلم ثلاثاولما كأن من خلقه الوفا والوعد نفذه أبوبكربعدوفاته سلى المته عليه وسلمه وقدسبق هذا الحديث في باب من تكفل عن الميت ديثامن الكسالة ويأتى انشا الله تعالى في باب فرض الهن بعون الله وقوته يدويه قال (حدثناً) ولا بوى دروالوقت حدَّثني بالافراد (عجدين عبدار حم) أو يعي صاعقة قال (آخرنا سعدي سلمان) بكسر العن سدويه البغدادي قال (حدثنامروانبن شجاع)مولى مروان بن محدين المدكم القرشي الاموى الجزرى (عنسالم الاصلس) بن عَلان (عن سعدن جير) الاسدى مولاهم الكوف أنه ( قال سألني يهودى من اهل الحيرة) بكسرا لحاء المهملة بلدمه وف بألعراق قال الحافظ ابن حجرولم أفف على أسم اليهودي ( أي آلا جلي قضي موسى ) اطوله سما أواقصرهمالماقاله صهرمانى اريدأن آنكيول اسدى ابتنى حاتن على أن تأجرنى أى أن تأجرته سسك مئ ثمانى حبرأى سنين فان اغمت عثمرا فن عندل أي فاغيامه من عندل تفضلًا لامن عندى الزاما عليك فتعسس البراءة منَّ العهدة بفعل الاقلولذا قال إيما الاجلزة ضيت فلاعدوان على "أي فلا حرج على" قال معيد بن جبير (قَلْتُ) لليودي (الأأدرى حق اقدم)أى مكة (على حيرا امرب) بقتح الحاء المهملة وسكون الموحدة ابن عباس وعند أبي نعيم من حديث ابن عب اس مرفوع ان جسبريل سما مبذلك (فاسأله) عن ذلك (فقد من سكة (فسألك بنعباس) رضى الله عنهدما (القال قنى أحسك زهما وأطسهما) في ضرشعب (ان رسول الله) موسى (صلى الله عليسه وسلم) أومن اتصف بالرسالة ولم يرد نبيابمينه (ادامان ممسل) لا ن عامس

الأخلاق النبوية مقتضبة لذلك ووهذا رواه سعددمو فوقاوهوفى الحكم مرفوع لاتناين عيساس كان لايعقد على أهل السكتاب وقد صرّ ح برخعه عكومة عن أبن عباس كما عند ابن جوير عنه انّ دسول الله صلى الله عليه وسسلم قال سألت جبريل أى الاجليز تضى وسي قال اغهما واكلهما وعنداين أبي حاتم من مرسل يوسف بن مرح انترسول المهصلي انقه عليه وسلمستل أى الاسلمن تعني موسى قال لاعلى فسأل رسول الله صسلي المه علسه وسلم جبريل فقال لاعلملي فسأل جبريل ملكافو قه فقال لاعلملي فسأل ذلك الملك رمه فذال الرب عزوجل ابترهما واتقاهما أوقال ارجههما وزادا لامهاعيلي من العاريق التي أخرجها الضاري قال سسعد فلقمق اليهودي فأعلته ذلك فقال صاحبك والله عالم \* هذا (ماب) با سنوين (لايسا أل) بضهراً وله منسالا مفعول (أهل النهرك) بالرفع فاتباعن الفاعل (عن انتهادة ق) لا (غيرها) اذلا تتبل شهاد تهدم خلافا للمنفية حدث قالوا يقبولهامن أهل الذمة على بعضهم وان اختلفت ملاهم لا ته عليه الصلاة والسلام رجم يهود بيز زنيا بشهادة أربعة منهم (وقال الشعبي)عام بنشر احيل فيماوه له سعيد بن منه ور (الا تجوز نهادة أحسل المال) بكسر المراي ملل الكفر (بعضه-معلى بعض) زادسه يدمن منصور الاالمسلين (لقوله تعالى) ولابى درعزو جل فأغرياً) فالزمنا من غرى الذي اذا اصلى و المنهم العداوة والبغضام) ولايز الونكذلا الى قيام الساعة وكذلا طوائف النصارى على اختلاف اجناهم لايزالون متباغضين متعادين يكفر بعضهم بعضا فألملكية تحكفر المعتوسة وكذلك الا خوون كل طائفة تلمن الاخرى ف هدد ما الدنيا ويوم يقوم الاشهاد (وقال أبو هريرة) فيما وصدله فى تفسيرسورة البقرة (عن الني صلى الله عليه وسلم لا تصدّقوا أهل الكتاب) أى فيما لا تعرفون صدقه من قبل غدهم (ولاتكذبوهم وقولوا آمنابا لله وماانزل الآية) وفيه دليل لردشها دتهم وعدم قبولها وسستعذ قوله الاكية عندأيوى ذروالوقت وبه قال (-د ثنايجي من بكير) وبعي بن عبد الله بن بكير الخزوى مولاهم المسرى وسقط قوله معى عندا يوى دروالوقت قال حدثنا البت بندهدا لاما م (عن يونس) بنيزيد الابل (عن اين شهاب) الزهرى (عن عبد الله بن عبد الله بن عبية ) بن مسعود (عن ابن عباس) ولا بوى دروالوقت عن عدد الله بن عباس (رضى الله عنهما قال ما معشر المالين حسيف تسألون أهل الكاب) من الهود والنسارى والاستفهام للانكاد (وكابكم) القرآن (الدى انزل) بعنم الهمزة ولابي ذرا نزل بنتعها (على نبيم) عد رصلي الله عليه وسلمًا -د ث الاخباريالله) بفتح الهمزة أى اقربها نزولا البكم من عند الله عزوجُل فالله وث بالنسسية الى المنزل اليهم وهوف اللسه قديم واحدث رفع خبركا بكم و الرك م شته ( تقرؤنه لميشب ) بضم أوله و فتح ثانيه لم تعلط ولم يغمرولم يدل (وقد حدثكم الله) في كتابه (ان أهل الكتاب) صديف من المهود وعن أبن عداس هدم أحساراله ودوعته أيضاهم المشركون وأهل السكاب (بذلوا ما كتب الله وعسيروا بأيديه م العسكتاب فقالواهو) ولابى ذرعن الحسك ميهى فقالواهدا (منعندالله ليشتروا به عُناقليلا) قال الحسين الثمن القلسل الدنسايعه فافعرها (افلاينهاه علم ما) ولايوى دروالوقت عن المستملى عا (جاكم من العلم عن مسايلتهم بهيم مضمومة فدين مهدمانا وبعدا لالف مشاة تحتية مفتوحة ولايي ذرعن مساءلتهم معزة بعد الالفيدل التعتبة عدودا (ولاوالله مارأينا رجلامنهم قط يساله عن الدى الزل علكم) فأنتم الطريق الاولى أن لا تسألوهم ولا فى توله ولا والله تا كيدلانني \* وهذا الحديث أخرجه أيضا فى التوسيد والاعتصام (الب) مشروعية (القرعة في) الاشيا (المسكلات) التي يقع النزاع فيها بير اثنين أوا - ترولاي ذرعن الموى والمسقل من يدل في أى لا حل المشكلات كقوله تمالى عما خطا باهم أى لا جل خطا باهم إ وقوله ) ذاد أبد درعزوب لأى في قصة هريم (أذيلة ون) أي حين يلة ون (أفلامهم) اقداحهم لا قتراع وقدل اقترع وأبا قلامهم التي كانو ايكتبون بها التوراة تبركا (ايرم يكدل حريم) منعلق بمعذوف دل عليه بانون افلامهم أى يلتونها لبعلوا الهم يكفاهاأي يضهاالى نفسه وبريهارغبة فيالاجروذات لساوضعتها اتمهاسنسة وأخرجتها فيخرقتها الى خالكاهر ين دارون أخو موسى بن عران وهميومنذ باون من بيت المتدس ما بلي الحبة من الت فقالت لهم دونكم هذه النذيرة فأنى سرَّرتها وهي أينتي وأثالا اردِّها الحسيني فتالوا حسدُه اينة امامنا وكان عران يؤتهم فى الصلاة فقال ذكريا ا دفعوها الى قان شالتها تحتى فقالوا لا تطاب نفوسسناهي اينة المامنا فعنه اقترعواعلها وعال اسعباس افترعوا فرت الافلام) التي أنتو وافي نهر الاردن (مع المدرية) بكسراليم أى برية المساء الى الجهة السفلى (وعالَ) بعين مهدمان وبعد الانتسلام أى ارتفع (قَلْمُ ذَكُرُيا الجَرِيَة) فاخذها

۵ ۵

والتمهاالى تفسه وللامسدلي وعالى بالف بعد اللام ولابي ذرعن الكشميم في وعدا بالدال بدل اللام كذا ف القرع | واصلاوتال في فقرالبارى وفي رواية الكشعيه في وعلا أى بعن فلام فألب من العلق قال وفي ف-حفة وعد المالدال وهذا وصله اين جوير عفنا ه (فلعلها ذكر ناو قوله) تعالى ناخر عطفا على قوله الاول في قسة يونس (عساهم) كان ان عداس فما أخرجه ابن جرراى (أفرع ف كان من المدحمين) قال ابن عباس أيت بافيا آخرجه ابن جرير أى (من المسهومين) وأشار المؤلف عاد كرمين قصة مربع ويونس عليه مما الصلاة والسسلام الى الاحتصاح بعصة الحكم بالقرعة وهوميدي على أن شرع من قبلنا شرع لنا اذالم يردما يخالفه (وقال أبو هريرة) رضى الله عنه بماوصله قرسافي بالدانسارع قوم في المين (عرض النبي صلى الله عليه وسلم على قوم العين فأسرعوا) الى المن (فأسر) صلى الله علمه وسلم (أن يسهم منهم) و المساء مرها ويسهم أى يقرع ( في المين أبوم معنف أقبل الاسخر وفيه دلالة لمشروعية القرعة على مالا يخفى \* وبه قال (حدثنا عرب حفص بن غيبات) بكسرالذي المعبة آخره مثلثة اس طلق بفتح الطام وسكون اللام الكوفي فال (حدثما أبي) حفص قال (حدثنا الاعمس) سلمان مِنْ مهران (قال حدثي) الافراد (الشعبي) عامر بن شراحيل (اله سعم النصر حان بن بنسروضي الله عنهما رقول قال الذي صلى الله علمه وسلممثل المدهن) ضم الميم وسكون الدال المهدملة وكسر الهام آحره فون أى الذى رائى (فى حدود الله) المنسيع لها (والواقع فيها) الرتكيها (مثل قرم استهموا) اقترعوا (سفسنة) مشتركة يبنهم تنازعوا في المقام بها على اأو سفلا فأخذ كل واحدمتهم نصيبا من السفينة بالقرعة (فسار بعضهم في اسفلها وصاريعهم في اعلاها و حكان الذين في اسفلها عرون مالما على الذين ) وللاصدلي وأبي ذرعن الحوى والمستملى على الذي (في اعلاها منا دوا) أي الذين في اعلاها (يه ) بالمار عليهم بالما مالة السسق أوبالما والذي مع المار (وَا خَد) الذي مرّبالما و (فأسا) بهمزة ساكنة وقد سدل الفا (خول سفر) بعنم الفاف أي يعفر (أسفل السفينة) آيخرقها (فأبوم) الذين اعلاها (فقالوا مائك) تحفر السفينة (كال تأذيم ب ولا بذلى من الماء فَأَنَا خَذُوا عَلَى بِدِيهَ } بِالنَّتَنَيةُ أَى منعوه من الْمَفْرِ وَلَابِي ذُرِعَلَى بِدِهُ بِالْافْرادُ (الْجُومُ) آى الحَافَرُ (وَنَجُوا اتفسهم) يتشديدا لجيم من الغرق (وانتركوم) عفر (اهلكوه واهلكوا انفسهم) ومن فوائدهدذا الحديث تبيين الحسكم بضرب المثل ووقع في الشركة من وجه آخر عن عامر وهو الشعبي مثل المقائم على حدود ألله والواقع فيهاقال ففغ البارى وموأصوب لان المدهن والواقع في الحسيم واحدوالقيام مقابله وعنسد الاسماعيلي فالشركة مثل الفاغ على حدودالله والواقع فيها والمرائي ف ذلك ووقع عنده هنا أبضامثل الواقع فحدود الله والناهيء عهاوهو المطابق للمثل المضروب فأنه لم يقع فيه الاذكر فرقتين فقط لكن أذا كأن المدهن مشتركاف الذخ مع الواقع فيهاصا راعنزلة فرقة واحدة ويبان وجود الفرق الثلاث ف المشل المضروب أن الذين ارادواخرق السفينة بمنزلة الواقع ف حدود الله تم من عداهم المامنكروهو القائم والماكت وهوالمدهن وحذا الحديث قدسيق في باب هل يقرع في القسمة في الشركة مدوية قال (حدثناً أبو الميان) الحديم بن نافع قال (اخبرناشعيب) هوابن أبي سزة الاموى مولاهه مواسم أبيه ديناد (عن الزعري) عهد بن مبسلم ينشهاب أنه (قال حدثني) بالافرادولاي ذرحد ثنا (خارجة بنزيد الانصاري) أحد الفقها والسبعة التابعي الثقة (انام العلام) بفتح العين عدودا بنت الحارث بن ثابت يقال انهاا مّ خارجة الراوى عنها (اسراة) بالنصب صفة السابق (من نساتهم قدما بعث النبي صدلي الله عليه وسدلم) أي عاقدته (اخبرته) في موضع وفع خدم أن (ان عثمان بن مظمون ) بغير المروسكون الطاء المعدة وضم العن المهسملة الجمعي القرشي (طار) أي وقع (١٠) ولا يوى در والوقت لهم (مهمة في السكني حن افترعت الانصار) وفي الفرع اقرعت الانصار (سكني المهاجرين) لمادخافا المدينة ولم يكن الهممساكن ( قالت ام العلا و فسكن عند ما عنمان بن مطعون فاشتكى أى مرض ( فرضاء) بتشديداله المحافظة المره (حتى اذا يوفى وجعلناه ي ثنايه) أى اكفائه بعد أن غسلناه (دخل علينار سول الله صلى الله عليه وسلم فقلت رحة الله عليك ) يا (أما السائب) بالسين المهملة كنية عمَّان (فشها دبي عليك) أي الث (لقدا لرمك الله فقال لى الذي صلى الله عاميه وسلم ومايدريك) بكسر المكاف أى من اين علت (ان الله أكرمه فتلت لاأدرى بأبى أنت وأمى بارسول انته فقال رسول انته مسسلى انته عليسه وسسلم اتباعثسان فقدسياء، وانته ليقسين)أىالموت(وانى لارجوله انفسروا تله ما آدرى وا ناوسول انله ما يفسعل به) أى بعثمان بن مفلعون

وف الجنائزف رواية غيرالكشمهى مايفعل بى وهوموا فق لقوله تعالى ف سورة الاستتاف وماأدرى مايتعل بي ولايكم وسسبق مافيه ثم ( قالت ) أمّ العلاء ( فواتله لا أزك احد ابعده أبدا واحزى ) بالواو ولايي دُرفأ سوني (ذلك) الذى قاله عليه السدارم (قالت فنت فأربت) بهدمزة مضعومة فرا مكسورة ولابي ذرعن الكشيهني فرأيت (لعنمان عينا يجرى عِنْدالى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته) عارأيت لعنمان (فقال) عليه لام (ذلك) بلام وكسرال كاف ولاي الوقت بفتحها ولاي دُردُاك (عله) قال الكرماني وقيل انتساعبرا 1.1 • بالعمل وحريانه بجريانه لان كل ميت يختم على عله الاالذى مأت مرا بطأ فان عمله بغوالى يوم القيامة 🐞 وهذا سِقَى الجنائزوياتي الشاء الله تعالى في الهجرة والتفسيروالة مبير . وبه قال (حدثنا عهد بن مفاتل) الزهري) مجد بن مسسلم بن شهاب انه (فال آخبري) بالافراد (مروة) بن الزبر بن العوّام (عن عانشية رضي المه عنها) انها ( قالت كان وسول الله صلى الله عليه وسلم إذا اراد سفرا ؛ قرع بين نسانه ) تطبيبا لقاف بهن ( فاينهن خرج سهمها)الذي بإجهامنهن (خرج بهامعه) في سفره (وكأن يقسم لكل امرأه منهن يومها ولياتها غيهرأن سودة بنت زمعة) أمّ المؤمنين رضى الله عنها (وهدت يومها وليلم العائشة) رضى الله عنها (زوج النبي صدلي الله عليه وسلم) حال كونوا (تنتغي بذلك رصاءر رول الله صلى الله عامه و سلم) • وهذا الحديث قد سبق في الهمة • وبه قال (حدثنا ) ما لجع ولا بي ذرحد ثني (احماعه ل) من أبي أو بس عبد الله الاصيبي (قال حدثني) ما لا فراد (مالك) الامام الاعظم (عن سمى) بضم أوله وفنح الميم آخره تحتيبة مشدّدة (مولى ابي بكر) أي ابن عبد الرحن ان الحارث بن هشام (عن الى صالح) في كوان الزيات (عن الى هر برة رضى الله عنه الأرسول الله صلى الله علمه لم قالويهم النساس ماق الندا-) أى الاذان (و) ما في (الصف الآول) الذي يلي الامام من الخبر والميركة (تملم يجدوا)شيئا من وجوه الاولوية بأن يقع التساوى (الاأن يستهموا) أي يقنرعوا (علسه) أي على المذكورمن الاذان والصف الاول (لاستهموا) أىلاقترعوا عليه (ولويطون ماف التهبير) أى التيكيرالي الصلوات (السنبقوا المهولو إهلون ماق) فواب أدا مسلاة (العنمة) أى العشاء في جماعة (و) فواب أدا مسلاة (الصيم لا توهما ولوحسوا) على المدين والركبتان « وقد سبق هذا الحديث في الاذان وقد وقع في رواية أبوي ذرواتوقت حديث عربن حفص بن غياث المسوق في هذا الباب مؤخر اهنابعدة وله ولوحه وآوغرض المؤانب رجه الله يساق هذه الاحاديث الاشارة الى مشروعية القرعة انتصل النزاع عنسد التشاح في حق ثت لاثنن فأكثرو يكون في الحقوق المتساوية وفي تعيين الملك فن الاقل الاحامة الكبرى اذا استووا في صفاتها وفي الاذان والصف الاول كافى حديث أبي مررة رضي الله عنه وفي المامة المسلاة وكذا اذا تنازع اخوان أوزوجتان فيغسل المتولام ج لاحدهما أقرع ينهما وكذالوا جتم اثنان في الصلاة على المت واستون خصالههما المعروفة وتشاحاوكذآ لوسيق اثنان الىمقعدمن شارع وتنازعافيه ولوجاآ الىمعدن ظاهر كحسكم يتمعا أقرع منهما ولوالتقطالة مطامعا واستوباني الخصال ولواجتم أوايا في درجة واحدة وتساووا في الصفات وتشاحوا وأرادكل منهمأن روح أفرع أيضاوف ابتسدا والقدم بن الزوجات والسفر يعضهن كاف حديث عائشة والحاضينات اذاكن في درجة واحدة وولاة القصاص عند الاستواء وكذا اذا ازدحم خسوم عند القاض وحهل الاستقاوجا وامعاو كذاعند تعارض البنشن فمااذا شهدت ينة انه اعتق في مرضه سالما وأخرى انداعتن غانماوكل واحدمنهما ثلث ماله وانحد ناريخ البينتين وان أطلقنا فيسل يقرع والمذهب يعتق من كل نصفه ولواعتى ثلاثة وقسمة ما لا يعظم ضروء بالاجزاء كمثلي من حبوب ودرا هسم وادهان وغرهاودار متفقة الابنية وارض مشتبهة الاجزاء فيجبرا لمتنع عليها فتعدل السهام كبلاق المحكيل اووزنا في الموزون أوذرعانى المذروع بعدد الانصباءان استوت كالآثلاث لزيدوعر ووبكر ويكتب فى كل رقعة اسم شريك أوجزه عرصة أوجهة وتدرج في بنادق مستوية وزنادشكلامن طبن مجفف أوشعم ثم بخرج من لم يحدرها رقعة على المنز والاول ان كتب الاسماء فيعطى من خرج اسمه أوعلى اسم زيدان كتب الاجزاء فيعطى ذلك الجزء ويفعل كذلافالقعةالثانية فيفرجها علىا لجزءالشانىأ وعلىاس عرووتتعسين الشالنة كاساتى ان كانت ثلاثا وتعيين من يبتدأيه و في الشركا وفان اختلف الانصبا وكنصف وثلث وسدس في ارمس حرت الارض على أقل

المهام وهوالددس فتكون ستة أبرزاه وقسمت كاسق والمه أعل (مسراقدار من الرحم) ما شات البسمان ( حسمتاب الصليمة ما يامي الاصلاح بين المناس) زاد الاصلي وأبو

ذرعن الكشيهي اذاتفاسدواوسقط لغيرالاصسلي وأبي الوقت كتاب الصلح ولابي ذرماجاء وزاد في الفتح ثبوت كَابِ الصَّالِمُ النَّهِ أَيْضًا قَالَ وَلَغُمُ هُمُ مَا بُ وَ وَالصَّالِمُ الْعَدَّ قَطْعُ النَّرَاعُ وشرَّعَا عَقْدَ يَحْصُلُّ بِهِ ذَلْكُ وهُو أَنُواعُ فَنْهُ مآيكون بتزالمتداعهن وتارة يكون على اقرارو تارة على انتكاروا لاؤل يكون على عن كداراً وحصة منها وعلى منفعة في دارو. ـــــــــون الصطرأ يضامين الزوجين عند المشقاق وفي الحراح كالعفو على مال وبين الفشة الباغية (وقول الله تعالى) ما طِرَّعطهٔ اعلى قوله في الاصلاح ولا بي ذرعزو جل (لاحرق كثير من تَعْجوا هـم) من تناجي الناس (الامن امر بصدقة أومعروف) الانجوي من أمر على أنه مجر وربدلا من كذير كا تقول لا خبر في قيامهم الاقدام زيد ويجوزأن يكون منصوبا على الانقطاع بمهنى واكن من أمر بصدقة فني ننجواء الخيروا لمعروف كل مايستحسسنه الشرع ولايتكره العقل وفسر ههنا مااةرض وأغاثة الملهوف وصدقية التطوع وسيأثر مأفسريه (اواصلاح بي انساس) أواصلاح ذات البين (ومن يفعل ذلك) الذي ذكر (التفاء مرضاة الله) طلبالثوايه لالله ما والسعمة (فسوف توتيه آجر اعظيماً) وصف الاجر بالعظم تنيها على حقارة مافاته في جنبه من أعراض الدنيا ووقعرفي وواية أيوى ذروالوقت الاقتصارمن الاكة على قوله من أمريصدقة ثم قال الى آخرا لاكية وعند الاصبيلي الى قوله استعاء مرضاة الله ثم قال الآية وأشار بهذه الآية الى بيان فضل الاصبلاح بين النساس وآن الصلح مندوب البهوءن آبي الدرداء قال قال رسول المهصلي المله عليه وسلم الااخبركم بأفضل من درجة المسام والمسلاة والمسدقة فالوايلي قال اصلاح ذات البين فأن فساد ذات البين هي الحالمة دواه أحد (وحروج آلاماً م) ما لحرّاً يضاعطفا على قوله وقول الله وهومن بضد الترجة (الى آلمو ضع ليصلح بساله السياصحابه) م ويه قال ( مد شاسعيد بن الى مرتم ) هو مسعيد بن الحكم بن محد بن أبي مربم أبو محد الجمعي مولا هسم البصرى قال (حدثنا) وللاصلى أخبرنا (الوغسان) مجدين مطرّف الله بي المدني (قال حدثني ) با لافراد (الوحازم) بالحياء المهملة والزاىسلة بندرسار ومنسهل بسعد) الساعدي (رسى المهعنه ان الماسامن ع عروب عوف) بفتح العينوسكون الميم لم يسمواوكانت منازلهم بقدا و كان ينهدم شئ من المصومة حتى تراموا بالجارة ولاي ذر عن الكشيهي شر صد اللهر (فرح البهم الدي صلى الله علده وسدار في الماس من اصحابه) سمى منهم أبي بن كعب ومهدل بن بيضاء في الطيراني (يصلح منهدم خنشرت السلام) هي العصر (ولم يأث الذي صدلي الله علمه وسدلم) مسهدم (عاميلال فأذن بلال بالصلاة) مقط قوله قاء بلال لابوى دروالوقت والاصدبي وفي أسيمة المدومي غا وبلال فا ذن بالصلاة فاسقط لفظ ولال الثاني (ولم بات المني صدير الله علمه وسيلم نعام) ولال (الى الى ويكر) الصديق رضى الله عنه (فعال) له (ان التي صلى الله عليه وسلم حيس) بضم الحام ميف اللمفعول يسبب الاصلاح (وقد حضريت الصلاة مهل النان توج الناس وهال نع انشئت فاعام السلاة فتقدم الوبكر) ودخل فى السلاة ( أنم جاء النبي صدى الله عليه وسدلم ) حال كونه (عشى ف الصفوف حنى فام ف الصف الاول ) وهوجا ترللامام مكروه لغيره (فأحد الناس بالتصفيم) بالحاء المهملة وأقيله موحدة ولابي درف التصفيح بني بدل الموحدة والعن الكشميهي بالتصفيق بالموحدة والقاف وهماءمني أى ضرب كل يد ميالاخرى حتى مع الها صوت (حى اكتروا) منه (وكان أيوبكر) وضي الله عنه (الايكاديلة فت في الصلاة) الأنه اختلاس بختلسه الشيطان من صلاة الرجل كاعنداب نزية (فالتفت) لما أكثروا التصفيق (فاذاهر بالنبي صلى المله عليه وسلم وراء ، فأشار اليه عليسه السلام (بيده) ألكرية (فأمره يعلى) وللاصيلي وأبي الموقت وأبي ذرعن الكسميني أن يعلى (كاهو فرفع أبو يَ الرود م) بالافراد ( محمد الله ) أى بلسانه زاد في باب من د خل المؤمّ النياس من المسلاة على ما أص مه أي من الوجاهة فى الدين زاد الاصيلي و اثنى عليه (مُرجع) أيو بكر (الفه قرى ورامه) حتى لايستدبر القبلة ولا ينصرف عنه ﴿ سَى دَسُلُ فِي الصَّفُ وَتَنْدُم ﴾ بالواوولايوى ذروالوقت والاصيل فتقدُّم ﴿ ٱلنِّي صَلَّى اللَّه عليه وسَلَّم فَصَلَّى والناس فلما فرغ )عليه السسلام من الصلاة (اقبل على الناس فقال يا يها الناس افا كايم أي اصابكم (شي ف ملائكم اخذتم المصفيم) بالموحدة والحاولاني ذرعن الكشميهي بالتصفيق بالموحدة والقاف واذ المظرفية المحضة لالتشرطية وف اشية الفرع كاصله مكتوبا صوابه مالكم وأذا فايكم فضب على لفظ الناس فليتامل

و هند ياس بالاصلوامل كاق الصابح احتفوا

أنما التصفيح للنساء من ما به نئ في صلاته فليقل سجان الله ) وزاد الايوان عن الحوى سيمان الله (فانه لا يسمعه أحد )يسكى معه (الاالتفت) اليه (يا أيابكر مامنعت) قال الكرماني عجاز عن دعاك حلاللنقيض على النقيض عال السكاك والتعلق بين الصارف عن فعل الشي والداعي الى تركد يحقل أن يكون منعل مرادا به دعال (حمي اشرت اليث)ولايوى ذروالوقت والاصبلي أشربضم الهمزة مبنيا للمفعول (م نصل بالناس منان ما كان منسخي لابنأب شقامة ان يصلى بن يدى النبي) وللاصيلى رسول الله (صلى الله عليه وسسلم) أى قدّ امه اما ما به ولم يقل مأكان يتبغىل ولالابى يكريحقيرا كنفسه واستصغارا لمرتبته ءوفى الحديث مشيروعية الاصلاح بينالنساس والذهاب اليهم لذلك \* ويه قال (حدثنا مسدد) بينم الميم وفتح المهملة وتشديد المهملة الاولى ابن مسرهد قال (حدثنا معتمر) بضم الميم الاولى وكسرالميم الثانية (قال-معت أبي) سليمان بن طرخان (ان آنسا) هوا س مالك (رضى الله عنه قال قدل للني صلى الله علمه وسلم لوأ تدت عبدا لله بن أبي " إى ابن سلول الخررجي و كان منزله بالعالية ولوللتمي فلاتحتاج الى حواب أوعلى اصلها والجواب محذوف أى لكان خبرا ونحوذ لك ( فانطلق المه المي صلى الله عليه وسلم وركب حارا) جلة حالمة (فانطاق السلون) حال كوتهم (عشون معه) عليه ال (وهي)أى الارض التي مرّفها عليه السلام (أرض سعة ) بكسر الموحدة ذات سسباخ تعاوها الماوحة لاركاد تنيت الابعض الشيجز (قلماً اناه الذي صديم الله عليه وسدام ففان) أي عبد الله بن أبي له عليه الصلاة والسسلام ولابوى دروالوقت والاصيلي قال (اليك) أى تنفر عنى والعدلقد آ دانى نتن حسارك وف تفسير مقاتل مرّصلي انقه عليه وسلم على الانصاروهورا كب حساره يعفورف الفأ مسلاا بنأيي بأنفه وقال للنبي صنى الله عليه وسسار خلللنيام سيدل الريح من نتن هذا الجبار (فقال رجل من الانصار منهسم) هو عبدالله بن رواحة (والله لجبار وسول الله صلى الله عليه وسلم اطب ريحاميت ) رفع أطب خبرا لجيارواللام للثاً كيد (فعصب احيدالله ) أي لاجل عبد الله بن أبي (رجل من قومة) قال ابن حرلم أعرفه (فشما ) بالتنسية من غير معراى شدم كلواحد منهما الاسنو ولايي ذرعن الكشميق فشتمه (فغضب لكل واحدمنهما العماية في كان ينهما ضرب بالجريد) الجيم والراءالغسن الذي يحزد عنه الخوص ولابي ذرعن الكشمهني بالحديد بالحا والدال المهسملتين والاؤل أصوب (والايدىوالنعال)قال أنس بن مالك (فيلفنا انها) أى الآية (الزات) بهدمزة مضمومة ولانوى ذر والوقث والاصدل نزلت (وأن طائفتان من المؤمنين اقتتاوا فأصلحوا ينهدما )واستشكل اين بطال نزول هذه الاكية في هذه القصة من حوية أن الخياصة وقعت بن من كأن معه صلى الله عليه وسلم من الصحابة و من اصحاب عبر ان أبي وكانوا حننذ كفارا وأحب بأن قول أنس بلغنا انها أنزلت لايستلزم النزول في ذلك الوقت ويؤيده أن زول آمة الحجر أن منأخر حداوقاً ل مغلطاى فيمانقله عنه في المصابيح وفي تفسيدا بن عبياس واعان ابن أبي رجال من قومه وهم مؤمنون فاقتناوا قال وهذا فيه مايزيل استشكال ابنبطال ودكرسعيد بن جيرأن (ماب)مالتنوین (لمس اله کاف الذی يسل الاوس وانلزرج بعنالناس) أى ليسمن يصل بن الناس كاذبافه ومن باب القلب قاله في الفتح و وبه قال (حدثناء مدا العزرين عبدالله) الاويسي قال (حدثنا ابراهم بنسدد) بسكون العين ابن عبسد الرحن بن عوف (عن صالح) هو ابن ان (عن ابن نهاب) الزهري (ان حيد بن عبد الرحن) بينم الحاموفتح الميم مصغرا ابن عوف (احبره أن امَّة أم كلتُوم ) بضم السكاف وبالمثلثة (بنت عقبة ) بضم العين وسكون الفاف آب أبي معبط اخت عمَّان بن عفان لا مه (اخبرته انها البعث وسول الله) وللاصملي النبي (صلى الله عليه وسسم يقول ليس الكذاب الدي) ولابي . والاحسسل بالذي (يصلح بين النساس) بضم اليا من الاصلاح والجلة في عل نصب خبرايس ( فيتى خبراً ) كونالنون وكسرا لمبريقال نمت الحديث بالتخضف انمسه اذا بلغتسه علىو الاصلاح وطار الخبرفاذ ابلغته على وجه الافساد والنمية قلت عيته بالتسديد كذا فال أبو عبدة وابن قتيبة والجهو روقال الخرتي هيمشددة وأكثرا لمحدثين يخففها وهذا لايجوز ورسول الله صلى الله عليه وسلم لايادن ومن خف لزمه أن يقول خبريمني بالرفع قال ابن الاثيروهذا ليس بشئ فان خيرا ينتصب بيني كاينتصب بشال (أويقول خبراً) شك من الراوى وليس المرادني ذات الكذب بل نني اعدفا استكذب كذب موا وكان الاصلاح أواغيره وقدير نغص فيعض الاوقات في الفساد القليل الذي يؤمل فيه المسلاح الكثيروء : دمسهم والنساءى

ين رواية يعقوب عن ابراهيم بن سعد عن أبيه في آخر هذا الحديث ولم أجمعه يرخص ف شي بمبايقول الناس أنه كذب الافى ثلاث بعنى الحرب والاصلاح بين النساس وحديث الرجل امرأته لكن هذه الزيادة مدرجة كايين ذلكمسلم منطريق يونس عن الزهرى فجوزتوم الكذب في هذه الثلاثة وقاس بعضهم عليها أمثالها وقالوا أن بمذموم فمافيه مينبرة أومالس فيهمصلحة ومنعه يعضهم مطلقا وجلوا المذكورهنا على التورية كأئن يقول للظالم دعوث للأأمس يعنى اللهسم اغفوللمسلمة ويعسدا مرأته بعطسة شئ وبريدان قذرانته وأث بظهرمن نفسه قوة في الحرب فال المهلب وانمياأ طاق عليه السلام للمصلح بين النياس أن يقول ماعلم من الخسع بن الفريقين ويسكت عاسم من الشرسينهم لاأنه يخبريا لشئ على خلاف ما هو عليمه وقال في المصابير وليس في تسويب البخارى ما ينتضى جواذا السكيدب في الاصلاح وذلك أنه قال ليس الكاذب الذي يصلح بين الناس وسأب الكاذب عن الاصلاح لا يستلزم كون ما يقوله كذبا لجوازأن يكون صدقا بطريق التصريح أوالتعريض وكذا الواقع فيالحديث فانه ايس فسه الحسكذاب الذي يصلح بين الناس واتفقوا على أن المراد مالكذب فيحق المرأة والرجل انمياهو فيمالا يسقط حقاعليه أوعليهاأ وأخذ مالدس لهاأوله وعلى جوازالكذب عندالاضطرار كالوقصد ظالم قنل رجل هو محتف عنده فلدأن ينفى كونه عنده ويحلف على ذلك ولايأنم • وهذا اللديث ابت في روايه أبي ذرعن المهوى والمستملى ساقط عند غيرهما ، (باب قول الامام لا صحابه اذ هيواينا نصلي الرفع \* ويه قال (حد شاعد بن عبد الله) هو محد بن يحي بن عبد الله بن خالد بن فارس الذهلي فياجزم به الماآكم قال(حدثنا عبد العزيز بن عبدالله الاويسى) هو من مشايخ المؤلف وروى عنه بلاواسطة في البياب بابق(واسحاق، عدا لفروى) بفتم الفا وسكون الراء من مشبا يخه أيضا (قالا حدثنا محد بن جعفر) هو ا بن أبي كثير (عن ابي حازم) سلمة بن دينار (عن سهل بن سعد) الانصاري (رضى الله عنه ان اهل قبام) بالصرف وفي أول كتاب الصلح أن ملسامن عي عمرون عوف (افتة لواحتي ترامواما لجارة فأخبر دسول الله) بضم الهــمزة وكسر الموحدة وللاصلى الذي (صلى الله علمه وسلم بدلك فقال) لبعض أصحابه وسمي منهم أبي بن كعب وسهدل ابن بيضاء كافي الطبراني (آدهبوا بنا نصلح بينهم) رفع نصلح على تقدير نفن تصلح ولا بي ذر نصلح بالجزم على جواب الامر ﴿ وَقِ الحَدِيثُ خِرُوحِ الْأَمَامُ فِي أَحِمَا بِهِ لِلاَصلاحِ بِنَ النَّاسِ عَنْدَشَّدُةُ تَنَازَعهسم ﴿ وَهَذَا الْحَدِيثُ طَرَفَ من الحديث السيادق أول كتاب الصلو ومطابقته لما ترجم به هناظا هرة \* (ناب فول الله تعالى) في سورة النسياء مخبرا ومشمر عاعن حال الزوجين تارة في نفور الزجيل عن المرآة وتارة في حال اتفاقه معها وتارة عند فراقه لها (ان يصاحا بينهـ ماصلاً) أصله أن يتصالحا فأبدلت المتاء صاد اواد نحت في تالمتما أي يصطلحا بأن تحط له يعض المهسرأوالقسم أوتهب لهشتنا تسستمله يهوقرأ الكوفدون أن يصلحا من أصلح ين المتنازعين وعلى هسذا جازأن ينتصب صلحاعلي المفعول به ويدنهما ظرف أوسال منه أوعلي المصدريجا في القراءة الاولى والمفعول منهسما أوهو يحذوف (والصليخير)من الفرقة وسوم العشيرة أومن الخصومة ويجوز أن لايراديه التفضيل بل سان أنه من الخدوركاأن الخصومة من الشرورقاله السضاوي \* وبه قال (حدثنا قتيبه بنسميد) الثقي أبورجا • البغلاني بِفَتْمِ المُوحِدةُ وَسَكُونُ الْمِحِةُ قَالَ (حدثنا سَفَيانَ) بن عبينة (عن هشام بن عروة) بن الزبير (عن ابيه عن عائشة رَنْنِي اللَّهُ عَنْهِ اللَّهِ وَهُ تَعَالَى ﴿ وَإِنْ أَمْمُ أَمْمَا فَتَمَنَّ مِنْ اللَّهِ مِنْ الْمُعَالِل ( نَشُورًا ) تجافساءنها وترفعاءن صحبتها كراهبة لهآ (اواعراضاً) بأن بقل مجالسية اومحادثنها (قالت هو الرجل يرى من امرأته مآلا يعجمه كبرآ يكسر السكاف وفتح الموحدة أى كبرالسست والهرم وفي الفرع كبرايسكون الموحدة وليس هوفي البونينية (آوغيره) من سوء خلق أو خلق ولابي ذرعن الجوى والمسستملي وغيره باسقاط الالف وله أيضاعن الكشيمهي وغيرة بمثناة فوقسة بدل الها ﴿ فيريد فر ُ قها فتقول ) أي المر أهْ لزوجها ﴿ امسـكني ﴾ ولاتفارقني (واقسم لى ماشدت) من النفقة وغرها (قالت) عادشة (فلا) بالفامولايي درولا (باس) بذلك (اداً تراضياً)أى الرجل وامرأنه \* وتأتى مياحث ذلك في تفسيرسورة النساءان شاء الله تعالى بعون الله \* هذا (باب)بالتنوين(اذا اصطلحوا)أىالمتفاصمون[علىصلحجور]بالاضافةأىظلهوجوزفالمفتح وغيره تنوين صلح فيكون جورصفة له (فالصلح) بالفا وجواب اذا المتضمنة معنى الشرط ولايوى ذروالوقت والاصسيلى فهو (مردود) \* وبه قال (حدثنا آدم) بن أبي اياس قال (حدثنا ابن أبي ذيب) هو عدين عبد الرحن بن أبي ذئب

قال (حدثنا الزهري) محدب مسلم بنشهاب (عن عبد دالله بن عدالله ) بن عتبة بن مسعود (عن أبي هررة وزيد ا بن خالدا لجهني رضي الله عنه - ما ) انه - ما ( فالاجا و اعرابي فقيال بارسول الله اقض بدنيا بِكَابِ الله ) القسر آن أوبحكم الله مطلقا والشاني أولى لائن النق والرجم ليسا في القرآن نعسم يؤخذ من الامر بطاعة الرسول في قوله وماآتاكم الرسول فذوه وفعوه وفى حديث عبادة بنالصامت عندمسلم مرفوعا خذوا عنى خذوا عنى قدجعل الله لهن سلاا ليكربال يكرجله مائه ونغي سينة والثب بالثب حله مائه والرحيه فوضير دخوله تحت السيدل المذكورنى الآية فيصيرا أنتغريب في آلفرآن من هذا ألوجه لكن زيادة الجلدمع الرجم منسوخة بانه صلى الله عليه وسلم وجممن غيرجلد ولادبب أنه عليه السلام انمسا يحكم بكتاب الله فالمرادأن يفصل بينه مابا لحكم الصرف لاما اصلح أذلاما كم أن يفعل ذلك برضاء المصوم (فقام خدعه) هوف الاصل مصدر خصمه يخصمه اذا نازعه وغالبه ثم اطلق على المخساصم وصاراسماله ولذا يطلق على الواحد والاثنيين والاكثر بلفظ واحد مذكراكان الخماصم أومؤ تثالا نه بمعنى ذوكذا على قول البصريين في رجل عدل و يحوم قال تعمالي وهدل أناله نسأ الخصم اذتسوروا الحراب ورعائي وجع محولا تحف خصمان ولم يسم هذا اللصم (فقال صدق افض) وللاصمل وأبوى الوقت وذرعن الحصيميني والمستملي فاقض ( منها بكتاب الله فقال الاعراب اتابي ) لم يسم (كأن عسسيفا) وفي الشروط فقال الخصم الاستخروهو أفقه منه أم فاقض بيننا بكتاب الله وأذن لي فضال وسول الله صلى الله عليه وسلم قل قال ان ابني كان عسم فاوظا هرهذه الرواية أن القيائل ان ابني كان عسم فاهو الشاني لاالاول وجزم الكرماني بأنه الاول لاالثاني ولعله غسك يقوله هنافقال الاعرابي ان الني لكن قال الحافظ ابن حران توله فقال الاعرابي ان الى زيادة شاذة وان المحفوظ في سائر الطرق غير ماهنا التهي والعسميف السين المهسملة المخففة والفاء أي أجير العلى هذا ) لم يقل لهذا المعلم أنه أجير ثابت الاجرة علمه لكونه لانس العسمل وأعه (فزيى) ابن (بامرأته) لم تسم (فقالوالى على ابنا الرجم) أى ان كان بكرا واعترف (فقديت ابنى منه عانه من الغنم ووليدة) أي جارية ومن ف قوله منه للبداسة كاف قوله نعالى أرضيتم بالحماة الدنيا من الاسرة أي بدل الآخرة (تمسأ ات أهل العلم) الصماية الذين كانوا يفتون ف عصره صلى الله عليه وسلم وهم الخلفا والاربعة وثلاثه من الانصاراً بي بن كعب ومعاذب جبل وزيدب ثابت وزاداب سعد في الطبقات عبد الرسن بن عوف (فقالوا التماعلي اسَلُ جِلدُما مَهُ } باضافة جلد لما تُدَق الفرع اليونيني وف الفرع المقرو وعلى المسدوى جلد ما تمنوين مانة بالنصب على التمييزو قال المقاضى عياض انه رواية الجهور قال وجاءعن الاصميلي جلده مائة بالاضافة مع اثبات الهاء يعنى باضآفة المصدرالى فهرالغائب العائد على الابن من باب اضافة المصدراني المفعول كال وحو ومسدالاأن ينصب مائدً على النفسسر أو ينهرمضاف أى عددمائه أو نعوذ لك (وتغريب عام) ونفي عن البلد الذي وقعت فيه الجناية (فقال الذي صلى الله علمه وسلم لاقضن بينكا بِكَابِ الله) أي بحكمه (اما الواردة) الحارمة <u> (والغَمَرَ) اللذان افتديت بمماا يُنْ (فردّ) أي مردود (علمات) فأطلق المصدر على المفعول ولايوى الوقت وذر</u> عن الجوي والمستملي فتردعلي صمغة المجهول من المضارع قال ابن دقيق العمد فيمد ليل على أن ما أخذ بالمعاوضة الفياسيدة يجب رده ولاءال (وعلى ابنك جلدمائه وتغريب عام) بالاضافة فيهمما زادفياب اذارى امرأنه أوامرة ةغيره بالزناعندا لحاكم من حديث عبدالله بنيوسف عن مالك عن ابن شهاب وجلدا بنه ما ته وغزيه عاما (وأَما آنت يا أنبس لرجل) من أسلم وهو بينهم الهمزة و فتح النون مصغرا هو أنيس بن النحالة الاسلى لا ان مرثد وُلاشاده عليه السلام (فَاغد على امرأة هذا) أي اثنها غدوة أوامش اليها (فارجها) ان اعترفت كافي الرواية الاخرى (فقدا علمها أندس فرجها) بعد أن اعترفت وانما خص عليه السسلام أندسا مهذاا لحكم لا نه من قساله " المرأة وقذكانوا ينفرون من سكم غبرهم ككن في بعض الروايات فاعترفت فا مربها رسول الله صلى الله علمه وسلم فرحت قال التزطبي وهويدل على أن أنبسا انما كان رسو لاليسمع اقرارها وأنّ تنفيذ الحصيح كان منه عليه السلام ويشكل عليه كونه اكتني في ذلك بشاهد واحدد واجب يان قوله فاعترفت فأمربها فرجت هومن روامة اللثءن الزمرى وقدروا معن الزهرى مالك بلفظ فأعترفت فرجهالم يقل فأمريها النبي صدلي الله علمه وسلرفر بآت وعندالتعارض فحديث مالك أولى الماتة زرمن ضبيط مالك وخصوصافى حديث الزهرى فأنه من أعرف الناس به فالطاهر أن أنيسا كان حاكا والتنسلنا أنه كان رسو لاظيس في الحديث نص على انفراده بالشهادة فيحتسمل أن غرمنهد عليها وويقية مباحث هذاا لحديث تأتى ان شأ والقه تعيالي في كتأب الجدود و

وقدستي دمض الحديث في ماب الوكالة في الحدود من كتاب الوكالة \* ومطابقته لما ترجم به في قوله أما الوليدة والغنز فرد علمك لاثه في معنى الصلم عما و جب على العسدف من الحدُّ ولم يكن ذلك جائزا في الشرع فسكان حوَّ را ويه قال (حدثنا يعقوب) هو ابن ابراهيم الدورق كافى المغازى في باب من شهد بدرا قال الصارى حدثنا يعقوب ان اراهم قال أو درفي روايته أي الدور في ويذلك رجه الحافظ اين جر حلالما اطلقه المخاري هنا على ما قدد في المغازي فال وهذه عادة المفاري لا يهمل نسسية الراوي الااذ اذكرها في مكان آخر فهم لها المستغناء عنها بما ذكره قال (حدثنا ابراهم بنسعد) بدكون العن (عن أسه) سعد بن ابراهم بن عبد الرحن بن عوف (عن القاسمين مجد) هواين أى بكر الصديق المدنى (عن عائشة رضى الله عنها) انها (قالت قال رسول الله) ولابوى الوقت وذرالنبي (صلى الله عليه وسلمن احدث في أمرا) ديننا (هذا ماليس فيه) عما لابوجد ف كاب ولاسنة ولابوى الوقت وذرمنه (فهورذ) من باب اطلاق المصدر على اسم المفعول أى فهو مردود أى باطل غرمع تديه \*وهذا الحديث أخرجه مسلم في الاقضمة وأبوداودوا بن ماجه في الشنة (روام) أي الحديث المذكور (عبد الله ن حِعفر) أي ابن عبد الرحن بن المسورين مخرمة (الخرى) بفتح الم الاولى وكسر الثانية ينهما خاصيحة ساكنة فرا مفتوحة نسبه الى جده الاعلى فيما وصله مسام من طريق أبي عامر العقدى والصارى في خلق أفعال العباد (وعبدالواحدين اليءون) المدني فتما وصله الدارقطني من طريق عبيبد العزيزين هجد عنيه ولدس لعبدالواحدقيالكارىسوى هذا (عن سعد تنابراهم) بن عبدالرجن بن عوف وسعد يسكون العن \* هذا (باب)بالنذو بن ( كيف يكتب)بضم أقله وفتح مالله مبنيا للمفعول أى كيف يكتب الصلم. يحتب (مذأ ساصا لموذلان من ذلان وذلان بن ولان ) فسكتني بذلك ان كان مشهورا (ولم) ولايي ذرعن الكشميه في وان لم ( منسبه الى قسده اونسيه ولايي ذروا لاصيلي في نسخة الى قبيله بأسقاط المثناة الفوقية التي بعد اللام اذا كان مشهورابدون ذلك بحدث يؤسن اللبس والافتدّ عن النسبة \* ويه قال (حدثنا محدين بشار) بالموحدة والمجهة المشددة أبوبكر العسدى المصرى المعروف بيندا دقال (حدثنا غند ر) محدين جعفرقال (حدثنا شعبة) بن الحياج (عن الى استعاق) عروب عبد الله السيبي الهمد الى الكوفي أنه ( فال سعت اليراء بن عازب رضي الله عنهما والكاصا الرسول الله صلى الله علمه وسلم اهل الحديدة ) بخفف الما على الفرع كاصله وغره قال القاضي عماض كذاضبطناه عن المتقنين وعامة الفقها والمحدثون يشددونها وهي قرية لدست بالكبرة سميت سترهنان عندمس عدالشحرة (كتب على بن أبي طالب رضوان الله علمه ) بأمره صلى الله علمه وسلم وسقط لغير أُنوى ذروالوقت ابن أبي طالب (بينهم) أي بين المسلين والمشركين (كتاباً) بالصلح على أن يوضع الحرب منهم عشر سنينوأن يؤتن بعضهم بعضا وأن يرجع عنهم عامهم ( فسكتب محدرسول الله ) فيه حذف أى هذا ما قانتي علمه محدرسول الله زاد فى روايه غيراً بى ذرصلى الله عليه وسسلم (فقال المنسركون لا تكنب محد رسول الله لو كنت رسولالم نقاتلك فقال)صلى الله عليه وسه لم (اعلى ) رشى الله عنه (الححة) بضم الحاء في الفرع كاصله وفي نسيمة به تعها أى اعراناط الذى لم ريدوا انبائه يقال يحوت السكّابة وعيسّها (فقال) ولايوى ذر والوقت قال (على ً) رضى الله عنه (ما أنابالذى ايحام) ليس بمغالفة لا من عليمه الصلاة والسملام بل عدام بالقريشة أن الامرابس للاعجاب (فعامرسول الله صلى الله عليه وسلم) زاداً يوذرعن الكشمه في والمستملي بيده (وصالحهم على ان يدخل عوواً صحابه ) في العام المقبل مكة ( وُلا فه أيام ولا ) مآلوا وولا ف در فلا ( يدخلوها الا بجليات السلاح ) بضم الحيم وسكون اللام ويضمها وتشديدا لموحدة وقال عداض وبالتشديد ضبيطناه وصويه ابن قديبة وبالتخضيف ضبطه الهروى وصوَّمه وانما اشترطوا ذلك ليكون أمارة للسلم لتلايظنّ انهم دخلوها قهرا (فَسَأَلُوهُ مَا جَلَيَانَ السلاح) بتخفيف الموحدة وتشديدها (فقال) ولابى درقال (القراب بمافية) . ومطابقته للترجة في قوله فكتب مجد رسول الله ولم ينسبه لا يه وجدّه وأقرّه صلى الله عليه وسلم على ذلك لامن الله س وهذا الحديث أخرجه مسلم فى المغازى وأبود اود فى الحب ب ويه قال (حدثنا عبيد الله بن موسى) بنه م العين مصغرا أبو عهد العبسى مولاهم المسكوفي (عن اسرائيل) بن يونس بن أبي اسماق (عن ) جدد (أبي اسماق) السببي (عن البراق) وللاصبيل زيادة ابن عازب (رضى الله عنسه) أنه (قال اعتمر الذي صلى الله عليسه وسلم ف ذي لقعدة)بفتخ القناف في الفرع حسنتكا صلاوغيره ما (قأبي ا هلمكة ان يدعوه) بغ تخ الدال أي امتنعوا أن

يتركوه (يدخل مكة حتى قاضاهم) من القضا وهو احكام الامروا مضاؤه (على ان يقيم بها ثلاثة أيام) فقط (طُمَاكُسُوا المَكَابِ) بِخَطَّ عَلَى (كُنبُواهداما فانبي عليه محدرسول الله) زاد في غيريوا يدايي درصيلي الله عليه وسلم (فقالوا) أى المشر - ون (لا نقربها) أى بالرسالة (فلو) بالفاء ولا بي ذرولو (نعلم المكرسول الله مآمنعناك من دخول مكة وعبرالمضارع بعدلوالى للماضى لتدل على الاحقراراك استقرعدم علنا برسالتك فساترا لأزمنة من الماضي والمنارع وهذا كقوله تعالى لوبطيع وعلى كثير من الامراهنم قاله في شرح المشكاة (لكن أنت محدبن عبد الله قال الأسول الله والما محدبن عبد الله ثم قال لعلى المحرسول الله) بالرقع على الحكاية ولابى الوقت اع رسول الله بالنصب على المفعولية (قال) أى على والاوالله الا محول أبدا) لعلم مالقوائنان الامرليس للايجاب (فأخذسول الله صلى الله عليه وسلم الكتاب فكتب) اسسناد السكّاية المه صلى الله عليه وسلم على سبيل الجسازلانه الاسم بها وقيل كتب وهولا يعسسن بل أطلقت يده مالكامة ولأساقى هذا كونه أشالا يحسن البكاية لانه ماحزك بيه تحريك من يحسن البكاية اغباحز كهابفاء المكنوب صواما من غير قصدفهومهزة ودفع بأن ذلك مناقض لمجزة اخرى وهوكونه امتيالا يكتب وفى ذلك الحام الجساسد وقسام الحية والمعزات يستصلأن يدفع بعضها بعضا وقدل لماأخذا القارأوسي اقد البدفحكتب وقدل مامات حتى كتب (هذا) آشارة الى ما في الذهن ميند أخبره قولة (ما قاضي ) ومضرله زاد أبوذرعن الكشميهي عليه (عدب عبد الله لايد على بفتح أوله وضم الله (مك سلاح) بالرفع والاصيلي أن لاوله ولابي الوقت بسلاح بزيادة سرف المر ولابوى الوقت وذرلايد خل يضم أوله وكسر فالنه مكة سلاحاما لنصب على المفعولية (الاى النراب) وقوله لايد خلمفسرلقول قاضى وكذاقوله (وانلاعرب) بفتح أوله وضم الرام (من اعلها ياحد) أى من البال (ان ارادأن سبعه يشديدا المناة الفوقية ولا في دروالاصلى سبعه بسكونها (وان لا عنع احدامن اصابه اراد أن يقيم بها )أى بمكة (فلاد خلها)أى مكة في العام المتابل (ومضى الاجل) وهو الايام الثلاثة أى قرب انقضاؤها كقوله تعالى فأذا بلغن أجلهن قال الكرماني ولابدّمن هذا الناويل لثلا يلزم عدم الوفاء بالشرط (أواعليا) رضى الله عنه (فقالوا قل المساحيل) أى النبي صلى الله عليه وسلم ولابي ذرعن الموى والمستملي لاحتابات النبي صلى الله علمه وسلم ومن معه (آخرج عنا فقد مضى الآجل) زاد السيه في فدّ ثه بذلك على فقال نعم (غرج الني صلى الله علمه وسلم فتي صنهما بنة ) وللاصدلي بنت (حزة ) امها عبادة أوا مامة (ياعميا عم) مرتين أى تقول له عليه السيلام ماء تلاندعها من الرضاعة (متناواها على ")وللاصسلي على من أبي طالب (فأخذ سيدها وفال أفاطمة على السلام دونك بكسر الكاف أى خذى (آبنة عمل حاتما) بافظ الماضي ولعل الف اسقطت وقد ثبتت في رواية النسامي من ألوجه الذي أخرجه منه العساري ولابي ذرعن الكشيه في احلها وعند اللها كم من مرسل المسن فقال على الفاطمة وهي ف هود جها أمسكها عندك (فاختصم فيها) أي بعد أن قدموا المدينة كافي حدث على عندا حدوا لحاكم (على وزيد) هوابن حارثه (وجعفر) أخوعلى في أيهم تكون عنده (ففال على الما أحق ما وهي الله عني زاد في حديث على عند أبي دا ودوعندي الله وسول الله صلى الله عليه وسيل وهِ أَحَدِيْ مِهَا ﴿ وَقَالَ جَعَفُوا بِنَهُ عَيْ وَخَالَتُهَا ﴾ أَي أَسماء بنت عبس (تَعَنّى ) زُوجتي (وَقَال زَيْدَ ابنَهُ آخَي ) لانه صلى الله علمه وسلم آخى بين زيدوا بيها حزة (مقتنى بها النبي صلى الله عليه وسلم خالتها) زوجة جعفروف حديث ان عياس عندان سعد في شرف المصلى بسند ضعيف فقيال جعفراً ولي مها فرجع جانب حعفر ما جماع قرابة الرحيل والمرأة (وقال)عليه المسيلام (احسالة عنزلة الام) في الحضيانة لا نها تقرب منها في الحنق والت والاهتسداء الى ما يصلح الوادولم يقدح ف حضاتها كونها متزوجة بمن له مدخل في الحضانة بالعصوبة وهوابن الهة واستنبط منه أن اظافة مقدمة في الحضانة على العمة لا "نصفية بنت عبد المطلب كانت موجودة حسنتذ واذاقدمت على العمة مع كونها أقرب العصمات من النسافهي مقدمة على غرها وفعه تقديم أعارب الاخ على أقارب الا بوغرد للها يأتى انشاء الله تعلى في علد (وقال) عليه السلام (لعلى أنت مني وانامنك) أى في النسب والسابقية والهبة وغيرها (وقال لجعفراشبهت خلق وحلق) بفتح الخاع في الاولى وضعها في الثانية وهي منقية جليلة بمعفر (وفال لزيد انت اخوما)ف الايان (ومولاماً) منجهة أنه اعتقه فطيب صلى الله عليه وسسام تلوبهم نوع من التشريف على ما بليست با لحال وان كان قنى لجعفر فقد بيزوجه ذلك وحسدًا الحديث

<u>^ ``</u>

اخرجه الترمذى أيضاوياتى بشية مباحثه ان شاء الله تعالى في عرة القضية يد (ياب) حكم (السلح مع المشركين فتمعن اليسفيان) حضربن حرب في شأن هرقل المسوق أول الكتاب و الفرض منه هنا الاشبارة الي مدّة الصلِّر المذكورة في قوله و غين منه في مدة وغير ذلك (وعال عوف بن مالك) بغتم العين المهدمان وسكون الواوآخره فآء الاشصى الغطفاني فيساوصله المؤلف بقامه في الجزية من طريق أبي ادريس انطولاني (عن البي صسى الله عليه وسلم تم تكون مدنة )بعثم الها وسكون الدال أى صلح ( بينكم وبيري الاصفر) هـــــــ الروم (وخيه) أى فى البساب روى ( بهل ب -نيم ) بضم الحاء المهدلة الانصارى الاوسى فيساوصله في آشر الجزية وللامسيلي وفيه عن سمِل ابِنْ حَنَيْف (لَقَدُواْ يَتَنَا يُوم أَبِي جِنْدُلُ) بِفَحْ الجَيم وسكون النون وقَحْ الدال المهملة آتنو ملام العاص بن سهيل - إن حضر من مكة الى الحديبية يرسف في قيوده الى النبي صلى الله عليه وسلروكان يكتب هووا يوه سهيل بن عرو كتاب الصلح وكان أبو جندل قدأ سلمتكة فنسه أبوه فهرب وجاءالى النبي سلى المهمعليه وسسلم فأخذأ بومسهيل يجره ليرده آلى قريش فجعسل أبوجندل يصرخ بأعلى صونه بالمعشر المسلن أردالي المشركن يفشوني في دين فقال رسول المقه صلى الله عليه وسلما أما جندل اصدوا ستسب فات الله جاءل لله ولمن معك من المستضعفين عِكَة فرجاو يخرجاوا فاقدعقد فابينناوينم صلماوعهدا ولأنفدريهم وستط قوله لقدرأ يتنايوم أي جندل لغيرأب ذو كاف الفرع واصله وقال ف الفتح ولم يقع في روا يه أبي دروا لاصـــلى لقدراً يتنا يوم أ في سندل وللاحسيلي كما في الفرع وأصلداً تناج مزة ففوقية ساكنة فنون فألف فليتأمل (و) في البياب أيضاروت (اسمام) بنت أبي بكو المستذيق دضى انته عنهما فيساوصله في الهية يلفظ قدمت على أي راغية في عهدتريش لان فيسه معنى العسلم (والمسور) بن عزمة في اوصلافي كاب الشروط (عن الني صلى الله عليه وسلم) وياتي أن شاء الله تعالى بعد سبعة أبواب(وهان موسى بن مسعود) أبو حذيفة المهدى فيماوصله أبوعوائه في صحيحه وغيره (حدثنا سفيات ابنسميد) هوالثوري (عن ابي اسجاق) هوالسيعي (عن البر البي عارب رضي الله عنه - ما) أنه (قال صالح النبي صلى الله عليه وسلم المشركين يوم الحديبية) بالتخفيف (على ثلاثة الشبيا على أن من ا تاه من المشنوكين وقد اليهم)بدل من قوله ثلاثه أشياء (ومن اتاهم من المسلين لم يردوه) اليه (وعلى أن يد سله امن قابل) أى مكة من عام قابل والواوف ومن وعلى للعطف على السابق (ويقيم) بالنصب عطفا على السابق (بها) أى بحكة (ثلاثة أيام) أى لاغر (ولايد منطها الا بجليات السلاح) يضفف الموحدة وتشديدها (السمف والقوس ونحوه ) بالحرفها بدلا منسابقها فالفالتنفيح كذاوقع مفسراهنا وهومخالف لقوله فى السميا قالسابق فسألوم ملجلبان السلاح قال القراب بمسافيه وهوآلات وب قال الازهرى الجليان يشسيه الجراب من الادم يضع خب الرا كئي مسسيفه مغمودا ويضع فيمسوطه واداوته ويعلقها في آخرة الرسل أووسطه التهي قال في المسابير فعلى ما قاله الازهرى لايخالف ماف هذا الحديث السياق الاؤل أصلافاته هنافسر السلاح الذى يوضع في المِلْبان بالسيف والمتوس ُوغُوهُ وَلَمْ يَفْسُرُهُ فَى الْأُوَّلَ حَيْثُ قَالُ الْقُرَابِ عِنْافْسِهُ فَأَى ۖ يَخَالَفُ وَقَعِ فَتَأْمُلُهُ (آَجُوا ۖ) وَلَا بِي ذَرَعَنَ الْمُويِي والمستقى فعل (أبوجندل) عبد الله او العاص بنسهيل ( يحبل ف قيوده ) بفتح اليا وسكون الما المهملة وشهرالجيم أىءشي مشلا لحجله الطيرالذي يرفع رجلا ويضع أخرى لائن المتسسد لاعكنه أن ينقل رجلسه مصا (مَردَهُ) صلى المُه عليه وسلم(آليهم) عجا فطِهُ للعهدومرا عامَّللشرط ولا "تَأْمَاهُ في الغيالب لا يبلغ به الهلاك (تَحَالَ لَمِذَكُرُ)وَلابِوى دُووالوقت والاصسيلي ف نسحة قال أبوعبدالله أى البخارى لميذكر (مؤمل) يتشدويدالميم الشائية مفتوحة ابن اسماعيل في روايته لهذا الحديث (عن سفيات) الثورى (أبا جندل) فتابع موسى بن اسماعيل الافقصة أبى جندل فلم يذكرها (وقال)بدل قولة الاعطبان السلاح (الاعجلب السلاح) بعنم أبليم واللامونشديدالموحدة وأسقط الاانب والنون ولم يشذدالموحدة في الفرع بد وطريق مؤمل هذا أخوجه موصولاً أحدى مسنده عنه عويه قال (حدثنا محدين دافع) مالقا والعن المهملة العسمادين أبي زيدا توعيد الله القشسيرى النيسسابورى قال (حدثناسر يج ب النعسمان) بسسين مهملة مضعومة آخره جيم البغدادى الموحرى وهومن شيوخ المؤاف قال (حدثنا قليم) هوا بن سليمان بن المفيرة واسمه عب دالمك خشهر بلقبه فليم (عن فافع) مولى ابن عر (عن ابن عروضي الله عنهما الدرسول الله صلى الله عليه وسلم حرج) من المدينة حالًا كُونه (معمَّرا شَخَالَ كَفَارَقَرُ بِشَ بِينَهُ وَبِينَ الْبِيتَ) الحرام أَى منفوه (فَنحرهديهُ وَسَلَقَ رَأَسُه) نَاوِيا الْبِيلُ مَنْ

عمرته ( ما خله علية ) وهي من الحل ( وقاضاهم ) اي صالحهم ( على أن يعقر العام المقرل ولا يحمل ) ولا يوي الوقت وذرعن الجوى والمسقل ولا يحقل عنباه فوقسة بعدالحاء (سلاحا عليهما لاسوفا ولا يقتم بها) عكة (الآما أحبواً) وفي الرواية السابعة ويقربها ثلاثة أمام (فاعقرمن العام المقبل فدَّخلها) عليه الصلاحوا السلام (كاستحال صلحهم كمن غرسل سلاح الاما استثنى (فل آقامهما ثلاكما) ولابي الوقت في نسخة ثلاثة (امروة) عليه العبلاة والسلام (أن يحرب) من مكذ (غُرب) عليه الصلاة والسلام ه ويه قال (حدثنا مسدّد) هو ابن سير هد قال حدثتابشر) بموحد ممكسورة فشع معمة ساكنة اس المفضل قال (حدثنا يحيي) من سعيد الانساري (حن بشم آبنيسلا) إضرا لموحدة وفترا لهمة مصغرا ابن يسار بالمهدملة المخففة المدني (عن مهل بن أي حقة) بغتراطاه المهملة وسكون المثلثة عامر تنساعدة الانساري المدني الصابي المرقل اتطلق عدا تله ينسهل آلانسياري المادف (وتخبصة بن مست و د بن زيد) يغيرا لم وفتح اللاما لمهدمة وتشديدا لمننا : التحشية المكسورة وبالصاد المهملة الحادث (الى خبروهي) أي خبرولاني ذرعن الكثيبي وهم أي اعلها الهودوللاً مسيل وهو ( توميّد مسلم آمع المسلمن الدوشا الحديث أخرجه أبضاف الجزية والادب والديات والاحكام ومبسل في المكدود وأتوداود في الدمان ومستحذا الترمذي والن ماجه وأشرجه النسامي في القضاء والقسيامة مرز أماب المسلم ف الدية) . وبه قال (حدثنا محد بن عبد الله ) بن المثنى بن عبد الله بن أنس بن ما لك (الانسياري) البصري قاضها (قال مدى ) بالافراد (مدر) الطويل (أن انساً) هوابن مالك رضى الله عنه (حدثهمان الرسع) بيتم الرا وفقم المو-دة وكسكممر المنتاة اتعتية المشددة آخر ، عين مهملة (وهي ابنه النعشر) بفخ النون وسكون الضادالمجة الانسادية عة أنس بن مالك (كسرت نيسة جارية) أي شاية لارقية تروله تسم ( فطلبوا ) أي قوم البلادية (الارش وطلبوا) منهم أيضا (العفو) عن الرسيع (فأبوا) أى امتنع قوم الجادية فلريرضوا بأخذ الارش إمنهم ولايالعفوءتها (فأنوا الني صلى الله عليه وسلم) وتفاصوا بن يديه (فأمرهم) ولان ذرفأ مرجعذف شعير النصب (بالقصاص فقال انس بن النضر) وهوءم أنس بن مالك المستشهديوم أحد المتزل فسيه قوله تعياله من المؤمنين رجال صدقوا ماعاهدوا، الله عليه (أتك مرنبه الريسع بالرسول الله لاو) الله (الذي يعنك ما لمق لآتكسر ننستا كالااسشاوي لميرديدالردعلى الرسول والانكار لمسكمه واغماعاله وقعا ورجامين فغلاتصلى آن رضي خصيها وملتي في قليمة أن يعفو عنها التغاصم صانه وقال شارح المنسكاة لا في قوله لا والذي يعنك ليسر ردا للكميل نتى لوقوعه وتوله لاتكسرا خبار عن عدم الوقوع وذلك كما كان له عند دانله من المترب والزكن والثقة يفشل المه ولطفه في سعه الدلايعنييه بل يلهمهم العقويد ليعلمه قوله في دوايه تسبل لاوانته لايعتص منها أبداأوانه لميكن يعرف أن كأب انته المصساص على المتعبسين بل ظنّ التضيرلوسيه بين المتصباص، والدية أوأواد الاستشفاع به صلى الله عليه وسلم المهم ( فعال )ولا يوى ذروالونت والاصبلي قال ( بأ الس كتاب ألله الفعشيات ) ترفعهما علىالابتداء والخسبر والمعق حكم الكتاب على حذف المضاف وأشاريه الم نحوقوله تعالم كن اعتدى علكه فاعتدوا عليه عثل مااعتدى علىكم وقوله والسن بالسس الزفلنا شرع من قبلنا شرع لنسأ مالم يردله يسمز في شرعنا فال في المسابير كالتنقير وروى كتاب الله بالنسب على الاغراء أي عليسكم كتاب المتعالم عارفم يند أحذف خدره أى القصاص واجب أومستحق او يحوذ لك وفرضي المقوم وعفواً) عن الرسع متركوا اص (فقال الني صلى المعليه وسيم ان من عباد الله من لوافسم على الله لابرتم) في قيمه وهو منذا لحنت وسعسلهمن زمرةالخلعس منوا ولساءا تلعا لمطيعين (زادالفزاري) ينتح الفهامو غضفيف الزاي والاءمروان بن معاورة الكوفي سكن مكة في اوصله المؤلف ف سورة المائدة (عن حيد) العاور ل (عن أنس فرضي القوم وقبلوا الارش) وهذا موضع الترجة لان قبول الارش عوض القصاص لم يكن الابالسلح مروهذا اسلديث أخرجه فالتفسيروالديات ومسلموالنساءى وأبودا ودوابن ماجه ع (باب قول الني مسلى الله عليه وسسلم) سقط ليغظ ماب لاي دُرفيكون قول الني رفعاعلى ما لا يعني (نبع ـ سن بن على وضي الله عنهـ ما ابن هذا ـ ـ مد اميتوا مؤخر وسيدد خيرواللام في للمسسن عمى عن (ولعل الله أن يسلم يه بين فتنين عظيمين) الفئية المقدمن جِهتِه والتي من جهة معاوية عندا ختلافه ما على الملافة (وقوله جَلَدُ كُرَمَ) بَالْجَرْعُطَفًا عَلَى الجُرود بالإضافة وبالرفع عطفا على روا يتسقوط لفظ باب وسفط قرة جل ذكره في رواية ابي دُورْ فَأَصَلُوا بِيَهُمَا) فيه الشارة الحيد

قوله فتللبوا، أى قوم البله هَكذاف النسخ وصوابه أن يا فعالبوا أى قوم الرسع مسن ا الجارية الارش أى آن يقب منهم الارش اه

أن الصلح مندوب المه . وبه قال (حدثنا عبد الله بن عجد) المستندى قال (حدثنا سفيان) بن عبينة (عن الى موسى)اسرائيل يزموسي البصرى اله (قال سعت الحسن) البصرى (يقول استقبل والله الحسن بنعلي معاوية أنصب على المفعولية ابن أبي سفيان برضي الله عنه مرابكائب كالمشناة الفوقسة أي بجيوش (امثال الميال) أى لايرى طرفها لكترتها كالايرى من قابل الجبل طرفية (فقال عروب العاصى) بائبات اليساء عرضا لمعاومة على قتال الحسن (اني لاري كَتَاتُب لا يولي) لا تدبر (حتى تقتل اقرائهاً) جنتم الهمزة جع قرن بكسير المقاف وهو الكف والنظير في الشصاعة والحرب (فقال له معاوية ) حواما عن مقالته ( وكان والله خسيرال جلن ) جلة معترضة مرزقول الكسسين البصري أي وكان معاوية خسرامن عروبن العباص لانه كان يعرض معاوية على القتال ومعاية بتوقع السلح وأن الحسسن ببايعه ويأخذمنه ماريد من غيرقتال (أي عرو) سرف نداء ومنادى بسنى على النم (ان قتل هؤلا وهؤلا وهؤلا وهؤلا والاقل مرفوع على الضاعلية والشاني منصوب على المقعولية في المرضعين أي ان قتل جيشنا جيشه أو فتل جيشه جيشنا (من لي أي من يتكفل لي ( مامورالناس) هو حواب الشرط في قوله ان قتل يعسى انه المطالب صند الله على كلا التقدرين (من لم) ولايي ذر من لنسأ (بنسائهم من لى بضمعتهم) بغتم الضاد المجمة وسكون التعشة وبالعين المهسملة أي عسالهم قال العيني ويروى تصديتهم يعنى بالصاد المهدمان والموحدة فال وعلى هذه الرواية فسرها الحسكرماني بقوله والصعية المرادبها الاطفال والضعفا ولابهم لوتركوا بحالههم المساعوا لعدم استقلالهم بالمعاش انتهى والذى في النسخة التي وقفت عليها من الكرماني والمضيعة بالضاد المجعة نعروى المؤاقث الحديث في الفتن بلفظ قال معاوية من اذرارى المسلمن ومفههوم هذاأن معاوية كانراغياني السلج وترلنا طرب ليسلم من تبعة الناس دنيا وأخرى رضي الله عنه (قَدَّهَ مِنَ الله ) آي دهث معاوية إلى الحسن (رجلس من قريش من بن عبد شهس عبد الرحن بن سهرة ) بالنصب بدلامُن وسلنَ الأسبب من عبد شهس القرشي من مسلمة الفتح (وعبد والله بن عامر بن كريز) إضم البكاف وفتح الراءوسكون التعشبة آخره زاى وسقط قوله اينكر يزفى رواية الاصدلي (فقال) معاوية لمهدما (أذهبا الى هدا الرجل) المسسن (فاعرضا عليه) الصلح (وقولاله واطلباالسه) قال الكرماني أى يكون مطلوبكا مفوضا اليه وطلكا منتهما المه أى التزمامطاليه (فأتها م فدخلاعله فتكاماً ) ولابوى ذروالوقت وتكاما بالواويدل الفاء (وقالاته) ولاني ذروحد مفقا لاله (وطلبا) بالواوولغيرا بوى دروالوقت والاصلى فطلما (المه فقال لهـما) أي للرسولين ولايوى الوقت و دُرعن الجوى والمستملي فتقال لهم (المسن بن على") أى للرسو ابن ومن معهما ( المآينو عبدالمطلب قدأ صينامن هدا المبآل بالخلافة ماصارت انسابه عادة في الانفاق والافضال على الاهل والحاشية فان تعليت من أمر الخلافة قطعت العبادة ( وان حده الامّة قدعائت في دما يها ) يعن مهدما و فأ أف فثلثة فنناة فوقسة أى اتسعت في القتل والاقسساد فلا تسكف الأطلبال ( قال ) عبسد الرحن وعبسد الله ( قاله ) أي مجاوبة ( رم رض علمات كذا وكذا) أي من المال والاقوات والنساب (ويطلب المان ويسأ لل ) وكأن المسسين فعما قاله ا بن الا ثعرف الكامل فد كتب الى معاوية كاماوذكر فيه شروطا وأوسل معاوية رسوليه المذكورين قبل وصول كتاب الحسن المه ومعهما تحسفة بيضا مختوم على أسفلها وكتب الممآن اكتب الى في هذه العصفة الى خقت أسطها عاشنت فهولك (فال) المسن (فنل) أى فن يتكفل لى (بهذا) الذى ذكر تماء (فالاغن) تتكفل (للثب فياساً الهما) الحسن (شيئا الافالا نحن) تتكفل (لكبه) وسقط من قوله في اساً لهما الى آخره في رواية أبي ذرعن الجوى والكشميني (فنساسكة) الحسسن على ماوقع من الشروط رعاية لمصلحة دينية ومصلمة الامَّة وقبل ان معاوية أجازا للسدن بتلخبا ثبة ألف ألف توب وثلاثين عسيدا وجانبة جل وقرأت في كامل اين الاثبران الحسن لماسلم معاوية أمرا تللافة طلب أن يعطمه الشروط التي ف الصحيفة التي خم عليها مصاوية فأبي ذلك معاوبة وقال قدأعطيتكما كنت تطلب وكأن الذي طلب الحسن منه أن يعطيه مافي بيت مال الكوفة ومبلغه سة آلاف ألف وخراج دارا بصرد من فارس ثما يصرف المسسن الي المدينة قال الكرماني وقد كان يومثذ الحسن أسق النساس مذا الامر فدعاه ورعه الى ترك الملك وغية فعياعند الله ولم يكن ذلك لعلمة ولالذنة ولالقلة خقديايعه حلى الموت أربعون ألفا وقسه دلالة على جواذا لنزول عن الوظائف الدينية والدنيوية بالمسأل وجواز آخذالمال على ذلك واعطا تدبعه واستيفا عشرائطه بأن يكون المتزول له أولى من الناذل وأن يكون المسذول

من مال الباذل (فقال) ولايوى ذروالوقت والاصبلي قال (الحسن) أي البصري (و قد سعت ما بكرة) أخسع ابنا لحارث الثقيُّ (يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على المهم والحسن بن على الى جنبه وهو يفا على الناس مرّة وعليه احرى) الواوفي قوله والحسن وفي قوله وهو يقبل للعبال (ويقول ان الي هذا سيدولعل الله أن يصليه من فنتنن تثنيه فنه أى فرقتين (عظمتن من المسلمن قال فال لى على س عبد الله) المديني ولايوى الوقت وذروا لاصدبي قال أبوعيد انته أى الصارى قال لى على بن عبسدانته (انما ندت لذا سماع الحسسن) البصرى (سنابي بكرة) نفسع المذكور (بهذا الحديث) لانه صرح فيه بالسماع وف دواية أبي ذراهذا باللام بدل الموحدة \* وقد أخرج المؤلف هـ ذا الحديث عن على بن المديني عن ابن عيينة في كتاب الفتن و فم يذكر هذه الزيادة واخرجه ايضافى علامات النمزة وفضل الحسن وأبودا ودف السنة والترمذي في المناقب والنساسي فيه وفي الصلاة والموم واللملة هديدا (مات) مالتذوين (هل دشيرا لامام) لاحد الخصوب أوله ما جيعا (مالسلم) وحرف الاستفهام ساقط لغيرابي ذرعن لهوي والمستملي \* وبه قال (حدثنا اسماع ل بن ابي اويس قال حدثني) بالافراد (آی)عبدالحدین ای اویس (عن سلمان) بن بلال (عن یحی بن سعید) الانصاری (عن ای الرجال مجدين عيد الرحن الانساري وكان له أولاد عشرة رجالا كامان فكني ماك الرجال (القاسة عرة) بفتواله من وسكون المير (بنت عيد الرحن) بن مدين زرارة الانصارية (قالت معت عائشه ردى الله عنها نشول معت وسول الله صلى الله عليه وسلم صوت خصوم )بينم اللما وجع خصم (بالباب عالية اصوا تهدم) بجرع الية صفة للصوم وفي نسخة عالمة بالنصب على الحال من خصوم وان كان نكرة لتغصيصه بالوصف أومن النوءر المستكرّ فى الظرف المستقرُّ والعرر الكشَّيه في اصوابتهما بالتلذ به فالجم باعتبار من حضرا نلصومة وانتلسه باعتبار الخسم بن أوالتضاصم وقعمن الجانبين بنجاعة فجمع ثرني باعتيا رجنس الخصم قال الخافط ابن حجر ولم أفف على تسمية واحدمنهم (واذااحدهما) أحدا المصمين مبدا خيرم (يستوضع الاسر) يطاب منه أن يضع من دينه شيدًا (ويسترففه ي شيق ) يطلب منه أن يرفق به في الاستيفاء والمطالب في وهو يقول والله لا افعدل) ماسألته من الحطيطة (غرج) ولايوى دروالوقت والاصلى خوج بعذف النا العليما) على المتفاصعين (رسول المقصلي الله علمه وسلم فقال اين المتألى على الله ) يضم الميم و فتح المشاة الفوقية والهمزة وتشديد اللام المكسورة الحالف الميالغ في اليمن (لايفهل المعروف فقال أما يارسول الله ) لمتألى (وله) أي لخسمي (أَيَّ ذَلَكُ احبُ) من وضع الميال والرفق ولا يوى ذروالوقت فلمالفا مدل الواو أى مالنصب وللا صدبي له ماسقاط الفاء والواود واستشبط من المسديث فوائد لا تخني على المتأمّل وفيه ثلاثه من النا دمن وكل رجاله مدنيون واخرجه مسلم في الشركة \* وبه قال [حدثنا بحيي من مكر) بضم الموحدة وفتح الكاف مصفرا قال (حدثنا الله ش) بن سعد الامام (عن جعفر بن دبيعة عن الاعرج) عبد الرجن بن هر من أنه (قال حدثى ) بالافراد (عسد الله بن كعب بن مالك عن كعب بنمالك أنه كان له على عبد الله بناي حدرد) بقع الحا وسكون الدال وفع الراء آخر مدال مهدلات (الأسلى مال) وكان اوقيتين كا فاده ابن ابي شدية في رواية (فدسية) ولايي ذر عن الكشميري قال فلقه (فلزسة حتى ارتفعت اصواتر ما )زاد في أب التقانبي والملازمة في المستعدمن كأب الصلاة حتى معهما رسول الله صلى الله عليه وسلم وهوفي بيته نفرج الهما (فرّ بهما النبي صلى الله عليه وسلم) وهما في المسيد (فقال يا كمي) زاد في الماب المذكور فال لسك ارسول الله (فاشيار) عليه السسلام (يَيْدَهُ كَا نَهُ يَقُولَ) ضع عنه من دينت ث مَعَ قَاحَذً ) كعب (نصف ماله علمه) وسقط لفرأ في درافظ له والضمر فعلمه لابن الى حدرد (ورل دسلا) \* وهذا للديث قدسيق في المسلاة مع ميا حنه \* (باب فضل الاصلاح بين الناس والعدل ونهسم) \* وبه قال (حدثنا اسماق بن منصور) الويعشوب الكورج المروزي وسقط لغير أبي ذرا بن منصور قال (ا حبرنا عبد الرداف) أن همام قال (أخررامعمر) بفتح المن بينه ماعين مهملة ساكنة ابن داشد (عن همام) بفتح الها وتشديد المي الاول ابن منيه (عن الى هورة وضى الله عنه) أنه (قال قال دسول الله صلى الله عليه وسلم كل سلامى) بعنم السين المهملة وتخفف اللام وفتح الميمقسورا أيكل مفصل من المفاصل الشلمانة والستين التي ف كل وأحد (من الناس عليه) في كل واحدمنها (صدفة كل يوم تطلع فيه الشعس) بنصب كل طرفا لما فبلدوف الفرغ كل بالرفع ستدأوا لجلة بعده خبره والعائد بجوز حذفه شكرانله تعالى بأن جعل عظامه مفاصل تقدرعلى الشبض والبسط

**L**#

J

وتخصيصها من بن سائرا لاعضاء لان في اعالها من دقائق الصنائع ما تصيرفيه الافهيام فهي من اعظم نواتله على الانسان وحق المنع عليه أن يقابل كل نعمة منها يشكر يخصها فيعطى صدقة كا أصلى منفعة لكن الله تعالى خفف بأن جعل العدل بين الناس وخوه صدقة كالمال (بعدل ) مبتدأ على تقدير العدل كقوة تسمع بالمعيدى خيرمن أن تراه أى أن يعدل المكلف (بين الناس) وخبره (صدقة) « وهذا موضع التربعة لان الاصلاح كأقال الكرمانى نوع من العدل وعطف العدل عليه في الترجة من عطف العام على الخياص وهذا الحديث الحرجه فى الجهاداً يضاومسلم فى الزكاة \* هذا (باب) بالتنوين (اذا أشار الامام بالصلح فأبي) أى استنع من عليه الحق من الصلح (حكم عليه بالحسكم البين) الظاهره وبه قال (حدثنا الوالمان) الحكم بن نافع قال (اخبرناشعب) هوابن حزة (عن الزهري) محدين مسلم بنشهاب (فال اخيرني) مالافراد (عروة بن الزبر أن) أباه (الزبر) اين العوّام (كان يحدث اله خاصم وجلامن الانصار قدشه ديدوا) هو حيد كارواء أيوموسي في الذيل بسد جدد (الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ف شراح) بالشين المجمة الكسورة آخره جيم أى مسايل الما و (من الحرة) بالحا • المفتوحة والرا • المشدّدة المهملتين موضع بالمدينة (كانابـــقيان به كلاهما) تأكيد (فقال وسول الله صلى الله عليه وسلم للزبيراسق ياذبير) بهمزة وصل في الفرع وسبق ف المساقاة أن فيه القطع ابضا (مم أرسل) بهمزة قطع مفتوحة أى الما \* (الى بارك) الانسارى (فغضب الانسارى مقال) أى الانسارى (بارسول الله آن كان) عستذالهمزة فىالفرع مسحاعليه على الاستفهام وسبق فىالمساقاة أن فيه القصر اي لاجل أن كان الزبير (ابنعتك)صفية بنت عبد المطاب حكمت له بالتقديم (فتلون) تغير (وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم) من الغضب لانتهاك حرمة النبوّة (ثم قالَ) عليه الصلاة والسسلام (آسقٌ) بهسمزة وصـل زادف المسا قاة ياذبير (ثما -بس) بهمزة وصلاى المساء (-تى يبلغ) المساء (البلدر) بفتح الجيم وسكون الدال أى الجدارقيل والمرادب هنااصل الحائط وقيل اصول الشجروفيل جدرا لمشارب بينم آلمسيم والدال التي يجتمع فيها أى المساف اصول المُمار (فاستوعى) اى استوفى (رسول الله صلى الله عليه وسلم حينتذ حقه للزبر) كاملا بحدث لم يترك منه شيئًا (وكأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ذلك اشبار على الزبع برأى سعة ) بالنصب أى للسعة أى مسباعة (له وللانصاري) وتوسيعا عليهما على سبيل الصلح والمجاملة وفي الفرع كاصله سعة بالجرَّصفة لسابقه ( فلما الحفظ) بهمزة مفتوحة فا مهملة ساكنة ففا فجية أى اغضب (الانصارى رسول الله صلى الله عليه وسلم استوى لَّارْ بِيرَ الْمَهُ فَ صَرِيحِ الْمَكُمْ) وزعم الخطاب أن هذا من قول الزهرى أدرجه فى الليروف ذلك تطرلان الاصل أنه حديث واحدولا يثبت الادراج بالاحمال (عال عروة عال الزبعروالله ما احسب عذم الاية) التي ف سورة النسا و (زات الافي ذلك فلا وربك) اى فوربك (لا يؤمنون حتى يحكمون فيما شجر بينهم الآية) الى آخرها \* (باب الصلح بين الغرما و المحاب المراث والجسازفة في ذلك) عند المعارضة (وقال آس عباس) رضي الله عنهما عاوصلها بن آبي شبية (لآباس أن يتضارج الشريكان) اى اذا كان لهمادين على انسان فأفلس أومات أوجد وحلف حيث لابينة فبخرج هذاالشريك بماوقع في نصيب صاحبه وذلك الاسخر كذلك في القسمة بالتراضي من غەقرعة مع استوا الدين ( ف. أ خذه ذا ديئاوهذا عنافان توى ) بفتح الفوقية وكسر الوا وولايي ذر بفتح الوا و على لغة طيءاى هلك (لاحدهما) ثبيّ بما اخذه (لهرجع على صاحبه ) قال في النهاية أي اذا كان المتاع بين ورثة لم يقتسموه آوبين شركاءوهو فى يدبعضهم دون بعض فلابأس أن يتبا يعوه بينهم وان لم يعرف كلوا حدمنهم نصيبه لم يقبضه صاحبه قبل السيع وقدروا وعطا وعنه مضمرا قال لابأس أن يتحارج القوم في الشركة تكون لمهذا عشرة دفافيرنقداوه كذاعشرة دفانبروا اتضارج تفاعل من الخروج كانه يخرج كل واحدعن ملكه احيه بالسع \* وبه قال (حدى) بالافرادولاني ذرحد شنا (محدن بشار) بالوحدة والمجمة المسددة العبدى البصرى قال (حدثنا عبد الوهاب) بنء دالجددين الصلت الثقني البصرى قال (حدثنا عبيد الله) بضم العين مصغرا ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب (عن وهب بن كيسان) بفتح الكاف(عرجاير بن عبد الله) الانصاري (وضى الله عنهما) أنه ( قال فوفي الى عبد الله ( وعلمه دين ) ثلاثون وسقال حل من اليهود ( فعرض على غرماته أن يأخذوا التر) عالمتناة المفوقية وسكون الميم (بمناعلية) من الدين (فأبواولم يروا ان فيهوفاه) بمالهم عليه (فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك فق ال اذا جددته ) ما همال الدالين في الفرع واصل

وغرهما

وغرهما وبالمجشن كافي المصابيح كالتنفيح أى قلعنه (فوضعته في المريد) بكسر الميم وفتح الموحدة الموضع الذي تجفف فيه المرة وجواب اذا قوله (آذنت) بهمزة عدودة وتا الضعير منه مفتوحة أى اعلت (رسول المعسلي المه عليه وسسلم) ووضع المغلهرموضع المنغركتقو ية الداع أوللاشعار بطلب ابركة منه وخوءوف الفرع شم النا ايضا (فا معليه الدلام (ومعه أبو بكروعر) رضى الله عنهما (فلس عليه) أي على المر (ودعاً) فيه [بالبركة تم قال ادع غرما مله فأوفهم) ديشهم قال جابر (قاتركت احداله على الحديث) اليهودي وغيره (الاقشية وفضل ثلاثة عشروسقاً) بفتم المشاد المجعة من فضل ولايي ذروفضل بكسرها قال ابن سيده في المحكم فضل الشي يفضل أىمن باب دخل يدخل وفضل يقضل من باب حذر يحذرو يفضل نا درجعلها سيبو يهكت تموت وتعال اللحماني فضل يفضل ك ب يحسب فادركل ذلك بمعنى والفضالة مافضل من الشي (سمعة عوة) هي من أجود غورالمدينة (<u>وستةلون) نوعمن الخلوقيل هوالاقل (اوستة عوة وسعة لون) شلامن الراوى (فوافستمم</u> وسول الله صلى الله عليه وسلم المغرب فذكرت ذلك له وضعك فقال ائت المابكرو عمر) وضي الله عنهما (وأخبرهما لكونهما كأناحاضر بن معه حين جلس على القرودعافيه بالبركة مهتمين بقصة جابر (فقالًا) لما اخبرهما جابر (لقد عَلَا دُصنَع ) أى - ينصنع (وسول الله صلى الله عليه وسلم ماصنع ان سيمكون ذلك) بفتم الهمزة مفعول علنا (وقال هشام) هوابن عروة فما وصله المؤلف في الاستقراض (عن وهب) هو ابن كيسان (عن جابر صلاة العصر) بدل قوله في وايه عبيدا تله عن وهب المغرب ( ولم يذكر) هشام (آبابكر) بل اقتصر على عمر (ولآ)ذكر قوله في رواية عسد الله (ضحك وقال وترك إلى عليه ثلاثين وسفا دينا وقال آن استعاق ) يحد في روايته (عن وهب عن جابر صلاة الفلهر) فاختلفوا في تعين الصلاة التي صلاها جابر معه صلى الله عليه وسلم حتى اعله بتنصته وهذا لايقدح في صعة اصل الحديث لان الغرض منه وهو يوافقهم على حصول بركته صلى الله عليه وسلم قد حصل ولايترتب على تعيين تلك الصلاة كبيرمعني ه وهذا الحديث قدمنني في الاستقراص في باب اذا فاضي أوجازفه فالدين وتأتى يقية مباحثه انشاء الله تعالى ف علامات النبوة \* (ناب الصل بالدين والعين) \* وبه قال (حدثنا عبدالله ن عجد) المسندى قال (حدثنا عمّان بن عر) بن قارس وستبطا بن عرف دواية أبي ذرقال (آخبرنا يونس) ابن زيدالايلي (وقال اللهث) بن سعد فعاوصله الذهلي في الزهر مات (حدثي ) بالا قراد (يونس) بن بزيد (عن آب شهاب) محدين مسلم الزهرى أنه قال (آخيرلي) مالافراد (عبدالله بن كعب ان) أماه (كعب بن مالك احبره انه تقاضي الزابي حدرد) عبدالله (دينا) وكان اوقية ن (كان له عليه في عهدرسول الله صلى الله عليه وسلم فىالمسجد متعلق بتقامتي ( فارتفعت ) ولاي ذرعن الجوى والمستملى في المسجد حتى ارتفعت ( اصوا تهما حتى عههاً) اىالاصوات (رسول الله صلى الله عليه وسلم وهوفي بيّت) من سوته جله حالية ولابي ذرفي بيّته (فغرج رسول الله صلى الله عليه وسلم البهما حتى كشف سعف عجرته ) بكسرال بن المهملة وسكون الجيم ستريقه (فنادى كعب بنمالك فقال يا كعب فقال ) أى كعب ولا بى درقال (لسك بارسول الله فأ شار) المه عليه السلام (سده) الكرعة (انصع المُنظر)من دينك (فقال كعب قد فعلت ) ذَلك (الرسول الله) ما امر ثني به وعبر بالماضي مُسلافة فى امتثال الامر (فقال رسول المدصلي الله عليه وسلم قم فاقضه ) بكسر لها و معمد الغريم المذكور أفا في مدا الشطر الباق من الدين بعد الوضع ، وفيه اشارة الى أنه لا نعبت مع الوضيعة والتأجيل ، وهذا الحديث قلوسبي قريباً وفي الصلاة ابضا (بدم الله الرجن الرحيم و كتاب الشروط) جع شرط وهوما يلزم من عدمه العدم ولا يلزم فين وجوده وجودولاعدم اذاته غرح بالقسيد الاقل المانع فانه لايازم من عدمه شي وبالثاني السبب فانه يازم فين وجوده الوجودوبالثالث مقادنة الشرط للسبب فيلزم آلوجودكوجود الحول الذى عوشرط لوجوب الزشيكاة مع النصاب الذى هوسبب الوجوب ومقارنة المانع كالدين على الفول بأنه ما نع من وجوب الزكاة فيسكزم العدم فلزوم الوجود والعدم في ذلك لوجود السبب والمانع لالذات الشرط م هوعقلي كالحياة للعلم وشرعي كالطهارة للملاة وعادى كنصب السلم لصعود السطم ولغوى وهوالخصص كافى اكرم بن ان جاؤا أى الجائيز منهم فينعدم الاكرام المأموريه بانعدام الجيء ويوجديو جوده اذااه شلاالامرقاله الجلال المحلى وسننط قوله كتاب

الشروط لغيراً بي ذره (باب ما يجور من الشروط) عند الدخول (ف الاسلام) كشرط عدم التكاف النقلة من بلد الى انوى لا أنه لا يدل وأما يجوز من الشروط ف (الاسكام) أى العقود والنسوخ وغره ما

[\*

من المعاملات (والمبايعة) من عط ما الخياص على العيام ويه قال (حدثنا بعي بنبكير) المفزوي مولاه المصرى ونسب الى جدّه لشهرته به واسم ابيه عبدالله قال (حدثنا الليت) بن سعد الامام (عن عقيل) بينم العين وقتح القاف ابت الدالاموى مولاهم م (عن ابنشهاب) معدبن مسلم الزهري ( قال اخبرف) بالافراد (عروة بن از بد) بن العوام (انه سم من وان) بن الحكم والاصحبة له (والمدر ربن محرمة) وله سماع من النبي -صلى الله عليه وسلم لكنه اعاده مرم ابيه وهو صغير بعد الفتح وكانت قصة الحديبية الاتني حديثها هنا محتصرا نشن (رضى الله عنهما يخدران عن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم) وهم عدول لا يقدح عدم معرفة من لم يسم منهم (قالَ) كل منهما (لما كأتب سه ل بن عرق) بينم السين مصغرا وعرو بفتح العين وسكون المهم أحداشراف قربش وخطيبهم وهومن مسلمة الفتح (يومند) أي يوم صلح المديسة (كأن فعي الشنرط سيهمال ا مِن عروعلى الذي صلى الله عليه وسلم اله لا يأتيك منا حد ) من قريش (وأن كان على دينسك الارددمه الين وخليت بينناويينه فكرما لمؤمنون ذلك وامتعضوامنه) بعينمه ملة فضاد مجحة أي غضبوا من هــذا الشرط وأنقوامنه وتمال ابن الاثرشق عليهم وعظم (وابي سهيل الاذلال) الشُرط (فكاتبه الذي صلى الله عليه وسلم على ذلك فردًى عليه السدالام (يومندُ آيا جندلُ) العاصى حين حضر من مكة الى الحديبية رسف في قيوده (الى ابيه سهيل بن عرو) لانه لا يبلغ به في الغالب الهلاك (ولم يأنه) بكسر الها عليه السلام (احدمن الرجال الاردة) الى قريش (ف تلك المدة وان كان مسلما) وفا مبالشرط (وجاء المؤمنات) ولابى ذرعن الحوى والمستملى وجاءت المؤمنات (مهاجرات) نصب على الحال من المؤمنات (وكانت أم كانموم) بضم الكاف وسكون اللام وضم المثلثة (بنت عقبة بن آبي معمط) بضم العين وسكون القاف وفتح الموحدة ومعمط يضم الميم وفتح العين المهملة وسكون التحتية (عن خرج الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يومنذوهي عائق) بعين مهملة فألف فثناة فوقمة فقاف وهي شاية أول الوعها اطلم (غما اهلها يسألون الني صلى الله علمه وسلم أن رجعها الهم) بفتح ياء المضارعة لان ماضيه ثلاث قال تعالى فان رجعك الله (فلم يرجعه) عليه السلام (البهـملا) بكسر الملام وتخفف الميم (الزل الله فيهنّ) في المهاجرات (اداجا عم المؤمنات) سم اهنّ به التصديقهن يآاسدة في ونطقهن بكلمة الشسهادة ولم يظهرمنهنّ ما يخالف ذلك (مهاجرات) من دارا الكفرالى دارا لاسسلام ( فامتحنوهنّ ) فاختــ بروهن بالحاف والنظرف العلامات ليغلب على ظنكم صدق ايمانهن (الله اعدم مايمانهن ) منكم لان عند أ حقيقة العلم (الى قولة) تعالى (ولاهم يحاون الهن) لانه لا حل بين المؤمنة والمشرك (عال عروة) بن الربير متصل بالاسسناد السابق اولا (فَأْخَبرتني عائشة )رضي الله عنها (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حسكان يتعنهن) يختبرهن (بهذه الآية يا بهم الذين آمنو الذابيا بم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن الى غفور رحيم) وسقط لفظ فامتعنوهن لابي ذر (قال عروه قالت عائشه عن الترجدا النسرط منهن قال لهارسول الله صلى الله عليه وسلم قدبايطات) عال كونه (كالمايكامها به والله ما مستيدة) عليه السلام (يدام ا أة قط ف المبايعة ) بفتح الياء (ومابايعهن الأبفولة) \*وهذا الحديث اخرجه ايضا في الطلاق ويأتي انشاء الله تعالى تامّا قريها من وجه آخر عن ابن شهاب وبه قال (حدث الونعيم) الفضل بن دكين قال (حدث النصان) الثوري (عن زماد بن علاقة ) بعين مهمله مكسورة وبقاف الدملي بالمثالثة والعين المهملة الكوفى انه (قال سمعت جويراً) بعتم الجيم وكسرالها ع الاولى(رَضَى الله عنه يقول بايعت رسول الله) ولاني دُرالني " (مسسلى الله عليه وسسلم فالسـ يُرَطُ على والنصم بالنصب (لتكلُّمسة) وفي نسخة في الفرع وأصله وغرهما وعليه باشرح الكرماني والنصيح بالجرَّ عطفا على مقدَّر بعلممن الحديث بعده أى على العام الصلاة وايتاء الزكاة بدويه قال (حدثة مستدد) هو ابن مسره دقال (حدثنا يحيى) من سعيد القطان (عن اسماعيل) بن ابي خالد العدلي أنه (وال حدثي ) بالافراد (قيس بن ابي مازم) بالحاء المهدملة والزاى الجلى ايضا (عن جرير بن عبد الله) الجدلي (دضي الله عنه) اله ( فال ما يوت رسول الله صلى الله عليه وسلم على الحام السلام ) حذف تا العامة لان المضاف المه عوض عنها وايتا الزكاة والنصم) بالجرّعطفاعلي السابق (لكل مسلم) ولاي دروالنصم بالرفع مسكماق الفرع وأصلاء هذا (باب) بالتنوين(ا ذاباع) شخص (نخلا) حال كونها (قدأ برت) بضم الهمزة وتشديد الموحدة ولابي ذوأبرت بتفقيفها وهوالآكثرأى لقنت وزادف دواية أبي ذرعن الكشميهى ولم يشترط الثمرة أى المنسترى وجواب

الشرط محذوف تقديره قالتمرة للبائع الاأن يشترط المشترى \* ويه قال ( - د ثنا عبد الله بن يوسف ) التنبسي قال (أخرمامالك) الامام (عن ما فع) مولى ابن عمر (عن عبدالله بعروضي الله عهما ان دسول الله صلى الله عليه لم قال من ماغ تخلاقد ابرت سبق للمقعول مع تشديد الوحدة ولابي ذراً برت بتغضفها ( فتمر ته الليسانع ). بالمنلثة وبالمناة بعد الرا ولاى دُر فقرها بعدف الثناة (الاان يشترط المبتاع) أى المشترى م وتقدم هذا الحديث فياب منهاع يخلاقد أبرت من كتاب البيوع • (باب الشروط في البيرع) ولابي ذرف البيوع بالجع • وبه قال (حدثنا) ولابي درفي نسخة أخبرنا (عبدالله بن مسلة) بن قعنب المارف الفه نبي قال (حدثنا الليت) بن سعدالامام ولابی ذرحدُشا لیت(عن ابن شهاب) عدبن مسلم الزهری (عن عروه) ن الزیر (اَنَّ عادَّشَةُ رَشَّي الله عنها أخسيرته التيريرة جاءت عائشة تسستعينها في كتابتها ولم نكن بريرة (قضت) لمواليها (من كالتهاشينا) وكانت كاتبتهم على تسع أواف في كل عام أوفية ( قالت لهاع نشة ارجيي الى أهلا) بكسر الدكاف أي موالدت (فان آ حبوا ان اقضى عنك كَايتك) واعتقك (ويكون) بالنصب عطفا على السابق (ولا وُلهُ) الذى هوسبب الارث (لى فعلت) دُلك (فذ كرت دلك) الذي قالته عائشة (بربرة إلى اهلها) ولا بي دُولاها ها (فأبوا) استنعوا (وطالوا ان شاءت ان يحتسب عليسك) بكسرال كاف (ملتعول وبكوت) بالنصب عطفا على المنصوب السابق (لشاولا وُلْنُفَذَ كُرت دلك لرسول المه صلى الله عليه وسلم فقال لها ابتاعي) ها (فأعتش) ها بهدمزة قطع وحدّف السميرالمنصوب في الموضعين للعام به (فاعما الولاعلن اعمى) وفيه دلميل القول الشاعى في القدم الله بصيريه رقبة المسكاتب وعلكه المشترى مكاتبا ويعتق بأداءا انعوم البه والولاءله أماعلى الجديد فلايصع وترجة المؤلف هنامطلقة تحتمل جواذا لاشتراط فى البسع وعدم الجوازومذهب الشافعية لايجوز بدع وشرط كسيع بشرط يبع أوقرض للنهي عنه في حديث أبي داو دوغيره الافيست عشرة مسألة أولها شرط الرهن ثانها المستحفيل المعينين لمتن فالذمة للعاجة اليهسما في معاملة من لايرشي الابهما ولابدّ من كون الهن غسيرا لبيسع فان شرط رهنه يالنن أوغيره بطل البسع لاشسماله على شرط رهن مالم عِلكَ بعد مالنها الاشها دامتوله تعلى وأشهدوا اذا تبايعتم رابعها الخيار خامسها الاجل المعين سادسها العتق للميسع في الاصولان عائشة رنبي القدعنها اشترت بربرة يشبرط العتق والولاءولم يتكرصلي انته عليه وسلم الاشرط الولاءلهم بقوكه حابال اقوام يشترطون شروطا ليست في كتاب الله الى آخره ولا "ن استعقاب البسع العتقء هدفي شراء القربب فاحتمل شرطه والتاني المطلان كالوشرط بيعه أوهبته وقبل يصم البيع ويبطل الشرط سابعها شرط الولا الغير المشترى مع العتق في أضعف القوان فيصم البسع ويبطل الشرط لظاهر حديث يربرة والاسم بطلائم مالماتقرر ف الشرع من أن الولاملين أعتق وأماقوله لماكشة واشترطي لهم الولاء فأجب عنه بأن الشرطلم يقع في العقد وبأنه شاص يقضه عائشة وبأنالهم عشى عليهم المامنها البراءة من العيوب في المبيع المسعمة القله من مكان المسيع لا تعاصر بع عشنتي العقد عاشرها وحادى عشرها قطع الثمارأ وتنقستها بعدالصلاح ثمانى عشرها أن يعمل فده البائع عملامعلوما كائناع تويابشرط أن يخيطه في اصفف الاقوال وهوف المعسى بيبع واجارة يوزع المسمى عليهما باعتهار التيمة وقبل يبطل الشرط ويصم البسع بمبايقا بل المبسع من المسمى والاسم بطلائه مالاشتمال البسع على شرط عل فعما لمعلكه بعد الماعشر هاأن يشترط كون العبدفيه وصف مقصود رابع عشرها أن لايسلم المسمحتي يستتوفى الثمن خامس عشرهاالرة بالعب سادس عشيرها خسارالرؤمة فبمياا ذاماع مالم رمعلي التنول بصحته للساجة الى ذلك م وهذا الحديث قد سبق ف السيع والعنق وغيرهما وهذا (باب) بالنوين (آذا أشترط اسانع)على المشترى (مهرالدابه) أى وكوب طهر الدابة التى باعها (الى مكان مسمى) معر (جاز) مدا البدع \* ويد قال (سد ثنا الو يعيم) الفضل بن دكين قال (سد ثنا زكريا) بن أبي زائدة الكوف ( قال - عد عامرا) الشدى (مقول مدانى) بالافراد (جابر) هوابن عبدالله الانصارى (رضى الله عنه أنه كان يسبر على جلله) فيغزوة تبول أودات الرقاع (قداعا) أى تعب (فر) به (النبي مسلى الله عليه وسسلم خنس به فدعاله) بالفا وفيها وكافته عقب الدعاء له يشريه ولمسلم واحدمن هذا الوجه ضغريه برجله ودعاله ولاحد من هذا الوجه أيضا قلت ارسول الله الطأحل هذا كال أخذوا فاخرسول الله صسلى الله عليه وسلمتم كال أعطني هذه العصاأ واخلع لي عصيلهن الشعرة ففعلت فاشذها فغنسه بها غصسات ثم قال ادكب فركبت (مسسادبسسيم) بلقظ الجاروالجمووروالمصدد

ولابي ذرسيرا بإسقاط سرف البر ( ليس يسيرمثله ) بلفظ المضادع ولابن سسعد سن هذا الوجه فانبعث فساكدت امسكدولمه لم من رواية أي الزير عن جابر فكنت بعد ذلك احيس خطامه لا سعم حديثه ( تم قال ) عليه السلام (بعنية) أى الحل (بوقية) بفتح الواومع اسقاط الهمزة ولابي دربا وقية بهمزة مضمومة والتعثية مشددة فيهما (مسلا) اسعه وللنساءى من هذا الوجه وكانت لى اليه حاجة شديدة وقال ابن التين قوله لاغير عفوظ الاأن يريدلاا يمكه هولك بغير غن وكالنه نزه جايرا عن قوله لالسؤال النبي صلى الله عليه وسسلم لكن قد ببت قوله لالكن الننى متوجه لنرك البيع وعند أحدمن رواية وهب بن كيسان عن جابراً تبيعي جلك هذا بآجا برقلت بل أهبه لل ( شمَّ قَالَ) عليه السلام ثانياً (بعنيه يوفية) ولا بى ذربا وقية (قبعته) بها امتثالالامر ، عليه السلام والافقد كان غرضه أن يهبه للرسول صلى انته عليه وسلم ( فاسستثنيت ) أى اشترطت ( - ولانه ) بضم اسلما • المهملة وسكون الميم أى مله الماى فذف المضعول (الى اهلى فلماقدمنا) الى الدينة (أتيته بالجل) وفي الاستقراض في بأب الشفاعة في وضع الدين من طريق مغيرة عن الشعبي فلما دنو نامن المدينة استأذنت فقلت بارسول الله أني حديث عهد بعرس فال مسلى الله عليه وسلم فالزوجت بكراأم ثيباقلت ثيبا أصيب عبدالله وترك جوارى صفارا فتزوجت ثيبا تعلهن وتؤدبهن تم قال ائت أهلك فقدمت فاخبرت خالى ببدع الجل فلامى زاد فرواية وهب بن كيسان في البيوع قال فدع الجلواد خل فصل وكعدين (ونقد في) بالنون والقاف أي اعطاني (عنه) على يد بلال زادف الاستقراض وسهمي مع القوم ( ثم انصرف فارسل) عليه السلام (على اثرى) := الهمزة وسكون المثلثة فلماجئته (قال ما كنت لا خذجلك فذجلك ذلك) هبة (فهومالك) برقع اللام وعند أجدمن رواية يحيى القطان عن زكريا قال اظننت حين ماكسستك اذهب بجُدلاً خَدْجُلالُ وَتَمْنَهُ فَهُمَا لَكُ والمماكسة المناقصة في النمن وأشار بذلك الى ما وقع بينهما من المساومة عند البيع (قال) ولا بي ذر وقال (شعبة) منالجاج فيماوصــله السهق من طريق يحيى بن كشــيرعنه (عنمغيرة) بن مقــم الكوف (عن عامر) الشعبي (عنجاب) هوا بن عبدالله الانساري (افقرني) بفتح الهمزة وشكون الفا وفقاف مقتوحة فرا ورسول الله صلى الله عليه وسلم ظهره) أي حلق عليه (الى المدينة وقال استعباق) بن راهو يه عباو صداد في الجهاد (عن جرير) هوا بن عبد الجيد (عن مغيرة) بن مضم الكوفي عن عامر عن جابر ( فيعتم على ان لى فقا رظهر محتى أبلغ المدينة) فه الاشهراط بخلاف المتعلى السايق (وقال عطام) هوابن أبي دياح (وغيره) أي عن جابر بما سبق معاقة لا في بأب الو كالة (لك) ولا بي ذرولك (ظهره الى المدينة) وليس فيسه دلالة على الأشستراط (وعال عدين المنكدر) بماوصله البيهق من طريق المنكدربن محديث المنكدر عن أبيه (عن جابر شرط ظهره الى المدينة وقال زيدين اسلم عن جابرولك ظهره حتى ترجع ) أى الى المدينة وكذا وصله الطبراني أيضا وليس فيه ذكرا لاشستراط أيضا (وقال ابوالزير) عدين أسلم بن تدرس بماوصله البيهق (عنجابرأفقر مالنظهره الى المدينة) وهوعند \_لم من هذا الوحد لكن قال قلت على أن لى ظهره الى المدينة قال ولك ظهره الى المدينة (وقال الاعش) سليمان بن مهران بماوصله الامام احدومسسلم (عنسالم) هو ابن أبي المعد (عن سابر سلغ) بفوقية وموسدة منتوحتين ولام مشددة فغين معجة بصيغة الامر (عليه الى هلك) وليس فيه مايدل على الانستراط وللنساءى من طريق ابن عبينة عن أبوب وقد أعرتك ظهره الى المدينة (عال أبو عبد الله) البغاري (الاشتراط) في العقد عندالمدع (أكثر) طرقا (واصم عندى) مخرجامن الرواية التي لاتدل عليه لا من الكثرة تفيد القوة وهذاوجه من وجود الترجيح فيكون اصم ويتربح أيضا بأن الذين رووه يصميغة الاشتراط معهم زيادة وهم حفاظ فيكون حجة وليست رواية من لم يذكر الاشتراط منافية لرواية من ذكره لا "ن قوله لك ظهره وأ فقر نالتظهره وسلخ عليه لايمنع وقوع الاشتراط قبل ذلك ووبهذا الحديث تمسسك الحنابلة لصمة شرط البائع نفعامعلوما في المسيع وهو مذهب المالكية فى الزمن البسيردون الكثيروذهب الجهور الى بطلان السدع لا من الشرط المذحكورينا في مقتضى العقدوأ جابوا عن حديث الباب مان ألفاظه اختلفت فنهممن ذكر الشمرط ومنهم من ذكر فيه مايدل عليه ومتهممن وسيحرما يدل على أنه كان بطريق الهبة وهى واقعة عين يطرقها الاحتمال وقدعا رضه حديث عائشة فىقصة بريرة فقيه بطلان الشرط الخالف اختشى العقدوص من سديث جابراً يضا النعى عن بسع المثنيا أخرجه أصاب المنت واستناده صعيم ووردالنهى عن بسع وشرط وقال الاسماعيلي قوله وللنظهره وعدقام

مقام الشرطلان وعده لاخلف فسه وهبته لارجوع فيها لننزيه الله تعالى له عن د ناءة الاخسلاق فلذلك نساغ البعض الرواة أن يعبرعنه بالشرط ولايجوزأن يصير ذلك ف حق غيه و حاصساه أن الشرط لم يقع في خس العقد وأعاوقع سابقاأ ولأحقا فتبرغ عنفعته أقرلا كأتبرع عرقبته آخرا وسقط فدروا يه غيرا بى درخال أبوعبدالله الى آخره (وفالعبيدالله) مصعرا ابن عرالعمرى فياوصله المؤلف فى البيوع (وابن اسماق) عديماوصله أحد وأبويعلي والبزار (عن وهب) بسكون الهاءا بن كيسان (عن سابر) رضى الله عنه (السيراه الذي صلى اقد عليه وسلم بوقية) ولابي درباً وقية (وتابعه) ولابي درباسقاط الواواى تابع وهبا (ديد بن اسلم عن بريم) ف ذكرالاوقية وجده المثابعة وصلها البيهتي (و فال آب جريج) عبد الملك بن عبد العزيز في او صله العناري في الوكالة (عن عطام) هوابن أبي رماح (وغيرم) بالحر عطفاعلى المجرود السابق (عنجابراً خذيه) أى قال عليه السلام المذت الجل(بأربعة دنانه) ذهبا قال البينارى (وهــذا) أى ماذكرمن أربعة الدنانير (يكون و تيــة) ولايي ذرأ وقسة (على حساب الدينار) الواحد (بعشرة در هم) قال الكرماني وسعه ابن عرالدينا رميتدا وقوله بعشرة دراهم خبره والحساب مضاف الى الجلة أى ديئار من الذهب بعشرة دراهسم وأربعة دناندتكون أوقعة من الفضة وتعقبه العدي فقال هذا تصرف عسدادس أهوجه أصلالان لفظ الدينا روقع مضافأ المه وهومخر وربالاضافة ولاوجه لقطع لفظ حسباب عن الاضافة ولاضرورة اليه والمعنى أصم ما بكون اللهي ورقط قوله دراههم فوواية أبي در(ولم يهرالتمن مغيرة) بن مصدم فيما وصلاف الاستقراض (عن الشعبي) عامر (عن جابرو) كذأ لم يين الثمن ( لب المنكدر) عهد في أوصله الطبراني ( وابوالزبير) عهد بن اسلم فيماوصله النساعي ( عن جابر ) نع وقع الرواية أبي الزبر عند مسلم تعمينها يخمس أواق وفي فوائد تمام باربعين در همما (وعال الاعتق) سلمان من مهران فيماوصله احدومسلم وغيرهما (عنسالم) هو ابن أبى الجعد (عنجابروقية ذهب) ولاي در أوقية ذهب (وقال آبواسع ق) عروب عبد الله السبيعي عمالم يقف الحافظ اب جرعلى وصله (عن سالم عن جابر عائتي درهم) بالتثنية (وقال داود بنقيس) الفراء الدباغ أبوسلمان (عن عبيد الله بن مقسم) بكسر الميم وسكون القاف وفق السين المهملة وعبيدالله بضم العين مصغرا القرشي المدني (عن جابراشرام) أي اشترى النبي صلى الله عليه وسلم الجل (بطريق تبولناً) وجزم ابن استعلق عن وهب بن كسسان في روايته المشسار الهاقبل بأن ذلك كان في غزوة ذات الرقاع قال الزجروهي الراجحة في تعلري لان أهل المفاذي اضهمط لذلك من غيرهم (احسب فال ما وبم آوآق) كقاض ولابوى ذروالوقت والاصسلى أداق مائهات الهام فجزم يزمان القصة وشسك في مقدارالني وقد وافقه على مأجزم به على بنزيد بنجدعان عن أبي المذوكل عن جابراً نه صدلي الله عليه ومسلم مرّج بحسار في غزوة تدوك (وَقَالَ ابْوَنَصْرَةً) بنون مفتوحة فضاد مجمة ساكنة المنذربن مالك العبدى فيما وصله ابن ماجه (عن جار آشتراه بعشرين دينا دا) قال المؤلف (وقول الشعبي) عامرين شراحيل (بوقيه) ولابي دربأ وقيسة (آكتر) من غيرمف أكثرالروايات (الاشتراط المحنر) طرقا (واسم عندى) مخرجا (قاله بوعبدالله) أى البضارى وهذا قد سبققر يباوزيدهنانى نسخة وسقط في نسمخ والحساسك من الروايات في المن أنه في رواية الا كثراوة ية واربعة دنانيروهي لاتخالنها وأوقية ذهب وأربع اواق وخس اواق ومآئتا درهم وعشرون دينا راوعندأ خدوالنزار من رواية على بن زيد عن أبي المتوكل ثلاثة عشر دينا واوقد جع الناضي عياض بين هـ فده الروايات بأنسيب الاختلاف الروابة بالمعسى وان المراد أوقسة المذهب وأربع الاواق والغس بقدرعن الاوقية الذهب وأربعة الدنا نيرمع العشمر ين دينا واعجولة على اختلاف الوّزن والعدد وكذلك رواية الاربعين درهما مع المسائتي درهم عال وكان الاخب اربالفضة عماوقع عليه العقد وبالذهب عما حصل به الوفا • أوبا احتسى و (باب الشروط في المعاملة) من ارعة وغيرها و ويد قال (حدثنا أبو الميان) المكم بن نافع قال (أخبرنا شعيب) هوابن أبي حزة عال ( حدثنا أبوالزناد) عبد الله بن ذكوان الزيات (عن الاعرج) عبد الرحن بن هومن (عن أبي هربرة رضى الله عنه ) أنه (فال فالت الانصا وللذي صلى الله عليه وسلم) لماقدم المدينة مهاجر الإدسول الله (افسم بينناويين الموانيا) المهاجرين (النعيل) بكسر اللاء المجمة (قال) عليه السلام (لا) اقسم كراهبة أن يخرج عنهم سيئامن رةبة غلهم الذي يه قوام امرهم شفقة عليهم (فقال الانسار) أيها المهاجرون (تدوياً) ولاي در تصفونا (المؤنة) في النفيل بنعهده في الستى والتربية والجداد (ونشرككم) بفنح أوله وثالثه أوبضم ثم كسر (ف المترة) وهذاموضع الترجة لان تقديره ان تكفونا المؤنة نقسم منكم أونشرككم وهوشرط لغوى اعتبره صلى المه علم

وسل ( فالوا) أي المهاجرون والانسار ( حمنا واطعنا ) ﴿ وهذا الحديث قدستي في المزارعة في ماب ادا قال اكفي مؤنة النفل \* وبه قال (حدثنا موسى بن سماعمل) النيوذك وسقط لاي ذراب اسماعمل قال (حدثنا - ورية بن اسماعن نافع ) مولى ابن عر (عن عبد الله) أى ابن عر ( رضى الله عنه ) وعن أسه أنه ( قال اعطى رَسُولَ الله صلى الله عليه وسلم حسراله ودأن وفياب المزارعة مع اليهو دمن طريق عسدالله عن ما فع على أن ( بعملوها )أى تعاهدوا أشعارها مالسق واصلاح مجارى المنا وغير ذلك ورزءوها ولهم شطرها بحرج منها ) من عُمر أوزرع \* ومطا بقته للترجة ظاهرة لكن الاكثرون على المنعرمين كرا والأرض بجر معاييخ رجمنها لكن حله بعضهم على أن المعاملة كأنت مساقاة على النفل والسباض المتغلل بين النفسل كأن يسسيرا فتقع المزارعة تبعا ساتماة وسبق الحديث في المزارعة • (ناب الشروط في المهرعند عقدة النكاح) بضم العين وسكون القياف أى وقت عقده (وَقَالَ عَرَ) هُو أَنْ الْلَطَابِ رَضِي الله عنه فيما وصدله ا فِي سُنِية ﴿ اَنَّ مَقَاطَع الْحَقُوقُ عَنْسَدُ (الشروط ولل ماشرطت وقال المسور) بكسرالمج وسكون المهسمة وفتح الواوابن عخرمة فيمياومسله فى الخس سمعت المبي صلى الله عليه وسلم د حسر صهراته ) هو أبو العاص بن الربيع من مسلمة الفتم (فأنني عليه ) خيرا (في مصاهرته) وكان قد تزوّج زينب بنت الذي صلى الله علمه وسلم قبل البعثة (فأحسسن) النناء علمه (فال حدثني وصدقني) بتخضف الدال في حديثه بالواو في المونينية وفي الفرع فصد قني بالفا مبدل الواو (ووعدي) أى ان رسل الى وَ نب وذلك أنه لما أسر سدرمع المشركين فدنه زيث فشرط عليه الني صدلي الله عليه وسهم أن يرسلها اليــه (فوق لي) بذلك فأ في عليه لاجلوفائه بمساسرطله \* وهذا الحديث يأتى ان شساء الله تعالى في كتاب النكاح ب ويه قال (حدثنا عبد الله من توسف) التنيسي قال (حدثنا الليت) بن سعد الامام (قال -ديني) بالافراد (ريد بن أبي -بيب) من الزيادة البصرى واسم أبيه سويد (عن أبي الحدير) من ثد بفتح الميم والمثلثة ابن عدد الله اليزني (عن عقبة بن عاص) الجهني (وشي الله عنه) أنه قال (قال وسول الله صلى الله عليه وسلماحق الشروط أن توفو ابدما استحللتم بدالفروج) معناه عندا بجهوراً ولى الشروط وحله بعضه سمعلى الوحوب قال أبوعيدالله الابي وهوالاظهرلا نه على الأول يلزم أن لا يجب شرط مطلقا لا نه اذا كأن الشرط الذى تستباح يدالفروج ليس بواجب فغيره أسرى ومعسلوم أن لنا في الساعات وغيرها شروطا لازمة لا "ن لفظ النهروط هناعام واغياكان النكاح كذلك لاثنام واحوط ومايه اضسمق والمراد شروط لاتناف مقتضي عقد النكاح بل تكون من مقاصده كاشتراط العشرة مالمعروف وأن لا بقصرفي شئء من حقوقها أما شرط يخيالف مقتضاه كشرط أن لايتسرى عليها ولابسا فريها فلايجب الوفاءيه بل يلغوا لشرط ويصع النكاح بهرا لمثل فهو عام مخصوص لانه يخرج منه الشروط الفياسيدة وقال اجديجي الوفا مالشرط مطلقا لحديث أحق الشروط عاله النووى في شرح مسلم لكن رأيت في تنقير المرداوي من الحنابلة تفصيلا في ذلك يذَّى ان شاء الله تعالى في باب [الشروط في النسكاح من كتابه مع بقية ما في آلحديث من المباحث «وقد أخرج هذا الحديث أبو داود والترمذي وان ماجه في النكاح والنسامي فعه وفي الشروط • (ماب الشروط في المزارعة) هذه الترجة اخص من سابقة السابقة . ويه قال (حدثنا مالك بن اسماعيل) بن زياد بن دوهم أبوغسان النهدى الكوفى قال (حدثنا ابن عسينة )سفيان قال (حدثنا يعي بنسعيد) الانصاري ( فال سععت حنظله الزرق) بن قيس ( فال سمعت واقع بن خديج) بفتح الخاء المجمة وكسر الدال وبعد التحتية جيم (رضى الله عنه يقول كالصحير الانصار -قلا) بحاء مهده لا مفتوحة وقاف ساكنة منصوب على التميزأي ذرعا (فَهَكَأَنْكُرِي الارسَد) بضم نون نكري وفيسان مايكرممن الشروط في المزاوعة عن صدقة بن الفضل وكان احد فايكرى ارضه فيقول هذه القطعة لي وحذماك (فرعاً الرجت هذه) القطعة من الارض (ولم تَغرج ذه) بذال مجمة مكسورة وهام مكسورة مع الاختلاس أوالانسساع وسدف الهاءقيسل الميمة والأمسيل ذى غيء بالها وكلوقف أى ولم تخريح القطعة آلاخرى فيقوذ ب تلك يكل ما حصل ويضم الا تحرما ل كلمة (فهمنا) وفي حديث صدقة بن الفضل المذكورة نهاهم الذي صلى الله عليه وسلم (عن دلك ) أمافيه من حصول الخياطرة المنهى عنها (ولم تنه ) يضم النون الاولى و- على الثانية وفتح الها مستسالله فعول أى لم ينهنا النبى صلى الله عليه وسه لم (عن الورق) بكسر الراء أى عن الاكراء بالدراهم \* (باب مالا يجو زمن الشروط في)عقد (النكاح) \* ويه قال (حدثنا مسدد) بضم الميم وفتح المهملة

وتشديد المهملة الاولى ا ين مسرهد كال (حدثنا ريد بن زريع) يتقديم الزاى على الرا مصغرا أبو معاوية اليصري قال (حدثتامهم) بمينمفتوحتين ينهماعن مهسملاسا كنة اب راشدالازدى مولاهم البصرى نزبل الين (عن الزهرى) عهد بن مسلم بن شهاب (عن سعد) هو ابن المسدب (عن أي هررة رضي المه عنه عن الذي صلى الله عليه وسلم) أنه ( فالكل مِسم) فأشات التعتبة بعد الموسدة على أن لا فافسة وللاصلى لا يسع بعذفها وسكون العين على انها فاهية (حاضر لباد) مناعاية دميه من البادية ليبيعه بسعر يومه بأن بقول له اتركه عندى لا يعه للتعلى التدريج بأغلى (و) قال عليه السلام (الاتناجنوا) الاصل تناجنوا حذفت احدى النامين تغفيضا من المُعبش بالنُّون والجيم والمجمة وهو أن يزيدنى الثمن بلارغبة بل ليعرُّ غيره (ولايريدتٌ) بنون التأ كيد المثقيلة وف السيع من حديث على بن المدين عن ابن عبدت ولا يدر الرجل (على بيدع آخيه ولا يعطبن ) بنون التوكيد النقيلة (على خطبته) بكسر الخا المجمة (ولانسأل المرأة) بكسر اللام لالتقا الساكنين على النهى (طلاق آختهآ) قال النووى نهيى المرأة الاجنسة لن تسأل رجلا طلاق ذوجته وأن يتزوّجها هي فيصبرلها من نفقته ومعروفه ومعاشرته ما كان للمطلقة وعبرعن ذلك بقوله (لتستكني ) بسن مهمله ساكنة بن المثناتين الفوقستين اىلتقلب (آمامه) قال والمرادما ختمانسسا أورضاعا أودينا وبلنحق بدلك الكافرة في الحكم وأن لم تكن أختا فى الدين أتماكان المراد القالب أو أنها اختها في الجنس الا تدى وقال ابن عبد البر المراد المضرة ، وحذ الطديث سبق في السيوع ويأتى انشاء الله تعالى في الذكاح ، (باب الشروط التي لا تعل ف الحد ود) . وبه قال (حدثنا فتيبة بن ستعيد) أبورجا البغلان قال (حدثناليث) بلام واحدة ابن سعد الامام (عن ابنشهاب) ألزهرى (عن عبيدا لله) مصغراً (ابن عبد الله بن عنبة) بضم العين وسكون المثناة الفوقية (ابن مسعود عن أصعررة وزيد بن خالد الجهني رضى الله عنهما انهما قالاان و المرس الاعراب مريسم كغيره من المهمات في هذا الحديث (أَلَى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بأرسول الله انشدك الله ) بفتح الهمزة وضم المجمة والمهملة أى سألدك الله أى بالله ومعنى السوال هنا القسم كانه قال أقسمت عليك بالله أوذكر تك الله يتشديد الكاف وحسنتذ فلا ماكان من القرآن متلى أفنسيخت تلاوته وبق حكمه وهو الشسيخ والشيخة اذا زنيا فارجوهما ألبتة نسكا لامن الله (فقال الخصم الا حروه و أفقه منه )أى بحسسن مخاطبة و أدبه أوافقه منه في هذه القصمة لوصفها على وسهها (نعرفاقص بينا بكاب الله) الفاء جواب شرط محذوف (والذن لي) هو بهده زين الاولى حدمزة وصل تعذف في الدرج والنانية فا الفهل ساكنة فاذا ابتدأت بهاظهرت همزة الوصسل وقليت همزة الفعل ما من جنس مركة الهدمزة قبلها على قاعدة اجتماع الهدمزتين وحذف المفعول المعدى بعرف الخفض للعدام بعمن السماق والتقديروائذن لى في ان أقول وهذا الاستئذان من حسن الادب في مخاطبة الكهرومة ل رسول الله صلى الله علمه وسلم قل قال التابي كان عسيفا ) القائل التابي الخدو الخسم الناني كاهوظاهر السياق وجزم آلكه مانى بأنه الاقرل وعهارته ولفظ ائذن في عطف على اقص اذ آلمسستأذن هو الرجل الاعرابي لاخسمه انتهي والغلاه أنداستدل لذلك بماتق يتم فكتاب الصلح عن آدم عن ابنا في ذئب فشال الاعرابي أنّا بني بعد قوله في المدرث جاواء الى وفيه فقال خصمه لكن قال آلحا فظ ابن حجران هذه الزيادة شاذة يعني قوله فشال الاعرابي والهمة وتلفي سائر الطرق كماهناانتهي وينظرني قول الكرماني اذالمستأذن هوالرحل الاعرابي لاخصمه حيث حعلاعلة لقوله ائذن لى عطف على اقض لا "ن ظاهره الندافع على مالا يحني وكذا قول العدي في ماب الاعتراف مال نامير كتاب الحذود قوله وائذن لي أي في الكلام لا تنكلم وهذا من جلة كلام الرجل لا انلصهم وهذا من جلة فقهه حدث استاذن بحسن الادب وترك رفع الصوت التهى فاستأمل والعسب ف بالسن المهملة والفاء أى كان ا حدا (على هذا فزني) أى ابنه (ما مراته) با مرأة الرجل (واني ا خدت) بينهم الهدمزة وكسر الموحدة (ان على آني الرَّحيم) لكونه كان مِكرا واعترف (فاحتديث) ابني (منه بمانه شامة) من الغيم (ووليدم ) بيارية (مسأ أن هل العلى العصابة الذين كانوا ينتون في العصر النبوى وهذم الخاما الاربعة وأبي بن كعب ومعاذب جبل وزيدبن مابت الانصاريون وزادابن سعد عبد الرحن بن عوف (فأخبروني أن ماعلى أبي حاد مانة) ما ضافة جلد الى مائة ولايي ذومائة جلدة (وتغريب عام) من البلدالذي وقع فيه ذلك (واتّ على اصرأة هـ ذا الرجم فقال وسول اظه

د ک ک

\_لى الله علمه وسسلم والذي نفسي سدم لا قضين مذبكا مكاب الله ) أي يحكمه أوعما كان قرآ ما قبل نسيخ لفظه (الوليدة والغنم رق) أى مردود (عليك) فأطلق المصدر على المفعول مثل نسيم المين أى يجب ردهما على وُسقط قوله علىكُ لغُمراً بي دُورٍ وعلى ابْكَ جِلاما يَهُ ونَغريبِ عام ) لانه كان بكرا واعترف هومِالزنا لان اقرارالأب عليسه لايقبل نع ان كان هذا من باب الفتوى فيكون المعنى ان كان ابنك زنى و هو بكر فحده ذلك ( اغديا أيس ) بضير الهدمزة وفُحُ النون مصغر [ ( الى أمر أَهُ هدا فأن اعترفت ) بالزناو شهد عليها اثنات ( فأرجها ) لانها كأنت عصنة ( قال فغد ا علها ) أندس ( فاعترفت ) الزنا ( فاصربها رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجت ) يحمّل أن مكون هذا الامرهو الذي في قوله فإن اعترفت فارجها وأن يكون ذكرله أنها اعترفت فأمره ممانيا أن يرجها وبعث أنس كاغاله النووي مجول عنسد العلمامن أصحابنا على اعلام المرأة بأنَّ هذا الرجسل قذفها بابنه فلها عليه حدّالقذف فتطالب به أوتعفو عنه الاأن تعترف بالزنا فلاعب علسه حدّالقذف بل علها حدّ الزنا. وهو الرحه قال ولايد من هددا التأويل لان ظاهره أنه بعث لبطاسه المأسة حدّال ناوه ذاغه مرم اد لان حدّ الزنا الاستأط له النُّعسس بل لوأ قرَّ الزاني استعب أن يعرُّ ص له مارَّجوعُ \* ومطابقة الحديث للرجعة قيل ف قوله فافتديت منه بمائة شاة ووليدة لان ابن هذا كان عليه جلدمائة وتغريب عام وعلى المرأة الرجم فجعلوا في الحد الفدا بمائه شاة ووليدة كأنهما وقعاشرطا استوطآ الحدعتهما فلايعل هذانى الحدودكذا قالوا وفسه تعسف لا يعنى لان الذى وقع انما هو صلح \* وهذا الحديث ذكر ما اليمنارى في مواضع محتصر او معاوّلا في السلم والاحكام والمحباربين والوكالة والاعتصام وخبرالواحدد وأخرجه بقية الجماعة مه (باب مايجوزمن شروط المكانب ادارضي بالبيع على النيمني بضم أوله وفتح المائه وكلة على للمعليل كهي في قوله تصالى ولَمُكبروا الله على ماهداكم أى ادارتني ما اسع لا جل عنقه ، ويه قال (حدثنا خلاد بن يحيى) بفتح الماء الجيمة وتشديد اللامان صفوان السلي أبو مجد الكوفى نزيل مكة صدوق رمى بالارجاء قال (حدثنا عدد الواحدين اين) ضد أيسرالحشي مولى ابن أبي عمروا لمخزومي القرشي (المسكيءن ابيه) اين أنه (عال دخلت على عائشــه رضي الله عما على الدالحاب اومن ورام الحاب ( فالت دخلت على مرمة وهي مكاتبة ) الواوللمال ولم تكن قضت من كَاشْها شيئًا وَكَانَت كَاتَبْهُم على تسع اوا ق فى كل سنة وقية (فَقَالَتْ بَالْمُ اللَّوْمُنِينَ اشْتَرِينَ فَانَ اهلى يبيعونى) ولانى ذريب عونى بنوند على الاصل (فأعمم في بهمزة قطع (قالت) عائشة فقلت الها (نم) اشتريك فأعمقك ( تَهَالْتَ) بِرِيرة (ان اهلى لا يبيعونى) ولايى ذر لا يبيعوننى (حتى يشدرطوا ولاءى) الذى هوسبب الارثأن يكون لهم (عالت)عائشة فقلت لها (الاساجة لى عيث) حيثذ (فسمع ذلك الذي صلى الله عليه وسلم اوبغه) شك الراوى (فقيال مأشأن بريرة) أى فذكرت له شأنها (فقال) ولايى ذرقال (اشتربها فأعتقبها) بمسمزة وصسل فىالاولى وتعلع فى الأخرى (وايشترطوا) بلام ساكنة ولايى ذرويشــ ترطوا بإسقاطها (ماشــاوًا قالت) عائشة (فاشتريتها فاعتقتها) ولابي ذرفال اي الراوي فاشترتها اي حائشة فاعتقتها (والسيرط اهلها ولا مها) أن يكون لَهُم ( مَقَالَ النِّي صلى الله علمه وسلم الولا علن اعتق وان اشترطو اما يُمشرط) . ومطابقته للترجة من كون بريرة شرطَت على عانشة أن تعتقها إذا اشترتها وقد تكرّ رذكر هذا الحديث مرّ أن م ( باب النبر وط في الطلاق وقال اتنالمسيب) سعد (والحسسن) البصري (وعطام) هوان أبي دياح فيما وصله عبد الرذاق (آن بدا) بغسره من فالفرع وأصلهوف عرهما باثباته في الشرط (باطلاف) بأن عال انتطالتي ان دخلت الدار (وأحر) بأن عال ان دخلت الدار فأنت طالق (فهو احق بشرطه) ، ويه قال (حدثنا محدين عرعرة) الناجي السامي بالسين المهملة القرشي البصرى قال (حد ثناشعبه) بن الحاج (عن عدى من ثابت) الانصارى الكوفي (عن الي حادم) بالحاء المهملة والراء سلمان الاشعبى وعنابي هريرة رضى الله عنه هال مهى وسول المهمسلي الله عليه وسلم عن التلق المركان اشرا ممتاعهم قبل معرفة سعر الباد (وان يبتاع)بد مرى (المهاجر) أى المقيم (للاعرابي) الذي يسكن البادية (وان تشسترط المرأة) عند العقد (طلاق احتما) اعتم من أن تكون معها في العصمة كالضرة اولاتكون فى العصمة كالاجنبية ، وهذا موضع الترجة كافاله ابن بطال لان مفهومه انها اذا اشترطت ذلك فطلق أختها وقع الطلاق لانه لولم يقع لم يكن للنهي عنه معنى (وان يستام الرجل على سوم الحمه) أن يقول لمن اتفق مع غيره في سع ولم يعقد ام أنا أشستريه مازيد أو أنا أسعث خبرامنه مارخص منه فيصوم بعد استقرار المن مالتراضي صريحا وقبل العقد ( ونهي) علمه السلام أيضا <u>(عن النحش) بنون مفتوحة فيم ساكنة فشهن معجة و</u>هو

ان

أن يزيد فى التمن بلادغية بل ليغرّ غيره (ومن التصرية) وهى دبط البائع ضرع ذات الابن من ماكول اللم ايكثر لبنهالتغوير المشترى وهذا ألحديث أخرجه مسلم في البيوع وكذا النسساءي (تابعه) أي تابع عجد بنعرعوة في تصريحه برفع الحديث الى الذي صلى الله عليه وسلم (معاد) أى ابن معاذب نصر بن حدان العنبري المصرى مياوم لدمسلم (وعبد السعد) بن عبد الوارث فيماو صلة مسلم أيضا (عن سَعبة) بن الجاح (وقال غدر) عدين جعقرفيماوصلة مسلم أيضا وأبونعيم في مستغرجه كافي المقدّمة <u>(وعبدالرسن)</u> بنمهدى ( <del>تميى) بعثم</del> النون وكسرالها مبنياللمف ول (وقال آدم) بن أبي اياس عن ثعبة (نهيناً) بضم النون وكسر الها • مع ضعيرا بليع (وقال انتنتر) بَنْتَمَ النَّونُ وسكونُ الضَّادِ المُعِمَّةُ ابْ شَمَالُ (وَحِبَاحِ بَنْ مَهُ لَ) بكسر الميم وسحكون النَّون (سى ) بفتح النون والها مستباللمعلوم من المساخي المفرد ولم يعينا الفاعل ويعسدها نهي يا و في رواية أبي ذر كاف الفرع نها يألف بدل اليا وقال الحافظ ابن جرف المقدمة ورواية آدم وعبد الرحن والنضرلم أقف عليها أىموصولة ورواية يجاح وصلها البيهق وقال فى الفتح رواية آدم رويناها في نسخته وأتماروا ية الانسر فوصلها اسطاق بنوا هويه في مسنده عنه ه (باب الشروط مع الناس بالقول) أي دون الاشهاد والسكّابة ، ويه قال (حدثنا ابراهيم بن موسى) بنيريد الفر البواسهاق الرازى قال (آخبرناهشام) حوابن يوسف أيوعبد الرحن المستعانى قاضيها (ان ابن بريج) عبد الملك بن عبد العزيز (احبره) ولا بى ذراً خبرهم عيم المع (عال اخبرنى) بالافراد (يعلى بنمسلم) على وزن يرضى ابن هرمن (وعروبن دينار) بفتح العين وسلطون الميم (عن سعيد بن جبير) الكوفي (يزيد أحدهما على صاحبه وغيرهما) بالرفع عطفا على فأحل أخبرني (قد سعفه) التنبير المرفوع لابن بر يج والمنصوب للغير ( يحدثه عن سعيد بن جبير) أنه ( قال المالهند ا بن عباس) بفتح اللام للتأكيد (ردى الله عنهما قال حدثى ) بالافراد (أبي بن كعب) رضى الله عنه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلموسى رسول الله )مبتدأ وخبر أى صاحب الخضر هوموسى بن عران كايم الله ورسوله لاموسى آخر كاير عسم نوف البكالى" (فدكرا لحديث) في قصة موسى والخضر (قال) أى الخضر الوسى (الم اقل المكالي تستطيع معي صبرا كانت) ألمسألة (الاولى) من موسى (نسيانا) بالنصب خبركان (و) المسألة (الوسطى شرطا) بعني كانت بالشرط مالقول (و) المسالة (الشالشة عدد) وأشارالي الاولى بقولة (قال لانواحدني عانسيت) أي مالذي تسسب أوبنسماني أوبشئ نسيته يعني وصيته بان لايعترض عليه وهواعتذا وبالنسسيان أخرجه في معرض النهيءن المؤاخذة مع قيام المانع لها قاله البيضاوى وقال السموقندى قال ابن عبساس هذامن معاريض الكلام لان موسى لم ينس ولكن قال لاتوا خدنى بمانسيت اذا كان مني نسسيان فلا تؤاخذنى به (ولا ترهنني من امري عسراً الاتكافي من أمرى شدة وأشارالي الوسطى التي كانت بالشرط بقوله (التساغلاما وتبتله) والي الشااشة بقوله (فانطلقا فوجد اجد ارابرید آن پنقض) أى تد انى الى أن يستط فاستعبرت الارادة للمشارفة ( فاقامه ) يعمارته اويعمود عديه وقيرل مسيعه بيده فشام (قرآها آبن عباس) أى ورا محرم من قوله تعالى أما ألسسنسنة فكانت اساكن وماون في الصرفاردت أن اعسها وكان وراهم (امامهم ملك) . ومطابقة الحديث للترجة فى قوله والوسطى شرطالان الراديه قوله ان سألنك عن شئ بعدها فلا تصاحبني والتزم موسى بدلك ولم يكتبيا ذلك ولم يشهدا أحدا وفيه دلالة على العمل بمقتضى مادل عليه الشرط فان الخضر قال الوسي لما اخلف الشرط هدافراْق بيني وبينك ولم ينكرعليه موسى صلى الله عليهما وسلم . وهذا الحديث الترجه المؤاف في مواضع كثيرة تزيد على العشرة مطولا وعنصرا \* (باب الشروط ف الولام) \* ويد قال (حدثنا ا-ماعيل) بنابي اويس الاصبي ابن أخت احام الاغة مالك بن انس قال (-د تنامالك) و خاله الاحام الاعظم (عن حشام بن عروة) مقط لابي ذرابن عروة (عن آبيه) عروة بن الزبربن الهوّام (عن عائشه) رمني الله عنها انها ( عَالَتَ جِلَّ مَنْي ررة فقالت كاتبت اهلي)موالي (على تسع اواق) بالتنوين من غيريا ﴿ فِي كُلُّ عَام ارقية فاعتنبني) وفي كما الكاتبة عاذكره معلقا ووصله الذهلي ف الزهريات عن الليث عن يونس عن ابن شهاب قال عروة قالت عائشة ان ربرة دخلت عليها نستعينها في كتابتها وعليها خسة اواق نجمعت عليها في خس سندن لكن المشهو رما في رواية هشآم بزعروة تسسع اواقوبرم الاسماعيلى بان الرواية المعلقة غلط لكن بيم بينهسمآبان انغس هي التي كانت استحقت عليها بحاول نتجومها منجلة التسع الاواقى المذكورة فء ديث أشسام وبشسهدله أن في رواية عرة

يْ وانشة في أبواب المساجد فقال اهلها ان شنّت اعطنت ما يبقى (فقالت) عانشسة لبررة (آن ا حبوا) آهاك (ان اعدهالهم) أي الاوافي النسم وهو يشكل على الجع الذي ذكرته فليتأمّل (ويكون) نسب عطفا على النصوب السابق (ولاؤلنك) بعدان اعتقك وجواب الشرط (فعلت فذهب بريرة الى اهلهافقا لت الهسم) ما والله عائشة (فالواعليما) أى فامتنعوا أن يكون الولا العائشة (فجا مت من عندهم) الى عائشة (ورسول الله صلى الله علمه وسلم جالس) عندها (فقاات افي قد عرضت ذلك) بكسر الكاف (عليهم) نعني اهلها (فأبوا الآ إن يكون الولا وله وسمع الذي صلى الله علمه وسلوفاً خبرت عائشة النبي صلى الله علمه وسلوفقال خذبها ) اشتربها وأعتقبها (واشترطي لهم الولام) أي عليهم فاللام بمعنى على حسكذ اروساه عن حرملة عن الشافع لكن ضعفه الذووي ما نه عليه السهلام أنكر الاشتراط فلو كانت عمني على لم ينكره قال وأقوى الاجوبة أن هذا الحسكم خاص بعاتشة في هذه القصة وتعتسه الن دقيق انعبد بأن التخصييص لايتت الابدليل أوالمراد التوجيز لهم لانه مل الله عليه وسارقد بن لهمأت الشرط لايصم فلسارا في اشتراطه قال ذلك أي لاتسالي به سواء شرطتيه أم لا والمسكمة فى اذنه ثم ابطاله أن يكون أبلعَ فى قطّع عادتهم وذِجرهم عن مثله وقد أشار الشاخى فى الامّ الى تضعيف رواية هتسام المصر حة مالاشه تراط ككونه انفر ديوادون أصحباب أسه ككن قال الطعاوي حدثني المزني بعن الشاخع بالفظ وأشرط لهسم الولاميه مزة قطع بغيرمتناة فوقية ثموجه هامان المعني أظهري الهم حكم الولاء ولاملزمأن بكون مانقله الطعاوى عن المزئي مذكورا في الامّ (فانما الولاملن اعتق ففعلت عائشة) الشراء والعتق (م عام رسول الله صلى الله عليه وسدم في النساس) خطيباً ( فحمد الله و اتني عليه م عال مامال رجال) ماشأتهم (يشد ترطون شروطا الست في كاب الله)أي الست في حكمه وقضائه (ما كان من شرط لدس في كتاب الله فهو فاطل وان كان ما مه شرط) أواً كثر إفصاء الله اسي) أى الحدق (وشرط الله) الذي شرطه وجعله شرعا (أوثق)أى القوى وماسواه وامفأ فعل التفضيل فهما لدين على بايه ( وانميا الولا على اعتق) ... وهذا الحديث قددُ كره المؤلف في مواضع كشرة بوجوه مختلفة وطرق منساينة قال العدى وهذا هو الرابع عشر موضعاً ﴿ هَذَا (الب) والتنوين (اذا اشترط) صاحب الارض (في) عقد (المزادعة اذاشنت احرجتك) و ويه قال (حدثنا أتواحذ غيرمسمي ولامنسوب ولابي ذروا بن السكن عن الفريري أبو أحدمرًا دبن حويه بفتح الميم وتشهديد الراء الاولى وأبوه بفتم الحاء المهملة وتشديد الميم الهمذاني بفتح الميم والمجهمة النهاوندي وايس له كشيخه فى العنارى سوى هذآ الحديث ويقال انه يحدين بوسف السكندى ويقال انه محدين عبد الوهاب الفراء قال (-دثنا عهد بن يحيى) بن على (ابوغسان) بنتح العين المجعة والسين المهملة المسددة (الكتاب) قال (اخبرنا مالك)الامام (عن نافع عن ابن عروضي الله عنهما) أنه (قال لمافدع) بالفا والدال والعن المهملة فن محركتين وضيطه الكرماني كالصفاني مالغين الميحة ونشديد الدال المهملة من الفدغ وهو سيحسر الشي الجوّف [آهلّ خمر) بالزفع على الفاعلية ومفعوله (عبدالله بن عرفام) أيوه (عر) رضي الله عنه (خطيبا فقال ان رسول الله صلى الله علمه وسلم كان عامل يهود خدير على اموالهم) أى التي كأنت لهم قدل أن يضيها المه على المسلمين (وقال) لهـم (نتركم) بصم النون وكسر القاف فها (مما أقركم الله) أى ما قدر الله ا كانتر ككم فا ذا شنبا فاخر حنا كم منها شهنائن الله قد أخر جكم (وان عبدالله بن عرج رج الى ماله هناك) يخفض ماله (فعدى علمه) بيضم العين وكسير الدال المخففة أي ظلم على مانه (من اللهل) وألفوه من فوق حت (فقد عت) بضم الفاء الثانية وكسر الدال مبنها للمف عول والناتب عن الضاعل قوله (بدآه ورجلاه) قال في القاموس الفدع محركة اعوجاج الرسيغ من المد والرجل حتى ينقلب الكف أوالقدم الى انسيها أو هو المشي على ظهر القدم أوارتفاع أخص القدم حتى لووطي الافدع عصفورا ماآذاه أوهوعوج في المفاصل كأنها قدزالت عن موضعها وأكثرما يكون في الارساغ خلقة أوزيغ بن القدم وبين عظم الساق ومنه حديث اين عراق مود خسر دفعوه من يت ففدعت قدمه (وليس لنسآ هناك عدوغيرهم همعدونا وتهمتنا )بضم الفوقية وفتح الهاء ولايي ذروته متنابسكون الهاء أي الذين تتهمهم وقد رأيت اجلامهم بكسراله مرّة وسكون الجيم عدود الخراجه من أوطائهم (فلا اجع عرعلي ذلك) أي عزم عليه (اتماما حديق أبي الحقيق) بضم الحاء المهملة وفتح القاف الاولى وسكون التّعتبة رؤسا واليهود (فقال الميرالمؤمنين أتخرجنا كم مزة الاستفهام الانكاري (وقد أفر نامجد صلى الله عليه وسلم) الواوفي وقدللسال

(وعاملناعلى الاموال) بفتح الميم والملام من وعاملنا (وشرط ذلك) أى اقرارنا في أوطاننا (لنسافق ال) له (عمو أظننت) بهمزة الاستفهام الانسكاري (انى نسيت قول رسول القه صلى القه عليه وسسلم كيف بك اذا اخرجت بعنم الهمزة مبنيا للمفعول و تا الخطاب (من خيبرتعدو) بعين مهمله أي تجري (بك قلوصك ليله بعد لمله) بغرة القاف وضم الملام والصاد المهملة سنهما واوساكنة النساقة الصبايرة على السسيرأ والانتي أوالطو يلة القواء وأشارصلي الله عليه وسلم الى اخراجهه من خيرفهو من أعلام النبوة (فقيال) أحدبي أبي المقيق (كانت هـنه )ولله موى والمستهلي مسكان ذلك (حزيلة من أي القامم) بينم الها وفتم الزاى تصغير هزلة ضدّا لمذ وف اليونينية هزياة بكسرالزاى أى لم تكن حقيقة وكذب عد والله (عال) عرولابي ذر فقال ( كدبت ياعدة القه فأجلاهم عرواً عطاهم) بعدان أجلاهم (قية ما كان لهم من الثمر) بالمثلثة وفتح الميم (حالا وابلاوعروضا) نسب غييزا للقيمة (من اقتاب وحبال وغيردلك) والاقتاب جع قتب وهوا كاف المسلم واغبارك عرمطالبهم بالقصاص لانه فدع ليلاوهونام فلم يعرف عبد المته من فدعه فأشكل الامر (روام) أى الحديث (حادبن سلة) فيماوصله أبويعلى (عن عبيدالله)مصغرا العمرى (احسبه عن نافع عن اب عرعن عرعن النبي صلى الله عليه وسلم اختصره ) حادوشك ف وصادوروا مالوليد بن صالح عن حساد بغيرشك فيساقاله البغوى عرباب سان (الشروط في الجهادة) بيان (المصالحة مع اهل الحروب) وفي الفرع كاصله أيضا الحرب بفتح الحاء وسكون الراء (وكَمَّا مِهُ المُشرِوط) زاداً يُوذَرِعن المستملي مع الناس بالقول قال في الفتروهي زيادة مستفى عنها الانها تقدّمت فترجة مستقله الاأن تحمل الاولى على الاشتراط بالقول خاصة وهدذه على الانستراط مالقول والفعل معا انتهى فليتأمّل مع قوله وكامة الشروط، ويه قال (حدثني) بالافراد ولاى ذرحد ثنا (عبدالله يرعد) المسندى قال (حدثنا عبد الرزاق) بن همام المياني قال (اخبرنامهمر) في المين وسكون المهملة بينهما ابن واشد (قال آخيرني) مالافراد (الزهري) تحدين مسلم بنشهاب (قال آخيرني) مالافراد أيضا (عروة بي الزير) بن العوام (عن آلمسودين عخومة ومروآن) بناسله كم ودوايته ما مرسلة لان مروان لاحتمة له ومسورا وان كان له معمدة لكنه (حديث صاحبه) والجسملة حالبة (قالاخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم) من المدينة (زمن الحديدة) بالتخضف يومالاثنن لهلال ذي القعدة سنة ست من الهجيرة في بضع عشيرة ما لة فلما أتى ذا الحليفة قلدالهدي وأشعره وأحرم منها بعمرة وبعث بسرابضم الموحدة وسكون السسين المهملة ابن سفيان عيشا لخبرقر يشررحتي كَانُوا) ولابي دُرحتي اذا كانوا( بيعض الطريق قال النبي صلى الله عليه وسلمان خالابن الوليديا الخسميم) بفتم الغهن المجعة وكسرالميم بوزن عظيم وفى المشبارق بضم الغين وفقح الميم قال ابن حبيب موضع قريب من مكة بتن رابغ والحفة (ف خيل أقريش) وكانوا كاعندا بن معدما تى فأرس فيم عكرمة بن أبي جهل حال كونهم (طلبعة)وهي مقسدّمة الجيش ولايي ذرطليعة بالرفع (غذواذات اليمين) وهي بين ظهسرى الحض في طريق تتنرحه على ثنية المراريكسرالمه وتخضف الراءمهبط الحديبية من أسفل مكة قال ابن هشام فسسلك الحدش ذلك الطريق فلمارأت خمل قريش فترة الجيش قد خالفواءن طرية ههم دكضوارا جعين الى قريش وهومعني قوله (فوالله ماشعربهم خالد حتى اذاهم بقترة الجيش ) به تم القاف والمثناة الفوقية وسحكم ا في الغرع غياره الاسود (فانطلق) خالد حال كونه (تركض) يضرب برجله داشه استعجالا للسير حال كونه (نذيراً) منذوا (لقريش) بمبي ورسول الله صلى الله عليه وسلم (وسارالذي صلى الله عليه وسلم حتى اذا كان ما النَّسة) أي ثنية المراريكسر المر (التي مهمل) بضم أوله وفتم الله مبنياللمفعول (علمهم) أي على قريش (منها بركتيه) عليه السلام (راسلته فقال الناس سل سل) يفتح الحاء الهدلة وسكون الملام فيهدا زجر للراحلة اداسلها على السيم وفال انكمطابي ان قلت سل واحدة فيالسكون وان اعدتها نؤنت الاولى وسكنت الثيانيسة وسكى السكون فهما والتنوين كالمناه في مخ بح وهومه في قوله في التناموس حل حل منو تنهن أو حل واحدة التهي أكن الرواية بالسكون فيهما (فالحت) بتنسديد الحاء المهسمة وفتح الهمزة أى تسادت في البروك فلم تبرح من مكانها (فشالوا خَلا تَ القَسُوا مُخَلا ثُنَّ القَسُوا ﴾ ورتين وخلا "ت بفتح الخاه المجمَّة واللام والهسمزة والقسوا ، بفتح المتساف وسكون المسادالمهملة وفتح الواومهموزاعدودا اسم لناقته عليه السسلام أى عرنت وتصعبت (فقال النيي

صلى المتدعليه وسلم ماخلا عن القصوأ م) أي ما حرنت (وماذاك لها بعنلق) بينهم انفاء المجسمة والملام أي ايس الغلام لها بعادة كاحسبتم (ولكن حبسها) أي القصوا و حاس الصل ذادا بن المصاق عن مند أي حنسها الله عن دخول مكة كاحيس الفيل عن مكة لأنهم لو دخاوا مكة على ثلث الهيئة وصدهم قريش عن ذلك لوقع بينهم ما يفضى الى سفك الدما ونهب الاموال الكن سبق في العلم القديم الديث في الاسلام منهم جماعات (تم قال) علىه السلام (والذي نفسي بيده لايساً لوني) أي قريش ولاي درلايساً لوني بنونين على الاصل (خطة) بينم الله المعمة وتشديد الطاء المهملة أى خصلة (يعظمون فيها حرمات الله) يكفون بسيها عن القتال في المرم تعظماله (الااعطيتهماياها)أى أجيتهم اليها وانكان ف ذلا القصل مشقة (تمزجوها) أى زجوعليه السلام الناقة (مَوْثِيتَ) بَالمُلمَة وآخر مشناة أي قامت (قال فعدل) عليه السسلام (عنهم) وفرواية ابن سعد فولى واجعا (حتى نزل بأقصى الحديدية على عد) بفتح الثا والميم آخره دال مهدملة (قليل المام) قال في القاموس الفدويحرك وكنكاب الماء القليل لامادنة أوماييق فالجلدأ ومايظهر في الشستاء ويذهب في الصنف التهي وقوله قلهل الماءقهل تأكيد لدفع يؤهم أن براد لغة من يقول انّ الثمد الماء الكنبروء ورض مانه انما يّو حه أن لوثدت في اللغة أن الممد المياء آلكندوا عترض في المصابيح قوله تا كهدمانه لو اقتصر على قليل امكن أمامع ا ضافته الى المساء فيشتكل وذلك لاتفول هذاما وقليسل آلمساء نع قال الداودى التمدالعين وقال غيره حفرة فيهاما و فان صوفلا اشكال (يَنْيِرَ صَهِ) بالموحدة المفتوحة بعد المثنانين التعتبية والفوقية فراءمشة دةٌ فضاد معهة أي مأخذه (آلناس تبرُّ صا)نصب على أنه مفعول مطلق من ماب التفعل للتبكلف أي قلملا قلملا و قال صاحب العين التهرَّ من جع المسامل الكفين (فَلْمِيكُسُهُ) بَضِم أُولِه وفتح اللام وتشدديد الموحدة وسكون المثلثة في الفرع وأصله وغيرهمامصماعليه ونسسبه فيالفتح وتيعه في العمدة لقول ابن التين ومنسبطناه بسكون اللام مضارع ألبث أيُّ لم يتركوه يلبث أي يقيم (النَّاس حَيَى رَحُوم) لم يبقو امنه ششا يقيال نزحت المترعل صيفة واحدة ف التعدّى واللزوم (وشكي) بضم أوله مينيا للمنعول (الى رسول الله صلى الله عليه وسير العطش) بالرفع نا "سِا عن الفاعل (فانترع سهما من كما تنه) بكسر المكاف جعة التي فيها النبل (م امر همان يجواوه) أى السهم ﴿ فِيهِ ﴾ فِي الْمُدُودِوي ابن سبعد من طريق أبي من وان حدَّثني أربعة عشير رحلا من العصابة ان الذي نزل إليتر كأستة بنالاهم وتبل هوناجية بنجندب وقبل البراس عازب وتسل عبادين خلاسكاء عن الواقدى ووتعرفي الاستسعاب شالدبن عبادة قاله ف المقدّمة وقال ف الفتح ويمكن الجلع بأنهم تعا ونواعلى ذلك بالحضروغيره ( فواتله مَازَالَ يَحِسَى بَقَعَ أَوْلُهُ وكُسِرا لِلْمِ آخِرُهُ شِينَ مَعِيمة بعد تَعَسَّمُ سَاكَنَة يَقُورُور تَفَع (لهم بالري) بكسرالا ا (ستى صدروا عنه) أى رجعواروا بعدورود هم وزاد ابن سعد حتى اغترفو اما تنيم سم جلوسا على شـ فيرالبير افسينا) بالميرولا بى درعن الكشعيبي فيمنا باسقاطها (هم كدلك اذجا بديل بن ورقام) بضم الموحدة وفق ألدالاالمهملة مصغرا وأبومبفتح الواووسكون الراءوبالقاف بمدود أ(اسنزاى) بيشم انلاء المجيسة وفتح الزاى وبعد الالف عين مهملة الصحابي المشهور (في تفرمن قومه من خراعة) منهدم عروب سالم وخراش بن احية فيا عَالْهِ الْوَاقِدِي وَخَارِجَةً مِن كُرُومِزِيدِ مِن أُمَسِة كَافَرُوامِهُ أَبِي الاسودِ عن عروة (وكانوا) أي بديل والنفرالذين معه (عيبه نصح رسول الله صبى الله عليه وسلم) بفتح العين المهدملة وسكون التعشدة وفتح الموحدة وأصح بضهم النون أىموضع سره وأمانته فشبه الصدرالذي هومستودع السر بالعسة التي هي مستودع خراكشاب وكانت خزاعة (من أهل تهامة) بكسر المثناة الفوضة مكة وماحولها زادا بناسطاق في روايته وكانت خزاعة عسة وسول القه صلى الله عليه وسدا مسلها ومشركها لا يخفون عنه شدة كان بحكة (فقال)بديل (آب تركت تكعب بناؤى وعامر بناؤى) بضم اللام وفق الهسمزة وتشسديداليا - فيهمآ (نزلوا اعدادميا ما لحديبية) بفتح الهمزة وسكون العين المهملة جع عدما الكسرو التشديدوهو الماء الذى لاانقطاع لمادته كالعين والبتر وفيه انه كأن بالحديبية مباه كثيرة وأن قريشا سيقو االي النزول علها ولذاعطش المسلون حين نزلوا على القدالمذكور وذكرا بوالاسودف دوايته عن عروة وسسبقت تريش الما المساء در لواعله (ومعهم العوذ) بضم العين المهسملة وسكون الواوآخر مذال معجدمة جع عائد أى النوق الحديثات انتاج ذات اللين (المطافيل): فتح الميم والطاء المهسمة وبعدالانف فاءمكسورة فمئناة تحتية ساكنة فلام الاتهات النءمعها أطفالها ومرادءانهم خرجوا

معهم بذوات الالبان من الابل ليتزودوا بألبانها ولاير جعواحتى ينعوموقال ابن قتيبة يريد النسساء والصبيات ولكنه استعارذلك يعنى انهم خرجوا معهم بنسائهم وأولادهم لارادة طول المقام وليستسيحون ادعى الى عدم الفرارويحقل ارادة المعنى الاعم وعندا بنسبعدمهم العوذ المطافيل والنسباء والمسبيان (وهسم مقاتلون وصادّولة) أى ما تعول (عن البيت) الحرام (فقال وسول الله صلى الله عليه وسدم المام يجي لفتال أحد ولسكا جئناسعتمرين وان قريشا قد نهكتهم العرب بفتح أ وله وبفتح الهاء وكسرها في الفرع كالمسلم أي ابلغت فيهسم ستى أضعفت قوتهم وهزاتهم أو أضعفت أموالهم (واصرت بهم فانشاؤا مادد تهسم) أى جعلت بيني وبينهم (مدة) معينة اترك قتالهم فيها (ويصلوا ميى وبين الساس) أى من كفاد العرب وغيرهم زاد أيوذر عن المسسقلي والكشميهي انشاؤا (عان اطهر) بالحزم (فانشاؤا) شرط معطوف على الشريط الاول (انيد خلوا فيمادخل فيهالناس) منطاعتى وجواب الشرطين قوله (فعلوا والا)أى وان لم أظهر (مقد به و أ) بفتح ابليم وتشسديد الميم المضمومة أى استراحوا من جهد القتال ولأبن عائدٌ من وجه آخر عن الزهرى فان ظهر النَّساس على وخذلك الذى يغون نصرح بماحذفه هنامن القهم الاوّل والتردّد في قوله قان أظهر ليس شكافي وعدانته انه سينصره ويظهره بل على طريق التنزل وفرض الامرعلى مازعم انلصم (وان هـم أبو آ) امتنعوا (فو ألذى نفسي بيده لاقاتلهم على امرى هذا حق تنفردسا نفتى ) بالسين المهملة وكسر اللام أى حق تنفسل رقبتي أى حتى أموت أوحى أموت وأبتى منفردا في قبري ( ولينفذنَ الله أحره ) بضم المثناة التحسية وسكون النون وبالذال المجسمة وتشديد النون وضبطه في المسابيع كالتنقيع بتشديد الفاء مكسورة أى اجضدين الله أمره في نصردينه (فقال بديل سا بلغهم) بفتح الموحدة وتشدديد اللام (مأتقول فال فانطلق) بديل (حتى الى قريشا كال ا ناقد جَنْهَا كم من هذا الرجل) يعنى النبي صلى الله عليه وسلم (وسمعناه يدول قولا فان شئم أن مرصه عليام معلناه فال سفهاؤهم) قال في الفق سمى الواقدى منهم عكرمة بن أبي جهل والحسكم بن أبي العاص (لاساجه لساأن تُعَبِّرنا عنديشي وقال دوالرأى منهم هات ) بكسر النا • أي أعطى (ما -عده يقول قال -عده يقول كذا وحسندا مديهم عاقال التي صلى الله عليه وسلم فقام عروة بن مستعود ) هو ابن معتب بيشم الميم وفتح العين المهملة وكسرالفوقية المشددة الثقني أسم ورجع الى قومه ودعاهم الى الاسدام فقتاوه (فتسال أي قوم) أي ياقوم (ألسم بالوالد) أى مثل الاب في الشفقة لولد و ( هالو ابلي قال أواسسم بالولد) مثل الابن في النصم لو الد و ( قالوا بي وعنداب اسماق عن الزهرى ال أمّ عروة هي سبيعة بت عبد شمس بن عبد مناف فأواد بقوله ألسم بألوالد أنكم قدولد تمونى في الجلة لكون أتى منكم ولابي در فيما قاله الحيافظ ابن جرأ استم بالولد وأاست بالوالد والاول هوالصواب وهوالذى في رواية أحدوابن اسماق وغيرهما (فالعهل شهدموني) ولا بي ذرتهموني بنونين على الاصل أى هل تفسيبوني الى المهمة (قالوالا) تهمك (قال آلسم تعلون الى استنصرت أهل عكاظ) يضم العيناالهسملة وتخفيف الكاف وآخره طأ معجسمة غيرمنصرف لايي ذر ولغيره بالتنوين أى دعوتهم للقشال تصرة لكم (طلابلواعليم) الموحدة وتشديد اللام المفتوحتين نم حامهملة منعومة استنعوا أوعزوا (جنتكم بأهلى وولدىوس أطاعني قالوا بلي قال قان هذا ) يعني الني صلى الله عليه وسلم ( فدعرس الكم) ولا ف ذرعن الجوى والمستلى عليكم (خطة رشد) بضم الماء المعمة وتشديد الطاء المهملة أى خصلة خيروصلاح وا نصاف (افيلوهاودءوني) أَرْكُوني (آثيم) مالمدوالسامعلي الاستثناف أي أماآتيه ولابي ذر آنه عجزوما بعذف الساء على حواب الامروالها مكسورة أى أجى والمه ( فالوااتنه ) بهمزة وصل فهمزة قطع سا حسكنة فثناة فوقية مكسورة فهاممكسورة أمرمن أتى يأتى (فأ ناه ) عليه السلام عروة ( فيعل يكلم الدي صلى الله عليه وسلم فقيال الني صلى المه عليه وسلم) لعروة (خفوا من موله ليديل) السابق وزاد ابن المصاق وأخبره اله لم يأت يريد حربا (فقال عروة عند ذلك) أى عند قوله لا قاتلتهم (أى عد) أى باعد (ارأيت) أى أخرى (اناستأصلته امر قُومَتُ أَى استهلكتهم بالكلية (عل-ععت باحد من العرب اجداح) تقديم الجيم على الحام المهدماة أهلا (ا هلاقبال ) مالكلية ولا بي ذر في نسيخة أصله كذا في الفرع كا صله وضيب على الاولى (وان تكن الاخرى) عال الكرماني وتيمه العبي وان تكن الدولة لتومل فلا يحنى ما يفعلون بكم غواب الشرط بحسدوف وفسه رعامة أالادب مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث لم يصرح الابشق غالبيته وقال في المصابيم النقد يروان تستحق الاخرى فم ينفعك أصحابك وأماقول الزركشي النقديروان كانت الآخرى كانت الدولة لاعدة وكان الغلقراهام

كعلثوعلى أصحابك فقال فى المصابيح هدذا التقدير غيرمستقيم لمايازم عليسه من اغصاد الشرط والجزاءلان الانرى هي انتصارالعدووظفرهم فيؤول التقديراني انه ان انتصراعداول وظفروا مسيكانت الدولة لهم وظفروا (فانى والله لا ارى وجوها) أى أعيان النباس (و انى لارى اشوا مامن النباس) بفتح الهدمزة وسكون الشين المجمة وتقديها على الواوأ خلاطامن الناس من قبا ثل شي ولان ذرعن الكشيهي أوشاما يتقديم الواو على المعيدة وروى أوما شاستندم الواووا الوحدة اخلاطا من السفلة (خليفًا) بالخاء المجمة والقباف حقيقًا (اَن يَفْرُوا) أَى بأن يفرُوا (ويدعوك) بِتركولُ لان العادة جرت أن الجيوش المجسمعة لايؤمن عليها الفرار يخلاف منكان من قسلة واحدة فانهم يأنفون الغرار في العادة وماعله عروة أنّ مودّة الاسسلام أبلغ من مودّة الة، الهُ (فَقَالَهُ الوَيْكُرُونِي اللهُ عنه) ولاي دُرأُ توبكر الصدِّيقُ وكأنْ خلف رسول الله صلى الله عليه وسسلم قاعداً فياذكره ابنا - حاق (أ - صص) بَم مزة وصل فيم ساكنة فصادين مهملنين الاولى مفتوحة بصيغة الامر من مصمص يمسم من باب علم يعلم ولابي ذرو حكاها ابن التين عن رواية القايسي امصص يضم السادو خطأها (بيظراللات) بفتح الموحدة بعدا لجارة وسكون المجمة قطعة تبق بعدا غنان فى فرج المرأة وقال الداودى البظر فرج المرأة قال آتسسفاقسي والذي عندأهل اللغة انه ما يحفض من فرج المرأة أي يقطع عنسد مخفاضها وقال في القياموس النظرما ين اسكتي المرأة الجع بغاور كالسظروا لينظر بالنون كقنفذ واليظارة وتفتح وأمة بظراء طويلته والاسم البظر محركة واللات اسم أحد الامسنام التي كانت قريش وثقيف يعبدونها وقد كانت عادة العرب الشتربذلك تقول ليمسمس بظرأته فاسستعارذ للثأبو بكررضي انقه عنه في الملات لتعظيمه سمايا هافقصد المهالغة فيست عروتها فامةمن كان يصدمقام أمه وجله على ذلك ما أغضسه به من نسبته الح الفرار ولابي ذر بظر باسقاط حرف الجرّ (آنين هرّ عنه وندعه) استفهام انسكاري (فقال) أي عروة (منذا) أي المسكلم (قَالُوا آبُوبِكُرُوَالَ)عروهُ (امَا) بالتَّفَيْفُ حرف استفتاح (والذَّي نفسي بيده لولايد). أي نعسمة ومنة (كانت لَّلُ عَنْدَى لِمَا جَرِلًا) بِفَتِي الهِمزة وسكون الجم وبالزاى أي لم أَكافئك (جهالا حِيتَكُ) وبِن عسد العزيز الامامي " عن الزهري في هذا الحديث أن البد المذكورة أن حروة كان تحمل بدية فأعانه فيها أبو بهي إمون حسسن وفيرواية الواقدى عشر قلائص فاله الحافظ ابن عر (فال وجهل) عروة (بكلم النبي صلى الله عليه وسلم فسكلما تسكلم) زاداً يوذرعن الحوى وآلكسمهن كلة والذى في اليونينية كله بدل قوله تسكلم وفي نسحة فسكاما كله (اخذ بلسم) الشريفة على عادة العرب من تناول الرجل لمسة من يكامه لاسما عند الملاطفة (والمغيرة بن شهبة فانم على رأس الذي صلى الله عليه وسلم ومعه السيف أصدا طراسيته (وعليه) أي على المغيرة (المغضر) بكسرالم وسكون المجة وفتح الفاء ليستمنى من عروة عه ( فكلما اهوى عروة بيده الى طية النبي صلى الله عليه وسلم ضربيده واجلالاللني صلى الله عليه وسلم وتعظيم (بنعل السيف) وهو ما يكون أسفل الفراب من فضة أوغرها (وقالله أحريدك عن لمية وسول المه صدلي الله عليه وسسلم) ذا دعروة بن الزبيرة أنه لا ينبغي لمشرك أن عسه (فرفع عروة رأسسه فقال من هسدًا) الذي يضرب يدى ( قالواً) ولايي دُرقال (المغيرة بن شسعبة ) وعفد آبن استصاق فتيسم رسول الله صلى الله عليه وسلم فضال له عروة من هذا يا عهد قال هدد ابن أخدل المغرة النشيعية قال في الفتح وكذا أخرجه أبن أبي شيبة من حديث المغسيرة بن شبعبة نفسه باستناد صحيح وأخرجه ا ين حسان (فقال) عروة عناطساللمغيرة (التعدد) يشم الغين المجمة وقتم المدال أي يأغدرمعدول عن غادرميالغة في وصفه بالغدر (ألست اسمى في غدرتك) أي ألست أسبى فدفع شر خياتك بهدل المال (وكان المغيرة) قبل اسلامه (صب قوماني الجاهلية) من ثقف من بي مالك لما خرجوازا ثرين المقوقس بمصرقاً حسسن المهسم وتصريا لمغسيرة غصلت له الغيرة منهسم لائه ليس من القوم فلساكانوا بالطريق شريوا الهرفل اسكروا وناموا غدربهم (فقتلههم) بعيعا (واخذا موالههم) فلسابلغ تضفافعسل المغيرة تداعوا للقنبال فسسعى عروة عرا لغيرة حتى أخسذوا منه دية ألائه عشير تفسا واصطلحوا فهسذا هوسيب قوله أي غدر (مُ با ) المالمدينة (فاسلم) فقال له أبوبكر مافعل المسالكيون الذين كانوامعك قال قتلتهم وجنت بأسلابهم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم العنمس أوايرى رأيه فيها (فقال الذي صلى المه عليه وسلم ما الاسلام) بالنصب على المفعولية (فَأُ قَبِلَ) بِالْفَظ المضارع أى اقبله (والما المال فلست منه في شي ) أي لا أنعز ص له الحكونه أخذه غدرا لآن أموال المشركينوان كانت مغنومة عندالفهرفلا يحل أخسذها عنسد الامن فاذا كان الانسسان

قوله وقى نسطة فكاما كلمه كذا بخطه وهو مو افق لما فى اليونينية فليتأة ل اه قوله مبنساللمة مول كذا يخطمو صوابه الفاعل وعبارة العيني بضم الماء وكسر الحاء من الاسداد وهوشدة النطخ

مصاحباله بمفقدا من كل واحدمتهما صاحبه فسفل الدما وأخدالاموال عند ذلك غدروالغدر فالكفاو وغيرهم محفلو وواتمناهل أمتوالهم بالمسارية والمغالبة ولعلاصلي الله علسه وسسلمتر لمالمسال فديده لاسكان أن يسل قومه خيرة المهم أموالهم (ثمان عروة بعل يرمق) بيشم الميم أى يلمنا (أمصاب الني صي الص عليه وسل بعينيه) بالتنية (عَالَفُواللهُ عَالَتُهُمُ رَسُولَ اللهُ صَلَّى اللهُ عَلَى وَسَلَمَ عَلَى عَلَمُ النَّوْنِ ما يسعد من المسدر الى المُعَمِّ (الأوقعت في كف رجل منهم فدف بها) أي النفامة (وجهه وجلده) تبرّ كا بغضلانه وذادا بن اسماق ولا يسقط من شعره شي الاأخذوه (واذا امرهم المدروا امره) أي أسرعوا الى فعله (واذ الوضا - ادوا بتشتاون على وضوء م بختر الواوضلة الماء الذي يؤضأ به أوعلى ما يجتم من القطرات وما يسل من الماء الذي بأشراً عضاء الشريفة عندالوضو : (وآذاتكام) عليه السسلام ولا بي ذروانها تكلموا أي العمارة (خفضوآ اصوائهم عنده وما يحدون ) بضم التعنية منيا للمفعول في الموجنية بالحله المهدماة (البعد النظر) أي مَا يَنَامُتُكُونَهُ وَلايدِ يَوِنَ النَظرِ الْهِ (تَعَظِّمِ الْهُ فَرِجِع عروة الى أصحابِهُ فقال أى قوم) أى باقوم (والله لقد وفُدت على الماولة ووفدت على قبيمس غير منصرف العجة وهوالقب إيكل من ملك الروم (وكسرى) بكسير المكاف وتفتي اسم لنكل من ملك الفرس (والتماني) بفتح النون وغفف الجيم وبعد الألف شن معهد و تشديد التعتبة وتتخف أقب من ملك الحشة وهذا من كاب عطف الخاص على العام وخص الثلاثة بالذكر لانهه بم كانوا أعظم ماوك ذلك الزمان (والله آن) بكسر الهسمزة ما فية أى ما (رأيت ملكاقط يعظمه الصحباب ما يعظم أحصاب عجد صلى الله علمه وسلم محداوالله ان) و المحرالهمزة نافسة أى ما (تعم ) بلفظ الماضي ولاي درينعم (غيامة الاوقعت في كف رُجِل منهم فدلكُ بها وجهه وجلده واذاً امرهم ابتدروا امره واذا يُوضأ كادوا بقتتكون على وضو موادات كلم) عليه السلام ولاي درته كله وابشيرا لميم أى العماية (خصوا اصوائهم عندة) البيلالا له ويوقير ا (وما يحد ون اليه النظر تعظم اله وانه ) بكسر الهمزة عليه السسلام (فدعر ص عليكم سلة رشد ) بينم الخاء المحمة وتشديد المهملة أى خداد خروصلاح (فاقباوها) بهمزة وصل وفتح الوحدة (فقال رجل من في كَنَانَة) هوالحليس بمهملتين مصغرا ابن علقمة سيدالا حابيش كاذكره الزبيربنبكار (دعوني آتيه) بصنسة قبل الها ولابي ذرآته بحذفها مجزومامع كسرالها وفقالوا اتنه بهمزنسا كنة وكسرالها وفأتي فاساتنه فاعلى الني صلى الله عليه وسلم واصحابه كالرسول الله عسسلى الله عليه وسسلم هذا فلان وهومن قوم يعظمون البدن بضم الموحدة وسكون الدال المهملة جع بدئة وهي من الابل والبقر( فابعثوها) أى أثيروها ( فَفَعَنْتُ لَهُ واستقبله الناس) حال كونهم (يلبون) بالعمرة (فلمارأي) الكناني (ذلك) المذكورمن البدن واستقال الناص له مالتلسة (فال) منعباً (سعان الله ما ينبغ لهؤلا أن يعدواً) بضم أوله وقع العاد المهملة أى عنعوا (عن المت مل رجم الى المحالة قال) أهم (رأيت البدن فد فلدت) بضم القاف وكسر اللام المسددة أي علق فَى عنقها شئ للعارانها هدى (واشعرت) بعنم أوَّه وسكون العجمة وكسر المهملة أى طون في سنامها يحدث سال دمهاليكون علامة لله عرايضا (في أرى) فقر اله مزة (ان يعد واعن البيت) زاد ابن اسعاق وغض وقال بالمعشر قريش ماعلى هذاعاقدنا كمأ يسدعن بت اقه من جاء معظما له فقالوا كصحف عنابا حادم حق نأخذ لأنفسنا مانرضي (فقام رجل منهم يقال له مكرزين حفص ) بكسر المير وسون الكاف و فتم الرا ويعد هازاي الن الاشف يخامهمة فتمشة فضأ وهومن في عامر بن لؤى (مقال دعوني آتيه) ولابي ذرآته بعذف انتعشة (فقالوااتته فلياأشرف علهم) على النبي صلى الله عليه وسلم وأصحبا به (قال النبي صلى الله عليه وسيلم حدا مكرز وهورسل فالترم أى غادرلانه كان مشهورا بالفدرولم بصدرمنه في قصة الحديبية عورظا هر ( في س) أى مكرز ( سكام الني صلى الله عليه وسلم فينيا) بالم ( هو) أي مكوز ( يكامه ) عليه السلام ( أذب سهيل بن حرو) تصغير مُهل وعروبغتم العين (فالمعمر) هوا بزراشد بالاستاد السابق (فاخبرني) بالافراد (أيوب) هو السختساني (عن عكرمة) مولى ابن عباس (الهلساب مهل بعرو) سقط لاب دواب عرو (عال النبي صلى الله عليه وسسار لقن ولاييذرقد (سهل لكممن امركم) بقتم السين المهملة وضم الها وهذا مرسل ولمشاهد موصول عندان المنشنة مرحدت سلة بزالا كوع قال بعثت لريش بسهل بن عرووه ويطب بن عبد العزى الى النبي مبسلي المدعله وسؤله اطوه فلادأى الني صلى اقد عليه وسيلم بهداد فال قدمهل ليستعكم من امركم وهذا من ماب

المتفاؤل وكأن عله السسلام يعيبه الفال الحسسسن وأتى بمن التيمينسسية فى قولة من أمركما يذا كا بأن المسهولة الواقمة فهدا القصة ليست عظيمة قبل ولعلاعليه السسلام أخذذ للأمن التصغير الواقع فسهيل فان تصغيره يقتضى كونه ليس عظم القال معمر إ بالاسنا دالسابق أيضا ( فالمالزعري ) محدين مسلم بن شهاب ( ف حديثه ) السابق فحديث عكرمة معترض في اثنائه (عجامههل بن عرو) في رواية ابن استعاق قلباليهي الي الذي صلى الله عليه وسلم بحرى بينهماا لقول حتى وقع بينهما الصلح على أن توضع الحرب عشرسنين وأن يؤمن بعضهم بعضاوأن يرجع عنهم عامهم (فقال) سهيل (هات) بكسر النا و (اكتب بيننا و بدنكم كتابا فدعا الذي صلى الله عليه وسلم الكاتب هوعلى بن أبي طالب (فقال) له (ألنبي صلى الله عليه وسلم اكتب بسم الله الرحن الرحيم فال) ولابي دُرفقهال(سهيل اما الرحن فوالله ما أدرى ما هو) ولا بي ذرعن الجوى والمستقلي ما هي ستأنيث الضمير أي كُلّة الرحن (واكن اكتب باسها اللهم كاكنت تكتب وكان عليه السدادم يكتب كذلك في د الاسدادم كاكافوا يكتبونها في الجاهلية فلما زلت آية الفل كتب بسم الله الرحن الرحيم فادركتهم حية الجاهلية (فقال آسلون والله لاتكتيها الابسم الله الرحن الرحيم فقال الذي صدلي الله عليه وسهلي كعلى رضى الله عنه (اكتب باسمك اللهرِّ ثم قال) عليه السلام اكتب (هذا ما قاضي عليه عهد رسول الله فقال سهيل و الله لو كنا تعم المك رسول الله ماصدد فالمذعن البيت ولاعاتلناك ولكن اكتب مجدين عبدانله فقال الني صلى الله عليه وسدلم والله الى لرسول الله وان كذبتمونى) يتسديد المعمة وجزاؤه محذوف (اكتب عدين عبدالله قال الزهرى) محدين مسلمين شهاب السندال أبق (وذلك) أى اجابته اسوال سهيل حيث قال اكتب باسمك اللهم واكتب محدين عيداظة (القولة) عليه السالم السابق (الايسالوني) أى قريش ولايي ذر لايسالوني بنونين على الاصل (خطة) بضم انغاه المجيمة خصلة (يعطمون ميها سرماب الله) يكفون بهاعن القتال في المرم (الا اعطيتهم الماها) أي اجبتهم اليها (فقال أه النبي صلى الله عليه وسلم على أن تعلو ابيننا وبين البيت) المتدق (فتطوف به) بالتفضيف وبالنصب حطفاعلى المنصوب السابق وف نسحة فنطوف مالرفع على الاستئناف وفي أخرى فنعاؤف بتشديد الطاءوالواو وأصله تنطوّف وبالنصب والرفع (فقال مهدل والله لًا) تخلي بينك وبين البيت المرام (تتعدث العرب الماا خذماً) بضم الهدمزة وكسر الخا وصفطة ) بضم الضادود وسيرن الغين المجتبن والنصب على القبيزقهرا والجدملة استنافة وليست مدخولة لا (واكن ذلك) أى التخلية (من العام المقبل فيكتب على ذلك والمسلم وعلى أنه لاياتين منارجل وان كان على دينك الارددنه الينا) وفرواية عقدل عن الزهرى في أول الشروط لايأتيك مناأحدوهي نع الرجال والنساء فيدخلن في هذا الصلح ثم نسخ ذلك الحكم فيهن أولم يدخلن الايطريق العموم خصصن ( وَاللَّهُ اللَّهِ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَل وسعدبن عبادة كأقاله الواقدى وسهل بن حنيف (سجان الله كيف يرد الى المنسر كين وقد جام) سال كوته [مسلما فبيغاهم كدلات بالميم ف بيغا (اددخل أ يوجندل بنسهيل بن عرق بالميم والنون يوزن جعفروسهيل بضم السين مصغرا وعروبفتح العين واسم أبي جندل العباص وكأن حسي سنن أسسار وعذب فخرج من السجن وتنكب العاريق وركب الحبال حق حبط على المسلين حال كونه (يرسف) بفَحَ أوله وسكون الراء وضم السسين المهملة آخرمفا عشى (فى قيوده) مشى المقيد المثقل (وقد سرج من اسفل مكة حتى رمى بنفسه بين اظهر المسلمة فقال)أبوه (سهيل هذايا عجد أول ما) ولابي درعن الكشيهي من (ا قاضيد عليه ان ترده الى فقال النبي صلى الله عليه وسلم المالم نقض الكتاب بعد ) ينون مفتوحة فقاف ساكنة فضاد معمة أي لم نفر غمن كالته ولا بي ذر عن المسقلي والجوى لم نقض بالفاء وتشديد المعجمة ( قال) سهيل ( فو الله اذا ) بالتنوين (لم اصالحات) وفي نسخة لاأصالحك (على شي أبدا قال النبي صلى الله عليه وسلم فأجزه ) بهمزة مفتوحة فجيم مكسورة فزاى ساكنة أى أمض (ف) فعلى فيه فلا أرده اليك ( قال ) سهيل ( ما الماجيرة ) ولاي دوجبيزد لك (لل قال ) عليه السدادم ( بلى فافعل قال )سهيل (مالنا بفاعل قال مكرز) بكسر الميم وسكون المكاف وبعدد الرا والمفتوحة ذاى ابن حفص وكان هن أقبسل مع سهيل بن عرو في التماس الصلح (بلقد ابرناه) بعرف الاضراب وللكشميه في كافي الفتح بلى أى نعم وفي نسخة قال مكر زقد أجر ناه (لل قال الوجندل اى معشر المسلم زارة) بينم الهدمزة وقع الراء (الى المشركين وقد بُستَت) سال كونى (مسلكا لاترون ما قدلقيت) بنتج القباف ف اليونينية فقط و ف غييرها

لقيت بكسرها (وكان قد عذب عذا ماشد يدافى الله) زاداب اسعاق فقال رسول الله صلى الله عليه وسلما أما جندل احسبروا حتسب فانالانفدروان الله جاعل لل فرجاو مخرجا وقول الكرمانى فان قلت لم رد أيا جندل الى المشركين وقد قال مكرزا جزناء لل وجوابه بأن المتصدى لعقد المهادنة هوسهدل لامكرز فالاعتبار بقول المباشر لايقول مكرزمت عفب بمانقله في فق السارى عن الواقدى الدووى أنَّ مكرزًا كان بمن جاء في المسلم مع سهيل وكان معهدما حويطب بن عبد العزى وانه ذكرف روايته مايدل على أن اجزة مكرز لم تكن فى أن الآيردَ م الحسهيل بلف تأمينه من التعسد يبوأن مكرزاوحو يطباأ خذاأبا جندل فأدخلا مسملاطا وكفاأما وعنه وقال الططابي اعبارد والى أبيه والغالب أن أباه لايلغ به الهلاك (فصال) ولابي ذرقال (عرب الططاب) رضى الله عنه (فأتيت ني الله صلى الله عليه وسلم نقلت) له (ألست ني الله) بالنصب خبرليس (عقافال) عليه السلام (يبي ملت ألسناعلى المق وعدوناعلى الباطل قال )عليه السلام (يبي قلت فل بعطى الدينة) بفتح الدال المهملة وكسرالنون وتشديد التمنية والإصل فيه الهمزة أحسكنه خفف وهوصفة لحذوف أى الحالة الدنية الخبيثة (ف د فينا اذا) بالتنوب أى حيننذ ( فال آى رسول الله ولست اعصب وحودا درى) فيسه تنبيه لعسه وشى انته عنه على ا وَأَلَهُ مَا سَصَلَ عَنْدُهُ مِنْ الْقَلَقُ وا نَهْ صَلَّى انته عليه وسلَّمَ أَمْ يَفُعُلُ وَلَكُ الْآلَامِ وَأَطْلُعُهُ اللَّهُ عَلَيْهُ من -بس الساقة وانه لم يفعل ذلك الابوج ومن الله قال عروضي الله عنه (قلت) له عليه السلام (اوليس كنت تحدثنا المستنك البيت منطوف به ) بالتعفيف وفي تسمنة فنطوف يتشديد الطاموالوا ووعند الواقدى اندصلي الله عليه وسلم كأن وأى ف منامه قبل أن يعقر إنه دخل هو وأحصابه البيت فلما رأوا تأخير ذلك شق عليهم ( قال ) عليه السلام (يلي فأخيرتك أما ناتيه العام) هذا (قال) عمر (قلت لاقال فانك آتيه ومطوّف به) بتشديد الطاء المفتوحة والواوالمكسورة المشهددة أيشا (قال) عمر (فأتيت الإبكر فقلت يا أبابكر أليس هدائي الله حقا) وف اليونينية بي الله بالنصب ( قال بل قلت ألسناعل المن وعد وباعلى الباطل قال بل قلت مربعطي المصلة (الدنية)الخبيثة (ف د مِنْهَا آذاً) أي حينتذ ( قال ) أبو بكررضي الله عنه مخاطبالعه مررضي الله عنه ما (الهيا الرجل الهرسول الله) ولايي درانه رسول الله (صلى الله عليه وسلم وايس يعصى ربه وهوما صره ماستحست بقرره) يفته المغين المتعسمة وبعدالراءا لساكنة ذائدوهو للابل بمنزلة الرحسكاب للفرس أى فقسل بأمر ، ولا تعالفه كما يتسك المروير كاب الفارس فلا يفارقه (فوالله أمه على الحق) فال عر (قلت أايس - ان عليه الصلاة والسلام ( يحدثنا الماسنائي البيت ونطوف به ) ولابي دوفنطوف بالفا بدل الواو والتشديد ( عال ) أبويكر ( إلى أَفَأَ خَيرَكُ عليه السلام (انك تأتيه العام) هذا قال حو (قلت لا فال فامن اليه ومطوّف يه) بالتشديد مع كسر الواووف ذلك دلالة على نصلة أبي بكروو فورعله لكونه أجاب بماأ جاب به الرسول مسلى الله عليه وسلم ( عال الزهرى) عدب مسلم بن شهاب بالسهند السابق ( قال عمر) دضى الله عنه ( فعمل الذلات ) التوقف ف الأمتثال اشداه (أعمالاً) ما لحد وعند ابن اسعاق في كان عرية ول ماذلت أنصد ق وأصوم وأصلى واعتق من الذي صنعت يومتذ مخافة كلاى اذى تكلمت به وعندالوا قدى من حديث ابن عباس قال عمر رضى الله عنه لقد أعتقت بسبب ذلا رقابا وصعت دهرا الحديث ولم يكن هذائسكامنه فالدين بل ليتف على الحكمة في القندسة وتنكشف عندالشبهة والعشعلى اذلال ألكفا ركاعرف من قوته في نصرة الدين وقول الزهرى هذا منقطع سنه ويعن عر ( قال فلا فرغ من قضية الركاب) وأشهد على الصلح رجالا من المسلمين منهم أبو بكروعروعلى ورجالا من المشركين منهم مكروب حفص (قال دسول الله صلى الله عليه وسلم لا صحابه قوموا فا عروا) الهدى (م استقوا) رؤسكم (فاله فوالله ما فام سهمر جل) رساء زول الوحى بابطال السلع المذكوراييم الهم قضا وتسكهم ولاعتقادهم أن الامرا لمطلق لا يقتضى الفور (حتى فال) عليه السسلام لهم (ذلك ثلاث مرّات فل الم يقم منها مدد عل) عليه السلام (على أمّ سلة) رضى الله عنها (فذكراها ما الق من الناس) من كونهم لم يفعلوا ما أمر هميه (فقلات أمسلة التي الله اعد دلك ) وعندان استعاق قالت أمّ سلة بإرسول الله لا تلهم فانهم قدد خله سما مرعظيم صا أدخلت على نفسك من المشقة في أمر الصلح ورجوعهم بغيرة في ويعمَل انها فهوت من السماية اله احتمل عندهم أن يكون النبي صلى الله عليه وسسلم أمرهم بالعال أخذ الأرخصة في حقهم وانه هو يسترعلى الاحرام أخذا بالعزعة فى حق نفسه فاشارت عليه أن يتعلل لينفي عنهم هذا الاحقال فقالت (اخرج تم لا تدكام أحدامنهم كلة

من تصريد كل إبنم الموحدة وسكون المهسماة (وتدعو حالقات) بنصب الفسط عطفا على الفعل المنسوب قبله (فصلةك فخرج) عليه الدلام (فلم يكلم أحدامهم حتى فعل ذلك تحريدته ) يضم الموحدة وسحسكون المهملة وكانوا تسعين بدنة فيها جل لا بي جهل في راسه برة من فضة ولا بي ذرعن العسب شميهي هديه (ودعا حالقه) هو خو اشبيع متناب أمية بن الفضل الغزاى ألكمي (غلقه فلارا واذلك قاموا فصروا) هديهم عشلين ما أمرهم يه اذلم شق بعد ذلك غايه تنظر ( وجعل بعض سم يعلق بعضاحتي كادبعض من مقتل بعضاعياً) أي ازد حاما وفيه فضسلة أتمسلة ووفودعتلها وقد فالرامام الحومين فيالنها يةقسسل ماأشيارت امرأة بسواب الاأتمسلة في هذه (نم جاءه) عليه السسلام (نسوة مؤمنات) بعد ذلك في اثنا مدّة الصلح (فأنزل الله تعالى بالهيما الذين آمنوا اذاجاكمالمؤمنات مهاحرات نصب على الحال (فامتعنوهنّ )فاختبروهنّ بمبايغاب على ظنكم موافقة قلوبهن ( عنى بلغ يعصم الكوافر) عاتمتهم به السكافرات من عقدونسب جع عصمة والمرادنهي المؤمنسين عن المقام على نكاح المشركات وبقمة الآية الله أعسلها يمانهن فان علمتمو هن مؤمنات فلاتر سعوهن الى الكفار أى الى ازواجهنَّ الكفرة لقوله لا هنَّ حلَّ لهم ولا هـــم يحلون لهنَّ وآنو هـــم ما أنفقوا أي مادفعوا البهنّ من المهوروهذه الآية على رواية لايآنيك مناأ حدوان كان على دينك الارددته تكون مخصصة للسسنة وهذامن أحسن أمثلة ذلك وعلى طريقة بعض السلف فاسخة من قبيل نسخ السنة بالكتاب أماعلى رواية لايأتبك منا رجل فلااشكال فيه (فطان عر) رضي الله عنه (يومند امرأتين) قريبة بنت أبي أسة وابنة جرول الخزاعي كافى الرواية التالية (كانتاله في الشرك) لقوله تعالى في الاتية لاهن حل لهم مولاهم يحلون الهن وقد كان ذلك جاثراني الله الاسلام (فتروح إحداههما) وهي قريبة (معاوية بن الى سفيان والاحرى صفوان بن أمية) وفي الروامة اللاحقة وتزوج الاخرى أبوجهم (تم رجم الذي صلى الله عليه وسلم الى المدينة فيا م ابوبسير) بفتم الموحدة وكسرالصاد المهملة (رجل من قريش) بدل من أبويصرومعني كونه من قريش انه منهم بالحلف والافهوثقني واسمه عتبية بضم العين المهملة وسكون الفوقية ابن أسيد بفتح الهمزة على الصهر ابن جارية بألجيم النقن حلف في زهرة وبنوزهرة من قريش (وهومسلم) جله حالية (فارسلوا) أى قريش (في طلبه وجلين) هماخنسر يخاءمعية مضبومة ونون مفتوحة آخره سنامهملة مصدفرا النجاروآزهربن عبدعوف الزهرى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم (فقانوا العهد الذي جعلت لنا ) يوم الجديسة أن ترد الينامن جاممناوان كان على دينك وسالوه أن يرد اليهم أما بعد مركا وقع في الصلح (فدفعة) عليه السلام (الى الرجلين) وفا ما العهد ( فرجايه ستى بلقادًا الحليفة فنزلوا ما كلون من غرلهم فقال الوبصد ولاحد الرجلين) في روامة النسعد خنس انسارولان اسطق للعاص ي (والله اي لاري سفك هذا با ولان جيدا فاستنه الاستر) أي أخرج السيف مساحمه من غده (فضال آجل) فعسم (والله انه لجيد لقد جرّبت به نم جرّبت فقيال الوبصيرا دني أنظر السية قَامَكُنَهُ مِنْهُ ) ولاي ذرعن الحوى والمسقلي به بدل منه أي يده (فضرية ) أبو بصبر (حتى برد) بفخ الموحسدة والراء أي مات (وفر آلا خر) وعندا بن استصاق وخرج المولى يشستد أي هرب وهومولى خنس واسمه كوثر (من أن الدُّنة فدخل المستديعة و) العن المهملة (فقال رسول الله صلى الله علمه وسلم حين رآملقد رأي هذاذعرا ) بينم الذال المجمة وسكون العين المهملة خوفا (فلسائة عي الى النبي مسلى الله عليه وسلم عال قذل) منه القاف منساللمة ول ولا بي ذرقتل بفتح القاف والنا • أي قتل أبو بصير (والله مساحي والي الفتول) أي ان لم رُدُوه عنى (جَا - أبوبسيرفقال باني الله قدوالله أوفى الله ذمتك ) كان المسياس أن يقول والله قد أوفى الله ذمتك لكن القسم عدوف والمذكورم وكدله ولغسراني ذرالك ذمنك (قدرد دتني الهم ثما نحساني الله منهم قال الني مسلى الله عليه وسسلم ديل أمّه ) يرفع الملام في رواية أبي ذرخبر مبتد أمحذوف أي هو ويل لامّه وقطع هده زة أمته وتنسد يدميها محكسورة وفي نسخة وبل امته بجذف الهسمزة تحفيفا وفي أخرى وبل أمه نصب اللام على اندمف عول مطلق قال الجوهسرى واذا أضفته خلس فسه الاالنعب وفي المونشسة والأمه بصكسر اللام وتعام الهمزة قال ابن مالك تبعاللغلل ويكلة تعب وهيمن أسماء الافعال واللام بعدهامكسورة وبحوزضمها اساعالله مزة وحذف الهسمزة تخضفا وقال الغراء أصسل قولهم ويل فلانوي لفلان أى حزن له فكار الاستعمال فالحقوام االلام فصيارت كائنها منها واعربوها (مسعر حرب) بكسر الميم

هولة وهومولى خنيس كذا تصلمه وسياتى انه مولى الازهر ابن عبد عوف والاخنيس بن شيريق أه منا

يحوث السسين وفتح العين المهسملتين بالنصب على القيسيزا والحال منسل تقددرت فأرساولابي ذرمسعو بالرفع أى هومسعوو وب عجرو وبالاضافة وأصل ويلدعا عليه واستعمل هناللتعب من اقدامه في الحرب والايقادلت ادها وسرعة النهوض الها (لو كان ١٥٠٨) يتصره لاسعاد الحرب لا الالفينة وأقسد الصلح (فلك مع) أوبدير (ذلك عرف انه )عليه الدلام (سيرده اليهم فرح منى الى سف الحر) بعص مر الدين المهملة وسكون التعشية وبعدها فاءأى سأحلاق موضع يسمى العيص بكسر العين المهدماة وسكون التعلية آحره مهدملة على طريق أهل مكة ا دُا قصدوا الشَّام (عَالَ وَيَفَلَتَ) بِالفَاءُ وَالمُثَنَاةُ الفَوْقِيةُ أَى ويُضَلَّص (مَهُم أبوجندل بنهم لل أي من أبيه وأهله من منه: وعبربه بيغة الاستقبال اشارة الى ارادة مشاهدة الحال على حدّ قوله تعالى الله الذي أرسل المآح فتشر سحانا وفي رواية أبي الاسود عن عروة وإنفات أبو جندل في سبعين راكيًا سلين (فطق بأبي يصير) بسيف الصر (فيمل لا يخرج من قريش رجل قد أسسار الا لحق بأبي بصسر حتى اجمعت مهم عصابة ) بكسر العين حياعة لأواحدلها من الفظها وهي تطلق على الاربعين فياد ونها الكن عند اين اسصاق نتهم بلغوا أنتخوا من سبقين بل بعزم به عروات فالمغازى وزاد وكرهوا أن يقد موا المدينة في مدّة الهدنة خشسة أن يعادوا الحالمشركين وسمى الواقدى منهــم الوايد بن الوليد بن المغيرة ( فوالله ما يــعون بعر) بخير عربكسير العين قافلة (حرجت) من مكة (لقريش الى الشام الااعترضوا الها) وقفوا الها في طرية ها بالمرض وذلك كناية عن منعهم لهامن المسير (فتتلوهم واخذوا اموالهم فأوسلت قريش) أباسفيان بن حوب (الى النبي مسلى الله علمه وسلم تناشده مالله والرحم) تقول اسالتك ما الله وجي القرابة والابي در تناشده الله والرحم (لم) بالتشديد أى الا (ارسل) الى أى بصيروا عمايه بالامتناع عن ايدًا وريس (فن اناه) منهدم سلا (فهو آس) من الدالى قريش (فارسل الني صلى الله عليه وسلم اليم) ذا د في دواية أبي الاسود فقد مواعليه وفيها فعلم الذين كانوا أشاروا مان لايسلم أباجندل الي أيه أن طاعة وسول الله صلى الله عليه وسلم خبرها كرهو ا (فائزل الله تعلق وهوالذي كف الديهم عنكم) أى أيدى كفارمكة (والديكم عنهم على مطن مك من بعد أن اظفر كم عليهم) أى أظهر كم عليهم (ستى بلغ المهد حدة الحاهلية) أى التي تمنع الاذعان الحق وسيقط لابي درقوله بيطن مكة من بعد أن أظفر كم عليهم وقوله الحدة من قوله حتى بلغ الحدة (وكأنت حيهم انهم لم يفرّوا الدى الله ولم يفرّوا بدسم الله الرسن الرسيم وسالوا منهم وبين الدين وظا هر قوله فأنزل الله وهو الذي كف أيديهم انه انزات في شان أي بسهر وفسه نظروالمشهورا تهانزات بسبب القوم الذين أرادوا من قريش أن يا خذوا المسلمين غرة فظفروا بهم فعفا عنهم الني صلى الله عليه وسلم فنزلت وواه مسلم وغيره زادا بوذرعن المستقلى قال أبوعبد الله الصارى مفسرا العضغريب في بعض الا يه من الجمازلابي عبيدة معرة مفعلة من العربطم العين وتشهديد الراء الجرب بالمليم بعنى أن المعرّة مشتقة من عرّه اذادهاه ما يكره ويشق عليسه والعرّهوا بلرب قال الجوهري العرّ بالفتح الجرب وبالضم قروح مثل القوبا تحزرج بالابل متفرقة في مشافر ها وتواعها بسيل منها مثل الماء الاصفر فتحكوي المعداح لتلاتعديها المراض تزيلوا اغمازواأى غيز بعضهم وقوله اغمازوا ليس ف الفرع وأصله وحبت المقوم منعتهم من معدول الشر والاذى الهم ومصدره حاية على وزن فعالة بالكسر وأحبت الجي بكسر الحا وفتح الميم مقصورا جعلته حيى لايدخل فيه ولأيقرب منه وهورضم الباء وفتح الخاه مبنيا للمفعول وأحيت الحديد في الناد فهو عيى واست الرجل اذا اغضته ومصدره اسام بكسر الهمزة وسكون الحاء المهدلة (وطال عقبل) بضم المن فيماتقدم موصولاف الشروط (عن الزهرى) عدب مسلم (عال عروة) بن الزبير (فاخبرتني عائشة ) وضي الله عنها (انوسول الله صلى الله عليه وسلم كان يمتين ) أي بعتبرا لمهاجرات بالملف والنظرف الامارات عال الزهرى فيماوصله ابن مردويه فى تفسيره (وبلغنا آنه لما آنزل الله تعبالى ان يردّوا الى المشركين سا انفقوا على من هاجومن ازواجهم)أى من الاصدقة (وحكم على المسلين ان لا عِسكوا بعصم الكوافر أنَّ عَر) بن انتابا ب رضى الله عنه (طلق امر أتين قوية) بنم القاف وفتح الرا وبعد التعتبة موحدة وللكشايه في قرية بفتم المناف وكسراله (بنت أب أشية وابنة برول) بفتح الجيم وسكون الراء أمّ عبدد الله بن عر (انظراع) بانظاء المنعومة والزاى العينين (فترق حقربة) والمعموى والمستقلي قرية بينم القاف (معاوية بن أبي سفيان وتزوج الاخرى أبوجه-م) بقتم الجيم وسسكون الهاءعام من حذيفة الاموى (فلسأبي الكفاران بقرّوا بادا مما انفق المسلون

21. 8 3

على ازواجههم) الماموريه في قوله تعمالي واسالوا ما انفقتم وليسالو اما انفقو ا أي وطالبو اعما أنفقتم من بهور نُــُّاتكم الاحقات بالكفاروايطالبواجا أنفقوا من مهور أزواجهن الملاتي هاجرن الى المسلمين (انزل الله تعالى وانفاتكم) وانسيقكم وانفلت منهكم مرتدا (شي) أحد (من ازواجكم) وايقاع شي موقع أحد التعقير والمسالغة في التعميم أوشيُّ من مهورهنّ (الى الكفارفعاقبتم والعقب) بفتح العين وسكون المصاف في الميونينية وقد تفتح حو (ما يؤدّى المسلون) من المهر (الى من هاجوت اص أنه ) المسلمة (من الكفار) الى المسلمين (فأسر) الله تعالى (ان يعطى) بضم اليا مبنيا للمفسعول (من ذهب له زوج من المسلين) الى الكفار مر تدة مثل (ما انهق) عليها من المهرمقعول ثمان ليعملي (من صداق نسبا المسكمار) الجاروا لمحرور متعلق يعملي (اللاتي) اسلن و (هاجرت الى المسلمين اذا تروّجن ولا يعملي الزوج الكافرشيشا (ومانعلم احداً) ولا بي دُرومانعلم أنّا حداً (من المُهابرات ارتدت بعدا عانها ) قال الزهرى (وبلغنا آن أيابسربن اسيد) بفتح الهمزة (الثقني) بالمثلثة فالقاف غالفا وهذا من مرسل الزهرى بخلافه فى وواية معمر فانه موصول الى المسور (قدم على البي صلى الله عليه وسلم كال كونه (مؤمناً) ولابى ذوعن الجوى والمستقلى من منى قال الحيافظ ابن يجروه وتصعف (مهابواً) مال من الاحوالَ المترادفة أو المتداخلة (ف المدّة) التي وقع الصلح عليها (فكتب الاخنس) بهـ مزة مفتوحة غامعية ساكنة وبعد النون المفتوحة سن مهملة (ابن شريق) بشين متعة مفتوحة فراء محسسورة وبعد التعتبة المساكنة قاف (الى الني صلى الله عليه وسلم يساله آيا بصبر) أن يردّما ليمسم وقاء مالعهد (فذكرا لحديث) الىآخرمونى الرواية السايقة فارساوا في طليه رجلن وقد سمياهما النسعد في طبقاته خندس بجعبة وتون مصغرا النيارومولي لهيقال له كوثروقال ابناسهاق فكتب الاخنس بنشريق والازهرين مبدءوف الحاوسون انتدسل انته عليه وسلم كتآبا وبعثا بهمع مولى لهسما ووبسل من بن عامر أسستأبوا وبيكر يرذا نتهى كالدف الخفخ والاخنس من تُصف رهط أبي بصيروآزهرمن بني زهرة حلفاء أبي بصدرفلكل منهما المطالمة بردّم عد (ماآب الشروط فالقرص وقال ابزعر) بن الخطاب (وعطام) هواب أي دباج (دنى المه عنهما أدا اجله) الى آجل معلوم ( ف القرض بيان) أى التأجيل أى صم القرض بشرطه وهذا قد سبق معناه في باب اذا أقرضه الى أجل مسمى (وقال الليت) بن سعد الامام فياوم لدق باب التجارة في البحرمن دواية أبي ذرعن المسقلي فقال حدثني عسداً ته بن صالح قال حدثني الليث قال (حدثي) بالافواد (جعفر بن ربيه في) بن شرحبيل بن حسنة القرشي عن عبد الرحن بن هرمن) الاعرج (عن الى هويرة رصى الله عنه عن رسول الله صلى الله عامه وسلم أنه ذركي رجلاسال يعض في اسرا من النيسلف ألف دينا وفدفعها) المسلف (المدم) أى المستلف (الى اجل مسمى) معلوم والذى أسله والنحاش كاسماء ف مستندالعماية الذين نزلوا مصر لحمد بن الربيع الجنزى باستنادله فسه يجهول من حديث عبد الله بن عروين العاصى مرفوعا ، والحديث سسيق تاما ف بأب الكفالة ف القرض وهذا الباب يعيمه ثابت فدواية أبى درعن الجوى والمستملى ساقط لغيرهما وقال ف الفتح انهساقط للنسسيني لكن زاد فىالتربية التى تليه فقال باب الشروط فى القرض والمسكاتب الخوف الفرع كأصله علامة تأخسرا لحديث عن الاثر ، (ياب) حكم (المكاتب ومالا يعلمن الشروط التي تفالف كأب الله) أي حكم كأب ألله وهو أعرمن أن يكون نُصاأ واستنباطا (وقال جابربن عبدالله رضى الله عنهما ) بمنا وصلاسفيان النووى في كجّاب المقوا تُمش له من طويق عجاهد عن جابر (في المكاتب شروطهم) أي شروط المكاتبين وساداتهم (جهم) معتبرة (وقال اب عمراً و) أبوه (عر) بن الخطاب كذا وقع بالشك ولم يقل في رواية النسق أو عمر ( رضي الله عنهما كل شرط شالب كَتَابِ الله ) أى حكم كتاب الله (فهوما طل وان اشغرط حائة شرط وقال أبوعيد الله ) العضارى (يقسال عن كلهما ص بجروا بن عر) كذا في رواية كربة وسقط قوله وقال أبو عبد الله الى آخره عند أبي ذره وبه قال [حدثنا على آبزعبدالله)المدين قال (حدثناسفيات) بن حبينة (عن يعيى) بن سعيدالانصارى (حن عرة) بنت حبدالرسن الانسارية (منعائشة رشي الله عنها) أنها ( فالت النها بريرة تدألها) أن تعينها (ف كَابِنها) وفرواية عروة عن عائشة تستعينها في كَايتها (فقالت) عائشة لها (انشتت أعطيت آحلك) عُنك واعتقتك (ويكون الولام) عليك (لى) فذ كرت ذلك بريرة لأهلها قانوا الاأن يكون الولاء الهم (عليابية رسول الله مسلى الله عليه وسلم) اعاً تُشَةً (ذَ كُرَه ذَلَكُ) بِتَعَفَيْف كَافَ دُ كُرِنّه ولايي ذُرذُ كَرْتَه بِتَشْــُدَيدِها وَفَحَ الرا • وسكون الفوقية وفى نسيخة

لسكون الرا وصم الفوقية (قال الني صلى الله عليه وسلم اسًا عيها )بهمزة وصل (فأعتفيها) بهدمزة قطع (فانما الولاء لمن اعتق لا تغيره ( تم عام رسول الله صلى الله عليه وسسم على المنبر) خطيبا (فقال مايال) ماشأن (اقوام يَسْتَرَطُونَ شَرُوطَا ٱلِسِتَ فَي كَابِ الله ) أي ليست ف حكم الله الذي كتبه على عباده وشرعه لهم ولدس المراديه وصالقرآن لان كون الولا المعتق غريرمنسوص في الفرآن ولكن المكتاب أمر بطاعه ألرسول وأتساع حكمه وقد عصيهم بأن الولا على أعتق (من اشترط شرط اليس في كتاب الله فليس له وان اشترط ما نة شرط) التقييد بالمائة للتأ كبدلان العموم في قولة من اشترط دال على بطلان جيع الشروط المذكورة فلوزادت الشروط على المائة كان الحكم كذلك المادلت عليه الصيغة وهذا الحديث قدسبق غيرمرة و (باب) بسان (مايجوزمن الاشتراط والتنبا )بضم المثانة وسحون النون بعدها تحتية مقصورا الاستثناء (والاقراو و) سان (السروط القي تعارفها) ولاي درعن الكشميهي يتعارفه (الناس منهم) كشرط تقل السع من مكان المبأتع فانه سائزلانه تصريح بمقتضى العقدأ وشرط قطع التمادأ وتبقيتها بعدالسسلاح أوشرط أن يعسمل فسه الباتع علامعه وماكا ننباع توبابشرط أن يخيطه في أضعف الافوال وعوف المعنى يسع واجارة يوزع المسمى عليهما باعتيارا أشمة وقيسل يبطل الشرط ويصم البيسع بمسايقا بل البيسع من المسمى والانسح بطلاتهما كأشسقال المبسع على شرط عل في الم علك بعد (وا ذا قال) الفلان على (ما تذا لا واحدة أونتنيز) يستكسر المثلثة وهذا تتنا اقليل من كثير لاخلاف فيه فيصير ويلزمه في قوله الاواحدة نسعة وتسعون درهما وفي قوله الااثنتين غَمَانِيةُ وتَسعون (وَعَالَ ابنَءُونَ) بِفَخَ الْعَين المهملة وبعد الواوالساكنة نون عبسدانله بن ارطبان اليصري عماوصله سعيد بن منسور عن هشسم عنه (عن ابسيرين) يحد (قارر حل) ولايد ذرعن الكشمين قال الرسل بالتعريف (لكرية) بفتح المكاف وكسراله أو تشديد التعتبة يوزن فعيل المكادى وقال الجوهري يطلق على المكرى وعلى المكترى أيضا (أدخل) بهمزة مفتوحة فدال مهسملة ساكنة نفاسيجية محسيح سووة أحرمن الادشال ولا بي ذرعن الكشميري ارسل بهمزة مكسورة فوا مساكنة فحا مهملة مفتوسة (ركابك) بكسرال ا منصوب بأدخل الابل التي يسارعلها الواحدة واحلة لاواحدلها من لفظها أى أدخلها فناء لة لارحل معل يوم كذاوكذا (قان لم أرحل معث يوم كذا وكذا فلا ما ته درهم فلم يخرج) أى لم يرسل معه (فقال شريح) الما نهي (من شرط على نفسه) شيئا حال كونه (طا روا) عنا وا (غير مكره) عليه (فهو) أي الشرط الذي شرطه (عاره) أى يلزمه وقال الجهورهي عدة فلا يلزم الوفا بها (وقال آيوب) السختياني بما وصله مصدين منسور (عن آت سرين) عد (الدرجلاماع طعاماً) لا خر (وقان) المشترى للبائم (ان لم آنالا الاربعام) بكسر الموحدة أى وم الارجا والمرس بيني وبينك بيسع مله يحى) أى المشديري (فقال شريع) المتساطى (للمشسيري) عندالتها كم السه (انت اخلفت) المسعاد (فقفني علسه) برفع الميسع وهومذهب أبي حندفة وأسد وتوافي طالله البسع ويبطل الشرطة ويدقال (حدثنا ابواليمان) الحكم بن نافع قال (اخبرنا شعيب) هو ابن أبي هزة الجدي قال (حدثنا الوالزماد) عبد الله بن ذكوان (عن الاعرج) عسد الرحن بن ومغ عن الدور مرفوض الله عنه اترسول الله صلى الله علمه وسلم قال الذلله تسعة وتسعى اسماً على النعب على التي وليس فيه نع عرها وقد نقل ابزالعرى انتقهألف اسم قال وحذاقليسل فيهاولو كأن العرمدادا لامصا ويعتنفذالصرقيل إن تتفد البيراء ربى ولوجتنا بسيعة أبي رمثله مددا ع وفي الحديث أسألك بكل اسم هولك سميت به نفسك أوأنزلته في محمداً أوعلته أحدامن خلقك أواستأثرت به فءلم الغسيد عندلة وانحبا خصرهذه لشهرتها وليا كانت معرفة أسياه الله تعالى ومثقاته يوقيضة اعانعلمن طريق الوحدوالسسنة ولم يكن لناأن تتصرتف فيهاجمالم يهتدا ليسدمبلغ علنا ومنتهيء غولنا وقدمنعناعن اطلاق مالم يرديع التوقيف في ذلك وان جوَّزُه العقل و سكه مدالقتهاس كأن الخطأف ذلك غبر عن والخطئ فيدغير معذوروا لنقسان عنه كالزيادة فيسه غير مريشي وكان الاحتمال فيوسم انغط واقعاما شتساء تسعت وتسعن فبزلة السكاتب وعفوة القلربسيعة وسيعين أوسيعة وتسعن أوتسعة عيسهمن فننثأ الاختلاف في المسموع من المسطورا كده حسم اللعادّة وإرشادا. الي الاحتساط بِقُولُه (مَا نَيْمَ) النسب على البدلية (الا) اسما (واحدا) ولاي ذر الاواحدة بالتأنيث ذها بالمهمني التسمية أوالسفة أوالكلمة (من اسساحا كاكاواعانا أوعدالها ستى بسستوفيها فلا يقتصرعلى بعضها بل يتي على أتتمويدعوه بجميعها أومن

عَقَلِها وأحاط عِمانها أوحفظها (دخل ألجنة) وبقية مساحث هذا المنسبية ثاتي ان شاء المدتعالي في عبالها وكان المواف أورده ايستبيل يوعلى أف الكلام اغما يتم الخره فاذا كان فيه استثناء أوشرط عل مواحد ذلك من قول ما ته الاواحد اوجوف الاستثناء مسالة فالسيعيدة من عد مالعد برة ما ته ماع الاصاعاص وعليه وكادما تعالتسسعة وتسبعين ساعاوكذاف الاقرار كأمرولا يؤخذ بأول كلامه ويلغى آخره استكن فى استنماط دُلْكُ من هذا الحديث مَنْ الرَّه ما تما لاوا حدا الماذكر تأكيد الجاتف مفريست فديه فِليَّدة مستأنفة حتى يستنبط منه هذا الحكم للصول هذا المقصود بقوله تسمة وتسعين اسما وأمأ الشروط فليست صورة الحديث قاله الولى بن العراق \* وهذا الحديث أخرجه العداري أيضا في التوسيد والترمذي فالدعوات والنساعى فالنعوت وابنماجه فالدعاء « (باب الشروط في الوقف) ، وبسفال (حدثنا فتيبة بن سعد) أنورجا الثقف البغلافة قال (حدثنا عدين عبدالله الانسكري) قال (حدثنا ابنعون) بفتح المهملة ومالنون عبد الله البصري (قال إباني) بالافراد أي أخسبني والانساء يطلُّق على الاجازة أينتها كاعرف فى موضعه (نامع) مولى ابن عور عن ابن عورضى الله عنه ماان) أباه (المو بن اللطاب) وضى الله عنه (اصاب ارضاع سرقاتي الني صدلي الله عليه وسسلم يسستامره) أي يستشير وفيها فقال بارسول الله اني اصبت ارضا جَعْمِيرً) تسمّى ثمغ بفتح المثلثة وسحكون الميم وبالغسين المجمة (لم اصب ما لاحط أ نفس) أى أجود (عندى منه فالمرنية)أن أفعل فيها (قال) عليه السلام (انشة تحست) بتشديد الموحدة أى وقفت (اصلها ونصدات بها قال فنصدق بها عسرانه لايساع) أصلها (ولايوحب ولايورث وتصدق بهافي الفيقراء وف القرب القرابة في الرحم (وفي) فلن (الرقاب) وهم المكاتبون بان يدفع الهم شي من الوقف تفك بدر قابههم (وفسيسل الله) منقطع الحياج ومنقطع الفيزاة (وأبن السيسل) الذي له مال فيلاة لايعسل الماوج (والنسيف) من عطف العام على الغماص (المجنساح) الماغ (على من وليها) ولى التعديد تعلى تلك الإيس (ان ا كلمنها) من وبعها (المعروف) بحسب ما يحمّل ربع الوقف على الوجه ما المعسماد (ويطعهم) النّص عُطَهُ النَّافِ بِهِ مِنْمُ الْمِنَا مِن الأطعام فإن يطعه مغَهِ مِنْ السَّونَة (غَهِ مَعَوَلَ قَالَ) أَيْنَ عُونَ (فدنت به عبردا الحديث (ابنسيرين) معدا (فعال عبرمنائل) بضم الميم وفق الفوقية وبعد الهمزة المفتوحة مثلثة مشددة مكسورة فلامأى جامع (مالا) وقول الزركي مالانسب على القييز قال الامام بدر الدين الدماميسي انه خطا وانسانسب على انه مفسعول بم أى لنائل ، وهذا الحديث أخرجه أيضاف الوصاياو صحدا المديم وأخرجه النساءي فالاحساس والله تصالى أعدل م وهذا آيرابل زارابع منشرح صحيح البخارى للعدلاسة التسطلاني من تجزئة عشرة بتلومانشاء الله تعمالي الجسرة الخمامس إزه حكتاب الوصاما

صعه وماقبله الدهيراصر الهوري بالمابلة على أصله في صفر ١٢٧٦ نة

هذا الجزمناليس المسكمرك

	» (فهرست الجزء الرابع من كتاب ارشاد المسارى لشرح صحيح المجنارى للعلامة القسطلاني)»		
مفيحا	14	عرف	2
-	باب يمدق الله الرباويربي الصدقات والله لا يحب	•	كتاب البيوع وقول الله عزوجل وأحسل الله
7 &	کل کفارا نیم	7	السيع وحرم الرباوقوله الخ
۲ ٤	باب مایکره من الحلف فی البیسع		بأب ماجا فى قول الله تعالى فاذ اقضيت الملاة
10	ا بابماقيل في المواغ	٣	فأنتشروا فىالارضاخ
57	، بابذكرالقيزوالخ <b>د</b> اد	0	باب الحلال بين والحرام بين وبينهما مشبهات
4 %	۱ بابذ کرانلیاط	<b>Y</b>	بابتفسيرالمشبهات
۲٧	المابذكرالنساج	4	باب ما يتنزه من الشيهات
47	المبالخبار	9	بابءن لم يرالوساوس وخودامن الشبهات
۲۸	إباب شراءالامام الحواجج بنفسه		بأب قول افته تعالى واذارأوا نجارة أولهوا
	١ إياب شراء الدواب والجيرواذا اشسترى داية		انفضوا اليها ہے .
CAJ	١ ] أُوجِلاً وهو عليه هل يكون ذلك قبضًا قبل ان ينزأ	•	باب من لم يال من من الكلا
	البالاسواق التي كانت في الجياه المسه فتما يع		باب التجبارة في البر وقولة رجال لا تلهيهم تجارة
۳.	ا بهاالنباس في الاسلام	•	ولايم عن ذكرانته
4.	باب شراء الابل الهيم آوالا جرب		باب الخسروج في التعبارة وقول الله تعبالي
41	١ باب بيع السلاح في النشنة وغيرها		فانتشروا فيالارض وابتغوامن فضلالته
46	١ إباب في العطاروب ع المسك		واب التجارة في المجر
46	المابذ كرالجام		ياب واذا رأوا تجارة أولهوا انفضوا البها
44	الب التجارة فيما يكره ليسه للرجال والنساء		وقوله جلذكره رجال لاتلهيه متجارة ولابيع
4.5	ا الباصاحب السلعة أحق بالسوم		
4.5	ا باب كم يجوزانليار		لهاب محفى الله تعالى آنفقو امن طيبات ما كسبتم
70	C. 33	<b>£</b>	النعن أجب البط ف الرزق
70	ا باب السعان بالخيار مالم يتفرقا		بال شرافة لذي صلى الله عليه وسلم بالنسيشة
	C	•	بان کسب الرجل وعلم بیده ایران در در در دارد ایران در داد در
77	الما الما الما الما الما من الما	v	بابُ السهولة والسماحة في الشراء والبيع
44			ومن طاب حقا فله طلبه في عفا ف
	ا إباب اذا اشترى شيأ فوهب من ساعته قبل أن		باب من أ نظرموسرا باب من أنظر معسرا
<b>7 Y</b>	اليتفرقاولم سكرالبائع على المشترى أواشــترى		باب من انظره عدامر؛ ماب اذا بين البيعان ولم يحسيح تما ونصحا
4.7	• 1		باب المابي البيهان وم يستسما وسية بأب بسع الخلط من القر
4	٠ باب ما يعرومن الحداع في البيسع ٢ باب ماذكر في الاسواق		باب ماقيل في الله عام والجزار
٤١	٢ ماب كراهمة السعنب في السوق		باب ما يحق الكذب والحسيمة ان في البيع
٤٣	با بالكىل، كى البائع والمعطى	-	باب قول الله تعالى يأجها الذين آمنو الاتأكاو ا
٤٤	۲ ماب مایستحب من الکیل	1	الرياأضعافا مضاعفة وانقوا الله لعلكم تفلحون
٤٤	باب بركة صاع النبي صلى الله عليه وسلم ومده		مابآكل الرياوشاهده وكاتمه وقوله تعالى
10	٢ باب ما يذكر في بيع الطعام والحكرة	۲.	ألذين يأكلون الرمالا يتنومون ألخ
1	باب بيع الطعام قبل أن يقبض ويسع ماليس عندا		ماب موكل الرمالة وله يأجها الذين آمنوا اتقوا
	٢ باب من رآى اذا اشترى طعاما جرافا أن لا يسعه	۳,	الله ودرواما بق من الرباالخ
J			

معنفه		عميفه	
YŁ	باب اذاأراد بيع تمر بتمرخيرمنه	ŁŸ	حتى بؤويه الى رحله والادب فى ذلك
	بأب من باع فخسلاقد أبرت أوأرضا من روعة		ياب آذا آشترى متباعا أودابة فوضعه عنسد
٧٤	أوباجارة	٤٧	البائع أومات قبل أن يقبض
V7	باب سيع الزرع بالطعام كيلا		اب لايبيع على بيبع أخيه ولايسوم على سوم
V7	ياب يدع الغفل بأصله		أخسه عنى بأذن له أو بترك
<b>Y</b> 7	باب سع انحاضرة		ا باب سع المزايدة
44	باب سع الجاروأ كله		ماب التعشومن قال لا يجوزد لل البيع
	باب من أجرى أص الامصار على ما يتعارفون		ياب سدع الغردو-سل الحبلة
<b>V</b> V	ينتهم فى البيوع والانبارة والمكيال والوزن الخ	70	ياب سع الملامسة
v 9	بأب بيع الشر يكمن شريكه	70	ياب بدع المنسابذة
	بأب بيع الارض والدوروالعروض مشاعاغبر		يابالنهى للسائع أنلا يحضل الابل والبسقر
, ۷9	مقسوم		والغنم وكل محفلة
٧q	باباذا اشترى شيالغيره يغيراذنه فرضى	00	ياب انشا ورد المصر ا قوف حلبها صاعمن تمر
۸١	بأب الشراء والبيع مع المشركين وأهل المرب		ياب بيع العبد الزانى
۸,	بأب شرا المملوك من الحربي وهبته وعتقه		ياب البيع والشراءمع النساء
٨٤	باب جاودا لميتة قبل أن تديغ		بابهل يبسع حاضرلباد بغسيرأ جروهل يعينه
۸٥	باب قتل الخنزير	0 A	أوينصمه
٨٦	بابلايذاب شحم الميتة ولايباع ودكه	٥٨	ياب من كره أن يبسع حاضر لساد بأجو
	باب بيع التصاوير التى ايس فيها روح وما يكره	09	فاب لا يسع حاضر لباد بالسمسرة
٨٦	منذلك	09	بإب المنهى عن تلق الركبان وان بيعه مردود الخ
۸v	باب تعريم التجارة في الجر		باب منتهى التلقي
λv	باب اثم من باع حرّا		باباذا اشترط شروطافي البيسع لاتحل
•	باب أمرالنبي صلى الله عليه وسلم اليهود بيك	77	بابسع القربالقر
<b>*</b>	أرضيهم ودمنهم حين أجلاهم		بأب سيع الزبيب بالزبيب والطعام بالطعام
A A	ياب بيدع العبيدوالحيوان بالحيوان نسيتة		باب بدع الشعيريالشعير
۸q	باب بيسع الرقيق		باب بيع الذهب بالذهب
٨٩.	باب بيدع المدير	· 1	بابسع الفضة بالفضة
41	بابهل يسافر بالحارية قبل أن يستبرثها	' 1	ناب بيع الدينا ربالدينا رنسياء ا
91	اب سع الميتة والاصنام	• {	ماب سيع الورق بالذهب نسيئة
95	اب عن المكاب	- 1	باب پیم الذهب بالورق پد ابید از میر دادان:
98	كابالسلم		ماب بيسع المزابنة مان معد الشروع المان الذي مدان و تعدد الم
4 8	ب السلم في كيل معلوم السلم في كيل معلوم		
9 8	ْبِالسَّ <b>مْ فِي وَزَنِّ مَعَالِيمَ</b> السَّامِ اللَّهِ مِنْ السَّمِّةِ مِنْ السَّمِّةِ مِنْ السَّمِّةِ مِنْ السَّمِّةِ مِنْ السَّمِّةِ مِنْ السَّمِّةِ		ياب.هسيرانغران باب يسع الثمـارقبلأن يهدوصلاحها
90	ابالسام الى من ايس عنده أصل المارية مان: ا		
97	اب السلم في النخل الكذار مراليا	- ,	باب بيع المخل قبل أن يبدوصلاحها بار باذا باها له نوقه الأن الروم الديرواة
44	بالكفيل في السلم الدرية الماليا	- 1	باب اذاباع الثمنادقب لأن يبدوص الاحهام أصابته عاهة فهومن الباتع
14	با <b>زهن في السلم</b> العالم العالم		
4.4	ب السلم الى أجل معلوم		بالمراءاء تعام الهاجن

معرف	40.00
بالموالة وهل يرجع في الموالة ١١٥	بابالسلمالىان تنتج النساقة العمال
باذاأ العلى ملى فليس له رد الما	
باذا أحال دين المت على رجل جاز ١١٧	
بالكفالة في المقرض والديون بالابدان وغيرها ١١٨	
ابقول الله تعالى والذين عاقدت ايميانكم	يابأى الجوارأ قرب
ا توهم نصيبهم	كاب الاجارة
اب من تكفل عن ميت دينا فليس له أن يرجع	
باب حواراً بي بكرفي عهدالذي صلى الله عليه	باب رعى الغير على قرارها
وسلم وعقده باب الدین * ۲۶۱	بأب استيجارا لمشركين عندالمضرورة أواذالم
بابالدین ۳ ۱۲٤	يوجد أهل الاسلام
كابالوكلة ١٢٥	بال اذا استأجر أجبرا لمعمل له بعد ثلاثه أيام
إب فى وكالة الشريك الشريك في القسمة وغيرها ١٢٥	أوبعدشهرأ ويعدسنة جازالخ ١٠٤
إب ا ذاوكل المسلم حربيا في دارا الحرب آوف	باب الاجبر في الغزو ١٠٤
elelkimka	مأب من استأجراً جدافين له الاجل ولم يبين
أب الوكالة في الصرف والميزان ١٢٧	العمل العمل
اد ،اذا أبسرال اى أوالوكسل شاة غوت	مابادا استأجرا جيراعلى أن يقيم حائطا يريد
أشأ فسدد بم وأصلح ما يخاف عليه الفساد ١٢٧	أن ينقض حاز
بابوكالة الشاهدوالغاثب جائزة ١٢٨	ماب الاحارة الى نصف النهار
باب الوكالة فى قضا الديون أدراذا وهر شماله كها، أوشفد عقوم حانه 174	إن الإحاد قالي صلاة العصر
	الما عمن منع أجر الاجير
باب اذا وكل رجل أن يعطى شسياً ولم يبسين كم وملا فأعط على ما يتعادفه النياس	المالاء المقمن العصر الى الليل ٧٠١
الماركا الاعراماة مام في السحاح	المستأجر ادأومن على مال غيره فاستفضل ١٠٨
باب ا دَا وَكُلُ رَجُلَا فَتَرَكُ الْوَ كَيْلُ شُدِياً فَأَجَازُهُ المَوْكُلُ فِهُ وَجَائِزُ وَانَ أَ فَرَضُهُ الْيَأْجِلُ مُسْجَى جَازُ ٢ ٣ ا	
باردادایاع الوکیل شیافاسدافییعه مردود ۱۳،۴	واجرماحات
بالوكالة فىالوقت ونفقته وأن يطع صديقا	
ب بو ما کار العروف الع	المال المراجعة المراج
الله في الحدود ١٣٥١	
أب الوكالة في البدن وتعاهدها ٢٠٦	ناب ما رفظی ق ارست
ابادا قال الرجل لوكيده ضعه حيث أواك	الما الكل المال
الله و قال الوكيل قد "ععت ما قلت " ١٣٠٦	טייטית איי איינוריי
باب وكالة الأمين في الخزانة وضوها ١٣٧،	
ماساءف المرث والمزارعة المجالا	117
باب فضل الزرع والغرس اذاأ كامنه	خواجه باب كسب البغى والاماه
وقوله تعالى أفرأيتم ماتحرثون الخ	باب تسب النعل والا ما الله الله الله الله الله الله الل
بارما تعذرمن عواقب الاشتغال ياكة الزرع	باب عسب العلق ماب اذا استأجر أرضافات أحدهما. الما ا
أُوْجِهَا وْزْدْالْحَدْ الذِي أُمْمِيهِ	بابادا الساجراركايات المساجرار الموالات الموالات الموالات الموالات الموالات الموالات الموالات الموالات الموالات
	اعوادك
باب اقتناه	

مند	مهم
باب من رأى أن صباحب الحوض أوالقربة	اباب اقتنا الكلب للمرث ١٣٩
أحقءائه أحقءا	باب استعمال البقر للمراثة ١٤٠
بابلاحي الانته ولرسوله صلى انته عليه وسلم ٦٦	إباب اذا قال اكفى مؤنة النخ ل أوغ بره
بأبشرب الناس وسنى الدواب من الانهار ١٦٧	وتشر کنی فی التمر
باب بيع الحطب والكلا م ١٦٨	يابقطع الشيمروالنعل ١٤٢
باب القطائع	ا باب
بابكتابة القطائع	
باب حلب الابل على الماء	باب اذالم يشترط السنين ف المزارعة
باب الرجل يكون له بمرّ اوشرب في حائطاً ونخل ١٧١	
كتاب فى الاسستقراض وأداء الديون والحجر	بابالزارعة مع البهود
والتذليس	باب ما يدره من الشروط في المزارعة
باب من اشد ترى بالدين وليس عند ه ثمنه أوليس	الماب اذا زرع بمال قوم بغیرا ذنهم و کان فی ذلات
بعضرته	
باب من أخذ أمو ال الناسيريد أدا عا أو اللافها ١٧٤	ماب أو فاف أصحاب النبي صدلي الله عليه وسلم
باب أداء الديون	· · · · · · · · · · · · · · · · · · ·
باباستقراض الابل	1
الماسن التقاضي	1
باب هل يعطى أكبر من سنه ١٧٦	
اب حسن القضاء المناب ال	
اب اداتشی دون حقه آ و حلافه و جائز ۱۷۷ اب ادا قاص آ و جازفه فی الدین تمرا بقرا (وغیره ۱۷۸	
اب من استعاد من الدين	
اب الصلاة على من تراث دينا	
اب مطل الغني ظلم	1
ابلصاحب الحق مقال	
أب اذا وجد ماله عند مفلس في البسع	• • • • • • • • • • • • • • • • • • • •
القرض والوديعة فهوأحقيه	•1
ب من أخو الغريم الى الغد أو يحوه ولم يردُّ لك	باب فى الشرب ومن راك صدقة الماء وهبته
طلا	
بمنباع مال المفلس أوالمعدم فقسمه بين	• •
غرماء أوأعطاه حتى سفق على نفسه	- 1
باذاأقرضهالىأجلسمىأوأجلىفالبيع ١٨٢	
بالشفاعة في وضع الدين	· • 1
باماينهى عن اضاعة المال وقول الله تعالى	
لله لا يعب الفساد الخ	
العبدراع في مال سيده ولا يعمل الاباذنه ١٨٦	
الخصومات	
مايذ كرفى الاشخاص والخصومة بين المسلم	باب فضل سق الماء ١٦٣ اباب

gazze		معيف	
5.4	باباذا حاله من ظله فلارجوع فيه	1 1	واليهود
5.9	الماب اذا أذن له أوأ -له ولم يهين كم هو	•	باب من ددًأ مراك فيه والضعيف العقلوان
11.	بأب الم من ظلم شيأ من الارمس		الم يكن حرعليه الامام
117	بأب اذاأذن انسان لاسترشيأ جاز		الماب كالام الخصوم بعضهم في بعض
711	البقول الله تعالى وهو ألد الخصام		الماب اخراج أهدل المعاسى والخصوم مسن
717	باب اثم من شاصم ف باطل وهو يعله	121	السوت بعدالمه رفة
717	الماب اذاخاصم فحر	791	بابدءوى الوصى للميت
717	بابقصاص المظلوم اذار جدمال تلالمه	195	الباب النوثق من تحشى معترنه
415	الباب ماجاء في السقائف	195	بأب الربط والحبس في الحرم
710	ماب لا ينع جار جاره أن يغرز خشبة	197	بأب الملازمة
710	الماب صب الهرف الطريق	198	بأب التقائي
	ماب أفنية الدوروا لجلوس فيها والجلوس على	198	كتاب في المقطة
517	الصعدات		باب ضالة الابل
411	إباب الاتمار على الطرق اذ الم يتأذبها	147	باب ضالة الغم
717	باباماطةالاذى		باب اذالم يوجد صاحب اللقطة بعد سنة
۲۲ <b>۲</b>	باب من عقل بعيره على الملاط أوباب المسجد		بأباداوجدخشبة فىالبحرا وسوطاأ ونحوه
111	باب الوقوف والبول عندسباطة قوم		ا باب اذا وجد تمرة في الطريق
<b>=</b> :	باب من أخذ الغصن وما يؤذى الناس في العار		ماب كيف تعرف لقطة أهل مكة
777	باب اذا اختلفواف الطريق الميتاء		ماب لا تحتلب ماشية أحديفيراذن
777	بابالتهبي بغيرا ذنصاحبه	5	باباذا جامماحب اللقطة بعدسنة ردهاعليه
377	باب كسرالصاب وقتل الخنزير		لانهاوديعة عنده
	باب هــل تكسر الدنان التي فيها الخر آو تخرق	I .	ماب هل يأخذ النطة ولايدعها تضميع حمق
377	الزقاق الخ	1	541
770	ماب من قاتل دون ماله من من م	1	الم من عرَّف اللقطة ولم يدفعها إلى السلطان
077	باب اذا كسرقصعة أوشبالغيره أب اذا		· · · · · · · · · · · · · · · · · · ·
F77	باب اذاهدم حائطا فليين مثله	1	
411	باب الشركة المراد الماركة المراد الماركة	•	
779	بابما كان من خليطين فأنهسما يتراجعان بينهما بالسوية فى الصدقة		
779	بيهما بالسوية في الصادقة ماب قسمة الغنم		•
	باب القران في التمرين الشركاء حتى يستأذن باب القران في التمرين الشركاء حتى يستأذن		
177	ایا استان می می استان می است می است می است می است می است می استان می استان می است می است می است می است می است اصحاب	7 · Y	
771	بالباتة ويم الاشياء بين الشركاء بقيمة عدل	1	
546	باب على يقرع فى القسمة والاستهام فعه		
555			
377	ب سرعه في الارضيزوغيرها باب الشركة في الارضيزوغيرها		
	ب ادااقته الشركا الدورا وغسيرها فليس		أب من كانت له مظلة عند دارجل خالهاله
772			

	sister .
اخوآنكم فأطعموهم بمماتأ كاون وقوله تعالى	بإبالاشــترالـــقالذهبوالفنسـةومايكون
واعبدوا الله ولاتشركوابه شيأالخ ٢٥٨	
باب المبداد أحسن عبادة ربه واصم سمده ٢٥٩	مآب مشاركة الذمي والمشركين فى المزارعة ٢٣٤
باب كرا هية التطاول على الرقبق وقوله عبدى	مأب الشركة في الطعام وغيره
أوأمني ٢٦١	بأب الشركة في الرقيق ٢٣٦
باب اذا أتا منادمه بطعامه	بأب الاشترال فى الهدى والبدن واذا أشرك
باب العبد راع في مال سيد م	
باب اذا ضرب العبد مليجتنب الوجه ٣٦٤	باب من عدل عشرا من الغنم بجزور في القسم ٢٣٨
فالمكانب ع٦٦	
باب ائم من قذف مملو كد	· · · · · · · · · · · · · · · · · · ·
بابالمكاتب ونجومه فى كل سنة نجم	
باب ما يجوزمن شروط المكاتب ومن اشترط	• 1
شرطالیس فی کتاب الله	
ماب استمانة المكانب وسؤاله النام ٢٦٧	
باب بسع المسكاتب اذارشي ما أذا تا الما كاتر أفت المدينة والمعاد	
باب اد آفال المـكاتب اشترنی و اعتقنی فاشتراه اذ لا".	فى المتقوفضلة وقوله تعالى فك رقبة الخ ٢٤٦ ماك أى " الرقاب أفضل
لدلات كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها ٢٦٩	باب ما يستحب من العتاقة في الديسوف
باب القليل من الهبة	· · · · · · · · · · · · · · · · · · ·
باب من استوهب من أصحابه سيا	
باب من استسقى	
باب قبول هدية الصد	
باب قبول الهدية المحالة	
باب من أهدى الى صاحبه و تعسرى بعدق	باب الخطا والنسسيان في العتباقة والطسلاق
نسائه دون بعض ۲۷۰۰	
باب مالايرد من الهدية	, , ,
باب من رأى الهبة الغائبة جائزة ٢٧٦	· · · · · · · · · · · · · · · · · · ·
باب المكافأة في الهبة	
اب الهب ة للولد واذا أعطى بعض ولدمشمأ	
لم پیجز حتی یعدل بینهم و یعطی الا تنوین مثله الح ۷۷۲ باب الاشها دفی الهیمة	
باب الاشهادى الهبة اب هبة الرجل لامرأ تموا لمرأة لزوجها ٢٧٦	•
اب هبة المرأة العدر وجها وعتقها اذا كان لها	
د.ح. ۲۸۰	
اب عن يد أبالهدية	
اب من لم يقبل الهدية لعلمة ٨١	
اب اذاوهب هبة أووعد ثم مات قبل أن تصل	
مم ما	

ممند	منيعه
باب شهادة النساء وقوله تعالى فأن لم يكونا	بابكيف يقبض العبدوالمتاع
رجلين الخ	
ابشهادة الاما والعبيد	باب اذاوهب ديناعلي رجل
ابشهادة المرضعة	بابعبة الواحد للجماعة ٨٥٠
حديث الافك وبإب تعديل النساء بعضهن بعضاع ٣١٤	باب الهبة المشبوضة وغير المقبوضة الخ
إباذازكىرجلرجلاكفاه ٢٢٢	باب اذاوهب جماعة لقوم ٢٨٧
اب ما يكرمهن الاطماب في المدح وليقل ما يعلم ٣٢٢	باب من أهدى له هدية وعنده جلساؤه فهو أحق ٨٨٦
باب بلوغ الصبيان وشهادتهم وقول الله تعالى	باب اذا وهب بعير الرجل وهورا كبه فهوجائز ٢٨٩
واذابلغ الاطفال سنكم الآية ٣٢٣	
بابسؤال الحاكم المذعى هلك بينة قبل اليمين ٣٢٤	بابقبول الهدية من المشركين ٢٩٠
باباليمين على المذعى عليه في الاموال والحدود ٢٢٥	·
	لاينهاكم الله عن الذين لم يقاتلو كم ف الدين الح ٢٩٢
باباذا ادعىأوقذف فسلهأن يلتمس المبينة	
وينطلق اطالب السينة ٣٢٧	
باب اليمين بعد العصر	
باب يحلف المذعى عليه حيثما وجبت عليه	•
اليمين ولايصرف من موضع الى غيره ٢٨٨	
باباذاكشارعقوم في العين	<b>₹</b>
بابةول الله تعالى ان الذين يشترون بعهد الله	
وايمانهم غماقليلاالآية ٢٩	
باب كيف يستحلف	•
باب من أقام البينة بعد اليمين	ماء
باب من أمر با نجاز الوعد	
باب	بالرماحة في المدة على المدعى
بابلايسأن أهل الشركءن الشهارة وغيرها ٣٣٣	بالم ذاعدل رجل أحدافتال لانعم الاخرا
باب القرعة في المشكلات وقوله اذياة ون	اخ.
أقلامهم أيهم يكفل مريم	بابشهادة المختبي
كاب الصلح ما الدي الدي وصلح من الناس ۲۳۷	1
باب ايس السكاذب الذي يصلح بين الناس ٢٣٧ المام لا صحابه اذهبو ابدا نصلح ٢٣٨	ذلك يحكم بقول منشهد بالسالشهداء العدول وقول الله تعالى وأشهدوا
باب قول الله تعالى أن يصالحا ينهدما صلحا	
والصلح خير	اب تعدیل کم بجوز ۲۰۶
اسادا اصطلحواعلى صلح جورةالصلح مردود ٣٣٨	باب الشهادة على الانساب والرضاع المستنيض
اب كيف يكتب هدا ماصالح فلان بن فلان	• •
رفلان بن فلان ولم ينسبه الخ	
اب الصلم مع المشركين ٢٤٦	· I
اب الصيار في المدينة	* •
اب قول السي صلى لله عليه وسلم المسن بن على	' t

منه	1
رضى الله عنهسما ابني هذا سسيدولهل الله أن	
بصل به بين فنتين عظمتين ٢٤٣	
اب مل يشير الامام بالصلح ٢٤٥	
أب فصل الأصلاح بين الناس والعدل بينهم ٣٤٥	
أب اذا أشار الامام بالصلح فأبى معليه	
المكم البين ٣٤٦	~ 18
أب الصلح بين الغسرما وأصحاب المسيرات	
المجازفة فى ذلك	• 18
اب الصلح بالدين والعين ٣٤٧	L
كَابِ السّروط ٢٤٧	•
ب ما يجوز مسن الشروط في الاســـلا م	١
الاحكام والمبيايعة ٢٤٧	او
باذاماع تخلاقدابرت مدم	L
بالشروط في البيع	V.
باذا اشترط الباتع ظهرالدابة الى مكان	, b
سی باز ۲٤۹	11
بالشروط فى المعاملة ١٥٦	
بالشروط فى المهر عند عقدة النكاح ٢٥٢	- 1
بالشروط في المزارعة	
ب مالا يجوز من النبروط في النبكاح	- 11
بالشروط التي لاتحل ف الحدود ٣٥٣	* 1
ب مایجوزمن شروط المسکاتب اذا رضی	1
سيع على ان يعتق مالشه وط في الطلاق ع ٢٥٤	
	- 1
الشروط مع الناس بالقول 000 الشروط في الولاء و 000	:
ماذا اشترطف المزارعة اذاشتت اخرجتك ٥٥٦	- ~
الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل	• •
روب و کایهٔ الشروط ۲۰۷	
والشروط فالقرض ٣٦٦	
والمكاتب ومالا يحلمن الشروط التي تنخالف	بار
بالله ٢٦٦	5
مايجوزمن الاشتراط والتنيافي الاقرار	باب
	الح
الشروط في الوقف	ماب
1	

بح